

# فُجُجُ الْعُغُيْبُ

وَهُوَ حَاشِيَةُ الطَّيْبِيِّ عَلَى الْكَشَافِ  
لِلْإِمَامِ شَرْفِ الدِّينِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّيْبِيِّ  
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٤٣ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

(الجزء الخامس)

تَبَيَّنَتْ تَفْسِيرُ سُورَةِ النَّسَاءِ وَتَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ

حَقَّقَ هَذَا الْجُزْءَ

الدُّكْتُورُ صَالِحُ بْنُ نَاصِرِ النَّاصِرِ

أَسْتَاذُ التَّفْسِيرِ السَّارِءِ بِكَلْبَةِ التَّهْنِيَةِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُودِ بِالرِّيَاضِ

المُشَرَّفُ الْعَامُّ عَلَى الْإِخْرَاجِ الْعِلْمِيِّ لِلْكِتَابِ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الرَّحِيمِ سُلْطَانُ الْمُعَلِّمَاءِ

بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُودِ بِالرِّيَاضِ

فتوح الغيب

## فتوح الغيب

في الكشف عن قناع الريب

تأليف : الإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي

الطبعة الأولى : ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

جميع الحقوق محفوظة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ©

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية بالأردن : (٢٠١٠/٧/٢٥٣٣)

الرقم المعياري الدولي : ٩٧٨٩٩٥٧٢٣١٨٠٤

ما ورد في حواشي هذا الكتاب يعتبر عن رأي محققه ولا يعتبر بالضرورة عن رأي الجائزة

ص. ب. ٤٢٠٤٢ دبي - الامارات العربية المتحدة

هاتف: +٩٧١٤٢٦١٠٦٦٦

فاكس: +٩٧١٤٢٦١٠٠٨٨

الموقع على الانترنت: [www.quran.gov.ae](http://www.quran.gov.ae)

البريد الالكتروني: [Rs@quran.gov.ae](mailto:Rs@quran.gov.ae)

جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم

وعدة البحوث والدراسات

أشهر في نشر هذا الكتاب

ADIB



مصرف أبوظبي  
الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنْتُمْ مَرْرَجِينَ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْمَاءِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا ﴿٤٣﴾]

رُويَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ صَنَعَ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَدَعَا نَفَرًا مِّنْ أَصْحَابِ

قَوْلُهُ: (رُويَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ)، رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَنَعَ لَنَا ابْنُ عَوْفٍ طَعَامًا فَأَكَلْنَا، وَسَقَانَا خَمْرًا قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ فَأَخَذْتُ مَنًا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدَّمُونِي فَقَرَأَتْ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، قَالَ: فَخَلَطْتُ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾<sup>(١)</sup>.

اعْلَمُ أَنَّهُ تَعَالَى بَعْدَ مَا أْتَمَّ بَيَانُ أَحْكَامِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَأُطِنَبَ فِيهِ وَفِيهَا يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ أَخَذَ فِي بَيَانِ شَرْعٍ<sup>(٢)</sup> آخَرَ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْعِبَادَةِ، وَهِيَ: إِذَا أَنْ تَتَعَلَّقَ بِالْقُلُوبِ، أَوْ بِالْجَوَارِحِ، وَالْأَوَّلُ: إِذَا أَنْ يَخْتَصَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ بِالْحَلْقِ؛ فَالَّذِي يَخْتَصُّ بِاللَّهِ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ، شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، وَالَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْحَلْقِ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ﴾ [النساء: ٣٦]، ثُمَّ حَتَّى عَلَى التَّوَاضُّعِ وَالْجُودِ بِذِمِّ الْكَبِيرِ وَالْبُخْلِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]، ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ [النساء: ٣٧]، وَذِمِّ الْإِنْفَاقِ الَّذِي لَا يَكُونُ لَوْجِهِ اللَّهُ، وَقَرَنَهُ بِالْكَفْرِ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٣٨]، وَيَبَالِغُ فِي قَلْعِ الرِّيَاءِ وَقَمْعِ الشَّرِكِ الْحَقِيقِيِّ حَيْثُ تَرَقَّى إِلَى نَفْيِ الشَّرِكِ الْجَلِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٣٩]، ثُمَّ حَرَّضَ عَلَى الْإِحْلَاصِ فِي الْإِنْفَاقِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، ثُمَّ أَتَى

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٢٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٧٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٥٩٨) وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (٢٣٩: ١٣).

(٢) فِي (ط): «مَشْرَعٌ».

رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة، فأكلوا وشربوا، فلما قُبلوا وجاء وقت صلاة المغرب قَدَّموا أحدهم ليصلي بهم، فقرأ: أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما أعبد، فنزلت، فكانوا لا يشربون في أوقات الصلوات، فإذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر، وعلموا ما يقولون؛ ثم نزل تحريمها.

ومعنى ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾: لا تغشوها ولا تقوموا إليها، واجتنبوها، كقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقيل: معناها: ولا تقربوا مواضعها، وهي المساجد لقوله عليه الصلاة والسلام: «جتبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم»، وقيل: هو سُكْرُ النَّعَاسِ، وغلبة النوم، كقوله:

.....ورانوا بسُكْرِ سِنَاتِهِمْ كُلِّ الرُّيُونِ

من الأعمال ما يتعلَّقُ بالجوارح وخصَّ بالصلاة التي هي أعظمها، وقدَّم ذكر ما هو متوقَّف عليه من رفع الجنابة والحديث بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾.

قوله: (قُبلوا)، الجوهري: ثَمَلَ الرَّجُلُ - بالكسر - ثَمَلًا: إِذَا أَخَذَ فِيهِ الشَّرَابُ، فَهُوَ ثَمَلٌ، أَي: نَشْوَانٌ.

قوله: (كُلُّ الرُّيُونِ)، الرُّيُونُ والغَيْنُ: ما يركبُ القلب، رانَ الرَّجُلُ بالشَّرَابِ وِرَانًا الشَّرَابُ بِالرَّجْلِ: إِذَا جَعَلَهُ رَايِنًا، أَي: ثَقِيلًا، والسَّنَاتُ: جمعُ سِنَةٍ، وَهِيَ مَقْدَمَةُ النَّوْمِ. قوله: «رانوا» من المصراع الأول، و«بسُكْرِ» من المصراع الثاني، ووَجِدَ فِي «دِيوانِ الطَّرِمَاحِ» من قصيدته:

وركب قد بعثت إلى ردايا      طلائح مثل أخلاق الجفون  
مخافة أن يرين النوم فيهم      بسُكْرِ سِنَاتِهِمْ كُلِّ الرُّيُونِ<sup>(١)</sup>

الرَّدِيَّة: الناقَةُ المَهْزُولَةُ. طَلَائِحُ: جمعُ طَلِيحَةٍ، وَهِيَ نَاقَةٌ جَهَدَهَا السَّيْرُ وَهَزَلَهَا.

(١) انظر: «ديوان الطرماح» ص ٥٤٢.

وَقُرِّئَ (سَكَارَى) بفتح السين، (وَسَكَرَى) على أن يكون جمعًا نحو: هلكى وجوعى؛ لَأَنَّ السُّكْرَ عِلَّةٌ تَلْحَقُ الْعَقْلَ؛ أو مفردًا بمعنى: وأنتم جماعة سكرى، كقولك: امرأة سكرى وسكرى بضم السين كحُبْلَى على أن تكونَ صفةً للجماعة. وحكى جَنَاحُ بْنُ حُبَيْشٍ: كَسَلٌ وَكُسْلٌ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ. ﴿وَلَا جُنُبًا﴾: عطفٌ على قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾؛ لَأَنَّ عَمَلَ الْجُمْلَةِ مَعَ الْوَاوِ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ سَكَارَى وَلَا جُنُبًا، وَالْجُنُبُ يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمَذْكَرُ وَالْمؤنثُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ جَرَى بِجَرَى الْمَصْدَرِ الَّذِي هُوَ الْإِجْنَابُ. ﴿الْأَعْيَارِ سَبِيلٍ﴾: استثناءٌ من عاقبة أحوال المخاطبين، وانتصابه على الحال. فإن قلت: كيف جمع بين هذه

قوله: (لَأَنَّ السُّكْرَ عِلَّةٌ)، أي: بَابُ فَعَلٍ لِلْعَلَلِ وَالْأَمْرَاضِ.

قوله: (كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ سَكَارَى وَلَا جُنُبًا)، فإن قلت: ما فائدة المخالفة بينَ الحَالَيْنِ؟ قلتُ - والعلمُ عندَ الله -: فاندثبنا: الإشعارُ بأنَّ قُرْبَانَ الصَّلَاةِ مَعَ السُّكْرِ مُنَافٍ لِحَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ يُتَاجَى الْحَضْرَةَ الصَّمَدَانِيَّةَ، دَلَّ عَلَيْهِ الْخَطَابُ بِـ«أَنْتُمْ»؛ وَهَذَا قَرَنَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿حَقِّقْ قَلْمُوا مَا تَقُولُونَ﴾، وَالْمُجَنَّبُونَ لَا يَعْدَمُونَ إِحْضَارَ الْقَلْبِ؛ وَمَنْ تَمَّ رَخَّصَ لَهُم بِالْأَعْدَارِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَالْجُنُبُ يَسْتَوِي) إِلَى آخِرِهِ. مِنْ هَذَا يُعْلَمُ أَنَّ كُلَّ اسْمٍ يَقَعُ مَوْقِعَ الْمَصْدَرِ يَجْرِي فِيهِ مَا ذُكِرَ، وَلَا تَخْتَصُّ بِهِ الْمَصَادِرُ، كَرَجُلٍ عَدَلٍ وَامْرَأَةٍ عَدْلٍ؛ وَهَذَا وَصَفَ الْجُنُبَ بِالْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: «بِالْجُنُبِ الَّذِينَ لَمْ يَمْتَسِلُوا»، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: وَالْجُنُبُ يُفْرَدُ مَعَ التَّنْيَةِ، وَالْجَمْعُ فِي اللَّفْظِ الْفَصْحَى يُذْهَبُ بِهِ مَذْهَبُ الْوَصْفِ بِالْمَصَادِرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْمَعُهُ وَيُسَيِّئُهُ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (مِنْ عَامَّةِ أحوالِ الْمُخَاطَبِينَ)، أَرَادَ بِالْمُخَاطَبِينَ: الْمُجَنَّبِينَ، وَهُمْ أحوالٌ جَمَّةٌ مَا عدا حَالِ السَّفَرِ، فَنُهِوا عَنْ قُرْبَانِ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي حَالِ السَّفَرِ، يَعْنِي: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ جُنُبٌ عَلَى تَقْدِيرِ مِنَ التَّقَادِيرِ، وَفِي حَالٍ مِنَ الْأحوالِ إِلَّا فِي حَالِ السَّفَرِ.

(١) هذه الفقرة وردت في الأصول بعد فقرتين، وقد مناهها إلى هنا مراعاة لترتيب «الكشاف».

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦١).

الحال والحال التي قبلها؟ قلت: كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة إلا ومعكم حال أخرى تُعذرون فيها، وهي حال السفر، وعبور السبيل عبارة عنه. ويجوز أن لا يكون حالاً، ولكن صفة لقوله: ﴿جُنُبًا﴾، أي: ولا تقربوا الصلاة جُنُبًا غير عابري سبيل، أي: جُنُبًا مقيمين غير معذورين. فإن قلت: كيف تصح صلاتهم على الجنابة لعذر السفر؟ قلت: أريد بالجُنُب الذين لم يغتسلوا؛ كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة غير

قوله: (ويجوز أن لا يكون حالاً ولكن صفة) و«إلا» - على الصفة - بمعنى «غير»، والفرق بين أن يكون حالاً وبين أن يكون صفة هو أنه - على الحال - يفيد أنه لا يجوز قربان الصلاة في حال الجنابة قط؛ إلا أن يكون مسافراً؛ فدلّ الحصر على أن العذر غير متعدّد، ثم محيى قوله: ﴿وإن كنتم مَرَهَقًا أو على سَفَرٍ﴾ يُبطل معنى الحصر، بخلافه إذا جعل صفة، ويكون المعنى: لا تقربوا الصلاة جُنُبًا مقيمين، فيحسن: ﴿وإن كنتم مَرَهَقًا أو على سَفَرٍ﴾؛ لجواز ترادف القيد.

قال صاحب «المفتاح»: إذا قلت: زيدٌ المنطلق، أو: المنطلق زيدٌ، لزم ألا يكون غير زيدٍ منطلقاً؛ ولذلك يُنهى أن يُقال: زيدٌ المنطلق وعَمْرُو، بالواو، ولا يُنهى: زيدٌ المنطلق لا عَمْرُو<sup>(١)</sup>.

قوله: (كيف تصح صلاتهم على الجنابة لعذر السفر؟) هذا السؤال وارد على مفهوم قوله: «لا تقربوا الصلاة جُنُبًا مقيمين غير معذورين»؛ لأن ضمير «صلاتهم» راجع إليهم؛ فدلّ مفهوم الوصف على جواز قربان الصلاة للجُنُب عند طرآن السفر، وأجاب: أن ليس المراد بالجُنُب كل من أجنب، بل أريد: الجُنُب المقيم الواحد للماء؛ لقريته ﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾، ولذلك قدر: «غير مُغْتَسِلِينَ حَتَّى تَغْتَسِلُوا».

المعنى: لا تقربوا الصلاة مع هذا القيد حتى تغتسلوا، إلا أن تكونوا مسافرين، فإن الحكم حينئذٍ غير ما ذكر، وهو جواز قربان الصلاة مع كونه جُنُبًا فاقدًا للماء.

(١) «مفتاح العلوم» ص ٩٤.

وهذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول قبل الفقرة السابقة.

مغتسلين حتى تغتسلوا، إلا أن تكونوا مسافرين. وقال من فسر الصلاة بالمسجد: معناه: لا تقربوا المسجد جُنُبًا إلا مجتازين فيه، إذا كان الطريق فيه إلى الماء، أو كان الماء فيه، أو احتلتم فيه. وقيل: إن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد فتصيبهم الجنابة ولا يجدون مَمَرًا إلا في المسجد فَرُخِّصَ لهم. وَرُويَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لم يأذن لأحد أن يجلس في المسجد أو يمر فيه وهو جنب إلا لعلي رضي الله عنه؛ لأن بيته كان في المسجد. فإن قلت: أدخل في حُكْمِ الشرط أربعة؛ وهم: المرضى والمسافرون والمُحْدِثُونَ وأهل الجنابة، فبِمَنْ تعلق الجزاء الذي هو الأمر بالتيَمُّم عند عِدَمِ الماء منهم؟ قلت: الظاهر أنه متعلق بهم جميعاً، وأن المرضى إذا عِدِمُوا الماء لضعف حركتهم وعجزهم عن الوصول إليه؛ فلهم أن يتيمموا، وكذلك السَّفَرُ إذا عِدِمَ لبعده، والمُحْدِثُونَ وأهل الجنابة كذلك إذا لم يجدوه لبعض الأسباب. وقال الزجاج: الصَّعِيدُ: وجه الأرض تراباً كان أو غيره، وإن كان صَخْرًا لا تراب عليه؛ لو ضَرَبَ

قوله: (إذا كان الطريق فيه إلى الماء). هذا مذهب أبي حنيفة رحمه الله<sup>(١)</sup>، وجوز الشافعي رحمه الله للجُنُبِ عبور المسجد مطلقاً<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أو يمر به وهو جنب إلا لعلي رضي الله عنه). رَوينا عن الترمذي، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي، لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك»، وقال علي بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى الحديث؟ قال: لا يحل لأحد يستطرقه جنباً غيري وغيرك<sup>(٣)</sup>.

قوله: (الصعيد: وجه الأرض). قال الزجاج: قال الله تعالى: ﴿فَنُصِّحَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ [الكهف: ١٠٧]، أعلم الله أن الصعيد يكون زلقاً، والصُّعْدَات: الطُّرُقَات، وإنما سُمِّي

(١) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٢: ٢٠٣).

(٢) انظر: «الأم» للإمام الشافعي (١: ٥٤) و«الحاوي» للهاوردي (٢: ٢٦٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٢٧) والبخاري (١١٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧: ٦٦) وقال الترمذي:

حديث حسن غريب. ولتمام الفائدة انظر: «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر (٣: ٢٨٨).

الْمُتَيْمِّمُ يَدَهُ عَلَيْهِ وَمَسَحَ، لَكَانَ ذَلِكَ طَهُورَهُ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ.  
فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا يَصْنَعُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ  
مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] أَي: بَعْضِهِ، وَهَذَا لَا يَتَأْتَى فِي الصَّخْرِ الَّذِي لَا تَرَابَ عَلَيْهِ؟ قُلْتَ:  
قَالُوا: إِنْ «مِنْ» لَا بَتْدَاءَ الْغَايَةِ. فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُمْ: إِنَّهَا لَا بَتْدَاءَ الْغَايَةِ قَوْلٌ مُتَعَسِّفٌ،  
وَلَا يَفْهَمُ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَسَحْتُ بِرَأْسِهِ مِنَ الدَّهْنِ وَمِنَ الْمَاءِ وَمِنَ  
التَّرَابِ إِلَّا مَعْنَى التَّبَعِيضِ، قُلْتَ: هُوَ كَمَا تَقُولُ. وَالْإِذْعَانُ لِلْحَقِّ أَحَقُّ مِنَ الْمِرَاءِ.

صَعِيدًا لِأَنَّهَا نَهَائَةٌ مَا يُصْعَدُ عَلَيْهِ مِنْ بَاطِنِ الْأَرْضِ، وَلَا أَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي أَنَّ  
الصَّعِيدَ: وَجْهَ الْأَرْضِ<sup>(١)</sup>. وَاسْتَدَلَّ الشَّافِعِيُّ بِأَنَّ التَّرَكِيبَ يَدُلُّ عَلَى الِارْتِفَاعِ وَالْعُلُوِّ، وَلَا  
يَكُونُ الِارْتِفَاعُ إِلَّا مِنَ الْعُبَارِ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (مِنَ الْمِرَاءِ) الْمِرَاءُ: الْمَجَادَلَةُ، وَأَصْلُ اسْتِعْمَالِهِ فِي الشُّكِّ، وَقَدْ أَنْصَفَ الْمَصْنُفُ مِنْ  
نَفْسِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَهُوَ حَقِّي

الِانْتِصَافِ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَعُودَ الْمَاءُ فِي «مِنْهُ» عَلَى الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، كَمَا تَقُولُ: تَيَمَّمْتُ  
مِنَ الْجَنَابَةِ؛ وَهِيَ إِمَّا لِلتَّلْوِيلِ، أَوْ لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ<sup>(٣)</sup>.

قُلْتَ: يَبْعُدُ أَنْ يُشْرَكَ اللَّفْظُ الصَّرِيحُ الْقَرِيبُ وَيُعْتَبَرُ الْبَعِيدُ الْمُتَأَوَّلُ<sup>(٤)</sup>، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ:  
﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ مُتَسَبِّبٌ عَنْ كَوْنِهِمْ مُحَدِّثِينَ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ الشَّرْطِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْلِيلٍ آخَرَ،  
وَعَلَيْهِ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ:

سَطَوْتُ فِيهِ وَظَلِمَ الصَّعْبُ قَيْدًا      بِذَلِكَ وَفِي وَتَبَرَّهِ عِرَانُ<sup>(٥)</sup>

إِذَا جُعِلَ الْمَشَارَ إِلَى الْاسْتِعْصَاءِ لَا السَّطُو؛ لِئَلَّا يُلْزَمَ التَّكْرَارُ فِي التَّعْلِيلِ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٤٥).

(٢) انظر: «الأم» (١: ٥٠).

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥١٤).

(٤) فِي (م) وَ(غ) وَ(ص) وَ(س): «المتناول»، وَالمُشْتَب من (ط).

(٥) «ديوان سقط الزند» للمعري ص ٦٧.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾: كناية عن الترخيص والتيسير؛ لأن من كانت عادته أن يعفو عن الخطأين ويغفر لهم آثراً أن يكون مُيسراً غير مُعسّر. فإن قلت: كيف نظم في سلك واحد.....

الوظيف: مُستدق الذراع، والصعب: نقيض الذلول، والوتيرة: حجاب ما بين المنخرين، والعِران: العود الذي يُجعل في وتيرة أنف البُخيتي.

قوله: (كناية عن الترخيص والتيسير) يريد أن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ كالتعليل لقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تَرْتَبُونَ﴾ إلى آخره، والعفو والغفران يستدعيان سبق جرم، وليس في ذلك الإعذار ما يُشتم منه راحته؛ فلا يصح إجراؤه على ظاهره، فوجب العدول إلى الترخيص والتيسير، ويؤيده مجيء قوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] في مثل هذه الآية في المائدة، وفي تخصيص الوصفين إدماج لشدة إيجاب الطهارة في الصلاة، وأن أصل الأمر أن لا يؤتى بها إلا بالطهارة الكاملة؛ لأنها مُتوَلِّ بين يدي جبار السوات والأرض، وأن الترخيص بالطهارة بالتراب باب من العفو والغفران، وإذا كان حال الطهارة الظاهرة<sup>(١)</sup> إلى هذه المثابة، فما بال الطهارة الباطنة! ثم في مثل هذا التشديد في مقدمات الصلاة إيدان بعلو منزلتها ورفعة مرتبتها، وكيف لا وهي أعظم العبادات التي ما خلقت الكائنات إلا لها! ومن ثم فصلت آية المائدة بقوله: ﴿وَلِيُتِمَّ بِمَنَّمَةٍ عَلَيْكُمْ لِمَلَأَكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦] والله أعلم.

قوله: (كيف نظم في سلك واحد؟) أي: هذه المذكورات الأربعة أسباب لأشياء مختلفة، فكيف جمعها بحرف النسق والجهة الجامعة مفقودة؟ وخلاصة الجواب: أن المسببات وإن اختلفت لكن جمعها حُكم واحد، وهو الرخصة في التيمم؛ لأن الخطاب بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لجميع الأمة الذين وجب عليهم التطهر، وأعوزهم الماء لأعذار جمّة من المرض، والسفر، والخوف من العدو والسبع، والحبس، وعدم آلة الاستقاء، وغير ذلك مما يدخل تحت هذا المعنى، وأقدمها في استحقات الرخصة وأغلبها وقوعاً: السفر والمرض،

(١) قوله: «الظاهرة» سقط من (ص).

[فَحَصَّهَا] بِالذِّكْرِ أَوْ لَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْحَمِينَ أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهَا قَوْلَهُ: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ عَلَى إِرَادَةِ أَنَّهَا مُشْتَمِلَانِ عَلَى سَائِرِ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْعُدْرِ عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] عَطَفَ الْقُرْآنَ - وَهُوَ مَجْمُوعُ التَّنْزِيلِ - عَلَى قَوْلِهِ: ﴿سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ﴾ وَهُوَ الْفَاتِحَةُ؛ لِيُؤَدِّنَ بِتَقْدِيمِهَا عَلَى مَزِيدِ شَرَفِهَا؛ فَعَلِيَ هَذَا ﴿أَوْ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ﴾ غَيْرُ النَّيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾، لِأَنَّهَا عَطَفَتْ عَلَى مَجْمُوعِ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّطَهُّرُ وَأَعْوَزَهُ الْمَاءُ عَلَى نَوْعِيهِ، قَالَ الْقَاضِي: وَوَجَّهَ هَذَا التَّقْسِيمَ أَنَّ الْمُرْتَحِّصَ بِالتَّيْمَمِ إِذَا مُحَدِّثٌ أَوْ جُنُبٌ، وَالْحَالُ الْمُقْتَضِيَةُ فِي غَالِبِ الْأَمْرِ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ، وَالْجُنُبُ لَمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ اقْتَصَرَ عَلَى بَيَانِ حَالِهِ، وَالْمُحَدِّثُ لَمَّا لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهُ ذُكِرَ مِنْ أَسْبَابِهِ مَا يَحْدُثُ بِالذَّاتِ وَمَا يَحْدُثُ بِالْعَرَضِ، وَاسْتَعْنَى عَنْ تَفْصِيلِ أَحْوَالِهِ بِتَفْصِيلِ حَالِ الْجُنُبِ وَبَيَانِ الْعُدْرِ مَجْمَلًا؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا: مَرَضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ، أَوْ مُحَدِّثِينَ جِئْتُمْ مِنَ الْغَائِطِ، أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً<sup>(١)</sup>.

وَقُلْتُ: هَذَا التَّفْسِيرُ مُتَفَرِّعٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْمَلَامَسَةَ عَلَى هَذَا بِمَعْنَى الْمَسِّ لَا الْجَمَاعِ<sup>(٢)</sup>.

رَوَى مَالِكٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قُبَلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ وَجَسَّهَا بِيَدِهِ مِنَ الْمَلَامَسَةِ، فَمَنْ قَبَلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلِيهِ الْوُضُوءُ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنْ قُبَلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ الْوُضُوءُ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ عَطَفٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: ﴿جُنُبًا﴾، فَلَمَّا ذَكَرَ الْمُقْتَضِيَّ لِلتَّرْحُصِ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ - أَعْنِي الْمَرَضَ وَالسَّفَرَ - اسْتَعْنَى عَنْ ذِكْرِهِ فِي الْمَعْطُوفِ؛ فَحَيْثُ التَّقْدِيرُ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ١٩٤).

(٢) انظر: «الأم» (١: ١٥).

(٣) أخرجه في «الموطأ» ص ٤٨ ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الأم» (١: ١٥) وهو في «سنن الدارقطني» (٥١٨) و«السنن الكبرى» للبيهقي (١: ٢٩٢).



بين المَرَضِيِّ والمَسَافِرِينَ، وَبَيْنَ المُحَدِّثِينَ وَالمُجَنَّبِينَ؛ وَالمَرَضُ وَالسَّفَرُ سَبَابِنِ مِنْ أَسْبَابِ الرِّخْصَةِ، وَالحَدَّثُ سَبَبٌ لوجوبِ الوُضوءِ، وَالجَنَابَةُ سَبَبٌ لوجوبِ العُغْلِ؟ قُلْتُ: أَرَادَ سَبْحَانَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لِلَّذِينَ وَجَبَ عَلَيْهِمُ التَّطَهُّرُ وَهُمْ عَادِمُونَ لِلْمَاءِ فِي التَّيَمُّمِ بِالترابِ، فَخَصَّ أَوَّلًا مِنْ بَيْنِهِمْ مَرَضَاهُمْ وَسَفَرَهُمْ؛ لِأَنَّهُمُ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي اسْتِحْقَاقِ بَيَانِ الرِّخْصَةِ لَهُمْ بِكَثْرَةِ المَرَضِ وَالسَّفَرِ وَغَلْبَتِيهِمَا عَلَى سَائِرِ الأَسْبَابِ المَوْجِبَةِ لِلرِّخْصَةِ، ثُمَّ عَمَّ كُلَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّطَهُّرُ وَأَعْوَزَهُ المَاءُ؛ لِخَوْفِ عَدُوِّ أَوْ سَبْعٍ، أَوْ عَدَمِ آلَةِ اسْتِقْيَاءِ، أَوْ إِرْهَاقٍ فِي مَكَانٍ لَا مَاءَ فِيهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ عَمَّا لَا يَكْثُرُ كَثْرَةُ المَرَضِ وَالسَّفَرِ. وَقُرِئَ: (مَنْ غَيِّطَ) قِيلَ: هُوَ تَخْفِيفُ غَيِّطٍ كـ «هَيِّنَ» فِي هَيِّنَ، وَالعَيْطُ بِمعْنَى الغَائِطِ.

[﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُشْرِكُونَ بِالضَّلَٰلَةِ وَيُرِيدُونَ أَن يُضَلُّوا السَّبِيلَ \* وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾ ٤٤-٤٥]

سُكَّارِي حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا جُنُبًا حَتَّى تَغْتَسِلُوا، وَلَا مُحَدِّثِينَ مِّنَ الغَائِطِ أَوْ اللَّمَسِ حَتَّى تَتَوَضَّؤُوا وَإِنْ كُنتُمْ مَرَضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ، سِوَا كُنتُمْ مُجَنَّبِينَ أَوْ مُحَدِّثِينَ فَلَمْ تُجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا، هَذَا أَبْعَدُ مِنَ التَّعَسُّفِ وَأَقْرَبُ إِلَى حُسْنِ النِّظْمِ؛ لِأَنَّ المَقْصُودَ مِنَ الآيَةِ بَيَانُ النِّهْيِ عَنِ قُرْبَانِ الصَّلَاةِ لِلْمَوَانِعِ الثَّلَاثَةِ؛ أَعْنِي: السُّكْرَ وَالجَنَابَةَ وَالحَدَّثَ، وَبَيَانُ التَّرْخِصِ فِي المَانِعِينَ الأَخِيرِينَ عِنْدَ طَرَأَنِ العُذْرِ، وَلَا يَلْزَمُ أَيْضًا التَّكْرِيرُ فِي حُكْمِ المُجَنَّبِينَ.

قَوْلُهُ: (أَوْ إِرْهَاقٍ) الجَوْهَرِيُّ: يُقَالُ: أَرَهَقَنِي فَلَانَ إِثْمًا حَتَّى رَهَقْتَهُ، أَي: حَمَلَنِي إِثْمًا حَتَّى حَمَلْتَهُ لَهُ.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: مِنْ غَيِّطٍ) قَالَ أَبُو البَقَاءِ: وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَفِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: هُوَ مَصْدَرٌ يَغُوطُ، وَكَانَ القِيَاسُ غَوْطًا فَقَلِبْتَ الوَاوُ يَاءً وَأَسْكَنْتُ وَأَنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا لِحِفَّتِهَا، وَثَانِيهَا: أَنَّهُ أَرَادَ العَيْطَ فَخَفَّفَ، مِثْلُ: سَيْدٌ وَمَيْتٌ، وَالجَمْهُورُ: الغَائِطُ، عَلَى فَاعِلٍ، وَالفِعْلُ مِنْهُ: غَاطَ المَكَانَ يَغُوطُ: إِذَا اطْمَأَنَّ<sup>(١)</sup>.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦١) وانظر: «المحتسب» لابن جنى (١: ٢٩٢).

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ من رؤية القلب، وعدى بـ ﴿إِلَى﴾ على معنى: ألم ينته علمك إليهم؟ أو بمعنى ألم تنظر إليهم؟ ﴿أَوَلَوْ نَصَّبْنَا مِنَ الْكِتَابِ﴾: حظًا من علم التوراة، وهم أحبار اليهود ﴿نَشْرُورًا الصَّلَاةَ﴾: يستبدلون بالهدى، وهو البقاء على اليهودية بعد وضوح الآيات لهم على صحة نبوة رسول الله ﷺ، وأنه هو النبي العربي المبشر به في التوراة والإنجيل. ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا﴾ أنتم أيها المؤمنون سبيل الحق كما ضلوه، وتنخرطوا في سلكهم، لا تكفيهم ضلالتهم بل يحبون أن يضل معهم غيرهم. وقريء: (أن يضلوا) بالياء؛ بفتح الضاد وكسرها.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ منكم ﴿بِأَعْدَائِكُمْ﴾ وقد أخبركم بعداوة هؤلاء وأطلعكم على أحوالهم وما يريدون بكم فاخذروهم، ولا تستنصحوهم في أموركم، ولا تستشيروهم. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ تَصِيرًا﴾ فثقوا بولايته ونصرتهم، ولا تبالوا بهم فإن الله ينصركم عليهم ويكفيكم مكرهم.

[﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ

قوله: (على معنى: ألم ينته علمك إليهم؟)، وذلك أن فعل القلوب يتعدى بنفسه إلى مفعولين، وحيثما تعدى - إلى - وجب أن يجعل بمعنى النظر، أو يضمّن معنى الانتهاء. قال الزجاج: ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ بمعنى: ألم تُخَبِّر؟ وقال أهل اللغة: ألم تعلم: ألم ينته علمك إلى هؤلاء، ومعناه: اعرفهم<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا﴾: السبعة، و﴿أَنْ يَضِلُّوا﴾ بالياء؛ بفتح الضاد وكسرها: شاذ، وهو من قولهم: ضللت الدار والمسجد: إذا لم تعرف موضعها.  
قوله: ﴿وَلَا تَسْتَنْصِحُوهُمْ﴾ أي: لا تقبلوا نصيحتهم<sup>(٢)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٥٦).

(٢) هذه الفقرة ساقطة من (ط).

غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنًا لِيَا بِلْسِنِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا  
لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَمْنَهُمْ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾: بيان لـ ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ لأنهم يهود  
ونصارى، وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾، وقوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾: جمل توسطت  
بين البيان والمبين على سبيل الاعتراض؛ أو بيان لـ «أعدائكم»، وما بينهما اعتراض؛ أو  
صلة لـ ﴿نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥]، أي: ينصركم من الذين هادوا، كقوله: ﴿وَصَرَّتْهُ مِنَ الْقَوْمِ

قوله: (لأنهم يهود ونصارى) يهود صَحَّ بالتنوين، وإن كان فيه عِلْمِيَّةٌ وتَأْنِيثٌ؛ لأنه  
أريد التنكير، وفي نسخة بغير تنوين، قال المصنف: من الأسماء ما يتعاقب عليه التعريفان:  
التعريف باللام وبالعلمية، كاليهود والمجوس.

قوله: (أو بيان لـ «أعدائكم» وما بينهما اعتراض) بيانه: أن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
بِأَعْدَابِكُمْ﴾ [النساء: ٤٥] بعد قوله: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ٤٤] المشتبه  
على الفريقين: اليهود والنصارى، مُشْعِرٌ بتهديد عظيم، ووَعِيدٌ شديد لبعض منهم على سبيل  
الإبهام، فبيّن بقوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ ذلك البعض المبهم، والآية تُنظَرُ إلى معنى  
قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ  
أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ﴾ [المائدة: ٨٢]. وَعَلَّلَ العداوة على  
طريقة الاستثناف بقوله: ﴿يَهْرُؤُونَ الْكَلِمَ﴾ [المائدة: ١٣]، كأن سائلًا سأل: لم تُصَرِّدَتِ اليهودُ  
بعداوة النبي ﷺ دون النصارى؟ فقل: لأنهم حَرَّفُوا اسمه ووَصَفَهُ مِنَ التَّوْرَةِ وَكَتَمُوا  
الحقَّ وأخذوا على ذلك الرُّسَى وأظهروا السَّمْسَةَ بقولهم: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] إخفاءً  
لامره، وخطًا لمنزله، ولما كان الكلام فيه نوعٌ تسلية لرسول الله ﷺ، ووعدٌ على نصرتِه  
وقهر أعدائه؛ كان قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥] اعتراضًا ومؤكِّدًا له،  
وفي تكرير الاعتراض دلالة على الانتقام الشديد والتسلية التامة.

قال الزجاج: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ﴾، أي: هو أعرفُ بهم فيعلمكم ما هم عليه (١).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٥٧).

الَّذِينَ كَذَبُوا ﴿ [الأنبياء: ٧٧]، ويجوز أن يكون كلاماً مبتدأً على أن ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ صفةً مبتدأً محذوفٍ تقديره: من الذين هادوا قومٌ يُحَرِّفُونَ، كقوله:

وما الدهرُ إلا تارتان؛ فمنها موتٌ وأخرى أبتغي العيش أكدح

قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ أعلمهم الله تعالى أن عداوة اليهود وغيرهم من الكفار لا تُضُرُّهم شيئاً؛ إذ ضَمِنَ لهم النُصرة والولاية، وظهر بهذا التقدير ضعف قول صاحب «الانتصاف»: إن المراد بتحريف الكلم هاهنا مثل قولهم: ﴿عَبْرَ مُسْمَعٍ وَرِزْعَنَا﴾، ولم يقصد هاهنا تبديل الأحكام لقوله تعالى: ﴿كَيْأَ بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾، وأمَّا في المائدة فالظاهر أن المراد الأحكام وتبديلها كالرَّجْم؛ لقوله عَقِبَهُ: ﴿إِنَّ أَوْتِيئَتَهُ هَذَا فَحَدُّوهُ﴾ [المائدة: ٤١]، فظهر مناسبة ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١] في المائدة؛ لأنهم نقلوا الحكم عن موضعه الذي وضعه الله تعالى فيه، واستقرَّ فيه؛ فصار بنقله كالغريب، ولا يوجد مثله في تحريف الكلم إلا على بُعد، ولولا اشتغال لفظهم على السخرية لما عظم أمره<sup>(١)</sup>.

وقلت: والعجب أنه كيف ذهل عن قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْقُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكُتُبِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن يُضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤] وهل الاشتراء والإضلال إلا في التبديل والتحريف وأخذ الرشى عليه؟

وكذا عطف ﴿يَقُولُونَ﴾ على ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يقتضي المغايرة.

قوله: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا﴾، قال المصنّف: «هو النَّصْرُ الذي مُطَاوَعَهُ: انتَصَرَ»<sup>(٢)</sup>. الأساس: نَصَرَهُ اللهُ على عدوّه ومن عدوّه، وانتصرت منه، ويجوز أن يكون مضمناً معنى انتقم. الجوهرى: نَصَرَهُ اللهُ على عدوّه يَنْصُرُهُ نَصْرًا، وانتصر منه: انتقم.

قوله: (وما الدهرُ إلا تارتان) البيت<sup>(٣)</sup>، الكذخ: العمل والسعي والكسب، أي: الدهرُ قسمان: قسم يموت فيه الشخص، وقسم يعيش فيه ولكن في تعب؛ يريد أنه لا راحة فيه.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥١٧).

(٢) انظر: «الكشاف» (١٠: ٣٨٠).

(٣) لتميم بن أبي بن مقبل، كما في «ديوانه» ص ٢٤.

أي: فمنها تارةً أموتُ فيها. ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾: يُمِيلُونَهُ عَنْهَا وَيُزِيلُونَهُ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا بَدَّلُوهُ وَوَضَعُوا مَكَانَهُ كَلِمًا غَيْرَهُ فَقَدْ أَمَالُوهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ الَّتِي

قَوْلُهُ: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾: يُمِيلُونَهَا<sup>(١)</sup> عَنْهَا. الرَّاعِبُ: حَرَفَ الشَّيْءَ: طَرَفَهُ، وَحُرُوفُ الْهَجَاءِ: أَطْرَافُ الْكَلِمَةِ، وَانْحَرَفَ عَنْ كَذَا وَتَحَرَّفَ وَاحْتَرَفَ، وَالْاحْتِرَافُ: طَلَبُ حِرْفَةٍ لِلْمَكْتَسِبِ، وَالْحِرْفَةُ: الْحَالَةُ الَّتِي يَلْزِمُهَا فِي ذَلِكَ نَحْوُ الْقَعْدَةِ وَالْجَلْسَةِ، وَتَحْرِيفُ الشَّيْءِ: إِمَالَتُهُ كَتَحْرِيفِ الْقَلَمِ، وَتَحْرِيفُ الْكَلَامِ: أَنْ تَجَعَلَهُ عَلَى حَرَفٍ مِنَ الْاحْتِمَالِ، يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (لَأَنَّهُمْ إِذَا بَدَّلُوهُ) تَعْلِيلٌ لِتَأْوِيلِ ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ بِقَوْلِهِ: «يُزِيلُونَهُ»؛ لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ يُحَرِّفُونَهُ وَيُمِيلُونَهُ.

المُعْرَبُ: الحَرَفُ: الطَّرْفُ، وَمِنْهُ الانْحِرَافُ وَالتَّحَرُّفُ: الْمَيْلُ إِلَى الْحَرْفِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿مُتَحَرِّفًا لِقَوْلِ﴾ [الأنفال: ١٦]، أَي: مَائِلًا لَهُ وَأَنْ يَصِيرَ بِحَرَفٍ لِأَجْلِهِ، وَهُوَ مِنْ مَكَائِدِ الْحَرْبِ<sup>(٣)</sup>. فـ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى «يُزِيلُونَ» كَانَ كُنْيَاةً؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا بَدَّلُوهُ وَوَضَعُوا مَكَانَهُ كَلِمًا غَيْرَهُ لَزِمَ أَنَّهُمْ أَمَالُوهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَحَرَّفُوهُ. وَاخْتِلَافُ التَّفْسِيرَيْنِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْقَوْلِ فِي فِعْلِ الْيَهُودِ بِتَغْيِيرِ التَّوْرَةِ. قَالَ الْإِمَامُ: وَفِي كَيْفِيَةِ التَّحْرِيفِ وَجْهٌ:

الأول: أَنَّهُمْ كَانُوا يُبَدِّلُونَ اللفظَ بلفظٍ آخَرَ، نَحْوُ تَحْرِيفِهِمْ «أَسْمَرُ رُبْعَةٌ» عَنْ مَوْضِعِهِ وَوَضَعَ «أَدَمُ طَوَّالٌ» مَوْضِعَهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَوِيلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩]، فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يُمَكِّنُ هَذَا فِي الْكِتَابِ الَّذِي بَلَغَتْ أَحَادُ حُرُوفِهِ وَكَلِمَاتِهِ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ؟ قُلْنَا: لَعَلَّ الْقَوْمَ كَانُوا قَلِيلِينَ وَكَذَا الْعُلَمَاءُ فَتَوَاطَؤُوا عَلَى التَّبْدِيلِ.

الثاني: أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّحْرِيفِ إِقَاءَ الشُّبُهَةِ الْبَاطِلَةِ وَالتَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ، وَجَرَّ اللَّفْظَ مِنْ

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي «الْكَشَافِ»: «يُمِيلُونَهُ عَنْهَا».

(٢) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٢٢٨.

(٣) «المُعْرَبُ فِي تَرْتِيبِ الْمُعْرَبِ» (١: ١٩٦).

وضعه الله فيها وأزالوه عنها، وذلك نحو تحريفهم: «أسمر ربعة» عن موضعه في التوراة بوضعهم: «آدم طوال» مكانه، ونحو تحريفهم: «الرجم» بوضعهم «الحد» بدلّه. فإن قلت: كيف قيل ههنا: ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ وفي المائدة: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]؟ قلت: أما ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ فعلى ما فسّرناه من إزالته عن مواضعه التي أوجبت حكمه الله وضعه فيها بما اقتضت شهوراتهم من إبدال غيره مكانه؛ وأما ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ فالمعنى: أنه كانت له مواضع هو قمين بأن يكون فيها، فحين

معناه الحق إلى باطل بوجوه الحيل اللفظية؛ كما تفعله المبتدعة في زماننا.

الثالث: أنهم كانوا يُحرفون كلام رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقلت: يؤيد الأول ما رَوينا في «صحيح البخاري» عن عبد الله بن عباس، قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسوله أحدث تقرؤونه محضاً لم يُشَبَّ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيره، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله، ليشتروا به ثمناً قليلاً<sup>(٢)</sup>!

قوله: (طوال) الطوال بالضم: الطويل، يقال: طويل وطوال، يعني به رسول الله ﷺ، قال محيي السنة: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾، ﴿مَوَاضِعِهِ﴾ يعني: صفة محمد صلوات الله عليه<sup>(٣)</sup>. وفي قوله: «أسمر ربعة» نظر؛ لأنه كان ربعة من القوم، أبيض مشرباً بحمرة، رواه الترمذي<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم بن محمد بن محمد من ولد علي.

قوله: (هو قمين) بالتحريك والكسر، أي: خَلِيق. الجوهرى: يقال: أنت قمين أن تفعل كذا بالتحريك، أي: خَلِيقٌ وجدير، لا يُثْنَى ولا يُجْمَعُ ولا يُؤنَّث.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٠: ٩٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٧٣٦٣).

(٣) «معالم التنزيل» (١: ٢٤٤).

(٤) «سنن الترمذي» (٣٦٣٨) وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١: ٢٦٩).

حرفوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد مواضعه ومقارّه، والمعنيان متقاربان. وقُرئ: «يُحَرِّفُونَ الْكَلَامَ» والكَلِمُ - بكسر الكاف وسكون اللام -: جمع كَلِمَةٌ؛ تخفيفُ كَلِمَةٌ. قولهم: ﴿عَيْرٌ مُسْمِعٌ﴾: حالٌ من المخاطب، أي: اسمع وأنت غيرُ مُسْمِعٍ، وهو قولٌ ذو وجهين يَحْتَمِلُ الدَّمَّ، أي: اسمعُ منّا مدعواً عليك بـ: لا سمعت؛ .....

قوله: (والمعنيان متقاربان) وذلك أن «عن» للمُجَاوِزَةِ و«بعد» نقيضُ قَبْلُ، والمُجَاوِزَةُ عن الشيءِ مسبوقةٌ باستقباله والوصولُ إليه بعد أن يكون [ذلك] الشيءُ قاراً في مكانه.

ومعنى قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]: من بعد أن كان قاراً في موضعه ثابتاً فيه لا ينبغي أن يُزَالَ عنه. نعم، الثاني أبلغ؛ لأنَّ اقتضاء الاستقرارِ فيه من مقتضى ذلك الشيءِ، ولهذا قال: «هُوَ قَمِينٌ بَأَن يَكُونَ فِيهَا»، وفي الأول: من أمرٍ خارجيٍّ وهو المرادُ بقوله: «أَوْجَبَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ وَضَعَهُ فِيهَا».

قوله: (تخفيفُ كَلِمَةٍ). قال المصنّف: كما يقال: اللَّبْنُ في جَمْعِ اللَّبْنَةِ تخفيفُ اللَّبْنَةِ.

قوله: (وهو قولٌ ذو وجهين) وهو المسمّى في البديع بالتوجيه، وهو: إيرادُ كلامٍ محتومٍ لوجهين<sup>(١)</sup> مختلفين الدَّمَّ والمدح.

الراغب: السَّمْعُ: قُوَّةُ فِي الْأُذُنِ بِهَا تُدْرِكُ الْأَصْوَاتَ، وَفَعْلُهُ يُقَالُ لَهُ: السَّمَعُ أَيْضًا، وَقَدْ سَمِعَ سَمْعًا، وَيُعَبَّرُ تَارَةً بِالسَّمْعِ عَنِ الْأُذُنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]، وَتَارَةً عَنِ الْفَهْمِ، وَتَارَةً عَنِ الطَّاعَةِ؛ تَقُولُ: اسْمَعْ مَا أَقُولُ لَكَ، وَ: لَمْ تَسْمَعْ مَا قُلْتُ، أَيْ: لَمْ تَفْهَمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦] أَيْ: فَهَمْنَا وَلَمْ نَأْتِمِرْ بِكَ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَسْمَعُ عَيْرٌ مُسْمِعٌ﴾ [النساء: ٤٦] إِمَّا دَعَاءً لِلإِنْسَانِ أَوْ دَعَاءً عَلَيْهِ، فَالْأَوَّلُ نَحْوُ: أَسْمَعَكَ اللَّهُ، أَيْ: لَا جَعَلَكَ اللَّهُ أَصَمًّا، وَالثَّانِي نَحْوُ: أَسْمَعْتُ فُلَانًا، إِذَا سَبَيْتَهُ، وَرُوي أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ كَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، وَيُوهِمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ لَهُ وَهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م) و(غ): «الوجهين» والصحيح كما في (ص): «الوجهين».

(٢) «مفردات القرآن» ص ٤٢٦. وانظر: «تفسير الطبري» (١: ٥٣٩).

لأنه لو أُجيبَتْ دعوتهم عليه لم يسمع فكان أصمَّ غير مُسمَع، قالوا ذلك اتكالا على أن قولهم: لا سمعت، دعوة مستجابة؛ أو اسمع غير مجابٍ إلى ما تدعو إليه، ومعناه: غير مُسمَع جوابا يوافقك، فكانك لم تسمع شيئا؛ أو اسمع غير مُسمَع كلاما ترضاه، فسمعك عنه نابٍ. ويجوزُ على هذا أن يكون ﴿عَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ مفعولٌ «اسمع»، أي: اسمع كلاما غير مُسمَعٍ إياك؛ لأن أذنك لا تعيه ثبوا عنه. ويحتملُ المدح، أي: اسمع غير مُسمَعٍ مكروها، من قولك: اسمع فلان فلانا؛ إذا سبَّه، وكذلك قولهم: ﴿رَاعِنَا﴾ يحتملُ: راعنا نكلّمك، أي: ارقبنا وانتظرنا؛ ويحتملُ شبهة كلمة عبرانية أو سُريانية كانوا يتسابتون بها، وهي: راعينا، فكانوا سُخريةً بالدين، وهزوا برسولِ الله ﷺ يكلمونه بكلامٍ مُحتملٍ ينوون به الشتيمة والإهانة، ويُظهرون به التوقيرَ والإكرام.

قوله: (لأنه لو أُجيبَتْ) تعليلُ قوله: «يَحْتَمِلُ الذَّمَّ» أي: ﴿عَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ يَحْتَمِلُ الذَّمَّ؛ لأنه لو أُجيبَتْ دعوتهم لكان أصمَّ، فعلى هذا ﴿عَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ يجري مجرى اللازم واردٌ على الدُّعاء، ولهذا لم يُقدَّرْ له معمولا كما قدَّرَه في الوجوه الآتية.

قوله: (ويجوزُ على هذا) أي: على أن يكون المعنى: اسمع غير مُسمَعٍ كلاما ترضاه لجامعِ ثبوتِ السَّمْعِ عن المسموع. واعلم أن قوله: ﴿عَيْرُ مُسْمَعٍ﴾ إمّا حالٌ من فاعلِ «اسمع»، أو مفعولٌ به؛ وعلى الأول: إمّا هو من حذفِ المتعلِّقِ للتعميم، أو مجرّى مجرى اللازم، وهو المرادُ من قوله: «وَأَنْتَ غَيْرُ مُسْمَعٍ» أو يُقدَّرُ له معمولٌ إمّا جوابا أو كلاما. ولما كان هذا المعنى الأخيرُ موافقا لتقديرِ المفعولِ به قرّنه به.

قوله: (يَحْتَمِلُ: راعينا نكلّمك) إلى آخره، جملةٌ مُستأنفةٌ على سبيلِ البيانِ لوجهِ التشبيه، أي: قولهم هذا أيضا قولٌ ذو وجهين يَحْتَمِلُ المدحَ إذا أريدَ ﴿رَاعِنَا﴾ نكلّمك، والذمَّ إذا كانت شبهة كلمة عبرانية.

قوله: (فكانوا سُخريةً) مسبَّبٌ عن قوله، وهو قوله: «قولٌ ذو وجهين»، يعني: إذا كان هذا القولُ ذا وجهين فهُم أهلُ سُخرية، أو كانوا يكلمونه سُخريةً واستهزاءً.



﴿لَيَأْتِيَنَّهُمْ﴾: فتلا بها وتحريفاً، أي: يفتلون بالاستتيم الحق إلى الباطل؛ حيث يضعون ﴿رَاعِنَا﴾ موضع ﴿أَنْظِرْنَا﴾، و﴿غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ موضع: لا أسمعَت مكر وهما، أو يفتلون بالاستتيم ما يُضمرونه من الشتم إلى ما يُظهرونه من التوفير نفاقاً. فإن قلت: كيف جاؤوا بالقول المُحتمل ذي الوجهين بعدما صرّحوا وقالوا: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؟ قلت: جميع الكفرة كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان، ولا يواجهونه بالسب ودعاء السوء، ويجوز أن يقولوه فيما بينهم، ويجوز أن لا ينطقوا بذلك، ولكنهم لما لم يؤمنوا جعلوا كأنهم نطقوا به. وقرأ أبي: (وأَنْظِرْنَا) من الإنظار وهو الإمهال. فإن قلت: إلام يرجع الضمير في قوله: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾؟ قلت إلى ﴿أَنْتُمْ قَالُوا﴾؛ لأنَّ المعنى: ولو ثبت قَوْلُهُمْ: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ لكان قَوْلُهُمْ ذَلِكَ ﴿خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ وأعدل وأسد، ﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ أي: خذلهم بسبب كفرهم، وأبعدهم عن الطافه، ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا﴾ إيانا ﴿قَلِيلًا﴾، أي: ضعيفاً ركيكاً لا يُعبأ به، وهو إِيَابُهُمْ بمن خلّفهم مع كفرهم بغيره؛ أو أراد بالقلّة العدم كقوله:

قوله: (أي: يفتلون بالاستتيم) إشارة إلى أَنَّ ﴿لَيَأْتِي﴾ حال من فاعل ﴿يَقُولُونَ﴾، قال أبو البقاء والكواشي: ﴿لَيَأْتِيَنَّهُمْ﴾ مفعول له، أو مصدر في موضع الحال، أي: لاوين السببهم استهزاء وكذلك ﴿وَطَعْنَا﴾<sup>(١)</sup>، والأصل في «لَي»: كوي؛ فقلبت الواو ياءً وأدغمت.

قوله: (ويجوز أن يقولوه) أي: سمعنا وعصينا.

قوله: (لأنَّ المعنى: ولو ثبت قَوْلُهُمْ) يريد أنه ثبت في النحو أن الواقعة بعد «لو» في تأويل الفاعل للفعل المقدّر؛ لأنَّ «لو» لا بد أن يليها الفعل. قال القاضي: وإنما يجب حذف الفعل بعد «لو» في مثل ذلك للدلالة «أن» عليه ووقوعه موقعه<sup>(٢)</sup>.

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦٣) و«تفسير الكواشي» (٢: ٣٦٢).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ١٩٨).

### قليل التشكي للمهم يصيبه

أي: عديم التشكي؛ أو ﴿لَا قَلِيلًا﴾ منهم قد آمنوا.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ۗ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ ٤٧]

﴿أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ أي: نمحو تخطيط صورها من عَيْنٍ وحاجِبٍ وأنفٍ وفم، ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ فنجعلها على هيئة أدبارها، وهي الأقفاء مطموسة مثلها، والفاء للتسبب، وإن جعلتها للتعقيب على أنهم تُوعِدُوا بعقابين أحدهما عقيب الآخر، رُدُّها على أدبارها بعد طمسها؛ فالمعنى: أن نطمس وجوهًا فننكسها، الوجوه

قوله: (قليل التشكي للمهم يصيبه). تمامه:

كثير الهوى شتى النوى والمسالك<sup>(١)</sup>

أي: هو كثير الهم مختلف الوجوه والطرق لا يقف أمله على فنٍّ واحد؛ بل يتجاوز إلى فنونٍ مختلفة، صبورٌ على النوائب، لا يكاد يشتكي منها، واستعمل لفظ القليل وقصد به إلى نفي الكل، والمعنى على هذا: ليس لهم إيمانٌ إلا إيماناً يدلُّ على أن لا إيمان لهم البتة، كقوله تعالى: ﴿لَا يَدْعُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦].

قوله: (أو ﴿لَا قَلِيلًا﴾ منهم قد آمنوا) فعلى الأول ﴿لَا قَلِيلًا﴾ مستثنى من مصدر ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، وعلى هذا «من» فاعله.

قوله: (والفاء للتسبب) فيكون إرادة الطمس سبباً لردِّها على أدبارها، أي: أرذنا أن نردِّها إلى أدبارها ففعلنا، فلا يكون الردُّ غير الطمس؛ ولهذا قال: «فنجعلها على هيئة أدبارها».

قوله: (فالمعنى: أن نطمس وجوهًا) جزاء لقوله: «وإن جعلتها للتعقيب».

(١) لتأبط شراً، كما في «ديوانه» ص ١٥١. وانظر: «زهر الآداب» للحصري (١: ٢٨٣).

إلى خَلْفُ والأَقْفَاءُ إلى قُدَامٍ؛ ووجهٌ آخَرُ وهو أن يُرَادَ بِالطَّمْسِ القلبُ والتَّغْيِيرُ، كما طَمَسَ أموالَ القِبْطِ فقلَّبها حجارة؛ وبالوجهِ رؤوسهم ووجهاؤهم، أي: من قبل أن نغيِّرَ أحوالَ وجهاتهم فنسلبهم إقبالهم ووجاهتهم، ونكسوهم صغائرهم وإدبارهم، أو نردِّهم إلى حيثُ جاؤوا منه، وهي أذرعُ الشام؛ يريدُ إجلاء بني النَّضِيرِ.

فإن قلت: لمن الراجعُ في قوله: ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾ قلتُ: للوجه؛ إن أريدَ الوجهاء، أو لأصحابِ الوجه؛ لأنَّ المعنى: من قبل أن نطمسَ وجوه قوم؛ أو يرجعُ إلى ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ على طريقة الالتفات. ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾: أو نجزيهم بالمسخ كما مسخنا

قوله: (ووجهٌ آخَرُ) عطفُ على قوله: «أي: تمحو تخطيط صورها»، يريدُ أن الطَّمَسَ مشتركٌ بين محو الأثرِ وقلبِ الحقيقة. الأساس: طَمَسَ الأثرُ وأنطَمَسَ، وطَمَسَتْه الريحُ، وطَمَسَ على أموالِ آلِ فِرْعَوْنَ، ذكره في قسمِ الحقيقة. والمعنى الثاني: لما لم يكن ظاهراً في الوجه جعلها عبارةً عن الوجهاء، وفسَّرَ الطَّمَسَ بتغييرِ أحوالهم وقلبِ العزِّ إلى ذلٍّ؛ لذلك قال: «فنسلبهم إقبالهم ونكسوهم صغائرهم».

قوله: (أو نردِّهم) عطفُ على قوله: «فنسلبهم»، والفاءُ في «فنسلبهم» للتسبيح لا غيرُ كما سبق؛ لأنَّ معنى سلبِ إقبالهم ومعنى تغييرِ حالِ وجهاتهم واحد، والفاءُ في «نردِّهم» المقدَّرُ قيل: يَجْتَمِلُ التعقيبُ أيضاً، على معنى أن يكونَ الإجماعُ بعدَ تغييرِ أحوالهم، فيكونُ عقاباً عَبَّ عِقَاب، والتسبُّبُ أظهرُ لقوله بعده: «فإن كان الطَّمَسُ بتبدلِ أحوالِ رؤسائهم أو إجلاءهم إلى الشام».

قوله: (وجوه قوم) فعلى هذا التنوينُ في قوله تعالى: ﴿وَجُوهًا﴾ عَوَضٌ من المضافِ إليه، وعلى الأولِ: للتفخيم؛ ولهذا قال: «وجهاتهم».

قوله: (على طريقة الالتفات) أراد الالتفات من الخطاب المستفاد من البدء في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ إلى الغيبة في قوله: ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) هذه الفقرة أثبتناها من (ط).

أصحاب السبِّت. فإن قلت: فأين وقوع الوعيد؟ قلت: هو مشروط بالإيمان، وقد آمن منهم ناس، وقيل: هو مُتَنظَّرٌ ولا بدَّ من طمسٍ ومسحٍ لليهود قبل يوم القيامة؛ ولأن الله أوعدهم بأحد الأمرين؛ بطمس وجوههم، أو بلعنهم - فإن الطمس تبديل أحوال رؤسائهم - أو إجلائهم إلى الشام، فقد كان أحد الأمرين، وإن كان غيره فقد حصل اللعن، فإنهم ملعونون بكل لسان، والظاهر اللعن المتعارف دون المسح؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَصْبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْحَنَازِيرَ﴾ [المائدة: ٦٠].

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾: فلا بدَّ أن يقع أحد الأمرين إن لم يؤمنوا.

[﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ

أَفْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [٤٨]

فإن قلت:

قوله: (هو مشروط بالإيمان) صحَّ من الأصل، أي: بعدم الإيمان، كقوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضَلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، أي: كراهة أن تضلوا.

قوله: (ولأن الله أوعدهم) جواب آخر، يعني أنه تعالى جاء بـ«أو» في قوله: ﴿أَوْ نَلَعْنَهُمْ﴾ فلا بدَّ من وقوع أحد الأمرين: إما الطمس، وإما اللعنة. ثم الطمس إن أريد به سلب الإقبال أو الإجلاء إلى الشام فقد حصل، أما الإجلاء فلا ارتياب فيه، وأما سلب الإقبال فهو بضرب الجزية عليهم، وإن أريد طمس وجوههم على أديارهم حقيقة كما في الوجه الأول، فهو وإن لم يحصل؛ فقد حصل اللعن.

قوله: (والظاهر) عطف على قوله: «أو نجزيهم بالمسح»، والسؤال لا يرد على هذا؛ لأن اللعن واقع، فإنهم ملعونون بكل لسان، وبين وجه الظهور بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ...﴾ الآية [المائدة: ٦٠] لأنه تعالى عطف ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْحَنَازِيرَ﴾ - وهو المسح - على قوله: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾؛ فالظاهر المغايرة بين المعطوفين.

قد ثبت أن الله عز وجل يغفرُ الشرك لمن تاب منه، وأنه لا يغفرُ ما دون الشرك من

قوله: (قد ثبت أن الله تعالى يغفرُ الشرك لمن تاب) إلى آخره، توجيهه: أنه ثبت عند علماء أهل العدل أن حكم الشرك وما دونه من الكبائر سواء في أنها لا يُغفران قبل التوبة ويُغفران بعدها، فما وجه قوله: ﴿لَا يَغْفِرُ﴾ و«يغفر»؟ وما فائدة التقييد بقوله: ﴿لَمَنْ يَشَاءُ﴾؟ وجه الجواب: أن فائدة التقييد أن يُبين به عدم التوبة في الأول، والتوبة في الثاني.

انظر إلى هذا التعسف حيث جعل الأمرين المتنافيين متوجهين إلى معنى واحد، يُراد به معنيان متضادان معاً!

الانتصاف: عسر الآية بتفسيرها على مذهبه؛ لأنه إن كان المراد «لمن لم يتب» فيها، فلم قيد ما دون الشرك؟ وإن كان المراد «لمن تاب» فلم أطلق الشرك؟ فتأولها كما ترى، على أن التوبة عندهم موجبة للعفو؛ فلا يجوز تعليقها بالمشيئة<sup>(١)</sup>.

وقال القاضي: فيه تقييد بلا دليل؛ إذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى من الوعد، ونقص لمذهبهم؛ فإن تعليق الأمر بالمشيئة يُنافي وجوب التعذيب قبل التوبة، ووجوب الصّحح بعدها، فالآية كما هي حجة عليه<sup>(٢)</sup>.

وقلت: أما المثال الذي ذكره وهو «أن الأمير لا يبذل الدينار لمن لا يستأهله ويبذل القنطار لمن يستأهله»؛ فلا يصح للاستشهاد؛ لأنه يحتمل أن يُراد به أن الملك حكيم حازم في أمره عازف بما يفعله لا يعطي إلا من يستحقه ولا يمنع إلا من لا يستحقه؛ لأنه يصع الشيء في موضعه، وأن يُراد أنه ذو جبروت مُستبدّ برأيه، ومتصرف في ملكه كيف شاء أو أراد، على أن المقام يقتضي الثاني كما سبق في سورة آل عمران عند قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

الراغب: إن قيل: لم لم يشترط في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ التوبة؟ قيل: إن المُشرك إنما يلزمه الاسم ما دام يلزمه الوصف؛ فإذا زال وصفه زال اسم المُشرك

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥١٩).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠٠).

الكبائر إلا بالتوبة، فما وجه قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾؟ قلت: الوجه أن يكون الفعل المنفي والمثبت جميعاً موجّهين إلى قوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾، كأنه قيل: إن الله لا يغفر لمن يشاء الشرك، ويغفر لمن يشاء ما دون الشرك، على أن المراد بالآول من لم يتب، والثاني من تاب، ونظيره قولك: إن الأمير لا يبذل الدينار ويبذل القنطار لمن يشاء، تريد لا يبذل الدينار لمن لا يستأهله ويبذل القنطار لمن يستأهله. ﴿فَقَدْ أَفْتَرَىٰ إِثْمًا﴾ أي: ارتكبه وهو مُفْتَعِلٌ مُفْتَعَلٌ ما لا يصحُّ كونه.

عنه؛ فإذا كان كذلك فالمشرك ما دام مشركاً لا يُغْفَرُ له، ومن تاب زال عنه اسم الشرك، فإذا التائب الذي يُغْفَرُ له ليس هو المشرك، بل هو المؤمن في الحقيقة، ومتى أُطْلِقَ عليه اسمُ المشركِ فعلى اعتبار الماضي.

وقوله: ﴿أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ موضعُه النَّصْبُ، أي: لا يَغْفِرُ الشَّرْكَ، وقيل: لا يَغْفِرُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، أي: لا يَغْفِرُ مِنْ أَجْلِ الشَّرْكَ شَيْئاً مِنَ الذُّنُوبِ.

تنبيه: إن الذنوب قد تُغْفَرُ مع انتفاء الشُّركِ كما قال: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِمَّنِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] (١).

قوله: ﴿فَقَدْ أَفْتَرَىٰ إِثْمًا﴾، أي: ارتكبه) قال القاضي: أي: ارتكب ما يستحقُّ دونه الآثام، وهو إشارة إلى المعنى الفارق بينه وبين سائر الآثام، والافتراء كما يُطْلَقُ على القول يُطْلَقُ على الفعل، وكذلك الاختلاق (٢).

وقلت: لا يُعْلَمُ منه أنه مُشْرِكٌ أو عَجَازٌ وحقيقتُه. والظاهر من كلام المصنّف أنه - أي: ارتكبه - استعارةٌ تبعيةٌ، شبه ما لا يصحُّ كونه من الفعل بما لا يصحُّ ثبوته من القول، ثم استعمل في الفعل ما كان مستعملاً في القول من الافتراء، وإليه الإشارة بقوله: «مُفْتَعِلٌ ما لا يصحُّ كونه».

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٥٤).

(٢) في (ط): «الاختلاف»، وانظر: «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠١).

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يَظْلُمُونَ فَيْلًا \* أَنْظُرْ  
كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ وَكَفَىٰ بِهِنَّ إِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [٤٩-٥٠]

﴿الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾: اليهود والنصارى، قالوا: ﴿فَمَنْ أَنْبَتُوا اللَّهَ وَأَحْبَبْتُوهُ﴾ [المائدة: ١٨]، ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، وقيل: جاء رجال من اليهود إلى رسول الله ﷺ بأطفالهم، فقالوا: هل على هؤلاء ذنب؟ قال: «لا»، قالوا: والله ما نحن إلا كهيتهم ما عملناه بالنهار كفرنا عتًا بالليل، وما عملناه بالليل كفرنا عتًا بالنهار، فنزلت. ويدخل فيها كل من زكى نفسه ووصفها بزكاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله. فإن قلت: أما قال رسول الله ﷺ: «والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض»؟ قلت: إنما قال ذلك حين قال له المنافقون: اعدل في القسمة؛ إكذاباً لهم، إذ وصفوه بخلاف ما وصفه به ربه، وشتان

قولُهُ: (وَوَصَفَهَا بِزَكَاةِ الْعَمَلِ وَزِيَادَةِ الطَّاعَةِ وَالتَّقْوَى وَالتَّزَكَّى عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى) عطفٌ على «زَكَّى نَفْسَهُ» على سبيل البيان، كأن الذي ذكره هو حدُّ التزكية، قال القاضي: التزكية: نفي ما يُستقبح فعلاً أو قولاً<sup>(١)</sup>.

وقال<sup>(٢)</sup> الراغب: التزكية: إما بالفعل؛ وهو أن يتحرى الإنسان ما فيه تطهير بدنه، وذلك يصح أن يُنسب إلى العبد، كقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩]، وإلى من يأمره بفعله، كقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]. وإما بالقول؛ وذلك بالإخبار عنه بذلك، ومدحه به، ومحظورٌ على الإنسان أن يفعل ذلك بنفسه، لا بالشرع فقط؛ بل بمقتضى العقل أيضاً من غير داعٍ إلى ذلك، فالتزكية في الحقيقة هي: الإخبار عما ينطوي عليه الإنسان، ولا يعرف ذلك إلا الله؛ ولهذا قال: ﴿بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَن يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>.

قولُهُ: (إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ حِينَ قَالَ لَهُ الْمُنَافِقُونَ: اعْدِلْ فِي الْقِسْمَةِ) يعني أنه صلوات الله

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠١).

(٢) من هنا إلى نهاية الفقرة سقط من (ص).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٢٧٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٨١.

مَنْ شَهِدَ اللَّهَ لَهُ بِالْتَزْكِيَةِ وَمَنْ شَهِدَ لِنَفْسِهِ، أَوْ شَهِدَ لَهُ مَنْ لَا يَعْلَمُ.

﴿بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾: إعلَامٌ بَأَنَّ تَزْكِيَةَ اللَّهِ هِيَ الَّتِي يُعْتَدُّ بِهَا، لَا تَزْكِيَةَ غَيْرِهِ؛

عليه ما قال ذلك افتخاراً؛ بل قاله إخباراً عما شَرَفَهُ اللَّهُ بتلك الكرامة، وَرَدًّا لِمَنْ وَصَفَهُ بخلاف ما وَصَفَهُ اللَّهُ تعالى إِبْلَاحًا لِمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، رَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، وَفِيهِ: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا؛ فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ، وَفِيهِ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَاثِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِيُ الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اتَّقِ اللَّهَ! فَقَالَ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ؟ فَيَأْتِنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي!»، فَسَأَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَتْلَهُ، فَمَنَعَهُ<sup>(١)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خُبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً!»<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (إِعْلَامٌ بَأَنَّ تَزْكِيَةَ اللَّهِ هِيَ الَّتِي يُعْتَدُّ بِهَا) يَعْنِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ كَلَامٌ وَارِدٌ عَلَى الْإِضْرَابِ لِمَا سَبَقَ، فَوَجِبَ تَنْزِيلُ مَا قَبْلَ كَلِمَةِ الْإِضْرَابِ عَلَى مَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُضَرَّبًا عَمَّا بَعْدَهَا، وَهُوَ إِثْبَاتُ تَزْكِيَةِ مَنْهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ لَا يُعْتَدُّ بِهَا؛ لِأَجْلِ أَنَّهُمْ جَاهِلُونَ عَاجِزُونَ، كَأَنَّهُمْ لَمَّا زَكَّوْا أَنْفُسَهُمْ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ عَارِفُونَ بِأَحْوَالِ أَنْفُسِهِمْ وَأَنَّهَا صَالِحَةٌ لِلتَزْكِيَةِ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْخِلَالِ الْمَرْضِيَّةِ، وَأَنَّهُمْ قَادِرُونَ أَيْضًا عَلَى اسْتِيفَاءِ جَمِيعِ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى مَا لِأَجْلِهِ زَكَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَهُوَ الْعَمَلُ وَالطَّاعَةُ وَالتَّقْوَى، فَرُدَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِأَنْ قِيلَ لَهُمْ: لَيْسَ كَمَا تَزْعُمُونَ؛ بَلِ اللَّهُ هُوَ وَحْدَهُ يُرَكِّي، وَلَا يُرَكِّي إِلَّا مَنْ يَشَاءُ وَأَرَادَهُ وَأَصْطَفَاهُ لِذَلِكَ بِأَنْ وَفَّقَهُ لِقَمْعِ رذَائِلِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ، وَهَدَاهُ إِلَى الْعُرُوجِ إِلَى مَدَارِجِ الْكِيَالِ وَمَعَارِجِ الْقُدُسِ، وَأَنَّهُ هُوَ وَحْدَهُ قَادِرٌ عَلَى الْوَفَاءِ بِهَا يَسْتَأْهِلُونَهُ مِنَ الزَّلْفَى عِنْدَهُ وَالْكَرَامَاتِ، فَيُوفِّيهِمْ عَلَى النَّقِيرِ وَالْقَطْمِيرِ، هَذَا عَلَى أَنْ يَجْعَلَ ﴿وَلَا يَظْلَمُونَ فِتْيَلًا﴾ تَكْمِيلًا لِقَوْلِهِ: ﴿بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ وَإِلَيْهِ لَمَحُّ بِقَوْلِهِ: «يُثَابُونَ عَلَى زَكَاتِهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ ثَوَابِهِمْ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤٤) وَمُسْلِمٌ (١٠٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٦٤) وَالنَّسَائِيُّ (٥: ٩٢).

(٢) وَهِيَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١٠٦٤).



لأنه هو العالم بمن هو أهل للتزكية. ومعنى ﴿يُرَكِّي مَن يَشَاءُ﴾: يزكي المرْتَضِينَ من عباده الذين عُرِفَ منهم الزكاء فوصفهم به. ﴿وَلَا يُظَلِّمُونَ فِتْيَلًا﴾ أي: الذين يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ يعاقبون على تزكيتهم أَنفُسَهُمْ حَقَّ جزائهم، أو مَنْ يَشَاءُ يُثَابُونَ على زكائهم ولا يُنْقَصُ من ثوابهم، ونحوه ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

﴿كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَلْبَ﴾ في زعيمهم أنهم عند الله أذكاء! ﴿وَكَفَى﴾ بزعمهم هذا ﴿إِتْمَامًا مُّبِينًا﴾ من بين سائر آثامهم.

[﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَبِ وَالْطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا \* أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن مَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ ٥١-٥٢]

الجب: الأصنام وكل ما عُبد من دون الله، والطاغوت: الشيطان. وذلك أن حَيَّيَّ بنَ أَخْطَبٍ وكعب بن الأشرف اليهوديين خرجا إلى مكة مع جماعة من اليهودي مخالِفون قُرَيْشًا على محاربة رسول الله ﷺ فقالوا: أنتم أهل كتاب وأنتم أقرب إلى

وإذا جُعِلَ تأكيدًا لمعنى الإنكار والتعجب المتولد من الوعيد في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾؛ كان تذييلًا له، وإليه الإشارة بقوله: «يعاقبون على تزكيتهم أَنفُسَهُمْ حَقَّ جزائهم»، واتصال قوله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ﴾ بما قبله من حيث إنه تعالى لما عَجَبَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ تَزَكِيَّتِهِمْ أَنفُسَهُمْ وَنَسَبَهُمْ إِلَى الْجَهْلِ وَالْعَجْزِ؛ أَمَرَهُ بِالتَّفَكُّرِ فِي مَالِ [تلك] التزكية، وأنها تؤدي إلى الافتراء على الله، وادعاء أنهم مُقَرَّبُونَ عِنْدَ اللَّهِ ذُوو زُلْفَى؛ لِأَنَّ الْمُرَكِّيَّ مِنْ طَهْرَةِ اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ الْإِثَامِ وَمَحْضَهُ مِنَ الرِّذَائِلِ، وَاصْطِفَاؤُهُ لِقُرْبِهِ، وَهَذَا أَعْظَمُ مَا يَنْبَغُ عَنِ الْجَهْلِ وَالْعَجْزِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَفَى بِهِ إِتْمَامًا مُّبِينًا﴾، وَأَشَارَ الْمَصْنُفُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «﴿وَكَفَى﴾ بِزَعْمِهِمْ هَذَا ﴿إِتْمَامًا مُّبِينًا﴾ مِنْ بَيْنِ آثَامِهِمْ».

ثم إنه تعالى كرّر كلمة التعجب، وهو قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ لإِنَاطَةِ نَوْعِ آخَرَ مِنْ قِبَاحِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِهَا.

محمد منكم إلينا فلا نأمنُ مكركم، فاسجدوا لأهتينا حتى نطمئنَ إليكم، ففعلوا، فهذا إيمانهم بالجبت والطاغوت؛ لأنهم سجدوا للأصنام وأطاعوا إبليسَ فيما فعلوا. وقال أبو سفيان: أنحنُ أهدى سبيلاً أم محمد؟ فقال كعب: ماذا يقولُ محمد؟ قالوا: يأمرُ بعبادةِ اللهِ وحده، وينهى عن الشرك. قال: وما دينكم؟ قالوا: نحن ولاةُ البيت؛ نسقي الحاجَّ، ونقري الضيف، ونفكُ العاني، وذكروا أفعالهم، فقال: أنتم أهدى سبيلاً.

[﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ إِذْ لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ \* أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَاهُ آلَ إِسْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا \* فَيَنْهَوْنَ مَنْ آمَنَ بِهِ وَيَمْتَنُّونَ مَنْ صَدَّقَهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ ٥٣-٥٥]

وَصَفَّ الْيَهُودَ بِالْبُخْلِ وَالْحَسَدِ وَهَذَا شَرُّ خَصْلَتَيْنِ؛ يَمْنَعُونَ مَا أُوتُوا مِنَ النِّعْمَةِ وَيَتَمَنَّوْنَ أَنْ تَكُونَ لَهُمْ نِعْمَةٌ غَيْرِهِمْ فَقَالَ: ﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ﴾ عَلَى أَنْ ﴿أَمْ﴾ مَنْقُوعَةٌ، وَمَعْنَى الْهَمْزَةِ لِانْكَارِ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلِكِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ﴾

قوله: (أنتم أهدى سبيلاً) فيه إشعارٌ بأنَّ قوله تعالى: ﴿هُتُوْلَاءُ﴾ وَضَع مَوْضِعَ ﴿أَنْتُمْ﴾ لِيُمَيِّزَهُ أَكْمَلَ تَمْيِيزٍ؛ فَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ مَعْنَاهُ: أَنَّهُمْ يُحَاطَبُونَ غَيْرَهُمْ لِأَجْلِ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَأَنَّ سَبِيلَ هَؤُلَاءِ ظَهَرَ ظَهْرَ الْمَحْسُوسِ فَلَا يَبْقَى مَعَ أَحَدٍ فِيهِ شَكٌّ عِنَادًا مِنْهُمْ، وَتَغْطِيَةٌ لِلْحَقِّ الْوَاضِحِ الْجَلِيِّ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ مَوْضِعَ قَوْلِهِمُ الدَّالَّ عَلَى الظُّلْمِ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِشْعَارًا بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا فِي ذَلِكَ حَيْثُ وَضَعُوا الدِّمَّ مَوْضِعَ الْمَدْحِ.

قوله: (وهما شرُّ خصلتين) أي: إِذَا عْتَبِرَ الْخِصَالَ خَصْلَتَيْنِ خَصْلَتَيْنِ، فَهِيَ شَرُّ كُلِّ خَصْلَتَيْنِ خَصْلَتَيْنِ، وَأَمَّا إِفْرَادُ «شَرِّ» فَلِجَوَازِ إِفْرَادِهِ وَمُطَابَقَتِهِ، وَالْإِفْرَادُ أَخْصَرُ.

قوله: (فقال: ﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ﴾) يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: «وَصَفَّ الْيَهُودَ» يَعْنِي: أَرَادَ أَنْ يَصِفَهُمُ بِالْبُخْلِ فَقَالَ: ﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ﴾، وَبِالْحَسَدِ فَقَالَ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾.

أي: لو كان لهم نصيبٌ من الملكِ فإذا لا يُوتونَ أحدًا مقدارَ نغير؛ لفرطِ بخلهم، والتَّقير: الثَّقرةُ في ظَهْرِ النَّوأة، وهو مَثَلٌ في القلَّةِ كالفتيلِ والقَطْميرِ.

والمراد بالملك: إمَّا مُلْكُ أهلِ الدنيا، وإمَّا مُلْكُ اللَّهِ كقوله: ﴿قُلْ لَو أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠]، وهذا أوصفُ لهم بالشحِّ وأحسنُ لطباقةِ نظيره من القرآن، ويجوزُ أن يكونَ معنى الهمزة في ﴿أمر﴾ لإنكارِ أنهم قد أُوتوا نصيبًا من الملكِ وكانوا أصحابَ أموالٍ وبساتينٍ وقصورٍ مشيدة، كما تكونُ أحوالُ الملوكِ، وأنهم لا يُوتونَ أحدًا مما يملكونَ شيئًا. وقرأ ابنُ مسعود: (فإذا

قوله: (لطباقة) الضميرُ لـ«هذا»، وقد أضافَ إلى الفاعلِ، و«نظيره»: مفعولُه، وإنما كان أوصفَ لهم بالشحِّ وأحسنَ لطباقةِ القرآن؛ لأنه أعرقَ في بيانِ شحِّهم حيثُ جعلَ نصيبهم من الملكِ ما ليس شيءٌ أوسعَ منه، وهو مُلْكُ الله، ووصفَ منعهم لشيءٍ ليس شيءٌ أقلَّ منه، وهو الثَّقرةُ في النَّوأة، فأعرقَ<sup>(١)</sup> في طرفي الإفراطِ والتفريطِ.

قوله: (لإنكارِ أنهم قد أُوتوا) والفرقُ بينَ الوجهينِ أنَ الإنكارَ على الأولِ متوجِّهٌ إلى أن يكونَ لهم نصيبٌ من الملكِ فقط، أي: ليس لهم نصيب، فالفاءُ جزاءٌ لشرطِ محذوف، يعني: إن قُدِّرَ أنَ لهم نصيبًا فإذا لا يُوتونَ الناسَ نغيرًا، وإليه أشارَ بقوله: «لو كان لهم نصيبٌ من الملكِ»، وعلى الثاني متوجِّهٌ إلى أن يكونَ لهم نصيب، وإلى أنهم لا يُوتونَ أحدًا شيئًا؛ فالإنكارُ منصَّبٌ على الأمرين، يعني: أُوتوا نصيبًا من الملكِ ليشكروا ويُنفقوا في سبيلِ الله؛ فجعلوه سببًا للإمساك، كقوله تعالى: ﴿وَتَجْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، فالفاءُ سببيةٌ، نحو اللامِ في قوله: ﴿فَالنَّقَطَةُءَالُ فَرَعُونَ لِيَكُونَ لَهُمُ عَدُوًّا﴾ [القصص: ٨].

قوله: (وكانوا أصحابَ أموالٍ وبساتين)، واستشهادٌ لإثباتِ الملكِ لهم، وهي جملةٌ حاليةٌ؛ فالهمزةُ على الثاني للإنكارِ والتقريرِ، ومعناه: لما كان، وعلى الأولِ للإنكارِ فقط، ومعناه: لم يكن.

(١) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «فما غرق»، والمثبت من (ط).

لا يؤتوا) على إعمال «إذن» عملها الذي هو النصب، وهي ملغاة في قراءة العامة، كأنه قيل: فلا يؤتونَ الناسَ نقيراً إذن. ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾: بل أيجسدونَ رسولَ الله ﷺ والمؤمنين؟ على إنكارِ الحسدِ واستبجاحه! وكانوا يجسدونهم على ما آتاهم الله من النُّصرةِ والغلبةِ وازديادِ العزِّ والتقدمِ كلِّ يوم. ﴿فَقَدْ آتَيْنَا﴾: إلزامٌ لهم بما عرّفوه من

قوله: (على إعمالِ «إذن» عملها الذي هو النصب، وهي ملغاة في قراءة العامة)، قال الزجاج: وأما رفعُ ﴿يُؤْتُونَ﴾ فعلى معنى: فلا يؤتونَ الناسَ نقيراً إذن، ومن نصبَ قال: فإذا لا يؤتوا، وهو شاذٌ، والمصحفُ لا يخالف. قال سيبويه: «إذن»: في عواملِ الأفعالِ بمنزلةِ «أظنُّ» في عواملِ الأسماء<sup>(١)</sup>، فإذا ابتدأتِ «إذن» وأنتَ تريدُ الاستقبالَ نصبتَ لا غير، تقول: إذنُ أكرمك، فإذا جعلتها معترضةً أليتها فقلت: أنا إذنُ أكرمك، فإن آتيتَ بها مع الواوِ والفاءِ قلت: فإذا أكرمك، وإن شئتَ: فإذا أكرمك، فمن نصبَ بها جعلَ الفاءَ مُلصقةً بها في اللفظِ والمعنى، ومن رفعَ «أكرمك» جعلَ «إذن» لغواً، وجعلَ الفاءَ في المعنى معلقةً بـ«أكرمك»، المعنى: فأكرمك إذن، وتاويلُ «إذن»: إذا كان الأمرُ كما ذكرتَ أو كما جرى.

قوله: (كأنه قيل: فلا يؤتونَ الناسَ نقيراً إذن) ولما كان «إذن» جواباً وجزاءً فلا بدَّ من السؤال، والسؤال هنا مقدرٌ، فكأنه لسا قيل مُنكيراً: ﴿أَمْ لَكُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾، أي: ليس لهم ذلك ولا ينبغي، أتجه لسانك أن يقول: فلو قدرَ أن يكونَ لهم نصيبٌ من الملكِ فماذا يكونُ حينئذٍ؟ فقيل: فلا يؤتونَ الناسَ نقيراً، ثم أفتحَمَ «إذن» توكيداً.

قوله: (على إنكارِ الحسدِ) متعلِّقٌ بقوله: «بل أيجسدونَ» من حيثِ المعنى، يعني: «أم» مُنقطعةٌ بمعنى «بل»، والهمزةُ واردةٌ على إنكارِ الحسدِ.

قوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا﴾: إلزامٌ لهم بما عرّفوه) فالفاءُ في ﴿فَقَدْ﴾ مثلها في قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلُ الْكِتَابُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَمَرٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩] وقول القائل:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٦٢-٦٣) وانظر كلام سيبويه في «الكتاب» (٣: ١٣).

إِتْيَاءِ اللَّهِ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ. ﴿آلِ إِبْرَاهِيمَ﴾: الَّذِينَ هُمْ أَسْلَافُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِبَدْعٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ مَثَلًا مَّا أُوتِيَ أَسْلَافُهُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْمَلِكُ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ مُلْكُ يَوْسُفَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ. وَقِيلَ: اسْتَكْبَرُوا نِسَاءَهُ، فَقِيلَ لَهُمْ: كَيْفَ اسْتَكْبَرْتُمْ لَهُ التَّسْعَ وَقَدْ كَانَ لِدَاوُدَ مِئَةٌ، وَلِسُلَيْمَانَ ثَلَاثُ مِئَةٍ مَهْيَرَةٍ وَسَبْعُ مِئَةٍ سُرِّيَّةٍ؟ ﴿فَوَيْلٌ لِلْيَهُودِ﴾، ﴿مَنْ آمَنَ بِهِ﴾ أَي: بِمَا ذُكِرَ مِنْ حَدِيثِ آلِ إِبْرَاهِيمَ. ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ وَأَنْكَرَهُ مَعَ عِلْمِهِ بِصِحَّتِهِ؛ أَوْ: مِنَ الْيَهُودِ مَنْ آمَنَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ نُبُوَّتَهُ؛ أَوْ: مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ مَنْ آمَنَ بِإِبْرَاهِيمَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ كَقَوْلِهِ: .....

قالوا: خراسان أقصى ما يراؤ بنا ثم القفول، فقد جئنا خراسانا<sup>(١)</sup>

أي: إِنْ صَحَّ مَا قُلْتُمْ مِنْ أَنَّ خِرَاسَانَ الْمَقْصِدُ؛ فَقَدْ جِئْنَا، وَأَيْنَ لَنَا الْخِلَاصُ؟  
فَالْمَعْنَى: إِنْ حَسَدْتُمُوهُ عَلَى إِيْتَاءِ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ وَالْمَلِكِ؛ فَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِبَدْعٍ؛ لِأَنَّ أَسْلَافَهُ قَدْ أُوتُوا ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (مَا أُوتِيَ أَسْلَافُهُ) صَحَّ بِالرَّفْعِ؛ لِأَنَّ «أُوتِيَ» مَسْنَدٌ إِلَيْهِ، وَمَفْعُولُهُ الثَّانِي مَحذُوفٌ،  
أَي: أُوتِيَ أَسْلَافُهُ إِيَّاهُ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: اسْتَكْبَرُوا نِسَاءَهُ) وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَعُدَّ هَذَا مِنْ بَدْعِ التَّفَاسِيرِ لِمَا يَلْزَمُ مِنْ  
اِخْتِصَاصِ النَّبِيِّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٧٣] وَالْمَرَادُ نَعِيمٌ مِنْ مَسْعُودٍ<sup>(٢)</sup>، كَمَا يَقَالُ: فَلَانٌ يَرْكَبُ الْحَيْلَ.

وَتَأْوِيلُ ﴿يَحْسُدُونَ﴾: يَتَعَبَّيُونَ؛ لِأَنَّهُمْ مَا حَسَدُوهُ ﷺ بِاسْتِكْبَارِ النِّسَاءِ بِلِ عَابُوهُ،  
وَأَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾  
[النساء: ٥٤] بِقَوْلِهِ: «وَقَدْ كَانَ لِدَاوُدَ مِئَةٌ»<sup>(٣)</sup> إِلَى آخِرِهِ، وَالتَّفْسِيرُ هُوَ الْأَوَّلُ.

(١) للعباس بن الأحنف في «ديوانه» ص ٣١٢.

(٢) انظر: «معالم التنزيل» للبخاري (٢: ٣٣).

(٣) انظر: «معالم التنزيل» (١: ٤٤٢)، و«زاد المسير» (٢: ١١).

﴿فَإِنَّهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد: ٢٦].

[﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَمَا فَضَّحْتَ جُلُودَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيمًا حَكِيمًا﴾ ٥٦]

﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾: أبدلناهم إياها. فإن قلت: كيف تُعَذَّبُ مكانَ الجلودِ العاصيةِ جلودُ لم تُعصِ؟ قلتُ: العذابُ للجُملةِ الحساسةِ، وهي التي عَصَتْ، لا للجلدِ. وعن فضيل: يُجَعَلُ النَّضِيجُ غَيْرَ نَضِيجٍ. وعن رسولِ اللهِ ﷺ: «تُبَدَّلُ جُلُودُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ

قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ مُهْتَدٍ﴾ قبله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِثْلَهُ مُهْتَدٍ﴾ [الحديد: ٢٦]. هذا هو الوجه؛ لأنَّ الفاءَ تفصيليةً لا بدَّ من سبقِ مُجْمَلٍ، وذلك هو قوله: ﴿فَلَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ٥٤] لقوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾، وألَّ إبراهيمَ يَدْخُلُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

قوله: (العذاب للجُملةِ الحساسةِ) قال الإمامُ: المُعَذَّبُ هو الإنسانُ، والجلدُ ليس منه، بل هو كالشيءِ المُلتصِقِ به، فإذا جَدَّدَ اللهُ الجِلْدَ حَتَّى صَارَ سَبَبًا لَوْصُولِ الْعَذَابِ إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ تَعَذُّبًا إِلَّا لِلْعَاصِي<sup>(١)</sup>، وكذا عن القاضي<sup>(٢)</sup> والزجاج<sup>(٣)</sup>. وقلتُ: هذا مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ غَيْرُ الْبَدَنِ.

قوله: (وعن فضيل: يُجَعَلُ النَّضِيجُ غَيْرَ نَضِيجٍ) فالْمُغَايِرَةُ فِي الصِّفَةِ لَا فِي الذَّاتِ، كَقَوْلِكَ: بَدَّلْتُ الْخَاتِمَ قُرْطًا، وَالْوَجْهُ مَا قَالَ الْإِمَامُ أَيْضًا: أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ، بَلْ إِنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُوَصِّلَ إِلَى أَبْدَانِهِمْ آلَمًا عَظِيمَةً مِنْ غَيْرِ إِدْخَالِهِمُ النَّارَ مَعَ أَنَّهُ تَعَالَى أَدْخَلَهُمُ النَّارَ<sup>(٤)</sup>.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٠٦).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠٤).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٦٥).

(٤) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٠٦).

سبع مرّات». وعن الحسن: سبعين مرة يُبدّلون جلوداً بيضاء كالقراطيس ﴿لِيَذُوقُوا  
الْعَذَابَ﴾: ليدوم لهم ذوقه ولا ينقطع، كقولك للعزير: أعزك الله أي: أدامك على  
عزك وزادك فيه. ﴿عزيراً﴾: لا يمتنع عليه شيء مما يريد به المجرمين ﴿حكيمًا﴾: لا  
يُعذب إلا بعدلٍ من يستحقه.

[﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ  
فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا \* إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى  
أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾  
[٥٨-٥٧]

ظليلٌ: صفةٌ مشتقةٌ من لفظِ الظلِّ؛ لتأكيدِ معناه. كما يقال: ليلٌ آليلٌ، ويومٌ أيومٌ،  
وما أشبه ذلك؛ وهو ما كانَ قينانًا لا جوبَ فيه، ودائماً لا تنسخه الشمس، وسجسجاً  
لا حرَّ فيه ولا برد، وليس ذلك إلا ظلُّ الجنة، رزقنا الله بتوفيقه لما يُزلفُ إليه التفيؤُ تحتَ  
ذلك الظلِّ! وفي قراءة عبدِ الله: «سَيُدْخِلُهُمْ» بالياء. ﴿أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾ الخطابُ  
عامٌ لكلِّ أحدٍ في كلِّ أمانة. وقيل: نزلت في عثمان بنِ طلحةَ بنِ عبدِ الدار، وكانَ سادنَ  
الكعبة. وذلك: أن رسولَ الله ﷺ حينَ دخلَ مكةَ يومَ الفتحِ أغلقَ عثمانُ بابَ الكعبةِ

قولُهُ: ﴿قَيْنَانًا﴾ أي: كثير الأفتانِ مُنْبَسِطًا مُتَّصِلًا لا فُرْجَ فيه لالتفافِ الأشجار.

قولُهُ: ﴿وَسَجْسَجًا﴾. النهاية: وفي الحديث: «ظِلُّ الْجَنَّةِ سَجْسَجٌ»<sup>(١)</sup>، أي: معتدلٌ لا حرَّ  
فيه ولا قُرٍّ، ومنه حديثُ ابنِ عباسٍ: «هواؤها السَّجْسَجُ»<sup>(٢)</sup>.

قولُهُ: ﴿سَادِنَ الْكَعْبَةِ﴾. النهاية: سَدَانَةُ الْكَعْبَةِ: خِدْمَتُهَا وَتَوَلَّى أَمْرَهَا وَفَتَحَ بِأُجْرَتِهَا  
وَإِعْلَاقَهُ، يُقَالُ: سَدَنَ يَسْدِنُ سَدَانَةً فَهُوَ سَادِنٌ، والجمعُ: سَدَنَةٌ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (١٣: ١٠٠)، وابن المبارك في «الزهد» ص ٥٣٤، والإمام أحمد في  
«الزهد» ص ٢١٣.

(٢) ذكره الخطابي في «غريب الحديث» (٢: ٤٧٣).

وصعدَ السطح، وأبى أن يدفعَ المفتاحَ إليه، وقال: لو علمتُ أنه رسولُ اللَّهِ لم أمتعه، فلوى عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه يده، وأخذَه منه وفتح، ودخلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وصلى ركعتين، فلما خرجَ سأله العباسُ أن يعطيه المفتاحَ ويجمعَ له السقايةَ والسدانةَ، فنزلت، فأمرَ عليًّا أن يردَّه إلى عثمانَ ويعتذرَ إليه، فقالَ عثمانُ لعليٍّ: أكرهتَ وأذيتَ ثمَّ جئتَ ترفقُ، فقال: لقد أنزلَ اللهُ في شأنِكَ قرآنًا، وقرأَ عليه الآيةَ، فقالَ عثمانُ: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأن محمدًا رسولُ اللهِ، فهبطَ جبريلُ وأخبرَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أن السدانةَ في أولادِ عثمانَ أبدًا. وقيل: هو خطابٌ للولادةِ بأداءِ الأماناتِ والحكمِ بالعدل. وقرئ: (الأمانة) على التوحيد. ﴿نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾: «ما» إما أن تكونَ منصوبةً موصوفةً بـ ﴿يُعِظُكُمْ﴾ به، وإما أن تكونَ مرفوعةً موصولةً به، كأنه قيل: نعمَ شيئًا يعظُّكم به،

قوله: (فلوى عليُّ رضيَ اللهُ عنه يده) فإن قلت: كيف لوى يده وهو على سطح الكعبة، والبابُ مُغلقٌ وعليُّ رضيَ اللهُ عنه لم يتخلَّصَ إليه؟ قلتُ: في الكلامِ حذفٌ، يعني: صعدَ عثمانُ سطحَ الكعبةِ من خوفِ دخولِ رسولِ اللهِ ﷺ مكةَ، فطلبَ رسولُ اللهِ ﷺ المفتاحَ، فقيلَ له: إنه معَ عثمانَ، فدعاه فنزلَ وجاء، فطلبَ منه فامتنعَ وأبى... إلى آخره. وفي «معالم التنزيل» ما يُقاربُ من هذا المعنى<sup>(١)</sup>، ومن هذا الأسلوب: قوله تعالى: ﴿فِيهِ يُعَاقِبُ النَّاسُ وَفِيهِ يُعْصِرُونَ﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُونِي بِهِ. ﴿[يوسف: ٤٩-٥٠] أي: فرجعَ إليه الرسولُ وأخبرَه بمقالةِ يوسفَ، وسمعَ الملكُ به، ونزعَ إليه وقال: إيتوني به.

قوله: (موصولة به) أي: بـ ﴿يُعِظُكُمْ﴾ أي: «ما» موصولةٌ صلَّتها ﴿يُعِظُكُمْ﴾، قال أبو البقاء: ﴿نِعْمًا يَعِظُكُمْ﴾: الجملةُ خبرٌ ﴿إِنَّ﴾، و«ما» إما بمعنى الشيءِ معرفةً تامةً و﴿يُعِظُكُمْ﴾ صفةٌ موصوفٍ محذوفٍ وهو المخصوصُ بالمدح، أي: نعمَ الشيءِ شيءٌ يعظُّكم به، ويجوزُ: نعمَ الشيءِ شيئًا يعظُّكم به، والمخصوصُ بالمدحِ محذوفٌ، أو «ما» بمعنى «الذي» وما بعدها صلَّتها، وهو فاعلٌ «نعمَ» والمخصوصُ محذوفٌ، أي: نعمَ الذي يعظُّكم به بتأديةِ الأمانةِ

(١) انظر: «معالم التنزيل» (٢: ٢٣٨).



أَوْ نِعْمَ الشَّيْءُ الَّذِي يَعْظُمُكُمْ بِهِ. وَالْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ مَحْذُوفٌ، أَي: نِعْمًا يَعْظُمُكُمْ بِهِ ذَاكَ، وَهُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ مِنْ أَدَاءِ الْأَمَانَاتِ وَالْعَدْلِ فِي الْحُكْمِ. وَقُرِئَ (نَعْمًا) بِفَتْحِ النُّونِ. [يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾]

لَمَّا أَمَرَ الْوَلَاةَ بِأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَأَنْ يَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ؛ أَمَرَ النَّاسَ بِأَنْ يُطِيعُوهُمْ، وَيَنْزِلُوا عَلَى قَضَايَاهُمْ. وَالْمُرَادُ بِأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ: أَمْرَاءُ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ أَمْرَاءَ الْجَوْرِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيثَانٍ مِنْهُمْ، فَلَا يُعْظَفُونَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي وَجُوبِ الطَّاعَةِ لَهُمْ، وَاخْتِيَارِ الْحَقِّ، وَالْأَمْرِ بِهِمَا، وَالنَّهْيِ عَنْ أَضْدَادِهِمَا، كَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ. وَكَانَ الْخُلَفَاءُ يَقُولُونَ: أَطِيعُونِي مَا عَدَلْتُ فِيكُمْ، فَإِنْ خَالَفْتُ فَلَا

وَالْحُكْمَ بِالْعَدْلِ<sup>(١)</sup>، قِيلَ: فِي كَلَامِهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ فِعْلَ نِعْمَ إِذَا كَانَ مُظْهِرًا التَّزَمَ أَنْ يَكُونَ مَحَلِّي بِلَامِ الْجِنْسِ أَوْ مُضَافًا إِلَيْهِ، خَرَجَ فِي «الْمَفْصَلِ»<sup>(٢)</sup>، وَالْجَوَابُ مَا قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُسْكِمَا أَسْتَرُوا بِهِءَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩٠] جَازَ أَنْ يَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى: الَّذِي، وَجَازَ أَنْ تَقَعَ فَاعِلُهُ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِبْهَامِ، كَالْمَعْرِفِ بِاللَّامِ، أَي: لَامِ الْجِنْسِ<sup>(٣)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «نَعْمًا» بِفَتْحِ النُّونِ): ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ: «نَعْم» فَأُتِيَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ.

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ أَمْرَاءَ الْجَوْرِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيثَانٍ مِنْهُمْ، فَلَا يُعْظَفُونَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي وَجُوبِ الطَّاعَةِ لَهُمْ) مَذْهَبُهُ<sup>(٤)</sup>، لِمَا رَوَيْنَا عَنْ مُسْلِمٍ وَالدَّارِمِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦٧).

(٢) «المفصل في علم العربية» ص ٢٧٣.

(٣) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢٠: ١٠١).

(٤) يعني مذهب المعتزلة في أئمة الجور، كما تجده مبسوطاً في «شرح الأصول الخمسة» للفاضي عبد الجبار

طاعة لي عليكم. وعن أبي حازم: أن مسَلَمَةَ بنَ عبدِ الملكِ قال له: أَلَسْتُمْ أَمْرْتُمْ بطاعتنا في قوله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؟ قال: أليس قد نُزِعَتْ عنكم إذا خالفتم الحق بقوله: ﴿فَإِنْ نَنزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾! وقيل: هم أمراء السرايا.

رسول الله ﷺ، أنه قال: «مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

قوله: (وعن أبي حازم) الجامع: هو أبو حازم سَلَمَةُ بنُ دينارِ المدنيِّ القاضي، من عبَادِ أهلِ المدينة وثقاتهم والمشهورين تابعيهم، رَوَى عنه مالكٌ والثوريُّ وابنُ عُيَيْنَةَ وغيرُهم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أليس قد نُزِعَتْ عنكم إذا خالفتم الحق بقوله: ﴿فَإِنْ نَنزَعْتُمْ﴾) يعني: الفاء في ﴿فَإِنْ نَنزَعْتُمْ﴾ متصلة بالآخر، مُسْتَدْعِيَةٌ لِمَا تَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنْ جُمْلَةٍ بَأَنَّ يُقَالَ: وَأَطِيعُوا أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ إِنْ لَمْ تُنَازِعُوهُمْ<sup>(٣)</sup> في شيء من الحق بما كانوا على المنهج المستقيم، فإن تنازعتم فيه بانحرافهم عن العدل: فلا؛ ولذلك لم يُعَدَّ «أطيعوا» كما أعادَ في ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾؛ ليؤدِّن بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول، ألا ترى كيف عَقَّبَ بقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] إلهابًا وتهيجًا؟ يعني: قضية الإيمان بالله، وبأن لا مَصِيرَ إِلَّا إِلَيْهِ، وأن لا حُكْمَ إِلَّا لَهُ: أن لا يأخذكم في الله لومة لائم، وأن لا تُجاملوهم بصدق الأمير، بل خاصموهم ونازعوهم وردوهم إلى الحقِّ البَحْتِ والصِّدْقِ المَحْضِ، وذلك خيرٌ لكم وأحسنُ عاقبةً.

قوله: (السرايا). النهاية: السرية: طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مئة، تُبعثُ إلى العدو، وسموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم، من الشيء السري أي: النقيس.

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥) والدارمي (٢: ٣٢٤).

(٢) تكملة «جامع الأصول» (١٢: ٤٧٠).

(٣) من قوله: «يعني: الفاء في» إلى هنا سقط من (ص).

وعن النبي ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يُطع أميرِي فقد أطاعني، ومن يعصِ أميرِي فقد عصاني». وقيل: هم العلماء الدّيون الذين يُعلّمون الناس الدّين، ويأمروهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر. ﴿فَإِنْ نَنْزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾: فإن اختلفتم أنتم وأولو الأمر منكم في شيء من أمور الدين، ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، أي: ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة، وكيف تلزم طاعة أمراء الجور.

قوله: (من أطاعني فقد أطاع الله)، الحديث رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

قوله: (هم العلماء الدّيون). روى محيي السنة، عن ابن عباس وجابر: أولو الأمر: هم الفقهاء والعلماء الذين يُعلّمون الناس معالم دينهم، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد، ودليله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]<sup>(٢)</sup>.

وروى الدارمي عن عطاء، أنه قال: ﴿أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾: أولي العلم والفقهاء، وطاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة<sup>(٣)</sup>.

قال القاضي: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْتُمْ﴾ أي: أنتم وأولو الأمر منكم ﴿فِي شَيْءٍ﴾ من أمور الدين، هذا يؤيد أن يراد بأولي الأمر: أمراء المسلمين؛ إذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرووس، إلا أن يقال: الخطاب لأولي الأمر على طريقة الالتفات، أي: إن تنازعتم في شيء فردد العلماء إلى الكتاب والسنة. واستدل به منكرو القياس لأنه أوجب ردّ المختلف إلى الكتاب والسنة دون القياس. وأجيب بأن ردّ المختلف إنما يكون بالتمثيل والبناء على الكتاب والسنة، وهو القياس<sup>(٤)</sup>. وقال الزجاج: لا يخلو الرد من أحد أمرين: إما القياس، وإما أن يقولوا: الله ورَسُولُهُ أعلم<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥) وغيرهما.

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٢٣٩).

(٣) «سنن الدارمي» (١: ٧٢).

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٠٦).

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٦٨) بتصرف ملحوظ.

وقد جَنَحَ اللهُ الأَمْرَ بطاعةِ أولي الأَمْرِ بما لا يبقى معه شكٌ، وهو أن أمرَهُم أولاً بأداءِ الأماناتِ وبالعدلِ في الحكمِ، وأمرَهُم أخيراً بالرجوعِ إلى الكتابِ والسنةِ فيما أشكَلُ. وأمراءُ الجورِ لا يُؤدُّونَ أمانةً، ولا يحكمونَ بعدلٍ، ولا يرُدُّونَ شيئاً إلى كتابٍ ولا إلى سنةٍ، إنما يتبعونَ شهواتِهِم حيثُ ذهبَتْ بهم، فهم مُتسَلِّخونَ عن صفاتِ الذين هم أولو الأَمْرِ عندَ اللهِ ورسولِهِ، وأحقُّ أسائِهِم اللصوصُ المتغلبَةُ. ﴿ذَلِكَ﴾: إشارةٌ إلى الردِّ، أي: الردُّ إلى الكتابِ والسنةِ. ﴿خَيْرٌ﴾ لكم وأصلحُ، ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾: وأحسنُ عاقبةً. وقيل: أحسنُ تأويلاً من تأويلِكُم أنتم.

قوله: (جَنَحَ اللهُ الأَمْرَ بطاعةِ أولي الأَمْرِ). الأساس: ومنَ المجاز: هو مقصُوصُ الجناح: للعاجز، وهو في جناح طائر: إذا وُصِفَ بالقلبيِّ والدَّهَش، ورَكِبَ جناحي نعاميةٍ: إذا جَدَّ في الأَمْرِ وَعَجَل. جَعَلَ الأَمْرَ بطاعةِ أولي الأَمْرِ بمنزلةِ الطائرِ الذي يَحتاجُ في نهوضِهِ للطيرانِ إلى جناحَيْنِ، وجَعَلَ أَحَدَ جَنَاحِيهِ أداءَ الأمانةِ والعدلِ، والآخرَ التمسُّكَ بالكتابِ والسنةِ؛ فهو من الاستعارةِ المكنيةِ المُستلزمةِ للتخييليةِ، ووجهُ التشبيهِ هو افتقارُ ما به يَقْدِرُ على سُرعةِ السَّيِّ المَطلوبِ، فكما أن الطائرَ يفتقرُ في طيرانِهِ إلى الجناحَيْنِ؛ فكذا الأَمِيرُ في تنفيذِ أمرِهِ يفتقرُ إلى هاتَيْنِ الخِصْلَتَيْنِ؛ ولذا قيل: الدِّينُ والمُلْكُ توأمان، وفيهِ إدماجٌ، لافتقارِ المتصدِّي لأمرِ الخِلافَةِ إلى هاتَيْنِ الخِصْلَتَيْنِ.

قوله: (بما لا يبقى معه شكٌ) أي: في أنه لا يلزمُ طاعةُ أمراءِ الجورِ.

قوله: (وأحسنُ عاقبةً). الأساس: ومنَ المجاز: طَبَخْتُ الدواءَ حتَّى آلَ السَمَوَانِ<sup>(١)</sup> منه إلى مَنْ واحدٍ، وتقول: لا تُعوَّلُ على الحَسَبِ تعويلاً فتقوى اللهُ أحسنُ تأويلاً، أي: عاقبةً.

قوله: (مِنَ تأويلِكُم أنتم) أي: رَدُّ المتنازِعِ فيه إلى الكتابِ والسنةِ ليعلمَ الحُكْمُ بهما: أحسنُ من جهةِ الحُكْمِ مِنَ الردِّ إلى تأويلِكُم ليعلمَ الحُكْمُ من تأويلِكُم<sup>(٢)</sup>، وفيهِ أن الكتابِ

(١) وهو تشبيهُ المنا مقصور. وهو ما يورِّثُ به الأشياءَ.

(٢) قوله: «ليعلمَ الحُكْمُ من تأويلِكُم» ساقط من (ط).

[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَكًا بَعِيدًا \* وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا \* فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءَهُمْ بِخَلْفُونَ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا لِإِحْسَانٍ وَتَوْفِيقًا \* أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٠-٦٣﴾]

رُوي أن بشرًا المنافقًا خاصم يهوديًا فدعاه اليهودي إلى النبي ﷺ، ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف، ثم إنهما احتكما إلى رسول الله ﷺ ففضى لليهودي، فلم يرخص المنافق وقال: تعال نتحاكم إلى عمر بن الخطاب، فقال اليهودي لعمر: قضى لنا رسول الله ﷺ فلم يرخص بقضائه، فقال للمنافق: أكذاك؟ قال: نعم، فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما، فدخل عمر فاشتمل على سيفه، ثم خرج ف ضرب به عنق المنافق حتى برد، ثم قال: هكذا أفضي لمن لم يرخص بقضاء الله ورسوله، فنزلت. وقال جبريل: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فقال له رسول الله ﷺ: «أنت الفاروق». والطاغوت: كعب بن الأشرف، سمّاه الله طاغوتًا لإفراطه في الطغيان، وعداوة رسول الله ﷺ؛

والسنة مقدّمان على القياس والاجتهاد؛ ولذا أكّد الضمير المجرور بالرفوع تسميًا للمعنى، فالتأويل على هذا حقيقة. الأساس: أوّل القرآن وتأوّلّه، وأوّل الحكم إلى أهله: ردّه إليهم. ذكره في الحقيقة.

قوله: (حتى برد). النهاية: أي: مات<sup>(١)</sup>.

قوله: (سمّاه الله طاغوتًا لإفراطه في الطغيان). الأساس: فلان طاغ باغ، وتمادى به الطغيان والطغوى، وأطغاه ماله. النهاية: الطاغوت: الشيطان، أو: ما يُزيّن لهم أن يعبدوه من الأصنام، والطاغوت يكون واحدًا وجمعًا.

(١) أما الرواية التي ساقها الزمخشري هنا، فقد خرّجها الحافظ الزيلعي في «تخرّيج أحاديث الكشاف» (١: ٣٣٠) من طرق، عزاها للثعلبي وابن أبي حاتم، وضعت أسانيدها.

أو على التشبيه بالشیطان، والتسمية باسمه؛ أو جعل اختيار التحاكم إلى غير رسول الله على التحاكم إليه تحاكماً إلى الشيطان، بدليل قوله: ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ. وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ﴾.

وَقُرِيءَ: (بما أنزل)، و(ما أنزل) على البناء للفاعل. وقرأ عباس بن الفضل: (أن يكفروا بها) ذهاباً بالطاغوت إلى الجمع كقوله: ﴿أُولَئِكَ أَهْمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. وقرأ الحسن: (تعالموا) بضم اللام، على أنه حذف اللام من «تعالت»؛ تخفيفاً، كما قالوا: ما باليتُ به بالة، وأصلها بالية، كعافية، وكما قال الكسائي في «آية»: إن أصلها «آية» فاعلة، فحذفت اللام، فلما حذفت وقعت واو الجمع بعد اللام، من

قوله: (أو على التشبيه) عطف على قوله: «لإفراطه في الطغيان» من حيث المعنى، وقوله: «أو جعل اختيار التحاكم» عطف على قوله: «الطاغوت»: كعب بن الأشرف، يعني: الطاغوت، يجوز أن يراد به كعب بن الأشرف لطيغانه؛ سُمي به إما مراعاة لوجه التناسب بين الاسم والمسمى، أو على التشبيه بالشیطان واستعارة اسم له كتسمية الرجل بالأسد؛ لما وجد فيه من الخداع [والجريرة] كالشیطان، وأن يراد به الشيطان نفسه، فيكون حكماً عاماً فيمن يختار التحاكم إلى غير الرسول ﷺ، فيدخل فيه كعب بن الأشرف دُخولاً أولياً، وينصُر هذا الوجه إيقاع قوله: ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ حالاً من الضمير المرفوع في ﴿يَتَحَاكَمُوا﴾ وإيراد قوله: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ عطفاً على الحال، أو حالاً من الضمير المرفوع في ﴿يَكْفُرُوا﴾، والشیطان مُظَهَّرٌ وَضِعَ مَوْضِعَ المضمَر، وعلى الوجهين الأولين لا يلتزم هذا الالتئام؛ لأنهم إنما أمروا أن يكفروا بالشیطان لا بكعب في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

قوله: (وقرأ عباس بن الفضل). في «أسماء الرجال» للذهبي<sup>(١)</sup>: هو عباس بن الفضل الأنصاري المقرئ بالموصل، ولي القضاء، وهو واهي الحديث.

(١) يعني «میزان الاعتدال» للذهبي، وانظر منه (٢: ٣٨٥).

تعال، فضُمَّت فصار «تعالوا»، نحو تقدّموا، ومنه قول أهل مكة: تعالي، بكسر اللام للمرأة، وفي شعر الحمّداني:

تعالِي أفاَسْمِكِ الهمومَ تعالي

والوجه فتح اللام. ﴿فَكَيْفَ﴾ تكون حالهم؟ وكيف يصنعون؟ يعني أنهم يعجزون عند ذلك فلا يُصدرون أمراً ولا يُوردونه. ﴿إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من التحاكم إلى غيرك، واتهامهم لك في الحكم. ﴿ثُمَّ﴾ حين يُصابون فيعتذرون إليك، و﴿يَحْلِفُونَ﴾ ما أردنا بتحاكمننا إلى غيرك ﴿إِلَّا إِحْسَنًا﴾ لا إساءة ﴿وَتَوْفِيحًا﴾ بين الخصمين ولم تُرد مخالفة لك، ولا تسخطاً لحكمك، ففرج عنا بدعائك، وهذا وعيد لهم على فعلهم، وأنهم سيندمون عليه حين لا ينفعهم الندم، ولا يُغني عنهم الاعتذار عند حلول بأس الله. وقيل: جاء أولياء المنافق يطلبون بدمه

قولُه: (وفي شعر الحمّداني) هو أبو فراسٍ سعيد بن حمّدانٍ يُحاطبُ حمامةً قبلَه:

أيا جارة ما أنصف الدهر بيننا	تعالِي أفاَسْمِكِ الهمومَ تعالي
تعالِي تربي رُوحاً للذي ضعيفة	تَرَدَّدُ فسي جسم يُعذبُ بال
أيضحكُ مأسورٌ وتبكي طليقة	وَيَسْكُتُ محزونٌ وَيَنْدُبُ سالٍ <sup>(١)</sup>

قولُه: (ما أردنا بتحاكمننا إلى غيرك) ﴿إِلَّا إِحْسَنًا﴾ لا إساءة من التراكيب التي منعها صاحب «المفتاح»<sup>(٢)</sup>.

قولُه: (وقيل: جاء أولياء المنافق) عطف على قوله: «كيف يكون حالهم وكيف يصنعون؟»، فعلى الأول: الاستفهام في ﴿فَكَيْفَ﴾: تعجيبٌ للسامع من حال عجزهم عند الاعتذار، والثاني: استبعادٌ لهما يصدّرُ منهم من الأفعال التي كل واحدٍ منها أبعُدُ وأنكرُ

(١) «ديوان أبي فراس الحمّداني» (٢: ٣٢٥).

(٢) «مفتاح العلوم» ص ١٣٢.

وقد أهدره الله، فقالوا: ما أردنا بالتحاكم إلى عُمَرَ إِلَّا أن يُحسِنَ إلى صاحبنا بحكومة العدل والتوفيق بينه وبين خصمه، وما خطر ببالنا أنه يحكم له بما حكم به. ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾: لا تعاقبهم لمصلحة في استبقائهم، ولا تزد على كفهم بالموعظة والنصيحة عما هم عليه، ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾: بالغ في وعظهم بالتخويف والإنذار. فإن قلت: بم تعلق قوله: ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾؟ قلت: بقوله: ﴿بَلِيغًا﴾ أي: قل لهم قولًا بليغًا في أنفسهم، مؤثرًا في قلوبهم، يغمثون به اغتمامًا، ويستشعرون منه الخوف استشعارًا، وهو التوعّد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم النفاق وأطلع قرنه، وأخبرهم أنّ ما في نفوسهم من الدغل والنفاق معلوم عند الله، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين، وما هذه المكافأة إلا لإظهاركم الإيمان، وإسراركم الكفر وإضماره، فإن فعلتم ما تكشفون به غطاءكم لم يبق إلا السيف؛ أو يتعلق بقوله: ﴿قُلْ لَهُمْ﴾ أي: قل لهم في معنى أنفسهم الخبيثة وقلوبهم المطوية على النفاق قولًا بليغًا،

من الآخر، يعني: ألا ترى إلى مكابرتهم كيف تحاكموا إلى غير الرسول ﷺ ثم علموا أنّ صاحبهم مهدر الدّم جاؤوا يطلبون بدمه، والعاقل لا يفعل شيئًا مثل هذا الفعل.

قوله: (نجم منهم النفاق وأطلع قرنه) مقتبس من الحديث: «الشمس تطلع بين قرني الشيطان»<sup>(١)</sup>، قال خبّاب: «هذا قرن قد طلع»<sup>(٢)</sup> أراد قوماً أحيانًا تبغوا بعد أن لم يكونوا، يعني القصاص.

قوله: (وأنه لا فرق بينكم) عطف على قوله: «أنّ ما في نفوسهم»، وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب، وهو قريب من قوله تعالى: ﴿سَتُفْلَبُوتُ وَيُحْشَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٢] بالتاء والياء.

قوله: (وما هذه المكافأة؟) أي: المحاجزة عن الحرب. الأساس: كفته عن الشر، فكف عنه، فهو كافٌ ومكفوف، كافوهم أي: حاجزوهم، وتكافؤوا: تحاجزوا.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٣) ومسلم (٨٢٨) وغيرهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨: ٥٦٠).



وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ، فَلَا يُغْنِي عَنْكُمْ إِبْطَانُهُ، فَأَصْلَحُوا أَنْفُسَكُمْ، وَطَهَّرُوا قُلُوبَكُمْ، وداووها من مرض النفاق وإلا أنزل الله بكم ما أنزل بالمجاهرين بالشرك من انتقامه، وشراً من ذلك وأغلظ؛ أو قل لهم في أنفسهم خالياً بهم ليس معهم غيرهم، مُسَارًّا لهم بالنصيحة؛ لأنها في السر أنجع، وفي الإحاض أدخل ﴿قَوْلًا بَلِيغًا﴾: يبلغ منهم ويؤثر فيهم.

قوله: (وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ) عطف تفسيري على قوله: «بليغاً»، فالبلغ: من البلاغة، وهذا أتى بالكلام الشافي والبيان الوافي، قال الزجاج: يُقال: قولٌ بليغ، وقد بلغ القول، وبلغ الرجل يبلغ بلاغةً، وهو بليغ: إذا كان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه<sup>(١)</sup>.

الراغب: القول البليغ: إذا اعتبر بنفسه، فهو ما يجمع أو صافاً ثلاثة: أن يكون صواباً، وطبقاً للمعنى المقصود به لا زائداً ولا ناقصاً عنه، وصدقاً في نفسه، وإذا اعتبر بالمقول له والقاتل فهو الذي يقصد به قائله الحق ويجد من المقول له قبولاً، ويكون وروده في الموضع الذي يجب أن يورد فيه<sup>(٢)</sup>. وعلى الأول، أي: إذا تعلق ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ بقوله: ﴿بَلِيغًا﴾، البليغ: من البلوغ والوصول؛ ولهذا قال: مؤثراً في قلوبهم، فجعل ﴿أَنْفُسِهِمْ﴾ ظرفاً ليمكن القول في قلوبهم تمكن المظروف في الظرف.

قوله: (أَوْ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ خَالِيًا بِهِمْ) عطف على قوله: «قل لهم في معنى أنفسهم» هذا الوجه مشترك مع الوجه الثاني من حيث إن ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ متعلق بـ«قل»، ومع الوجه الأول في التأثير، والفرق بين التأثيرين اختلاف الجهة، وهو أن المؤثر هناك إيقاع ﴿أَنْفُسِهِمْ﴾ ظرفاً للقول، وهاهنا النصيحة في السر.

قوله: (ويؤثر فيهم) عطف تفسيري على قوله: «يبلغ منهم» يعني: يتمكن منهم من جهة الإبلاغ. النهاية: في حديث عائشة، قالت لعلي رضي الله عنها يوم الحمل: قد بلغت منا البليغين، بكسر الباء والعين المعجمة مع فتح اللام على الجمع، ومعناه قد بلغت منا كل المبلغ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٠).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٢٩٧)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ١٤٥.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا \* فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [٦٤-٦٥]

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ ﴾: وما أرسلنا رسولا قط ﴿ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾: بسبب إذن الله في طاعته، وبأنه أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه ويتبعوه؛ لأنه مؤد عن الله؛ فطاعته طاعة الله، ومعصيته معصية الله. و﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠]. ويجوز أن يراد: بتيسير الله وتوفيقه في طاعته.

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بالتحاكم إلى الطاغوت .....

قوله: (أن يراد بتيسير الله تعالى) فالباء في ﴿ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ على هذا كما في قولك: كتبت بالقلم، يعني: جرت سنة الله بأن يوفق الأمة في طاعة نبيه، والمعنى على الأول: وما أرسلنا من رسول إلا ليظهر المعجزة، ويثبت النبوة، ثم يأتي للقوم بكتاب لإثبات الرسالة، وفيه مثل قوله: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [النساء: ٥٩]، وهو المراد من قوله: «أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه».

قوله: ﴿ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بالتحاكم إلى الطاغوت) إشارة إلى اتصال هذه الآية بقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ إلى قوله: ﴿ يَتَحَاكَمُونَ إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ [النساء: ٦٠] وذلك أنه تعالى لما نعى عليهم نفاقهم وأمر نبيه ﷺ بالإعراض عنهم وأن يهددهم بالقول البليغ، جاء بقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ [النساء: ٦٤] للتعليل والتخلص إلى التوبة، يعني: لم يكن ذلك التشنيع والقول البليغ إلا لعصيانهم وترك التحاكم إليك، والانتهاج إلى الطاغوت، والصُدور عما أنزل الله إلى الرسول، ولو أنهم مع هذا الظلم العظيم تابوا بأن يعتذروا إليك ويتوسلوا بشفاعتك إلى الله تعالى لتاب الله عليهم؛ لأننا ما أرسلناك لأمر من الأمور إلا لتطاع ولا تخالف قطعا؛ ففيه تعظيم لشأن منابيه وتوبيخ عظيم لمخالفه، ثم رشح هذا التعظيم بالالتفات تميما لتعظيم جانبه، وتنبها على علو

﴿جَاءُوكَ﴾ تَائِبِينَ مِنَ النَّفَاقِ مَنَّصِلِينَ عَمَّا ارْتَكَبُوا، ﴿فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾ مِنْ ذَلِكَ

مكانته، وفي قوله: «إلى طريقة الالتفات» إشعاراً بأن هذا الأسلوب - وهو وضع المظهر موضع المضمَر - من وادي الالتفات، وليس بالالتفات حقيقة، كما دَلَّ وضع الرسول مكان ضميره على فخامة شفاعَةِ الرسول؛ دَلَّ وضع اسمِ الله الجامع في قوله: ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ﴾ موضع ضميره، بحسب تجلّيه في هذا المقام على فخامة قبولها من جانبِ الله تعالى، قال في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان: ٧١] أي: «فإنه تائب إلى الله تعالى الذي يعرف حق التائبين، والذي يحب التوابين ويحب المتطهرين»<sup>(١)</sup>.

قوله: (﴿جَاءُوكَ﴾ تَائِبِينَ مِنَ النَّفَاقِ) إلى قوله: (فاستغفروا): إذن بأن ما بعد الفاء في ﴿فَاسْتَغْفَرُوا﴾ إما مسبب عن محذوف، وهو حال عن فاعلِ ﴿جَاءُوكَ﴾، أو متعقب له؛ فعلى الأول الاستغفار غير التوبة، وعلى الثاني عيئها كما في قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَأَقْلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤].

الراغب: استغفار الإنسان وتوبته يُمكن أن يقال: هما في الحقيقة واحد لكن اختلافهما بحسب اعتبارهما بغيرهما، فالاستغفار يُقال إذا استعمل في الفرع إلى الله تعالى وطلب الغفران منه، والتوبة تُقال إذا اعتبر بترك العبد ما لا يجوز فعله وفعل ما يجب<sup>(٢)</sup>، ولا يكون الإنسان طالباً في الحقيقة لغفران الله تعالى إلا بإتيان الواجبات وترك المحظورات، ولا يكون تائباً إلا إذا حصل على هذه الحالة. ويُمكن أن يقال: الاستغفار مبدأ التوبة والتوبة تمام الاستغفار؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٩٠]<sup>(٣)</sup>.

فإن قلت: هذا مخالف لما ذهب إليه أن الاستغفار متعقب للتوبة. قلت: إذا اعتبر في التوبة الندم فقط فلا شك بتقدمها، وإذا اعتبر فيها المجموع لا بد من تأخرها، وأمّا معنى ثم في قوله: ﴿ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ فلتفاوت الرتبة.

قوله: (مَنَّصِلِينَ). الأساس: أَنْصَلْتُ السَّهْمَ: نَزَعْتُ نَصْلَهُ، وَنَصَلْتُ: رَكِبْتُ نَصْلَهُ،

(١) «الكشاف» (١١: ٢٩٥ - ٢٩٦).

(٢) في (ط): «وفعل ما لا يجمل»، وفي غيرها من النسخ: «وفعل ما لا يحل»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٠٠).

بالإخلاص، وبالأغوا في الاعتذار إليك من إيدائك بردّ قضائك حتى انتصبت شفيعة لهم إلى الله ومستغفراً؛ ﴿لَوْ جَدُّوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾: لعلموه تواباً، أي: لتاب عليهم. و«يَقُلُّ»: واستغفرت لهم، وعدّل عنه إلى طريقة الالتفات؛ تفخيماً لشأن رسول الله ﷺ، وتعظيماً لاستغفاره، وتنبهها على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان. ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ معناه: فوربك، كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلَنَّهٗمْ﴾ [الحجر: ٩٢]، و«لا» مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في ﴿لَنَلَّاعِلَمَ﴾ [الحديد: ٢٩]؛ لتأكيد وجود العلم. و﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾: جواب القسم. فإن قلت: هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر «لا» في ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؟ قلت: يأبى ذلك استواء النفي والإثبات فيه؛ وذلك قوله:

وَصَلَّته تنصيلاً، ومن المعجاز: نصل بحقي صاغراً: أخرجه، وتنصل من ذنبه، وفي الحديث: «من لم يقبل من متنصل صادقاً أو كاذباً لم يرد عليّ الخوض»<sup>(١)</sup>.

قوله: (يأبى ذلك استواء النفي والإثبات) يريد أن «لا» في: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ جاءت لتوكيد معنى القسم، لا لتوافق «لا» في ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ لأن إثبات «لا» في القسم، سواء كان الجواب منفيًا أو مثبتًا جائز، فإن قوله تعالى: ﴿أَنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٤٠] مثبت، وقد جيء بالقسم مؤكِّدًا بـ«لا» في قوله: ﴿فَلَا أَقِيمُ﴾، فلو كان للتظاهر لما جاءت في المثبت، قال صاحب «التقريب»: وفيه نظر؛ إذ يحتمل أن يقال: إنه تأكيد النفي في المنفي فقط، بل وجه المنع أن «لا» حينئذ تنمى الجواب، فيلزم الفصل بين أجزاء الجواب بالجملة القسمية، فيقال: إن القسم لما اتحد مع الجواب اتحاد المفرد في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] حتى اكتفى الجواب في إيقاعه صلة للموصول اغتفر الفصل فيه، قال أبو البقاء: فيه وجهان، أحدهما: أن الأولى زائدة، وقيل: إن الثانية زائدة، والقسم معترض بين النفي والمنفي، وثانيهما: أن «لا» لنفي مقدر، أي: فلا يفعلون، ثم قال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» للسيوطي (٢: ١٠٤).

(٢) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٣٦٩).

﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ \* وَمَا لَا تُبْصِرُونَ \* إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٣٨-٤٠]. ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: فيما اختلف بينهم واختلط، ومنه: الشجر؛ لتداخل أغصانه. ﴿حَرَجًا﴾: ضيقًا، أي: لا تضيق صدورهم من حُكْمِك، وقيل: شكًا؛ لأن الشاك في ضيق من أمره حتى يُلَوِّح له اليقين. ﴿وَسَلِّمُوا﴾: وينقادوا ويذعنوا لِمَا تأتي به من قضايتك لا يعارضونه بشيء، من قولك: سلّم لأمر الله، وأسلم له. وحقيقة «سلّم نفسه له وأسلمها»: إذا جعلها سالمة له خالصة. و﴿سَلِّمًا﴾: تأكيد للفعل بمنزلة تكريره،

الانتصاف: أراد الزمخشري أنها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفيًا دلّت على أنها إنما تُزَادُ لتأكيد القسم؛ فجعلت كذلك في النفي، والظاهر عندي أنها هنا لتوطئة القسم، وهو لم يذكر مانعًا منه؛ إنما ذكر محملاً لغير هذا، وذلك لا يأتي مجيئها في النفي على الوجه الآخر من التوطئة، على أن دخولها على المثبت فيه نظر، فلم يأت في الكتاب العزيز إلا مع القسم بالفعل: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]، ﴿لَا أَقْسِمُ بِبَوَاقِي الْقَيْمَةِ﴾ [القيامة: ١]، ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ الشَّجَرِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ [الحاقة: ٣٨]، ولم يأت إلا في القسم بغير الله، وله سبب ثان: أن يكون هاهنا لتأكيد القسم، وذلك أن المراد بها تعظيم المُقسَمِ به في الآيات المذكورة؛ فكانه بدخولها يقول: إعظامي لهذه الأشياء المقسم بها كلا إعظام؛ إذ هي تستوجب فوق ذلك، وإنما يُذكر هذا التوهّم وقوع عدم تعظيمها فيؤكد بذلك ويفعل القسم ظاهرًا، وفي القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج إلى تأكيد، فتعيّن حملها على الموطئة، ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخلّة على قسم مثبت، أمّا في النفي فكثير<sup>(١)</sup>.

قوله: (وحقيقة سلّم نفسه له) يعني: «سلّم» متعدّد إلى مفعولين أحدهما: بالواسطة، والآخر: بغير واسطة، فحذف الأول للإطلاق، والثاني لقرينة الكلام، ولذلك قدّر «ويذعنوا لِمَا تأتي به من قضايتك».

قوله: (و﴿سَلِّمًا﴾: تأكيد للفعل بمنزلة تكريره). قال الزجاج: المصادر المؤكّدة

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٢٨).

كانه قيل: وينقادوا لحكمه انقيادًا لا شبهة فيه بظاهرهم وباطنهم. قيل: نزلت في شأن المنافق واليهودي، وقيل: في شأن الزبير وحاطب بن أبي بلتعة؛ وذلك أنهما اختصما إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرّة كانا يسقيان بها النخل،

بمنزلة ذكرك الفعل ثانيًا، كأنك إذا قلت: سلّمت تسليمًا فقد قلت: سلّمت سلّمت<sup>(١)</sup>.

قوله: (نزلت في شأن الزبير وحاطب بن أبي بلتعة) هذا خطأ، لهما زونا عن البخاري ومسلم وغيرهما، عن عروة بن الزبير، قال: خاصم الزبير رجلًا من الأنصار في شراج الحرّة... الحديث<sup>(٢)</sup>، إلى قوله: «في صريح الحكم»، وجلّ جانب حاطب أن يتكلّم بما يتغيّر به رسول الله ﷺ ويلحقه من الحفيظة ما لحقه<sup>(٣)</sup>، وقد شهد الله له بالإيمان في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا عِدْوِي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١] وأنه شهد بدرا والحديبية، وقال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار أحدٌ شهد بدرا والحديبية»<sup>(٤)</sup>، وأنه حليف الزبير بن العوام، ذكره في «الاستيعاب»<sup>(٥)</sup>، وقال صاحب «الجامع»: هو حاطب بن راشد اللخمي، وهو حليف قريش، ويقال: إنه من مدحج، وقيل: هو حليف الزبير بن العوام، وقيل: هو من أهل اليمن، والأكثر أنه حليف لبني أسد بن عبد العزى، وقلت: فلا خلاف إذا أنه لم يكن أنصاريًا<sup>(٦)</sup>.

قوله: (شراج الحرّة)<sup>(٧)</sup>، النهاية: الشرجة: ميسيل الماء من الحرّة إلى السهل، والشرج جنس لها، والشراج: جمعها، والحرّة: أرض ذات حجارة سود، والجدر: المسناة، وهو ما رفع حول المزرعة كالجدار.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٥) ومسلم (٢٣٥٧) وغيرهما.

(٣) في (ط): «ويلحقه ما يلحقه من الحفيظة».

(٤) أخرجه مسلم (٢١٩٥) من حديث جابر.

(٥) «الاستيعاب» (١: ٣١٢).

(٦) تكملة «جامع الأصول» (١: ٢٨٨).

(٧) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «شراج من الحرّة».

فقال: «اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فغضب حاطبٌ وقال: لأن كان ابن عمّتك، فتغيّر وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر واستوف حَقَّك ثم أرسله إلى جارك». كان قد أشار على الزبير برأي فيه السعة له ولخصمه، فلما أحفظ رسول الله ﷺ، استوعب للزبير حقه في صريح الحكم، ثم خرّجا فمرا على المقداد فقال: لمن كان القضاء؟ فقال الأنصاري: قضى لابن عمّته ولوى شدقه، ففطن يهوديٌّ كان مع المقداد فقال: قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم! وأيم الله لقد أذنبنا ذنبا مرة في حياة موسى فدعانا إلى التوبة منه، وقال: اقتلوا أنفسكم، ففعلنا، فبلغ قتلانا سبعين ألفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا، فقال ثابت بن قيس بن شماس: أما والله إن الله ليعلم مني الصدق، لو أمرني محمد أن أقتل نفسي لقتلتها. ورؤي أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر، فقال

قوله: (لأن كان ابن عمّتك) أي: لأجل أن الزبير ابن عمّتك حكمت له بأن يسقي أرضه قبلي، و«أن» مخففة من الثقيلة، أم الزبير وهي: صفيّة بنت عبد المطلب بن هاشم.

قوله: (ثم خرّجا فمرا على المقداد...، فقال: قاتل الله هؤلاء) إلى آخره. هكذا في أكثر النسخ، وفي نسخة معتمدة<sup>(١)</sup>: «ثم خرّجا فمرا على المقداد فقال: لمن كان القضاء؟ فقال الأنصاري: قضى لابن عمّته ولوى شدقه، ففطن يهوديٌّ كان مع المقداد، فقال: قاتل الله هؤلاء»<sup>(٢)</sup> إلى آخره. هذا هو الصحيح، وعليه التعويل، وكذا في «معالم التنزيل»<sup>(٣)</sup>؛ لأن الرواية الأولى تؤهم أن المقداد كان يهوديا أسلم، وليس كذلك، فإن صاحبي «الاستيعاب» و«الجامع» ذكرا أنه كان كنديا، وقيل: قضاعيًا، وقيل: حضرميًا، وقيل: زهريًا، والصحيح أنه بهراوي<sup>(٤)</sup>.

(١) وهي النسخة التي بين أيدينا من «الكشاف».

(٢) انظر هذه الرواية في «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (٣٦: ٥).

(٣) «معالم التنزيل» (٢: ٢٤٥).

(٤) انظر: «الاستيعاب» (٤: ١٤٨٠)، و«جامع الأصول» (١٢: ٨٦٠).

رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالاً الإيمانُ أثبتُ في قلوبهم من الجبالِ الرواسي». ورُوِيَ عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَمَرْنَا رَبَّنَا لَفَعَلْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَفْعَلْ بِنَا ذَلِكَ، فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ فِي شَأْنِ حَاطِبٍ وَنَزَلَتْ فِي شَأْنِ هَوْلَاءِ.

[﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرَجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَكُمْ وَأَشَدَّ تَبِيئًا \* وَإِذَا لَا تَأْتِنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا \* وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ ٦٦-٦٨]

﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: لو أوجبنا عليهم مثل ما أوجبنا على بني إسرائيل من قتلهم أنفسهم أو خروجهم من ديارهم حين استسببوا من عبادة العجل، ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا﴾ ناسٌ ﴿قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ وهذا توبيخٌ عظيم، والرَّفْعُ على البدلِ من الواوِ في ﴿فَعَلُوهُ﴾، وقُرئ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ بالنصبِ على أصلِ الاستثناء، أو على ﴿إِلَّا فَعَلًا قَلِيلًا﴾. ﴿مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ من اتباعِ رسولِ الله ﷺ وطاعته والانقيادِ لما يراه

قوله: (أي: لو أوجبنا عليهم) هذا تفسيرُ قوله: ﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ﴾، قال الزجاج: حَقُّ «لو» أن تليها الأفعالُ إِلَّا أَنْ الْمَشْدَدَةُ تَقَعُ بَعْدَهَا؛ لِأَنَّهَا تَنْوِبُ عَنِ الْأَسْمِ وَالْخَبَرِ، نقول: ظننتُ أنك عالمٌ، نحو: ظننتُك عالماً، أي: ظننتُ علمك، فتاب هنا - أي: في هذه الآية - عن الفعلِ والاسمِ كما نابتَ هناك عن الاسمِ والخبر<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقرئ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾، بالنصب): ابنُ عامرٍ، وبالرَّفْعِ: الباقون<sup>(٢)</sup>، قال أبو البقاء: بالرفعِ بدلٌ من الضميرِ المرفوعِ وعليه المعنى؛ لأنَّ المعنى: فعَلَهُ قَلِيلٌ مِنْهُمْ، و﴿مِنْهُمْ﴾: صفةٌ ﴿قَلِيلٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله: (أو على: ﴿إِلَّا فَعَلًا قَلِيلًا﴾ فعلِ هذا الاستثناءِ مفرغٌ، و﴿مِنْهُمْ﴾: بيانٌ للضميرِ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧١).

(٢) انظر: «التيسير» للداني ص ٩٦.

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٠).



ويحكمُ به؛ لأنه الصادقُ المصدوقُ الذي لا ينطقُ عن الهوى. ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ في عاجلهم وأجلهم، ﴿وَأَشَدَّ تَثِيئًا﴾ لإيمانهم، وأبعدَ من الاضطرابِ فيه. ﴿وَإِذَا﴾: جوابٌ لسؤالٍ مقدرٍ، كأنه قيل: وماذا يكونُ لهم أيضًا بعد التثبيت؟ فقيل: وإذن لو ثبتوا ﴿لَأَتَيْنَهُمْ﴾؛ لأنَّ «إذن» جوابٌ وجزاء، ﴿مِن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾، كقوله:

في «فعلوا»، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٧٣] على التجريد، وعلى أصل الاستثناء ﴿مِنْهُمْ﴾: للتبعيض، قال الزجاج: والنصبُ جائزٌ في غير القرآنِ على ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾، استثنى قليلاً منهم<sup>(١)</sup>.

وقلتُ: في كلامه إشعارٌ بأنَّ النَّصْبَ غيرُ مختار، فلا يُحْمَلُ القرآنُ عليه، وقال ابنُ الحاجب: لا بُعْدَ أن يكونَ أَقْلُ القُرَاءِ على الوجهِ الأقوى وأكثرهم على الوجهِ الذي هو دونه، بل التَّزَمَ بعضُ الناسِ أنه يجوزُ أن يُجْمَعُ القُرَاءُ على غيرِ الأقوى<sup>(٢)</sup>.

وقلتُ: بل يكونُ إجماعهم على قراءتهم دليلاً على أنَّ ذلك هو القوي؛ لأنهم هم المُتَقِنُونَ الآخِذُونَ عن مشكاة النبوة، وأنَّ تعليلَ النُّحَاةِ غيرُ مُلتَفَتٍ إليه.

قوله: ﴿لَآنَّ «إذن» جوابٌ وجزاء) تعليلٌ للتقدير، يعني: لَمَّا قال تعالى: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثِيئًا﴾ اتَّجَمَ لسائل أن يسألَ عن جزاء التثبيت على الإيِّانِ فأوقع ﴿إِذَا لَأَتَيْنَهُمْ﴾ جواباً لهذا السؤالِ وجزاءً للتثبيت، واللامُ في ﴿لَأَتَيْنَهُمْ﴾ جوابٌ لـ«لو» محذوفاً كما قدره، وفي هذا التقدير تكلفاتٌ شتى، إحداها: أنه لم يُعْلَمَ أنَّ المعطوفَ عليه هذه الجملة - يعني ﴿وَإِذَا لَأَتَيْنَهُمْ﴾ - ماذا؟ وثانيها: تقديرُ السؤالِ و«نحن» مستغنى عنه، وثالثها: حذفُ «لو»، والظاهرُ أنها معطوفةٌ على قوله: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ ليكونَ جواباً آخرَ لقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾، كأنه قيل: ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم في الدنيا، وأشدَّ تَثِيئًا في الدين، وإذا لآتيناهم في الآخرةِ أجراً عظيماً تفضلاً من عندنا، لا وجوباً. هذا هو الوجهُ ذهاباً ومذهباً، ويؤيده ما قال المرزوقي في قوله:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٢).

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (١: ٣٦٧).

﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] في أن المراد العطاء المتفضل به من عنده، وتسميته أجراً؛ لأنه تابع للأجر لا يثبت إلا بباته، ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ﴾: ولطفنا بهم ووقفناهم لازدياد الخيرات.

[﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا \* ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ ٦٩-٧٠]

الصدّيقون: أفاضل صحابة الأنبياء الذين تقدّموا في تصديقهم؛ كأبي بكر الصدّيق رضي الله عنه، وصدقوا في أقوالهم وأفعالهم، .....

إذن لقام بنصري معشر حُسن<sup>(١)</sup>

إذن لقام: جواب «لو»، كأنه أجيب بجوابين، وهذا كما تقول: لو كنت حُرّاً لاستقبحت ما يفعلُه العبيد، إذن لاستحسننت<sup>(٢)</sup> ما يفعلُه الأحرار، وقال المرزوقي: واللام في «لقام» جوابُ يمينٍ مُضمرة، والتقدير: إذن والله لقام. وأما قوله: ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ بعد فعلٍ ﴿مَا يُوعِظُونَ﴾ وتثبيت الإيمان والوعد بالأجر؛ فللدلالة على أن فعل الطاعات سببٌ لجلب التوفيق، وهو لاستزادة عمل يستجدُّ توفيقاً إلى أن ينتهي السالك إلى مخدع القرب والانخراط في زمرة النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً. اللهم وفقنا لذلك بمنك وكرمك!

قوله: (العطاء المتفضل به من عنده). الراغب: إننا قال: ﴿مِنْ لَدُنَّا﴾؛ لأنه تعالى لا يكاد ينسب إلى نفسه من النعم إلا ما كان أجلها قدراً وأعظمها خطراً<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «شرح ديوان الحامسة» للمرزوقي (١: ٢٥-٢٦).

(٢) في (ط): «لاستحييت».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٠٩).

وهذا ترغيبٌ للمؤمنين في الطاعة؛ حيثُ وُعدوا مرافقةً أقربِ عبادِ اللهِ إلى اللهِ وأرفعهم درجاتٍ عنده، ﴿وَحَسِّنْ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا﴾ .....

قوله: (وهذا ترغيبٌ للمؤمنين في الطاعة؛ حيثُ وُعدوا مرافقةً أقربِ عبادِ اللهِ إلى الله تعالى وأرفعهم درجاتٍ عنده). الراغب: قيل: قَسَمَ اللهُ تعالى عباده في هذه الآية أربعة أقسام، وجعل لهم أربعة منازل بعضها دون بعض، وحثَّ كافة الناس أن لا يتأخروا عن منزلٍ واحدٍ منهم:

الأول: هم الأنبياء الذين تُمدُّهم قوةُ إلهية، ومثلهم كمن يرى الشيء عيانًا من قريب؛ ولذلك قال تعالى في صفة نبيِّنا ﷺ: ﴿أَفْتَرُونَهُ عَلَى مَا يَرَى﴾ [النجم: ١٢].

والثاني: الصديقون، وهم الذين يتأخرون عن الأنبياء في المعرفة، ومثلهم كمن يرى الشيء عيانًا من بعيد، وإياه عني عليٌّ رضي الله عنه حيث قيل له: هل رأيت الله؟ فقال: ما كنت لأعبد ربًا لم أراه! ثم قال: لم تره العيون بشواهد العيان، ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان<sup>(١)</sup>.

والثالث: الشهداء، وهم الذين يعرفون الشيء بالبراهين، ومثلهم كمن يرى الشيء في المرآة من مكان قريب، كحال حارثة حيث قال: كأني أنظرُ إلى عرشِ ربي بارزًا<sup>(٢)</sup>، وإياه قَصَدَ النبيُّ ﷺ حيث قال: «اعبد الله كأنك تراه»<sup>(٣)</sup>.

الرابع: الصالحون، وهم الذين يعلمون الشيء بالتقليد، ومثلهم كمن يرى الشيء من بعيد في مرآة، وإياه قَصَدَ النبيُّ ﷺ بقوله: «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، أي: كن من الشهداء بما تكتسبه من العلم والعمل الصالح، فإن لم تكن منهم فكن من الصالحين<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره الألويسي في «روح المعاني» (٣: ٧٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٢٨٩) والبخاري في «معجم الصحابة» (٢: ٤٤) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠١٠٧) وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١: ٢٢) وقال: فيه ابن طيبة، وفيه من يُحتاج إلى الكشف عنه.

(٣) سبق تخريجه من «الصحيحين».

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣١١).

فيه معنى التعجب؛ كأنه قيل: وما أحسن أولئك رفيقاً لاستقلاله بمعنى التعجب. قُرئ: (وحسن) بسكون السين، يقول المتعجب: حسن الوجه وجهك، وحسن الوجه وجهك؛ بالفتح والضم مع التسكين. والرفيق: كالصديق والخليط في استواء

قوله: (فيه معنى التعجب)، كقول القائل:

وجارة جساس أبانا بناها كليباً غلت ناب كليب بواؤها<sup>(١)</sup>

قال المصنف: وفي فحوى هذا الفعل دليل على التعجب من غير لفظ تعجب، ألا ترى أن المعنى: ما أغل ناباً بواؤها - أي: كفؤها - كليب!

قوله: (يقول المتعجب: حسن الوجه) أي: بسكون السين. الجوهري: وقد حسن الشيء، وإن شئت خففت الضمة فقلت: حسن الشيء، ولا يجوز أن تُنقل الضمة<sup>(٢)</sup> إلى الحاء لأنه خبر، وإنما يجوز النقل إذا كان بمعنى المدح أو الذم؛ لأنه يُشبه في جواز النقل بـ«نعم» و«بئس»، وذلك أن الأصل فيهما نعم وبئس، فسُكِنَ ثانيهما ونُقلت حركته إلى ما قبله، وكذلك كل ما كان في معناهما.

وقال الراغب: الحسنُ عبارة عن كل مُنهج مرغوب إما عقلاً أو هوى أو حسناً والحسنة يُعبرُ بها عن كل ما يسرُّ من نعمة تنال الإنسان في نفسه وبدنه وأحواله، والسيئة تُضادها. والحسنُ أكثر ما يقال في تعارف العامة في المُستحسن بالبصر، يقال: رجلٌ حسنٌ وحسانٌ، وامرأةٌ حسناءٌ وحسانةٌ، وأكثر ما جاء في التنزيل من الحسِنِ فللمُستحسِنِ من جهة البصيرة، منه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]<sup>(٣)</sup>.

قوله: (والرفيق كالصديق). قال الزجاج: ﴿رفيقاً﴾ منصوبٌ على التمييز يُنوبُ عن رُفقاء، وقال بعضهم: لا يجوز أن ينوب الواحد عن الجميع إلا أن يكون من أساء الفاعلين،

(١) لرجلٍ من بني بكر يفتخر بقتل كليبٍ وائل. انظر: «مشاهد الإنصاف» (٣: ٢٧٣).

(٢) قوله: «فقلت: حسن الشيء، ولا يجوز أن تُنقل الضمة» سقط من (ص).

(٣) «مفردات القرآن» ص ٢٣٥.

الواحد والجمع فيه، ويجوز أن يكون مفرداً بين به الجنس في باب التمييز. ورُوي: أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ كان شديد الحب لرسول الله ﷺ، قليل الصبر عنه، فأتاه يوماً وقد تغير وجهه، ونحل جسمه، وعرف الخزن في وجهه، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله فقال: يا رسول الله ما بي من وجع غير أني إذا لم أراك اشتقت إليك، واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، فذكرت الآخرة، فخفت أن لا أراك هناك؛ لأنني عرفت أنك تُرفع مع النبيين، وإن أُدخلت الجنة كنت في منزلي دون منزلك، وإن لم أدخل فذاك حين لا أراك أبداً، فنزلت، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد

فلو قال: حسن القوم رجلاً، لم يجز عنده، ولا فرق بين «رفيق» و«رجل» في هذا المعنى؛ لأن الواحد في التمييز يُنوب عن الجماعة، وكذلك في المواضع التي لا تكون إلا جماعة نحو قولك: هو أحسن فتى وأجملهُ، المعنى: هو أحسن الفتيان وأجملهم إذا كان الموضع لا يُلبس، كقوله:

في حَلَقِكُمْ عَظْمٌ وَقَدْ شَجِينَا

أراد: في حُلُوفِكُمْ عِظَامٌ<sup>(١)</sup>.

قوله: (إنَّ ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ). الاستيعاب: هو أبو عبد الله ثوبان بن بُجْدُد، من أهل السَّراة، والسَّراة: موضعٌ بين مكة واليمن، أصابه سبي فاشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه ولم يزل يكون معه إلى أن توفي رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فَدَاكَ) أي: فَدَاكَ الوَقْتُ الذي أخافُ أني لا أراك، ورُوي: «حين» منصوباً.

قوله: (والذي نفسي بيده، لا يؤمن عبدٌ) الحديث من رواية البخاري ومسلم، عن أبي هريرة: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»<sup>(٣)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٣)، والبيت المذكور للمسيب بن زيد مناة، كما في «لسان العرب» (شجن).

(٢) «الاستيعاب» (١: ٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٤٤) من حديث أبي هريرة. من حديث أنس رضي الله عنه.

حتى أكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله وولده والناس أجمعين»، وحكي ذلك عن جماعة من الصحابة. ﴿ذَلِكَ﴾: مبتدأ، و﴿الْفَضْلُ﴾: صفته، و﴿مِنَ اللَّهِ﴾: الخبر، ويجوز أن يكون ﴿ذَلِكَ﴾: مبتدأ، و﴿الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾: خبره، والمعنى: أن ما أُعطيَ المُطيعونَ من الأجرِ العظيم، ومرافقةُ المنعمِ عليهم من الله؛ لأنه تفضُّلٌ به عليهم تبعاً لثوابهم، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ بجزاء من أطاعه؛ أو أرادَ أن فضلَ المنعمِ

قوله: ﴿ذَلِكَ﴾: مبتدأ و﴿الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾: خبره. الراغب: هو كقولك: ذاك الرجل وهذا المال، تنبيهاً على كماله، فإن الشيء إذا عظم أمره يوصفُ باسم جنسه، وقوله: ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ في موضع الحال، أو خبرٌ مبتدأ مضمراً<sup>(١)</sup>.

قوله: (أو أرادَ أن فضلَ المنعمِ) عطفٌ على قوله: «والمعنى: أن ما أُعطيَ المُطيعونَ»، يريدُ أن المشارَ إليه بقوله: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ﴾: إنا مضمونُ الآياتِ الثلاثِ من قوله: ﴿وَإِذَا لَاتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٦٧] إلى قوله: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَاكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، فيكونُ قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ الآية [النساء: ٦٩] كالتذييل لقوله: ﴿وَإِذَا لَاتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ \* ولهديتهم صراطاً مستقيماً؛ لأن الهداية إلى الصراطِ المستقيم هو السببُ في المرافقة مع المنعم عليهم، يدلُّ عليه إبدالُ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ من ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ في الفاتحة، فيدخلُ في هذا المقام المُطيعونَ الذين مُنحوا الأجرَ العظيمَ دخولاً أولياً، أو المشارُ إليه ما دلَّ عليه قوله: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩]، فعلى هذا فائدةُ الإشارةِ التحريصِ على اكتسابِ ما اكتسبوه، والإيدانُ بالتجرُّدِ عما يشغلهم عن اللبِّ والتبطلِ إليه، والانقطاعِ عما سوى الله، وفائدته على الأولِ مزيدُ الامتنانِ عليهم، وأما قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ فلما كان تذييلاً للكلامِ السابقِ يختلفُ معناهُ باعتبارِ ما سبق؛ ولهذا قال أولاً: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾: بجزاء من يطيع، وثانياً: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ بعبادته؛ فهو يوفِّقهم على حسبِ أحوالهم، والوجهُ هو أن يكونَ المشارُ إليه مضمونَ الآياتِ الثلاثِ؛ لأنَّ هذه الآيةَ كالفدلكة لها مُقرَّرةٌ لمعناها ومقاصدها، قال في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣١٥).

عليهم ومزيّتهم من الله؛ لأنهم اكتسبوه بتمكينه وتوفيقه، ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عِلْمًا﴾ بعبادته، فهو يوفّقهم على حسبِ أحوالهم.

[﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ ٧١]

﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾: الحِذْرُ والحِذْرُ بمعنى كالإثر والأثر، يقال: أخذ حِذْرَه: إذا تحفّظ واحترز من المخوف، كأنه جعل الحِذْرَ آلتَه التي يقي بها نفسه ويعصم بها رُوحَه؛ والمعنى: احذروا واحترزوا من العدو ولا تمكّنوه من أنفسكم، ﴿فَانفِرُوا﴾ إذا نفرتم إلى العدو؛ .....

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي لَيْلٍ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴿ [البقرة: ١٩٦]: وفائدة الفَذْلِكَةِ في كلِّ حساب: أن يُعلّم العدوُّ جُمْلَةً كما علّم تفصيلاً ليحاط به من جهتين فيتأكد العلم<sup>(١)</sup>، وهذا المعنى يهدم القاعدة التي بناها في تفسير الأجر اللدني في قوله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يَضْعَفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] وقوله: ﴿وَإِذَا لَأْتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ بالتفضل به من عنده وتسميته أجراً؛ لأنه تابع للأجر<sup>(٢)</sup> من وجهين، أحدهما: تعرّف الفضل، وهو خير ﴿ذَلِكَ﴾ الدال على الحضر؛ فدلّ على دفع إرادة المجاز من الأجر اللدني، أي: ذلك هو الفضل لا شيء آخر، وثانيهما: تعلق ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ به، أي: ذلك من الله لا من العامل، والله أعلم:

قوله: (جعل الحِذْرَ آلتَه) أي: استعارَ للسلاح الحِذْرَ بقرينة ﴿خُذُوا﴾ كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩]، جعل الإيمان متبوعاً بمنزلة الدار، يعني: أنهم متمكّنون في الإيمان تمكّن الرجل في الدار.

قوله: (إذا نفرتم إلى العدو). النهاية: وفي الحديث: «وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٣)</sup>،

(١) انظر: «الكشاف» (٣: ٢٨٥).

(٢) المصدر السابق (٥: ٥٣ - ٥٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٤) ومسلم (١٣٥٣) وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

إِمَّا ﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعات متفرقة سرية بعد سرية، وإمَّا ﴿جَمِيعًا﴾ أي: مجتمعين كوكبة واحدة، ولا تتخاذلوا فتلقوا بأنفسكم إلى التهلكة. وقُرئ: (فانفروا) بضم الفاء.

[ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْتَأَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا \* وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٢-٧٣﴾ ]

اللأم في ﴿لَمَنْ﴾ للابتداء، بمنزلتها في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨]، وفي ﴿لِيُبْتَأَنَّ﴾ جوابٌ قَسَمَ محذوف، تقديره: وإن منكم لمن أقسم بالله ليبتئن، والقَسَمُ وجوابه صلة «من»، والضميرُ الراجعُ منها إليه ما استكن في ﴿لِيُبْتَأَنَّ﴾، والخطابُ

والاستنفاز: الاستنجاذ والاستنصار، أي: إذا طلب منكم النصرة فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة، ونفير القوم: جماعتهم الذين ينفرون في الأمر.

قوله: ﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعات متفرقة. قال الزجاج: واحده: ثُبَّة، قال سيويه: ثُبَّة: تُجْمَعُ ثُبُونٌ وَثُبِينٌ فِي الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْحَقْفِ جُمِعَتْ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ؛ لِأَنَّهَا جُعِلَتَا عَوَضًا مِنْ حَذْفِ آخِرِ الْكَلِمَةِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (كوكبة واحدة). الجوهري: كوكب الشيء: معظمه، وكوكب الروضة: نورها، وإيراده هاهنا مجاز؛ لأن القوم إذا اجتمعوا متوافقين متعاضدين فالرائي: إما العدو فيمتلئ خلدُه هيبة، أو الولي فتقر عينه زينة.

قوله: (والقَسَمُ وجوابه صلة «من») وبهذا يعلم أن الجملة القَسَمِيَّة مع جوابها خبرية، فلا يمتنع وقوعه صلة للموصول، وقيل: الصلة بالحقيقة جواب القَسَم، والقَسَمُ كالتأكيد، قال ابن الحاجب في «شرح المفصل»: القَسَمُ جملة إنشائية يؤكد بها جملة أخرى<sup>(٢)</sup>. وقال الزجاج: (من): موصولة بالجالب للقَسَم، تقديره: وإن منكم لمن - أحلف واللّه - ليبتئن.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٥) وانظر كلام سيويه في «الكتاب» (٣: ٥٩٨).

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ٣٢٢).



لِعَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. والمبِطُّونَ منهم: المنافقون؛ لأنهم كانوا يَغْزُونَ معهم نفاقاً. ومعنى ﴿لِيَبْطِئَنَّ﴾: لِيَتَأَقَلَنَّ وَلِيَتَخَلَّفَنَّ عن الجهاد. وبطاً: بمعنى أبطأ، كعَتَمَ: بمعنى أَعْتَمَ؛ إذا أبطأ. وقُرئ: (لِيُيَبِّطَنَّ) بالتخفيف، يقال: بَطَأَ عَلِيٌّ فُلَانٌ وَأَبْطَأَ عَلِيٌّ وَبَطَّوْهُ نَحْوُ ثَقُلَ، ويقال: ما بَطَّأَ بِكَ؟ فَيُعَدَّى بالباء، ويجوزُ أن يكونَ منقولاً من بَطَّوْهُ، نحوُ ثَقَّلَ من ثَقُلَ، فإِفراد: لِيَبْطِئَنَّ غَيْرَهُ وَلِيُيَبِّطَنَّه عن الغزو، وكانَ هذا دَيْدَنَ المناقِ عبيدِ الله ابنِ أبي، وهو الذي ثَبَطَ الناسَ يومَ أحد. ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾: من قتل أو هزيمه. ﴿فَضَّلَ مِنَ اللَّهِ﴾: من فتح أو غنيمه. ﴿لِيَقُولَنَّ﴾ وقرأ الحسن: (ليقولن) بضم اللام إعادة للضمير إلى معنى «من»؛ لأنَّ قوله: ﴿لَمَنْ لِيَبْطِئَنَّ﴾ في معنى الجماعة. وقوله:

والتحويونَ مُجمَعونَ على أنَّ «ما» و«من» و«الذي» لا يوصلنَ بالامرِ والنهي إلا بما يُضمَرُ معها من ذكرِ الخبر، وأنَّ لامَ القَسَمِ إذا جاءت مع هذه الحروفِ فلفظُ القَسَمِ وما أشبه لفظه مُضمَرٌ معها<sup>(١)</sup>.

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ منقولاً) أي: متعدِّياً بالثقل، وهو عطفٌ على قوله: «ومعنى ﴿لِيَبْطِئَنَّ﴾: لِيَتَأَقَلَنَّ».

قوله: (وقرأ الحسن: «ليقولن».) قال ابنُ جني: قرأ الحسن: «ليقولن» بضم اللام على الجمع، أعاد الضميرَ على معنى «من»، لا على لفظها التي هي قراءة الجماعة؛ وذلك أنَّ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيَبْطِئَنَّ﴾ لا يعني به رجلاً واحداً، ولكن معناه: أن هناك جماعةً هذا وَصَفُ كُلِّ واحدٍ منهم، فلما كان جمعاً في المعنى أُعيد الضميرُ إلى معناه دونَ لفظه، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٢]<sup>(٢)</sup>.

الانتصاف: في هذه القراءة نُكتةٌ غريبة، وهي العودُ إلى معنى «من» بعد الحملِ على لفظها، وأنكرَ بعضهم وجوده في القرآن؛ لِمَا يَلزَمُ من الإجمالِ بعدَ البيان، وهو خلافُ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٧٥-٧٦).

(٢) انظر: «المحتسب» (١: ١٩٢).

﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ اعتراض بين الفعل الذي هو ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ وبين

البلاغة؛ لأنه يؤدي إلى أن العود إلى لفظها ليس بمفصح عن معناها، بل تناوؤه للمعنى المبهم، فوقعه بعد البيان عسير، ومنهم من عدّ موضعين وهذه القراءة الثالثة<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ اعتراض، قيل: هذا الاعتراض في غاية الجزالة؛ إذ يفيد أنهم يحسدونكم مما يصل إليكم من الخير، كأن لم يكن بينكم وبينهم مودة، وقلت: التحقيق فيه: أن قولهم: ﴿بَلَّيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ طلب لهما لا يمكن حصوله، وهذا القول منهم يشبه قول من فاته مصاحبة من كان يرافقه ويصل إليه منه المبرات فأيس من ذلك، فكان قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ أي: مصاحبة، مؤكدا لهذا المعنى، وإلى هذا المعنى يُنظر قوله: «لأن المنافقين كانوا يؤادون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر»، لكن إنما يحسن استعماله فيما إذا استعمل في مودة صافية ومحبة صادقة؛ إنا تلهفاً وتحسراً على قوات المحبوب ومصافاته، قال:

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا أنيس ولم يسمر بمكة سامر<sup>(٢)</sup>

أو تعبيراً لمن نسي ذلك وانقلب إلى البغضاء والعداوة بعد تلك المصافاة. ولما لم يكن حال المنافقين من هذين الوصفين في شيء قال: «كيف يوصفون بالمودة إلا على وجه العكس؟»، أي: الاستعارة التهكمية، قال الإمام: إنه تعالى حكى عن هذا المنافق سروره وقت نكبة المسلمين، ثم أراد أن يحكي حزنه عند دولتهم بسبب أنه فاتته الغنيمه؛ فقبل أن يتم قوله: ﴿وَلَيْنَ أَصَبَكُمْ فَضَّلْنَا مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ...﴾ إلى قوله: ﴿بَلَّيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ألقى في البين قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾، والمراد التعجب، كأنه تعالى يقول: انظروا إلى ما يقول هذا المنافق، كأنه ليس بينكم أيها المؤمنون وبينه مودة ولا مخالطة أصلاً<sup>(٣)</sup>.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٣٣).

(٢) سبق تخرجه.

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٣٩).

مفعوليه؛ وهو ﴿بَلَّيْتَنِي﴾، والمعنى: كأن لم تتقدّم له معكم مؤادّة؛ لأنّ المنافقين كانوا يوادّون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر، وإن كانوا يبتغون لهم الغوائل في الباطن، والظاهر أنه تهكّم؛ لأنهم كانوا أعدى عدوّ للمؤمنين وأشدّهم حسداً لهم، فكيف يوصفون بالمؤدّة! إلا على وجه العكس؛ تهكّمًا بحالهم.

وقرئ: (فأفورز) بالرفع عطفاً على ﴿كُنْتُ مَعَهُمْ﴾؛ ليتنظم الكون معهم. والفورز معنى التمتي؛ فيكونا متممين جميعاً، ويجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف، بمعنى: فأنا أفورز في ذلك الوقت.

[﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ \* وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنَ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنَ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ \* الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي

الراغب: قيل: قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ﴾ اعتراض متعلق بالجملة الأولى وتقديره: قال: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً، كأن لم تكن بينكم وبينه مؤدّة؛ فأخّر ذلك، وذلك مستقبح في العربية؛ فإنه لا يفصل بين بعض الجملة التي دخل في إثباتها، ويجوز أن يكون حكاية عنهم، أي: ليقولنّ لمن تبّطهم: كأن لم تكن بينكم وبين محمد مؤدّة؛ حيث لم يستعينوا بكم ثم يقولون: يا ليتني كنت معهم، فيكون القول الأول منهم إثارة للشّر، والقول الثاني منهم إظهاراً للحسد، وقيل: في قوله: ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾ منة منه على قومه من المنافقين؛ إذ تبّطهم عن الخروج وأنه قد ظهر ثمرة نصيحته، وفي قوله: ﴿بَلَّيْتَنِي﴾ إيهام للذين قالوا لهم: إنّ ذلك كان بإيثار الرسول لمن أخرجهم من دوزم. وفي الآيتين تسمية على أنّ عامة الناس لا يعتدّون إلا أعراض<sup>(١)</sup> الدنيا<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «تفسير الراغب»، وفي غيرها من الأصول الخطية: «لأعراض»، وهو خطأ.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٢٠).

سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَقْتُلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٤-٧٦﴾

﴿يَشْتَرُونَ﴾: بمعنى يشترون ويبيعون، قال ابن مفرغ:

وَشَرَيْتُ بُرْدًا لَيْتَنِي مِنْ بَعْدِ بُرْدِ كَنْتُ هَامَةً

قوله: ﴿يَشْتَرُونَ﴾ بمعنى: يشترون ويبيعون) والفاء في قوله: «فالذين يشترون» تفصيلية، بدليل قوله: «والذين يبيعون»، وقيل: هذا مبني على جواز استعمال اللفظ المشترك في معنيين معاً، وهو مختلف فيه، والجواب: أن التفصيل مبني على تفسير ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾؛ فإذا عبّر به عن المبطين كان بمعنى يشترون، وإذا عبّر به عن الثابتين المخلصين كان بمعنى يبيعون، وهذا يدور على معنى الفاء في قوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾؛ إن جعلت للتعقيب رجوع المعنى إلى يشترون؛ لأنها رابطة لهذا المعنى بقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ الآية، فيكون تعبيراً لهم بما يفعلون من النفاق والتبيط، وذلك من وضع قوله: ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ موضع الضمير، يعني: هلا قاتل هؤلاء المبطئون الذين آثروا الحياة الدنيا على الآخرة! وإليه الإشارة بقوله: «ووعظوا بأن يُغيروا ما بهم من النفاق».

وإن جعلت جزاء لشرط محذوف فالمعنى راجع على يبيعون؛ فإنه تعالى لما حرّض المؤمنين على القتال بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا نِبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ أتى بذكر المنافقين المبطين، فقال: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾، ثم قال: ﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾؛ لئلا يؤثر فيهم تبيطهم، يعني: إن صدّ هؤلاء عن القتال لمرض في قلوبهم وضعف في نياتهم فقاتلوا أنتم أيها المخلصون، فوضع موضعه: ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ للإشعار بالعلية، يعني: إن صدّ هؤلاء المبطئون فليقاتل البذالون أنفسهم في سبيل الله، الذين آثروا الحياة الباقية على هذه الفانية، واستبشاراً بما يحصل لهم من الفوز بالربح العظيم على بيعهم أنفسهم في سبيل الله، ﴿فَأَسْتَبِشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾ [التوبة: ١١١]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ [النساء: ٧٤] تذييل؛ لأنه تأكيد للتحريض.

قوله: (وَشَرَيْتُ بُرْدًا) البيت، بعده:

فَالَّذِينَ يَشْتَرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ هُمُ الْمُبْطِثُونَ، وَعُظُوا بِأَنْ يَغَيِّرُوا مَا بِهِمْ مِنَ النَّفَاقِ، وَيُخْلِصُوا الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ الْجِهَادِ؛ وَالَّذِينَ يَبِيعُونَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْأَجَلَ عَلَى الْعَاجِلَةِ وَيَسْتَبَدُّونَهَا بِهَا، وَالْمَعْنَى: إِنَّ صَدَّ الَّذِينَ مَرَضَتْ قُلُوبُهُمْ وَضَعُفَتْ نِيَّتُهُمْ عَنِ الْقِتَالِ فَلْيُقَاتِلِ الثَّابِتُونَ الْمُخْلِصُونَ. وَوَعِدَ الْمُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ظَافِرًا أَوْ مَظْفُورًا بِهِ إِيْتَاءَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ عَلَى اجْتِهَادِهِ فِي إِعْزَازِ دِينِ اللَّهِ. ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: فِيهِ وَجْهَانِ: أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا عَطْفًا عَلَى ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أَي: فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي خَلَاصِ الْمُسْتَضْعَفِينَ؛ وَمَنْصُوبًا عَلَى الْإِخْتِصَاصِ، يَعْنِي: وَأَخْتَصَّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ خَلَاصَ الْمُسْتَضْعَفِينَ؛ لِأَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ عَامٌّ فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَخَلَاصُ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ مِنْ أَعْظَمِ الْخَيْرِ وَأَخْصَهُ. وَالْمُسْتَضْعَفُونَ: هُمُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ، وَصَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْهَجْرَةِ؛ فَبَقُوا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مُسْتَذَلِّينَ مُسْتَضْعَفِينَ يَلْقَوْنَ مِنْهُمْ الْأَذَى الشَّدِيدَ؛ فَكَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ بِالْخَلَاصِ وَيَسْتَنْصِرُونَهُ، فَيَسَّرَ اللَّهُ لِبَعْضِهِمُ الْخُرُوجَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَقِيَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْفَتْحِ حَتَّى جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ لَدُنْهِ خَيْرَ وَلِيٍّ وَنَاصِرٍ؛ وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَتَوَلَّاهُمْ أَحْسَنَ التَّوَلَّى، وَنَصَرَهُمْ أَقْوَى النَّصْرِ، وَلَمَّا خَرَجَ اسْتَعْمَلَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ،

هامة تشكو الصدى بين المشقر واليهامة<sup>(١)</sup>

وبردا: اسمُ غلامِ القاتلِ، باعَه فَنَدِمَ عَلَى بَيْعِهِ فَتَمَنَّى الْمَوْتَ؛ لِأَنَّ الْهَامَةَ عِنْدَهُمْ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَوْتِ، وَمِنْ زَعَمَاتِهِمْ أَنَّ عِظَامَ الْمَيْتَةِ تُصِيرُ هَامَةً وَتَطِيرُ، وَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قُتِلَ خَرَجَتْ رُوحُهُ<sup>(٢)</sup> مِنْ رَأْسِهِ فَتَصِيحُ: وَافْلَانَاهُ؛ إِذَا لَمْ يُطَلَّبْ نَأْرُهُ وَأُحْدِثَ دَيْتُهُ، وَالصَّدَى: الْعَطَشُ، الْمُسَقَّرُ وَالْيِهَامَةُ: مَوْضِعَانِ.

قوله: (وَنَصَرَهُمْ أَقْوَى النَّصْرِ). قال المصنّف: لَمَّا صَبَرُوا جَاءَ بِالْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهِمْ حُسَيْنٌ

صَبْرِهِمْ، قَالَ:

(١) ليزيد بن مفرغ الحميري في «ديوانه» ص ٢١٣.

(٢) قوله: «روحه» سقط من (م) و(ص).

فأرؤا منه الولاية والتصرة كما أرادوا. قال ابن عباس: كان ينصر الضعيف من القوي، حتى كانوا أعز بها من الظلمة. فإن قلت: لم ذكر الولدان؟ قلت: تسجيلاً بإفراط ظلمهم؛ حيث بلغ أذاهم الولدان غير المكلفين؛ إرغاماً لأبائهم وأمهاتهم، ومبغضة لهم لمكانهم، ولأن المستضعفين كانوا يشركون صبياتهم في دعائهم؛ استنزاً لرحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم يذنبوا، كما فعل قوم يونس، وكما وردت السنة بإخراجهم في الاستسقاء. وعن ابن عباس: كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان. ويجوز أن يراد بالرجال والنساء: الأحرار والحرائر، والولدان: العبيد والإماء؛ لأن العبد والأمة يقال لهما: الوليد والوليدة. وقيل للولدان والولائد: الولدان؛ لتغليب الذكور على الإناث، كما يقال: الآباء والإخوة. فإن قلت: لم ذكر الظالم وموصوفه مؤنث؟ قلت: وهو وصف للقربة، إلا أنه مسند إلى أهلها، فأعطي إعراب القربة؛

وليس الذي يتبع الويل رائداً كمن جاءه في ديره رائد الويل

قوله: (كان ينصر الضعيف من القوي)، وقد سبق أن «نصر» إذا عُدِّي بـ«من» كان مضمناً معنى انتقم.

قوله: (إرغاماً) نصب مفعول له؛ لقوله: «بلغ»، وحذف اللام؛ لأن «بلغ أذاهم» في معنى يؤذون، فيكون فعلاً لفاعل الفعل المعلن.

قوله: (ولأن المستضعفين) عطف على قوله: «تسجيلاً»، وإنما جاء باللام؛ لأنه ليس فعلاً لفاعل الفعل المعلن الذي هو: ذكر، المحذوف للدلالة قوله: «لم ذكر الولدان» لأجل بلوغ أذى المشركين إليهم أيضاً، «ولأنهم كانوا يشركون صبياتهم في دعائهم» يعني: أن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾ الآية، وقع صفة للجمع فوجب لذلك أن يدخلوا في الحكم؛ لأن الأصل اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في المتعلقات؛ ولهذا قال: «كانوا يشركون صبياتهم في دعائهم؛ استنزاً لرحمة الله تعالى».

قوله: (هو وصف للقربة) قيل: إذا كانت الصفة فعلاً لنفس الموصوف تبعته في:

لأنه صفتها، وذُكِرَ؛ لإسنادِهِ إلى الأهل، كما تقول: من هذه القرية التي ظَلَمَ أهلها، ولو أُتَتْ فقليل: الظالمَةُ أهلها؛ لجاز، لا لتأنيثِ الموصوف، ولكن لأنَّ الأهلَ يُذَكَّرُ ويُؤنَّث. فإن قلت: هل يجوزُ: من هذه القرية الظالمينَ أهلها؟ قلتُ: نعم، كما تقول: «التي ظلموا أهلها» على لغةٍ من يقول: أكلوني البراغيث، ومنه: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣] رَغِبَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ تَرْغِيئًا، وَشَجَّعَهُمْ تَشْجِيئًا بِإِخْبَارِهِمْ أَنَّهُمْ إِنَّمَا

التذكير والتأنيث، والتعريف والتنكير، والتثنية والجمع والإفراد، والإعراب، وإذا كانت فعلاً لِمَا هُوَ مِنْ سَبِيهِ لَمْ تَتَّبِعْهُ إِلَّا فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ وَالإِعْرَابِ، فَلَمَّا كَانَ الظَّالِمُ صِفَةً لِلْقَرْيَةِ، وَفَعَلَ مَا هُوَ مِنْ سَبِيهَا؛ تَبِعْتَهُ فِي الإِعْرَابِ وَالتَّعْرِيفِ وَلَمْ تَتَّبِعْهُ فِي التَّأْنِيثِ، وَذُكِّرَ لِتَذْكَيرِ الْفَاعِلِ وَهُوَ الْأَصْلُ.

الانتصاف: هاهنا نُكْتة؛ وَهِيَ أَنَّ الظُّلْمَ يُنْسَبُ فِي الْقُرْآنِ إِلَى الْقَرْيَةِ مَجَازًا: ﴿وَكَلِّينَ مِنْ قَرْيَةٍ عَنَّتْ﴾ [الطلاق: ٨]، ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ﴾ [القصص: ٥٨]، ﴿قَرْيَةٌ كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ﴾ [النحل: ١١٢]، وَهَذَا هُنَا يُنْسَبُ الظُّلْمُ إِلَى أَهْلِهَا؛ إِذِ الْمَرَادُ مَكَّةَ، فَرُفِعَتْ عَنْ نَسْبَةِ الظُّلْمِ إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

قوله: (رَغِبَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ تَرْغِيئًا وَشَجَّعَهُمْ تَشْجِيئًا) وَذَلِكَ مِنْ تَرْتُّبِ حُكْمِ الْمُقَاتَلَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَقَاتِلُوا﴾ عَلَى الْوَصْفَيْنِ، أَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وَقَوْلَهُ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾، أَي: مِنْ شَأْنِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَكُونُوا نَاصِرِينَ لِلَّهِ نَاصِرِهِمْ وَمُقَوِّبِينَ، وَمِنْ شَأْنِ الْكُفَّارِ أَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ فَنَاصِرِهِمُ الشَّيْطَانُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي شَأْنِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ؟ وَلَمْ تَقَاعِدْتُمْ عَنْ حَرْبِ حِزْبِ الشَّيْطَانِ مَعَ قِيَامِ مَوْجِبِ الظَّفَرِ وَخِذْلَانِ الْعَدُوِّ؟ وَفِي وَضْعِ الْمُظْهَرِ - وَهُوَ الشَّيْطَانُ - مَوْضِعِ الْمَضْمَرِ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ السَّابِقِ وَهُوَ الطَّاغُوتُ، وَتَعْلِيلِ الْمُقَاتَلَةِ مَعَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾: مَزِيدٌ تَهْيِيجٌ وَتَشْجِيعٌ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٣٥).

يقاتلون في سبيل الله، فهو وليهم وناصرهم، وأعداؤهم يقاتلون في سبيل الشيطان، فلا ولي لهم إلا الشيطان، وكيد الشيطان للمؤمنين إلى جنب كيد الله للكافرين أضعفُ شيء وأوهنه.

[﴿ أَلَزَّرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ [٧٧]

﴿ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾، أي: كفوها عن القتال؛ وذلك أن المسلمين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ما داموا بمكة، وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم فيه، ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ ﴾ بالمدينة كع فريق منهم؛ لا شكاً في الدين، ولا رغبة عنه، ولكن نفوراً من الإخطار

قوله: (كع فريق). النهاية: يُقال: كع الرجل عن الشيء يكع كعاً، فهو كاعٌ: إذا جبن عنه وأحجم، فإن قلت: هذا يدل على أن فريقاً ممن كانوا يتمنون أن يؤذن لهم في القتال ما جبنوا، بل ثبتوا وقضوا ما كان عليهم، وشكر الله سعيهم، فإذا ما معنى التوييح والتعجب في قوله تعالى: ﴿ أَلَزَّرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾؟ كأنهم كانوا متجاوزين حد ما أمروا به مثل أولئك الفريق! قلت: نعم؛ إننا دخلوا في حكم أولئك لأنهم شاركوهم في طلب ما كفوا عنه، ودخلوا في زمره الذين قيل فيهم: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الحجرات: ١]، وإننا ذكر الفرقة التي جبنّت دون الأخرى للتعبير، وأنهم ما وقوا بما تموا من طلبتهم وترك الممتثلين بما كُتِبَ عليهم؛ لأنهم وإن أخطؤوا في ذلك التمني، لكنهم صدقوا في ما عزم عليهم من القتال، فالأولون أخطؤوا خطئين، وهؤلاء خطأ واحداً.

والفاء في ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ ﴾ فصيحة؛ إذ التقدير: ﴿ أَلَزَّرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾، كيف تمّوا القتال؟ فلما كُتِبَ عليهم القتال جبن فريق منهم، وإليه الإشارة بقوله: «وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم». وفي صلة الموصول - أعني قوله: ﴿ أَلَزَّرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ - معنى قوله: ﴿ لَكَرِهْتُمْ لِوَلِيِّي دِينٍ ﴾ [الكافرون: ٦]، ولذلك قال: «كانوا مكفوفين عن قتال الكفار ما داموا بمكة».



بالأرواح، وخوفاً من الموت. ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾: من إضافة المصدر إلى المفعول. فإن قلت ما محلُّ ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾ من الإعراب؟ قلت: محلهُ النصبُ على الحالِ من الضميرِ في ﴿يَخْشَوْنَ﴾، أي: يخشونَ الناسَ مثلَ أهلِ خشيةِ الله، أي: مشبهينَ لأهلِ خشيةِ الله، ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ بمعنى: أو أشدَّ خشيةً من أهلِ خشيةِ الله. و﴿أَشَدَّ﴾ معطوفٌ على الحال. فإن قلت: لم عدلتَ عن الظاهرِ وهو كونهُ صفةً للمصدر، ولم تقدّر: يخشونُ خشيةً مثلَ خشيةِ الله، بمعنى: مثلَ ما يُخشى اللهُ؟ قلت: أبى ذلكَ قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾؛ لأنه وما عطفَ عليه في حكمٍ واحد، ولو قلت: يخشونَ الناسَ أشدَّ خشيةً لم يكن إلاّ حالاً عن ضميرِ الفرق، ولم ينتصبِ انتصابَ المصدر؛ لأنك لا تقول: خشي فلانُ أشدَّ خشيةً، فتنصبُ «خشية»، وأنت تريدُ المصدر، إنما تقول: أشدَّ خشيةً فتجرُّها، وإذا نصبتُها لم يكن ﴿أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ إلاّ عبارةً عن الفاعلِ حالاً منه، اللهم إلا أن تجعلَ

قوله: (أبى ذلكَ قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾؛ لأنه وما عطفَ عليه في حكمٍ واحد). قال ابنُ الحاجب في «الأمالي»: وفيه نظر، لم لا يجوزُ أن يكونَ ﴿أَشَدَّ﴾ منصوباً بفعلٍ مضميرٍ دلَّ عليه ﴿يَخْشَوْنَ﴾ الأول؟ أي: يخشونَ الناسَ خشيةً مثلَ خشيةِ الله، أو يخشونَ الناسَ أشدَّ خشيةً، فتكونُ الكافُ نعتاً لمصدرٍ محذوف، و﴿أَشَدَّ﴾: حالاً، وهذا أولى؛ لأنها جرَّتِ الكافَ على ظاهرِها، ولا يلزمُ ما ذكروه من أن المعطوفَ يُشاركُ المعطوفَ عليه في العامل؛ لأنَّ ذلكَ في المفرداتِ وهذه جُمْل، ولأنَّ قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] لا يجوزُ فيه الحال، ولا يستقيمُ إلاّ على هذا، فينبغي أن يكونَ هذا مثله لموافقته في اللفظ<sup>(١)</sup>.

قوله: (لا تقول: خشي فلانُ أشدَّ خشيةً، فتنصبُ «خشية»، وأنت تريدُ المصدر، إنما تقول: أشدَّ خشيةً فتجرُّها). قال أبو البقاء في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾: «أفعلُ» تُضافُ إلى ما بعدها إذا كان من جنس ما قبلها، كقولك: ذكركُ أشدُّ ذكركِ، ووجهك أحسنُ وجهي، أي: أشدُّ الأذكارِ وأحسنُ الوجوه، وإذا نصبتُ ما بعدها كان غيرَ الذي قبلها،

(١) «الأمالي» لابن الحاجب (١: ١٣٧).

الخَشْيَةُ خَاشِيَةٌ وذات خَشْيَةٍ، على قولهم: جَدَّ جَدُّهُ، فتزعم أن معناه: يَخْشَوْنَ النَّاسَ خَشْيَةً مِثْلَ خَشْيَةِ اللَّهِ، أو: خَشْيَةً أَشَدَّ خَشْيَةً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، ويجوزُ على هذا أن يكونَ محلُّ «أشد» مجرورًا عطفًا على «خَشْيَةِ اللَّهِ»، تريد: كخَشْيَةِ اللَّهِ أو كخَشْيَةِ أَشَدَّ خَشْيَةً منها. ﴿لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾: استزادةٌ في مُدَّةِ الكَفِّ، واستمهالٌ إلى وقتٍ آخر، كقولهِ: ﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ﴾ [المنافقون: ١٠].

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ قَبِيلاً﴾ ولا تُنْقِصُونَ أَدْنَى شَيْءٍ مِنْ أَجُورِكُمْ عَلَى مِشَاقِّ الْقِتَالِ، فلا تَرغبوا عنه، وقُرئ: (ولا يُظلمون) بالياء.

[﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا﴾]

كقولك: زيدٌ أقره عبداً، فالفراهة للعبد، لا لزيد، والمذكورُ قبلُ ﴿أَشَدُّ﴾ هُوَ الذَّكْرُ، والذَّكْرُ لا يُدْكَرُ حَتَّى يُقَالَ: الذَّكْرُ أَشَدُّ ذِكْرًا، وإِنَّمَا يُقَالُ: أَشَدُّ ذِكْرًا بِالِإِضَافَةِ؛ لِأَنَّ الثَّانِي هُوَ الْأُولُ. والذي قاله أبو عليٍّ وابنُ جنيٍّ وغيرُهما: أَنَّهُ جَعَلَ الذَّكْرَ ذَاكِرًا عَلَى الْمَجَازِ، كما يُقَالُ: زَيْدٌ أَشَدُّ ذِكْرًا مِنْ عَمْرٍو<sup>(١)</sup>.

وقال ابنُ الحاجب: إِنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ إِذَا ذُكِرَ بَعْدَهُ مَا هُوَ مِنْ جِنْسِهِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا؛ لِأَنَّ الْعَرَضَ نِسْبَةُ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ اشْتَرَكَ هُوَ وَهُمُ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى وَزَادَ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ فِي هَذَا مُحَالَفٌ لِبَابِ الْإِضَافَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَجِبُ إِضَافَتُهُ إِلَى شَيْءٍ هُوَ بَعْضُهُ، فَالتَّقْدِيرُ: يَخْشَوْنَ النَّاسَ مُشَبَّهِينَ لِأَهْلِ خَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ، ف﴿أَشَدُّ﴾ على هذا في مَوْضِعِ نَصْبٍ عطفًا على الكاف. ويجوزُ أن يكونَ: ﴿كخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ على ظاهرها: نعتًا لمصدرٍ محذوف، فيكونُ ﴿أَشَدُّ﴾ مِنْ بَابِ قَوْلِهِمْ: جَدَّ جَدُّهُ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ لِلخَشْيَةِ خَشْيَةً مَبَالِغَةً، فيكونُ ذِكْرُ ﴿خَشْيَةٍ﴾ بَعْدَ ﴿أَشَدِّ﴾ على معنى أَنَّهُ لِلخَشْيَةِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (استزادةٌ في مُدَّةِ الكَفِّ) يعني: في ﴿لَوْلَا﴾ معنى التَّمَنِّيِّ وَالطَّلْبِ، والمعنى: لِيَتَنَا أَخْرَنَا، فَوَلَّدَ ﴿لَوْلَا﴾ معنى السُّؤَالِ.

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ١٦٤).

(٢) «الأمالي» لابن الحاجب (١: ١٣٦-١٣٧).

هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نَصَبْتَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ فَمَالِ هَذِهِ الْقَوْمِ  
لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا \* مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ  
لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٨-٧٩﴾

قُرئ: (يَدْرِكُكُمْ) بِالرَّفْعِ، وَقِيلَ: هُوَ عَلَى حَذْفِ الْفَاءِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: فَيَدْرِكُكُمْ  
الْمَوْتَ، وَشُبِّهَ بِقَوْلِ الْقَائِلِ:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا

وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: حُجِّلَ عَلَى مَا يَقَعُ مَوْقِعَ ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾ وَهُوَ: أَيْنَمَا كُنْتُمْ، كَمَا حُجِّلَ:

وَلَا نَاعِبٌ.....

عَلَى مَا يَقَعُ مَوْقِعَ «لَيْسُوا مُصْلِحِينَ»، وَهُوَ: لَيْسُوا بِمُصْلِحِينَ، فَرَفَعَ كَمَا رَفَعَ زَهِيرٌ:

قَوْلُهُ: (مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا). تَمَامُهُ:

وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ<sup>(١)</sup>

وَفِي رِوَايَةٍ: سَيِّئَانِ، وَاسْتُشْهِدَ بِأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْفَاءِ، أَي: فَاللَّهُ يَشْكُرُهَا.

قَوْلُهُ: (وَهُوَ: أَيْنَمَا كُنْتُمْ) فَإِنَّ الشَّرْطَ إِذَا وَقَعَ مَاضِيًا يَجُوزُ فِي الْجِزَاءِ الرَّفْعُ وَالْجِزْمُ؛ وَإِنَّمَا  
جَازَ الرَّفْعُ لِأَنَّ الْعَامِلَ لَمَّا لَمْ يَعْمَلْ (فِي الْقَرِيبِ مِنْهُ فَلِأَنَّ لَا يَعْمَلُ) فِي الْبَعِيدِ أَوْلَى.

قَوْلُهُ: (كَمَا حُجِّلَ: وَلَا نَاعِبٌ) أَي: فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

مِثَائِمُ لَيْسُوا مُصْلِحِينَ عَشِيرَةٌ وَلَا نَاعِبٌ إِلَّا بَيْنَ غُرَابِهَا<sup>(٢)</sup>

«وَلَا نَاعِبٌ»: عَطَفَ عَلَى مَحَلِّ «مُصْلِحِينَ»؛ إِذِ التَّقْدِيرُ: لَيْسُوا بِمُصْلِحِينَ، فَإِنَّهُ يُوْهَمُ  
أَنَّ الْبَاءَ فِي «بِمُصْلِحِينَ» مَوْجُودَةٌ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ مَجْرُورًا.

(١) اِخْتَلَفَ فِي قَائِلِهِ، فَقِيلَ: لِحَسَانِ بْنِ ثَابِتٍ كَمَا فِي «الْكِتَابِ» لِسَيَّبِيهِ (٣: ٦٥)، وَقِيلَ: لِكَعْبِ بْنِ مَالِكِ

الْأَنْصَارِيِّ كَمَا فِي «مَشَاهِدِ الْإِنْصَافِ» (١: ٥٣٧).

(٢) لِلْفَرَزْدَقِ فِي «دِيْوَانِهِ» ص ١٢٣. وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ.

## يقول: لا غائب مالي ولا حريم

قوله: (يقول: لا غائب مالي ولا حريم)، أوله:

وإن أناه خليل يوم مسألة

قبله:

هو الجواد الذي يعطيك نائلة عفوًا ويظلم أحيانًا فينظلم<sup>(١)</sup>

الخليل: الفقير، والحلة: الحاجة والفقر، أي: محتاج مختل، ويوم مسألة، أي: حاجة، قائله: زهير يمدح هريم بن سنان، يقول: لا يعتل إذا أتاه الخليل وسأله من ماله بعلة حتى يجرمه، بل يقول: لا غائب مالي بل هو حاضر، ولا حريم أي: لا حرام لك مني، رفع «يقول» وهو جزاء الشرط لما ذكرنا. وقد خالف هاهنا ما ذكره في آل عمران عند قوله: ﴿وَمَا عَمِلْتُمْ مِنْ شَيْءٍ تَوَدُّ﴾ [آل عمران: ٣٠] قال: لا يصح أن تكون «ما» شرطية، لارتفاع ﴿تَوَدُّ﴾<sup>(٢)</sup>، ولم يجعل هنا رفع ﴿يُذْرِكُكُمْ﴾ مانعًا على أنه أول الشرط بالماضي.

الانتصاف: في قوله: «مُحِلٌّ عَلَى مَا يَقَعُ مَوْقِعَ ﴿أَيْنَمَا كُونُوا﴾ وهو: أينما كنتم» نظر، أمّا «ولا ناعب» فلأن الباء أطرّد دخولها في خير «ليس» توطئة فجاز الحمل عليه. وأمّا تقدير ﴿أَيْنَمَا﴾ في معنى كلام آخر يرتفع معه ﴿يُذْرِكُكُمْ﴾ فلم يشتهر ولم يوجد له نظير، وبيت زهير محمولٌ بنقل سيبويه على التقديم والتأخير<sup>(٣)</sup>، أي: يقول: لا غائب مالي ولا حريم إن أتاه خليل، كقول الشاعر:

يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تُصرع<sup>(٤)</sup>

فليس من قبيل: ولا ناعب<sup>(٥)</sup>.

(١) لزهير بن أبي سلمى في «ديوانه» ص ٨١.

(٢) انظر: «الكشاف» (٤: ٧٧).

(٣) «الكتاب» لسيبويه (٣: ٦٦).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٣٧).

وهو قولٌ نَحْوِيٌّ سِيوِيٌّ. ويجوزُ أن يتصلَ بقوله: ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ فَيِيلًا﴾، أي: ولا تُنْقِصُونَ شيئًا مما كُتِبَ من آجالكم، أيما تكونوا في ملاحِمِ حروبٍ أو غيرها،

قوله: (أي: ولا تُنْقِصُونَ شيئًا مما كُتِبَ من آجالكم، أيما تكونوا في ملاحِمِ حروبٍ أو غيرها)، فعلى هذا: «أين»: ظَرَفُ ﴿لَا يُظَلِّمُونَ﴾، و﴿يُذَرِّكُكُمْ﴾: استئناف، وعلى الأول: ﴿أَيْنَمَا﴾: شَرْطٌ، وجزاؤه ﴿يُذَرِّكُكُمْ﴾، والجُمْلَةُ استئنافية.

الانتصاف: هذا حُجَّةٌ واضحةٌ عليه في أن القتلَ في المعركة لا يعارضُ الأجلَ المقدَّرَ<sup>(١)</sup>.

وقلتُ: قد مضى في آلِ عِمْرَانَ عند قولِهِ تعالى: ﴿فَأَدْرَأْهُ وَأَعْنِ أَنْفُسَكُمْ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨] بيانٌ مذهبي<sup>(٢)</sup>، وهو أنهم دَفَعُوا القتلَ عن أَنْفُسِهِم بالعود، وعلى هذا التفسيرِ قوله: ﴿يُذَرِّكُكُمْ الْمَوْتَ﴾ تقريرٌ لمعنى قوله: ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ فَيِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]، على طريقة الطَّرْدِ والعكس؛ لأنَّ منطوقَ الأولِ على هذا التفسير: أن آجالكم مُقدَّرَةٌ لا تُنْقِصُ وإن أَقْحَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ في الأخطار، ومفهومُهُ: أنها لا تزيدُ وإن أَحْصَيْتُمْوها في بروجِ مشيئةِ الأقطارِ، وبالعكسِ في قوله: ﴿يُذَرِّكُكُمْ الْمَوْتَ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾، فمعنى قوله: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧] على هذا أن التمتعَ في الدنيا إنما يكونُ في أزمانٍ قلائلٍ، وقوله: ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ فَيِيلًا﴾ تميمٌ له. عَلِمَ مِنَ الأولِ أَنَّ الحِياةَ في وَشِكِ الزَّوالِ، وَمَنِ الثَّانِي أَنها مَعَ ذَلِكَ مُقدَّرَةٌ الآجالِ، والجُمْلَتانِ جوابٌ عن قولِهِم: ﴿لَوْ لَا أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾. وقريبٌ منه قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَا تَنْصَحُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٦]، وعلى أن يَتِمَّ الكلامُ عند قوله: ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ فَيِيلًا﴾. قوله: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ جاء على عمومه، والمرادُ من قوله: ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ فَيِيلًا﴾، لا يُنْقِصُ من سَعِيكم في نُصرةِ الدِّينِ وسائرِ أعمالِكُم، ويكونُ قوله: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ رَدْعًا لهم على جُبْنِهِم وخَوْفِهِم مِنَ الناسِ لمحبةِ الدُّنيا، والركونِ إلى حُطايِمِها، وإيثارِها على الجهادِ الذي هو الحِياةُ الأخرى، وهو كالتمهيدِ للجوابِ، يعني: ﴿أَيْنَمَا كُنْتُمْ يُذَرِّكُكُمْ الْمَوْتُ﴾، وهو استئنافٌ لبيانِ أن جُبْنَهُم وخَوْفَهُم مِنَ الناسِ لا يَنْفَعُهُم البتَّةَ؛ لأنَّ الآجالَ مُقدَّرَةٌ، لا يَنْفَعُ الحَذْرُ إذا جاءَ القَدْرُ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٣٧).

(٢) «الكشاف» (٤: ٣٣٩).

ثم ابتدأ قوله: ﴿يُذَرِكُكُمْ الْمَوْتَ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾، والوقوف على هذا الوجه على ﴿أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾.

والبروج: الحصون. ﴿مُشَيَّدَةٍ﴾: مَرْفَعَةٌ. وقُرئ: (مَشِيدَةٌ) من شَادَ القصرَ إذا رفَعَهُ، أو طلاه بالشيد وهو الجِصَّص. وقرأ نُعَيْمُ بْنُ مَيْسَرَةَ: (مُشِيدَةٌ) بكسر الياء؛ وصفًا لها بفعلٍ فاعلِها، مجازًا كما قالوا: قصيدةٌ شاعرة، وإنما الشاعرُ قارِضُها.

السيئة تقع على البليَّةِ والمعصية، والحسنة على النعمة والطاعة، .....

قوله: (والبروج: الحصون. ﴿مُشَيَّدَةٍ﴾: مَرْفَعَةٌ). الراغب: البروج: القصور، وسُمِّيَ بروج النجوم لِمنازلِها المَخْتَصِصَةِ بها، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ يَصِحُّ أَنْ يُرَادَ بها بُرُوجٌ فِي الأَرْضِ، وتكون إشارة إلى ما قال الشاعر:

ولو كنتُ في غَمَدانَ يَحْرُسُ بابَهُ  
أراجيلُ أخبوشٍ وأسودُ ألفُ  
إذا لَأَتَنِي حيثُ كنتُ منيَّتي  
يَحْتُ بِها هادٍ لِأَثَرِي قائفُ<sup>(١)</sup>

وأن يُرَادَ بها (بروج النجوم)، ويكون لفظُ المُشَيَّدَةِ فيها على سبيلِ الاستعارة، وتكون الإشارةُ بالمعنى إلى نحو ما قال زهير:

ومن هابَ أسبابَ المنايا يَنْلِنُهُ  
ولو نالَ أسبابَ السَّاءِ بَسَلَمُ<sup>(٢)</sup>

قوله: (السيئة تقع على البليَّةِ والمعصية، والحسنة على النعمة والطاعة). الراغب: الحسنة والسيئة من الألفاظِ المشتركة؛ كـ«الحيوان» الذي يقعُ على الإنسانِ والفرسِ والحمارِ<sup>(٣)</sup>، أو من الأسماءِ المَخْتَلِفَةِ كالعَيْنِ، ولو أن قائلًا قال: الحيوانُ متكلِّمٌ، والحيوانُ غيرُ متكلِّمٌ، وأرادَ بالأولِ الإنسانَ، والثانيَ الفرسَ والحمارَ: لم يكن مُناقِضًا؛ وكذا إذا قيل: العَيْنُ في الوجهِ، والعَيْنُ ليس في الوجهِ، وأريدَ بالأولى الجارحةَ، والثانيةَ عينَ الميزانِ أو السَّحابَ، وكذلك

(١) البيتان لثعلبة بن عمرو العبدي. انظر: «المفصليات» ص ٥١.

(٢) «مفردات القرآن» ص ١١٥. والبيتُ المذكور لزهير في «ديوانه» ص ٣٢.

(٣) «مفردات القرآن» ص ٢٣٥.

الآية: إذا أُريدَ بالحسنة والسيئة في الآية الثانية غيرُ الذي أُريدَ بهما في الآية الأولى<sup>(١)</sup>. وقلت: ويُمكنُ أن يقال: لَمَّا عَقَّبَ ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ﴾ بقوله: ﴿أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ ناسبَ أن تُحمَلَ الحسنة الأولى على النعمة، والسيئة على البلية، ولَمَّا أَرَدَفَ قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ بقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ ناسبَ أن يُحمَلَ على ما يتعلَّقُ بالتكليف من المعصية والطاعة؛ ولذلك غيرَ العبارة في قوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ﴾ وقوله: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾.

قال الراغب: فإن قيل: ما الفرقُ بين قولك: هذا من عند الله، وهذا من اللّٰه؛ حتى قال في الأوّل: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ وقال في الثاني: ﴿فَرِنَ اللَّهُ﴾؟ قيل: إن قوله: من عند اللّٰه أعمُّ؛ فإنه قد يُقالُ فيها كان يرضاهُ وَيَسَخَطُهُ، وفيها يَحْصُلُ، وقد أمرَ به ونهى، ولا يُقالُ: هو من اللّٰه إلاّ فيها كان يرضاهُ وَيَأْمُرُهُ، وبهذا النظرِ قال عُمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن أَصَبْتُ فَمِنَ اللهِ، وإن أَخْطَأْتُ فَمِنَ الشَّيْطَانِ<sup>(٢)</sup>. فالنفسُ المذكورةُ ها هنا هي المذكورةُ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]، ومقتضى الآية كقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ [القصص: ٨٩]، وقوله: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَيْتَ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ الآية [القصص: ٩٠]<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: إذا كان معنى الآية على ما ذكرتُ في أنه أُريدَ به الثوابُ والعقابُ؛ فهلّا قال: ما أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ وَسَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ، إذا كان مقتضى ثوابه وعقابه فعلُ العبد؟ قيل: إنّها تَسَبَّبَ اللّٰهُ تعالى الحسنة إلى نَفْسِهِ في الثوابِ تَنبِيهًا على أنه سببُ الحيرات، ولولاه لَمَّا حَصَلَ بَوَجْهِهِ، فإنه يَكْسِبُهُ العبدُ بإرادةٍ مِنَ اللّٰهِ تعالى وأمرٍ وحثٍّ وتوفيقٍ، وأمّا السيئةُ وإن كانت بإرادةٍ مِنَ اللّٰهِ تعالى فليس بأمرٍ منه ولا حثٍّ ولا توفيقٍ، ومع ذلك أدَبَ بذلك عباده لئرا عوا فيها يَنَالُهُمْ من نِعْمَتِهِ عليهم وَيَسُبُّوا الحَسَنَاتِ إليه وَيَعْلَمُوا أنه سببُ كُلِّ خَيْرٍ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٤٨٣) وأبو داود (٢١١٨) وغيرهما من كلام ابن مسعود في حديثِ بَرُوقِ بنتِ واشقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، و«تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٣٧).

(٣) من قوله: «ومقتضى الآية» إلى هنا ساقط من (ط) و(ص) و(غ).

آت، وأنه لولاه لهما حصل منها شيء، وعلى هذا قول علي رضي الله تعالى عنه: لا نخش إلا ذنبك، ولا ترج إلا ربك، وقال القاضي: الآيتان كما ترى لا حجة لنا فيهما ولا للمعتزلة<sup>(١)</sup>.

وأما الإمام فقد أطنب فيه كل الإطناب بتعدد الأقوال والتراجيح، فاختار منها العموم، قال: قوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يفيد العموم في كل الحسنات من النعم والطاعات، ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ يفيد العموم في كل السيئات من البليات والمعاصي، ثم قوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ صريح في أن الجميع من الله، فكانت الآية دالة على أن جميع الطاعات والمعاصي من الله تعالى وهو المطلوب<sup>(٢)</sup>.

وما اختاره المصنف من اختصاصها بالنعمة والبلية أولى، والمقام له ادعى، لا سيما سبب النزول، ولقطة الإصابة إننا نستعمل فيما ذكر شائعاً ذاتاً، وفي الطاعة والمعصية نادراً، لكن يشكل بما أنه تعالى إنما نفى أن تكون الحسنات والسيئات المخصوصتان من عند غيره بقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، ثم أثبت أن تلك الحسنات والسيئات من نفس العبد، والتقصي<sup>(٣)</sup> منه إننا يحصل ببيان فائدة ذكر ﴿عِنْدِ﴾، والتميز بلفظة ﴿هَذِهِ﴾، وليست إلا لاستقلال الاستناد، كأنه قيل: ليست هذه السيئة المشخصة إلا من تلقاء نفسك ومن قبلك، وليس لله تعالى فيها قضاء ولا قدر، ونحوه قوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، أي: بغير واسطة تعليم معلم، قال في قوله تعالى: ﴿حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]: «تمنيهم ذلك من عند أنفسهم، ومن قبل شهواتهم، ولا من قبل التدبير والميل مع الحق»، ألا ترى كيف أثبت ونفى، وكان يلزم منه تعدد الخالق كذهب المجوس؟

ولما لم يكن قصد اليهود في الإيراد هذا - بل ما ذكره المصنف من قوله: «أضافوها إليك وقالوا: هي من عندك وما كانت إلا بشؤمك» لكن لزم منه ذلك - رد الله تعالى عليهم بقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ هذا المؤذي اللازم أولاً، لكونه أهم؛ لأنه ذب عما يلزم نسبته إلى

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٢٢).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٤٥).

(٣) في (ط): «والتقصي» بالفاء.



اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الشَّرِكِ ظَاهِرًا، ثُمَّ وَيَخْتَمُهُمْ وَعَنْفَهُمْ حَيْثُ رَتَّبَ عَلَيْهِ بِالْفَاءِ قَوْلَهُ: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ  
 الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، وجاء باسم الإشارة تحقيرًا، وَخَصَّ الفقهَ بالذِّكْرِ تسجيلاً  
 عليهم بَعْدَ الفِطْنَةِ، أي: فما هؤلَاءِ الجَهْلَةِ لا يَفْطَنُونَ ما يَتَفَوَّهُونَ مِنْ لزوم تعدُّدِ الخالِقِ  
 المُستلزمِ للشُّركِ المؤدِّي إلى فسادِ العالمِ، ثم استؤنفَ بها هُوَ حَقِيقَةُ الجوابِ قائلاً: ﴿مَا أَصَابَكَ  
 مِنْ حَسَنَةٍ﴾ على الخطابِ العامِّ، لِيَدْخُلُوا فِيهِ دَخُولًا أَوَّلِيًّا مُشْتَمَلًا على نَوْعِ مِنَ الالتفاتِ، أَخْبَرَ  
 عنهم أَوَّلًا على سبيلِ الغِيْبَةِ في قوله: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا﴾، ثُمَّ جَعَلَهُمْ كالحاضِرِينَ  
 المشاهِدِينَ في قوله تعالى: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ﴾ نَعْيًا عليهم سُوءَ مَقَالَتِهِمْ إلى غيرِهِمْ، ثُمَّ صَيَّرَهُمْ  
 كالمخاطَبِينَ في قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ مزيِّدًا للتوبيخِ على ما نَسَبُوا إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إضافةِ  
 الشُّؤْمِ إليه، وأَبْرَزَ الجوابَ على صُورَةِ القولِ بالموجبِ، قَرَّرَ أَوَّلًا ما أَرادوا من قولِهِمْ، ثُمَّ كَرَّرَ  
 إلى إبطاله وَقَلْعِهِ مِنْ سِنِّهِ، أي: صَدَقَتْ أَيُّها القائلُ فَيَا قُلْتُ: هذه من عِنْدِ اللَّهِ، لكنْ كَذَبْتَ  
 فَيَا زَعَمْتَ: هذه مِنْ عِنْدِكَ؛ بل هُوَ مِنْ شُؤْمِ نَفْسِكَ الخبيثةِ وتكذيبِكَ الحقِّ الجَلِيِّ بقولِكَ:  
 إِنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ بِمَبْعُوثٍ إلى الكَلِّ، وَإِنْ بَعَثْتَهُ مَخْتَصَّةً بالعربِ، فَظَهَرَ مِنْ هذا التقريرِ اختلافُ  
 جِهَتَيْ نَفْيِ المشيئةِ وإثباتِها مِنْ حيثِ الإيجادِ والسببِ، وإلى الأوَّلِ يُلْمِحُ قوله: «فَرَدَّ اللَّهُ  
 عَلَيْهِمْ بقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يَسْطُرُ الأرزاقَ وَيَقْبِضُهَا» وإلى الثاني بقوله: «لأنك  
 السببُ فيها».

ولَمَّا فَرَعَ سَبْحانَهُ وتعالى مِنْ رَدِّ القومِ في الأمرَيْنِ؛ شَرَعَ يُسَلِّي حَبِيبَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ  
 عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ مِمَّا أَضَافُوا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ السَّيْئَةَ بِسَبِّكَ وَمِنْ قولِهِمْ: إنك لستَ بِمَبْعُوثٍ إلى الكَلِّ  
 بقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، فَإِنَّهُ دَلَّ بِعِبارةِ النَّصِّ على ما قال المصنِّفُ: «لستَ بِرَسولِ  
 العَرَبِ وَحَدَهُمْ، أَنْتَ رَسولُ العَرَبِ والعَجَمِ»، ودَلَّ بإشارتهِ بِواسِطَةِ لفظِ الإرسالِ  
 والعمومِ وإيثارِ صِغَةِ التعظيمِ وخطابِ الرَسولِ على معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا  
 رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، يعني: كيف يُتصوَّرُ فِيهِ السُّوءُ؟ وإِنَّهُ رَحْمَةٌ مُهْدِئَةٌ لِلْعَالَمِينَ.  
 وكَفَى بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ بِاللَّهِ شَهِدًا﴾ على إرادةِ التَّسْلِي، واللَّهُ تعالى أعلمُ بِمرادهِ مِنْ كلامِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].  
 وقال: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] والمعنى: وإن تصبهم نعمة من  
 خضب ورخاء نسبوا إلى الله، وإن تصبهم بليّة من قحطٍ وشدة أضافوها إليك،  
 وقالوا: هي من عندك وما كانت إلا بشؤمك، كما حكى الله عن قوم موسى: ﴿وإن  
 نُصِبْتُمْ سَيْئَةً يَظْتَرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وعن قوم صالح: ﴿قَالُوا  
 أَطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ﴾ [النمل: ٤٧]. ورُوي عن اليهود - لعنت - أنها تشاءمت برسول  
 الله؛ فقالوا: منذ دخل المدينة نقصت ثأرها، وغلت أسعارها، فردّ الله عليهم بقوله:  
 ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يبسط الأرزاق ويقبضها على حسب المصالح. ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ  
 حَدِيثًا﴾ فيعلموا أن الله هو الباسط القابض، وكل ذلك صادر عن حكمة وصواب.

ثم قال: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ يا إنسان، خطاباً عاماً ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾ أي: من نعمة وإحسان  
 ﴿فَإِنَّ اللَّهَ﴾: تفضلاً منه وإحساناً وامتناناً وامتحاناً، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾: من بليّة  
 ومصيبة ﴿فَإِنَّ نَفْسِكَ﴾: لأنك السبب فيها بما اكتسبت يداك، ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ  
 مُّصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

وعن عائشة رضي الله عنها: «ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة

قوله: (ثم قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ يا إنسان، خطاباً عاماً) يعني: أنه من باب قوله:

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته وإن أنت أكرمت اللئيم تمردا<sup>(١)</sup>

أي: الخطاب لعامة بحيث لا يختص بأحد دون أحد.

قوله: (وعن عائشة رضي الله عنها: «ما من مسلم») الحديث من رواية البخاري  
 ومسلم وغيرهما، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ  
 عَنْهُ بِهَا، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) للمتنبى في «ديوانه» بشرح الواحدي ص ٢٦٦.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) ومسلم (٢٥٧٢) وغيرهما.

يُشَاكُهَا، وَحَتَّى انْقِطَاعِ شِسْعِ نَعْلِهِ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ أَكْثَرَ.»

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، أَي: رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا، لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرَبِ وَحَدَهُمْ،

الْجَوْهَرِيُّ: شَاكَنْتِي الشُّوَكَةُ تَشُوْكُنِي: إِذَا دَخَلْتَ فِي جَسَدِهِ.

قَوْلُهُ: (أَي: رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا) يَرِيدُ أَنْ تَقْدِيمَ ﴿لِلنَّاسِ﴾ عَلَى عَامِلِهِ وَهُوَ ﴿رَسُولًا﴾ يَفِيدُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَعْنَى الْقَضْرِ الْقَلْبِيِّ، وَبَيَانُهُ أَنَّ اللَّامَ فِي ﴿لِلنَّاسِ﴾ لِلِاسْتِغْرَاقِ، وَهُوَ فِي مَقَابِلَةِ الْبَعْضِ؛ لِأَنَّهُ رَدٌّ لِرَّغْمِ الْيَهُودِ أَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى الْعَرَبِ خَاصَّةً دُونَ كُلِّ النَّاسِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرَبِ وَحَدَهُمْ، أَنْتَ رَسُولُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ» أَي: جَمِيعِ أَصْنَافِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْقَضْرِ الْقَلْبِيِّ: رَدُّ الْمَخَاطَبِ إِلَى إِثْبَاتِ مَا يَنْفِيهِ، وَنَفْيِ مَا يُثْبِتُهُ مِنَ الْحُكْمِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْقَائِلِينَ الْيَهُودَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا رَدَّ عَلَيْهِمْ مَا قَالُوهُ فِي حَقِّهِ ﷺ: ﴿وَأِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نَصَبْنَاهُمْ سَبِيحَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ (١)، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْمَصْنُفِ: «رُويَ عَنِ الْيَهُودِ - لُعِنَتْ - أَنَّهَا تَشَاءُ مَثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: مِنْذُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ نَقَصَتْ ثَمَارُهَا، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾»، وَكَانَ ذَلِكَ أَمْرًا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، أَتَى بِرَدِّ آخِرِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ اسْتِطْرَاقًا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾.

وَأَمَّا أَوْثَرُ التَّعْرِيفِ الْاسْتِغْرَاقِيُّ عَلَى الْعَهْدِ وَالْجِنْسِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جُعِلَ لِلْعَهْدِ وَالْمَقَامِ فَقَدْ أَثْبَتَ بَعْثَهُ إِلَى بَعْضِ دُونَ بَعْضٍ، وَإِذَا رَدَّ رَعْمَهُمْ أَنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ إِلَيْهِمْ بَلْ بُعِثَ إِلَى الْعَرَبِ فَتَنْتَفَى بَعْثُهُ عَنِ الْعَرَبِ وَيَخْتَصُّ، وَهُوَ خُلْفٌ. وَأَمَّا الْجِنْسُ فَلَا يَصِحُّ أَيْضًا، لِأَنَّ الْكَلَامَ حَيْثُ مَعَ جِنْسِ النَّاسِ وَجِنْسِ الْجِنِّ، وَلَا قَائِلٌ: إِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ إِلَى الْإِنْسِ بَلْ بُعِثَ إِلَى الْجِنِّ. وَأَمَّا قَضْرُ الْإِنْفِرَادِ فَلَا يَصِحُّ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَزْعُمُ أَحَدٌ مِنَ الْمُخَالِفِينَ أَنَّهُ بُعِثَ إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، فَيَرَدُّ أَنَّهُ مَخْتَصُّ بِالْإِنْسِ.

قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿رَسُولًا﴾: حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ، أَي: ذَا رِسَالَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا، وَ﴿لِلنَّاسِ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِ﴿أَرْسَلْنَا﴾ (٢).

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبعقوي (٢: ٢٥٢) و«أنوار التنزيل» للبيضاوي (٢: ٢٢١).

(٢) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٥).

أَنْتَ رَسُولُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَآفَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبا: ٢٨]،  
﴿قُلْ يَكْفُرُ الْبَشَرُ بِإِلَهِي رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. ﴿وَكُنْ بِإِلَهِكَ  
شَهِيدًا﴾ على ذلك، فما ينبغي لأحد أن يخرج من طاعتك واتباعك.

[﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ٨٠]

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾؛ لأنه لا يأمر إلا بما أمر الله به، ولا ينهى إلا  
عما نهى الله عنه، فكانت طاعته في امثال ما أمر به، والانتهاه عما نهى عنه طاعة الله.

وروي أنه قال: «من أحبني فقد أحب الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله» فقال  
المنافقون: ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل، لقد قارف الشرك وهو ينهى أن يُعبَدَ

وقال القاضي: ﴿رَسُولًا﴾: حالٌ قُصِدَ بها التأكيدُ إن عُلِقَ الجارُ بالفعل، والتعميمُ إن  
عُلِقَ بها: رسولاً للناس<sup>(١)</sup>. وإنما اختار المصنّف هذا الوجه ليطابقَ المقام؛ لأنَّ الكلامَ مع  
اليهود كما سبق<sup>(٢)</sup>؛ ولهذا استشهد بالآيتين الداليتين على العموم، على أن يكونَ ﴿كَآفَّةً﴾  
صفةً مصدرٍ محذوف، أي: إلا رسالةً كافةً عامةً مُحِيطَةٌ بهم، وعلى أن يكونَ حالاً من الكاف،  
أي: جامعاً للناس في الإنذارِ على<sup>(٣)</sup>: وما أرسلناك إلا كافاً للناسِ عن الكُفْرِ والمعاصي.

قوله: ﴿فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ لأنه لا يأمر إلا بما أمر الله) إلى آخره. هذا التعليلُ يُفيدُه  
لفظُ ﴿الرَّسُولَ﴾؛ لأنه من وَضَعَ المُظْهِرَ موضعَ الضَّميرِ للإشعارِ بعليةِ إيجابِ الطاعةِ له،  
يدلُّ عليه السِّبَاقُ وهو قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾، والسِّبَاقُ وهو قوله: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا  
أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾، وكان من الظاهر: وَمَنْ تَوَلَّى فقد عصى الله؛ لقوله: ﴿فَقَدْ أَطَاعَ  
اللَّهَ﴾، فوضع موضعه ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ليدلَّ على المبالغة؛ لأنَّ هذا الكلامَ إنَّما  
يُخاطَبُ به مَنْ ظَنَّ أنه حفيظٌ عليهم وعلى أن يرُدَّهم من العصيانِ إلى الطاعة، وهذا يُبنى على  
أنَّ القومَ قد أوغلوا في العصيان.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٢٣).

(٢) من قوله: «وقال القاضي» ﴿رَسُولًا﴾ إلى هنا ساقط من (ط).

(٣) في (ط): «لا على».

غير الله، ما يريد هذا الرجل إلا أن تتخذَه ربًّا كما اتخذتِ النصارى عيسى؛ فنزلت.

﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ عن الطاعة فأعرض عنه، ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ إلا نذيرًا لا حفيظًا ومهيمنًا عليهم، تحفظ عليهم أعمالهم، وتحاسبهم عليها، وتعاقبهم، كقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧].

[﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ٨١]

﴿وَيَقُولُونَ﴾ إذا أمرتهم بشيء: ﴿طَاعَةٌ﴾ بالرفع، أي: أمرنا وشأنا طاعةً، ويجوزُ النصبُ بمعنى: أطعناك طاعةً، وهذا من قول المرتسم: سمعًا وطاعةً، وسمعُ وطاعةً. ونحوه قولُ سيبويه: وسمعنا بعضَ العربِ الموثوقِ بهم يقالُ له: كيف أصبحت؟ فيقول: حمدُ اللهِ وثناءٌ عليه، كأنه قال: أمري وشأني حمدُ الله، ولو نصبَ حمدُ اللهِ وثناءً عليه كانَ على الفعل، والرفعُ يدلُّ على ثباتِ الطاعةِ واستقرارِها.

﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾: زوّرت طائفةً وسوّت ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ خلافَ ما قالت وما

قوله: (من قول المرتسم). الأساس: ومن المجاز: رسّمت له أن يفعل كذا فارتسمه، وأنا ارتسم مراسمك لا اتخطأها، ومنه: ارتسم: إذا دعا، كأنه أخذَ بما رسّم الله له من الالتجاء إليه.

قوله: (زوّرت طائفةً) يُروى بالراء والزاي بعد الواو، يقال: زوّرتُ في نفسي كلامًا ثم قلته، أي: دبّرت، ومنه قولُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عنه: زوّرتُ في نفسي كلامًا أقومُ به يومَ السَّقِيفَةِ، فقامَ به أبو بكرٍ رَضِيَ اللهُ عنه<sup>(١)</sup>. ورواه أبو عبيدة<sup>(٢)</sup> بتقديم الزاي على الراء، وقد خُطِئَ، وليس بخطأ؛ لأنَّ المصنّف ذكره في «الفائق» في كتاب الزاي<sup>(٣)</sup>، في سَقِيفَةِ بني

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢٩).

(٢) يعني مَعْمَرُ بن المُنْتَنِي. سبقت ترجمته.

(٣) انظر: «الفائق في غريب الحديث» (٢: ١٣١).

أَمِرَتْ بِهِ، أَوْ خِلَافَ مَا قَالَتْ وَمَا ضَمِنَتْ مِنَ الطَّاعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ أَبْطَنُوا الرَّدَّ لَا الْقَبُولَ، وَالْعَصِيَانَ لَا الطَّاعَةَ، وَإِنَّمَا يَنَافِقُونَ بِمَا يَقُولُونَ وَيُظْهِرُونَ، وَالتَّبْيِيتُ: إِمَّا مِنَ الْبَيْتِوتَةِ؛ لِأَنَّهُ قَضَاءُ الْأَمْرِ وَتَدْبِيرُهُ بِاللَّيْلِ، يُقَالُ: هَذَا أَمْرٌ بَيِّتٌ بَلِيلٌ، وَإِمَّا مِنْ أَيْبَاتِ الشَّعْرِ؛ لِأَنَّ الشَّاعِرَ يَدَبِّرُهَا وَيَسْوِيهَا. ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾: يُبَيِّتُهُ فِي صَحَائِفِ أَعْمَالِهِمْ، وَجُجَازِيهِمْ عَلَيْهِ عَلَى سَبِيلِ الْوَعِيدِ؛ أَوْ يَكْتُبُهُ فِي جَمَلَةٍ مَا يُوحِي إِلَيْكَ، فَيُطْلَعُكَ عَلَى أَسْرَارِهِمْ، فَلَا يَحْسَبُوا أَنَّ إِبْطَانَهُمْ يُغْنِي عَنْهُمْ. ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: وَلَا تَحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْإِنْتِقَامِ مِنْهُمْ، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فِي شَأْنِهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يَكْفِيكَ مَعْرَتَهُمْ، وَيَنْتَقِمُ لَكَ مِنْهُمْ إِذَا قَوِيَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ وَعَزَّ أَنْصَارُهُ. وَقُرئ: (بَيِّتٌ طَائِفَةٌ) بِالْإِدْغَامِ وَتَذْكِيرِ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَ الطَّائِفَةِ غَيْرٌ حَقِيقِيٌّ، وَلِأَنَّهَا فِي مَعْنَى الْفَرِيقِ وَالْفَوْجِ.

[﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ ٨٢]

تَدَبَّرُ الْأَمْرَ: تَأَمَّلَهُ وَالنَّظَرَ فِي أَدْبَارِهِ، وَمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ فِي عَاقِبَتِهِ وَمُنْتَهَاهَا، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ

سَاعِدَةً حِينَ اخْتَلَفَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا تَرَكَ شَيْئًا مِمَّا كُنْتُ زَوَّرْتُهُ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ (١): كَلَامٌ مُزَوَّرٌ وَمُزَوَّقٌ أَيْ: مُحَسَّنٌ، وَقِيلَ: مُهَيَّأٌ مَقْوًى. مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الزُّورُ: الْقُوَّةُ، وَليْسَ لَهُ زُورٌ، أَيْ: قُوَّةٌ رَأْيٍ (٢). وَفِي «النَّهْيَةِ» فِي بَابِ الزَّايِ: فِي حَدِيثِ عَجْمَرٍ: كُنْتُ زَوَّرْتُ فِي نَفْسِي مَقَالَةً، أَيْ: هَيَّأْتُ وَأَصْلَحْتُ.

قَوْلُهُ: (مَعْرَتَهُمْ). النَّهْيَةُ: الْمَعْرَةُ: الْأَمْرُ الْقَبِيحُ الْمَكْرُوهُ وَالْأَذْيُ، وَهِيَ مَفْعَلَةٌ مِنَ الْعَرِّ، وَأَصْلُ الْمَعْرَةِ: مَوْضِعُ الْعَرِّ، وَهُوَ الْجَرْبُ.

قَوْلُهُ: (وَقُرئ: «بَيِّتٌ طَائِفَةٌ» بِالْإِدْغَامِ): قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمَزَةٌ بِإِدْغَامِ التَّاءِ فِي الطَّاءِ، وَالْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ إِدْغَامٍ.

قَوْلُهُ: (تَدَبَّرُ الْأَمْرَ: تَأَمَّلَهُ)، قَالَ الْمَصْنُفُ: فِي قَوْلِهِ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ الْآيَةُ،

(١) الْأَنْصَارِيُّ، سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ. سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ.

(٢) ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٣: ٢٤٢).

في كل تأمل، فمعنى تدبّر القرآن: تأمل معانيه وتبصّر ما فيه.

﴿لَوْجَدُوا فِيهِ آخِثًا كَثِيرًا﴾: لكان الكثير منه مختلفًا متناقضًا، قد تفاوت نظمه وبلاغته ومعانيه، فكان بعضه بالغًا حد الإعجاز، وبعضه قاصرًا عنه يمكن معارضته، وبعضه إخبارًا بغيبٍ قد وافق المخبر عنه، وبعضه إخبارًا مخالفًا للمخبر عنه، وبعضه دالًّا على معنى صحيح عند علماء المعاني، .....

فوائد، منها: وجوب النظر في الحجج والدلالات، واطّلاع التقليد، واطّلاع قول من يقول: القرآن لا يفهم المراد بظاهره، واطّلاع قول من يقول<sup>(١)</sup>: إن المعارف الدينية ضرورية، وفيها الدلالة على صحة القياس، والدلالة على أن أفعال العباد ليست بخلق الله تعالى لوجود التناقض فيها، وفيه نظر.

الراغب: التدبّر: النظر في دبر الأمور وتأملها، وأصله من الدبر، ومنه الدبور، وقد يقال ذلك في تأمل الشيء بعد حصوله، ومعرفة خيره من شره، وصلاحيه من فساده، كقولك: تدبّرت فيما فعل فلان فوجدته سديدًا<sup>(٢)</sup>، وإلى هذا نظر المصنف في قوله: «ثم استعمل في كل تأمل».

قوله: (دالًّا على معنى صحيح عند علماء المعاني). إننا خصص علماء المعاني؛ لأنّ جلّ التركيب التنزيليّ وارد لا على مقتضى الظاهر، فمن لم يمارس هذا العلم وما منح الفضل الإلهي من سلامة فطرة واستقامة طبيعة وشدة ذكاء وصفاء فريضة: بادر إلى بيان الاختلاف وإظهار التناقض، وإذا نظر صاحبه إليه استنبط من ذلك الاختلاف معاني تحرق منها الأوهام وتسلب بها العقول. قال السجاوندي: الاختلاف هو الذي يرجع به إليه عيب التناقض لا التجنس وينسط وجوه المعاني وتشعب الآراء في التفسير والتأويل، وهو برهان الكمال، واختلاف الجاهل فيه لا يؤثر في كماله كما لم يصير كذبًا بتكذيب الجاهلين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَخْتَلَفَ فِيهِ﴾<sup>(٣)</sup> [هود: ١١٠].

(١) قوله: «لا يفهم المراد بظاهره، واطّلاع قول من يقول» سقط من (ص).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٤٨)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٠٧.

(٣) «عين المعاني» (٤: ١٢٥٣). وقول السجاوندي سقط من (ط).

وها نحن نبيّن لك بلسانهم ما تقتضيه الحال في هذا المقام؛ وهو أن «لو» لامتناع الشيء لامتناع غيره، فإذا دخلت على المثبت جعلته منقياً وبالعكس، فإذا المعنى: ما وجدوا في القرآن اختلافاً كثيراً؛ لأنه كان من عند الله، فمن ذهب إلى أن الوصف تخصيص وإثبات للحكم فيما عدا المذكور؛ التزم الاختلاف في القليل، لكن غير مغل، كالتاسخ والمنسوخ والمتشابه والعام والخاص ونحو ذلك. قلت: كلا، إنها يُدْهَبُ إلى ذلك إذا لم يوجد للتخصيص فائدة سواه، وهاهنا الكلام في قوم مخصوصين في شأن البلاغتين؛ لأنهم تُحَدِّثُوا بهذا القرآن، وعجزوا عن الإتيان بمثله، ومع ذلك تقاعدوا عن الإتيان به، فأنكر عليهم، وقيل في حقهم: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ الآية، وفائدة الوصف: أن الواجب من حيث الظاهر أن يجدوا اختلافاً كثيراً؛ لكونهم أكثر من حصى البطحاء ورمال الدهناء مع كونهم فُرسان البلاغة لا يُشَقُّ غبارُهم في ميدان الطراد مع تهاكهم وجرصهم على الدفع بإظهار الاختلاف، فلما لم يظفروا بشيء منه؛ عَلِمَ أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ، بل هو من كلام خالق القوى والقُدَرِ، فوجبَ عليهم أن يتدبّروا في ذلك، ويُظهِرُوا الْإِيْيَانَ بِهِ، نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ الرِّبَاً أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ مَلَئْتُمْ﴾ [الإسراء: ٣١]. هذا وأما من جهة المعاني: فإن قولك: ما وجدوا في القرآن اختلافاً كثيراً؛ فمن بابِ قوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وقول الشاعر:

على لاحبٍ لا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ

فيحتمل أن لا يكون ثمة اختلافاً ولا كثرة، وأن يكون اختلافاً غير كثير؛ فدلَّ على الأول اقتضاء المقام على ما سبق. ووجه آخر؛ وهو أن يكون في الكلام حذف، أي: يتغافلون، وهم الذين لا يُصْطَلَى بناهم في المعرفة والفطنة، فلا يتفكّرون في هذا القرآن وأنه من عند الله؛ إذ ليس فيه اختلاف قط، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً، فما لهم لا يؤمنون به؟! فتكون الجملة الشرطية معطوفة على هذا المقدّر. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

(١) من قوله: «وها نحن نبيّن» إلى هنا أئبتناه من (ط).



وبعضه دالاً على معنى فاسد غير ملتئم، فلما تجاوب كله بلاغةً مُعجزةً فائتةً لقوى البلغاء، وتناصر صحة معاني وصدق إخبار؛ عَلِمَ أنه ليس إلا من عند قادرٍ على ما لا يقدرُ عليه غيره، عالم بما لا يعلمه أحدٌ سواه. فإن قلت: أليس نحو قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ تُعْبَانُ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧]، ﴿كَأَنَّهُمَا جَانٌّ﴾ [النمل: ١٠]؛ ﴿فَوَرَبِّكَ لَسَأَلْنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢]، ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩]؛ من الاختلاف؟ قلت: ليس باختلافٍ عند المتدبرين.

قوله: (ليس باختلافٍ عند المتدبرين). قال على الأول: إن العَصَا كانت عند انقلابها حيةً صغيرةً، ثم تزايد جرمها حتى صارت تُعباناً، فالجانُّ أولُ حالها والتُّعبانُ مآلها، أو كانت في شخصِ التُّعبانِ وشرعة حركه الجان<sup>(١)</sup>. وعلى الثاني: إن يومَ القيامةِ يومٌ طويل، وفيه مواطن، فيُسألون في مواطنٍ ولا يُسألون في آخر<sup>(٢)</sup>.

الراغب: إنَّ للإنسانِ هاديتين: الشرع والعقل، أحدهما أصلٌ للآخر، فبيّن تعالى أنَّ الذي أتاكم به من الشرع لو كان من عند غير الله لكان مقتضى العقلِ يُخالفه، فلما لم يوجد بينه وبين العقلِ مُنافاةٌ عَلِمَ أنه من عند الله، فإن قيل: فقد وردَ في الشرع أشياء يقتضي العقلُ خلافها، قيل: كلاً، فإن جميع ما وردَ به الشرع لا ينفكُ من وجهين: إما شيءٌ يحكمُ به العقلُ لكونه حسناً، مثل: الاشتغالِ بعبادةِ الربِّ مطلقاً، أو يكون غير مُهتدٍ إلى معرفته لا أنه يستقبِّحُه، فبيّن الشرعُ حسنه، وذلك كأعدادِ الصَّلواتِ وهيئاتها وأركانها في كونها عبادةً على وجهٍ دون وجه، وأما أن يأتي الشرعُ بشيءٍ قد قضى العقلُ بكونه قبيحاً فليس بموجود، وبعض الناس يُصورُ أشياءً ينفِرُ الطبعُ منها، كعاداتٍ جاريةٍ أو اعتقاداتٍ فاسدةٍ؛ وذلك أنهم لم يُفرِّقوا بينه وبين حكمِ العقل، وظنُّوا أنَّ حكمَ العقلِ حكمٌ بضدِّ الشرعِ كذبِ البهائم<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الكشاف» (١٠: ١٥٥).

(٢) المصدر السابق (١٥: ١٦٩).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٤٩).

﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَوَرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا \* فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِكَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسَاوَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴾ [٨٣-٨٤]

هم ناس من ضعفة المسلمين الذين لم تكن فيهم خبرة بالأحوال ولا استبطان

قوله: (هم ناس من ضعفة) أي: «هم» في ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ ﴾، وقوله: «كانوا إذا بلغهم» جملة مبينة ومن ثم لم يجز بالعاطف، فإن قلت: كيف اتصال هذه الآية بما قبلها؟ قلت - والله أعلم - : إنه تعالى لما حرّض المؤمنين على القتال بقوله: ﴿ فليقتل في سبيل الله الذين يشركون الحياة الدنيا ﴾ [النساء: ٧٤]، وزاد التحريض ثانياً بقوله: ﴿ وما لكم ألا تقتلوا في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء ﴾ [النساء: ٧٥]، وترقى فيه ثالثاً إلى قوله: ﴿ الذين آمنوا يقتلوا في سبيل الله والذين كفروا يقتلوا في سبيل الظالمين ﴾ [النساء: ٧٦]، وربّع بالتعبير لبعض من جبن عن القتال من المؤمنين، وبالغ في الردّ عليه حتى بلغ إلى أن قال: إن الأجال مقدرة والحدّر لا يزيد في العمر، والاحتحام في السهالك لا ينقص منه، وكان حديثاً مناسباً للقضاء والقدر، فاستطرّد ذكر المنافقين القائلين بما ينافي القدر، وأجاب عنهم: أن الكلّ بقضائه وقدره، ورزجرهم ونسبهم إلى الجهل كما سبق، ثم أرشدهم إلى التفكير في النصوص الواردة في القرآن في ذلك بقوله: ﴿ أفلا يتدبرون القرآنة ﴾ [النساء: ٨٢] عاد إلى حديث الذين كفروا وجبنوا وأمألهم، وعبرهم بنوع آخر حيث قال: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ﴾، ولما فرغ من حديثهم كثر إلى التحريض في القتال قائلاً: ﴿ فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ﴾ مزيداً لإلهاب المؤمنين؛ حيث خصّ رسول الله ﷺ بالخطاب وبالأمير بالقتال، وختم به أمر المقاتلة والمعاملة مع أعداء الله، ولما أراد أن يأخذ في شرع<sup>(١)</sup> آخر، وهو حسن المعاشرة مع أولياء الله - وهو قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّبْتُمْ بِسَبِيلِكُمْ ﴾ - جعل قوله: ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً ﴾

(١) في (ط): «مشرع».

للأمر، كانوا إذا بلغهم خبرٌ عن سرايا رسولِ الله ﷺ من أمنٍ وسلامة، أو خوفٍ وخللٍ ﴿أَدْعُوا بِهِ﴾، وكانت إذاعتهم مفسدة. ولو ردُّوا ذلك الخبرَ إلى رسولِ الله وإلى أولي الأمرِ منهم وهم كبارُ الصحابةِ البصراءِ بالأمر، أو الذين كانوا يؤمِّرونَ منهم؛ ﴿لَعَلَّمَهُ﴾: لعلمَ تديراً ما أخبروا به ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الذين يستخرجونَ تديراً بفظنهم وتجاربهم، ومعرفتهم بأمرِ الحربِ ومكايدها. وقيل: كانوا يقفونَ من رسولِ الله وأولي الأمرِ على أمنٍ ووثوقٍ بالظهورِ على بعضِ الأعداء، أو على خوفٍ واستشعارٍ فيذيعونه، فينتشرُ فيبلغُ الأعداء، فتعودُ إذاعتهم مفسدة. ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ﴾ وفوضوه إليهم، وكانوا كأن لم يسمعوا؛ لعلمَ الذين يستنبطونَ تديراً كيف يُدبرونه وما يأتونَ ويذرونَ فيه؟ وقيل: كانوا يسمعونَ من أفواهِ المنافقين شيئاً من الخيرِ عن السرايا مظنوناً غيرَ معلومِ الصحةِ فيذيعونه، فيعودُ

تخلصاً إليه؛ لأنَّ الشفاعةَ الحسنَةَ: هي التي روعي بها حقُّ، ودُفِعَ بها شرٌّ، وجلبَ خيرٌ، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤].

قوله: (أو الذين كانوا يؤمِّرونَ منهم) عطفٌ على قوله: ﴿كِبَرَاءُ الصَّحَابَةِ﴾ أي: علمنا وهم المجتهدونَ منهم، والوجهانِ مَبْنِيَانِ على تفسيرِ قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] على ما سبق.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الذين يستخرجونَ تديراً. الراغب: الاستنباط: خراجُ الشيءِ من أصله كاستنباطِ الماءِ من البئر، والجوهرِ من المعدن، وذلك كالإثارةِ في خراجِ الثَّرابِ، واستعيرَ للحديثِ، ومنه النَّبْطُ، لاستنباطهم الأرضَ وعمارتها<sup>(١)</sup>، والآيةُ تقتضي أن لا يُقدِّمَ الإنسانُ على ما لا يتحقَّقُ جوازَ الإقدامِ عليه، ولا يقولُ إلا عن بصيرة، وعي ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

قوله: (وقيل: كانوا يسمعونَ من أفواهِ المنافقين) عطفٌ على قوله: ﴿وقيل: كانوا يقفونَ

(١) تعبيرٌ عن خراجِ الثَّرابِ، (٣: ١٣٥١)، وانظر: (مفردات القرآن) ص ٧٨٨.

ذَلِكَ وَبِأَلَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ﴾، وقالوا: نسكتُ حتى نسمعه منهم، ونعلم هل هو مما يُذاعُ أو لا يُذاعُ؟ ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ لعلم صحته وهل هو مما يُذاعُ أو لا يُذاعُ؛ هؤلاء المذيعون، وهم ﴿الَّذِينَ

مِن رَّسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ وهو عطفٌ على قوله: «كانوا إذا بلغهم خبرٌ عن سرايا رسول الله ﷺ». اعلم أن ما ذاعت به ضعف المسلمين مما يجب إخفاؤه: إما أن يكون من أسرار المؤمنين أو المنافقين، والأول: إما أن تكون الأسرار التي سمعوها في أمر المسلمين من غيرهم، أو سمعوها من الرسول ﷺ وأولي الأمر.

أما المعنى على الوجه الأول: فهو أن الضعفة إذا سمعوا من أمر عساكر المسلمين شيئاً من الخير والشر أفسحوا وأورث ذلك فساداً في أمر المؤمنين، فقبل لهم: لو سكتوا عن ذلك ولم يعلموا سوى الرسول والصحابة لتداركوا ذلك بحيث لا يؤدي إلى الفساد.

وعلى الثاني: أنهم إذا وقفوا على أحوال الرسول ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم من الأمن أو الخوف أظهرها، وكان ذلك خللاً في أمورهم، ولو فوضوا ذلك إلى الرسول ﷺ وأصحابه لدبروا وأصلحوا ذلك الخلل.

وعلى الثالث: إذا سمع النبي ﷺ وأصحابه من المنافقين أراجيف في سرايا المؤمنين بادرت الضعفة إلى الإشاعة ولم يصبروا حتى ينظر الرسول ﷺ وأصحابه: هل هو مما يُذاعُ أم لا؟

ف«من» في ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ على الوجهين الأولين: بيانية تجريدية، وعلى الثالث: ابتدائية؛ ولهذا قال في هذا الوجه: ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ من الرسول وأولي الأمر، أي: يتلقونه ويستخرجون علمه من جهتهم، فعلى هذا ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الضعفة، وعلى الوجهين الأولين: المراد بهم الرسول ﷺ وكبراء الصحابة، فيكون من وضع الظهر موضع المضمَر للإشعار بالعلية، وفيه تنبيه على علو منزلة المجتهدين.

قوله: (هؤلاء المذيعون) فاعل «لعليم»، وقوله: «وفوضوه إليهم»، وقوله: «وقالوا: نسكت» كلاهما من عطف التفسير.

يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴿ من الرسولِ وأولي الأمر، أي: يتلقونه منهم، ويستخرجون علمه من جهتهم، يقال: أذاع السرَّ وأذاع به، قال:

أذاع به في الناسِ حتى كأنه  
بعلياء نازاً أو قدت بثقوبٍ

قوله: (وأذاع به). الانتصاف: في اجتماعِ الهمزةِ والباءِ نظر؛ لأنها تتعاقبان، وهو الذي اقتضى الرَّحْمَنِيُّ أن يقول: «فعلوا به الإذاعة» ليُخْرِجَهَا عَنِ الْبَاءِ الْمُعَاقِبَةِ لِلْهِمَزَةِ<sup>(١)</sup>.

الإنصاف: على الأولِ لا تُجْعَلُ الهمزةُ لِلتَّعْدِيَةِ؛ بل ذاعَ وأذاعَ بمعنى، ولا يُمنَعُ اجتماعُهما معَ الْبَاءِ نحو: سَرَى بِهِ وَأَسْرَى بِهِ<sup>(٢)</sup>.

وقلت: ويعضده قراءةٌ مَنْ قرأ: ﴿تَنَبَّأْتُ بِاللَّذْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠] بضمِّ الْبَاءِ، وسيجيءُ الكلامُ فيه<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو البقاء: الألفُ في ﴿أذاعُوا﴾ بَدَلٌ من ياء، يقال: ذاعَ الأُمْرُ يُذِيعُ، والباءُ زائدة، وقيل: مُجَلٌّ على معنى: تَحَدَّثُوا بِهِ<sup>(٤)</sup>.

الانتصاف: في هذه الآيةِ تَأْدِيبٌ حَسَنٌ لِمَنْ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ وَكَفَى بِهِ كَذِبًا، وَخُصُوصًا عَنِ مِثْلِ الْأَعْدَاءِ النَّاصِبِينَ<sup>(٥)</sup>.

وقلت: نحوهُ في الحديث: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٦)</sup>.

قوله: (أذاع به في الناس) البيت، قبله:

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٤٠).

(٢) «الإنصاف مختصر الانتصاف» ق ٥٨ / ب.

(٣) من قوله: «قلت: ويعضده» إلى هنا من (ط) و(ص) و(غ).

(٤) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٦).

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٤٠).

(٦) أخرجه مسلم (٥) وأبو داود (٤٩٩٢).

ويجوز أن يكون المعنى: فعلوا به الإذاعة وهو أبلغ من أذاعوه. وقُرئ: (لَعَلَّمَهُ) بإسكان اللام كقوله:

فإن أهجُهُ يَضَجِرُ كما صَجَرَ بازلٌ من الأذمِ دَبَّرَتْ صفحتاهُ وغارِبُهُ  
والنَّبَطُ: الماءُ يُخْرَجُ من البئرِ أوَّلَ ما تُحْفَرُ، وإنباطُهُ واستنباطُهُ: إخراجُهُ واستخراجُهُ،  
فاستُعيِرَ لِمَا يستخرجُهُ الرَّجُلُ بفضلِ ذهنِهِ من المعاني والتدابيرِ فيما يُعْضِلُ ويُهَيِّمُ.

أمنتُ على السِّرائِرِ غيرِ حازِمٍ ولكنه في التُّصْحِ غيرُ مُرِيبٍ<sup>(١)</sup>  
علياءُ: اسمُ موضع، والثَّقوبُ: ما تُقَبَّتْ به النار.  
قوله: (فَعَلُوا به الإذاعة) يريدُ أنَّ قوله: «أذاعُوا» على بابِ قولِ الشاعر:  
..... يَجْرَحُ في عراقيبِها نُصْلِي<sup>(٢)</sup>

جُعِلَ لازماً، ثم عوملَ معه معاملةً اللازمِ فعُدِّي بالباء، المعنى: جعلوه موضعاً للإذاعة ومكانها؛ ولهذا قال: «وهو أبلغ من أذاعوه». ورُوي عن سيبويه: ظننتُ بك ذلك، أي: جعلتُك مكاناً للظن<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فإن أهجُهُ) البيت<sup>(٤)</sup>، يَضَجِرُ: من صَجَرَ الرَّجُلُ بالشيءِ يَضَجِرُ: إذا تَبَرَّمَ به، والبازلُ: الشابُّ من البعير، والأذمُ: البيضُ؛ وإنما خَصَّها لأنها أرقُّ جلوداً، يقال: أدبَرَتِ العيرُ تُدْبِرُ، أي: تَقْرَحُ، صفحتاهُ، أي: جانباً<sup>(٥)</sup> ظهره وغاريه، يقول: إن أهجُهُ يَضَجِرُ كما يَضَجِرُ من الدَّبْرِ التُّوقِ.

قوله: (فيما يُعْضِلُ ويُهَيِّمُ) نشرٌ للمعاني والتدابير.

(١) البيتان لأبي الأسود الدؤلي في «ديوانه» ص ٢٠٧.

(٢) لذي الرمة في «ديوانه» ص ٤٩٠.

(٣) انظر: «الكتاب» لسيبويه (١: ٤١).

(٤) للاخطل يهجو كعب بن جُعيل. انظر: «الكامل» للمبرد (٣: ١٣١).

(٥) في الأصول: «جانبِي».

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ وهو إرسال الرسول وإنزال الكتاب والتوفيق،  
﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾: لبقيتم على الكفر ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منكم، أو: إلا اتباعًا قليلاً.

قوله: ((لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ)): لَبَقَيْتُمْ عَلَى الْكُفْرِ ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منكم، أو: إلا اتباعًا قليلاً، الأول: استثناء من فاعل «اتَّبَعْتُمْ»، والثاني من مصدره.

الانتصاف: في قول الزمخشري نظراً؛ إذ جعل الاستثناء من الجملة التي وليها بناءً على ظاهر الإعراب، ويفسد المعنى؛ إذ يلزم منه جواز أن ينتقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان، ومن اتباع الشيطان إلى معصيته؛ وليس لله تعالى عليه فضل في ذلك معاذ الله منه؛ لأن لولا: حرف امتناع لوجود، يدل على أن امتناع اتباع المؤمنين الشيطان في الكفر إنما كان لوجود فضل الله عليهم، فالفضل منعه من اتباع الشيطان، فإذا استثنيت منها فقد سلبت تأثير فضل الله في امتناع الأتباع عن البعض المستثنى وجعلتهم مستبدين باتباع الإيمان وعصيان الشيطان الداعي إلى الكفر بأنفسهم لا بفضل الله، كما تقول: لولا مساعدتي لك لسلبت أموالك إلا قليلاً، فلا تجعل لمساعدتك أثراً في إبقاء القليل وإنما مننت عليه ببقاء تأثير المساعدة في أكثر ماله؛ ومن ثم أعاد القاضي أبو بكر الاستثناء على ما قبل الجملة الأخيرة ثم اتخذها دليلاً في الرد على من جزم بعود الاستثناء إذا تعقب، حملاً إلى الجملة الأخيرة<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام: ظاهر هذا الاستثناء يؤهم أن ذلك القليل وقع لا بفضل الله ولا برحمته، ومعلوم أن ذلك محال؛ فعند ذلك اختلف المفسرون، قيل: الاستثناء راجع إلى قوله: ﴿أَدْعُوا﴾، فالتقدير: إذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلاً، فأخرج من هذه الإذاعة بعضهم، قيل: راجع إلى قوله: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ إلا القليل، قال القرأ والمبرد: القول الأول أولى؛ لأن ما يعلم بالاستنباط فالأقل يعلمه والأكثر يجبهه، وقيل: الاستثناء متعلق بقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ﴾؛ لأن حرف الاستثناء إلى ما يليه ويتصل به أولى؛ فهذا القول لا يتمشى إلا إذا فسرنا الفضل والرحمة

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٤٢).

لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيِ قَبْلَهَا تَتَّبِعُهُمُ عَنِ الْقِتَالِ، وَإِظْهَارَهُمُ الطَّاعَةَ، وَإِضْمَارَهُمْ خِلَافَهَا؛

بشيءٍ خاصٍّ، وفيه وَجْهَانِ، الأولُ: وهو قولُ جماعةٍ من المُفسِّرين: إنَّ المرادَ بفضيلِ اللّهِ ورحمته إنزالُ القرآنِ وبعثُ محمدٍ ﷺ، المعنى: لولا بعثُ محمدٍ وإنزالُ القرآنِ لاتبعتُمُ الشيطانَ وكفرتُمُ باللّهِ إلَّا القليلُ منكم، فإنهم ما تبعوا الشيطانَ وما كفروا، مثلُ قسِّ ابنِ ساعدةٍ وورقةِ بنِ نوفلٍ وزيدِ بنِ عمرو بنِ نُفَيْلٍ. وثانيهما: ما ذكرَ أبو مسلمٍ، وهو أنَّ المرادَ بفضيلِ اللّهِ ورحمته النُّصرةُ والمُعونة، المعنى: لولا حصولُ النُّصرةِ والظَّفَرِ على سبيلِ التتابعِ لاتبعتُمُ الشيطانَ وتركتمُ الدِّينَ إلَّا القليلُ منكم، وهم أهلُ البصائرِ النافذةِ والعزائمِ المتمكِّنةِ مِن أفاضلِ المؤمنين الذين يعلمون أنه ليس مِن شرطِ كونِ الدِّينِ حقًّا حصولُ الدولةِ في الدنيا، أو باطلاً الانكسارُ والانهزام؛ بل مدارُ الأمرِ في كونه حقًّا أو باطلاً على الدليلِ. وهذا أحسنُ الوجوهِ وأقربها إلى التحقيق<sup>(١)</sup>.

وقلتُ: يشهدُ للقولِ الأولِ مِن هذَينِ القولَينِ قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٨٠] وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكْفُرُوا بِاللَّهِ﴾، وللقولِ الثاني قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾، وبعده: ﴿فَقَنْتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾. وأما كلامُ المصنّفِ فلا يُمكنُ تصحيحُه لتقييده بالتوفيقِ.

قوله: (لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيِ قَبْلَهَا تَتَّبِعُهُمُ عَنِ الْقِتَالِ) وهي قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كَبَبَ عَلَيْهِمُ الْفُتُلَ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٧] الآيات، وسبيلُ هذه الآيةِ والفاءِ في ﴿فَقَنْتِلْ﴾ مع الآياتِ السابقةِ سبيلُ الفاءِ في قوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] مع ما قبله، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَنْكُرُ لَمَنْ يُبَيِّنَنَّ...﴾ الآية [النساء: ٧٢]، لكن هذا الخطابُ مع الرسولِ ﷺ وذلك مع المؤمنين كما سبق. وقال الزجاج: الفاءُ في ﴿فَقَنْتِلْ﴾ جوابُ قوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية [النساء: ٧٤]، ويجوزُ أن يكونَ متصلًا بقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٥] أي: أي شيءٍ لكم في تركِ القتالِ؟ ﴿فَقَنْتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فأمره بالجهادِ ولو قاتلَ وحده؛ لأنه

(١) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٥٥)، وانظر كلامَ الفراءِ في كتابه «معاني القرآن» (١: ٢٧٩).



قال: ﴿فَقَتِّلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إن أفردوك وتركوك وحدك ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾: غير نفسك وحدها أن تقدمها إلى الجهاد، فإن الله هو ناصرُك لا الجنود، فإن شاء نصرَك وحدك كما ينصرُك وحوالك الألوْف. وقيل: دعا الناس في بذر الصغرى إلى الخروج، وكان أبو سفيان واعد رسول الله اللقاء فيها، فكرة بعض الناس أن يخرجوا؛ فنزلت، فخرج وما معه إلا سبعون ولم يلو على أحد، ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده. وقري: (لا تُكَلِّفُ) بالجزم على النهي، و(لا نكلُّفُ) بالنون وكسر اللام، أي: لا نُكَلِّفُ نحن

صَمِينَ له النصر، وروى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الردة قال: لو خالفتني يميني جاهدتها بشألي<sup>(١)</sup>.

الراغب: إن قيل: كيف قال: ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ وقد بعث لتكليف الناس؟ قيل: لم يعن بالتكليف الاستدعاء الذي رُشِحَ له؛ بل للتحريض وتحريض الناس على الخروج معه، ألا ترى أنه قال: ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؟ وهذه الآية تقتضي أن على الإنسان أن لا يني في نصرة الحق وإن تفرَّد<sup>(٢)</sup>. وقال بعض العارفين: من طلب رفيقاً في سلوك طريق الحق فلقلّة يقينه وسوء معرفته، فالمحقق للسعادة والعارف بالطريق إليها لا يعرج على رفيق ولا يوالي بطول طريق، فمن خطب الحسنة لم يغله المهتر<sup>(٣)</sup>.

قوله: (غير نفسك وحدها) لم يرذ به أن «إلا» هنا بمعنى: غير؛ بل إنَّها من الاستثناء المفرغ وفيه معنى الحصر؛ ولهذا أكدّه بقوله: «وحدها» أي: لا تُكَلِّفُ شيئاً إلا أن تُقدِّم نفسك إلى الجهاد، وقوله: «أن تُقدِّمها للجهاد» بيان لقوله: «غير نفسك».

قوله: (لم يلو على أحد). الأساس: ومَرَّ لا يلو على أحد: لا يُقيم عليه ولا ينتظره.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٤).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٥٦).

(٣) هذا منتزع من قول أبي فراس الحمداني:

ومن خطب الحسنة لم يغله المهتر

تهون علينا في المعالي نفوسنا

انظر: «الديوان» ص ٢١٤.

إِلَّا نَفْسَكَ وَحَدَّهَا. ﴿وَحَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: وما عليك في شأنهم إلا التحريض فحسب لا التعنيفُ بهم. ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: وهم قريش، وقد كَفَّ بِأَسِهِمْ، فقد بدا لأبي سفيانَ وقال: هذا عامٌ مُجْدِب، وما كانَ معهم زادٌ إلا السَّوِيق، ولا يَلْقَوْنَ إلا في عامٍ مُخْصِبٍ فرجعَ بهم. ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا﴾ من قريشٍ ﴿وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾: تعذيبًا.

[﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا﴾ ١٨٥]

الشفاعةُ الحسنةُ: هي التي رُوِيَ بها حقُّ مسلم، ودُفِعَ بها عنه شرٌّ، أو جُلِبَ إليه خيرٌ، وابتغى بها وجهُ الله، ولم تُؤخَذْ عليها رشوةٌ، وكانت في أمرٍ جائزٍ، لا في حدٍّ من حدودِ الله، ولا في حقٍّ من الحقوق، والسيئةُ: ما كانَ بخلافِ ذلك. وعن مسروقٍ أنه شفعَ شفاعةً فأهدى إليه المشفوع له جاريةً فغضبَ وردَّها، وقال: لو علمتُ ما في قلبك لما تكلمتُ في حاجتك، ولا أتكلَّم فيما بقيَ منها. وقيل: الشفاعةُ الحسنةُ هي الدعوةُ للمسلم؛ لأنها في معنى الشفاعةِ إلى الله. وعن النبي: «من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيبِ استُجيبَ له؛ وقالَ له المَلَكُ: ولكَ مثلُ ذلك»؛ فذلك النَّصيبُ. والدعوةُ

قوله: (وقد كَفَّ بِأَسِهِمْ) أتى بقوله: «قد» للتحقيق، مشيرًا به إلى أنَّ ﴿عَسَى﴾ استعمل للتحقيق. قال الزجاجُ: «عسى» في اللغةِ للطمع، والطمعُ والإشفاقُ مِنَ اللَّهِ تعالى واجبٌ، كأنه قال: إِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِي بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا.

قوله: (مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ) وفي روايةٍ لمسلم، عن أبي الدرداء، أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «ما منَ عبدٍ يدعو لأخيه بظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ»<sup>(١)</sup>، وَالظَّهْرُ قَدْ يُزَادُ فِي مِثْلِ هَذَا إِشْبَاعًا لِلْكَلَامِ وَتَمْكِينًا، قَالَهُ صَاحِبُ «النَّهَائَةِ».

قوله: (فذلك النَّصِيبُ) يريدُ أنَّ معنى النَّصِيبِ في قوله: ﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾

(١) «صحيح مسلم» (٢٧٣٢).

على المسلم بضد ذلك. ﴿مُقَيَّنًا﴾: شهيدًا حفيظًا، وقيل: مقتدرًا، وأقَات على الشيء قال الزبيرُ بنُ عبدِ المطلب:

وذي ضِغْنٍ نَقِيْتُ السَّوَاءَ عَنْهُ      وَكُنْتُ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُقَيَّنًا

هذا المذكور، وفيه أن معنى الكِفْلِ بضد ذلك؛ ولذلك قال: «والدَّعْوَةُ على المسلمِ بضد ذلك».

الراغب: فإن قيل: فلمَ فَرَّقَ بينهما فقال في الحسنة: ﴿نَصِيبٌ﴾، وفي السيئة: ﴿كِفْلٌ﴾؟ قيل: يجوزُ أنه لما كان النصبُ يقال فيما يَقِلُّ وَيَكْثُرُ، والكِفْلُ لا يقال إلا في المثل، جاء في السيئة بلفظ الكِفْلِ؛ تنبيهًا على معنى المماثلة، وإشارة إلى ما قال: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وقد قيل: الكِفْلُ أكثرُ ما يقال في الشيء الرديء، فنبه بلفظه على ذلك تنبيهًا على قوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، فإن قيل: فقد قال: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] وليس ذلك بمذموم، قيل: إته عني هاهنا بالكِفْلَيْنِ: الكِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ يتكفلانِ به من العذاب، فصارَعَ اللفظانِ والمعنيانِ مختلفانِ، فلما حثَّ اللهُ تعالى في الآية المتقدمة على تكليف ما أمره وتحريض المؤمنين ورجائه الظفر بالكُفَّارِ، بين هاهنا أن من أعان غيره في فعلٍ حَسَنٍ فَلَهُ نَصِيبٌ في ثوابه، وإن أعانَه في فعلٍ سَيِّئٍ فَلَهُ كِفْلٌ منه<sup>(١)</sup>.

وقلتُ: في الآية حثُّ على الشَّفَاعَةِ الحَسَنَةِ في حقِّ الإخوانِ رجاءِ الثواب؛ ولهذا قال الشاعر:

وَمَنْ يُفْرِدِ الإِخْوَانَ فِيمَا يُنَوِّبُهُمْ      تُصَبُّهُ اللَّيَالِي مَرَّةً وَهُوَ مَفْرَدٌ<sup>(٢)</sup>

قولُه: (وذي ضِغْنٍ) البيت<sup>(٣)</sup>، الضُّغْنُ: الحِقْدُ، يقول: رَبُّ ذِي ضِغْنٍ عَلَيَّ كَفَفْتُ السَّوَاءَ عَنْهُ مَعَ القُدْرَةِ.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٦٠).

(٢) البيتُ لأبي التَّمردل كما في «محاضرات الأدباء» للراغب الأصفهاني (١: ١٢٥).

(٣) وقيل: هو لأبي قيس بن رفاعه.

وقال السَّمَوَّل:

أَيُّ الْفَضْلِ أُمُّ عَلِيٍّ إِذَا حُوَّ سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيمٌ

واشتقاقه من القوت؛ لأنه يُمَسَّكُ النَّفْسَ وَيَحْفَظُهَا.

[﴿ وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا أَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ ٨٦]

الأحسنُ منها أن يقول: وعليكم السَّلَامُ ورحمةُ الله، إذا قال: السَّلَامُ عليكم،

قوله: (أَيُّ الْفَضْلِ أُمُّ عَلِيٍّ) البيت، قبله:

لَيْتَ شِعْرِي - وَأَشْعُرَنَّ - إِذَا مَا قَرَّبُوهَا مَنْشُورَةً وَدُعِيْتُ<sup>(١)</sup>

وأشعرن: جملة معترضة، قَرَّبُوهَا مَنْشُورَةً: عبارة عن الصُّحُفِ، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الصُّحُفُ نُزِّلَتْ﴾ [التكوير: ١٠] ودُعِيْتُ: أي: حين يدعى كُلُّ أَنَسٍ بِأَتَمَائِهِمْ، وقوله: «إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيمٌ» جملة أخرى وَقَعَتْ سَادَّةً مَسَدَّ مَعْمُولِي «لَيْتَ شِعْرِي»، وَعُلِّقَتْ بِهَمْزَةٍ مَقْدَرَةٍ يَدُلُّ عَلَيْهَا قَوْلُهُ: «أَيُّ الْفَضْلِ».

قوله: (واشتقاقه من القوت). قال الزَّجَّاجُ: ﴿مُقِيمًا﴾: مشتقٌّ من القوت، يُقال: قُتَّ الرَّجُلُ أَقْوَتُهُ قَوَاتًا: إِذَا حَفِظَتْ نَفْسَهُ بِمَا يَقْوَتُهُ، والقوت: اسمٌ لذلك الشيء الذي يُحْفَظُ بِهِ النَّفْسُ، وَاللُّبُّ الْحَفِيفُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى يُعْطِي الشَّيْءَ عَلَى قَدَرِ الْحَاجَةِ مِنَ الْحِفْظِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (الأحسنُ منها أن يقول: وعليكم السَّلَامُ)، فَسَّرَ التَّحِيَّةَ بِالسَّلَامِ لِكَوْنِهِ سَبِيًّا لِلْحَيَاةِ، ثُمَّ عَبَّرَ عَنْهُ بِهَا عُرْفًا.

الراغب: التَّحِيَّةُ مِنَ قَوْلِهِمْ: حَيَّا اللَّهَ فَلَانًا، أَي: جَعَلَ لَهُ حَيَاةً، وَذَلِكَ إِخْبَارٌ ثُمَّ يُجْعَلُ دُعَاءً، ثُمَّ يُقَالُ: وَحَيَّا فَلَانٌ فَلَانًا: إِذَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَحَكَّمَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: أَضَلَلْتُ فَلَانًا

(١) البيتان للسَّمَوَّلِ بْنِ عَادِيَاءِ الْيَهُودِيِّ فِي «دِيْوَانِهِ» ص ٦.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٥).

وأن يزيد: وبركاته، إذا قال: ورحمة الله. ورُوي: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: السلام عليك، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله». وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: «وعليك» فقال الرجل: نقصتني، فأين ما قال الله؟ وتلا الآية، فقال: «إنك لم تترك لي فضلاً فرددت عليك مثله». ﴿أَوْزُدُوهَا﴾: أو أجبوها بمثليها، وردُّ السلام ورجعه: جوابه بمثله؛ لأنَّ المجيب يردُّ قولَ المسلم ويكرهه، وجوابُ التسليم واجب، وعن أبي يوسف: مَنْ قَالَ لِأَخْرَى: أَفْرِي فَلَانَا السَّلَامَ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ. وَعَنِ النَّخَعِيِّ: السَّلَامُ سَنَّةُ وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الرَّدُّ وَاجِبٌ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَمُرُّ عَلَى قَوْمٍ مُسْلِمِينَ فَيَسَلُّهُمْ عَلَيْهِمْ وَلَا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، إِلَّا نَزَعَ عَنْهُمْ رُوحَ الْقُدُسِ، وَرَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ. وَلَا يُرَدُّ السَّلَامُ فِي الْخُطْبَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ جَهْرًا، وَرَوَايَةٌ

وأرشدته، إذا حكمت بذلك. وأصل التحيّة من الحياة، ثم يقال لكلِّ دعاءٍ: «تحية»، لكون جميعه غير خارج عن كونه حياة أو سبب حياة: إما دُنيوية وإما أخروية.

وإن قيل: على أي وجه جعل قوهم: «السلام» تحيةً للملتقيين؟ قيل: السلام والسلم واحد، بدليل قوله: ﴿فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [النداريات: ٢٥]، ولما كان الملتقيان من الأجانب قد يحدّز أحدهما الآخر؛ استعمل هذه اللفظة تنبيهًا من المخاطب أني<sup>(١)</sup> بذلت لك ذلك وطلبته منك، ونبه المجيب إذا قال: وعليك السلام على نحو ذلك، ثم صار ذلك مستعملًا في الأجانب والأقارب والأعادي والأصديق، تنبيهًا أني أسأل الله ذلك لك<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وجواب التسليم واجب) ثم قوله: (والردُّ فريضة)، يدلُّ على أنَّ الفرض والواجب سيان.

قوله: (نزع عنهم رُوح القدس). النهاية: أصل النَّزْعُ: الجَذْبُ والقَلْعُ، ومنه نزع القوس: إذا جذبها، قيل: معناه: نزع التأييد والتوفيق والبركة، وروح القدس: جبريل، ومنه

(١) قوله: «أنى» سقط من (م) و(غ)، والمثبت من (ص) و(س).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٦٦)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٢٧٠.

الحديث، وعندَ مذاكرة العلم، والأذان، والإقامة. وعن أبي يوسف: لا يُسَلَّمُ على لاعبِ النردِ والشطرنج، والمغني، والقاعد لحاجته، ومطيرِ الحمام، والعماري من غيرِ عُذْرٍ في حمامٍ أو غيره. وذَكَرَ الطحاويُّ أنَّ المستحبَّ ردُّ السَّلامِ على الطهارة. وعن النبي ﷺ أَنَّهُ تَيَمَّمَ لردِّ السَّلامِ. قالوا: وَيُسَلَّمُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، وَلَا يُسَلَّمُ عَلَى أجنبيَّة، وَيُسَلَّمُ الماشي على القاعد، والراكبُ على الماشي، وراكبُ الفرسِ على راكبِ الحمار، والصَّغِيرُ على الكبير، والأقْلُ على الأَكْثَر، وإذا التَّقْيَا ابْتَدَرَا. وعن أبي حنيفة: لا يُجَهَّرُ بالردِّ. يعني: الجَهْرَ الكثير. وعن النبي ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»، أي: وَعَلَيْكُمْ مَا قَلْتُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ.

ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها لحسان: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُوَيْدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(١)</sup>. أي: إِنَّ شِعْرَكَ الَّذِي تُنَافِحُ بِهِ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ يُلْهِمُكَ الْمَلِكُ سَبِيلَهُ، نَافِحٌ أَي: دَافِعٌ، وَالنَّافِحَةُ وَالْمُكَافِحَةُ: الْمُدَافَعَةُ وَالْمُضَارِبَةُ.

قوله: (وعن النبي ﷺ: أَنَّهُ تَيَمَّمَ لردِّ السَّلامِ) عن أبي الجُهَيْمِ قال: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْغَائِطِ، فَلَقِيَهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْخَائِطِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْخَائِطِ ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلامَ، رواه البخاريُّ ومسلمٌ وغيرُهما<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ويُسَلَّمُ الماشي على القاعد) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الماشي، والماشي على القاعد، والقليلُ على الكثير»، أخرجه الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ) عن عُمر، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»، أخرجه الشَّيْخَانِ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧) ومسلم (٣٦٩) وغيرهما.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠) وأبو داود (٥٢٠١) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٠٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٥٧) ومسلم (٢١٦٥) وأبو داود (٥٢٠٦) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٠٢).

وَرُوي: «لا تبتدئ اليهودي بالسلام، وإن بدأك فقل: وعليك»، وعن الحسن: يجوز أن تقول للكافر: وعليك السلام، ولا تقل: ورحمة الله؛ فإنها استغفارٌ. وعن الشعبي: «

ورَوَوْا عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»<sup>(١)</sup>، قال صاحب «الجامع»: السام: الموت<sup>(٢)</sup>. قال الخطابي: عامة المحدثين يروون هذا الحديث بإثبات الواو في «وعليكم»، وكان سُفيان بن عُيينة يرويه بغير واو، وقال: هو الصواب؛ لأنه إذا حذف الواو صار قوئهم الذي قالوه بعينه مردودًا عليهم خاصة، وإذا أثبت الواو وقع الاشتراك معهم والدخول فيها قالوه؛ لأن الواو تجمع بين الشيتين<sup>(٣)</sup>.

وقلت: رَوينا في «صحيح البخاري» من عدة نُسَخ مقروءة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: مرَّ يهوديُّ برسولِ الله ﷺ، فقال: السامُ عليك، فقال رسولُ الله ﷺ: «وعليك»، قال رسولُ الله ﷺ: «أتدرون ما يقول؟ قال: السامُ عليك»، قالوا: يا رسولَ الله، ألا نقتله؟ قال: «لا، إذا سلمَ عليكم أهلُ الكتابِ فقولوا: وعليكم»<sup>(٤)</sup> في الموضعين بالواو، وقد تكرر أن بدخول الواو العاطفة قد تُقطع عن ما عطفت عليه لإفادة العموم بحسب اقتضاء المقام، فيقدر: عليك اللعنة وعليك الغضب وعليك السام ونحوها، يؤيده ما رَوينا أيضًا في «الصحيح» عن عائشة قالت: استأذنَ رَهْطٌ من اليهودِ على النبي ﷺ، فقالوا: السامُ عليك، فقلت: بل عليكم السامُ واللعنة، فقال: «يا عائشة، إن الله عزَّ وجلَّ رفيقٌ يحبُّ الرفقَ بالأمرِ كله»، قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: «قلت: وعليكم»<sup>(٥)</sup> يريد - والله أعلم - أتى قلت ما قلت وزدت عليه لكن بالرفق.

قولُه: (يجوزُ أن تقولَ للكافر: وعليك السلام). الراغب: قيل: حقٌّ من يُؤتى شيئاً أن يُؤتى مثله وأحسنَ منه، والسلامُ هاهنا السَلْمُ، وهو أصلُه، قال: وهذا أمرٌ منه تعالى أن من

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣) وغيرهما.

(٢) «جامع الأصول» (٦: ٦١٠).

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤: ١٥٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٢٦) وانظر تمام تخريجه في «مسند أحمد» (١٢٤٥٠).

(٥) أخرجه البخاري (٩٦٢٧) ومسلم (٢١٦٥).

أنه قال لنصراني سلم عليه: وعليك السلام ورحمة الله، فقيل له، فقال: أليس في رحمة الله يعيش؟ وقد رخص بعض العلماء في أن يبدأ أهل الذمة بالسلام إذا دعت إلى ذلك حادثة تُحوج إليهم، ورؤي ذلك عن النخعي. وعن أبي حنيفة: لا تبدأه بالسلام في كتاب ولا غيره. وعن أبي يوسف: لا تُسلم عليهم ولا تصافحهم، وإذا دخلت فقل: السلام على من أتبع الهدى، ولا بأس بالدعاء له بما يصلح في دنياه. ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ أي: يُجاسبكم على كل شيء من التَّحِيَّةِ وغيرها.

[﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾  
 اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾  
 ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: إما خبرٌ مبتدأ، وإما اعتراض، والخبر ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾، ومعناه:  
 ﴿اللَّهُ﴾ - واللَّهِ - ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، .....

بَدَلْ لَكُمْ السَّلَامَ مِنَ الْكُفَّارِ - بَأَنَّ يَوْمَ الدُّخُولِ فِي الشَّرْعِ - فابذُلُوا لَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١] وَأَمْرَهُ بَأَنَّ يَرُدُّ عَلَى بَاذِلِهَا مِثْلَهَا، وَذَلِكَ بَأَنَّ يَبْدُلْ لَهُ الْأَمَانَ مِمَّا خَافَهُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُ، بَأَنَّ يُبَيِّنَ أَنَّ لَهُ مَا لَهُ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِ مِنَ النَّصْرَةِ وَالْمُؤَالَاةِ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ (وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي أَنْ يُبَدَأَ أَهْلُ الذِّمَّةِ بِالسَّلَامِ)<sup>(٢)</sup>. رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(٣)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ﴾ - واللَّهِ - ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ (فَالْقَسَمُ مَعَ جَوَابِهِ خَبَرٌ ﴿اللَّهُ﴾، تَأْوِيلُهُ مَا مَضَى فِي قَوْلِهِ: ﴿لَمَنْ يُبْطِئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢].

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٧٠).

(٢) انظر: «زاد المعاد في هدي خير العباد» لابن قيم الجوزية (٢: ٤٢٥) حيث استقصى الخلاف المنصوب بين السلف والخلف في هذه المسألة.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٦٧) وأبو داود (٥٢٠٥) والترمذي (٢٧٠١).



أي: ليحشرنكم إليه. والقيامة والقيام كالطلّابة والطلاب، وهي: قيامهم من القبور، أو قيامهم للحساب، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾؛ لأنه عزّ وعلا صادق لا يجوزُ عليه الكذب؛ وذلك أن الكذب مستقلٌّ بصارفٍ عن الإقدام عليه وهو قُبْحُه، .....

قوله: (أي: ليحشرنكم إليه)، قال أبو البقاء: ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، قيل: التقدير: في يوم القيامة، وقيل: هي على بابها، أي: ليجمعنكم من القبور، فعلى هذا يجوزُ أن يكونَ حالًا، أي: يجمعنكم مُفضينَ إلى حسابِ يومِ القيامة<sup>(١)</sup>.

والمصنّف ما ذهبَ إلى الحالِ ولا إلى التضمين؛ بل سلّك فيه طُرُقَ المجازِ بحسبِ مقتضى التركيب، فإنّ القسم في قوله: «والله ليجمعنكم إلى يوم القيامة» يوجبُ اضطرارَ الناسِ إلى أن يجتمعوا فيه، وهو معنى «ليحشرنكم إليه» أي: يضطركم إلى المحشر، قال في «الأساس»: «حشرت السنّة الناس: أهبّطتهم إلى الأمصار.

قوله: (لأنه عزّ وعلا صادق) تعليلٌ لمعنى المبالغة الذي يُعطيه قوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾، وذلك من تخصيص اسمه الجامع، و«من» الاستفهاميةُ وبناءُ أفعلٍ لمُطلقِ الزيادة، يعني أنّ من اسمه الله كيف يجوزُ عليه الكذب؟ لأنّه كاملٌ في ذاته منزّهٌ عن النقائص، والكذبُ نقيصةٌ فينبهها تناف.

قوله: (مستقلٌ بصارف). قال الجوهري: يقال: أقلّ الجرّة: أطاق حملها. النّهية: وفي حديث العباس: «فحشًا في ثوبه ثم ذهب يُقله فلم يستطع»<sup>(٢)</sup>. يقال: أقلّ الشيء يُقله: إذا رفعه وحمله، وقال: الاستقلالُ بمعنى الارتفاع والاستبداد، فقوله: «مستقلٌ بصارف» أي: مُستبدُّ بها يصرفُ القائلَ عن الإقدامِ عليه وهو قُبْحُه، أي: قُبْحُه وحده يصرفُ الكذابَ عن التكلمِ به.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢١) من حديث أنس رضي الله عنه.

ووجه قبحه الذي هو كونه كذباً وإخباراً عن الشيء بخلاف ما هو عليه، فمن كذب لم يكذب إلا لأنه محتاج إلى أن يكذب؛ ليَجْرَ منفعةً أو يدفعَ مضرةً، أو هو غني عنه، إلا أنه يجهل غناه، أو جاهل بقبحه، أو هو سفيه لا يفرق بين الصدق والكذب في إخباره، ولا يُبالي بأيهما نطق، وربما كان الكذب أحلى على حنكه من الصدق. وعن بعض السفهاء: أنه عوتب على الكذب، فقال: لو غرغرت هوائك به ما فارقتة. وقيل لكذاب: هل صدقت قط؟ فقال: لولا أي صادق في قولي: لا، لقلتها. فكان الحكيم

قوله: (ووجه قبحه) مبتدأ، والخبر: الموصول مع صلته، والضمير المرفوع في الصلة عائد إليه، أو يقال: إن الموصول مفتح، كقراءة من قرأ: «الذين من قبلكم»، قال: أفتح الموصول الثاني من الأول وصلته، وفي بعض النسخ: «وجه قبحه هو كونه كذباً وهو الوجه، وقيل: ووجه قبحه، معطوف على قوله: «قبحه»، ودل الموصول على هذا؛ أي: الصارف هو قبحه ووجه قبحه أي: سب قبحه، ثم وصف قوله: «وجه قبحه» بقوله: «الذي...» إلى آخره، فكانه أشار إلى أن قبح الكذب ذاتي، ففيه تعسف.

قوله: (لو غرغرت هوائك)، وروي: «هوائك» بالنصب على أنه مفعول، يقال: الراعي يُغرغر بصوته، أي: يردده في حلقه. النهاية: اللهوات: جمع هات، وهي لحمات في سقف أفصى الفم، وإنما خصصها بالذكر لأنه ما يتلذذ به الإنسان من المأكول والمشروب ينتهي إليها، قال ابن هانئ:

إذا ما أتت دون اللهاة من الفتى      دَعَا هُمُّهُ من صدرِهِ برحيل<sup>(١)</sup>

وخصَّ الغرغرة لإرادة الإكثار منه، ولعلَّ هذا القائل ما أطرق سمعه ما رويناه عن الترمذي، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كذب العبدُ تباعدَ عنه الملكُ ميلاً من تنين ما جاء به»<sup>(٢)</sup>.

(١) لأبي نواس في «ديوانه» ص ١٦.

(٢) «سنن الترمذي» (١٩٧٣) والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٧٨) وفي «الأوسط» (٧٣٩٨) وقال الترمذي: حسن غريب.

الغني الذي لا يجوزُ عليه الحاجات، العالمُ بكلِّ معلومٍ منزَّهاً عنه كما هو منزَّهٌ عن سائرِ القبائح.

[﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ ٨٨]

﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ نصبٌ على الحال، كقولك: ما لك قائماً. رُوِيَ أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْبَدْوِ مُعْتَلِينَ بِاجْتِوَاءِ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا خَرَجُوا لَمْ يَزَالُوا رَاحِلِينَ مَرِحَلَةً مَرِحَلَةً حَتَّى لَحِقُوا بِالْمَشْرِكِينَ، فَاخْتَلَفَ الْمُسْلِمُونَ فِيهِمْ، فَقَالَ

قَوْلُهُ: (﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ نصبٌ على الحال) قال القاضي: عامِلُهُ ﴿لَكُمْ﴾ كقولك: ما لك قائماً، و﴿فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ حالٌ من ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ أي: متفرِّقَيْنِ فِيهِمْ، أَوْ مِنَ الضَّمِيرِ، أَي: فَمَا لَكُمْ تَفْتَرِقُونَ فِيهِمْ، وَمَعْنَى الْإِفْتِرَاقِ يُفِيدُهُ قَوْلُهُ: ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ حَالًا مِنْ ﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ أَي: فِتْنَتَيْنِ مُفْتَرِقَتَيْنِ فِي الْمُنَافِقِينَ، فَلَمَّا قَدَّمَهُ نَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: قَالَ سِيبَوِيهٌ: إِذَا قُلْتَ: مَا لَكَ قَائِمًا؟ فَمَعْنَاهُ: لَمْ قُمْتَ؟ وَنُصِبَ عَلَى تَأْوِيلٍ: أَيُّ شَيْءٍ يَسْتَفِرُّ لَكَ فِي هَذِهِ الْحَالِ؟<sup>(٣)</sup>

قَوْلُهُ: (بِاجْتِوَاءِ الْمَدِينَةِ). النَّهْيَةُ: فِي حَدِيثِ الْعُرَيْنِيِّينَ: «فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ»<sup>(٤)</sup>، أَي: أَصَابَهُمُ الْجَوَى، وَهُوَ الْمَرَضُ وَدَاءُ الْجَوْفِ إِذَا تَطَاوَلَ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يُوَافِقَهُمْ هَوَاؤُهَا وَاسْتَوْحَمُوهَا، وَيُقَالُ: اجْتَوَيْتُ الْبَلَدَ: إِذَا كَرِهْتَ الْمَقَامَ فِيهِ وَإِنْ كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ.

المغرب: عُرْنَةٌ: وَإِدْ بِحِذَاءِ عِرْفَاتٍ، وَبِتَضْغِيرِهَا سُمِّيَتْ عُرْنَةً، وَهِيَ قَبِيلَةٌ يَنْسَبُ إِلَيْهَا الْعُرَيْنِيُّونَ<sup>(٥)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٠).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٧٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٠٢) ومسلم (١٦٧١) وغيرهما من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) «المغرب في ترتيب المعرب» (٢: ٥٧).

بعضهم: هم كفار، وقال بعضهم: هم مسلمون. وقيل: كانوا قومًا هاجروا من مكة ثم بدا لهم، فرجعوا وكتبوا إلى رسول الله: إنا على دينك، وما أخرجنا إلا اجتواء المدينة والاشتياق إلى بلدنا. وقيل: هم قومٌ خرجوا مع رسول الله يوم أُحُد ثم رجعوا. وقيل: هم العُرَيْثِيُّونَ الَّذِينَ أَغَارُوا عَلَى السَّرْحِ وَقَتَلُوا يَسَارًا. وقيل: هم قومٌ أظهروا الإسلامَ وقعدوا عن الهجرة. ومعناه: ما لكم اختلفتم في شأن قوم نافقوا نفاقًا ظاهرًا، وتفرقتم فيه فرقتين؟ وما لكم لم تبتوا القولَ بكفرهم؟ ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾، أي: ردَّهم في حكم المشركين كما كانوا. ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ من ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين، واحتياهم على رسول الله ﷺ، أو: ﴿أَرْكَسَهُمْ﴾ في الكفر بأن خذَّهم حتى ارتكسوا

قوله: (إنا على دينك) حكاية ما كتبوا، لكنَّ قوله: «وما أخرجنا إلا اجتواء المدينة» لا يستقيم مع قوله: «كانوا قومًا هاجروا من مكة»، إلا أن يقال: هاجروا من مكة إلى المدينة، ثم بدا لهم فرجعوا.

قوله: (أغاروا على السرح) أي: النعم السارحة. النهاية: السرح: اسمُ جمعٍ وليس بتكسيرٍ «سارح»، أو هو تسمية بالمصدرِ مبالغة.

قوله: (قتلوا يسارًا). الاستيعاب: يسار: مولى رسول الله ﷺ، وكان نبيًا، وهو الراعي الذي قتلته العُرَيْثِيُّونَ الَّذِينَ اسْتَأْفَوْا ذُو دَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطَّعُوا يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ وَعَزَّزُوا الشُّوْكَ فِي لِسَانِهِ وَعَيْنَيْهِ حَتَّى مَاتَ<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿أَرْكَسَهُمْ﴾ أي: ردَّهم في حكم المشركين. الراغب: الرُّكْسُ والنُّكْسُ: الرَّذْلُ، والرُّكْسُ أبلغ؛ لأنَّ النكس: ما جُعِلَ أسفلهُ أعلاه، والرُّكْسُ: ما جُعِلَ رَجِيْعًا<sup>(٢)</sup> بعد ما كان طعامًا، فهو كالرُّجْسِ، يقال: أركسَه ورَكَّسَه، وأركسَ أبلغ، كما أنَّ «أسقاه» أبلغ من «سَقَاه»<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤: ١٥٨١).

(٢) في الأصول الخطية: «ما جعل طرفًا»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٧٣)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٦٤.

فيه لِمَا عَلِمَ من مرضِ قلوبهم. ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا﴾: أن تجعلوا من جملة المهتدين ﴿مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾: من جعله من جملة الضلال وحكم عليه بذلك، أو خذله حتى ضلَّ. وقُرئ: (رَكَسَهُم)، و(رُكِسُوا فيها).

[﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا

قوله: (مَنْ جَعَلَهُ مِنْ جُمْلَةِ الضَّلَالِ) مبنيٌّ على تفسير ﴿أَزَكْسَهُمْ﴾ بقوله: «رَدَّهُمْ فِي حُكْمِ الْمُشْرِكِينَ»، وقوله: «أَوْ خَذَلَهُ حَتَّىٰ ضَلَّ» على تفسيره بقوله: «﴿أَزَكْسَهُمْ﴾ فِي الْكُفْرِ بِأَن خَذَلَهُمْ»، فعلى الأول: ﴿أَزَكْسَهُمْ﴾ مُطْلَقٌ؛ وَلِذَلِكَ أَدْخَلَهُمْ فِي رُؤْمَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَعَلَى الثَّانِي: مُتَعَلِّقُهُ مَا يُعْلَمُ مِنَ الْإِنْكَارِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفْقَيْنِ فِتْنَتَيْنِ﴾ أَي: فِرْقَتَيْنِ، يَقُولُونَ: أَهْمُ مُؤْمِنُونَ أَمْ كَافِرُونَ؟ ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ إِنْكَارٌ بَعْدَ إِنْكَارٍ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ تَذْيِيلٌ لِلتَّأْكِيدِ بِقَلْعِ قَاعِدَةِ بِنَاءِ الْإِعْتِزَالِ وَبِهَذَا بِنَاءِ التَّفْسِيرَيْنِ عَلَيْهَا، أَلَا تَرَى كَيْفَ أَعَادَ الْإِسْمَ الْجَامِعَ الْمُفِيدَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَعْنَى الْجَبْرُوتِ مَرَّتَيْنِ وَعَدَّلَ مِنْ خُطَابِ الْجَمَاعَةِ إِلَى خُطَابِ الْعَامِّ لِيَدْخُلَ فِيهِ كُلُّ مَنْ يَتَأْتَى مِنْهُ الْوِجْدَانُ، وَمِنْ جُمْلَتِهِمُ الضَّلَالِ! وَنَكَّرَ ﴿سَبِيلًا﴾ أَي: لَا تَجِدُ أَيُّهَا الْمَخَاطَبُ أَيُّ سَبِيلٍ تَرِيدُ<sup>(١)</sup> بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ.

قوله: (وَرُكِسُوا فِيهَا) يعني: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَا رَدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩١]، فَإِنَّهُ قُرِئَ هُنَاكَ: «وَرُكِسُوا فِيهَا»، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ هَاهُنَا لِأَنَّ كِلَيْهِمَا بَابُ الْإِنْفِعَالِ، وَقُرِئَ فِي الْقِرَاءَةِ الشَّاذَّةِ<sup>(٢)</sup> بِالتَّفْعِيلِ<sup>(٣)</sup> مَعَ أَنَّهُمَا مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: قُرِئَ: «وَرُكِسُوا» فِيهَا - أَي: فِي هَذِهِ الْآيَةِ - لِفَسَادِ الْمَعْنَى.

(١) قوله: «تريد» سقط من (م).

(٢) انظر: «المحتسب» (١: ١٩٤).

(٣) فِي (م) وَ(غ) وَ(ص) وَ(س): «بِالتَّفْصِيلِ»، وَالمُثَبِّتِ مِنْ (ط)، وَهُوَ الصَّوَابُ، فَمُرَادُهُ بِالتَّفْعِيلِ: أَنَّهُ مِنْ «فَعَّلَ»، وَالْقِرَاءَةُ الْمَشَارُ إِلَيْهَا هِيَ: «رُكِسُوا».

نَصِيرًا \* إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَبِيتٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنْ آعَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا \* سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعَزَلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ فَخَذُّوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّهُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٨٩-٩١﴾

﴿فَتَكُونُونَ﴾: عطفٌ على ﴿تَكْفُرُونَ﴾، ولو نُصِبَ على جوابِ التمني لجاز. والمعنى: ودُّوا كفركم فكونتكم معهم شرعًا واحدًا فيما هم عليه من الضلالِ واتباع دينِ الآباء، فلا تتولَّوهم وإن آمنوا، حتى يُظاهروا إيمانهم بهجرةٍ صحيحةٍ هي لله

قوله: (فَتَكُونُكُمْ معهم شرعًا). النهاية: في الحديث «أنتم فيه شرعٌ سواء»، أي: متساوون لا فضلٌ لأحدكم فيه على الآخر.

قوله: (فلا تتولَّوهم وإن آمنوا حتى يُظاهروا) تفسيرٌ لقوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾، جعلَ ﴿حَتَّى﴾ غايةً للمقدار، وهو الإيثار؛ لأنَّ الهجرةَ غيرُ نافلةٍ بدونه. قوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ مسبَّبٌ عن قوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾، و﴿وَدُّوا﴾ بدلٌ من قوله: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]، والكلامُ مصبُوبٌ في قالبٍ واحد، يعني: ما لكم تختلفون في أمرِ أقوامٍ منافقين؟ والحالُ أنَّ اللهَ تعالى رَدَّهم في حُكْمِ المشركين بسببِ ما كَسَبُوا، وهو ودايتهم كُفْرَكم، وإذا كان كذلك فلا تختلفوا فيهم ولا تتولَّوهم حتى يُهَاجروا في سبيلِ الله، أي: يرجعوا من جميع ذلك رُجوعًا كالمهاجرة من الأوطان، فإن تولَّوا عن هذه المهاجرة فحُكْمُهم حُكْمُ المشركين بأن يُقتلوا حيثُ وجدوا، وبأن يُجانبوا مجانبةً كُلِّيةً. ولا يُستبعدُ حملُ المهاجرة على المُجانبةِ عن الذنوبِ والمخالفةِ لأمرِ الله؛ لما وردَ عن النبي ﷺ: «المسلمُ مَنْ سَلِمَ المسلمونَ من لسانِهِ ويَدِهِ، والمهاجرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللهُ عَنْهُ». أخرجه البخاري وأبو داود، عن عبدِ الله بنِ عمرو<sup>(١)</sup>.

(١) «صحيح البخاري» (١٠) وأبو داود (٢٤٨٣).

ولرسوله، لا لغرضٍ من أغراضِ الدنيا، مستقيمةٍ ليس بعدها بداءٌ ولا تعرُّبٌ. ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الإيمانِ المظاهرِ بالهجرةِ الصحيحةِ المستقيمةِ فحكمهم حكمُ سائرِ المشركينَ يُقتلونَ حيثُ وُجدوا في الحلِّ والحرمِ، وجانِبوهم مجانبةً كُلِّيَّةً، وإن بذلوا لكم الولايةَ والنصرةَ فلا تقبلوا منهم. ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾: استثناءٌ من قوله: ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾، ومعنى: ﴿يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾: ينتهونَ إليهم ويتصلونَ بهم. وعن أبي عبيدة: هو من الانتسابِ، وصلتُ إلى فلانٍ واتصلتُ به؛ إذا انتميتَ إليه. وقيل: إن الانتسابَ لا أثرَ له في منع القتالِ، فقد قاتلَ رسولُ اللَّهِ بَمَنْ مَعَهُ مَنْ هُوَ مِنْ أَنْسَابِهِمْ. والقومُ هم الأُسْلُمِيُّونَ؛ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَهْدٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ وَاذَعَ

الراغب: الهجرة: تَرْكُ الشَّيْءِ وَالْإِعْرَاضُ عَنْهُ، مَكَانًا كَانَ أَوْ خَلِيطًا، وَسُمِّيَ الْقَبِيحُ مِنَ الْكَلَامِ هُجْرًا، وَسُمِّيَ الْمُهَاجِرُ لِتَرْكِهِ وَطَنَهُ، وَصَارَ اسْمٌ مَدْحٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَسُمِّيَ مَنْ رَفَضَ فُضُولَاتِ شَهَوَاتِهِ مُهَاجِرًا<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ الْمَصْنُفَ وَضَعَ مَوْضِعَ ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ قَوْلَهُ: ﴿يُقْتَلُونَ حَيْثُ وُجِدُوا﴾، وَمَوْضِعَ ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَاوِيًا وَلَا نَصِيرًا﴾ «جَانِبُوهُمْ مُجَانِبَةً كُلِّيَّةً» إِلَى آخِرِهِ؛ بَيَانًا لِمَعْنَى الْإِسْتِمْرَارِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «جَانِبُوهُمْ مُجَانِبَةً كُلِّيَّةً» فإِخْرَاجٌ لِلْكَلامِ عَلَى غَيْرِ مَقْتَضَى الظَّاهِرِ؛ إِذِ الظَّاهِرُ «وَأَجَانِبُونَ»؛ لِيَقَعَا خَبْرَيْنِ لِلإِيذَانِ بِشِدَّةِ الْمُجَانِبَةِ، وَذَلِكَ مِنْ تَكْرِيرِ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَاوِيَّةً﴾؛ وَمِنْ ثَمَّ بَالِغٌ فِيهِ حَيْثُ قَالَ: «مُجَانِبَةً كُلِّيَّةً وَإِنْ بَدَّلُوا لَكُمْ الْوِلايَةَ وَالنُّصْرَةَ» يَعْنِي: لَا يَوْجَدُ مِنْكُمْ وَلايَةٌ لَهُمْ قَطُّ؛ فداوِموا على العداوة.

قوله: (ليس بعدها بداءٌ ولا تعرُّبٌ) مثلٌ لتَرْكِ التَّدْبُدْبِ لَا إِلَى هَوْلَاءٍ وَلَا إِلَى هَوْلَاءٍ، وَبَدَاءٌ أَي: نَزُولٌ بِالْبَادِيَةِ، وَلَا تَعْرُبٌ، أَي: عَوْدٌ إِلَى الْعَرَبِ الَّذِينَ يَسْكُنُونَ الْمُدُنَ.

قوله: (استثناءٌ من قوله: ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾) أَي: مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿فَخُذُوهُمْ﴾، لَا مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا﴾ وَإِنْ كَانَ أَقْرَبَ لِأَنَّ اتِّخَاذَ الْوَلِيِّ مِنْهُمْ حَرَامٌ.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٣٧٨)، وانظر «مفردات القرآن» ص ٨٣٣.

وقت خروجه إلى مكة هلال بن عويمر الأسلمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه، وعلى أن من وصل إلى هلال ولجأ إليه فله من الجوار مثل الذي لهلال. وقيل: القوم بنو بكر ابن زيد مائة كانوا في الصلح. ﴿أَوْجَأُكُمْ﴾ لا يخلو من أن يكون معطوفاً على صفة ﴿قَوْمٍ﴾، كأنه قيل: إلا الذين يصلون إلى قوم معاهدين، أو قوم ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم؛ أو على صلة ﴿الَّذِينَ﴾، كأنه قيل: إلا الذين يتصلون بالمعاهدين، أو الذين لا يقاتلونكم. والوجه العطف على الصلة؛ لقوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ فَأَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ بعد قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، فقرر أن كفهم عن القتال أحد سببي استحقاقهم لنفي التعرض

قوله: (ممسكين عن القتال، لا لكم ولا عليكم) تفسير لقوله: ﴿أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾ أي: لأجلكم.

قوله: (والوجه العطف على الصلة لقوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ﴾) يعني: مجيء قوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ﴾ بعد قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ يشعر بأن السبب عن المنع عن التعرض لهم شيان، أحدهما: اتصاهاهم بقوم معاهدين، وثانيهما: كفهم عن القتال بسبب إظهار أن قلوبهم تنقبض عن مقاتلتكم، فيكون قوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ﴾ مقررًا للسبب الثاني، يعني: إن جاؤكم يريدون الإمساك عن القتال لا لكم ولا عليكم فإن تموا على هذا بأن اعترلوكم والقوا إليكم السلم؛ فلا تعرضوا لهم البتة. وإذا عطف على الصفة يبقى سبب عدم التعرض واحداً، وهو أن يصلوا إلى قوم معاهدين أو إلى قوم كافين فلا يكون قوله: ﴿وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ﴾ مقررًا لقوله: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾؛ لأن ذلك وصف لقول آخرين غير من ترتب عليه قوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ﴾؛ لأنه مترتب على قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾. ثم أورد السؤال وقال: «كل واحد من الاتصاليين له تأثير إلى آخره، وهو ظاهر.

قوله: (فقرر أن كفهم عن القتال) فاعله: مجيء قوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ﴾ بعد قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ﴾، وعلى هذا قوله: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ﴾ تقرير لحكم اتصاهاهم<sup>(١)</sup>.

(١) من قوله: «وعلى هذا قوله» إلى هنا ساقط من (ط).



عنهم، وترك الإيقاع بهم. فإن قلت: كل واحد من الاتصاليين له تأثير في صحة الاستثناء، واستحقاق إزالة التعرض؛ الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالمكافئين؛ لأن الاتصال بهؤلاء أو هؤلاء دخول في حكمهم، فهلا جوزت أن يكون العطف على صفة ﴿قَوْمٍ﴾، ويكون قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾ تقريراً لحكم اتصالهم بالمكافئين واختلاطهم بهم وجريمهم على سَنَنِهِمْ! قلت: هو جائز ولكن الأول أظهر وأجرى على أسلوب الكلام. وفي قراءة أبي: (بينكم وبينهم ميثاق جاؤوكم حصرت صدورهم) بغير «أو»، ووجهه أن يكون: ﴿جَاءَكُمْ﴾، بيانا لـ ﴿يَصِلُونَ﴾، أو بدلا، أو استئنافا، أو صفة بعد صفة لـ ﴿قَوْمٍ﴾. ﴿حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ في موضع الحال بإضمار «قد»؛ والدليل عليه قراءة من قرأ: (حصرة صدورهم) و(حصرات صدورهم) و(حصرات صدورهم)، وجعله المبرّد صفة لموصوف محذوف على: أو جاؤوكم قوما حصرت صدورهم. وقيل: .....

قوله: (أظهر وأجرى على أسلوب الكلام)، وذلك أن قوله: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا بِنُفُسِهِمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ مشابه لقوله: ﴿جَاءَكُمْ حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْبَلُواكُمْ أَوْ يَقْبَلُوا قَوْمَهُمْ﴾، وقد رتب عليه قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ أَفَقَوْلَا إِنَّا كُنَّا بِالْآيَةِ﴾ فالأولى جزئي الكلام على أسلوب واحد وأن يترتب قوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾ على قوله: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ﴾ حتى يكون المراد من قوله: ﴿فَخَذُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ وقوله: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ﴾ وقوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ﴾ هم الذين تولوا وأعرضوا عن الإيمان، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطْنَاهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ جملة معترضة للامتنان على المؤمنين، وتعليل بأن حصر صدورهم ما كان إلا لثقف اللب الرعب فيها<sup>(١)</sup>.

قوله: (أو جاؤوكم قوما حصرت صدورهم) فعلى هذا «قوما» حال موطئة، كقوله تعالى: ﴿قَوْمًا نَاعَرَبْنَا﴾ [يوسف: ٢].

(١) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول الخطية قبل الفقرة السابقة.

هو بيان لـ ﴿جَاءَكُمْ﴾، وهم بنو مدلج؛ جاؤوا رسول الله غير مقاتلين، والحصر: الضيق والانقباض. ﴿أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾: عن أن يقاتلوكم، أو كراهة أن يقاتلوكم.

فإن قلت: كيف يجوز أن يسلم الله الكفرة على المؤمنين؟ قلت: ما كانت مكافئتهم إلا لقتل الله الرعب في قلوبهم، ولو شاء لمصلحة يراها من ابتلاء ونحوه لم يقذفه، فكانوا متسلطين مقاتلين غير مكافئين، فذلك معنى التسليط. وقرئ: (فلقتلوكم) بالتخفيف والتشديد. ﴿فَإِنْ آعَزَلُوكُمْ﴾: فإن لم يتعرضوا لكم، ﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ﴾، أي: الانقياد والاستسلام. وقرئ بسكون اللام مع فتح السين، ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لِكُفْرَانِهِمْ سَبِيلًا﴾: فما أذن لكم في أخذهم وقتلهم. ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ﴾: هم قوم من أسيد وعطفان، وكانوا إذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا ليأمنوا المسلمين، فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا ونكثوا عهودهم. ﴿كُلَّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ كلما دعاهم قومهم إلى قتال المسلمين ﴿أَرْكُسُوا فِيهَا﴾: قلبوا فيها أقبح قلب وأشنعه، وكانوا شرا فيها من كل عدو. ﴿حَيْثُ نَفَقْتُمُوهُمْ﴾: حيث تمكتم منهم. ﴿سُلْطَنَا مُبِينًا﴾: حجة واضحة لظهور عداوتهم، وانكشاف حالهم في الكفر والغدر، وإضرارهم بأهل الإسلام؛ أو تسلطا ظاهرا؛ حيث أذنا لكم في قتلهم.

[﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ

قوله: (هو بيان لـ ﴿جَاءَكُمْ﴾) وذلك أن مجيئهم غير مقاتلين، و﴿حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ في معنى واحد.

قوله: (وهم بنو مدلج) بالضم، قيل: بنو مدلج<sup>(١)</sup>: قبيلة من كنانة، وهم القافة.

قوله: (﴿أَرْكُسُوا فِيهَا﴾ قلبوا فيها أقبح قلب وأشنعه). الأساس: أركسه وركسه: قلبه على رأسه، وهو مركوس منكوس.

(١) قوله: «قيل: بنو مدلج» من (ط).

رَقَبَةً مُّؤَمَّنَةً وَرَبِيَّةً مُّسْلِمَةً إِلَىٰ أَهْلِهَا إِلَّا أَنْ يَضَدَّ قَوْماً فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤَمَّنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسْلِمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤَمَّنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا \* وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٢-٩٣﴾

﴿وَمَا كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وما صح له ولا استقام ولا لاق بحاله، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقْتُلَ﴾ [آل عمران: ١٦١]، ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ [الأعراف: ٨٩]. ﴿أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ ابتداء غير قصاص ﴿إِلَّا خَطَأً﴾: إلا على وجه الخطأ.

فإن قلت: بم انتصب ﴿خَطَأً﴾؟ قلت: بأنه مفعول له، أي: ما ينبغي له أن يقتله لعلّه من العليل إلا للخطأ وحده. ويجوز أن يكون حالاً بمعنى: لا يقتله في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ، وأن يكون صفة للمصدر إلا قتلاً خطأً. والمعنى: أن من شأن المؤمن أن يتفني عنه وجود قتل المؤمن ابتداءً البتة، إلا إذا وجد منه خطأ من غير قصد؛ بأن يرمي كافراً فيصيب مسلماً، أو يرمي شخصاً على أنه كافراً فإذا هو مسلم.

وقرئ: (خطاء) بالمد، و(خطأ) بوزن «عمى» بتخفيف الهمزة.

وروي: أن عياش بن أبي ربيعة - وكان أبا جهل لأمه - أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة، وذلك قبل هجرة رسول الله ﷺ، فأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا يؤويها سقف حتى يرجع، فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد بن أبي أنيسة، فأتياه وهو في أطم، فقتل منه أبو جهل في الدرة والغارب، وقال: أليس محمدٌ يحنك

قوله: (في أطم). النهاية: الأطم بالضم: بناء مرتفع، وجمعه: أطام.

قوله: (فقتل منه أبو جهل). النهاية: وفي حديث الزبير: فما زال يقتل في الدرة والغارب حتى أجابته عائشة رضي الله عنها إلى الخروج، والغارب: مقدم السنام، والدرة:

على صلة الرحم؟ انصرف وبراء أمك، وأنت على دينك، حتى نزل وذهب معها، فلما فسحا عن المدينة كتفاه وجلده كل واحد مئة جلدة، فقال للحارث: هذا أخي فمن أنت يا حارث؟ لله علي إن وجدتك خاليًا أن أقتلك، وقدما به على أمه، فحلفت لا يجل كتافه أو يرتد، ففعل، ثم هاجر بعد ذلك وأسلم. وأسلم الحارث وهاجر، فلقية عياش بظهر قباء، ولم يشعر بإسلامه، فأنحى عليه فقتله، ثم أخبر بإسلامه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: قتلته ولم أشعر بإسلامه؛ فنزلت. ﴿فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ﴾: فعلية تحرير رقبة، والتحرير: الإعتاق، والحُرُّ والعتيق: الكريم؛ لأن الكرم في الأحرار، كما أن اللؤم في العبيد، ومنه: عتاق الخيل وعتاق الطير؛ لكرامتها، وحُرُّ الوجه: أكرم موضع منه، وقولهم للثيم: عبد، وفلان عبد الفعل، أي: لثيم الفعل. والرقبة: عبارة

أعلاه، أي: لا زال يُحَادِثُهَا وَيَتَلَطَّفُهَا حَتَّى أَجَابَتْهُ. والأصل فيه أن الرجل إذا أراد أن يُؤنِسَ البعير الصَّعبَ لِيَرْمَهُ فَيُنْقَادَ لَهُ، جَعَلَ يُؤْمِرُ يَدَهُ عَلَيْهِ وَيَمْسَحُ غَارِبَهُ وَيَقْبَلُ وَبَسْرَهُ حَتَّى يَسْتَأْنَسَ وَيَضَعَ عَلَيْهِ الزَّمَامَ.

قوله: (كتافه) كتفت الرجل: شددت يديه إلى خلف بالكتاف، وهو جبل.

قوله: (فسحا عن المدينة) أي: بعدا. النهاية: وفي حديث أم زرع: وبيتها فساح<sup>(١)</sup>، أي: واسع<sup>(٢)</sup>.

قوله: (قباء). المغرب: قباء بالضم والمد: من قرى المدينة، يُنَوَّنُ وَلَا يُنَوَّنُ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فأنحى عليه) أي: أقبل عليه. الأساس: أنحى عليه باللوائيم: إذا أقبل عليه، وأنحى عليه بالسوط والسيف.

(١) حديث أم زرع أخرجه البخاري (٥١٨٩) ومسلم (٢٤٤٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها بعد فقرة «قوله: عن النسمة».

(٣) «المغرب في ترتيب المعرب» (٢: ١٥٧).

عن النَّسْمَةِ، كما عَبَّرَ عنها بالرأسِ في قولهم: فلانُ يملكُ كذا رأسًا من الرقيق. والمرادُ برقية مؤمنة: كلُّ رقية كانت على حكم الإسلامِ عندَ عامَّةِ العلماء. وعن الحسن: لا تُجْزئُ إلا رقيةٌ قد صلَّتْ وصامت ولا تُجْزئُ الصغيرة، وقاسَ عليها الشافعيُّ كفارةَ الظهار، فاشترطَ الإيمان. وقيل: لما أخرجَ نفسًا مؤمنةً عن جملةِ الأحياءِ لزمه أن يُدخِلَ نفسًا مثلها في جملةِ الأحرار؛ لأنَّ إطلاقها من قيدِ الرقِّ كإحيائها من قبْلِ أن الرقيقَ ممنوعٌ من تصرُّفِ الأحرار. ﴿مُسْكَمَةٌ إِلَى أَهْلِهَا﴾: مؤداةٌ إلى ورثتهِ يقتسمونها كما يقتسمونَ الميراث، لا فرقَ بينها وبينَ سائرِ التَّرِكَةِ في كلِّ شيءٍ؛ يُقضى منها الدين، وتنقُذُ الوصيةَ، وإذا لم يُبقِ وارثًا فهي لبيتِ المال؛ لأنَّ المسلميْنَ يقومونَ مقامَ الورثة، كما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أنا وارثُ مَنْ لا وارثَ له»، وعن عُمرَ رضيَ اللهُ عنه: أنه قضى بديةِ المقتول، فجاءتِ امرأتهُ تطلبُ ميراثها من عَقَلِه، فقال: لا أعلمُ لك شيئًا، إنما الدِّيَّةُ للعصبةِ الذينَ يعقلونَ عنه، فقامَ الضحَّاكُ بنُ سفيانِ الكلابيِّ فقال: كتبَ إليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأمرني أن أوزِّتَ امرأةَ أشيمِ الضبابي من عَقَلِ زوجها أشيم، فوزَّتها عُمر. وعن ابنِ مسعود: يرثُ كلُّ وارثٍ من الدِّيَّةِ غيرَ القاتلِ.

قوله: (عن النَّسْمَةِ). النَّهْيَةُ: النَّسْمَةُ: النَّفْسُ وَالرُّوحُ، وَكُلُّ دَابَّةٍ فِيهَا رُوحٌ فِيهَا نَسْمَةٌ، وَإِنَّمَا يُرَادُ النَّاسُ.

قوله: (كانت على حكم الإسلام) أي: محكومًا عليها بالإسلام؛ وإن كانت صغيرة. قاله القاضي<sup>(١)</sup>.

قوله: (يعقلونَ عنه). المُعْرَبُ: عَقَلْتُ الْقَتِيلَ: أَعْطَيْتَ دِيَّتَهُ، وَعَقَلْتُ عَنِ الْقَاتِلِ: لَزِمْتَهُ دِيَّتَهُ فَأَدَيْتُهَا عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

النَّهْيَةُ: الْعَقْلُ: الدِّيَّةُ، وَأَصْلُهُ أَنَّ الْقَاتِلَ كَانَ إِذَا قَتَلَ قَتِيلًا جَمَعَ الدِّيَّةَ مِنَ الْإِبْلِ، فَعَقَلَهَا بِفَنَاءِ أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ، أَي: شَدَّهَا فِي عَقْلِهَا لِئُسْلِمَهَا إِلَيْهِمْ، فَسُمِّيَتْ الدِّيَّةُ عَقْلًا بِالْمَصْدَرِ.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٤).

(٢) «المعرب في ترتيب المعرب» (٢: ٧٥).

وعن شريك: لا يُقضى من الدية دين، ولا تُنفذ منه وصية. وعن ربيعة: الغرة لأم الجنين وحدها، وذلك خلاف قول الجماعة. فإن قلت: على من تجب الرقبة والدية؟ قلت: على القاتل، إلا أن الرقبة في ماله، والدية تتحملها عنه العاقلة، فإن لم تكن له عاقلة فهي في بيت المال، فإن لم يكن، ففي ماله، ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾: إلا أن يتصدقوا عليه بالدية، ومعناه: العفو، كقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ونحوه: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. وعن النبي ﷺ: «كل معروف صدقة». وقرأ أبي: (إلا أن يتصدقوا). فإن قلت: بم تعلق ﴿أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ وما محله؟ قلت: تعلق بـ«عليه»، أو بـ«مُسَلَّمَةٌ»؛ كأنه قيل: وتجب عليه الدية، أو يسلمها إلا حين يتصدقون عليه، ومحلهما النصب على الظرف بتقدير حذف الزمان، كقولهم: أجلس ما دام زيد جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من ﴿أَهْلِيهِ﴾، بمعنى: إلا متصدقين.

﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ﴾ من قوم كفار أهل حرب؛ وذلك نحو رجل أسلم في قومه الكفار، وهو بين أظهرهم لم يفارقهم، فعلى قاتله الكفارة إذا قتله خطأ، وليس على عاقلته لأهله شيء، لأنهم كفار محاربون. وقيل: كان الرجل يسلم ثم يأتي قومه وهم مشركون، فيغزوهم جيش المسلمين، فيقتل فيهم خطأ؛ لأنهم يظنونه كافراً مثلهم.

قوله: (العاقلة). النهاية: هم العصبية والأقارب من قبل الأب الذين يعطون دية قاتل الخطأ، وهي صفة جماعة عاقلة، وأصلها: اسم فاعلة من العقل، وهي من الصفات الغالبة. قوله: (بم تعلق ﴿أَنْ يَصَدَّقُوا﴾؟) إشارة إلى أن الاستثناء مفرغ، و«إلا» لغو، كقولك: قرأت إلا يوم الجمعة.

قوله: (تعلق بـ«عليه»)، قيل: بـ«عليه» المحذوف عند قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، هذا باطل؛ لأن تحرير الرقبة حق الله لا يسقط بعفو الولي. نعم، يجوز أن تتعلق بـ«عليه» المقدر في قوله: ﴿وَرِيَّةٌ﴾؛ لأنها عطف على «تحرير»، وإليه أشار بقوله: «ويجب عليه الدية، أو يسلمها إلا حين يتصدقون عليه». وإذا علق بـ«مُسَلَّمَةٌ» يكون عطف «دية» على «تحرير» من قبيل الانسحاب عطف مفرد على مفرد.

﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ﴾ كفرية لهم ذمّة؛ كالمشركين الذين عاهدوا المسلمين، وأهل الذمّة من الكتابيين فحكمه حكم مسلم من المسلمين. ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ رقبة، بمعنى: لم يملكها ولا ما يتوصّل به إليها؛ فعليه صيام ﴿شَهْرَيْنِ مُتَكَاتِبَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ﴾: قبولاً من الله ورحمة منه، من «تاب الله عليه» إذا قبل توبته، يعني: شرع ذلك توبة منه، أو نقلكم من الرقبة إلى الصوم توبة منه.

هذه الآية فيها من التهديد والإيعاد والإبراق والإرعاد أمرٌ عظيم، وخطبٌ غليظ.

قوله: (فحكمه حكم مسلم من المسلمين) في وجوب الكفارة والذية، ولعل ذلك فيما إذا كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم، قاله القاضي<sup>(١)</sup>، وفيه نظرٌ.

قوله: (شرع ذلك توبة منه). قال القاضي: توبة: نصبٌ على المفعول له، أي: شرع ذلك توبة، أو على المصدر، أي: وتاب الله عليه توبة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (والإبراق والإرعاد). النهاية: في حديثِ ابْنِ مَلِيكَةَ: إِنَّ أُمَّنَا مَاتَتْ حِينَ رَعَدَ الْإِسْلَامُ وَبَرِقَ<sup>(٣)</sup>، أي: حين جاء بوعيده وتهديده، يقال: رعد وبرق وأرعد وأبرق: إذا توعّد وتهدّد.

روى شارح «الفصيح» عن أبي عمرو أنه احتجّ بقول الكُمَيْت:

أرعد وأبرق ما تُرِبُ      دُ<sup>(٤)</sup> فما وعيدك لي بضائر<sup>(٥)</sup>

الراغب: البرق: لَمَعَانُ السَّحَابِ، يُقَالُ: بَرِقَ وَأَبْرَقَ وَبَرِقَ، يُقَالُ فِي كُلِّ مَا يَلْمَعُ كَسَيْفٍ: بَارِقٌ، وَبَرِقَ يُقَالُ فِي الْعَيْنِ إِذَا اضْطَرَبَتْ وَجَالَتْ مِنْ خَوْفٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٢: ٦٨٨) وابن بطة الحنبلي في «الإبانة» (٢: ٨٠).

(٤) في (ط): «أرعد وأبرق يا يزيد».

(٥) «شعر الكُمَيْت» ص ٢٢٥.

ومن ثمَّ رُوِيَ عن ابنِ عباسٍ ما رُوِيَ: من أن توبةَ قاتلِ المؤمنِ عمدًا غيرُ مقبولة. وعن سفيان: كانَ أهلُ العلمِ إذا سُئلوا قالوا: لا توبةَ له، وذلكَ محمولٌ منهم على الاقتداءِ بسنةِ اللهِ في التغلِظِ والتشديدِ، وإلا فكلُّ ذنبٍ محوٌّ بالتوبة، وناهيكَ بمحوِ الشركِ دليلًا. وفي الحديث: «لزوالُ الدنيا أهونُ على اللهِ من قتلِ امرئٍ مسلمٍ». وفيه: «لو أن رجلاً قُتلَ بالمشركِ وآخرَ رَضِيَ بالمغربِ لأشركَ في دمه». وفيه: «إن هذا الإنسانُ بنيانُ الله، ملعونٌ من هَدَمَ بنيانه». وفيه «من أعانَ على قتلِ مؤمنٍ بشطْرِ كلمةٍ جاء يومَ

بَرَقَ البَصَرُ» [القيامة: ٧] وتُصوَّرُ مِنَ البَرَقِ ما يَظْهَرُ مِنْ تخويفه فقليل: بَرَقَ فلانٌ وأبرَقَ: إذا تَهَدَّدَ<sup>(١)</sup>.

قولُه: (عن ابنِ عباسٍ: أن توبةَ<sup>(٢)</sup> قاتلِ المؤمنِ عمدًا غيرُ مقبولة)<sup>(٣)</sup>، هو ما رَوينا عن الترمذِيِّ وابنِ ماجه والنسائيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أنه سُئل عن مَنْ قَتَلَ مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمنَ وعملَ صالحاً ثم اهتدى، فقال ابنُ عباسٍ: فأثى له التوبةُ وقد سمعتُ نبيكم ﷺ يقول: «يحيى المقتولُ متعلقاً بالقاتلِ تشخبُ أوداجُه دماً فيقول: أي رب، سل هذا: فيم قتلني؟»<sup>(٤)</sup> في قوله: «نبيكم» تويخٌ للسائل.

قولُه: (لزوالُ الدنيا) الحديث رواه الترمذِيُّ وأبو داودَ، عن عبدِ الله بنِ عمرو، عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

قولُه: (بشطْرِ كلمة) الحديث أخرجه ابنُ ماجه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عنه<sup>(٦)</sup>،

(١) «مفردات القرآن» ص ١١٨.

(٢) كذا في الأصول الخطية، وفيه مخالفة للفظ «الكشاف»، والظاهر أنه اختصار من المؤلف رحمه الله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٦٤) من حديث سعيد بن جبير رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٠٢٩) والنسائي (٧: ٩٨) وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٥) أخرجه الترمذي (١٣٩٥) والنسائي (٧: ٩٥) وابن ماجه (٢٦١٩) ولم أجده في «سنن أبي داود».

(٦) «سنن ابن ماجه» (٢٦٢٠) وأخرجه أبو يعلى في «المسند» (٥٩٠٠) والطبراني في «المعجم الكبير»

(١٠٩٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ٢٢)، وضعفه البوصيري في «مصباح الزجاجه» (٣: ٨٢٢)

وأعله بيزيد بن أبي زياد الدمشقي. ولتأمام الفائدة انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧: ٢٤٢).



القيامة مكتوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ: آيسٌ من رحمةِ الله». والعَجَبُ من قومٍ يقرؤونَ هذه الآيةَ، ويرونَ ما فيها، ويسمعونَ هذه الأحاديثَ العظيمةَ، وقولَ ابنِ عباسٍ بمنعِ التوبةِ؛ ثم لا تدعهم أشعبيَّتُهُمْ وطماغيَّتُهُم الفارغةُ، واتباعُهُم هواهم، وما تخيلُ إليهم مُناهم؛ أن يطمعوا في العفوِ عن قاتلِ المؤمنِ بغيرِ توبةٍ؟ ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتُ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤]. ثم ذكرَ اللهُ سبحانه التوبةَ في قتلِ الخطأِ لِسما عسى يقعُ من

قيل: قال سُفيانُ: هُوَ أن يقولَ في اقتل: اق(١).

قوله: (أشعبيَّتُهُمْ وطماغيَّتُهُمْ) الثاني تفسيرٌ للأول، قال الميّداني: أشعَبُ: رجلٌ من المدينةِ يقالُ له: أشعَبُ بنُ جُبَيْرٍ، مولى عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، وعن أبي عُبَيْدَةَ أنه اجتمعَ عليه غِلْمَةٌ يُعاتبونه، وكان مَرَّاحًا ظريفًا فأذاهُ الغلِمةُ، فقال لهم: إن في دارِ فلانٍ عُرْسًا فانطلقوا إليه ثَمَّةَ فهو أنفعُ لكم؛ فانطلقوا وتركوه، فلما مضوا قال: لعل الذي قلتُ حقٌّ فمضى في أثرهم فلم يجدْ شيئًا وظفروا به فأذوه(٢).

قوله: (ثم ذكرَ اللهُ) قيل: هُوَ عطفٌ على الجملةِ المتقدمةِ من حيثِ المعنى، أي: تركُ ذكرِ التوبةِ في هذه الآيةِ مع الاحتياجِ إليها مانعٌ عن الطمعِ، ثم ذكرَ التوبةَ في قتلِ الخطأِ مع أنها غيرُ محتاجِ إليها حَسَمٌ للطمعِ؛ لأنَّ معنى قوله: «والعجبُ...» إلى آخره: هُوَ أن قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ إلى آخره مانعٌ عن الطمعِ. وقلتُ: هُوَ عطفٌ على قوله: «هذه الآيةُ فيها من التهديدِ والإيعادِ والإبراقِ والإرعادِ أمرٌ عظيمٌ» يعني: في هذه الآيةِ من الدلالةِ على التهديدِ والوعيدِ ما بلغتْ غايتها حتى قال ابنُ عباسٍ: إن توبةَ قاتلِ المؤمنِ عمداً غيرُ مقبولة، وتعاضدتْ فيها بالأحاديثِ، ثم في مقارنتها مع الآيةِ السابقةِ المشتملةِ على التوبةِ مع أنها مُستغنيةٌ عنها - حَسَمٌ للأطماعِ وأيُّ حَسَمٍ، فعلى هذا الآيةِ الأولى كالتميمِ للثانيةِ، ولفظةُ «ثم» في كلامِ المصنِّفِ مُشعرةٌ بأنَّ دلالةَ الاقترانِ أبلغُ من سائرِ ما ساعدتِ الآيةُ من الأحاديثِ.

(١) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٣: ١٨٩).

(٢) «مجمع الأمثال» للميّداني (١: ٤٣٩).

نوع تفريطٍ فيما يجبُ من الاحتياطِ والتحفظِ فيه؛ حَسْمٌ للأطعامِ وأيُّ حَسْمٍ؟ ولكن لا حياةَ لمن تنادي! فإن قلت: هل فيها دليلٌ على خلودٍ من لم يتبَّ من أهلِ الكبائر؟ قلتُ: ما أبينَ الدليلَ فيها، وهو تناوُلُ قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ﴾ أيُّ قاتلٍ كانَ من مسلمٍ أو كافرٍ، تائبٍ أو غيرِ تائبٍ، إلا أنَّ التائبَ أخرجَه الدليلُ، فمن ادَّعى إخراجَ المسلمِ غيرِ التائبِ فليأتِ بدليلٍ مثله.

قوله: (ولكن لا حياة لمن تُنادي) أوله:

لقد أسمعْت لو نادَيْتَ حيًّا

قبله:

ونارٌ لو نَفَخْتَ بها أضواءً ولكن أنتَ تَنفُخُ في رماذٍ<sup>(١)</sup>

قال أهلُ السُّنة: اللهُ أكرمُ من أن يجمعَ من يوحِّدهُ ومن يجحِّدهُ في العذابِ السَّرمَدِ، وقد وَعَدَ بأنه يَغْفِرُ ما دونَ الشُّركِ، وإن رَغِمَ أنْفُ من يتحجَّرُ الواسع!

قوله: (فليأتِ بدليلٍ مثله). قال الإمام: هذه الآيةُ مخصَّصةٌ في موضعين، أحدهما: أن يكونَ القتلُ العمدُ غيرَ عدوانٍ كما في القصاصِ، والثاني: أن يكونَ القتلُ العمدُ العدوانُ مُتدارِكًا بالتَّوبة، وإذا ثبتَ [دخولُ] التخصيصِ فيه في الصُّورتينِ بالاتِّفاقِ فنحنُ نخصِّصُ أيضًا فيما إذا حصلَ العَفْوُ، بدليلِ قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي: الجمهورُ أنَّ هذه الآيةَ مخصَّصةٌ بمن لم يتبَّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ﴾ [طه: ٨٢] ونحوه، وهو عندنا إما مخصَّصٌ بالمستحلِّ له كما ذكره عِكْرِمَةُ وغيره، ورُوي أنه نزلَ في مِقْبِسِ بْنِ صُبَابَةَ وَجَدَ أَخَاهُ قَتِيلًا فِي بَنِي النَّجَارِ وَلَمْ يَظْهَرْ قَاتِلُهُ، فَأَمَرَ هُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعُوا إِلَيْهِ دِيْنَتَهُ، فَدَفَعُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى مُسْلِمٍ فَقَتَلَهُ وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ

(١) البيتان لعمر بن معدى كرب في «مجموع شعره» ص ٩٩.

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٧١).

مُرْتَدًّا<sup>(١)</sup>، أو المراد بالخُلُود: المكث الطويل؛ فإن الدلائل متظاهرة على أن عَصَاة المسلمين لا يدوم عذابهم<sup>(٢)</sup>.

والذي يُمكن أن يُقال - والعلم عند الله - أن الذي يقتضيه نَظْمُ الآياتِ أن الآية من أسلوب التغليظ، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فإنه قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ أي: لم يَحْجَّ، تغليظًا وتشديدًا على تاريخه. وقوله ﷺ للمقداد بن الأسود حين سأله عن قَتْلِ مَنْ أسلم من الكفارِ بعد أن قَطَعَ يده في الحرب: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلة من قبل أن تقتله وإنك بمنزلة من قبل أن يقول الكلمة التي قال». أخرجه البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

وبيانه: أن قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ دَلَّ على أن قتل المؤمن ليس من شأن المؤمن، ولا يستقيم منه ولا يصحُّ له ذلك، فإنه إن فعلَ خَرَجَ عن أن يُقال: إنه مؤمنٌ، ثم استثنى من هذا العام قتل الخطأ تأكيدًا ومبالغةً، أي: لا يصحُّ ولا يستقيم إلا في هذه الحالة، وهذه الحالة مُنافيةٌ لقتل العمد، فإذا لا يصحُّ منه قتل العمد البتة، ثم دَلَّ هذه المبالغة تغليظًا وتشديدًا بقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَكِيمًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾، يعني: كيف يستقيم من المؤمن قتل المؤمن عمدًا وأنه من شأن الكفار الذين جزاؤهم الخلود في النار وحلول غضب الله ولعنته عليهم، وإن شئت أن تحقِّق هذا المعنى فانظر إلى تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣] وإلى ما لحصناه فيه، ثم إلى قوله في تفسيره قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]: «كيف جعل ترك الزكاة من صفات

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥: ٦٠) وفي «شعب الإيمان» (١: ٤٦٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠١٩) ومسلم (٩٥) وغيرهما.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا صُرِّتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّبُوا وَلَا نَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ  
إِلَيْكُمْ أَسَلِمْنَا لَسَتْ مُؤْمِنًا تَبَتَّعُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِدُ  
كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنْ أَلْفَىٰ عَلَيْكُمْ فَتَيَّبُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ اللَّهُ كَانَ  
بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴾ [٩٤]

الكفار، أي: الكافرون هم الذين يتركون الزكاة<sup>(١)</sup>، فعلى المؤمن أن لا يتصف بصفتهم،  
وكتابه مشحون من هذا الأسلوب.

والعجب أنه حل قول ابن عباس في الآية على التخليط والتشديد ونسي ذلك في الآية،  
لكن شغفه بمذهبه يدعو إلى التناسي، والحق أنه إن صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب فمات  
ولم يتب فحكمه إلى الله تعالى: إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يُرجه إلى  
الجنة، روي في «سنن أبي داود»، عن أبي مجلز: هي جزاؤه، فإن شاء الله أن يتجاوز عن  
جزائه فعَل<sup>(٢)</sup>، قال الواحدي: والأصل في هذا أن الله تعالى يجوز أن يخلف الوعيد وإن  
كان لا يجوز أن يخلف الوعد، وهذا وردت السنة<sup>(٣)</sup>، وأنشد لأول:

وإني وإن أوعدته ووعدته  
لمخلف إيعادي ومنجز مواعيدي<sup>(٤)</sup>

فإذن لا مدخل لذكر التوبة وتركها<sup>(٥)</sup> في الآية، ولا يُفتقر لإخراج المؤمن من النار إلى  
دليل كما قال، ولا إلى تخصيص العام كما ذهب إليه الإمام<sup>(٦)</sup>، ولا إلى تفسير الخلود بالمكث  
الطويل كما قال القاضي<sup>(٧)</sup>، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾.

(١) انظر: «الكشاف» (٣: ٤٨٣ - ٤٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٧٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ١٦) عن أبي مجلز، لاحق بن حميد،  
تابعي جليل.

(٣) «الوسيط» للواحدي (٢: ١٠٠).

(٤) البيت لعامر بن الطفيل في «ديوانه» ص ٥٨.

(٥) في (ط): «لا يدخل ذكر التوبة وتركها».

(٦) «مفاتيح الغيب» (١٠: ١٧١).

(٧) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٧).

﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، وقُرئ: (فتثبتوا)، وهما من التفعّل بمعنى الاستفعال، أي: اطلبوا بيانَ الأمرِ وثباته، ولا تنهؤا كوافيه من غير روية. وقُرئ: (السَّلَم) و﴿السَّلَام﴾ وهما الاستسلام، وقيل: الإسلام، وقيل: التسليم الذي هو تحية أهل الإسلام.

﴿كُنْتَ مُؤْمِنًا﴾، وقُرئ: (مؤمنًا) بفتح الميم، من آمنه، أي: لا تؤمنك، وأصله: أن يرداس بن نبيك رجلًا من أهلِ فدك، أسلم ولم يُسلم من قومه غيره، فغزتهم سرية لرسول الله ﷺ كان عليها غالب بن فضالة الليثي، فهربوا وبقي مرداس لثقتيه بإسلامه، فلما رأى الخيل ألبًا غنمه إلى عاقولٍ من الجبل وصعد فلما تلاحقوا وكبروا كبر ونزل، وقال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، السلام عليكم، فقتله أسامة بن زيد واستاق غنمه، فأخبروا رسول الله فوجد جدًا شديدًا، وقال: «قتلتموه إرادة ما معه»، ثم قرأ الآية على أسامة، فقال: يا رسول الله استغفر لي، قال: «فكيف بلا إله إلا الله؟» قال أسامة: فما زال يعيدها حتى وددت أن لم أكن أسلمت إلا يومئذ، ثم استغفر لي، وقال: «أعتق رقبة». ﴿تَبَتُّونَ عَرْضَ الْحَيَوَةِ الدُّنْيَا﴾: تطلبون الغنيمة التي هي

قوله: (ولا تنهؤا كوا). النهاية: التهؤك: التحير، وفي الحديث: «أتمهؤكون أنتم كما تهؤكيت اليهود والنصارى؟»<sup>(١)</sup>.

قوله: (فغزتهم سرية... كان عليها غالب بن فضالة)، وفي «الاستيعاب»: أن مرداس ابن نبيك الفزاري كان يرعى غنمًا، فهجمت عليه سرية رسول الله ﷺ وفيها أسامة بن زيد وأميرها سلمة بن الأكوع<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر ما ذكره المصنف مع تغيير فيه.

قوله: (عاقول من الجبل). الجوهري: العاقول من النهر والوادي والرمل: المَعْوَجُ منه.

قوله: (فكيف بلا إله إلا الله؟)<sup>(٣)</sup> أي: كيف تصنع لو خاصمتك هذه الكلمة؟

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٥١٩٥) والبخوي في «شرح السنة» (١: ٢٧٠) والبيهقي في «شعب

الإيمان» (١: ٣٤٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) «الاستيعاب» (٣: ١٣٨٦).

(٣) هو جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٢٦٩). حديث أسامة بن زيد رضي الله عنها.

حُطَامٌ سَرِيعُ النِّفَادِ، فَهُوَ الَّذِي يَدْعُوكُمْ إِلَى تَرْكِ التَّشْبِثِ وَقَلَّةِ الْبَحْثِ عَنْ حَالٍ مِنْ تَقْتُلُونَهُ. ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ يُغْنِمُكُمْوَهَا تُغْنِيكُمْ عَنْ قَتْلِ رَجُلٍ يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ، وَيَتَعَوَّذُ بِهِ مِنَ التَّعْرُضِ لَهُ؛ لِتَأْخُذُوا مَالَهُ. ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾: أَوَّلُ مَا دَخَلْتُمْ فِي الْإِسْلَامِ سُمِعْتُمْ مِنْ أَفْوَاهِكُمْ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ، فَحُصِّنَتْ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ مِنْ غَيْرِ انْتِظَارِ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَوَاطِئِ قُلُوبِكُمْ لِأَلْسِنَتِكُمْ. ﴿فَمَنْ أَلَّهَ عَلَيْكُمْ﴾ بِالْإِسْتِقَامَةِ وَالِاسْتِهَارِ بِالْإِيمَانِ وَالتَّقَدُّمِ، وَأَنْ صِرْتُمْ أَعْلَامًا فِيهِ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا بِالذَّاخِلِينَ فِي الْإِسْلَامِ كَمَا فَعَلَ بِكُمْ، وَأَنْ تَعْتَبِرُوا ظَاهِرَ الْإِسْلَامِ فِي الْمَكَافَةِ، وَلَا تَقُولُوا: إِنَّ تَهْلِيلَ هَذَا؛ لِاتِّقَاءِ الْقَتْلِ لِالصَّدَقِ النِّيَّةِ، فَتَجْعَلُوهُ سَلْمًا إِلَى اسْتِبَاحَةِ دِمِهِ وَمَالِهِ وَقَدْ حَرَّمَهَا اللَّهُ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تَكْرِيرٌ لِلأَمْرِ بِالتَّبَيُّنِ؛ لِیُؤَكِّدَ عَلَيْهِمْ. ﴿وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فَلَا تَهَافَتُوا فِي الْقَتْلِ، وَكُونُوا مُحْتَزِّينَ مُحْتَاطِينَ فِي ذَلِكَ.

[لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا \* دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٥-٩٦﴾]

﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قُرِئَ بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، .....

قَوْلُهُ: (فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا) تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، أَي: كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِمَّنْ أَلَّهَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ «فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا بِالذَّاخِلِينَ فِي الْإِسْلَامِ كَمَا فَعَلَ بِكُمْ» مِنْ عَدَمِ تَكْشُفِ حَالِكُمْ وَمَا تَنْجِزُ بِكُمْ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قُرِئَ بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ (بِالنَّصْبِ: نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَالكَسَائِيُّ، وَالباقُونَ بِالرَّفْعِ، وَبِالْجَزْرِ شَاذٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي (غ) وَ(ص) وَ(س): «وَمَا هَجَرْتُمْ»، وَفِي (م): «سَحِمٌ»، وَالتَّشْبِثُ مِنْ (ط).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٣٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٠٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٣)، وَالنَّسَائِيُّ (٦: ٣١٥).

فَالرَّفْعُ صِفَةٌ لـ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾، والنصبُ استثناءٌ منهم، أو حالٌ عنهم، والجرُّ صِفَةٌ لـ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾. والضرر: المرضُ أو العاهةُ من عمى أو عرج أو زمانةٍ أو نحوها. وعن زيد بن ثابت: كنتُ إلى جنبِ رسولِ الله، فغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، فوَقَعْتُ فِخْذَهُ عَلَى فِخْذِي، حَتَّى حَشِيْتُ أَنْ تَرُضَّهَا، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «اكتب»، فكتبتُ في كَتِفِ: (لا يستوي

قوله: (فالرفع: صفةٌ لـ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾) لأنَّ القاعدينَ غيرَ مُعَيَّنِينَ، يعني: هو مثل قولهم:

ولقد أمرتُ على اللثيمِ يَسُبُّنِي (١).

قال الزجاج: ﴿غَيْرٌ﴾ صِفَةٌ للقاعدين، وإن كان أصلها أن تكونَ صِفَةً للنكيرة، المعنى: لا يستوي القاعدون الذين هم غيرُ أولي الضَّرر، أي: الأصحاء والمجاهدون وإن كانوا كلُّهم مؤمنين، والرفعُ أيضًا يجوزُ على الاستثناء، أي: لا يستوي القاعدون والمجاهدون إلا أولو الضَّرر، فإنهم يُساوونَ المُجاهدين؛ لأنَّ الذي أقدَّهم عن الجهادِ الضَّرر (٢). وتبعه الواحديُّ في هذا الوجه (٣).

قوله: (أو حالٌ عنهم). قال الزجاج: المعنى: لا يستوي القاعدون في حالِ صِحَّتِهِم والمجاهدون، كما تقول: جاءني زيدٌ غيرَ مريضٍ، أي: صحيحًا، ويجوزُ الحَقْفُ صِفَةً لـ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤).

قوله: (فغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ). النِّهَايَةُ: السَّكِينَةُ: الوَقَارُ والسُّكُونُ، يريدُ ما كان يَعرِضُ لَهُ مِنَ السُّكُونِ والغَيْبَةِ عندَ نزولِ الوَحْيِ، وقيل: أراد به هاهنا الرحمة.

قوله: (سُرِّيَ عَنْهُ). النِّهَايَةُ: أي: كُشِفَ عَنْهُ وَأزِيلَ، يقال: سَرَوْتُ الثوبَ وَسَرَيْتُهُ: إذا خلعتَه، والتشديدُ فيه للمبالغة، أي: أزيلَ عَنْهُ ما نَزَلَ بِهِ مِنْ بَرَحَاءِ الوَحْيِ.

(١) سبق تخريجُه.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٢).

(٣) «الوسيط» للواحدي (٢: ١٠٤).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٣).

القاعدون من المؤمنين والمجاهدون)، فقال ابن أم مكتوم وكان أعمى: يا رسول الله، وكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فغشيتُه السكينة كذلك، ثم قال: «اقرأ يا زيد» فقرأت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فقال: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، قال زيد: أنزلها الله وحدها، فألحقها، والذي نفسي بيده لكأني أنظرُ إلى مَلَحِهَا عند صدع في الكتف. وعن ابن عباس: لا يستوي القاعدون عن بدرٍ والخارجون إليها. وعن مقاتل: إلى تبوك. فإن قلت: معلومٌ أن القاعدَ بغيرِ عذرٍ والمجاهدَ لا يستويان، فما فائدةُ نفيِ الاستواء؟ قلتُ: معناه الإذكارُ بما بينهما من التفاوتِ العظيم، والبونِ البعيد؛ ليأنفَ القاعدُ ويرقعَ بنفسه عن انحطاطِ منزلته، فيهتزُّ للجهادِ ويرغبُ فيه وفي ارتفاعِ طبقته، ونحوه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] أريدُ به التحريكُ من حميةِ الجاهلِ وأنفته، ليُهَابَ به إلى التعلُّم، لينهضَ بنفسه عن ضعةِ الجهلِ إلى شرفِ العلم. ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾: جملةٌ موضحةٌ لما نُفِيَ من استواءِ القاعدينَ والمجاهدين؛ كأنه قيل: ما لهم لا يستوون؟ فأجيبَ بذلك. والمعنى: على القاعدينَ غيرِ أُولِي الضَّرَرِ؛ لكونِ الجملةِ بياناً للجملةِ الأولى المتضمنة لهذا الوصف ...

قوله: (صدع في الكتف) يقال: صدعتُ الرِّدَاءَ صدعاً: إذا شققته، والاسمُ: الصدعُ بالكسر، والصدعُ في الرُّجاجة، بالفتح. كانوا يكتبون في كتفِ الشاةِ لقلّةِ القراطيسِ عندهم.

قوله: (ليُهَابَ به إلى التعلُّم). النّهاية: أهبتُ بالرجل: إذا دعوته إليك، وفي حديثِ الدعاء: «وقوّيتني على ما أهبت بي إليه من طاعتك»، وقيل: هو من: أهابَ الراعي بغنمه، أي: صاحَ بها لتقفَ أو ترجع.

قوله: (عن ضعة). النّهاية: هي الدَّمُ والهَوَانُ والدَّنَاءة، وقد وُضِعَ ضعةً فهو وَضِيعٌ، والهَاءُ عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ المحذوفة.

قوله: (والمعنى: على القاعدينَ غيرِ أُولِي الضَّرَرِ) قيل: فيه نظرٌ، بل الصَّواب: على القاعدينَ أُولِي الضَّرَرِ، يدلُّ عليه قولُ الواحدي: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ



على القاعدين، يعني: من أهل العُدْرِ دَرَجَة<sup>(١)</sup>، وقوله أيضًا: أما المفضلونَ درجةَ فهمُ الذين فُضِّلوا على القاعدينَ الأضرَاءِ<sup>(٢)</sup>.

والحاصلُ أنَّ المرادَ بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ أن بينَ المجاهدينَ والقاعدينَ غيرَ الأضرَاءِ بَؤنًا بعيدًا، وأن ليس بينَ المجاهدينَ والقاعدينَ الأضرَاءِ هذا البَؤن، لكن بينهم تفاوتٌ؛ فاحتاجَ هذا التفاوتُ إلى البيان، فبيّنَ بقوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ﴾ في الموضعينَ هذا التفاوتَ، وكلتا الجُمْلَتَيْنِ بيان، لا الجُمْلَةُ الأولى كما يُشعرُ به كلامُ صاحبِ «الكشاف»، وفي كلامه اضطرابٌ مُتَنافٍ! وقال صاحبُ «التقريب» بعدَ ما حكى كلامَ المصنّف: المفضلونَ درجةً من فُضِّلوا على القاعدينَ الأضرَاءِ، ودرجاتٍ من فُضِّلوا على المتخلفينَ بإذن، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ فَسَّرَ القاعدينَ بغيرِ أُولِي الضَّرَرِ، وإنما يستقيمُ على تفسيره بالأضرَاءِ كما في «المعالم»<sup>(٣)</sup> و«اللباب»<sup>(٤)</sup>.

وقلتُ - واللّه أعلم -: إن كلامَ المصنّف والواحدِيّ إن أمعنَ النظرَ فيها مُتَوافِقان، ولا مخالفةَ إلّا في كلماتٍ لا صَرَرَ فيها. وأما قولُ المصنّف: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملةٌ موضحةٌ لِمَا نُقِيَ من استواءِ القاعدينَ والمجاهدينَ فالمرادُ منه أنه وما عُطِفَ عليه من قوله: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ﴾ الثاني كلاهما بيانٌ وإيضاحٌ للجُمْلَةِ الأولى، وهو قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾، ولا بدُّ منَ التطابُقِ بينَ البيانِ والمبيّن، والمذكورُ في البيانِ شيطانٍ وليس في المبيّنِ سوى ذَكَرِ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، فالواجبُ أن يُقدَّرَ ما يُوافقُه من قوله: لا يستوي القاعدونَ أولو الضَّرَرِ وغيرِ أُولِي الضَّرَرِ، وهو من أسلوبِ الجمعِ التقديريِّ؛ لدلالةِ التفضيلِ على المفضل، وعليه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَن عِبَادَتِي، وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَهُ جَمِيعًا \* فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ

(١) «الوسيط» للواحدِي (٢: ١٠٤).

(٢) انظر: «الكشاف» (٥: ١٢٩).

(٣) «معالم التنزيل» (٢: ٢٧٠).

(٤) «لباب التفسير» للكرماني (٣: ١٢٥٤).

أَجْرَهُمْ ﴿ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيَعَذِّبُهُمُ﴾ الآية [النساء: ١٧٢ - ١٧٣]، فعلى هذا قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملة موضحة، معناه: الكلام الذي ذُكِرَ فيه هذا اللفظ، أي: فضل الله وهو مجموع الآيتين، وقوله: «والمعنى: على القاعدين غير أولي الضَّرَر» معناه: على من اشتمل عليه هذا الكلام مذکورًا ومقدَّرًا، وهو على ما سبق مُنطَوِّج على أولي الضَّرَر (وغير أولي الضَّرَر)، و«على» في قوله: «والمعنى: على القاعدين غير أولي الضَّرَر» متعلِّق بهذا المقدَّر وهو مطلق فَضَّلَ اللهُ، لا المذكور في التنزيل أولاً وثانيًا، أي: فَضَّلَ اللهُ المجاهدين على القاعدين أولي الضَّرَر وغير أولي الضَّرَر، وتحرير المعنى: مُطلق فَضَّلَ اللهُ المجاهدين: جملة موضحة بناءً على إطلاق قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، يدلُّ عليه أنه لم يُقَيَّدْ قوله: ﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ بأحد القيدَيْن، أعني: ﴿دَرَجَةٌ﴾ و﴿دَرَجَاتٍ﴾، بل أوردَه مطلقًا ومُبَهَّمًا؛ ومن ثمَّ تَوَجَّهَ عليه السؤال الذي أوردَه وأجاب عنه بالتفصيل، ولو كان الكلام مفضلاً كان السؤال مستدرَكًا والفاء في قوله: «فَمَنْ هُمْ» يدلُّ على الإنكار، ويؤيِّدُ هذا القول ما روى البخاريُّ والترمذيُّ، عن ابن عباسٍ رضي اللهُ عنهما: لا يَسْتَوِي القاعدون من المؤمنين عن بدر، والخارجون إليها<sup>(١)</sup>.

وفي رواية الترمذي: لَمَّا نَزَلَتْ غزوةُ بدرٍ قال عبدُ الله بنُ جَحْشٍ<sup>(٢)</sup> وابنُ أمِّ مكتوم: إِنَّا أَعْمِيَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فهل لنا رُحْصَةٌ؟ فنَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ و﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾، فهؤلاء القاعدون غيرُ أولي الضَّرَر، فَضَّلَ اللهُ المجاهدين على القاعدين أَجْرًا عَظِيمًا درجاتٍ منه على القاعدين من المؤمنين غيرِ أولي الضَّرَر<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٩٥٤) والترمذي (٣٠٣٢).

(٢) كذا جاء في رواية الترمذي، والصواب: أبو أحمد بن جحش، واسمه «عبد» بغير إضافة، وهو مشهور بكنيته، وهو الذي كان ضريراً. انظر تفصيل ذلك في «فتح الباري» (٨: ٢٦٢)، وتعليق الشيخ أحمد شاکر على «تفسير الطبري» (٩: ٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٣٢) وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ عباسٍ.

وقال القاضي: كَرَّرَ تفضيلَ المجاهدينَ وبالغَ فيه إجمالاً وتفصيلاً، وتعظيماً للجهادِ وترغيباً فيه<sup>(١)</sup>.

وقيل: الأول ما حَوَّهَم في الدنيا من الغنيمَةِ والظفرِ وجميلِ الذُّكْرِ، والثاني ما جعلَ لهم في الآخرة. وهذا يوافقُ ما ذكره الراغب، وهو قوله: إن قيل: لم كَرَّرَ الفضلَ وأوجبَ في الأولِ درجةً وفي الثاني درجاتٍ وقَيَّدَها بقوله: ﴿مِنْتَهُ﴾ وأردفها بالمغفرة والرحمة؟ قيل: عني بالدرجة: ما يؤتِيه في الدنيا من الغنيمَةِ ومن السُّرورِ بالظفرِ وجميلِ الذُّكْرِ، وبالدرجاتِ: ما يُنجزُ لهم في الآخرة، ونَبَّه بالإفرادِ في الأولِ والجمعِ في الثاني: أن ثوابَ الدنيا في جَنبِ ثوابِ الآخرةِ يسيراً، وقَيَّدَها بقوله: ﴿مِنْتَهُ﴾ ليعظَّمَهَا، وأردفها بالمغفرة والرحمةِ إيداناً بالوصولِ إلى الدرجاتِ بعدَ الخلاصِ مِنَ التَّبعاتِ، وقيل: إنَّ المغفرةَ تقالُ اعتباراً بإزالةِ الذنوبِ، والرحمةُ تقالُ اعتباراً بإيجابِ التوبةِ وإدخالِ الجنةِ، والدرجاتُ: هي المنازلُ الرفيعةُ بعدَ إدخالِ الجنةِ<sup>(٢)</sup>.

وقلتُ: والذي تقتضيه البلاغةُ وسدادُ النظمِ هذا، وبيانه: أنَّ قوله: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملةٌ موضحةٌ لما نُفِيَّ الاستواءُ فيه، والقاعدونَ على التقييدِ السابقِ من أن المرادُ به غيرُ الأضراءِ فحسبُ، وإنَّا كَرَّرَ ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ لِيُناطَ بِهِ من الزيادةِ ما لم يُنطَ به أولاً، فالفضلُ الأولُ: الظفرُ والغنيمَةُ والذُّكْرُ الجميلُ في الدنيا، والثاني: المقاماتُ السَّيِّئَةُ والدرجاتُ العاليةُ والفوزُ بالرَّضوانِ والعُفْرانِ في العُقْبَى؛ يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا﴾ أي: وكلَّ فريقٍ من القاعدينَ غيرِ أولي الضَّررِ والمجاهدينَ ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَ﴾ في الجنةِ، يعني: لهم الفضلُ في الدنيا ثم الجميعُ في الجنةِ؛ لحسنِ عقيدتهم وحُلوصِ نيَّتهم، وإنَّما التفاوتُ في الأجرِ الجزيلِ والدرجاتِ العاليةِ وفي الفوزِ بالرَّضوانِ، كما قال تعالى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا \* دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾، ويعضدُه ما وردَ في الحديث: «إنَّ أهلَ الجنةِ يترآءونَ أهلَ العُرفِ من فوقهم كما تترآءون الكوكبَ الدَّرِّيَّ الغابِرَ». رواه البخاريُّ ومسلمٌ عن أبي سعيد<sup>(٣)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤١).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٤٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٥٦) ومسلم (٢٨٣١).

﴿وَكَلَّا﴾: وكُلُّ فريقٍ من القاعدين والمجاهدين ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَ﴾، أي: المثوبة الحسنى، وهي الجنة، وإن كَانَ المجاهدون مفضلين على القاعدين درجة. وعن النبي ﷺ: «لقد خَلَفْتُمْ بالمدينة أقوامًا ما سِرْتُمْ مسيرًا ولا قَطَعْتُمْ واديًا إلا كانوا معكم». وهم الذين صَحَّتْ نياتهم، ونَصَحَتْ جيوبيهم، وكانت أفئدتهم تهوي إلى الجهاد، وبهم

هذا تفسيرٌ مبينٌ موافقٌ للنظم ولا تعقيد<sup>(١)</sup> فيه، ولا يحتاج أيضًا إلى جعل المجاهدين صِنْفَيْنِ كما يُنبئُ عنه ظاهرُ كلامه: «أما المفضلون درجةً واحدةً فهم الذين فضلوا على القاعدين الأضرَاء، وأما المفضلون درجاتٍ فالذين فضلوا...» الخ، ويُطابقه أيضًا سبب النزول المذكور في الكتابِ عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وأخرجه أبو داودَ بِتَمَامِهِ وذكرَ البخاريُّ طَرَفًا منه<sup>(٢)</sup>، وملائمٌ لحديث الأضرَاءِ على ما رَوَيْنَا عن البخاريِّ وأبي داودَ وابنِ ماجَةَ عن أنسٍ، عن النبي ﷺ: «ولقد خَلَفْتُمْ بالمدينة أقوامًا ما سِرْتُمْ مسيرًا ولا قَطَعْتُمْ واديًا إلا كانوا معكم»<sup>(٣)</sup>، قاله حين رَجَعَ من غزوةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ المَدِينَةِ، فالحدِيثَانِ يُوَدِّعَانِ بالمساواةِ بينَ المجاهدين والأضرَاءِ، وعليه دلالةٌ مفهومِ الصِّفَةِ والاستثناءِ في ﴿عَبْرَ أُولَى الضَّرَرِ﴾، وكلامُ الزَّجَّاجِ: إلا أُولَى الضَّرَرِ<sup>(٤)</sup>، فإنهم يُساوونَ المجاهدين<sup>(٥)</sup>، كذا في «المعالم»<sup>(٦)</sup>. وعلى الجوابِ الذي أجابَ به المصنَّفُ وذهبَ إليه الواحديُّ<sup>(٧)</sup> لا يَلْزَمُ المساواةُ، فيلْزَمُ خلافُ ما تقتضيه الصِّفَةُ أو الاستثناءُ<sup>(٨)</sup>.

قولُه: (صَحَّتْ نِيَاتُهُمْ وَنَصَحَتْ جُيُوبُهُمْ) هُوَ من بابِ قولِهِم: نهارُهُ صائِمٌ وليلُهُ قائمٌ، مبالغةٌ في إخلاصِهِم ونقاءِ سِريرَتِهِم عن الدَّخَلِ، ويجوزُ أن يكونَ كنايةً، كقولِه:

(١) في (ط): «ولا تعقيد».

(٢) سبق تخريجُه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٢٣) وأبو داود (٢٥١٠) وابن ماجَّة (٢٧٦٤).

(٤) قولُه: «وكلامُ الزَّجَّاجِ: إلا أُولَى الضَّرَرِ» ساقطٌ من (ط).

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٣).

(٦) «معالم التنزيل» (٢: ٢٧٠).

(٧) «الوسيط» للواحدي (٢: ١٠٤).

(٨) في (ط): «والاستثناء».

ما يمنعهم من المسير من ضرير أو غيره. فإن قلت: قد ذكر الله سبحانه مفضلين درجة ومفضلين درجات، فمن هم؟ قلت: أما المفضلون درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين الأضراء، وأما المفضلون درجات فالذين فضلوا على القاعدين الذين أُذِن لهم في التخلف؛ اكتفاءً بغيرهم؛ لأن الغزو فرض كفاية.

فإن قلت: لم نُصِبْ ﴿دَرَجَةً﴾ و﴿أَجْرًا﴾ و﴿دَرَجَاتٍ﴾؟ قلت: نُصِبَ قوله: ﴿دَرَجَةً﴾؛ لوقوعها موقع المرة من التفضيل؛ كأنه قيل: فضلهم تفضيلة واحدة، ونظيره قولك: ضربه سوطاً، بمعنى: ضربته ضربة، وأما ﴿أَجْرًا﴾ فقد انتصب بـ«فَضَّلَ» لأنه في معنى: أَجَرَهُمْ أَجْرًا، و﴿دَرَجَاتٍ﴾، و«مَغْفِرَةٌ»، و«رَحْمَةٌ» بدلٌ من ﴿أَجْرًا﴾، ويجوز أن ينتصب ﴿دَرَجَاتٍ﴾ نُصِبَ ﴿دَرَجَةً﴾، كما تقول: ضربه أسواطاً بمعنى: ضربات؛ كأنه قيل: وفضله تفضيلات، ونُصِبَ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ على أنه حالٌ عن النكرة التي هي: درجاتٌ مقدّمةٌ عليها، وانتصب ﴿مَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ﴾ بإضمار فعلها، بمعنى: وَغَفَّرَ لهم، وَرَحِمَهُمْ ﴿مَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ﴾.

### تَبَيَّنَتْ بِمَنْجَاةٍ مِنَ اللَّوْمِ بَيِّنَاتُهَا<sup>(١)</sup>

قوله: (الأضراء) جمعُ ضَرِيرٍ. النهاية: في الحديث: جاء ابنُ أمِّ مكتومٍ يشكو ضَرَارَتَهُ<sup>(٢)</sup>، الضَّرارةُ باهنا: العَمَى، والرَّجُلُ ضَرِيرٌ، وهو من الضَّرِّ: سوء الحال. الراغب: الضُّرُّ: اسمٌ عامٌّ لكلِّ ما يَضُرُّ الإنسانَ<sup>(٣)</sup> في بَدَنِهِ ونَفْسِهِ، وعلى سبيلِ الكنايةِ عَبَّرَ عن الأعمى بالضَّرير<sup>(٤)</sup>. وقال ابنُ عباسٍ: ﴿أَوَّلِي الضَّرَّرِ﴾: أهل العُدْر، وقد ذَكَرَ عامَّةً ما أَجْمَلَهُ هَاهُنَا في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ الآية [النور: ٦١].

(١) سبق تخرُّجه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٣١) ومسلم (١٨٩٨) وغيرهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) من قوله: «الأضراء: جمع ضَرِيرٍ» إلى هنا ساقط من (ط).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٤٠٦)، وانظر: «مفردات القرآن»، ص ٥٠٣.

[ **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ أَرْضًا لَّيْسَ فِيهَا مَأْوٍ لَّكُمْ وَمَا نَكُنْ بِمُصِرًّا \* إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا \* فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٧-٩٩﴾** ]

**﴿تَوَفَّيْتُمُ﴾** يجوز أن يكون ماضياً، كقراءة من قرأ: **﴿تَوَفَّيْتُمُ﴾**؛ ومضارعاً، بمعنى: تتوفاهم، كقراءة من قرأ: **﴿تُوفَّاهُمْ﴾** على مضارعٍ وُقِيَتْ؛ بمعنى: أن الله يوفي الملائكة أنفسهم فيتوفونها، أي: يمكّنهم من استيفائها فيستوفونها، **﴿ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ﴾**؛ في حال ظلمهم أنفسهم. **﴿قَالُوا﴾** قال الملائكة للمتوفين: **﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾**؛ في أي شيء كنتم من

قوله: **﴿تَوَفَّيْتُمُ﴾** يجوز أن يكون ماضياً، كقراءة من قرأ: **﴿تَوَفَّيْتُمُ﴾**، ومضارعاً، بمعنى: تتوفاهم. قال الزجاج: المعنى: إن الذين توفَّيْتُمُ الملائكة، وذكر الفعل لأنه فعلٌ جميع، ويجوز أن يكون استقبالاً، أي: إن الذين تتوفاهم الملائكة، وحذفت التاء الثانية لاجتماع التائين<sup>(١)</sup>.

وقلت: إذا حُمِلَ **﴿تَوَفَّيْتُمُ﴾** على المضارع يكون من بابِ حكاية الحالِ الماضية؛ ولذلك أوقع **﴿قَالُوا﴾** خبراً لـ **﴿إِنَّ﴾**. قال أبو البقاء: والعائدُ محذوفٌ، أي: قالوا لهم<sup>(٢)</sup>، ويجوز أن يكون **﴿قَالُوا﴾** حالاً من **﴿الْمَلَائِكَةَ﴾**، و«قد» معه مقدرة، وخبر **﴿إِنَّ﴾**: **﴿فَأُولَئِكَ﴾**، ودخلتِ الفاءُ لِمَا في **﴿الَّذِينَ﴾** من الإيهامِ المشابهِ للشرط، وأن لا يمتنع ذلك؛ لأنها لا تُعَيَّرُ معنى الابتداء.

قوله: (في حالِ ظلمهم أنفسهم). قال الزجاج: والأصل: ظالمين أنفسهم، فحذفتِ النونُ استخفافاً، والمعنى على ثبوتها<sup>(٣)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٤).

(٢) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٤).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٤).

أمر دينكم؟ وهم ناس من أهل مكة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة فريضة. فإن قلت: كيف صح وقوع قوله: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ جواباً عن قولهم: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ وكان حق الجواب أن يقولوا: كنا في كذا، أو لم نكن في شيء؟ قلت: معنى ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾: للتوبيخ بأنهم لم يكونوا في شيء من الدين؛ حيث قدروا على المهاجرة ولم يهاجروا، فقالوا: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ﴾؛ اعتذاراً مما وبَّخوا به، واعتلالاً بالاستضعاف، وأنهم لم يتمكنوا من الهجرة حتى يكونوا في شيء، فبكتهم الملائكة بقوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ أرادوا: أنكم كنتم قادرين على الخروج من مكة إلى بعض البلاد التي لا تمنعون فيها من إظهار دينكم، ومن الهجرة إلى رسول الله ﷺ، كما فعل المهاجرون إلى أرض الحبشة، وهذا دليل على أن الرجل إذا كان في بلد لا يتمكن فيه من إقامة أمر دينه كما يجب لبعض الأسباب - والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر - أو علم

قوله: (حين كانت الهجرة فريضة)، عن البخاري عن مجاهد قال: قلت لابن عمر: أريد أن أهاجر إلى الشام، فقال: لا هجرة بعد الفتح، أو قال: بعد رسول الله ﷺ، ولكن جهاد ونية، فانطلق فاعرض نفسه، فإن وجدت شيئاً وإلا رجعت<sup>(١)</sup>.

قوله: (لم يكونوا في شيء من الدين)، أي<sup>(٢)</sup>: من أمر الدين لا من أمر الجهاد ولا من الهجرة، ولا من نصر المؤمنين ولا من ترك الكفار إرغاماً لهم، كأنه قيل: في أي أمر كنتم من أمور الدين؟ يعني: لو تركتم الجهاد والهجرة والنصرة، قالوا: تركنا ذلك؛ لأننا لم نتمكن منها لضعفنا.

قوله: (والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر) جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه، و«وَحَقَّتْ»: جواب «إِذَا». وقوله: «بَلَدِهِ» مظهرٌ وُضِعَ مَوْضِعَ الْمَضْمَرِ الرَّاجِعِ إِلَى «بَلَدٍ».

(١) «صحيح البخاري» (٤٣٠٩).

(٢) قوله: «من الدين، أي سقط من (ص) و(غ).

أنه في غير بلده أقوم بحق الله، وأدوم على العبادة؛ حَقَّتْ عليه المهاجرة، وعن النبي ﷺ: «من فرّ بدينه من أرضٍ إلى أرضٍ وإن كان شبرًا من الأرضِ استوجبت له الجنة، وكان رفيقَ أبيه إبراهيم، ونيبهُ محمد». اللهم إن كنت تعلم أن هجرتي إليك لم تكن إلا للفرارِ بديني فاجعلها سببًا في خاتمة الخير، وذركِ المرجو من فضلك، والمبتغى من رحمتك، وصل جوارِي لك بعكوفٍ عند بيتك بجوارك في دارِ كرامتك، يا واسعَ المغفرة.

ثم استثنى من أهل الوعيد المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة في الخروج؛ لفقيرهم وعجزهم، ولا معرفة لهم بالمسالك.

وروي: أن رسول الله ﷺ بعث بهذه الآية إلى مسلمي مكة، فقال جُنْدُبُ بْنُ ضَمْرَةَ - أو ضَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ - لبيته: احمِلوني؛ فإني لست من المستضعفين، وإني لأهتدي الطريق، والله لا أبيت الليلة بمكة، فحملوه على سرير متوجّها إلى المدينة، وكان شيخًا كبيرًا، فمات بالتنعيم.

قوله: (استوجبت) قيل: معناه: وجبت، وحققته: طلبت الجنة له الوجوب، ويروى: استوجبت، مجهولًا.

قوله: (جُنْدُبُ بْنُ ضَمْرَةَ، أو ضَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ) والصحيح في «الاستيعاب»: جُنْدُبُ بْنُ ضَمْرَةَ الْجُنْدَعِيُّ، لما نزلت ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَنَهَاجُوا فِيهَا﴾ فقال: اللهم قد أبلغت في المعذرة والحجة ولا معذرة لي ولا حجة، ثم خرّج وهو شيخ كبير فمات في بعض الطريق، فقالت الصحابة: مات قبل أن يهاجر، فلا ندري أعلى ولاية هو أم لا؟ فنزلت الآية<sup>(١)</sup>.

قوله: (فمات بالتنعيم). المغرب: التنعيم: موضع قريب من مكة عند مسجد عائشة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup>.

(١) «الاستيعاب» (١: ٢٥٧).

(٢) «المغرب في ترتيب المغرب» (٢: ٨٣).



فإن قلت: كيف أدخل الولدان في جملة المستثنين من أهل الوعيد فكأنهم كانوا

قوله: (كيف أدخل الولدان في جملة المستثنين؟) تلخيصه: كيف أدخل الولدان في جملة الذين استثناهم من أهل الوعيد المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾؟ فالاستثناء بهم أن الولدان داخلون في الوعيد دخول الرجال والنساء إذا استطاعوا واهتدوا؟ فأجاب عن السؤال بوجود ثلاثة<sup>(١)</sup>: أحدها: أن الاستطاعة والاهتداء إنما يتصور في الرجال والنساء؛ لأنهم قد يكونون مستطيعين ومُهتدين، وقد لا يكونون، وأما الولدان فلا يتصور فيهم ذلك؛ إذ العجز متمكن فيهم لا ينفك عنهم، فكانوا خارجين من جمليتهم في الوعيد ضرورة، فإذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء. ويتوجه على هذا التقرير سؤال وهو: أنهم إذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف قرئهم في جملة المستثنين؟ قالوا في الجواب: إنما قرئهم بهم لبيان أن الرجال والنساء الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، صاروا في انتفاء الذنب بمنزلة الولدان مبالغة؛ لأن المعطوف عليه يكتسب معنى المعطوف لمشاركتها في الحكم، ويقرب منه ما ذكره في تفسير قوله: ﴿وَأَمْسَحُوا رُءُوسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] في قراءة الجر، قال: «فَعَطَفَتِ الْأَرْجُلُ عَلَى الرَّؤُوسِ لَا لِتَمْسَحَ، لَكِنْ لِنَيْبَةِ عَلَى وَجوبِ الْاِقْتِصَادِ فِي صَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿سَتَكْفُتُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمْ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾ [آل عمران: ١٨١]: «جَعَلَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ قَرِينَةً لِقَوْلِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَمَحْنُ أَنْبِيَاءِهِ﴾ [آل عمران: ١٨١] إيداناً بأنهما في العظم أخوان، وبأن هذا ليس بأول ما ارتكبه من العظائم»<sup>(٣)</sup>.

وثانيها: أن الولدان وإن لم يكونوا داخلين حقيقة؛ فهم داخلون مجازاً، قال القاضي: إنما قرئهم بهم للمبالغة في الأمر والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة، فإنهم إذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا مَحِيصَ لهم عنها، وأن أقوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت<sup>(٤)</sup>.

(١) «الكشاف» (٥: ١٣٣ - ١٣٤).

(٢) المصدر السابق (٥: ٢٩١ - ٢٩٢).

(٣) المصدر السابق (٤: ٣٦٧).

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٣).

يَسْتَحْقُونَ الوَعِيدَ مع الرِّجَالِ والنِّسَاءِ لو استطاعُوا حِيلَةً واهتدَوْا سَبِيلًا؟ قلتُ: الرِّجَالُ والنِّسَاءُ قد يكونون مُسْتَطِيعِينَ مُهْتَدِينَ، وقد لا يكونون كذلك، وأما الوِلْدَانُ فلا يكونون إِلَّا عَاجِزِينَ عن ذلك؛ فلا يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِم وَعِيدٌ؛ لأنَّ سَبَبَ خُرُوجِ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ مِن جُمْلَةِ أَهْلِ الوَعِيدِ إِنَّمَا هو كَوْنُهُم عَاجِزِينَ، فإذا كَانَ العَجْزُ مَتَمَكِّنًا فِي الوِلْدَانِ لا يَنفَكُّونَ عَنْهُ؛ كانوا خَارجِينَ مِن جُمْلَتِهِم ضَرُورَةً، هذا إِذَا أُريدَ بِالوِلْدَانِ الأَطْفَالُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرادَ المَراهِقُونَ مِنهُم الذِّينَ عَقَلُوا ما يَعْقِلُ الرِّجَالُ والنِّسَاءُ؛ فَيُلْحَقُوا بِهِم فِي التَّكْلِيفِ، وَإِنْ أُريدَ بِهِم العَبِيدُ والإِمَاءُ البَالِغُونَ؛ فلا سِوَال.

فإن قلت: الجملة التي هي ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ما موقعها؟ قلت: هي صفة لـ ﴿الْمُسْتَغْنَيْنِ﴾، أولـ ﴿الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ﴾، وإنما جاز ذلك والجمل تكيرات؛ لأن الموصوف وإن كان فيه حرف التعريف فليس لشيء بعينه، كقوله:

ولقد أمر على اللثيم يسبني

فإن قلت: لِمَ قيل: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾ بكلمة الإطماع؟ قلت: للدلالة على أن ترك الهجرة أمر مضيئ لا توسعة فيه، على أن المضطرَّ البيِّن الاضطرار من حقه أن يقول: عسى الله أن يعفو عني، فكيف في غيره!

[﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ١٠٠]

﴿مُرَاعِمًا﴾: مهاجرًا وطريقًا يُراغمُ بسلوكه قومه؛ أي: يُفارقهم على رغب أنوفهم.

وقلت: فعلى هذا المبالغة راجعة إلى وجوب الهجرة، وأنها خارجة عن حكم سائر التكليف؛ حيث أوجبت على من لم يجب عليه شيء.

قوله: ﴿﴿مُرَاعِمًا﴾: مهاجرًا). قال الزجاج: معنى «مُرَاعِمًا»: مهاجر؛ لأن المهاجر لقومه والمرام بمنزلة واحدة، وإن اختلفت الكلمتان، قال:

وَالرَّغْمُ: الذُّلُّ والهوان، وأصله لُصُوقُ الأنفِ بالرَّغَامِ، وهو التُّرابُ، يقال: راعمْتُ الرَّجُلَ: إذا فارقتَه وهو يَكْرَهُ مفارقتَكَ لمذلةٍ تلحقُه بذلك، قال النابغة الجعدي:

كَطَوْدِ يِلَادُ بَارَكَانِهِ عَزِيزِ المِرَاعِمِ والمَذْهَبِ

وَقُرِي: (مَرَعَمًا). وقرئ (ثم يُدْرِكُهُ الموتُ) بالرَّفْعِ على أنه خبرٌ مبتدأٌ محذوف، وقيل: رفعُ الكافِ منقولٌ من الهاء، كأنه أرادَ أن يقفَ عليها ثُمَّ نَقَلَ حركةَ الهاءِ إلى الكافِ، كقوله:

مِن عَنزِي سَبَنِي لَمْ أَضْرِبُهُ

إلى بليدٍ غيرِ داني المَحَلِّ بعيدِ المِرَاعِمِ والمُضْطَرَبِ

ليس المِرَاعِمُ إِلَّا المُضْطَرَبُ في حالِ الهجرة، وإن كان مشتقاً من الرَّغَامِ: التراب، فمعنى راعمْتُ فلاناً: هجرته وعادته<sup>(١)</sup>.

قوله: (كَطَوْدِ يِلَادُ بَارَكَانِهِ) البيت<sup>(٢)</sup>، الطَّوْدُ: الجَبَلُ، يِلَادُ: أي يُلَجَأُ، عزيزُ المِرَاعِمِ: صعبُ المسالك.

قوله: (مِن عَنزِي سَبَنِي لَمْ أَضْرِبُهُ)، قبله:

عَجِبْتُ والدهرُ كثيرٌ عَجْبَةٌ<sup>(٣)</sup>.

وعَنزِيٌّ: منسوبٌ إلى عَنزَةَ، وهي قبيلة. قال ابنُ جني: أراد «لم يُدْرِكُهُ» جَزْماً، غيرَ أنه قَوِيَ الوَقْفُ على الكلمةِ فنَقَلَ الحركةَ من الهاءِ إلى الكافِ؛ فلما نُقِلَت الضَّمَّةُ صار «يُدْرِكُهُ» فحركَ الهاءَ بالضمِّ على أولِ حالها، ثم لم يُعِدْ إليها الضمةَ التي كان نَقَلها إلى الكافِ عنها بل أقرَّ الكافَ على ضمِّها فقال: يُدْرِكُهُ الموتُ. وأنشدَ محمدُ بنُ الحسنِ:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٩٦).

(٢) للنابغة الجعدي في «مجموع شعره» ص ٣٣.

(٣) لزياد الأعجم. انظر «المفصل» للزمخشري ص ٣٣٩.

وَقُرِيءَ: (يُدْرِكُهُ) بِالنَّصْبِ عَلَى إِضْمَارِ «أَنْ»، كَقَوْلِهِ:

وَأَلْحَقَ بِالْحِجَازِ فَاسْتَرِيحَا

﴿فَقَدَّ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾: فَقَدَّ وَجَبَ ثَوَابُهُ عَلَيْهِ. وَحَقِيقَةُ الْوَجُوبِ: الْوُقُوعُ

إِنَّ ابْنَ أَحْوَصَ مَعْرُوفًا فَبَلَّغَهُ فِي سَاعِدَيْهِ إِذَا رَامَ الْعُلَا قِصْرُ

أَي: فَبَلَّغَهُ، ثُمَّ نَقَلَ الضَّمَّةَ مِنَ الْهَاءِ إِلَى الْغَيْنِ؛ فَصَارَ: فَبَلَّغَهُ، ثُمَّ حَرَّكَ الْهَاءَ بِالضَّمِّ وَأَقْرَبَ ضَمَّةَ الْغَيْنِ عَلَيْهَا بِحَالِهَا فَقَالَ: فَبَلَّغَهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ أَكْثَرُوا نَقَلَ هَذِهِ الضَّمَّةَ عَنْ هَذِهِ الْهَاءِ، فَإِذَا نُقِلَتْ إِلَى مَوْضِعٍ قَرَّتْ عَلَيْهِ وَثَبَّتَتْ ثَبَاتَ الْوَاجِبِ فِيهِ<sup>(١)</sup> فَاعْرِفْهُ.

قَوْلُهُ: («يُدْرِكُهُ»، بِالنَّصْبِ). قَالَ ابْنُ جِنِّي: وَهِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ عَلَى إِضْمَارِ «أَنْ»، وَمِنْ آيَاتِ «الْكِتَابِ»:

سَأْتُرُكَ مَنْزِلِي لِبَنِي تَمِيمٍ وَأَلْحَقَ بِالْحِجَازِ فَاسْتَرِيحَا<sup>(٣)</sup>

قَالَ ابْنُ جِنِّي: وَالآيَةُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ لِتَقَدُّمِ الشَّرْطِ قَبْلَ الْمَعْطُوفِ<sup>(٤)</sup>.

وَقِيلَ: هُوَ مِثْلُ أَكْرَمْنِي وَأَكْرَمَكَ، أَي: لِيَكُنْ مِنْكَ إِكْرَامٌ وَإِكْرَامٌ مِنِّي. الْمَعْنَى: مَنْ يَكُنْ لَهُ خُرُوجٌ مِنْ بَيْتِهِ وَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، وَالتَّقْدِيرُ فِي الْبَيْتِ: سَيَكُونُ تَرْكٌ وَالْحَاقِ، وَقِيلَ: نَصَبُ «وَأَلْحَقَ» ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ السِّتَةِ؛ وَأَجِيبَ: أَنْ فَعَلَ الْمَضَارِعَ كَالْتَمَنِّي وَالتَّرَجَّيَ<sup>(٥)</sup>.

قَوْلُهُ: (فَقَدَّ وَجَبَ ثَوَابُهُ عَلَيْهِ) تَلْخِيصٌ مَعْنَى الْجِزَاءِ، وَقَوْلُهُ: «فَقَدَّ عَلِمَ اللَّهُ كَيْفَ يُثِيْبُهُ وَذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ» تَحْرِيرٌ مَعْنَاهُ وَتَقْرِيرٌ مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ التَّرْكِيبُ مِنَ الْمَبَالِغَةِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ:

(١) «المحتسب» (١: ٣٠١).

(٢) انظر: «المحتسب» (١: ٢٩٩)، والبحر المحيط (٤: ٤٥).

(٣) والبيت نسبه السيوطي إلى المغيرة بن حبياء الحنظلي، انظر «خزانة الأدب» (٨: ٥٢٢).

(٤) «المحتسب» (١: ٣٠١).

(٥) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول بعد الفقرة التالية.

والسُّقُوطُ، ﴿فَإِذَا وَجِئْتَ جُنُوبَهَا﴾ [الحج: ٣٦]، ووجبت الشمس: سقطت قُرُصُهَا. والمعنى: فقد علم الله كيف يُشْبِهُه، وذلك واجبٌ عليه.

﴿فَقَدَّ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ مردوفٌ قوله: «فقد علم الله كيف يُشْبِهُه»، كما أن قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَقْبَلَةَ آلِي كَنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣] مقابلٌ له؛ لأنَّ معناه: لتعلمته علماً يتعلَّقُ به الجزاء، وهو أن يعلمته موجوداً ثابتاً، فأطلق العلم الخاصَّ وأراد ثبوتَ المعلوم الخاصِّ وهو التمييزُ بينَ الثابتِ والناكصِ، وها هنا بالعكس؛ أطلق المعلوم الخاصَّ وهو وقوعُ الأجرِ العظيمِ على العلمِ الخاصِّ وهو العلمُ بكيفيةِ الثوابِ، وهو من بابِ الكناية التي اللازمُ فيها مُساوٍ؛ لأنَّ العلمَ تابعٌ للمعلومِ والمعلومُ كذلك، ثم في انضمامِ إقامةِ المظهرِ موضعِ المُضمرِ في الجزاءِ وهو قوله: ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ معه؛ لأنَّ الأصلَ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ شبهُ الدلالةِ على أنه وَقَعَ أجرٌ عظيمٌ لا يُقَادِرُ قَدْرَهُ ولا يَكْتَنُهُ كُنْهَهُ، ولا يَعْلَمُ كَيْفِيَةَ إِنَابَتِهِ إِلَّا مَنْ هُوَ مَسْمَى بِذَلِكَ الاسمِ الجامعِ، فدلَّ ذلك على أنَّ العملَ الذي هُذا ثوابُهُ أمرٌ عظيمٌ وحَطْبٌ جسيمٌ، وفي مقارنةِ هُذا الشَّرْطِ معَ الشَّرْطِ السابقِ الدَّلالةُ على أنَّ من هاجرَ له إحدى الحُسْنَيْنِ: إما أن يورثَ عدوَّ الدِّينِ مدَّةً وهو آناً بسببِ مُفارقةِ إياه واتِّصالِهِ إلى الخَيْرِ والسَّعةِ، وإما أن يُدْرِكَهُ الموتُ ويَصِلَ إلى السَّعادةِ الحقيقيَّةِ والنعيمِ الدائمِ.

قال الإمام: كأنه قيل: أيُّها الإنسان، إن كنتَ إنَّما تَكَرَّهُ الهجرةَ عن وطنِكَ خَوْفاً من أن تَقَعَ في المَشَقَّةِ فلا تَخَفْ؛ فإنَّ الله تعالى يَمْنَحُكَ مِنَ النَّعْمِ الجليلَةِ والمَرَاتِبِ العظيمةِ في مُهَاجرتِكَ ما يَصِيرُ سبباً لِرَغْمِ أنوفِ أعدائكَ ولِسَعَةِ عَيْشِكَ؛ وإِنما قَدَّمَ ﴿مُرْغَمًا﴾ على السَّعةِ؛ لأنَّ ابتهاجَ الإنسانِ بِرَغْمِ الأعداءِ أَشدُّ من ابتهاجِهِ بِسَعَةِ عَيْشِهِ، وفيه أنَّ مَنْ قَصَدَ طاعةً ثم عَجَزَ عن إتمامِها كَتَبَ اللهُ له ثوابَ تلكِ الطاعةِ، كالمرِيضِ يَعِجُزُ عَمَّا يَفْعَلُهُ في حالِ صحتهِ مِنَ الطاعةِ فَيُكْتَبُ له ثوابُ ذلكِ العملِ<sup>(١)</sup>. وأمَّا الكلامُ في إيجابِ الثوابِ

(١) وشهد لذلك قوله ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» أخرجه البخاري (٢٩٩٦) وأحمد (١٩٦٩٤) عن أبي موسى الأشعري.

ورُوي في قصة جُنْدُبِ بْنِ صَمْرَةَ: لَمَّا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ أَخَذَ يَصْفُقُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذِهِ لَكَ، وَهَذِهِ لِرَسُولِكَ، أَبَايُحْيَى عَلَى مَا بَايَعَكَ عَلَيْهِ رَسُولُكَ، فَمَاتَ حَمِيدًا، فَبَلَغَ خَبْرُهُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: لَوْ تَوَقَّيْنَا بِالْمَدِينَةِ لَكَانَ أَنْتُمْ أَجْرًا. وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَهُمْ يَضْحَكُونَ: مَا أَدْرَكَ هَذَا مَا طَلَبَ؛ فَتَزَلَّتْ.

وقالوا: كلُّ هجرة لغرض دينيٍّ من طلبِ علمٍ، أو حجٍّ، أو جهادٍ، أو فرارٍ إلى بلدٍ يزدادُ فيه طاعةٌ أو قناعةٌ وزهدًا في الدنيا، أو ابتغاءٍ رزقٍ طيبٍ؛ فهي هجرةٌ إلى الله ورسوله، وإن أدركه الموتُ في طريقه فأجره واقعٌ على الله.

[﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَعْدَاؤُنَا﴾ (١٠١)]

الضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ: هُوَ السَّفَرُ. وَأَدْنَى مَدَّةِ السَّفَرِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ الْقَصْرُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ: مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ سَيْرَ الْإِبِلِ .....

على الله تعالى فإننا لا ننازعُ في الوجوب؛ لكن بحكم الوعد والعلم<sup>(١)</sup> والتفضل والكرم، لا بحكم الاستحقاق<sup>(٢)</sup>.

وقال المصنّف: إِنَّمَا قِيلَ: ﴿ثُمَّ يُدْرِكُ﴾ لِيَبَانَ أَنَّ الْأَجْرَ إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ إِذَا لَمْ يُجَبِّطِ الْعَمَلُ، حَتَّى جَاءَ الْمَوْتُ. وَقُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ مَقْتَضَى الظَّاهِرِ هُوَ أَنْ يَقَالَ: وَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتَ يُشْبِهُهُ؛ فَوَضَعَ مَوْضِعَ مَاتَ: ﴿يُدْرِكُ الْمَوْتَ﴾ إِشْعَارًا بِمَزِيدِ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَأَنَّ الْمَوْتَ كَالْهِدَايَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ سَبَبُ الْوُصُولِ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ<sup>(٣)</sup> الْعَظِيمِ الَّذِي لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْمَوْتِ؛ ثُمَّ عَدَلَ مِنَ الْعَطْفِ بِالْوَاوِ إِلَى ﴿ثُمَّ﴾ تَتِمُّوا لَهُذِهِ الدَّقِيقَةَ وَأَنَّ مَرْتَبَةَ الْخُرُوجِ دُونَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ.

(١) قوله: «والعلم» سقط من (غ).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١: ١٩٨).

(٣) في (ط): «العمل إذا جاء».

وَمَشَى الْأَقْدَامَ عَلَى الْقَصْدِ، وَلَا اعْتَبَارَ بِإِبْطَاءِ الضَّارِبِ وَإِسْرَاعِهِ، فَلَوْ سَارَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ فِي يَوْمٍ؛ قَصَرَ، وَلَوْ سَارَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؛ لَمْ يَقْصُرْ. وعند الشافعي رضي الله عنه: أدنى مدة السفر أربعة برود مسيرة يومين.

وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ظاهره التخيير بين القصر والإتمام، وأن الإتمام أفضل، وإلى التخيير ذهب الشافعي رضي الله عنه. وروى عن النبي ﷺ: أنه أتى في السفر. وعن عائشة رضي الله عنها: اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، حتى إذا قدمت مكة قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي! قصرت وأتممت، وصمت وأفطرت. فقال: «أحسن يا عائشة»، وما عاب علي. وكان عثمان رضي الله عنه يئم ويقصر. وعند أبي حنيفة: القصر في السفر عزيمة غير رخصة، لا

قوله: (ومشي الأقدام على القصد)، الأساس: ومن المجاز: قصد في الأمر؛ إذا لم يجاوز فيه الحد ورضي بالتوسط؛ لأنه في ذلك يقصد الأسد.

قوله: (أربعة برود)، النهاية: البرد<sup>(١)</sup>: فرسخان، وقيل: أربعة. ومضى تفسيره مستقصى في أول البقرة.

قوله: (وعن عائشة رضي الله عنها) الحديث المذكور في «سنن النسائي»<sup>(٢)</sup>، قال القاضي: قول عمر رضي الله عنه: صلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم<sup>(٣)</sup>، إن صح فموؤل بأنه كالتام في الصحة والإجزاء. وقول عائشة: أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين<sup>(٤)</sup>، لا ينفي جواز الزيادة؛ فلا حاجة إلى تأويل الآية، فإنهم ألغوا الأربع فكان مظنة أن يحطروا بها لهم أن ركعتي السفر فيها قصر ونقصان<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصول الخطية: «البرد»، والتصويب من «النهاية» (برد).

(٢) أخرجه النسائي (٣: ١٣٨)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه النسائي (٣: ١٣٤) وابن ماجه (١٠٦٣) عن عمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (١٠٩٠) ومسلم (١٦٠٤) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٤).

يجوزُ غيرُهُ. وعن عمرَ رَضِيَ اللهُ عنه: صلاةُ السَّفَرِ ركعتانِ تامَّ غيرُ قَصْرِ على لسانِ نبيِّكم. وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها: أوَّلُ ما فُرِضَتِ الصلاةُ فُرِضَتِ ركعتينِ ركعتينِ، فأُقرَّتْ في السَّفَرِ وزِيدَتْ في الحَضَرِ. فإن قلت: فما تصنعُ بقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا﴾؟ قلت: كأنهم أَلْفُوا الإِتِمَامَ؛ فكانوا مَظَنَّةً لِأَن يَحْطَرُّ بِبَالِهِمْ أَنْ عَلَيْهِمْ نُقْصَانًا فِي الْقَصْرِ؛ فَنَهَى عَنْهُمُ الْجُنَاحَ؛ لِتَطْيِيبِ أَنْفُسِهِمْ بِالْقَصْرِ وَيَطْمَئِنُّوا إِلَيْهِ. وقُرئ: (تُقْصِرُوا) مِنْ أَقْصَرَ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ إِقْصَارُ الْحُطْبَةِ، بِمَعْنَى: تَقْصِيرُهَا؛ وَقَرَأَ الزَّهْرِيُّ (تُقْصِرُوا) بِالتَّشْدِيدِ. وَالْقَصْرُ ثَابِتٌ بِنَصِّ الْكِتَابِ فِي حَالِ الْخَوْفِ خَاصَّةً؛ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وَأَمَّا فِي حَالِ الْأَمْنِ فَبِالسَّنَةِ.

وفي قراءة عبد الله: (مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ يُفْتِنَكُمْ) ليس فيها ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾، على أنه مفعولٌ له بمعنى: كراهة أن يُفْتِنَكُمْ، والمرادُ بالفتنة: القتالُ والتعرُّضُ بما يُكْرَهُ.

[﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا \* فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ ١٠٢-١٠٣]

قوله: (والقصرُ ثابتٌ بنصِّ الكتابِ في حالِ الخوفِ خاصَّةً، وهو قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ﴾). قال القاضي: أن يفتنكم شريطةً باعتبارِ الغالبِ في ذلك الوقت؛ ولذلك لم يُعتبرَ مفهومها كما لم يُعتبرَ في قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وتظاهرتِ السُّنَنُ على جَوَازِهِ أيضًا في حالِ الأَمْنِ<sup>(١)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٥).



﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ يتعلّق بظاهره من لا يرى صلاة الخوف بعد رسول الله ﷺ؛ حيث شرط كونه فيهم، وقال من رآها بعده: إن الأئمة نواب عن رسول الله ﷺ في كلِّ عصر، قوام بما كان يقوم به؛ فكان الخطاب له متناولاً لكلِّ إمام يكون حاضر الجماعة في حال الخوف، فعليه أن يؤمهم كما أم رسول الله ﷺ الجماعات التي كان يحضرها. والضمير في ﴿فِيهِمْ﴾ للخائفين. ﴿فَلَنَقُومَ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ﴾: فاجعلهم طائفتين، فلتقم إحداهما معك، فصل بهم. ﴿وَلْيَأْخُذُوا آسِيحتَهُمْ﴾: الضمير إما للمصلين وإما لغيرهم؛ فإن كان للمصلين، فقالوا: يأخذون من السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة، كالسيف والخنجر ونحوهما؛ وإن كان لغيرهم فلا كلام فيه. ﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا﴾ يعني: غير المصلين ﴿مِنْ وَرَائِكُمْ﴾ يحرسونكم.

وصفة صلاة الخوف عند أبي حنيفة: أن يصلي الإمام بإحدى الطائفتين ركعة إن كانت الصلاة ركعتين، والأخرى بإزاء العدو، ثم تقف هذه الطائفة بإزاء العدو وتأتي الأخرى فيصلي بها ركعة ويتم صلاته، ثم تقف بإزاء العدو وتأتي الأولى فتؤدي الركعة بغير قراءة وتتم صلاتها، ثم تحرس وتأتي الأخرى فتؤدي الركعة بقراءة وتتم صلاتها.

قوله: (فاجعلهم طائفتين، فلتقم) أي: الفاء في ﴿فَلَنَقُومَ﴾ تفصيلية؛ بدليل عطف قوله: ﴿طَائِفَةً أُخْرَى﴾ عليه؛ فلا بد من المجمل، وهو «فاجعلهم طائفتين».

قوله: (يعني غير المصلين) أي: الفارغين من السجود الذاهبين إلى العدو، مع أنهم في الصلاة بعد.

قوله: (فتؤدي الركعة بغير قراءة) وذلك أن الإمام قد قرأ في الركعة الثانية وهم كانوا في الصلاة وإن كانوا في وجه العدو، بخلاف الطائفة الأخرى؛ لأنهم اقتدوا بالإمام في الركعة الثانية وأتم الإمام صلاته؛ فلا بد لهم من القراءة في ركعتهم الثانية؛ إذ لم يكونوا مقتديين بالإمام حينئذ.

والسجود على ظاهره عند أبي حنيفة، وعند مالك: بمعنى الصلاة؛ لأن الإمام يصلي - عنده - بطائفة ركعة ويقف قائما حتى تتم صلاتها وتسلم وتذهب، ثم يصلي بالثانية ركعة ويقف قاعدا حتى تتم صلاتها ويسلم بهم. ويعضده: ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾. وقرئ: (وامتعاتكم). فإن قلت: كيف جمع بين الأسلحة وبين الحذر في الأخذ؟ قلت: جعل الحذر، وهو التحرز والتيقظ، آلة يستعملها الغازي؛ فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ، .....

قوله: (وعند مالك بمعنى الصلاة) أي: السجود بمعنى الصلاة.

وكذا عند الشافعي؛ لقول أصحابه: والأولى بكل فرقة ركعة، لكن ينتظر الفرقة الثانية في التشهد ثم يسلم بهم كما فعله ﷺ بذات الرقاع، رَوينا عن صالح بن خوات، عن صلي مع النبي ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه، وطائفة نجا العدو، فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبتت جالسا فأتوا لأنفسهم، ثم سلم بهم، أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup>.

وأما صورة صلاة الحنفية فعن ابن عمر قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو، وجاء أولئك ثم صلى بهم النبي ﷺ ركعة، ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة، رواه البخاري ومسلم وغيرهما<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ويعضده) أي: ويعضد قول مالك قوله تعالى: ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ يعني نفى في هذه الآية عن الطائفة التي تقابل تلك الطائفة السابقة الصلاة؛ فينبغي أن يثبت لتلك الطائفة ما نفي من هؤلاء وهي الصلاة، وما أتوا به صلاة؛ فوجب أن تحمل السجدة على الصلاة.

(١) أخرجه البخاري (٤١٢٩) ومسلم (١٩٨٥) عن صالح بن خوات.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٣٥) ومسلم (١٩٧٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وَجُعِلَا مَأخُودِينَ، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩].  
 جعلَ الإيمانَ مستقرًّا لهم ومتبوعًا لتمكُّنهم فيه؛ فلذلك جُمعَ بينه وبين الدَّارِ في التَّبَوُّؤِ.  
 ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ﴾: فيشُدُّونَ عليكم شِدَّةً واحدة. ورخصَ لهم في وضعِ الأسلحةِ إن  
 ثَقُلَ عليهم حملُها بسببِ ما يبُلُّهم في مطر، أو يُضعِفُهُم من مَرَضٍ. وأمرهم مع ذلك  
 بأخذِ الحذر؛ لئلا يغفلوا فيهجمَ عليهم العدو. فإن قلت: كيف طابقَ الأمرُ بالحذرِ

قوله: (وجُعِلَا مَأخُودِينَ) يريدُ أنه تعالى نظَمَ المعقولَ وهو الحذرُ بعدَ الاستعارةِ في  
 سلكِ المحسوسِ وهو الأسلحةُ في حُكْمِ الأخذِ؛ مبالغةً في الحذرِ، كما نظَمَ الإيمانَ في سلكِ  
 الدارِ في حُكْمِ التَّبَوُّؤِ لتمكُّنهم فيه تمكُّنهم في الدارِ.

قوله: (فَيَشُدُّونَ عَلَيْكُمْ شِدَّةً) الشِدَّةُ بالفتح: الحِمْلَةُ الواحدة. الأساس: شَدُّوا عليهم  
 شدةً صادقة.

قوله: (كيف طابقَ الأمرُ بالحذرِ؟) يعني: مجيءُ قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا  
 مُهِينًا﴾ بعدَ الأمرِ بالحذرِ إيدانًا بأنَّ الأمرَ بالحذرِ معلَّلٌ بهذه العلة، وليس كذلك؛ بل الأمرُ  
 بالحذرِ مسبَّبٌ عن اعتزازِ العدوِّ وغلَبَتِهِ، وأجابَ أنه تعالى لَمَّا أمرهم بالحذرِ من العدوِّ  
 أو همهم به غلَبَةُ العدوِّ؛ لأنَّ الحذرَ غالبًا مسبَّبٌ عن توقُّعِ مكروهٍ من جانبِ العدوِّ، فأرادَ أن  
 يُبَيِّنَ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ عَلَى خِلافِ المتعارَفِ، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾  
 لِيَعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ الأَمْرَ غَيْرُ مَعْلَلٍ بِعِلَّتِهِمْ، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾  
 [البقرة: ١٩٥] نَهَاهُمْ أَنْ يُلْقُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ<sup>(١)</sup>، وهو في الظاهرِ أمرٌ بالإحجامِ عن  
 الحَرْبِ؛ لكنَّ المرادَ عكسه، ألا ترى إلى قولِ أبي أيوبِ الأنصاريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فَكَانَتْ  
 التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةُ فِي الأهلِ والمالِ وتَرْكُ الجهادِ<sup>(٢)</sup>؟ فالأمرُ بالحذرِ والنهيُ عن الإلقاءِ في  
 التَّهْلُكَةِ - في الحقيقة - راجعانِ إلى التحفُّظِ في الأمورِ، والتيقُّظِ في التَّهْلُكَةِ. وهو نَعْتٌ وقِيَّةٌ  
 بأمرِ الجهادِ، فإذا امْتثلوا هذا النهيَ والأمرَ يُشبهُهُ اللهُ بأنَّ يُجِبَّ عَوْمَهُ وَيُجْعَلُ بِهِ

(١) قوله: (نَهَاهُمْ أَنْ يُلْقُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) - نفس -

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥١٤) وتروى في غيره من الكتب -

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾؟ قلت: الأمر بالحذر من العدو يؤهم توقع غلبته واعتزازه، فنفي عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أن الله يهين عدوهم ويخذله وينصرهم عليه لتقوى قلوبهم، وليعلموا أن الأمر بالحذر ليس لذلك، وإنما هو تعبد من الله كما قال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾: فإذا صليتم في حال الخوف والقتال ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾: فصلوها ﴿قِيَمًا﴾: مسايين

عليهم، فإذا الأمر والنهي معللان عن الوعد باعتزاز المؤمنين، وحاصله أن قوله: ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] من الكلام الذي له معنيان: قريب وبعيد، والمراد بعيد منها، فإن قوله: ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ المعنى القريب منه: التحرز عن العدو بسبب شوكته وإعزازه، والبعيد منه: القيام بأمر الجهاد وربط الجأش في القتال، وأريد منه هذا الثاني؛ ولذلك علل بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾، يعني: إنما شرع الأمر بأخذ الحذر لإقامة الجهاد مع العدو، والتحفظ في الحرب؛ ليهين الله العدو وينصركم عليه.

قوله: (واعترازه). الأساس: تعزز لحم الناقة: اشتد وصلب، وأنا معتز ببنِي فلانٍ ومستعز بهم، وقوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِشَالِكٍ﴾ [يس: ١٤]: قوينا.

قوله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾: فإذا صليتم، فالقضاء إذن بمعنى الأداء؛ لمجيء قوله: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ عقيبه، وإليه الإشارة بقوله: «فإذا اطمأننتم وأمتتم فاقضوا ما صليتم»، فالقضاء ليس بمعنى به في مذهب الشافعي رضي الله عنه، قال القاضي: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ أي: إذا أردتم أداء الصلاة واشتد الخوف فصلوها كيفما أمكن، ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ أي: سكنت قلوبكم من الخوف؛ ﴿فَأَقِمْوْا﴾ أي: فعدلوا واحفظوا أركانها وشرائطها وأثروا بها تامة<sup>(١)</sup>. وقال الأزهرى: القضاء: على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وعمامه، وكل ما أحكم عمله وأتم وختم أو أدّى أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضى فقد قضى، فالقضاء موضوع للقدر المشترك بين هذه المفهومات، وهو انقطاع الشيء في النهاية<sup>(٢)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٤٧).

(٢) «تهذيب اللغة» (٩: ١٦٩).

ومقارعين، ﴿وَقَعُودًا﴾: جاثين على الركب مُرامين، ﴿وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾: مُتَخَنِينَ بالجراح. ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ حين تَضَعُ الحَرْبُ أوزارها وأمنتم ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾: فاقضوا ما صليتم في تلك الأحوال التي هي أحوال القلق والانزعاج. ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾: محدودًا بأوقات لا يجوز إخراجها عن أوقاتها على أي حال كنتم: خوف أو أمن. وهذا ظاهرٌ على مذهب الشافعي رحمه الله في إيجابه الصلاة على المحارب في حال المسايقة والمشية والاضطراب في المعركة إذا حَصَرَ وقتها، فإذا اطمأنَّ فعليه القضاء. وأما عند أبي حنيفة رحمه الله فهو معذورٌ في تركها إلى أن يطمئن. وقيل: معناه: فإذا قضيتُم صلاة الخوف فأديموا ذكر الله مهللين مكبرين مستبحين داعين بالنصرة والتأييد في كافة أحوالكم من قيام وقعود واضطجاع، فإن ما

قوله: (مُتَخَنِينَ بالجراح). النهاية: الإثخانُ في الشيء: المبالغة فيه والإكثار منه، يقال: أثخنه المرض، أي: أثقله ووهنه.

قوله: (وهذا ظاهرٌ على مذهب الشافعي)؛ وذلك أن الاستئناف بقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ كالتعليل للأمر بإتيان الصلاة كيفما كان؛ ففيه تحديد للوقت وتعيينه، فيجب أن يكون وقت وجوبه حينئذ.

قوله: (فإذا اطمأنَّ فعليه القضاء) هذا ليس بالمذهب لقوله: وقضى المختلة دون عذرٍ عامٍ إلى قوله: أو مباح قتال.

قوله: (وقيل: معناه: فإذا قضيتُم صلاة الخوف فأديموا) عطفٌ على قوله: «فإذا صليتم» فالفاعل الأول مثله في قوله: ﴿فَتَوَبُّوا إِلَى بَارِيكُمْ فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]؛ لأنَّ الذَّكْرَ حينئذٍ غيرُ الصلاة، كما أن القتل غيرُ التوبة لقوله: «فصلُّوها قيامًا مُسايقين<sup>(١)</sup>» إلى آخره، وعلى هذا الذَّكْرُ غيرُ الصلاة، وهذا الوجهُ موافقٌ لمذهب الشافعي رضي الله عنه؛ لقوله: «فإذا اطمأننتُم فأقيموا الصلاة فأتموها».

(١) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «مستأنفين»، وفي (ط): «مسابقين»، والمثبت من «الكشاف».

أنتم فيه من خَوْفٍ وَحَرْبٍ جَدِيدٍ بِذِكْرِ اللَّهِ وَدَعَائِهِ وَاللَّجَأِ إِلَيْهِ. ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ :  
فإذا أقمتم ﴿فَأَقِمْوَا الصَّلَاةَ﴾ : فأتتموها.

[ ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ  
وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ١٠٤ ]

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ : ولا تضعفوا ولا تتوانوا ﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ : في طلب الكفار  
بالقتال والتعرض به لهم. ثم الزمهم الحجّة بقوله: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾ ، أي: ليس  
ما تكابدون من الألم بالجرح والقتل مختصاً بكم، إنما هو أمر مشترك بينكم وبينهم،  
ويصيبهم كما يصيبكم، ثم إنهم يضربون عليه ويتشجعون، فما لكم لا تضربون مثل  
صبرهم مع أنكم أولى منهم بالصبر؛ لأنكم ﴿ترجون من الله ما لا يرجون﴾ من  
إظهار دينكم على سائر الأديان، ومن الثواب العظيم في الآخرة. وقرأ الأعرج: (أن  
تكونوا تألمون) بفتح الهمزة، بمعنى: ولا تهنوا لأن تكونوا تألمون. وقوله: ﴿فَإِنَّهُمْ  
يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ تعليل. وقرئ: (فإنهم يئلمون كما يئلمون). وروى: أن هذا  
في بدر الصغرى، كان بهم جراح فتواكلوا. ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ : لا يكلفكم  
شيئاً ولا يأمركم ولا ينهاكم إلا لما هو عالم به مما يضلحكم.

قوله: (ثم الزمهم الحجّة) أي: للمسلمين، يعني: لما قال لهم: ولا تهنوا ولا تتوانوا في  
طلب القتال والتعرض للكفار؛ قطع معاذيرهم بقوله تعالى: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾ إلى آخره.

قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ تعليل) أي: للنهي، يعني: لا تضعفوا  
لأجل الألم؛ لأنهم أيضاً يألمون، ومعكم ما يجب عليكم الصبر معه، وهو رجاؤكم من الله  
إظهار دينكم على سائر الأديان والثواب في الآخرة، وعلى الأول جزاء للشرط.

قوله: (فإنهم يئلمون) شاذ، كسرت حرف المضارعة فانقلبت الهمزة ياء<sup>(١)</sup>.

قوله: (فتواكلوا) أي: فشلوا وضعفوا عن القتال. الأساس: وكّل إليه الأمر وكوّلوا،

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلنَّخَابِيِّنَ

خَصِيمًا \* وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِيَّاكَ اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿ ١٠٥-١٠٦ ﴾

رُوي: أن طعمَةَ بنِ أُبَيْرِقَ أَحَدَ بَنِي ظَفَرٍ سَرَقَ دِرْعًا مِنْ جَارٍ لَهُ اسْمُهُ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانَ فِي جِرَابٍ دَقِيقٍ، فَجَعَلَ الدَّقِيقُ يَنْتَسِرُ مِنْ خَرْقٍ فِيهِ، وَخَبَأَهَا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ السَّمِينِ، رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَالْتُمِسَتْ الدَّرْعُ عِنْدَ طَعْمَةَ فَلَمْ تَوْجَدْ، وَحَلَفَ مَا أَخَذَهَا وَمَا لَهُ بِهَا عِلْمٌ، فَتَرَكَوهُ وَاتَّبَعُوا أَثَرَ الدَّقِيقِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَنْزِلِ الْيَهُودِيِّ فَأَخَذُوهَا، فَقَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ طَعْمَةُ! وَسَهَدَ لَهُ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَتْ بَنُو ظَفَرٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلُوهُ أَنْ يُجَادِلَ عَنْ صَاحِبِهِمْ، وَقَالُوا: إِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَلَكْتَ وَافْتَضَحَ وَبَرِئَ الْيَهُودِيُّ. فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ وَأَنْ يَعَاقِبَ الْيَهُودِيَّ. وَقِيلَ: هَمَّ أَنْ يَقْطَعَ يَدَهُ. فَتَرَلَتْ. وَرُوي أَنَّ طَعْمَةَ هَرَبَ إِلَى مَكَّةَ وَارْتَدَّ، وَتَقَبَّ حَائِطًا بِمَكَّةَ لِيَسْرِقَ أَهْلَهُ، فَسَقَطَ الْحَائِطُ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ. ﴿بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾: بِمَا عَرَّفَكَ وَأَوْحَى بِهِ إِلَيْكَ.

وَوَكَلْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَوَأَكَلْتُهُ، وَتَوَاكَلُوا، وَفَلَانٌ وَكُلٌّ وَوُكَلَّةٌ تُكَلَّةٌ وَمَوَاكِلٌ: ضَعِيفٌ يَتَكَلَّى عَلَى غَيْرِهِ.

قوله: (رُوي أَنَّ طَعْمَةَ بْنَ أُبَيْرِقَ) القصةُ ذَكَرَهَا التِّرْمِذِيُّ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، وَفِيهَا اخْتِلَافٌ<sup>(١)</sup>، وَطَعْمَةُ بَفَتْحِ الطَّاءِ عَنِ الصَّغَانِيِّ، وَرُوي بِكسْرِهَا.

قوله: (لِيَسْرِقَ أَهْلَهُ) أَي: لِيَسْرِقَ مَتَاعَ أَهْلِهِ، وَقَوْلُهُ بَعْدَهُ: «لِيَسْرِقَ» بِالتَّشْدِيدِ، أَي: يُنْسَبُ إِلَى السَّرِقَةِ، وَنَحْوَهُ: فَسَقَّتُهُ وَفَجَّرْتُهُ: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْفِسْقِ وَالْفَجْورِ.

قوله: ﴿بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ﴾: بِمَا عَرَّفَكَ) يَعْنِي: أَرَاكَ مِنَ الرَّأْيِ الَّذِي هُوَ الْإِعْتِقَادُ، لَا مِنَ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَدْعِي ثَلَاثَةَ مَفَاعِيلَ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: الْفِعْلُ: رَأَيْتُ الشَّيْءَ: إِذَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ،

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٦) عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٨١٦٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٥٣٥٨).

وعن عمر رضي الله عنه: لا يقولنَّ أحدكم: قَضَيْتُ بِمَا أَرَانِي اللهُ، فَإِنَّ اللهُ لَمْ يَجْعَلْ ذلكَ إِلَّا لِنَبِيِّهِ ﷺ، ولكن ليجتهد رأيَه؛ لأنَّ الرأْيَ من رسولِ الله ﷺ كانَ مَصِيبًا؛ لأنَّ الله كانَ يُرِيه إِيَّاهُ، وهو منَّا الظنُّ والتكَلُّف. ﴿وَلَا تَكُنْ لِلخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾: ولا تكن لأجل الخائنين مَخَاصِمًا للبرِّاء، يعني: لا تخاصِمِ اليهودَ لأجلِ بني ظَفَر، ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللهُ﴾ بما هَمَمْتَ به من عِقَابِ اليهوديِّ.

[﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَفُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ \* يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا \* هَتَأْتُهُمْ كُذُوبٌ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا \* وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ١٠٧-١١٠]

﴿يَخْتَفُونَ أَنفُسَهُمْ﴾: يخونونها بالمعصية، كقولِه: ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَفُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، جُعِلَتْ معصيةُ العصاةِ خيانةً منهم لأنفسهم، كما جُعِلَتْ ظُلْمًا لها؛ لأنَّ الضَّرَرَ راجعٌ إليهم. فإن قلت: لِمَ قيل: ﴿لِلخَائِبِينَ﴾،

وهو من الرأْي، وهو متعدُّ إلى مفعولٍ واحد، وبعدَ الهمزة إلى مفعولين أحدهما الكافُ والآخِرُ محذوفٌ، أي: أراكهُ، وقيل: المعنى عَلِمَكَ، وهو متعدُّ إلى مفعولين أيضًا<sup>(١)</sup>.

قوله: (جُعِلَتْ معصيةُ العصاةِ خيانةً منهم). الراغب: الخيانةُ والنِّفاقُ واحد، إلا أنَّ الخيانةَ تقالُ اعتبارًا بالعهدِ والأمانة، والنِّفاقُ يقالُ اعتبارًا بالدين، ثم يتداخلان، فالخيانةُ: مخالفةُ الحقِّ بتقضيِّ العهدِ في السِّرِّ، وتقيُّضُ الخيانةِ الأمانة، يقال: خُنْتُ فلانًا وخُنْتُ أمانةَ فلان، وعليه قوله تعالى: ﴿لَا تَخُونُوا اللهُ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٧]<sup>(٢)</sup>.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٧).

(٢) «مفردات القرآن» ص ٣٠٥.



﴿يَخْتَأُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾، وكان السارق طعمة وخذته؟ قلت: لوجهين: أحدهما: أن بني ظفر شهدوا له بالبراءة ونصروه، فكانوا شركاء له في الإثم. والثاني: أنه جمع؛ ليتناول طعمة وكل من خان خيانتته، فلا يُخاصم لخائن قط، ولا يُجادل عنه.

فإن قلت: لم قيل: ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ على المبالغة؟ قلت: كان الله عالماً من طعمة بالإفراط في الخيانة وركوب المآثم، ومن كانت تلك خاتمة أمره لم يُشك في حاله.

وقيل: إذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات. وعن عمر رضي الله عنه: أنه أمر بقطع يد سارق، فجاءت أمه تبكي وتقول: هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه. فقال: كذبت، إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة. ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾: يستترون

قوله: (لم قيل: ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾؟) يعني: أن طعمة قد سرق هذه السرقة الواحدة، فكيف قيل له: ﴿خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ على المبالغة؛ وأجاب: من كانت تلك خاتمة حاله، وهي أن يسرق ثم يهرب ويرتد وينقب حائطاً فيسقط عليه فيقتله، لم يشك أنه قد أفرط في الخيانة؛ لأن الله تعالى لا يؤاخذ عبده في أول مرة كما قاله عمر رضي الله عنه، ويمكن أن يُحمل على مجرّد المبالغة وأن تلك السرقة كانت عظيمة بالغة حدّها حتى خوطب بسببها أفضل الخلق بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾، نحوه سيجيء في الأنفال عند قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلظَّالِمِ لِلْجَمِيدِ﴾ [الأنفال: ٥١]. قال: «الظلام للتكثير لأجل العيب، أو لأن العذاب من العظم بحيث لولا الاستحقاق لكان المعذب بمثله ظلماً بليغ الظلم»<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾: يستترون) فإن قلت: فسّر أولاً ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾ بقوله: «يستترون من الناس» حياة، وثانياً بقوله: «ولا يستحيون منه» فهل من فرق؟ قلت: لا؛ لأنه جعل العلة الغائبة في الأول الحياء ليُبّه على أن ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾ في الثاني كناية عن الحياء، فاكتمى في الثاني بذلك إيجازاً، ويمكن أن يُقال: إن الاستخفاء من الله تعالى مُحال؛ لاستواء الجهر والخفاء عنده؛ فجعل مجازاً عن الحياء، وأما الناس فعلى خلافه، فيجوز أن يُحمل على الحقيقة تارة وعلى الكناية أخرى؛ فلذلك قرّق بين التركيبين.

(١) «الكشاف» (٧: ١٣١).

﴿مِنَ النَّاسِ﴾ حياة منهم وخوفاً من ضررهم، ﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾: ولا يستخفون منه، ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾: وهو عالمٌ بهم مطلعٌ عليهم لا يخفى عليه خافٍ من سرهم، وكفى بهذه الآية ناعيةً على الناس ما هم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم مع علمهم - إن كانوا مؤمنين - أنهم في حضرته لا سُرّة ولا غفلة ولا غيبة وليس إلا الكشف الصريح والافتضاح. ﴿يُكَيِّسُونَ﴾: يُدَبِّرُونَ وَيُزَوِّرُونَ، وأصله أن يكونَ بالليل، ﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ وهو تدبيرٌ طعنةٌ أن يرمي بالذرع في دار زيد لیسرق دونه ويخلف براءته.

فإن قلت: كيف سُميَ التدبيرُ قولاً وإنما هو معنى في النفس؟ قلت: لما حدث بذلك نفسه سُميَ قولاً على المجاز، ويجوز أن يُراد بالقول الحلف الكاذب الذي حلف به بعد أن بيّنه وتوريكه الذنب على اليهودي. ﴿هَاتَمْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾: «ها» للتنبية في «أنتم» و«أولاء»، وهما مبتدأ وخبر، و﴿جَدَلْتُمْ﴾ جملةٌ مبيّنةٌ لوقوع «أولاء» خبراً، كما تقول لبعض الأسيخياء: أنت حاتمٌ تجودُ بهالك وتؤثرُ على نفسك، ويجوز أن يكون «أولاء» اسماً موصولاً بمعنى «الذين»، و﴿جَدَلْتُمْ﴾ صلته، .....

قوله: (وكفى بهذه الآية ناعيةً على الناس) يعني: أن هذه الآية وإن نزلت في شأن طعنة وبني ظفر، لكن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب؛ فعلى العاقل أن يعتبر بمضمونها، لا سيما المؤمنُ يجتنب عن قلة الحياء وقلة خشية من علمه أنه في حضرته؛ فأوقع قوله: «إن كانوا مؤمنين» اعتراضاً بين الفعل ومعموله؛ تشديداً وتغليظاً.

قوله: (وتوريكه الذنب) عطفٌ على «الحلف». الأساس: وَرَكَ عَلَيْهِ السَّيْفُ: حَمَلَهُ عَلَيْهِ، وَوَرَكَ عَلَيْهِ ذَنْبَهُ. قوله: ﴿جَدَلْتُمْ﴾ ولم يقل: هَاتَمْتُمْ جادلتم؛ ليكون أفحماً، فلو قيل: أنت تجودُ بهالك، لم يكن كما لو قيل: أنت حاتمٌ تجودُ بهالك؛ فكانت الجملة المبيّنة كالتعليل.

قوله: (ويجوز أن يكون «أولاء» اسماً موصولاً). قال الزجاج: «ها»: للتنبية في «أنتم»، وأعيدت في «أولاء»، والمعنى: ها أنتم الذين جادلتم؛ لأن «هؤلاء» و«هذا» يكونان في الإشارة للمخاطبين في أنفسهم بمنزلة: الذين، وقد يكون لغير المخاطبين، كقوله:

والمعنى: هَبُوا أَنْكُمْ خَاصَمْتُمْ عَنْ طَعْمَةِ وَقَوْمِهِ فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ يُحَاصِمُ عَنْهُمْ فِي الآخِرَةِ إِذَا أَخَذَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابِهِ؟ وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (عنه)، أَي: عَنْ طَعْمَةِ. ﴿وَكَيْلًا﴾: حَافِظًا وَمُحَامِيًا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ وَانْتِقَامِهِ.

..... وَهَذَا تَحْمِيلٌ طَلِيقٌ (١)

أَي: الَّذِي تَحْمِيلٌ (٢).

قوله: (والمعنى: هَبُوا أَنْكُمْ خَاصَمْتُمْ عَنْ طَعْمَةِ وَقَوْمِهِ). قَالَ الْوَاحِدِيُّ: الْخِطَابُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ قَرَابَةِ طَعْمَةَ جَادَلُوا عَنْهُ وَعَنْ قَوْمِهِ (٣). وَقُلْتُ: فَعَلَى هَذَا صَحَّ قَوْلُ الْكَوَاشِي (٤): الْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَتُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ لِلرُّسُولِ ﷺ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿هَتَأَنْتُمْ هَتَوْلَاءَ جَدَلْتُمْ﴾ خِطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ عَنْ مُجَادَلَةِ سَابِقَةٍ عَنْهُمْ، وَالْمَذْكُورُ مِنْ قَبْلِ ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَتُونَ﴾ فَيَجِبُ حَمْلُهُ عَلَى ذَلِكَ، وَعَلَى هَذَا وَرَدَ ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾، وَلَعَلَّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ خُوطِبَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَا زَجَرَهُمْ وَلَا عَنَّفَهُمْ كَأَنَّهُ جَادَلَ عَنْهُمْ (٥)، وَيَعْضُدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقُرْآنَ خُلِقَ لَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَتَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ لَهُ.

قوله: ﴿وَكَيْلًا﴾: حَافِظًا. الْوَكِيلُ حَقِيقَةٌ: هُوَ مَنْ وُكِّلَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلْحَافِظِ؛ لِأَنَّ الْوَكِيلَ حَافِظٌ.

(١) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري. انظر «الأغاني» (١٨: ٢٧٩) و«الصحاح» (٣: ٩٤٧) و«لسان العرب» (٦: ٤٦).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٨٣).

(٣) «الوسيط» (٢: ١١٢).

(٤) انظر تحقيق سورتى آل عمران والنساء من كتاب «تلخيص تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر» (٢: ٤٣٩).

(٥) قوله: «كانه جادل عنهم» سقط من (ص).

﴿وَمَنْ يَمَلِّ سَوْءًا﴾: قبيحًا متعمدًا يسوء به غيره كما فعل طعنة بقنادة واليهودي،  
﴿أَوْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ﴾: بما يختص به، كالحلف الكاذب.

وقيل: ﴿وَمَنْ يَمَلِّ سَوْءًا﴾ من ذنب دون الشرك، ﴿أَوْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ﴾ بالشرك.  
وهذا بعث لطعنة على الاستغفار والتوبة؛ لتلزمه الحجة مع العلم بما يكون منه؛ أو  
لقومه لِمَا فرط منهم من نُضرتِه والذَّب عنه.

[﴿وَمَنْ يَكْسِبُ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ \* وَمَنْ يَكْسِبْ  
خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا يَرَى بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿١١١-١١٢﴾]

﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ أي: لا يتعداه ضرره إلى غيره، فليتيق على نفسه من  
كسب السوء. ﴿خَطِيئَةً﴾: صغيرة، ﴿أَوْ إِثْمًا﴾: أو كبيرة، ﴿يَرَى بِهِ بَرِيئًا﴾ كما رمى

قوله: (وقيل: ﴿وَمَنْ يَمَلِّ سَوْءًا﴾ من ذنب) عطف على قوله: ﴿سَوْءًا﴾: قبيحًا؛  
لأنَّ السَّوءَ لغةً هُوَ القَبِيحُ، قال في «الأساس»: هُوَ اسمٌ جامعٌ لكلِّ آفةٍ وِداءٍ، يقال: سَاءَ  
عَمَلُهُ وسَاءتْ سِيرَتُهُ، وأسَاءَ ما وُجِدَ منه.

قوله: (مع العلم بما يكون منه) أي: مع أن الله تعالى عالمٌ بما سيقع منه، وهو ما روي  
أنه هَرَبَ إلى مكة وارتدَّ ونَقَبَ حائطًا، إلى آخرِ القصة<sup>(١)</sup>.

يعني أن الله تعالى كان عالمًا بأنه لا يتوب ولا يغفر له ولا يرحمه، ومع ذلك قال في  
حقه: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ لَكُمْ وَيَجْعَلُ اللَّهُ لَكُمْ غُفُورًا رَحِيمًا﴾؛ لئلا يكون له حجة، وهي أن الله تعالى  
ما بعثني على التوبة حتى أتوب.

قوله: (أو لقومه) أي: بعث لهم على الاستغفار والتوبة، لا لإلزام الحجة.

قوله: ﴿خَطِيئَةً﴾: صغيرة. قال أبو البقاء: الهاءُ في ﴿يَرَى بِهِ﴾ تعودُ على الإثم، وفي  
عَوْدِهَا عليه دليلٌ على أن الخطيئة في حكم الإثم، وقيل: تعودُ على أحدِ الشيتينِ المدلولِ عليه  
بـ﴿أَوْ﴾، وقيل: تعودُ على الكسبِ المدلولِ عليه بقول: ﴿وَمَنْ يَكْسِبُ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «جامع البيان» (٧: ٣٦٥).

(٢) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٨).

طُعْمَةٌ زَيْدًا، ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَنَا وَإِنَّمَا﴾؛ لأنه بكَسْبِ الْإِثْمِ آتَمٌ، وَبِرَمِيِّ الْبَرِيءِ  
بَاهِتٌ، فَهُوَ جَامِعٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ. وَقَرَأَ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَمَنْ يَكْسِبْ)  
بَكْسِرِ الْكَافِ وَالسَّيْنِ الْمَشْدَدَةِ، وَأَصْلُهُ: يَكْتَسِبُ.

[﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا  
يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ  
وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ ١١٣]

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ أي: عِصْمَتُهُ وَأَطْفَافُهُ وَمَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ  
الاطِّلَاعِ عَلَى سِرِّهِمْ ﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾: مِنْ بَنِي ظَفَرٍ ﴿أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ عَنْ  
الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ وَتَوْحِي طَرِيقِ الْعَدْلِ مَعَ عَلَيْهِمْ بَأَنَّ الْجَانِيَّ هُوَ صَاحِبُهُمْ؛ فَقَدْ رُوِيَ:  
أَنَّ نَاسًا مِنْهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ كُنْهَ الْقِصَّةِ، ﴿وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾؛ لِأَنَّ وَبِأَلِهِ  
عَلَيْهِمْ، ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا عَمِلْتَ بِظَاهِرِ الْحَالِ، وَمَا كَانَ يَخْطُرُ  
بِبَالِكَ أَنَّ الْحَقِيقَةَ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ. ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ مِنْ خَفِيَّاتِ الْأُمُورِ  
وَصَمَائِرِ الْقُلُوبِ، أَوْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالشَّرَائِعِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالطَّائِفَةِ بَنُو ظَفَرٍ، وَيَرْجِعُ الضَّمِيرُ فِي ﴿مِنْهُمْ﴾ إِلَى النَّاسِ.....

قَوْلُهُ: (لأنه بكَسْبِ الْإِثْمِ آتَمٌ وَبِرَمِيِّ الْبَرِيءِ بَاهِتٌ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ فِي لَفْظِ التَّنْزِيلِ لَفًا  
وَنَشْرًا مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ؛ لِأَنَّهُ آتَمٌ فِي التَّفْسِيرِ بِالتَّرْتِيبِ، وَالْأَسْلُوبُ مِنْ بَابِ تَكَرِيرِ الشَّرْطِ  
وَالجِزَاءِ، نَحْوُ: مَنْ أَدْرَكَ الصَّيَّانَ<sup>(١)</sup> فَقَدْ أَدْرَكَ الْمَرْعَى، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْمَلَ التَّنْكِيرُ فِي قَوْلِهِ:  
﴿بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مِيبِنَا﴾ عَلَى التَّفْخِيمِ وَالتَّهْوِيلِ؛ وَمِنْ ثَمَّ الدَّلَالَةُ عَلَى بُعْدِ مَرْتَبَةِ الْبُهْتَانِ مِنْ  
ارْتِكَابِ الْإِثْمِ نَفْسِهِ.

قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالطَّائِفَةِ بَنُو ظَفَرٍ) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «مِنْ بَنِي ظَفَرٍ»، وَ﴿طَائِفَةٌ

(١) الصَّيَّانُ: هِيَ الْأَرْضُ الصَّلْبَةُ الَّتِي تَكُونُ إِلَى جَنْبِ رَمْلِ. وَانظُرْ مَزِيدًا مِنَ التَّفْصِيلِ فِيهَا فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ»  
(صمم).

وقيل: الآية في المنافقين.

[«لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» ﴿١١٤﴾]

«لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ»: من تناجي الناس «إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ»: إلا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ، على أنه مجرورٌ بَدَلٌ مِنْ «كَثِيرٍ»، كما تقول: لا خيرَ في قيامهم إلا مِنِّهم ﴿ على الأول: بعضُ بني ظَفَرٍ، وعلى هذا: كلُّهم؛ لأنهم بعضُ الناس، والناسُ تُحْتَمَلُ الجِنْسَ والعَهْدَ.

قوله: (وقيل: الآية في المنافقين) عطفٌ على قوله: «مِن بَنِي ظَفَرٍ» أيضاً، أي: هَمَّتْ طائفةٌ مِنَ المنافقين. الراغب: إن قيل: قد كانوا همُّوا بذلك فكيف قال: ﴿وَأَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ﴾؟ قيل: في ذلك جوابان، أحدهما: أن القوم كانوا مسلمين، ولم يهتُموا بإضلال النبي ﷺ، وكان ذلك عندهم جواباً، والثاني: أن القصد إلى نفي تأثير ما همُّوا به كقولك: فلانٌ شتمك وأهانك لولا أني تداركت؛ تنبيهاً على أن أثر فعله لم يظهر<sup>(١)</sup>.

قوله: (إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ<sup>(٢)</sup>). الراغب: النجوى يقال للحديث الذي ينفردُ به اثنان فصاعداً<sup>(٣)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧]، وإذا جعلت للقوم فـ ﴿مَنْ﴾: مجرورٌ على البَدَل، أو منصوبٌ على الاستثناء، وإن جعلتها للحديث فتقديره: إلا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ، ولما كان التناجي مكروهاً في الأصل حتى قيل: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ [المجادلة: ١٠] صار ذلك من الأفعال التي تقبُّح ما لم يقصد به وَجْهٌ محمود، كالمكرِّ والحديعة؛ فبيِّنَ تعالى أن النجوى لم تحسُنْ ما لم تحسُنْ بها هذه الوجوه المستثناة، وحسُنْ هذه الثلاثة لأنَّها متضمنةٌ للأفعال الحسنة كلها؛ وذلك أنه تَبَّه بالصَدَقَةِ على الأفعال الواجبة، فحُصِّصَتْ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٣: ١٤٣٦).

(٢) قوله: «بصدقة» ثبت في الأصول الخطية، وهو ثابت أيضاً في نص «الكشاف» من (ط)، لكن لم يرد ذلك في الأصل الخطي ولا في النسخ المطبوعة من «الكشاف».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٤٨).

قيام زيد؛ ويجوز أن يكون منصوباً على الانقطاع، بمعنى: ولكن من أمر بصدقة فني نجواه الخير. وقيل: المعروف: القرض، وقيل: إغاثة الملهوف، وقيل: هو عام في كل جميل.

ويجوز أن يراد بالصدقة الواجب، وبالمعروف ما يتصدق به على سبيل التطوع.

لكونها أكثر نفعاً في إيصال الخير إلى الغير، ونبه بالمعروف على النوافل التي هي الإحسان والتفضل، وبالإصلاح بين الناس على سياستهم وما يؤدي إلى نظم شملهم وإيقاع الألفة بينهم.

قوله: (منصوباً على الانقطاع) أي: على الاستثناء المنقطع، قال أبو البقاء<sup>(١)</sup>: يجوز أن يراد بالنجوى: القوم الذين يتناجون، ومنه قوله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧]؛ فالاستثناء متصل: إمّا جرّاً بدلاً من ﴿نَجْوَاهُمْ﴾، وإمّا نصباً على أصل الاستثناء<sup>(٢)</sup>.

قوله: (هو عام في كل جميل). الراغب: يقال لكل ما يستحسنه العقل ويعترف به: معروف، ولكل ما يستقبحه وينكره: منكر؛ ووجه ذلك: أن الله تعالى ركز في العقول معرفة الخير والشر، كما رمز إليه بقوله: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ﴾ [الروم: ٣٠] و﴿صَبَّغَهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٨]، وعلى ذلك المعروف: ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، واطمئنتها إليه لمعرفة به<sup>(٣)</sup>. وقلب: وإليه ينظر حديث وابصة بن معبد حين جمع ﷺ أصابعه وضرب بها صدره، فقال: «استفتت نفسك يا وابصة» ثلاثاً، «البر: ما اطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في نفسك وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك». أخرجه أحمد بن حنبل والدارمي<sup>(٤)</sup>.

(١) من هنا إلى آخر الفقرة سقط من (ط).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٨٩).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٤٧). وانظر «مفردات القرآن» ص ٥٦١، وعبارته في «المفردات» تفيد اعتبار العقل والشرع جميعاً.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٠٣٠) والدارمي (٢٥٣٣) وأبو يعلى (١٥٨٦) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦: ٢٩٢) عن وابصة بن معبد الأسدي.

وعن النبي ﷺ: «كلامُ ابنِ آدمَ كُلُّهُ عليه لاله، إلّا ما كانَ مِن أمرٍ بمعروفٍ أو نهيٍ عن مُنكرٍ، أو ذِكرِ الله». وسمِعَ سفيانُ رجلاً يقول: ما أشدَّ هذا الحديث، فقال: ألمَ تسمعِ الله يقول: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ فهو هذا بعينه، أو ما سمعته يقول: ﴿وَالْعَصْرِ \* إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ١-٢] فهذا هو بعينه. وشرط في استيجاب الأجر العظيم أن ينوي فاعلُ الخيرِ عبادةَ الله، والتقرّبَ به إليه، وأن يتغيى به وجهه خالصاً؛ لأنّ الأعمالَ بالنيات. فإن قلت: كيف قال: ﴿إِلَّا مَن أَمَرَ﴾، ثم قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾؟ قلتُ: قد ذَكَرَ الأمرَ بالخير؛ ليدلُّ به على فاعله؛ لأنّه إذا دخل الأمرُ به في زمرةِ الخيرين كانَ الفاعلُ فيهم أدخل، ثم قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ فذَكَرَ الفاعلَ وقرنَ به الوعدَ بالأجرِ العظيم، ويجوزُ أن يُراد: وَمَن يَأْمُرْ بِذَلِكَ، .....

قوله: (كلامُ ابنِ آدمَ كُلُّهُ عليه لاله) الحديثُ مُخَرَّجٌ في «سُنن الترمذيِّ» وابنِ ماجه<sup>(١)</sup>.

قوله: (فهو هذا بعينه) أي: لا تفاوتَ فيما يرجعُ إليه المعنى، لكنَّ هذه الآيةُ أَخْصَتْ مِنَ الحديثِ؛ لقوله: ﴿مَن نَّجْوَاهُمْ﴾، والحديثُ أَخْصَتْ مِنَ تلكَ الآية؛ لقوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]، وهو أعمُّ مِنَ الكلام.

قوله: (كيف قال: ﴿إِلَّا مَن أَمَرَ﴾؟) تلخيصُ السؤال: أنَّ قوله: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ تذييلٌ لقوله: ﴿إِلَّا مَن أَمَرَ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، فينبغي أن يكونَ مطابقاً للمذيل، ولا مطابقتَ بين أمرِ الفعلِ وفاعله ظاهراً، فأجابَ بقوله: «قد ذَكَرَ الأمرَ بالخير». وخلاصته: أنّه لا بدَّ من التأويل؛ إمّا بأنَّ يجعلَ القرينةَ الأولى كنايةً عن الفاعلِ ليحصلَ التطابقُ بالطريقِ الأولى، أو أنَّ يجعلَ الكنايةَ كنايةً عن الأمرِ لشموله وتناوله إياه، وبيانُ الأول: أنّه تعالى لَمَّا رَبَّبَ على إقدامِ أمرِ الخيرِ قوله: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤] عَلِمَ أنَّ فاعلَ ذلكِ أولى بأنَّ يُؤْتَى أَجره، بل بأنَّ يُضَاعَفَ وَيَعْظَمُ ثوابه.

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٢) وابن ماجه (٣٩٧٤) والحاكم في المستدرک (٣٨٩٣) والبيهقي في «شعب الإیمان» (٥٦: ٢) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨٩٩٦) عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ.



فَعَبَّرَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْفِعْلِ كَمَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ سَائِرِ الْأَفْعَالِ. وَقُرِّيَ: «يُؤْتِيهِ» بِالْبَاءِ.

[وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ، جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا \* إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا \* إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا، وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا \* لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا يُخَدِّعُنَا مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا \* وَلَا ضَلَمَنَّهُمْ وَلَا مَنِينَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ آدَاتِ الْآتَنِعِ وَلَا مُرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْكُ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا \* يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا \* أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْهَا مَحِيصًا] ﴿١١٥-١٢١﴾.

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهو السبيل الذي هم عليه من الدين الحنيفي القيم، وهو دليل على أن الإجماع حجة.....

قوله: (فَعَبَّرَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْفِعْلِ) فَإِنَّ الْفِعْلَ قَدْ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ، فَتَقُولُ: خَلَعْتُ عَلَى زَيْدٍ وَمَنْحَتُهُ جَزِيلاً وَأَكْرَمْتُهُ وَعَظَّمْتُهُ، يُقَالُ لَكَ: نِعَمَ مَا فَعَلْتَ، فَكُنْتُ بِقَوْلِهِ: نِعَمَ مَا فَعَلْتَ، عَنْ تِلْكَ الْأَفْعَالِ الْمَذْكُورَةِ اخْتِصَارًا، وَالْجَوَابُ الْأَوَّلُ أَقْرَبُ إِلَى مَعْنَى قَوْلِهِ: «وَالْعَصْرِ».

قوله: (وَقُرِّيَ: «يُؤْتِيهِ»، بِالْبَاءِ): حمزة وأبو عمرو، والباقون: بالنون الفوقانية<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ) نَقَلَ الْإِمَامُ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَيِّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ<sup>(٢)</sup>؟ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَ مَرَّةٍ حَتَّى وَجَدَ هَذِهِ الْآيَةَ<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ قِيلَ: لَا يُسَلَّمُ أَنَّ عَدَمَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ يَصُدِّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ اتِّبَاعٌ لِغَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْنَعُ أَنْ لَا يَتَّبِعَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٣، «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٥).

(٢) من قوله: «نقل الإمام» إلى هنا ساقط من (ط).

(٣) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢١٩).

والجواب: أن المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير؛ فإذا كان من شأن غير المؤمنين أن لا يقتدوا في أفعالهم بالمؤمنين، فكل من لم يتبع من المؤمنين سبيل المؤمنين فقد أتى بفعل غير المؤمنين واقتفى أثرهم؛ فوجب أن يكون متبعا لهم.

قال القاضي: إذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا؛ لأن ترك اتباع سبيلهم<sup>(١)</sup> ممن عرف سبيلهم اتباع غير سبيلهم<sup>(٢)</sup>.

وقلت: فإن قيل: الوعيد مرتب على الكل، كقولك: إن دخلت الدار وكلمت زيدا فأنت طالق؛ فأجيب أن الوعيد مرتب على كل واحد من المشاققة واتباع غير سبيل المؤمنين؛ لأن المشاققة وحدها مستقلة في اقتضاء الوعيد، فيكون ذكر اتباع غير سبيل المؤمنين لغوا. فإن قيل: إن المعطوف عليه مقيد بتبين الهدى فلزم في المعطوف ذلك، فإذا لم يكن في الإجماع فائدة؛ لأن الهدى عام لجميع الهداية، ومنها دليل الإجماع، وإذا حصل الدليل لم يكن للمدلول فائدة. وأجيب: أن المراد بالهداية: الدليل على التوحيد والنبوة؛ فالمعنى: مخالفة المؤمنين بعد دليل التوحيد والنبوة حرام، فيكون الإجماع مقيدا في الفروع بعد تبين الأصول.

وقال الراغب: لا حجة في الآية على ثبوت الإجماع؛ لأن المراد بقوله: ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ الإيذان لا ذؤوه، فكل موصوف علق به حكم، نحو أن يقال: اسلك سبيل الصائمين والمصلين؛ يعني بذلك الحث على الاقتداء بهم في الصلاة والصيام، لا في فعل آخر، وكذا إذا قيل: ﴿سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني به سبيلهم في الإيذان لا غير<sup>(٣)</sup>. وقلت: المراد من ﴿سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ سبيل الجامعين لكل فضيلة ومنتبة؛ لأن ذكره هاهنا للمدح لا للعلّة، وكونهم متبعين مقتدين بدليل قوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، ويعضده قضية النظم؛ وذلك أن الطائفة الذين جادلوا عن طعمة هموا بأن يزلوا رسول الله ﷺ عن طريق العدل مع علمهم بأن الجاني هو صاحبهم، لولا أن تداركه فضل الله ورحمته بأن أنزل عليه الكتاب والحكمة

(١) قوله: «واجبا لأن ترك اتباع سبيلهم» سقط من (ص).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٥٣).

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٥٤).

لا تجوز مخالفتها كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة؛ لأن الله عز وجل جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاققة الرسول في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد الشديد. فكان اتباعهم واجباً كموالاة الرسول. ﴿قَوْلِهِ مَا تَوَلَّى﴾: نجعله والياً لهما تولى من الضلال؛ بأن نخذله، ونُخَلِّي بينه وبين ما اختاره، ﴿وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾. وقرئ: (ونُصَلِّهِ) بفتح النون من صلاه. وقيل: هي في طعمة وارتداده وخروجه إلى مكة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ تكرير للتأكيد، وقيل: كرر لقصة طعمة،.....

وعلمه أمور الدين والشرائع؛ لوقع في ورطة العنت والمسقة. وليس ما فعل هؤلاء بمتابعة لسبيل المؤمنين؛ فإن سبيلهم التفادي عن مخالفة الرسول ومشاqqته، والتجانب عما يضاد الحق والعدل؛ لكن سبيل غير المؤمنين متابعة الشيطان الذي يدعوهم إلى عبادة الأوثان؛ ولذلك عقبه بقوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَنَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ تغليظاً، أي: ما يعبدون بعبادة الأصنام إلا شيطاناً؛ لأنه هو الذي أغراهم على عبادتها فطاعوه؛ فعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ﴾ كالذييل لقصة طعمة وقومه؛ فيدخل في هذا المقام كل ما فيه مشاققة الرسول ﷺ ومخالفة سبيل المؤمنين بأي وجه كان.

روينا عن الترمذي، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويبد الله على الجماعة، ومن شدَّ شدَّ في النار»<sup>(١)</sup>.

وأما قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ إنا تأكيد للآية السابقة في هذه السورة المعادلة لها، أو كررت لتعلقها بخاتمة قصة طعمة وأصحابه ليكون كالتكميل بذكر الوعيد بعد ما ذكر الوعيد الذي ضمَّن في الآيات.

الراغب: في قوله تعالى: ﴿بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ إشارة إلى أن صفات الأولياء أعظم

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٩٢) وابن أبي عاصم في السنة (١: ٣٩) والداني في «السنن الواردة في الفتن» (٣: ٧٤٨).

وروي: أنه مات مشركاً. وقيل: جاء شيخ من العرب إلى رسول الله ﷺ فقال: إني شيخ منهجك في الذنوب، إلا أني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته وآمنت به، ولم أتخذ من دونه ولياً، ولم أوقع المعاصي جراً على الله، ولا مكابرة له، وما توهمت طرفة عين إني أعجز الله هرباً، وإني لنادم تائب مستغفر، فما ترى حالي عند الله؟ فنزلت وهذا الحديث ينصر قول من فسّر ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ بالنائب من ذنبه.

﴿إِلَّا إِنَّمَا﴾: هي اللات والعزى ومناة. وعن الحسن: لم يكن حي من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه يسمونه: أنثى بني فلان. وقيل: كانوا يقولون في أصنامهم: هن بنات الله. وقيل: المراد الملائكة؛ لقولهم: الملائكة بنات الله. وقرئ: (أُنثًا) جمع أنيث أو أُنَاث، و(وُنثًا) و(أُنثًا) بالتخفيف والتثقيب جمع وثن، كقولك:

من كباثر العامة؛ وذلك أنه لا يُعذَرُ العالمُ فيها يتركه كما يُعذَرُ الجاهل؛ لأن من لا يعرف الحق يستحق العقوبة بتركه للمعرفة؛ لأن العمل لا يلزم حتى يعرفه، والعالم يستحق العقوبة بترك معرفته وترك استعماله<sup>(١)</sup>، وقصد تعالى بقوله: ﴿تُولَاهُ مَا قَوْلًا وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ أن من لم يتبين له الهدى فقد يجعل الله له نوراً يهديه، ومن صار مُعانداً قطع عنه التوفيق، ويُترك هو وهواه، وانقطاع التوفيق هو المعنى باللعن والطرْد، وإليه أشار الشاعر بقوله:

إذا لم يكن عون من الله للفتى  
فأول ما يجني عليه اجتهاده<sup>(٢)</sup>

قوله: (وقرئ: «أُنثًا»<sup>(٣)</sup> جمع أنيث أو أُنَاث، و«وُنثًا» و«أُنثًا»). قال أبو البقاء: ويُقرأ «أُنثًا»، مثل: رُسل؛ فيجوز أن تكون صفة مفردة مثل: امرأة جُنُب، وأن يكون جمع أنيث، كقَلْبٍ وَقَلْبٍ<sup>(٤)</sup>. وقال الزجاج: «أُنثًا»: جمع أُنَاث وإِنَاثٍ وَأُنْث، مثل: مثال ومثُل،

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٥٣).

(٢) البيت لعلي بن أبي طالب. انظر: «محاضرات الأدباء» للراغب الأصفهاني (١: ٢٠٥).

(٣) «المحتسب» (١: ٣٠٣) و«الجامع لأحكام القرآن» (٥: ٣٨٧).

(٤) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٠).

أَسَدٌ وَأَسَدٌ، وَقَلْبَ الْوَاوِ أَلْفًا نَحْوَ «أَجَوْه» فِي «وَجَوْه». وَقَرَأَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَوْثَانًا). ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ﴾: وَإِنْ يَعْبُدُونَ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ ﴿إِلَّا شَيْطَانًا﴾؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَغْرَاهُمْ عَلَى عِبَادَتِهَا فَأَطَاعُوهُ، فَجُعِلَتْ طَاعَتُهُمْ لَهُ عِبَادَةً، وَ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَكَ لَا تَخِدَنَّ﴾: صِفَتَانِ بِمَعْنَى: شَيْطَانًا مَرِيدًا جَامِعًا بَيْنَ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَهَذَا الْقَوْلِ الشَّنِيعِ. ﴿نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾: مَقْطُوعًا وَاجِبًا فَرَضْتَهُ لِنَفْسِي، مِنْ قَوْلِهِمْ: فَرَضَ لَهُ فِي الْعَطَاءِ، وَفَرَضَ الْجَنِيدُ: رَزَقَهُ. قَالَ الْحَسَنُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعُ مِئَةٌ وَتَسْعِينَ إِلَى النَّارِ. ﴿وَلَا تُؤْمِنُنَّهُمْ﴾ الْأَمَانِيُّ الْبَاطِلَةُ مِنْ طَوْلِ الْأَعْمَارِ، وَبَلُوغِ الْأَمَالِ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ لِلْمُجْرِمِينَ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، وَالخُرُوجِ مِنَ النَّارِ بَعْدَ دُخُولِهَا بِالشَّفَاعَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَتَبْيِيحُهُمُ الْأَذَانَ: فَعَلُهُمْ .....

وَالْأَثْنَا: جَمْعُ وَثْنٍ، وَالْأَصْلُ: وَثْنٌ، وَالْوَاوُ إِذَا ضُمَّتْ جَازَ إِبْدَالُهَا هَمْزَةً نَحْوُ: ﴿وَإِذَا أَرْسِلْ أَقْنَتْ﴾<sup>(١)</sup> [المرسلات: ١١].

قَوْلُهُ: (جَامِعًا بَيْنَ لَعْنَةِ اللَّهِ وَهَذَا الْقَوْلِ الشَّنِيعِ)؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْوَاوَ حِينَ دَخَلَتْ بَيْنَ الصِّفَتَيْنِ أَفَادَتْ مَجْرَدَ الْجَمْعِيَّةِ دُونَ الْمُغَايِرَةِ. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ مُسْتَأْنَفًا عَلَى الدُّعَاءِ<sup>(٢)</sup>، أَي: فَعَلَ مَا اسْتَحَقَّ بِهِ اللَّعْنَ مِنْ اسْتِكْبَارِهِ عَنِ السُّجُودِ وَالتَّعَبُّدِ؛ فَعَلَى هَذَا ﴿وَقَالَكَ لَا تَخِدَنَّ﴾ جَمَلَةٌ مُسْتَطَرَّةٌ، وَ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ مُعْتَرِضَةٌ، كَقَوْلِهِمْ لِلْمَمْلُوكِ فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ: أَبَيَّتَ اللَّعْنَ.

قَوْلُهُ: (﴿مَفْرُوضًا﴾: مَقْطُوعًا وَاجِبًا). قَالَ الزَّجَاجُ: أَصْلُ الْفَرَضِ: الْقَطْعُ، وَالْفَرَضُ: الثَّلْمَةُ تَكُونُ فِي النَّهْرِ، وَالْفَرَضُ فِي الْقَوْسِ: الْحِزُّ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْوَتَرُ، وَفَرِيضَةُ اللَّهِ: مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ أَمْرًا حَتْمًا عَلَيْهِمْ قَاطِعًا<sup>(٣)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٠٨).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩١).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٠٩).

بالبحائر؛ كانوا يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، وحرّموا على أنفسهم الانتفاع بها. وتغييرهم خلق الله: فقء عين الحامي وإعفاؤه عن الركوب. وقيل: الخِصاء، وهو في قول عامة العلماء مباح في البهائم، وأما في بني آدم فمحظور. وعند أبي حنيفة يكره شراء الخصيّان وإمساكهم واستخدامهم؛ لأن الرغبة فيهم تدعو إلى خصائهم. وقيل: فطرة الله التي هي دين الإسلام. وقيل للحسن: إن عكرمة يقول: هو الخِصاء، فقال: كذب عكرمة، هو دين الله. وعن ابن مسعود: هو الوشم، وعنه:

قوله: (بالبحائر). النهاية: كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يُركب ظهرها، ولم يُجَزَّ وبرها، ولم يَحلب لبنها إلا صيف، وتركوها مسيبة لسبيلها وسَمّوها سائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلّوا سبيلها وحرّم منها ما حرّم من أمها وسَمّوها البحيرة، من: بحر: إذا سق أذنها. وحكى الزّخشي: بحيرة وبُحر كصريمة وضرّم، وهي التي صرمت أذنها، أي: قطعت.

قوله: (فقء عين الحامي). الفقء: القلع، والحامي: هو الفحل الذي طال مكثه عندهم، فإذا لقي ولد ولده حُمي ظهره فلا يُركب، ولا يُجَزَّ وبره، ولا يُمنع من مرعى.

قوله: (وقيل: فطرة الله التي هي دين الإسلام). الراغب: في الآية إشارة إلى أن كل ما جعله الله كاملاً بفطرته جعله الإنسان ناقصاً بسوء تدبيره، وتغيير خلق الله هو: أن كل ما أوجده الله تعالى لفضيلة فاستعان الإنسان به في رذيلة فقد غير خلقه، وقد دخل في عمومه جعل الله للإنسان شهوة الجماع ليكون سبباً للتنازل على وجه مخصوص؛ فاستعان به في السفاح واللواط، وكذا المُنخث إذا نتفح لحيته وتقعن تشبهاً بالنساء، والفتاة إذا ترجلت متشبهةً بالفتيان، ودخل في عمومه أيضاً كل ما حلله الله فحرّمه أو حرّمه فحلّله، وإلى هذه الجملة أشار المُفسرون<sup>(١)</sup>.

قوله: (فقال: كذب عكرمة هو دين الله) يعني قوله: ﴿لَا تَحْذَرْنَ مِنْ عِبَادِكُمْ نَصِيْبًا

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٦٣).

«لعن الله الواشرات والمتنمصات والمستوشحات المغيرات خلق الله». وقيل: التخثث.

[ «وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ ]

﴿وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾: مصدران: الأول مؤكِّد لنفسه، والثاني مؤكِّد لغيره، ﴿وَمَنْ

مَفْرُوضًا﴾ يقتضي أن يُفسَّر ﴿فَلْيَحْيِرْتَ خَلْقَ اللَّهِ﴾ بما هو أبلغ من الخِصَاء، فإذا المراد بتغيير الخلق ما أشار إليه الحديث النبوي: «كُلُّ مولود يولدُ يولدُ على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»<sup>(١)</sup>. ولناصِر قولِ عِكْرِمَةَ أن يقول: قولُ الشيطان: ولأضلَّلتهم ولأمنينهم؛ دَلَّ على التغيير في الدين، وأطلق ليشمُل كلَّ ما يصحُّ فيه الإضلالُ والأمان، وقوله: لا مُرَّتْهم، إلى آخره؛ دَلَّ على التغيير في خَلْقِ الظاهر في الأنعام تارةً وفي الإنسانِ أُخرى، والله أعلم.

قوله: (الواشرات). النهاية: الواشرة: المرأة التي تحذُ أسنانها وترقق أطرافها تشبهُ بالشواب، كأنه من وَشَرْتُ الحشبة باليشار، غير مهموز.

والمُتَمِّصَةُ والنامِصة: التي تتنفُّ شعورَ الوجه. قال في «النهاية»: وبعضهم يرويه «المُتَمِّصَةُ» بتقديم النون على التاء. والمتوشمة: من الوشم، وهو أن يُغرَزَ الجلدُ بآبرة ثم يُحشى بكحلٍ أو نيلٍ فيزرق أثره. والمستوشمة: التي تطلبُ ذلك.

قوله: (الأول مؤكِّد لنفسه)؛ لأنَّ قوله: ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ يدلُّ على الوعد؛ إذ الوعدُ هو الإخبارُ عن إيصالِ المنافعِ قبل وقوعه، «والثاني مؤكِّد لغيره» نحو قولك: هو عبدُ الله حقًا، فقوله: «حقًا» يفيدُ معنى لم يفد<sup>(٢)</sup> «هذا عبدُ الله» لا لفظًا ولا عقلاً، لكنَّ الخبرَ من حيثُ هو خبرٌ يحتملُ الصدقَ والكذبَ، فقولك: «حقًا» بقصرِ الجملةِ على أحدِ الاحتمالين، أي: أحقُّ حقًا؟ فقولك: «حقًا» تأكيدٌ للمقدَّر لا للمذكور.

(١) أخرجه «البخاري» (١٣٥٨) ومسلم (٦٩٢٦) عن أبي هريرة.

(٢) في (ط): «لم يفده».

أَصَدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿: توكيدٌ ثالثٌ بليغ. فإن قلت: ما فائدة هذه التوكيدات؟ قلت: معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة وأمانته الباطلة لقرنائه بوعد الله الصادق لأوليائه؛ ترغيباً للعباد في إثارة ما يستحقون به تنجز وعده الله على ما يتجرعون في عاقبته غصص إخلاف مواعيد الشيطان.

[لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ، وَلَا يُجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا \* وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿ ١٢٣-١٢٤ ]

في ﴿لَيْسَ﴾ ضميرٌ وعده الله، أي: ليس يُنال ما وعده الله من الثواب ﴿بِأَمَانِيكُمْ وَلَا﴾ بـ ﴿أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، والخطاب للمسلمين؛ لأنه لا يتمنى وعده الله

قوله: (توكيدٌ ثالثٌ بليغ)؛ وذلك أن الجملة تذييلٌ للكلام السابق، والتذييل مؤكّد للمُذَيَّل. وأما المبالغة فمن الاستفهام وتخصيص اسم الذات الجامع وبناءً أفعال وإيقاع القول تمييزاً. وكل ذلك إعلامٌ منه بأن حديثه صدقٌ محض، وإنكارٌ أن قول الصدق يتعلّق بقائلٍ آخرٍ أحقّ منه.

قوله: (معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة) إشارةٌ إلى بيان النظم، يعني: كما أوقع قوله: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ تذييلًا لقوله: ﴿إِن يَدْعُواكَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنْتَابَا﴾ الآية، أوقع قوله: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ خاتمةً لقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية؛ ليوازي بين الوعدين، ويُقابل بين الترغيبين فيختار المؤمنون الأعمال الصالحة على ما يدعو إليه الشيطان بأمانته الباطلة ومواعيده الكاذبة، فيتخلصوا من غصص إخلاف مواعيده بما يفوزوا به من إنجاز ما وعدوا من الله تعالى الذي هو أصدق القائلين. ثم وازن بين قوله: ﴿وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ وبين قوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ من جهة وضع المظهر موضع المضمّر فيها ومن النفي المستفاد من الاستفهام وما إلى غير ذلك ليتحقّق المعارضة.



إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ، وكذلك ذَكَرُ أَهْلِ الْكِتَابِ مَعَهُمْ؛ لِمُشَارَكَتِهِمْ لَهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِوَعْدِ اللَّهِ. وَعَنْ مُشْرُوقِ وَالسُّدِّيِّ: هِيَ فِي الْمُسْلِمِينَ. وَعَنْ الْحَسَنِ: لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنِّيِّ، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ، إِنَّ قَوْمًا أَلْهَتَهُمْ أَمَانِيُ الْمَغْفِرَةِ حَتَّى خَرَجُوا

قَوْلُهُ: (لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنِّيِّ)<sup>(١)</sup>، فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ: «لَأَنَّهُ لَا يَتَمَنَّى وَعَدَّ اللَّهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ»؟ وَالْجَوَابُ: مَا قَالَه الرَّاعِبُ: الْمُنَى، كَالْقَفَا: التَّقْدِيرُ، يَقَالُ: مَتَى لَكَ، أَيْ: قَدَّرَ لَكَ الْمَقْدَرُ، التَّمَنِّيُّ: تَقْدِيرُ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ وَتَصْوِيرُهُ فِيهَا، وَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ عَنْ تَحْمِينٍ وَظَنٍّ، وَقَدْ يَكُونُ عَنْ رَوِيَّةٍ وَبِنَاءٍ عَلَى أَصْلٍ، وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُهُ عَنْ تَحْمِينٍ صَارَ الْكُذْبُ لَهُ أَمْلَكًا، فَأَكْثَرَ التَّمَنِّيُّ تَصَوُّرًا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ [النجم: ٢٤]، وَالْأُمْنِيَّةُ: الصُّورَةُ الْحَاصِلَةُ فِي النَّفْسِ مِنْ تَمَنِّيِ الشَّيْءِ، وَلَمَّا كَانَ الْكُذْبُ تَصَوُّرًا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ<sup>(٢)</sup> وَإِيرَادَهُ بِاللَّفْظِ صَارَ التَّمَنِّيُّ كَالْمَبْدَأِ لِلْكَذِبِ، فَصَحَّ أَنْ يُعْبَّرَ عَنِ الْكُذْبِ بِالْتَّمَنِّيِّ، وَعَلَى ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَا تَغْنَيْتُ وَلَا تَمْنَيْتُ مِنْذُ أَسْلَمْتُ<sup>(٣)</sup>. وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «لَا يَتَمَنَّى وَعَدَّ اللَّهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ» فَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ: وَقَدْ يَكُونُ عَنْ رَوِيَّةٍ وَبِنَاءٍ عَلَى أَصْلٍ.

قَوْلُهُ: (مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ). النَّهْيَةُ: وَقَرَ فِي صَدْرِهِ، أَيْ: سَكَنَ فِيهِ وَتَبَّتْ؛ مِنَ الْوَقَارِ، وَقَدْ وَقَرَ يَقْرُ وَقَارًا، وَفِي الْحَدِيثِ: «لَمْ يَفْضُلْكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ صَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ، وَلَكِنَّهُ لَشَيْءٍ وَقَرَ فِي الْقَلْبِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ» (٣: ٢٧٣) عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ، وَفِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (٥: ٤٥٣) قَالَ: رَوَاهُ ابْنُ النُّجَارِ وَالدَّبْلَمِيُّ فِي «الْفَرْدُوسِ» عَنْ أَنَسٍ [مَرْفُوعًا]، قَالَ الْعَلَانِيُّ: حَدِيثٌ مَنْكُرٌ تَفْرُدُ بِهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى تَضْعِيفِهِ، وَقَدْ رُوِيَ مَعْنَاهُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ الْحَسَنِ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لِلْإِنْسَانِ﴾ إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ (ط).

(٣) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٧٨٠. وَقَوْلُ عِثْمَانَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣١١) وَأَبُو يَعْلَى (٣٩٥٨) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٤٩٢١).

(٤) انظُرْ: «مَعَانِي الْأَخْبَارِ» لِلْكَلاَبَاذِيِّ (ص: ٤١، ٢٧٨). وانظُرْ: «تَحْرِيجُ أَحَادِيثِ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ» (١٠٦: ١).

مِن الدُّنْيَا وَلَا حَسَنَةَ لَهُمْ، وَقَالُوا: نُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ، وَكَذَّبُوا؛ لَوْ أَحْسَنُوا الظَّنَّ بِاللَّهِ  
لَأَحْسَنُوا الْعَمَلَ. وَقِيلَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ افْتَخَرُوا، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ:  
نَبِيْنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْنُ أَوْلَىٰ مِنْكُمْ؛ نَبِيْنَا خَاتِمُ  
النَّبِيِّينَ، وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكِتَابِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ. فَنَزَلَتْ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ لِلْمُشْرِكِينَ؛ لِقَوْلِهِمْ: إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُ هَؤُلَاءِ  
لَنَكُونَنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَأَحْسَنَ حَالًا؛ ﴿لَا وَتَيْبَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]، ﴿إِنَّ لِي عِنْدَهُ  
لِلْحُسْنَىٰ﴾ [فصلت: ٥٠]، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقُولُونَ: ﴿فَخَنُّ آبَائِنَا اللَّهُ وَاجْتَبَاؤُهُ﴾  
[المائدة: ١٨]، ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَنْتَا مَا مَقْدُودَةٌ﴾ [البقرة: ٨٠]، وَيَعْضُدُهُ تَقْدِيمُ  
ذِكْرِ أَهْلِ الشَّرْكِ قَبْلَهُ. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: إِنَّ الْخِطَابَ لِلْمُشْرِكِينَ. قَوْلُهُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا  
يُجْزَ بِهِ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ بَعْدَ ذِكْرِ تَمَنِّي أَهْلِ الْكِتَابِ نَحْوُ  
مِنْ قَوْلِهِ: ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحْطَتْ بِهَا خَطِيئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١]، وَقَوْلُهُ:  
﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٨٢] عَقِيبَ قَوْلِهِ: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا

قَوْلُهُ: ﴿لَا وَتَيْبَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ أَوْهَا: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأَوْتَيْبَ  
مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

قَوْلُهُ: (وَيَعْضُدُهُ تَقْدِيمُ ذِكْرِ أَهْلِ الشَّرْكِ) يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا  
إِنثًا﴾ [النساء: ١١٧] وَأَقْسَامَ الشَّيْطَانِ: وَلَا أُضِلُّنَّهُمْ وَلَا أَمْنِيَنَّهُمْ وَلَا أَمُرُّنَّهُمْ.

قَوْلُهُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ (أَرَادَ أَنْ  
نَنْظِمَ هَذِهِ الْآيَةَ كَنْظِمَ تِلْكَ الْآيَةَ، ذَكَرَ هَاهُنَا ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيَتِكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾  
وَبَعْدَهُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾، كَمَا ذَكَرَ  
هَنَّاكُ ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ﴾ [البقرة: ٨٠]، وَهُوَ التَّمَنِّي، وَبَعْدَهُ: ﴿مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ [البقرة:  
٨١] ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٨٢] <sup>(١)</sup>.

(١) زَادَ فِي (غ) قَوْلُهُ: «كَمَا ذَكَرَ هَنَّاكُ ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَنْتَا مَا﴾.»

النَّكَارُ إِلَّا أَنْتَ مَا مَعْدُودَةٌ ﴿ [البقرة: ٨٠]. وإذا أَبْطَلَ اللهُ الأمانِيَّ وَأَثَبَتْ أَنْ الأَمْرَ كُلَّهُ معقودٌ بِالْعَمَلِ، وَأَنْ مَنْ أَصْلَحَ عَمَلَهُ فهو الفائز، وَمَنْ أَسَاءَ عَمَلَهُ فهو الهالك؛ تَبَيَّنَ الأَمْرُ وَوَضَحَ، وَوَجَبَ قَطْعُ الأمانِيِّ، وَحَسْمُ المَطامِعِ، والإقبالُ على العَمَلِ الصالحِ، وَلَكِنَّهُ نُصِّحَ لا تَعْيِيهِ الأَذانُ ولا تُلقَى إليه الأَذهانُ. فَإِنْ قَلَّتْ: ما الفرقُ بين ﴿مَنْ﴾ الأولى والثانية؟ قَلْتُ: الأولى للتَّبَعِيضِ، أَرادَ: وَمَنْ يَعْمَلُ بَعْضَ الصَّالِحَاتِ؛ لأنَّ كَلًّا لا يَتِمَكَّنُ مِنْ كُلِّ الصَّالِحَاتِ؛ لاختلافِ الأَحْوالِ، وإِنِّها يَعْمَلُ منها ما هو تَكْلِيفُهُ وفي وَسْعِهِ، وكم مِنْ مُكَلَّفٍ لا حَجَّ عَلَيْهِ ولا جِهادَ ولا زَكاةَ، وتَسْقُطُ عنه الصَّلَاةُ في بَعْضِ الأَحْوالِ. والثانية لِتَبْيِينِ الإِبْهَامِ في ﴿مَنْ يَعْمَلُ﴾. فَإِنْ قَلَّتْ: كَيْفَ حُصِّصَ الصالحونَ بِأَتَمِّهم لا يُظَلَمُونَ وغيرُهم مِثْلَهُمْ في ذلك؟ قَلْتُ: فيه وَجْهان: أحدهما: أن يكونَ الرَّاجِعُ في ﴿وَلَا يُظَلَمُونَ﴾ لِعَمَّالِ الصالحاتِ وَعَمَّالِ الشُّوءِ جَمِيعًا. والثاني: أن يكونَ ذِكْرُهُ عندَ أَحَدِ الفَرِيقَيْنِ دالًّا على ذِكْرِهِ عندَ الآخرِ؛ لأنَّ كِلَا الفَرِيقَيْنِ مُجْزِئُونَ بأَعْمالِهِمْ لا تَفَاوُتَ بَيْنَهُمْ؛ ولأنَّ ظُلْمَ المُسِيءِ أن يُزادَ في عِقابِهِ، وأرحَمَ الرَّاحِمِينَ معلومٌ

قوله: (ولكنه نُصِّحَ لا تَعْيِيهِ الأَذانُ) تعريضٌ بأهلِ السُّنةِ! لكنهم لا يقولونَ بوجوبِ الجزاءِ على ما عَمِلُوا، فكيف يلتفتونَ إلى مُجَرِّدِ الأمانِيِّ؟ بل يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ فَضلاً مِنْهُ؛ لا بِالْعَمَلِ كما جاءَ في الأحاديثِ الصَّحِيحةِ.

قوله: (والثانية لِتَبْيِينِ الإِبْهَامِ في ﴿مَنْ يَعْمَلُ﴾). قال أبو البقاء: ﴿مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنِي﴾ في مَوْضِعِ الحالِ مِنَ المُسْتَكِينِ في ﴿يَعْمَلُ﴾، و﴿مَنْ﴾: للبيانِ، أو: حالٌ مِنْ ﴿الصَّنَلِيحَتِ﴾، و﴿مِنْ﴾: للابتداءِ، أي: كائِنَهُ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنِي، و﴿مِنْ﴾ الأولى زائدةٌ عندَ الأَخْفَشِ، وصفةٌ عندَ سِيبويه<sup>(١)</sup>.

قوله: (ولأنَّ ظُلْمَ المُسِيءِ) عطفٌ على قوله: «لأنَّ كِلَا الفَرِيقَيْنِ»، والفاءُ في قوله: «فكانَ ذِكْرُهُ مستغنى عنه» للنتيجةِ، وقيل: دليلٌ ثالثٌ على التخصيصِ.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٢).

أنه لا يزيد في عقاب المجرم، فكان ذكره مُستغنى عنه، وأما المحسن فله ثواب، وتوابع الثواب من فضل الله هي في حكم الثواب؛ فجاز أن يُنقص من الفضل؛ لأنه ليس بواجب، فكان نفي الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصان في الفضل.

[ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا وَمَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَأَتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا  
وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ ]

﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: أخلص نفسه لله وجعلها سالمة له لا يعرف لها ربًّا ولا معبودًا سواه، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: وهو عاقل للحسنات تارك للسيئات. ﴿حَنِيفًا﴾: حال من المتبع، أو من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، كقوله: ﴿بَلِّغْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥]؛ وهو الذي تحنّف، أي: مأل عن الأديان كلها إلى دين الإسلام.

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾: مجاز عن اصطفاؤه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله، والخليل: المخال؛ وهو الذي يُخالك، أي: يُوافقك .....

قوله: (فجاز أن يُنقص من الفضل؛ لأنه ليس بواجب)، وفيه بحث؛ لأن زيادة الثواب إذا لم تكن واجبة لم يقع في تخلفها الظلم.

والجواب على مذهب أهل السنة: أن الثواب فضل، فهو كالواجب بسبب الوعد، ففي تخلفه خُلف في الوعد، فأطلق الظلم وأريد خُلف الوعد، أي: ولا يُنقصون مما وعدوا به شيئًا، وعلى مذهبه: أن الفضل لما جعل في حكم الثواب أُجري عليه ما يجري على الثواب؛ مبالغة في الإلحاق، فقوله: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ تذييل للكلام السابق عندنا، وعطف على قوله: ﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ عنده، أي: يدخلون الجنة جزاء لأعمالهم ولا يُظلمون نقيرًا من فضل الله، الذي هو تابع للجزاء.

قوله: (تشبه كرامة الخليل) بعد قوله: «مجاز عن اصطفاؤه» إيدان بأن المجاز من باب الاستعارة التمثيلية.

قوله: (وهو الذي يُخالك، أي: يوافقك). الراغب: الخلل: انفراج الشيتين، يقال: خللته،

في خِلَالِكَ، أو يُسَايِرُكَ في طَرِيقَتِكَ، مِنْ الخَلِّ؛ وهو الطَّرِيقُ في الرَّمْلِ؛ أو يَسُدُّ خَلْلَكَ كما تَسُدُّ خَلْلَهُ، أو يُدَاخِلُكَ خِلَالَ مَنَازِلِكَ وُحُجْبِكَ. فإن قلت: ما موقع هذه الجُمْلَةُ؟ قلت: هي جُمْلَةٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ لا مَسْحَلٌ لها مِنَ الإِعْرَابِ، كَنَحْوِ ما يَجِيءُ في الشَّعْرِ مِنْ قَوْلِهِمْ: «والحوادثُ جَمَّةٌ»، فائدتُها تَأَكِيدُ وجوبَ اتِّبَاعِ مِلَّتِهِ؛ لأنَّ مَنْ

أي: أصبتَ خَلْلَهُ، فاستُعِيرَ منه الخَلِيلُ إما لتَخَلُّلِ كُلِّ واحدٍ منهما قلبَ الآخرِ، كما قيل: الحبيبُ لوصولِ كُلِّ واحدٍ منهما إلى حبةِ قلبِ الآخرِ، قال الشاعر:

قد تَحَلَّلْتَ مَسَلَكَ الرُّوحِ مِنِّي      وبدا سُمِّي الخَلِيلُ خَلِيلًا<sup>(١)</sup>

أو لأنه تَحَلَّلَ أحوالَ الآخرِ، وعَرَفَ سرائِرَهُ، أو لاعتبارِ افتقارِ كُلِّ واحدٍ منهما. وقولُه: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ على الاعتبارِ الأخيرِ، وهو افتقارُهُ إلى اللَّهِ تعالى في كُلِّ حالٍ، وهذا الفقرُ أشرفُ غنى بل أشرفُ فضيلةٍ يكتسبُها الإنسانُ؛ ولهذا وَرَدَ: اللَّهُمَّ اغْنِنِي بِالْاِفْتِقَارِ إِلَيْكَ، ولا تُفَقِّرْني بِالِاسْتِعْنَاءِ عَنكَ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (في خِلَالِكَ) أي: في خِصَالِكَ. الأساس: هذه خَلَّةٌ صالحةٌ، وفيه خِلَالٌ حسنةٌ، يعني: هو مأخوذٌ من هذه المعاني ثُمَّ استُعِمِلَ في حقِّ اللَّهِ تعالى على سبيلِ الاستعارة، هذا وإذا جعلَ السببَ في التسميةِ القصةَ الآتيةَ فيكونُ من بابِ المُشاكَلَةِ؛ لأنَّ جوابَهُ عليه الصلاةُ والسلام: بل مِنْ عِنْدِ خَلِيلِي اللَّهِ، في مُقَابَلَةِ قَوْلِها: مِنْ خَلِيلِكَ المِصْرِيِّ كما سَبَقَ في قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾ [البقرة: ٢٦].

قوله: (كنحو ما يجيء في الشعر) إشارة إلى قولِ امرئِ القَيْسِ<sup>(٣)</sup>:

ألا هَلْ أتاها والحوادثُ جَمَّةٌ      بأنَّ امرأَ القَيْسِ بَنَ تَمَلَّكَ بيقرا

(١) البيت لبشار بن برد، انظر: «ديوانه» ص ٩٧٩.

(٢) «مفردات القرآن» ص ٢٩٠.

(٣) انظر: «ديوانه» ص ٣٨٢.

بَلَّغَ مِنَ الزُّلْفَى عِنْدَ اللَّهِ أَنْ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا؛ كَانَ جَدِيرًا بِأَنْ تُسَبِّحَ مِلَّتُهُ وَطَرِيقَتُهُ.  
ولو جَعَلْتَهَا معطوفةً على الجملةِ قَبْلَهَا؛ لم يكن لها معنى. وقيل: إن إبراهيم عليه  
السلام، بعث إلى خليل له بمضمرٍ في أزمَةِ أصابتِ الناسِ يَمْتَارُ منه، فقال خَلِيلُهُ: لو

الباءُ مَزِيدَةٌ في المرفوع، أي: هل أتاها ببقرةٍ امرئِ القيس؟ أي: موته أو انتقاله من بلدٍ  
إلى بلد، وتملك: اسْمُ أُمَّه.

قوله: (لم يكن لها معنى)؛ لأنه لا يَجْلُو مِنْ أَنْ يُعْطَفَ على قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا﴾  
أو على صِلَةِ «مَنْ» أو على خَيْرِ الجملةِ الحَالِيَةِ ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾، لا يَجُوزُ الأول؛ لأنَّ قوله:  
﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا يَمِّنَ أَسْلَمَ وَجْهَهُ، لِلَّهِ﴾ اعتراضٌ وتوكيدٌ لمعنى قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ  
مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، وبيانُ أَنَّ الصَّالِحَاتِ ما هي؟ وأنَّ المؤمنَ  
مَنْ هُوَ؟ وليس في ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ذلك، على أَنَّ عطفَ الإخبارِيَّةِ على الإنشائيَّةِ  
من غيرِ جامعٍ قوِيٍّ يدعو إليه مُتَمَنِّع، ولا يَجُوزُ الثاني والثالثُ مَنْ له أدنى مسكة.

فإن قلت: لم لا يَجُوزُ أن تكونَ الجملةُ استطراديةً كقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ﴾ إلى  
قوله: ﴿وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [فاطر: ١٢] عَطَفَ ﴿وَمِنْ كُلِّ﴾ على أنه استطرادية؟  
قلت: لا يَجُوز؛ لأنَّ مِنْ شَرْطِ العَطْفِ في الاستطرادِ أن يكونَ للمعطوفِ نوعٌ مناسبةٌ بأصلِ  
الكلام، وهو ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ الآية [النساء: ١٢٤]، وهي هاهنا مفقودةٌ  
كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦] على ما مرَّ، ولا  
يَحْسُنُ أن يكونَ حَالًا لِمَا يَفُوتُ مِنْ فَائِدَةٍ وَضَعِ المَظْهَرِ موضعَ المَضمَرِ، وتخصيصُ ذَكَرِ  
الحلَّةِ للتخصيصِ على أنه مَنْ يَجِبُ أَنْ يُرْعَبَ فِي اتِّبَاعِ مِلَّتِهِ؛ فتعيَّنَ أن يكونَ اعتراضًا وتذييلًا؛  
لِمَا في اعتبارِهما مَظِنَّةُ العَلِيَّةِ، وبيانُ الموجِبِ؛ أي: وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنِ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ؛  
لاصطفاءِ الله إياهُ وأنه الممدوحُ المستعدُّ لِحُلَّةِ الله لِمَا فيه من غايةِ الكمالِ البَشَرِيَّةِ.

قوله: (في أزمَةِ). الأساس: وَمَنْ المَجاز: أَرَمَ عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ فَأَزَمْتَهُمْ أزمَةً، وَسَنَةٌ أزمٌ،  
وحقيقته من قوله: أَرَمَ الفَرَسُ على فأسِ اللِّجَامِ: عَضَّ عليه وأمسكته، وأخذَ مالي وأزمَ  
عليه، ثم قيل: سَنَةٌ أزمَةٌ: إذا أمسكتَ المطرَ.

كَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطْلُبُ الْمِيزَةَ لِنَفْسِهِ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنَّهُ يَرِيدُهَا لِلْأَصْيَافِ، فَاجْتَارَ غِلْمَانُهُ بَبْطَحَاءَ لَيْثَةٍ فَمَلَّوْا مِنْهَا الْعَرَائِرَ حَيَاءً مِنَ النَّاسِ، فَلَمَّا أَخْبَرُوا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، سَاءَ الْحَبْرَ، فَحَمَلَتْهُ عَيْنَاهُ، وَعَمَدَتْ امْرَأَتُهُ إِلَى غَرَارَةٍ مِنْهَا فَأَخْرَجَتْ أَحْسَنَ حُوَارَى وَاخْتَبَزَتْ، وَاسْتَنْبَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَمَّ رَائِحَةَ الْخُبْزِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مِنْ خَلِيلِكَ الْمِصْرِيِّ، فَقَالَ: بَلْ مِنْ عِنْدِ خَلِيلِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَسَمَّاهُ اللَّهُ خَلِيلًا.

[ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُخِيطًا﴾ ١٢٦ ]

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مُتَّصِلٌ بِذِكْرِ الْعُمَالِ الصَّالِحِينَ وَالطَّالِحِينَ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ لَهُ مُلْكَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَطَاعَتُهُ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ. ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُخِيطًا﴾؛ فَكَانَ عَالِمًا بِأَعْمَالِهِمْ، فَمُجَازِيهِمْ عَلَى خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَخْتَارُوا لِأَنْفُسِهِمْ مَا هُوَ أَصْلَحُ لَهَا.

[ ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ

قَوْلُهُ: (بِبَطْحَاءَ لَيْثَةٍ). النِّهَاطُ: الْبَطْحَاءُ: الْحَصَى الصَّغَارُ.

قَوْلُهُ: (فَحَمَلَتْهُ عَيْنَاهُ) أَي: غَلَبَهُ النَّوْمُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: حَمَلَ عَلَى قَرْزِهِ حَمَلَةً صَادِقَةً.

قَوْلُهُ: (حُوَارَى) بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَالرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ. النِّهَاطُ: وَهُوَ الْخُبْزُ الَّذِي تُخَلُّ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، مِنَ التَّحْوِيرِ: التَّبْيِضِ.

قَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مُتَّصِلٌ بِذِكْرِ الْعُمَالِ الصَّالِحِينَ وَالطَّالِحِينَ) يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ الْآيَةَ، عَلَى أَنَّ ذِكْرَ أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ يَدُلُّ عَلَى ذِكْرِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّهُمْ مُجْزِئُونَ بِأَعْمَالِهِمْ كَمَا سَبَقَ، وَيَكُونُ كَالْتَعْلِيلِ لَوْجُوبِ الْعَمَلِ؛ وَهَذَا جَاءَ بِـ«أَنَّ» فِي قَوْلِهِ: «أَنَّ لَهُ مُلْكَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ فَطَاعَتُهُ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ»، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا﴾ اعْتِرَاضًا بَيْنَ الْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ حَتَّى عَلَى التَّرغِيبِ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَرَدْعًا وَرَجْرًا عَنِ الْمَعَاصِي وَالْكَفْرِ عَلَى أْبْلَغِ الْوَجْهِ.

فِي يَتَنَمَى النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَنَكِّحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ  
مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِوَعْدِهِ عَلِيمًا ﴿

[١٢٧]

«ما يُتلى»: في محلِّ الرَّفْعِ، أي: اللهُ يُفْتِيكُمْ، والمتلوُّ ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ في معنى  
الْيَتَامَى، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣]، وهو من قولك:  
أعجبتني زيدٌ وكرمه، ويجوز أن يكون «ما يُتلى عليكم» مبتدأ، و﴿فِي الْكِتَابِ﴾ خبره،  
على أنها جملةٌ مُعْتَرِضَةٌ. والمرادُ بِالكِتَابِ: اللُّوْحُ الْمُحْفُوظُ؛ تَعْظِيمًا لِلْمَتَلُوِّ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ

قَوْلُهُ: «مَا يُتْلَى»: (في محلِّ الرَّفْعِ). قال أبو البقاء: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى اسْمِ اللهِ، أَوْ عَلَى  
ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي «يُفْتِيكُمْ»، وَجَرَى الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مَجْرَى التَّوَكِيدِ<sup>(١)</sup>.

وقال القاضي: وساغ العطفُ على الضميرِ المُسْتَكْرَمِ لِلْفَضْلِ، فَيَكُونُ الْإِفْتَاءُ مُسْتَدًا إِلَى  
اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى مَا فِي الْقُرْآنِ، نَحْوُ: أَغْنَانِي زَيْدٌ وَعَطَاؤُهُ<sup>(٢)</sup>. وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «أعجبتني  
زيدٌ وكرمه»؛ وذلك أن قَوْلَهُ: «اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ» ﴿بمنزلة: «أعجبتني زيد»؛ جيء به  
للتوطئة والتهميد، وقَوْلُهُ: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَنَمَى النِّسَاءِ﴾ ﴿بمنزلة:  
و«كرمه»؛ لأنه المقصودُ بالذِّكْر.

قَوْلُهُ: (تَعْظِيمًا لِلْمَتَلُوِّ عَلَيْهِمْ) مَفْعُولٌ لَهُ لِقَوْلِهِ: «المرادُ بِالكِتَابِ: اللُّوْحُ الْمُحْفُوظُ»،  
وإِنَّمَا فَسَّرَهُ فِي هَذَا الْوَجْهِ بِاللُّوْحِ الْمُحْفُوظِ لِإِسْمِ إِدْأَقِ مَعَهُ مَعْنَى التَّعْظِيمِ حَلَاوَةً حُسْنِ  
النُّظَامِ؛ إِذِ الْمَعْتَرِضَةُ مِنْ أَسْلُوبِ التَّحَاسِينِ، وَلَوْ أُرِيدَ بِهِ الْقُرْآنُ لَتَعَطَّلَ مِنْ حِلْيَةِ التَّنْزِيلِ  
وَانْخَرَطَ فِي سَبَلِكِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَاوَدَنِي      صُدَاغُ الرَّأْسِ وَالْوَصْبُ<sup>(٣)</sup>

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٣).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٠).

(٣) البيت لأبي العيال الهذلي كما في «ديوان الهذليين» (٢: ٢٤٢).



العدل والنصفه في حقوق اليتامى من عظام الأمور المرفوعة الدرجات عند الله التي تحب مراعاتها والمحافظة عليها، والمخل بها ظالم متهاون بها عظمه الله. ونحوه في تعظيم القرآن: ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الزخرف: ٤]. ويجوز أن يكون مجروراً على القسم، كأنه قيل: قل: الله يفتيكم فيهن، وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب. والقسم - أيضاً - لمعنى التعظيم. وليس بسديد أن يعطف على المجرور في ﴿ فِيهِنَّ ﴾؛ لاختلاله من حيث اللفظ والمعنى. فإن قلت: بم تعلق قوله: ﴿ فِي ﴾

وبيان الاعتراض أن قوله: ﴿ فِي يَتَمَى النِّسَاءُ ﴾ بدّل من قوله: ﴿ فِيهِنَّ ﴾ واعتراض بين البدل والمبدل قوله: ﴿ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ أي: اللوح المحفوظ؛ فعلى هذا قوله: ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ معناه: كلام الله - أي: القرآن - يفتيكم فيهن، ثم أكد هذا المعنى بأن قيل: ما يتلى عليكم ثابت مستقر في اللوح المحفوظ عند ملك عظيم الشأن، كقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا ﴾ [الزخرف: ٤] في شأنكم في أمر يفتيه كتاب هذا شأنه، فيكون من عظام الأمور المرفوعة الدرجات، فقوله: ﴿ وَإِنَّ الْعَدْلَ وَالنِّصْفَةَ فِي حُقُوقِ الْيَتَامَى مِنْ عِظَامِ الْأُمُورِ ﴾ تفسير لقوله: «تعظيماً للمتلو عليهم»، فيلزم من هذا التعظيم إيجاب مراعاتها والمحافظة عليها، ويفهم منه أن الإخلال بها وضع للشيء في غير موضعه، وفي هذا الوجه وفي أن يكون «ما يتلى» مجروراً على القسم لا يكون في الآية ما يؤمى إلى أن الفتوى في أي شيء هو.

قال الإمام: الاستفتاء لا يقع عن ذوات النساء؛ وإنما في حال من حالاتهن وصفة من صفاتهن، وتلك الحالة غير مذكورة في هذه الآية؛ فكانت الآية مجملة غير دالة على الأمر الذي وقع فيه الاستفتاء<sup>(١)</sup>. وقلت: ويكون التفصيل ما سبق في أول السورة من الآيتين كما سيجيء.

قوله: (من حيث اللفظ والمعنى). أما اللفظ: فإنه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، وأما المعنى: فإنه لا يستقيم أن يقال: يفتيكم في حق ما يتلى عليكم، فإن قلت: لم لا يجوز أن يقال: الله يفتيكم في الكتاب بما يرويه المستفتي من قوله: ﴿ وَإِنْ

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٣٣).

يَتَكَمَّى النِّسَاءَ؟ قُلْتُ: فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ هُوَ صِلَةٌ ﴿يَتَكَلَّى﴾، أَي: يُتَلَى عَلَيْكُمْ فِي مَعْنَاهُنَّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿فِي يَتَكَمَّى النِّسَاءَ﴾ بَدَلًا مِنْ ﴿فِيهِنَّ﴾؛ وَأَمَّا فِي الْوَجْهِينِ الْآخَرَيْنِ فَبَدَلٌ لَا غَيْرَ. فَإِنْ قُلْتُ: الْإِضَافَةُ فِي ﴿يَتَكَمَّى النِّسَاءَ﴾ مَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِضَافَةٌ بِمَعْنَى «مِنْ»، كَقَوْلِكَ: عِنْدِي سَعْحَقُ عِمَامَةٍ. وَقُرِئَ: (فِي يَتَامَى النِّسَاءِ) بِيَاءَيْنِ عَلَى قَلْبِ هَمْزَةٍ «أَيَامِي» يَاءً.

﴿لَا تَوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، وَقُرِئَ: (مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُنَّ)، أَي: مَا قَرَضَ لَهُنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمُ يَضُمُّ الْيَتِيمَةَ إِلَى نَفْسِهِ وَمَالِهَا، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً تَزَوَّجَهَا وَأَكَلَ الْمَالَ، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً عَضَلَهَا عَنِ التَّزْوِجِ حَتَّى تَمُوتَ فَيَرْتَهَا. ﴿وَوَرَعَبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾: يَحْتَمِلُ: فِي أَنْ تَنكِحُوهُنَّ لِحَالِهِنَّ، وَ: عَنْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ لَدَمَامَتِهِنَّ.

وَرُوي: أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ إِذَا جَاءَهُ وَلِيُّ الْيَتِيمَةِ نَظَرَ، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً غَنِيَةً قَالَ: زَوَّجْتُهَا غَيْرَكَ، وَالتَّمَسَّ لَهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً وَلَا مَالَ

خَفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴿[النِّسَاءُ: ٣]﴾ قُلْتُ: لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ﴿فِيهِنَّ﴾: فِي حَقِّهِنَّ، وَشَأْنُهُنَّ يَأْبَأُ لِلِاخْتِلَافِ بَيْنَ الْمُعْطُوفِ وَالْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ. قَالَ فِي «الْمُعْرَبِ»: اسْتِثْقَاؤُ الْقَتْوَى مِنَ الْفَتَى؛ لِأَنَّهَا جَوَابٌ فِي حَادِثَةٍ أَوْ إِحْدَاثِ حُكْمٍ أَوْ تَقْوِيَةٍ لِبَيَانِ مُشْكِلٍ<sup>(١)</sup>، فَالْحَادِثَةُ: هُوَ السُّؤَالُ عَنِ خَوْفِ عَدَمِ الْقِسْطِ فِي حَقِّ الْيَتَامَى لِقَوْلِهِ: «وَالْمُتَلَسُّوْا فِي الْكِتَابِ فِي مَعْنَى الْيَتَامَى» وَبَيَانُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾.

قَوْلُهُ: (إِضَافَةٌ بِمَعْنَى «مِنْ»، كَقَوْلِكَ: عِنْدِي سَعْحَقُ عِمَامَةٍ<sup>(٢)</sup>). قَالَ الْقَاضِي: هِيَ إِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى جِنْسِهِ<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: قَالَ الْكُوفِيُّونَ: التَّقْدِيرُ: فِي النِّسَاءِ الْيَتَامَى، فَأَضَافَ الصِّفَةَ إِلَى الْمَوْصُوفِ<sup>(٤)</sup>.

(١) «الْمُعْرَبُ فِي تَرْتِيبِ الْمُعْرَبِ» (٢: ١٢٢).

(٢) أَي: عِمَامَةٌ بِالْيَاءِ، قَالَ فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» (سَحَقُ): «السَّحَقُ: الثُّوبُ الْخَلْقُ الْبَالِي».

(٣) «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» (٢: ٢٦٠).

(٤) «التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٣٩٤).

لها قال: تزوّجها فأنت أحقُّ بها. ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: مجرورٌ معطوفٌ على ﴿وَتَنَمَى﴾. وكانوا في الجاهلية إنما يورثون الرجال القوَّام بالأموار دون الأطفال والنساء. ويجوز أن يكون خطاباً للأوصياء، كقوله: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْأَلْطَبِ﴾ [النساء: ٢].

قوله: (ويجوز أن يكون خطاباً للأوصياء) عطفٌ على قوله: «أي: الله يفتيكم، والمثلُّ في الكتاب في معنى اليتامى»؛ إذ المراد بهم الأولياء؛ بدليل قوله: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣]، وكان قوله: «وكان الرجل منهم يضمُّ اليتيمة إلى نفسه» إلى آخره، متفرعاً على ذلك التقدير، فيعلم منه أن الخطاب كان للأولياء والاستفتاء في شأن زواج اليتامى وتوريثهن؛ ولهذا قال: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾، وعلى هذا الوجه الكلام في شأن أموالهن؛ لأن الأوصياء<sup>(١)</sup> لا تصرف لهم إلا في الأموال؛ ولهذا استشهد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْأَلْطَبِ﴾ [النساء: ٢].

فالحاصل أن الخطاب إذا جعل للأولياء كان المعنى به حكم الزواج والتوريث، فالمناسب بالمثل أن يكون قوله: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾، وإذا جعل للأوصياء؛ كان الكلام في الأموال، فالمناسب بالمثل أن يكون قوله: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْأَلْطَبِ﴾. وتحريره: أن هذه الآية واردة في بيان أنهم استفتوا رسول الله ﷺ فتوى مبهمّة في شأن اليتامى، لا ندري أهى في شأن أزواجهن أو أموالهن؟ فلذلك احتملت الأمرين.

وأما جواب الاستفتاء فقد سبق في الآيتين من أول هذه السورة؛ إحداهما: قوله تعالى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية، وثانيتهما: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْأَلْطَبِ﴾ وفي كلامه إشعار بأن هذه الآيات مرتبطة بالآيات الواردة في أول السورة، فهي سابقة عليها بالرتبة؛ لأن جواب الاستفتاء قد أحيل إلى تلك الآيتين، والآيات المتخللة بين الكلامين للامتنان في البيان.

قال الإمام: إن عادة الله عزَّ وجلَّ في ترتيب هذا الكتاب الكريم واقعة على أحسن الوجوه، وهو أنه تعالى يذكر شيئاً من الأحكام ثم يذكر عقيبه آيات كثيرة في الوعد والوعيد

(١) في (م): «الأولياء».

﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾: مجرورٌ كـ ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾، بمعنى: يُفْتِيكُمْ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ  
وَفِي الْمُسْتَضْعَفِينَ وَفِي أَنْ تَقُومُوا. ويجوزُ أن يكونَ منصوبًا، بمعنى: وَيَأْمُرُكُمْ أَنْ  
تَقُومُوا. وهو خطابٌ للأئمةِ في أن ينظروا لهم، ويستوفوا لهم حقوقهم، ولا يَحُلُّوا  
أحدًا يَتَضَمُّهُمْ.

والترغيب والترهيب، ويمزجُ بها آياتٍ دالةً على كبرياءِ الله وجلالِ قدرته وعظمِ إلهيته، ثم  
يعودُ إلى ما بدأ به تعالى من بيان الأحكام، وهذا أحسنُ أنواعِ الترتيبِ وأقربها إلى التأثير؛  
لأنَّ التكليفَ بالأعمالِ الشاقَّةِ لا يقعُ موقعَ القبولِ إلا إذا كان مقرونًا بالوعدِ والوعيدِ، وهما  
لا يؤثرانِ إلا عندَ القطعِ بغايةِ كمالٍ من صدَرَ عنه الوعدُ والوعيدُ<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾ مجرورٌ كـ ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾. قال أبو البقاء: ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾  
عطفٌ على المجرورِ في ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، وكذلك ﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾، وهذا أيضًا عطفٌ  
على الضميرِ المجرورِ من غيرِ إعادةِ الجارِّ، وقد ذكره الكوفيون، ويجوزُ أن يكونَ منصوبًا:  
عطفًا على مَوْضِعِ ﴿فِيهِنَّ﴾ أي: وَيُبَيِّنُ لَكُمْ حَالَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وبهذا التقديرِ يدخلُ في  
مذهبِ البصريين، والجيّدُ أن يكونَ معطوفًا على ﴿يَتَمَى النِّسَاءِ﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله: (بمعنى: وَيَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقُومُوا. وهو خطابٌ للأئمة) فيكونُ عطفًا على قوله:  
﴿يُفْتِيكُمْ﴾، يعني: يُفْتِي الْأَوْلِيَاءَ وَالْأَوْصِيَاءَ بِأَفْتَاهُمْ، وَيَأْمُرُ الْأَئِمَّةَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِمْ  
وَيَتَفَقَّدُوا حَالَهُمْ وَيَسْتَوْفُوا حَقُوقَهُمْ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ فِي الْمِيرَاثِ، وَلَا يَحُلُّوا أَحَدًا يَتَضَمُّهُمْ فِي  
مَعْنَى الزَّوْجِ، فقوله: «أن يكونَ منصوبًا» أي: منصوبًا بالاتصالِ ونزعِ الخافضِ، والمعنى  
على الأول: قل اللهُ يُفْتِيكُمْ أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ أَنْ لَا تَعْضَلُوهُنَّ فِي النِّكَاحِ وَأَنْ  
تَقُومُوا هُنَّ بِالْعَدْلِ وَالتَّسْوِيَةِ، أو: اللهُ يُفْتِيكُمْ أَيُّهَا الْأَوْصِيَاءُ فِي الْيَتَامَى بَأَنْ لَا تَتَبَدَّلُوا  
الْحَبِيثَ، وهو اختزالُ أموالهنَّ بالطَّيِّبِ، وهو حِفْظُهَا، وَأَنْ تَقُومُوا فِيهَا بِالْقِسْطِ، أي: لَا  
إِفْرَاطَ فِي التَّفَقُّةِ وَلَا تَفْرِيطَ فِيهَا.

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٣٢).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٤).

[وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾]

﴿خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾: توقعت منه ذلك لِمَا لَاحَ لها مِنْ مَحَايِلِهِ وَأَمَارَاتِهِ.

والنُّشُوز: أن يتجافى عنها؛ بأن يَمْتَعَهَا نَفْسَهُ، وَتَفَقَّسَهُ، والمودَّة والرحمة التي بين الرَّجُلِ والمرأة، وأن يُؤذِيهَا بِسَبِّ أَوْ ضَرْبٍ. والإعراض: أن يُعْرِضَ عنها؛ بأن يُقِلَّ مُحَادَثَتَهَا وَمُؤَانَسَتَهَا، وذلك لبعضِ الأسباب؛ مِنْ طَعْنٍ فِي سِنِّ، أَوْ دَمَامَةٍ، أَوْ شَيْءٍ فِي خَلْقٍ أَوْ خُلُقٍ، أَوْ مَلَالٍ، أَوْ طُمُوحٍ عَيْنٍ إِلَى أُخْرَى، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. فلا بَأْسَ بهما فِي أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا. وَقُرِئَ: (يَصَالِحًا) و(يُصَلِّحًا) بمعنى: يَتَصَالِحَا وَيُصَطِّلِحَا، ونحوُ «اصْلَحَ»: «اصْبَرَ» فِي «اضْطَبَّرَ». ﴿صُلْحًا﴾: فِي مَعْنَى مَضْرِبِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الثلاثة. وَمَعْنَى الصُّلْحِ: أَنْ يَتَصَالِحَا عَلَى أَنْ تَطِيبَ لَهُ نَفْسًا عَنِ الْقِسْمَةِ أَوْ عَنِ بَعْضِهَا،

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: «يَصَالِحًا»). قَالَ صَاحِبُ «التَّيْسِيرِ»: «أَنْ يُصَلِّحَا»، بِضَمِّ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الصَّادِ وَكسْرِ اللَّامِ: الْكُوفِيُّونَ، وَالْبَاقُونَ: بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالصَّادِ وَاللَّامِ مَعَ تَشْدِيدِ الصَّادِ وَإِثْبَاتِ الْفَاءِ بَعْدَهَا<sup>(١)</sup>. وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: (يَصَالِحًا) قُرِئَ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ وَالْفَاءِ بَعْدَهَا، وَأَصْلُهُ: «يَتَصَالِحَا» فَأَبْدَلَتِ التَّاءُ صَادًا وَأُدْغِمَتْ، وَ﴿صُلْحًا﴾ عَلَى هَذَا وَقَعَّ مَوْقِعَ «تَصَالِحَ»، وَيُقْرَأُ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ الْفَاءِ، وَأَصْلُهُ يَصْتَلِحَا فَأَبْدَلَتِ التَّاءُ صَادًا وَأُدْغِمَتْ فِيهَا الْأُولَى، وَقُرِئَ: «يُصَطِّلِحَا» بِإِبْدَالِ التَّاءِ طَاءً، وَ﴿صُلْحًا﴾ عَلَيْهِمَا فِي مَوْضِعِ «اصْطِلَاحٍ»<sup>(٢)</sup>.

والمصدرُ لم يتغيَّرْ على القراءة، وإليه الإشارةُ بقوله: ﴿صُلْحًا﴾ فِي مَعْنَى مَصْدَرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الثلاثة.

(١) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، وانظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٥)، و«إنحاف فضلاء البشر» (١: ٢٤٦).

(٢) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٥).

- كما فعلت سودة بنت زَمْعَةَ حين كَرِهَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَرَفَتْ مَكَانَ عَائِشَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَوَهَبَتْ لَهَا يَوْمَهَا، وَكَمَا رُوِيَ: أَنَّ امْرَأَةً أَرَادَ زَوْجُهَا أَنْ يَطْلُقَهَا لِرَغْبَتِهِ عَنْهَا، وَكَانَ لَهَا مِنْهُ وَلَدٌ، فَقَالَتْ: لَا تَطْلُقْنِي وَدَعْنِي أَقَوْمٌ عَلَى وَلَدِي وَتَقْسِمُ لِي فِي كُلِّ شَهْرَيْنِ. فَقَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا يَصْلُحُ فَهوَ أَحَبُّ إِلَيَّ! فَأَقْرَها - أَوْ تَهَبَ لَهُ بَعْضَ الْمَهْرِ، أَوْ كُلَّهُ، أَوْ النَّفَقَةَ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ إِلَّا أَنْ يُمَسِّكَهَا بِإِحْسَانٍ، أَوْ يُسَرَّحَهَا. ﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾ مِنَ الْفُرْقَةِ، أَوْ مِنَ الشُّوْزِ وَالْإِعْرَاضِ وَسُوءِ الْعِشْرَةِ؛ أَوْ: هُوَ خَيْرٌ مِنَ الْخُصُومَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، أَوْ: الصَّلْحُ خَيْرٌ مِنَ الْخُيُورِ، كَمَا أَنَّ الْخُصُومَةَ شَرٌّ مِنَ الشُّرُورِ. وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ اعْتِرَاضٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَحْضَرْتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾، وَمَعْنَى

قَوْلُهُ: (كَمَا فَعَلَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ)، رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: خَشِيتُ سَوْدَةَ أَنْ يَطْلُقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تُطْلُقْنِي، أَمْسِكْنِي وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ، فَزَلَّتِ الْآيَةَ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَدَعْنِي أَقَوْمٌ) أَي: أَنَا أَقَوْمٌ، عَلَى الْإِسْتِنَافِ.

قَوْلُهُ: (إِنْ كَانَ هَذَا يَصْلُحُ) أَي: هَذَا الَّذِي أَوْمَأَتْ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ عَمَّا يُصْلِحُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ وَيَرْفَعُ الْخِلَافَ الَّذِي يَقَعُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ إِذَا فُقِدَ مَا يُوَافِقُهَا مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْمُبَاشَرَةِ وَحُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ؛ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَعَلَى هَذَا حَدِيثُ سَوْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَوْلُهُ: (خَيْرٌ مِنَ الْخُيُورِ). قَالَ الْمَصْنُفُ: الْخُيُورُ وَرَدَ فِي كَلَامٍ فَصِيحٍ فَاقْتَدَيْتُ بِهِ، وَهُوَ قِيَاسٌ وَاسْتِعْمَالٌ. قَالَ الْقَاضِي: لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ التَّفْضِيلُ، بَلْ بَيَانُ أَنَّهُ مِنَ الْخُيُورِ، كَمَا أَنَّ الْخُصُومَةَ شَرٌّ مِنَ الشُّرُورِ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿وَأَحْضَرْتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ قَالَ الْإِمَامُ: الْمَعْنَى: أَنَّ الشُّحَّ جُعِلَ كَالْأَمْرِ الْمَجَاوِرِ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٤٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الطَّيَالِسِيُّ (٢٦٨٣) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٧: ٢٩٧) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١١٥٨١).

(٢) «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» (٢: ٢٦٢).

إِحْضَارِ الْأَنْفُسِ الشُّحِّ: أَنَّ الشُّحَّ جُعِلَ حَاضِرًا لَهَا لَا يَغِيبُ عَنْهَا أَبَدًا، وَلَا تَنَفَّكَ عَنْهُ يَعْنِي: أَنَّهَا مَطْبُوعَةٌ عَلَيْهِ. وَالغَرَضُ: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكَادُ تَسْمَعُ بِقِسْمَتِهَا وَبِغَيْرِ قِسْمَتِهَا، وَالرُّجُلَ لَا تَكَادُ نَفْسُهُ تَسْمَعُ بِأَنْ يَقْسِمَ لَهَا وَأَنْ يُمَسِّكَهَا إِذَا رَغِبَ عَنْهَا وَأَحَبَّ غَيْرَهَا. ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾ بِالْإِقَامَةِ عَلَى نِسَائِكُمْ، وَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ وَأَحْبَبْتُمْ غَيْرَهُنَّ، وَتَصَبَّرُوا عَلَى ذَلِكَ مُرَاعَاةَ لِحَقِّ الصُّحْبَةِ، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الشُّورَ وَالْإِعْرَاضَ وَمَا يُؤَدِّي إِلَى الْأَذَى وَالْخِصُومَةِ؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالتَّقْوَى ﴿خَبِيرًا﴾ وَهُوَ يُشِيرُكُمْ عَلَيْهِ. وَكَانَ عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ الْخَارِجِيُّ مِنْ أَدَمَ بَنِي آدَمَ، وَامْرَأَتُهُ مِنْ أَجْمَلِهِمْ،

لِلنَّفُوسِ اللَّازِمِ لَهَا، يَعْنِي أَنَّ النَّفْسَ مَطْبُوعَةً عَلَى الشُّحِّ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: «إِنَّ الشُّحَّ قَدْ جُعِلَ حَاضِرًا لَهَا لَا يَغِيبُ عَنْهَا»، وَاللَّامُ فِي «لَهَا» لَصَغْفٍ عَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: «حَضَرَ» مَتَعَدًّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: حَضَرَ الْقَاضِي الْيَوْمَ امْرَأَةً، وَبِالْهَمْزِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ: أَحَضَرْتُ زَيْدًا الطَّعَامَ، وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ هَاهُنَا ﴿الْأَنْفُسُ﴾، أُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ<sup>(٢)</sup>. وَأَمَّا مَعْنَى الْإِعْرَاضِ فَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ تَأْكِيدٌ لِمَا يَحْتُكُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الصُّلْحِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ تَأْكِيدٌ لِمَا فِي مَعْنَى الصُّلْحِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ كَلَامَ مِنَ الزَّوْجَيْنِ يَطْلُبُ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكَادُ تَسْمَعُ بِقِسْمَتِهَا وَبِغَيْرِ قِسْمَتِهَا، وَالرُّجُلَ لَا تَكَادُ نَفْسُهُ تَسْمَعُ بِأَنْ يَقْسِمَ لَهَا وَأَنْ يُمَسِّكَهَا إِذَا رَغِبَ عَنْهَا».

قَوْلُهُ: (وَبِغَيْرِ قِسْمَتِهَا) أَي: أَنَّ تَهَبَ لَهُ بَعْضُ الْمَهْرِ أَوْ كُلُّهُ أَوْ النِّفَقَةُ، هَذَا رَدٌّ إِلَى أَوَّلِ الْكَلَامِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «أَنْ تَطِيبَ نَفْسًا عَنِ الْقِسْمَةِ، أَوْ تَهَبَ لَهُ بَعْضُ الْمَهْرِ، أَوْ كُلُّهُ».

قَوْلُهُ: (وَهُوَ يُشِيرُكُمْ عَلَيْهِ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ جَزَاءٌ لِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾، وَأَنَّ عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا تَعَلَّقَ بِعَمَلِ الْعَبْدِ لَا بَدَأَ أَنْ يَجْزِيَهُ.

قَالَ الْقَاضِي: أَقَامَ كَوْنَهُ عَالِمًا بِأَعْمَالِهِمْ مَقَامَ إِثَابَتِهِ إِيَّاهُمْ عَلَيْهَا الَّذِي هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٣٧).

(٢) «النيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٦).

فَأَجَالَتْ فِي وَجْهِهِ نَظَرَهَا يَوْمًا ثُمَّ تَابَعَتِ الْحَمْدَ لِلَّهِ، فَقَالَ: مَا لِكِ؟ قَالَتْ: حَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى آتِي وَإِيَّاكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَتْ: لِأَنَّكَ رَزَقْتَهُ مِثْلِي فَشَكَرْتَهُ، وَرَزَقْتَهُ مِثْلَكَ فَصَبَرْتُ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عِبَادَةَ الشَّاكِرِينَ وَالصَّابِرِينَ.

[وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ الْإِنْسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾]

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾: وَمُحَالٌّ أَنْ تَسْتَطِيعُوا الْعَدْلَ ﴿بَيْنَ الْإِنْسَاءِ﴾ وَالتَّسْوِيَةَ حَتَّى لَا يَقَعَ مِثْلُ الْبَتَّةِ وَلَا زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ فِيهَا يَجِبُ لَهْنٌ؛ فَرُفِعَ لِذَلِكَ عَنْكُمْ تَمَامُ الْعَدْلِ وَغَايَتُهُ، وَمَا كُفِّتُمْ مِنْهُ إِلَّا مَا تَسْتَطِيعُونَ بِشَرْطِ أَنْ تَبْذُلُوا فِيهِ وَسْعَكُمْ وَطَاقَتَكُمْ؛ لِأَنَّ تَكْلِيفَ مَا لَا يُسْتَطَاعُ دَاخِلٌ فِي حُدِّ الظُّلْمِ، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَنْ تَعْدِلُوا فِي الْمَحَبَّةِ. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَيَعْدِلُ

جواباً لقوله: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا﴾ إقامة السببِ مقامَ السببِ<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ وَمُحَالٌّ، قوله: «ومحال» معنى قوله: «لن»، كما قال في «المص»: «لَنْ تَرَبَّنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]: تَأْكِيدٌ وَبَيَانٌ؛ لِأَنَّ الْمَنْفِيَّ مُنَافٍ لِصِفَاتِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ [الحج: ٧٣]، وَإِنَّمَا كَانَ مُحَالًّا لِأَنَّ الْعَدْلَ - وَهُوَ أَنْ لَا يَقَعَ مِثْلُ الْبَتَّةِ - مُتَعَدِّرٌ؛ وَهَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ جَلَالَةِ شَأْنِهِ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «هَذِهِ قِسْمِي فِيهَا أَمْلِكُ، فَلَا تَوَاحِذْنِي فِيهَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ».

قوله: (لأن تكليف ما لا يستطاع داخل في حد الظلم) فيه لطيفة، وهي أن الأمر بالعدل هنا هو تكليف ما لا يستطاع؛ فكان الأمر بالعدل بينهن ظلمًا، وفيه إشارة إلى مذهبه.

قوله: (أنه كان يقسم بين نسائه) الحديث أخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٤٠) والنسائي (٧: ٧٥) وأبو داود (٢١٣٦) وابن ماجه (١٩٧١) وأحمد =



ويقول: «هذه قِسْمَتِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَوَاحِذُنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ»، يعني المحبّة؛ لأنّ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كانت أَحَبَّ إِلَيْهِ. وقيل: إِنَّ الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ أَمْرٌ صَعْبٌ بِالْغِ مِنْ الصُّعُوبَةِ حَدًّا يُؤْهِمُ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَطَاعٍ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُسَوَّى بَيْنَهُنَّ فِي الْقِسْمَةِ، وَالتَّقْفَةِ، وَالتَّعْهُدِ، وَالنَّظَرِ، وَالْإِقْبَالِ، وَالْمُحَاحَةِ، وَالْمُفَاكِهِةَ، وَالْمُؤَانَسَةَ، وَغَيْرَهَا مِمَّا لَا يَكَادُ الْحَضْرُ يَأْتِي مِنْ وَرَائِهِ، فَهُوَ كَالخَارِجِ مِنْ حَدِّ الْإِسْتِطَاعَةِ، هَذَا إِذَا كُنَّ مَحْبُوبَاتٍ كُلَّهُنَّ، فَكَيْفَ إِذَا مَالَ الْقَلْبُ مَعَ بَعْضِهِنَّ؟! ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾: فَلَا تَجُورُوا عَلَى الْمَرْغُوبِ عَنْهَا كُلِّ الْجُورِ فَتَمْنَعُوها قِسْمَتَهَا مِنْ غَيْرِ رِضَا مِنْهَا. يَعْنِي: أَنْ اجْتَنَابَ كُلَّ الْمَيْلِ مِمَّا هُوَ فِي حَدِّ الْيُسْرِ وَالسَّعَةِ، فَلَا تُفَرِّطُوا فِيهِ إِنْ وَقَعَ مِنْكُمْ التَّقْرِيبُ فِي الْعَدْلِ كُلِّهِ، وَفِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّوْبِيخِ. ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: وَهِيَ الَّتِي لَيْسَتْ بِذَاتِ بَعْلِ وَلَا مُطْلَقَةٍ، قَالَ:

هل هي إلا حِظَّةٌ أو تَطْلِيْقٌ      أو صَلَفٌ أو بَيْنَ ذَاكِ تَعْلِيْقٌ

قوله: (إِنَّ الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ) هُوَ <sup>(١)</sup> عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «وَمَحَالٌ أَنْ تَسْتَطِيعُوا»، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ إِمَّا أَنَّهُ مَحَالٌ، أَوْ أَنَّهُ صَعْبٌ.

قوله: (مِمَّا لَا يَكَادُ الْحَضْرُ يَأْتِي مِنْ وَرَائِهِ) تَمَثِيلٌ، أَي: يُحْبِطُ بِهِ إِحَاطَةً تَامَةً كَمَا يُحْبِطُ الْمُصْبِحُ بِالْعَدْوِّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: ٢٠].

قوله: (وَفِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّوْبِيخِ)، أَي: فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ يَأْتِي يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ بَعْضَ الْمَيْلِ غَيْرُ مَنْهِيٍّ عَنْهُ، وَهُوَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْوُسْعِ، فَإِنَّ مَا لَا يَدْرِكُ كُلَّهُ لَا يُتْرَكُ كُلُّهُ! يَعْنِي: إِذَا كَانَ اجْتِنَابُ كُلِّ الْمَيْلِ فِي حَدِّ الْيُسْرِ فَلَمْ تُفَرِّطُوا فِي ذَلِكَ؟ وَحِينَ رَخَّصَ لَكُمْ بَعْضَ الْمَيْلِ فَلَمْ لَا تُنْصِفُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَتُقْصِرُونَ فِي الْمَأْمُورِ؟

قوله: (هل هي إلا حِظَّةٌ؟) <sup>(٢)</sup> قِيلَ: الضَّمِيرُ لِلْقِصَّةِ، أَي: لَا تَكُونُ قِصَّةُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ إِلَّا

= (٢٥١٥٤) وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ (٤٢٠٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(١) قَوْلُهُ: «هُوَ» سَاقِطٌ مِنْ (ط).

(٢) الْبَيْتُ لِبَنَاتِ الْحِمَارِ، أَنْظَرُ: «لِسَانَ الْعَرَبِ» (١٥: ٣٦٤) وَ«تَاجُ الْعُرُوسِ» (٤٠: ٥٣٩).

وفي قراءة أبي: (فَتَدْرُوهَا كَالْمَسْجُونَةِ)، وفي الحديث: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شَقِيهِ مَائِلٌ».

وَرُوِيَ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ إِلَى أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَالٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِلَى كُلِّ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرٌ مِثْلَ هَذَا؟ قَالُوا: لَا، بَعَثَ إِلَى الْقُرَشِيَّاتِ بِمِثْلِ هَذَا وَإِلَى غَيْرِهِنَّ بغيره. فقالت: ارفع رأسك! فإن رسول الله ﷺ كَانَ يَعْدُلُ بَيْنَنَا فِي الْقِسْمَةِ بِهَالِهِ وَنَفْسِهِ! فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهُ، فَأْتَمَّ لهنَّ جَمِيعًا. وَكَانَ لِمَعَاذِ امْرَأَتَيْنِ إِذَا كَانَ عِنْدَ إِحْدَاهُمَا لَمْ يَتَوَضَّأْ فِي بَيْتِ الْأُخْرَى، فَمَاتَا بِالطَّاعُونَ، فَدَفَنَهُمَا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ. ﴿وَإِنْ تُصَلِحُوا﴾ مَا مَضَى مِنْ مَمَلِكُمْ وَتَتَذَكَّرُوهُ بِالتَّوْبَةِ، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ.

[ ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا يُعْنِ اللَّهُ كَلَامًا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [١٣٠]

وُقِرَى: (وَإِنْ يَتَفَارَقَا) بِمَعْنَى: وَإِنْ يَفَارِقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ﴿يُعْنِ اللَّهُ كَلَامًا﴾: يَرِزُّهُ زَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَعَيْشًا أَهْنًا مِنْ عَيْشِهِ.

وَالسَّعَةُ: الْغِنَى وَالْمَقْدَرَةُ. وَالوَاسِعُ: الْغَنِيُّ الْمُقْتَدِرُ.

[ ﴿وَلِلَّهِ مَكَافِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا

هذه الأشياء المذكورة، وقيل: التقدير: هل حالها إلا هذه الأمور؟ اللحظة والحظوة: أن تحظو المرأة عند زوجها وأخيها، والصلف: ضد ذلك، وفي تقسيمه تعقيد.

قوله: (مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ) الحديث مُخْرَجٌ فِي «سُنَنِ» أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(١)</sup>.

قوله: (ارْفَعْ رَأْسَكَ) كِنَايَةٌ عَنِ التَّنْبِيهِ وَالِاسْتِيقَاطِ، أَي: تَقَطَّنْ لِمَا تَفْعَلْ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٣٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَةَ (١٩٦٩) وَالنَّسَائِيُّ (٣٩٤٢) وَأَحْمَدُ (٧٩٢٣) وَابْنُ حِبَانَ (٤٢٠٧).

حَمِيدًا \* وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا \* إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِتٰخَرِينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣١-١٣٣﴾

﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: متعلق بـ ﴿وَصَيَّنَا﴾، أو بـ ﴿أوتُوا﴾. ﴿وَأَيَّاكُمْ﴾: عطفت على ﴿الَّذِينَ أوتُوا﴾. و﴿الْكِتَابَ﴾: اسمٌ للجِنسِ يَتَنَاوَلُ الْكُتُبَ السَّوَابِيَةَ. ﴿أَنْ أَتَّقُوا﴾: بَانَ أَتَّقُوا، أو تَكُونُ ﴿أَنْ﴾ المفسرة؛ لأنَّ التَّوَصِيَةَ فِي مَعْنَى الْقَوْلِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ﴾ عطفت على ﴿أَتَّقُوا﴾؛ لأنَّ المَعْنَى: أَمَرْنَاكُمْ وَأَمَرْنَاكُمْ بِالتَّقْوَى، وَقَلْنَا لَكُمْ وَلَكُمْ: إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ، .....

قَوْلُهُ: (أَمَرْنَاكُمْ وَأَمَرْنَاكُمْ بِالتَّقْوَى وَقَلْنَا لَكُمْ وَلَكُمْ: إِنْ تَكْفُرُوا) يُؤْذِنُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ مَقُولٌ لِلْقَوْلِ المَحذُوفِ، وَالجُمْلَةُ مَعطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ ﴿وَصَيَّنَا﴾ مَع مَعْمُولِهِ، ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ عطفت على ﴿أَتَّقُوا﴾ مَخَالِفٌ لِذٰلِكَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ:

عَلَفْتَهَا تَيْنًا وَمَاءَ بَارِدًا<sup>(١)</sup>

إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: أَمَرْنَاكُمْ أَنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ. فَإِنَّ قَلْتِ: وَلَمْ كَرَّرَ «أَمَرْنَا» وَقَدْ قَالَ: ﴿وَأَيَّاكُمْ﴾ عطفت على ﴿الَّذِينَ﴾. وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: وَحُكْمُ الضَّمِيرِ المَعطُوفِ الْإِنْفِصَالُ<sup>(٢)</sup>. وَقَدَّرَ صَاحِبُ «الْكَشْفِ»: وَصَيَّنَاهُمْ وَأَيَّاكُمْ<sup>(٣)</sup>؟ قَلْتُ: لِيُبَيِّنَ عَلَى أَنَّ العَطْفَ مِنْ بَابِ التَّقْدِيرِ لَا الْإِنْسِحَابِ؛ إِذْ إِنَّا بِنَتْكَرِيرِ الوَصِيَّةِ وَأَنَّهَا تَوْصِيَةٌ غَيْبٌ تَوْصِيَّةٌ عَلَى تَكَرِيرِ الْأَزْمَنَةِ، وَلَمْ تَكُنْ تَوْصِيَّةً وَاحِدَةً، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ وَوَصَّيْنَاكُمْ، وَبِنَصْرِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ [الشورى: ١٣]. وَقَوْلُهُ: «وَأَمَرْنَاكُمْ بِالتَّقْوَى» يُؤْذِنُ أَنَّ ﴿أَنْ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ أَتَّقُوا﴾ مَصْدَرِيَّةٌ وَقَدْ

(١) سبق تخريجه.

(٢) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٦).

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٢٦).

والمعنى: إنَّ الله الخالق كلُّه، وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها،

دَخَلْتُ على الأمر، وهو جائز؛ قال في سورة يونس في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَعْرِضَ وَجْهَكَ﴾ [يونس: ١٠٥]: «وقد سَوَّغَ سببويه أن يوصل «أن» بالأمر والنهي، وشبه ذلك بقولهم: أنت الذي تفعل»<sup>(١)</sup>.

قوله: (والمعنى: إنَّ لله الخالق كلُّه) هذا شروع في التفسير، وفي نظم التركيب وخاصيته. اعلم أن في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إثبات الصفة لله تعالى المقتضية أن يترتب عليها حكم له شأن، وقوله: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ إلى آخره متضمنٌ للأمر بالتقوى، والنهي عن الكفر، وهو صالح لأن يترتب على الوصف؛ لأنه مناسبه، لكن الواو التي في قوله: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا﴾ مانعة من الترتيب، والصفة داعية إلى أن المقتضى يجب أن يكون أكثر مما ذكر؛ فوجب تقدير معطوف عليه مرتب على الوصف بالفاء ليُعطف ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا﴾ عليه؛ فبتم به الغرض، ومثله في هذا الاعتبار قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥]؛ لأن شكر نعمة العلم تقتضي أكثر من القول اللساني، ثم المناسب بعد ذلك أن ينزل مطلق قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مع ما فيه من معنى الاختصاص بتقديم الظرف وتكرير «ما» والجار والتعميم فيه على معنى يشتمل على المقدر والمذكور، والمصنّف اعتبر كل هذه المعاني في تقديره؛ حيث قال: «إنَّ الله الخالق، وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها، فحقه أن يكون مطاعاً في خلقه غير مغصبي، يتقون عقابه ويرجون ثوابه»، ثم قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ وقع جواباً لقوله: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ لبيان المبالغة في التوصية على ما يُعطيه المعطوف مع المعطوف عليه من المعنى السابق؛ فيجب لذلك حمل ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ على الكفر بالله الذي هو كفران لتلك النعمة السابقة من ترك توحيدته وعبادته وإماطة تقواه وحمل جوابه على معنى يطابقه، وذلك قوله: «فإنَّ لله في سواواته وأرضه، من يُوحده ويعبده ويتقيه» أي: يشكره ويمجده، ثم جاء بقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ تذيلاً له.

(١) زاد في (ص) و(غ) قوله: «قوله».

فحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ مُطَاعًا فِي خَلْقِهِ غَيْرَ مَعْصِيٍّ، يَتَّقُونَ عِقَابَهُ وَيَرْجُونَ ثَوَابَهُ.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ، وَوَصَّيْنَاكُمْ ﴿أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾  
يعني: أنها وصية قديمة ما زال يُوصي الله بها عباده، لستم بها مخصوصين؛ لأنهم بالتقوى  
يسعدون عنده، وبها ينالون النجاة في العاقبة. وقلنا لهم ولكم: إن تكفروا فإن لله في  
سماواته وأرضه من الملائكة والثقلين من يوحدُه ويتقيه ويعبده، ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ مع ذلك  
﴿غَنِيًّا﴾ عن خلقه وعن عبادتهم جميعًا مستحقًا لأن يُحمَدَ لكثرة نعمة وإن لم يحمدَه أحدٌ  
منهم. وتكريرُ قوله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ تقريرٌ لِمَا هو موجبٌ تقواه؛  
لِيَتَّقُوهُ فَيُطِيعُوهُ وَلَا يَعْصُوهُ؛ .....

فظَهَرَ مِنْ هَذَا الْبَيَانِ تَقْيِيدُ قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ فِي الْمَوْضِعَيْنِ  
بِحَسَبِ الْمَقَامَيْنِ، بَقِيَ الثَّلَاثُ فَيُحْمَلُ عَلَى الْقُدْرَةِ الْكَامِلَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ تَعَالَى لِيَكُونَ قَوْلُهُ:  
﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ تَذْيِيلًا، وَالْجُمْلَةُ كَالْتَكْمِيلِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ  
إِلَيْهِ فَيُضَمُّ مَعَهَا صِفَةُ الْمَقْدَرَةِ وَيَكُونُ كَالْتَخْلِصِ مِنْهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ  
أَيُّهَا النَّاسُ﴾، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ: «وَهَذَا غَضَبٌ عَلَيْهِمْ وَتَخْوِيفٌ وَبَيَانٌ لِاقْتِدَارِهِ» إِنْ لَمْ يَتَّقُوا وَلَمْ  
يَشْكُرُوا. قَالَ صَاحِبُ «النِّهَايَةِ»: يُقَالُ: وَكَّلَ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ ثِقَةً بِكِفَايَتِهِ أَوْ  
عَجَزًا عَنِ الْقِيَامِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ، وَالْوَكِيلُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: هُوَ الْقَيِّمُ وَالْكَفِيلُ بِأَرْزَاقِ الْعِبَادِ،  
وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ يَسْتَقِلُّ بِالْأَمْرِ الْمَوْكُولِ إِلَيْهِ.

قال القاضي: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ راجعٌ إلى قوله: ﴿يُعِزُّنَ اللَّهُ مَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ١٣]، فإنه تعالى توكل بكفائتهما، وما بينهما تقريرٌ لذلك<sup>(١)</sup>.

وقلت: ليس بذاك؛ لأن الآيات على ما سبق في بيان التوصية في التقوى والتمسك  
بالتوحيد، والاشتغال بالعبادة وكلة الأمور إلى موكلها والعزوف عن دار الغرور والإنابة  
إلى دار الخلود، وغير ذلك من الفنون المختلفة إلى خاتمة السورة، وكل من القرائن تذييل لما  
ذُكِرَ به كما مر، تعم الكل، تقرير لما سبق من مُفْتَحِ السورة.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٤).

لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله. ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾: يُفْنِكُمْ وَيُعَذِّبُكُمْ كما أوجدكم وأنشأكم، ﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾: ويوجد إنسا آخرين مكانكم، أو خلقا آخرين غير الإنس، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ﴾: مِنَ الإعدام والإيجاد ﴿قَدِيرًا﴾: بليغ القدرة، لا يمتنع عليه شيء أرادته. وهذا غضبٌ عليهم وتخويفٌ وبيانٌ لاقتداره.

وقيل: هو خطابٌ لمن كان يُعادي رسولَ الله ﷺ مِنَ العَرَبِ، أي: إن يشأ يُمِتكم ويأت بناسٍ آخرين يُوالونه.

ويروى: أُنْهَا لَمَّا نَزَلَتْ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى ظَهْرِ سَلْمَانَ وَقَالَ: «إِنَّهُمْ قَوْمٌ هَذَا» يريدُ أبنَاءَ فَارِسٍ.

[﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ١٣٤]

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾: كالمُجاهِدِ يريدُ بِجِهَادِهِ الغَنِيمَةَ ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: فما له يطلبُ أحدهما دون الآخر، والذي يطلبُهُ أحشهما؟! .....

قوله: (لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله)، هذا تعليلٌ للتقرير، أي: كَرَّرَ مَوْجِبَ التقوى، وهو كونه مالكا للسماوات والأرض؛ ليقرَّرَ مَوْجِبَهُ وهو التقوى.

قوله: (وقيل: هو خطابٌ لمن يُعادي رسولَ الله ﷺ)، وعلى الأول كان خطابا عامًا تابعًا للكلام السابق، وتقديرُ المعنى التهديدُ والوعيدُ كما مرَّ، وإنما قال: «بليغ القدرة لا يمتنع عليه شيء أرادته» لمجيء «قدير» على «فعليل»، ولتخصيص الاسم الجامع وإتيان «ذلك» والمشار إليه قريب، والجملة تذييل.

قوله: (فما له يطلبُ أحدهما دون الآخر والذي يطلبُهُ أحشهما؟) هذا التوبيخُ والإنكارُ مُستفادٌ من إيقاع قوله: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ جزاءً للشرط، ولا يستقيم أن يقع جزاءٌ إلا بتقدير الإخبار والإعلام المتضمن للتوبيخ والتفريع؛ لأنَّ الجزاء ينبغي أن يكون مسببًا عن الشرط، بأن يُقال: إنَّ مَنْ جَاهَدَ أَوْ تَعَلَّمَ العِلْمَ أَوْ أَنْفَقَ مَالَهُ أَوْ عَمِلَ عَمَلًا

يريدُ به الغنيمَةَ أو الصَّيْتَ أو الرِّبَاءَ يوجبُ أن يوبَّخَ ويُنكَرَ عليه بأن يُقالَ في حقِّه: ما هذه الدَّناءَةُ والصَّعَةُ؟ أَرَضِيتَ بالخشيسِ الفاني وتَرَكْتَ الرِّفيعَ الباقي؟ ما لك لا تريدُ بذلك وجهَ الله تعالى وطلبَ مَرْضاتِهِ لِيَمْنَحَكَ ما تريدُه ويتَّبَعَه هذا الخسيسُ أيضًا راعيًا أنفَه؟

رَوَيْنَا في «مسندِ أحمدَ بنِ حنبلٍ» عن زيدِ بنِ ثابتٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ كانَ هُمًّا الآخِرَةَ جَمَعَ اللهُ شَمْلَهُ، وجَعَلَ غِناءَهُ في قلبِهِ، وأتتهُ الدُّنيا وهي راعِمةٌ، ومَنْ كانَتِ نيئُهُ الدُّنيا فَرَّقَ اللهُ عليه صَبِغَتَهُ، وجَعَلَ فِقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ولم يَأْتِهِ مِنَ الدُّنيا إِلا ما كُتِبَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

فالآيةُ عامَةٌ تقتضي أكثرَ مِنَ المذكورِ، وإِنما خَصَّصْنَا المذكوراتِ بالذِّكْرِ تَأْسِيًا بالحديثِ المشهورِ، وهو ما رَوَيْنَا عن مُسلمٍ والترمذِيِّ والنَّسائِيِّ، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «أولُ النَّاسِ يُقْضَى عليه يومَ القِيامَةِ رجلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قالَ: فما عَمِلْتُ فيها؟ قالَ: قاتَلْتُ فيكَ حتى اسْتَشْهَدْتُ، قالَ: كَذَبْتُ! ولكِنَّكَ قاتَلْتَ لأنَّ يُقالَ: جَرِيءٌ، فقد قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ على وجهِهِ حتى أُلْقِيَ في النارِ، ورجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَعَلَّمَهُ وقرأَ القرآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قالَ: فما عَمِلْتُ فيها؟ قالَ: تَعَلَّمْتُ العِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وقرأتُ فيكَ القرآنَ، قالَ: كَذَبْتُ! ولكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عالمٌ، وقرأتُ القرآنَ لِيُقَالَ: هو قارئٌ، فقد قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ على وجهِهِ حتى أُلْقِيَ في النارِ، ورجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عليه وأَعْطاه مِنَ أصنافِ المالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قالَ: فما عَمِلْتُ فيها؟ قالَ: ما تَرَكْتُ مِنَ سَبيلِ تُحِبُّ أن يُنْفَقَ فيها إِلا أَنْفَقْتُ فيها لك، قالَ: كَذَبْتُ! ولكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هو جَوادٌ، فقد قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ على وجهِهِ حتى أُلْقِيَ في النارِ»<sup>(٢)</sup>. وإِنما خَصَّصْنَا المصنَّفُ المِجاهِدَ بالذِّكْرِ لأنَّهُ أَقدَمُهُمْ؛ لأنَّ بَدَلَ الرُّوحِ والمالِ أَقْرَبُ إلى الرِّبَاءِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٦٣٠) عن زيدِ بنِ ثابتٍ. وَأَخْرَجَهُ أيضًا ابنُ أَبِي عاصِمٍ في الزهدِ (١: ٧٩) وقامِ الرَّايزِيِّ في «الفوائدِ» (٢: ١٧٥) وابنُ عبدِ البرِّ في «جامعِ بيانِ العلمِ وفضلِهِ» (١: ٨٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٠٣٢) عن أبي هريرةَ.

لأن من جاهد الله خالصاً لم تُحطِطْهُ الغنيمَةُ، وله من ثواب الآخرة ما الغنيمَةُ إلى جنبه كلاً شيء! والمعنى: فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له إن أرادَه، حتى يتعلَّق الجزاء بالشرط.

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُونًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّا أَوْ نَعَرَضُوا فَلِئِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾]

﴿قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ﴾: مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تسجوروا ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾: تقيمون شهادتكم لوجه الله كما أمرتم بإقامتها، ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾: ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم. فإن قلت: الشهادة على الوالدين والأقربين أن تقول: أشهد أن فلان على والدي كذا، أو على أقربي، فما معنى الشهادة على نفسه؟

قوله: (إن أرادَه، حتى يتعلَّق الجزاء بالشرط) يعني: لا بد من تقدير هذا لبيان الربط؛ وذلك بتقدير الضمير العائد من الجزاء إلى الشرط، وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ تذييل بمعنى التوبيخ، يعني: كيف يراني المراني وإن الله سميع بما يهجس في خاطره ويسمع ما تأمره دواعيه، بصيرٌ بأحواله كلها ظاهرها وباطنها فيجازيه على ذلك؟

قوله: ﴿قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ﴾: مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تسجوروا). الراغب: أمر الله تعالى كل إنسان بمراعاة العدالة، ونبه بلفظ ﴿قَوْمِينَ﴾ على أن ذلك لا يكفي مرة أو مرتين؛ بل يجب أن يكون على الدوام، فالأمور الدينية لا اعتبار بها ما لم تكن على الدوام، ومن عدل مرة أو مرتين لا يكون في الحقيقة عادلاً<sup>(١)</sup>، وجعلهم شهداء لله؛ تعظيماً لمراعاة العدالة، وأنهم بالحفظ لها يصيرون من شهداء الله، وانتصاب ﴿شُهَدَاءَ﴾ على الحال لقوله: ﴿قَوْمِينَ﴾ أو صفة لها، أو يكون ﴿قَوْمِينَ﴾ حالاً و﴿شُهَدَاءَ﴾ خبر كان<sup>(٢)</sup>.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ١٩٠).

(٢) المصدر السابق (٤: ١٩٣).



قلت: هي الإقرار على نفسه؛ لآته في معنى الشهادة عليها بالزام الحق لها. ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبألا على أنفسكم أو على آباءكم وأقاربكم؛ وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره. ﴿إِنْ يَكُنْ﴾: إن يكن المشهود عليه ﴿غَنِيًّا﴾ فلا يمنع الشهادة عليه لغناه طلباً لرضاه، ﴿أَوْ فَقِيرًا﴾ فلا يمنعها ترشحاً عليه، ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِنَّ﴾: بالغني والفقير، أي: بالنظر لهما وإرادة مصلحتيهما، ولولا أن الشهادة عليهما مصلحة لهما لسا شرعها؛ لآته أنظر لعباده من كل ناظر. فإن قلت: لِمَ تُنِّي الضمير في ﴿أَوْلَىٰ بِهِنَّ﴾؟ وكان حقه أن يوحد؛ لأن قوله ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ في معنى: إن يكن أحد هذين. قلت: قد رجع الضمير إلى ما دل عليه قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ لا إلى المذكور؛ فلذلك تُنِّي ولم يُفرد، وهو جنس الغني وجنس الفقير، كأنه قيل: فالله أولى بجنسي الغني والفقير، أي: بالأغنياء والفقراء. وفي قراءة أُبي: (فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمْ)، وهي شاهدة على ذلك. وقرأ عبد الله: (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا)

قوله: (إلى ما دل عليه قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾، لا إلى المذكور). قال أبو البقاء: اسم «كان» مضمراً فيها دل عليه تقدم ذكر الشهادة، أي: إن كان الخصم أو كل واحد من المشهود عليه والمشهود له، وذلك أن كل واحد منهما يجوز أن يكون غنياً وأن يكون فقيراً، وقد يكونان غنيين وقد يكونان فقيرين؛ فلما كانت الأقسام عند التفصيل على ذلك ولم تُذكر، أتى بـ ﴿أَوْ﴾ ليشمل على هذا التفصيل، فعلى هذا الضمير في ﴿بِهِنَّ﴾ عائد على المشهود له والمشهود عليه على أي وصف كانا عليه لا على المذكور، وقيل: الضمير عائد إلى ما دل عليه الكلام، والتقدير: فالله أولى بالغني والفقير، لدلالة الاسمين عليه<sup>(١)</sup>. وخلاصة مراد المصنف الذهاب إلى التعميم في الجنس ليدخل في العموم المراد دخولا أولياً.

قوله: (وهي شاهدة على ذلك)، أي: قراءة أبي<sup>(٢)</sup> شاهدة على أن المراد الجنس؛ لأن الجمع والمطلق يلتقيان في العموم؛ ولهذا فسر جنسي الفقير والغني بـ «الأغنياء والفقراء».

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٧).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٣: ٣٧٠).

على «كان» التامة. ﴿أَنْ تَعْدِلُوا﴾ يَحْتَمِلُ الْعَدْلَ وَالْعُدُولَ، كَأَنَّهُ قِيلَ: فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى كِرَاهَةً أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ إِرَادَةً أَنْ تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ. ﴿وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تُعْرِضُوا﴾: وَإِنْ تَلَوْا أَلْسِنَتِكُمْ عَنِ شَهَادَةِ الْحَقِّ أَوْ حُكُومَةِ الْعَدْلِ، أَوْ تُعْرِضُوا عَنِ الشَّهَادَةِ بِمَا عِنْدَكُمْ وَتَمْنَعُوهَا. وَقُرِئَ: (وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تُعْرِضُوا)، بِمَعْنَى: وَإِنْ وَلَيْسَتْ إِقَامَةُ الشَّهَادَةِ أَوْ أُعْرِضْتُمْ عَنْ إِقَامَتِهَا، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ وَبِمُجَازَاتِكُمْ عَلَيْهِ.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالِكُتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ءَالِكُتَبِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ١٣٦]

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: خِطَابٌ لِلْمُسْلِمِينَ. وَمَعْنَى ﴿ءَامِنُوا﴾: اثْبَتُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَدَاوِمُوا عَلَيْهِ وَازْدَادُوهُ. ﴿وَءَالِكُتَبِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ﴾: الْمُرَادُ بِهِ جِنْسُ مَا أَنْزَلَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ مِنَ الْكُتُبِ. وَالِدَلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَكُتُبِهِ﴾. وَقُرِئَ: (وَكِتَابِهِ) عَلَى إِرَادَةِ الْجِنْسِ. وَقُرِئَ: ﴿نَزَّلَ﴾ وَ﴿أَنْزَلَ﴾ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ. وَقِيلَ: الْخِطَابُ لِأَهْلِ

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾) الْجَمَاعَةُ<sup>(١)</sup> إِلَّا ابْنَ عَامِرٍ وَحَمَزَةُ<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾ يُقْرَأُ بِوَاوَيْنِ الْأُولَى مِنْهَا مَضْمُومَةٌ، وَهِيَ مِنْ: لَوَى يَلْوِي، وَتُقْرَأُ بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ سَاكِنَةٍ، وَفِيهِ وَجْهَانُ؛ أَحَدُهُمَا: أَصْلُهُ «تَلَوْا» كَالْقِرَاءَةِ الْأُولَى، إِلَّا أَنَّهُ أَبَدَلَ الْوَاوِ الْمَضْمُومَةَ هَمْزَةً ثُمَّ أَلْقَى حَرَكَتَهَا عَلَى اللَّامِ، وَالثَّانِي: أَنَّهُ مِنْ: وَلِيَ الشَّيْءَ، أَي: وَإِنْ تَتَوَلَّوْا الْحُكْمَ أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهُ، أَوْ: إِنْ تَتَوَلَّوْا الْحَقَّ فِي الْحُكْمِ<sup>(٣)</sup>.

قَوْلُهُ: (﴿نَزَّلَ﴾ وَ﴿أَنْزَلَ﴾) قَرَأَهُمَا نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَلَوْ عَكَسَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ: «ابْنُ عَامِرٍ وَحَمَزَةُ، وَقِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا﴾» لَكَانَ أَحْسَنَ، بَلْ هُوَ الصَّوَابُ، فَالزَّمْخَشَرِيُّ هُنَا لَا يَتَكَلَّمُ عَنْ قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ عَنْ قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ وَحَمَزَةَ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَفْسِيرُهُ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ.

(٢) انظُرْ: «التَّسْيِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ٧٤، «النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٢٨٦).

(٣) «التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٣٩٨).

(٤) «التَّسْيِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ٧٤، «النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٢٨٦).

الكتاب؛ لأنهم آمنوا ببعض الكتب والرسل وكفروا ببعض. ورؤي: أنه لعبد الله ابن سلام، وأسد وأسيد ابني كعب، وثعلبة بن قيس، وسلام ابن أخت عبد الله بن سلام، وسلمة ابن أخيه، ويامين بن يامين، أتوا رسول الله ﷺ، وقالوا: يا رسول الله، إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال عليه الصلاة والسلام: «بل آمنوا بالله ورسله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله»، فقالوا: لا نفعل، فنزلت، فأمنوا كلهم. وقيل: هو للمنافقين، كأنه قيل: يا أيها الذين آمنوا نفاقاً، آمنوا إخلاصاً. فإن قلت: كيف قيل لأهل الكتاب: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ وكانوا مؤمنين بالتوراة والإنجيل؟ قلت: كانوا مؤمنين بها فحسب، وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب؛ فأمروا أن يؤمنوا بالجنس كله؛ ولأن إيمانهم ببعض الكتب لا يصح إيماناً به؛ لأن طريق الإيمان به هو المعجزة، ولا اختصاص لها ببعض الكتب دون بعض، فلو كان إيمانهم بها آمنوا به لأجل المعجزة لآمنوا به كله، فحين آمنوا ببعضه علم أنهم لم يعتبروا المعجزة؛ فلم يكن إيمانهم إيماناً، وهذا الذي أراد عز وجل في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا \* أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥٠-١٥١]. فإن قلت: لم قيل: ﴿نَزَلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ و: ﴿أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾؟ قلت: لأن القرآن نزل مفرداً منجماً في عشرين سنة بخلاف الكتب قبله. ومعنى قوله:

قوله: (لأن القرآن نزل مفرداً منجماً) في عشرين سنة، والصحيح: في ثلاث وعشرين سنة، روي عن البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنزل على النبي ﷺ وهو ابن أربعين فمكث ثلاث عشرة سنة، ثم أمر بالهجرة فهاجر إلى المدينة فمكث بها عشرًا، ثم توفي صلوات الله عليه وسلامه (١).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٥١) ومسلم (٦٢٤٢) عن ابن عباس.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ﴾ الآية: وَمَنْ يَكْفُرْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾؛ لَأَنَّ الْكُفْرَ بِبَعْضِهِ كُفْرٌ بِكُلِّهِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ قَدَّمَ الْأَمْرَ بِالْإِيمَانِ بِهِ جَمِيعًا!

[إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا كَفَرُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾]

﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾: نَفْيٌ لِلغُفْرَانِ وَالهِدَايَةِ، وَهِيَ اللَّطْفُ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ الَّتِي تُعْطِيهَا اللَّامُ، .....

قوله: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ) أي: مِنَ الْمَذْكُورِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، يَرِيدُ أَنْ يَقُولَهُ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ﴾ تَذْيِيلٌ لِلْكَلَامِ السَّابِقِ وَتَأْكِيدٌ لَهُ؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الْكُفْرِ مَتْنِفِيًّا فِيهِ وَمُنْهَيًّا عَنْهُ، كَمَا أَنَّ الْمَأْمُورَ فِي الْمَذْيِيلِ الْإِيمَانَ بِجَمِيعِ مَا يَجِبُ الْإِيمَانَ بِهِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «أَلَا تَرَى كَيْفَ قَدَّمَ الْأَمْرَ بِالْإِيمَانِ بِهِ جَمِيعًا؟» وَالضَّمِيرُ فِي «بِهِ» لِلْمَذْكُورِ، وَلَيْسَ بِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ الْإِيمَانَ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَأَجِيبُ أَنَّ الْإِيمَانَ بِالْكِتَابِ الْمُنزَّلِ إِيْمَانًا بِالْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ نَزَّلُوا بِهَا - وَلِلذَلِكَ كَرَّرَ «نَزَّلَ» - وَإِيمَانًا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ لِاسْتِمَالِ الْكِتَابِ عَلَيْهِ.

قوله: (على سبيلِ المبالغة التي تُعطيها اللامُ). هذا يُؤذِنُ أَنَّ اللَّامَ زِيدَتْ فِي خَبَرِ «كَانَ» لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ عَلَى الْمَذْهَبِ الْكُوفِيِّ، وَطَعَنَ فِيهِ أَبُو الْبَقَاءِ وَقَالَ فِي إِعْرَابِ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ﴾ [آل عمران: ١٧٩]: خَبَرٌ «كَانَ» مَحذُوفٌ، أَي: مَا كَانَ اللَّهُ مُرِيدًا لِأَنَّهُ يَذَرُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ «لِيَذَرَ»؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ بَعْدَ اللَّامِ يَنْتَصِبُ بِ«أَنَّ» فَيَصِيرُ التَّقْدِيرُ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَتْرَكَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَخَبَرُ «كَانَ» هُوَ اسْمُهَا فِي الْمَعْنَى، وَلَيْسَ الْمَتْرُكُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: اللَّامُ زَائِدَةٌ وَالْخَبَرُ هُوَ الْفِعْلُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَهَا قَدْ انْتَصَبَ، فَإِنْ كَانَ النِّصْبُ بِاللَّامِ نَفْسِهَا فَلَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، وَإِنْ كَانَ بِ«أَنَّ» فَفَاسِدٌ<sup>(١)</sup>.

وقال صاحبُ «الإقليد» فِي جَوَابِ سَوَالٍ مُشْتَمِلٍ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى: قَوْلُكَ: لَمْ أَكُنْ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٣١٤).

لأفعل، نفْيُ لقولك: ستفعل<sup>(١)</sup>، فيجب أن يُضْمَرَ «أن» لِيَتِمَّ حَصُّ للاستقبال، وإثما التزم إضمارها؛ لأنها قد زيدت لتأكيد النفي، فقولك: لم أكن لأفعل أكد من: لم أكن أفعل، فمعنى الأول: لم أكن للفعل، وفيه نفْيُ نفسِ الفعل، ومعنى الثاني نفْيُ إيجادِ الفعل، ونفْيُ إيجادِ الفعل لا يلزم منه نفْيُ الفعل ولا ينعكس، فَعُلِمَ أَنَّ اللامَ زائدة، والزائدة مُستلزمة للمستقبل، فناسب إضمارها.

أما قوله: المصدر لا يقع خبراً عن الجئة. فجوابه: أن امتناع وقوع المصدر خبراً عن الجئة لعدم كونه دالاً بصيغته على فاعل وعلى زمانٍ دونَ زمان. والفعل المُصدَّرُ بـ«أن» يدلُّ عليهما، فيجوز الإخبارُ به وإن لم يَجُزْ بالمصدر، ولا سيما وقد التزم إضمار «أن» فضلةً ومتظماً في نمطِ الفعل المحقق المتأولِ باسمِ الفاعل. ويؤيد ما ذكرتُ لك من الفارق إطباقهم عن آخرهم على الإخبارِ بالفعلِ المُصدَّرِ<sup>(٢)</sup> بـ«أن» في خير «عسى»، نحو: عسى زيد أن يخرج، وإثما جَوَزُوا ذلك مع امتناع استعمالِ المصدرِ مَوْضِعَ الفعلِ المُصدَّرِ بـ«أن» هنالك. والإخبارُ إذنٌ بالفعلِ ودخولُ «أن»؛ ليكونَ عَلَمًا على المستقبل؛ لأنَّ «عسى» للإخبارِ بوقوعِ حادثٍ في الزمانِ المستقبلِ مع رجاء، فلا بدَّ أن يكونَ عَلَمًا للاستقبال.

وقلتُ: المبالغة على اختيارِ أبي البقاء<sup>(٣)</sup> أيضًا حاصلة؛ لأنَّ اللامَ تَسْتَدْعِي مُقَدَّرًا هُوَ عامِلُها، كما يقال: ما كان اللهُ مُرِيدًا لأنَّ يَغْفِرَ لهم، فإذا نَفَيْتَ إرادةَ الفعلِ لِيَتَفَيَّ الفعلُ انتفاءً للسببِ لإرادةِ انتفاءِ السببِ؛ كان أبلغَ من انتفاءِ الفعلِ ابتداءً، كقوله تعالى: ﴿أَتُنْفِقُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾ [يونس: ١٨].

اعلم أنه قد مرَّ في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٢] أن دخولَ كان للمبالغة في نفْيِ الفعلِ الداخلةِ هي عليه لتقديرِ جهةِ نفْيِهِ عمومًا باعتبارِ الكون، وخصوصًا باعتبارِ الفعلِ المخصوص، فهو نفْيُ مرَّتين، وزيد هاهنا اللامُ لمزيدِ إرادةِ التأكيد.

(١) في (ص): «ستفعل».

(٢) من قوله: «ولا سيما» إلى هنا ساقط من (ط).

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٨).

والمرادُ بِنَفْيِهَا نَفْيُ مَا يَقْتَضِيهِمَا؛ وهو الإيَّانُ الخالصُ الثابت، والمعنى: إنَّ الذينَ تَكَرَّرَ منهم الأرتدادُ وَعَهَّدَ منهم ازديادُ الكُفْرِ والإصرارِ عليه يُسْتَبَعَدُ منهم أن يُحْدِثُوا ما يستحقُّونَ به المغفرةَ ويستوجبونَ اللُّطْفَ مِن إِيَّانٍ صحيحٍ ثابتٍ يَرْضَاهُ اللهُ؛ لأنَّ قلوبَ أولئك - الذينَ هذا دَيْدُنُهُمْ - قلوبٌ قد ضريت بالكُفْرِ وَمَرَّتْ على الرَّدَّةِ، وكان الإيَّانُ أهونَ شيءٍ عندهم وأدْوَنَهُ؛ حيثُ يَبْدُو لهم فيه كَرَّةٌ بعدَ أخرى، وليس المعنى: أنهم لو أخلصوا الإيَّانَ بعد تكرارِ الرَّدَّةِ وَنَصَحَتْ توبَتُهُمْ لم يَقْبَلْ منهم ولم يَغْفِرْ لهم؛ لأنَّ ذلك مقبولٌ؛ حيثُ هو بَدَلٌ للطاقةِ واستفراغِ اللُّوْسِ، ولكنَّه استبعادٌ له واستغراب، وأنه أمرٌ لا يكادُ يكون، وهكذا ترى الفاسِقَ الذي يتوبُ ثم يرجعُ ثم يتوبُ ثم يرجعُ لا يكادُ يُرجى منه الثبات، والغالبُ أنه يموتُ على شرِّ حالٍ وأسمَجِ صورة. وقيل: هم اليهودُ؛ آمنوا بالتوراةِ وبموسى، ثم كَفَرُوا بالإنجيلِ وبعيسى، ثُمَّ ازدادُوا كُفْرًا بكُفْرِهم بمحمدٍ ﷺ.

ويؤيِّده تفسيره لقوله: ﴿وَمَا كَأَنَّ لِي تَهْتَدِي﴾ [الأعراف: ٤٣] بقوله: «واللامُ لتوكيدِ النفي، أي: وما كان يستقيمُ أن نكونَ مهتدينَ لولا هدايةَ الله»<sup>(١)</sup>.

قوله: (ضَرِيَتْ بالكُفْرِ). النِّهَايةُ: يقال: ضَرِيْتُ بالشيءِ يَضْرِي ضَرَاوَةً، أي: عادةً وهَجَاً به لا يُصْبِرُ عنه.

قوله: (حيثُ يبدو لهم) فاعلُ «يبدو» مُضَدَّرُهُ المُضَمَّرُ فيه، وهو: بَدَاءٌ، يقال: بَدَأَ لهم في هذا الأمرِ بَدَاءً، معدود: نَسَأَ لَهُ رَأْيٌ.

قوله: (وقيل: هم اليهودُ) عطفٌ على قوله: «المعنى: إنَّ الذينَ تَكَرَّرَ منهم الأرتدادُ» أي: داوموا على ذلك الفعل؛ ولهذا قال: «حيثُ يبدو لهم فيه كَرَّةٌ بعدَ أخرى»، وعلى الثاني: التكريرُ للمعدود<sup>(٢)</sup>؛ ولهذا أتى بالإنجيلِ وعيسى، والتوراةِ وموسى.

(١) «الكشاف» (٦: ٣٨٨).

(٢) في (ط): «للمدد».

[بَشِيرِ الْمُنْفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا \* الَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَنَعُوا عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٨-١٣٩﴾]

﴿بَشِيرِ الْمُنْفِقِينَ﴾: وَضِعَ ﴿بَشِيرٍ﴾ مَكَانَ «أَخِيرٍ» تَهْكِمًا بِهِمْ. وَ﴿الَّذِينَ﴾ نَصَبٌ عَلَى الذَّمِّ، أَوْ رَفْعٌ بِمَعْنَى: أُرِيدُ الَّذِينَ؛ أَوْ: هُمُ الَّذِينَ. وَكَانُوا يَمِيلُونَ الْكُفْرَةَ وَيُؤَالِيهِمْ، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَا يَتِمُّ أَمْرُ مُحَمَّدٍ، فَتَوَلَّوْا الْيَهُودَ. ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾: يَرِيدُ لِأَوْلِيَائِهِ الَّذِينَ كَتَبَ لَهُمُ الْعِزَّةَ وَالْغَلْبَةَ عَلَى الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

[﴿وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ مِمَّنْ لَهُمْ إِنْ كُنْتُمْ إِذًا مِنْهُمْ إِنْ كُنْتُمْ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا \* الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنَةٌ مِنْ اللَّهِ فَكُلُوا أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ﴾]

قوله: (كانوا يميلون)، ويُروى: يُمالئون، الكفرة. النهاية: وفي حديث عمر رضي الله عنه: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لأقدتهم به<sup>(١)</sup>، أي: تَسَاعَدُوا وَاجْتَمَعُوا وَتَعَاوَنُوا.

قوله: (وقال: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]) استشهداً لإرادة العزة لأوليائه من قوله: ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾، والفاء في ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾ للتعقيب، وهو تسميم لمعنى الإنكار، أي: يَطْلُبُونَ الْعِزَّةَ عِنْدَ الْكُفَّارِ بَعْدَ أَنْ عَرَفُوا أَنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا. قال الزجاج: العزة: المنعة وشدة الغلبة، وهو مأخوذٌ من قولهم: أرضٌ عَزَّازٌ. قال الأصمعي: العَزَّازُ مَنْ الْأَرْضُ: الصُّلْبُ ذَاتُ الْحِجَارَةِ، يُقَالُ: يَعِزُّ عَلَيَّ أَنْ تَفْعَلَ، أي: يَشْتَدُّ. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: قَدْ عَزَّ الشَّيْءُ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ، فَتَأْوِيلُهُ: أَنَّهُ صَعِبٌ أَنْ يَوْجَدَ<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٥٦١) والدارقطني (٣٤٦٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ٤٠)

عن سعيد بن المسيب أن عمر... الحديث، وأخرجه البخاري (٦٨٩٦) بلفظ: لو اشترك... إلخ.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢١).

وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَآلَهُ بِحُكْمِ  
يَتَنَكَّمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤٠-١٤١﴾

﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ﴾: هي «أن» المخففة من الثقلية، والمعنى: أنه إذا سمعتم، أي: نزل عليكم أن الشأن كذا، والشأن ما أفادته الجملة بشرطها وجزائها. و﴿أَنْ﴾ مع ما في حيزها في موضع الرفع بـ(نزل) أو في موضع النصب بـ﴿نزل﴾ فيمن قرأ به، والمنزل عليهم في الكتاب: هو ما نزل عليهم بمكة، من قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]؛ وذلك أن المشركين كانوا يخوضون في ذكر القرآن في مجالسهم فيستهزئون به، فنهى المسلمون عن القعود معهم ما داموا خائضين له، وكان أحبار اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعل المشركين؛ فنهوا أن يقعدوا معهم كما نهوا عن مجالسة المشركين بمكة، وكان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحبار هم المنافقون، فقليل لهم: إنكم إذا مثل الأخبار في

قوله: (والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة) يعني: هذه الآية - وهي قوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ - تذكارة للمسلمين ما نزل عليهم بمكة من قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]، يعني: أتسيتم ما قد نزل عليكم<sup>(١)</sup> بمكة أن إذا سمعتم المستهزئين يستهزئون بالقرآن فأعرضوا عنهم، فكيف تجالسون الأحبار والمنافقين وهم يستهزئون بالقرآن؟!

أما قوله: «والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة» فهو على خلاف ما يقتضيه ظاهر الآية؛ لأن الظاهر أن المنزل قوله: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ﴾ بعينه، لكن لما لم توجد بعينه ووجد ما يناسبها في المعنى حمل عليه.

قوله: (وكان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحبار هم المنافقون) شروع في تفسير قوله: ﴿إِذْ إِذًا يَتْلَاهُمْ﴾، وقوله: «من الأحبار» بيان للخائضين و«هم المنافقون» خبر

(١) من قوله: «بمكة، يعني هذه الآية» إلى هنا ساقط من (ط).



الكُفْر. ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ﴾ يعني: القاعدون والمقعود معهم. فإن قلت: الضمير في قوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ إلى مَنْ يَرْجِع؟ قلت: إلى مَنْ دَلَّ عليه ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾، كأنه قيل: فلا تقعدوا مع الكافرين بها والمستهزئين بها. فإن قلت: لِمَ يكونون مثلهم بالمجالسة إليهم في وقت الحوض؟ قلت: لأنهم إذا لم يُنكروا عليهم كانوا راضين، والراضي بالكُفْرِ كافر. فإن قلت: فهلَّا كان المسلمون بمكة حين كانوا يجالسون الخائضين من المشركين منافقين! قلت: لأنهم كانوا لا يُنكرون

كان، وقوله: ﴿إِنَّا إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ تعليل للنهي؛ يعني: لا تقعدوا مع هؤلاء لأنكم إن قعدتم معهم تكونوا مثلهم كافرين؛ فعلى هذا في تفسيره إشكال؛ لأن هذا الاتصال يقتضي ألا يكون المخاطبون بقوله: ﴿إِنَّا إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ المنافقين؛ لأن الذين نُهوا عن مجالسة المشركين بمكة عند حوضهم في القرآن واستهزائهم لم يكونوا منافقين؛ لأن نجم التفاق إنما ظهر بالمدينة وغلبتهم كانوا يهوداً كما عُلِمَ من كتابه، وقوله: «كان الذين يُقَاعِدُونَ الخائضين في القرآن من الأحرار هم المنافقون، فقبل لهم: إنكم مثلهم» يستدعي أن يكونوا منافقين لا غير، بشهادة إيقاع «هم المنافقون» خبر كان، و«هم»: ضميرٌ فُضِلَ أو تأكيد، والوجه أن يكون الخطاب بقوله: ﴿إِنَّا إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ مع المسلمين الذين كانوا يُقَاعِدُونَ المشركين بمكة، ويُقَاعِدُونَ المنافقين بالمدينة، وتشبيهُهم بالمنافقين للتغليظ والزجر والتوبيخ، وأن يراد بقوله: ﴿جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ﴾ الخائضون بالمدينة ومكة من المنافقين والكافرين، ويؤيدُ هذا التقرير قول الواحدي: وكان المنافقون يجلسون إلى أحرار اليهود فيسخرُونَ من القرآن؛ فنهى الله المسلمين عن مجالستهم<sup>(١)</sup>. وكذلك قول المصنّف: «قيل: وذلك أن المشركين كانوا يخوضون» إلى آخره، وقال القاضي: ﴿إِذَا﴾ مُلغاة لوقوعها بين الاسم والحبر؛ ولذلك لم يذكر بعدها الفعل<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فهلَّا كان المسلمون بمكة) إلى قوله: (منافقين) الظاهر أن تفسيره لقوله: ﴿جَامِعُ

(١) «الوسيط» (٢: ١٢٩).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٦٩).

لَعَجَزِهِمْ، وهؤلاء لَمْ يُنْكِرُوا مع قُدْرَتِهِمْ فكانَ تَرْكُ الْإِنْكَارِ لِرِضَاهُمْ. ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ﴾: إِمَّا بَدَلٌ مِنْ ﴿الَّذِينَ يَنْخَدُونَ﴾، وإِمَّا صِفَةٌ لِلْمُنَافِقِينَ، أَوْ نَصْبٌ عَلَى الذَّمِّ مِنْهُمْ. ﴿يَتَّبِعُونَ بِكُمْ﴾ أَي: يَنْتَظِرُونَ بِكُمْ مَا يَتَجَدَّدُ لَكُمْ مِنْ ظَفِيرٍ أَوْ إِخْفَاقٍ. ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ مَظَاهِرِينَ، فَأَسْهَمُوا لَنَا فِي الْغَنِيمَةِ. ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾: أَلَمْ نَغْلِبْكُمْ وَنَتِمَكَّنْ مِنْ قَتْلِكُمْ وَأَسْرِكُمْ فَأَبْقَيْنَا عَلَيْكُمْ، ﴿وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بِأَنْ تَبْطِنَاهُمْ عَنْكُمْ، وَخَيْلُنَا لَهُمْ مَا ضَعُفَتْ بِهِ قُلُوبُهُمْ، وَمَرَضُوا فِي قِتَالِكُمْ، وَتَوَانَيْنَا فِي مَظَاهِرَتِهِمْ

الْمُنْفِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ ﴿ عَلَى أَنْ يُرَادَ بِالْمُنَافِقِينَ الْمُسْلِمُونَ، وَالصَّحِيحُ مَا تَقَرَّرَ أَنَّهُمُ الْخَائِضُونَ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَالْكَافِرُونَ خَائِضُونَ بِمَكَّةَ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ كَالْتَعْلِيلِ لِلنَّهْيِ السَّابِقِ، أَي: لَا تَقْعُدُوا مَعَ الْفَرِيقَيْنِ؛ لِأَنَّكُمْ إِنْ قَعَدْتُمْ مَعَهُمْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ مُنَافِقِينَ كَافِرِينَ مُسْتَحْقِينَ النَّارِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ﴾ إِمَّا بَدَلٌ مِنْ ﴿الَّذِينَ يَنْخَدُونَ﴾، وإِمَّا صِفَةٌ لِلْمُنَافِقِينَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُنَافِقِينَ مَا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَشِيرَ الْمُتَّقِينَ﴾ لَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَّقِينَ﴾؛ لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُمُ الْمُسْلِمُونَ، وَلَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَاتُمْ﴾؛ لِأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمَخَاطِبِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَاتُمْ﴾ الْمُنَافِقُونَ، فَلَا يَلْتَمُسُ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ﴾؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ حَيْثُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُ بَدَلًا مِنْ ﴿الَّذِينَ يَنْخَدُونَ﴾.

وعلى المختار: المخاطبون: المسلمون، فيصح الإبدال والوصف أو الذم من القريب، وإليه ذهب أبو البقاء<sup>(١)</sup> تنبيهاً للمسلمين على الاحتراز من القعود معهم، وإنما خصوا به دون الكافرين لأن أصل الكلام وارد فيهم، وذكر الكافرين تابع لذكرهم.

قوله: (أو إخفاق). النهاية: الإخفاق: أن يغزو فلا يغنم شيئاً، وكذلك كل طالب حاجة، من الحقيق، أي: التحرك؛ أي: صادفت الغنيمة خافقة غير ثابتة مستقرة.

قوله: (ومرضوا) أي: قرطوا وقصروا وجبئوا.

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٣٩٩).

عليكم، فهاتوا نصيبًا لنا مما أصبتم. وقرئ: (ونمنعكم) بالنصب بإضمار «أن»، قال الخطيئة:

ألم أك جازكم ويكون بيني وبينكم المودة والإخاء

فإن قلت: لِمَ سُمِّيَ ظفرُ المسلمِ فتحًا، وظفرُ الكافرِ نصيبًا؟ قلت: تعظيمًا لشأنِ المسلمين، وتخصيسًا بحظِّ الكافرين؛ لأنَّ ظفرَ المسلمِ أمرٌ عظيمٌ تُفْتَحُ له أبوابُ السماءِ حتى ينزلَ على أوليائه، وأما ظفرُ الكافرينِ فما هو إلا حظُّ دنيءٍ، ولمُظَّةٌ من الدنيا يُصيبونها.

قوله: (وقرئ: «ونمنعكم»، بالنصب بإضمار «أن»)<sup>(١)</sup> فالتقدير: ألم يكن مما استحوذُ بالمنع؟ كقولك: لا تأكل السمك وتشرَب اللبن.

قوله: (لأنَّ ظفرَ المسلمِ أمرٌ عظيم) إلى قوله: (وأما ظفرُ الكافرينِ فما هو إلا حظُّ دنيءٍ)، ولذلك ذيل الكلام بقوله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فجاء بـ«لن» المؤكدة، وتكرَّر «سبيلًا» للتعظيم والتهويل، أي: تسلطًا تامًا كما للمسلمين عليهم. الراغب: حمَّل الفقهاء ذلك على الحكم، فقالت الشافعية: الإسلامُ يعلو ولا يُعلَى، قالوا: ويقتضي ذلك أن لا يُملَّك الكافرُ عبدًا مسلمًا ولا يصحُّ شراؤه<sup>(٢)</sup>، وألا يُقتل مؤمنٌ بكافر<sup>(٣)</sup>. واستدلَّت الحنفية على أن من ارتدَّ انقطعت العصمة بينه وبين امرأته قبل انقضاء العدة، فلا يكون له عليها سبيل<sup>(٤)</sup>. قال القاضي: وهو ضعيف؛ لأن الآية لا تنفي أن يكون السبيل إذا عاد إلى الإيوان قبل مُضي العدة<sup>(٥)</sup>.

قوله: (ولمُظَّة). النهاية: اللُمُظَّة - بالضم - مثل النُكْتَةِ من البياض.

(١) انظر: «البحر المحيط» (٤: ١٠٤).

(٢) انظر: «المجموع شرح المذهب» (٩: ٣٥٤)، و«الحاوي الكبير» (٥: ٨٤٢).

(٣) انظر: «الأم» (٦: ٣٨)، و«الحاوي الكبير» (١٢: ١٨).

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٠٥)، وانظر: «المسوط» (٥: ٤٩).

(٥) «أنوار التنزيل» (٤: ٢٦٩).

[إِنَّ الْمُتَفِقِينَ يُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُتَاتًا  
رُءَاوُنَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا \* مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لِآلِ هَؤُلَاءِ وَلَا لِآلِ هَؤُلَاءِ  
وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٢-١٤٣﴾]

﴿يُخَدِعُونَ اللَّهَ﴾: يفعلون ما يفعل المخادع من إظهار الإيمان وإبطان الكفر.  
﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾: وهو فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع؛ حيث تركهم معصومي  
الدماء والأموال في الدنيا، وأعد لهم الدرك الأسفل من النار في الآخرة. لم يُجلبهم  
في العاجل من فضيحة وإحلال بأسٍ ونقمة ورُعبٍ دائم. والخادع: اسمُ فاعلٍ من  
خادعته فخدعته، إذا غلبته، وكنت أخدع منه. وقيل: يُعْطُونَ على الصراطِ نورًا كما  
يُعطى المؤمنون، فيمضون بنورهم ثم يطفأ نورهم ويبقى نور المؤمنين، فينادون: ﴿انظُرُونَا  
نَقِيسَ مِنْ تَوْرِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]. ﴿كُتَاتًا﴾ قُرَى بضم الكاف وفتحها، جمع كسلان،  
كسكارى في سكران، أي: يقومون متشاقلين متعاسين كما ترى من يفعل شيئًا على  
كراه لا عن طيبة نفس ورجبة. ﴿رُءَاوُنَ النَّاسَ﴾: يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة،  
﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾: ولا يصلون إلا قليلاً، لأنهم لا يصلون قط غائبين عن

قوله: (من خادعته). روي عن المصنف أنه قال: هو من: فاعلته ففعلته، ولولا المانع  
الذي هو حرف الخلق لوجب ضم الدال في «يخدعهم»؛ لأن كل ما كان من باب المغالبة  
تضم العين في مضارعه إلا إذا منع مانع.

قوله: (فينادون): ﴿انظُرُونَا نَقِيسَ مِنْ تَوْرِكُمْ﴾، قال في تفسيره: ﴿انظُرُونَا﴾، أي: «انظُرُونَا؛  
لأنهم يُسرِعُ بهم إلى الجنة كالبروق الخاطفة»<sup>(١)</sup>، أو: انظُرُوا إلينا لنستضيء بكم<sup>(٢)</sup>.  
قوله: (قط) بالتشديد بمعنى: البتة، وبالتخفيف بمعنى: لا غير، قاله المطرزي.

(١) انظر: «صحيح مسلم» (٥٠٣) عن أبي هريرة.

(٢) «الكشاف» (١٥: ٢٣٩ - ٢٤٠).

عُيُونِ النَّاسِ إِلَّا مَا يُجَاهِرُونَ بِهِ، وما يجاهرون به قليلٌ أيضًا؛ لأنهم ما وجدوا مندوحةً من تكلفٍ ما ليس في قلوبهم لم يتكلفوه. أو: ولا يذكرون الله بالتسبيح والتهليل إلا ذكرًا قليلًا في الندرة. وهكذا ترى كثيرًا من المتظاهرين بالإسلام لو صحبته الأيام والليالي لم تسمع منه تهليلًا ولا تسبيحًا ولا تحميدة، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أوقاته لا يفتر عنه، ويجوز أن يُراد بالقلّة العدم. فإن قلت: ما معنى المرأة وهي مفاعلةٌ من الرؤية؟ قلت: فيها وجهان: أحدهما: أن المرآة يُريهم عملها وهم يُرونها استحسانه.

والثاني: أن يكون من المفاعلة بمعنى التفعيل، فيقال: رآى الناس، بمعنى: رأاهم، كقولك: نَعَمَهُ وَنَاعَمَهُ، وَفَنَّقَهُ وَفَانَّقَهُ، وَعَيْشٌ مُفَانِقٌ. روى أبو زيد: رَأَتِ الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ، إِذَا أَمْسَكْتَهَا لِيَرَى وَجْهَهُ. ويدلُّ عليه قراءةُ ابنِ أبي إسحاق: يُرَوُّوهُمْ، بهمزة

قوله: (إلا ما يجاهرون به) استثناءٌ مُنْقَطِعٌ، و«ما» في «ما وجدوا»: مُصَدَّرِيَّةٌ، يعني: ما دام يحصل لهم سعةٌ في أن لا يذكروا لا يذكرون.

قوله: (ولكن حديث الدنيا) بالنصبِ على نزعِ الخافضِ وإضمارِ العاملِ، المعنى: لكن يستغرق حديث الدنيا أوقاته، أو: لم يُسمع منه تهليلًا ولكن يُسمع حديث الدنيا، ويُروى حديثٌ مرفوعٌ.

قوله: (كقولك: نَعَمَهُ). النَعْمَةُ بالفتح<sup>(١)</sup>: التَّعْنِيمُ، ويُقال: نَعَمَهُ وَنَاعَمَهُ فَتَنَعَمَ وَتَفَنَّقَ، أَي: تَنَعَّمَ، وَفَنَّقَهُ غَيْرُهُ تَفْنِيقًا وَفَانَّقَهُ.

قوله: (رأت المرأة) قال أبو زيد: رأيت الرجلَ تَرْيئةً. إذا أمسكت له المرأة لينظر فيها وجهه، عن الجوهري.

قوله: (يُرَوُّوهُمْ)<sup>(٢)</sup>، وفي التلاوة: ﴿رَأَوْنَ النَّاسَ﴾، فأضمر الشيخُ.

(١) قوله: «بالفتح» سقط من (غ).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤: ١٠٩).

مشددة مثل: يُرْعَوْنَهُمْ، أي: يبصرونهم أعمالهم ويأوونهم كذلك. ﴿مُذَبِّدِينَ﴾: إمّا حالٌ نحو قوله: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ﴾ عن واو ﴿رَاءُونَ﴾، أي: يأوونهم غير ذاكرين ﴿مُذَبِّدِينَ﴾. أو نصبٌ على الذم.

ومعنى ﴿مُذَبِّدِينَ﴾: ذَبَذَهُم الشيطانُ والهوى بين الإيمان والكفر، فهم مترددون بينهما متحيرون. وحقيقة المذبذب: الذي يذبُّ عن كلا الجانبين، أي: يُسَادُ وَيُدْفَعُ فلا يقرُّ في جانب واحد، كما قيل: فلانٌ يُرْمَى به الرَّجْوَانُ، إلّا أنّ الذَّبَذَةَ فيها تكريرٌ ليس في الذبِّ، كأنَّ المعنى: كلِّما مالَ إلى جانبٍ ذُبَّ عنه. وقرأ ابنُ عباسٍ: (مذبذبين) بكسرِ الدالِ بمعنى: يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم، أو بمعنى: يتذبذبون، كما جاء صلصل وتصلصل بمعنى. وفي مصحفِ عبدِ الله: (متذبذبين). وعن أبي جعفر: (مدبذبين) بالدالِ غيرِ المعجمة، وكأنَّ المعنى: أخذَ بهم تارةً في دُبَّةٍ وتارةً في دُبَّةٍ، فليسوا بماضين على دُبَّةٍ واحدة، والدُبَّةُ: الطريقة، ومنها دُبَّةُ قريش. و﴿ذَلِكَ﴾:

قوله: ﴿يُرْعَوْنَهُمْ﴾ هو من بابِ التفعيلِ مِنَ الرَّعْيِ، والغرضُ من إيرادِ ذكرِهِ تبيينُ كيفيةِ التلفظِ بقوله: ﴿يُرْعَوْنَهُمْ﴾ لا مراعاةَ المعنى.

قوله: ﴿يُبَصِّرُونَهُمْ أَعْمَالَهُمْ﴾ تفسيرٌ لهذه القراءة.

قوله: ﴿يُرْمَى بِهِ الرَّجْوَانُ﴾. الجوهري: الرَّجْوَانُ: حافتنا البئر، فإذا قالوا: رُمِيَ به الرَّجْوَانُ أرادوا أنه طُرِحَ في المهالكِ. النهاية: الرَّجَا، مقصور: ناحيةُ الموضع، وتثنيته: رَجْوَانٌ، وجمعه: أَرْجَاءٌ.

قوله: ﴿أُخِذَ بِهِمْ﴾ مرفوعُ المحلِّ لإسنادِ «أُخِذَ» إليه، أي: وُجِدُوا تارةً في طريقة، وأخرى في طريقة، وفي إثباتِ «أُخِذَ» إيدانٌ بالمشاركة.

قوله: ﴿دُبَّةٌ قُرَيْشٍ﴾. النهاية: في حديثِ ابنِ عباسٍ: «اتَّبَعُوا دُبَّةَ قُرَيْشٍ، وَلَا تُفَارِقُوا الْجَمَاعَةَ»<sup>(١)</sup>، الدُبَّةُ، بالضم: الطريقة.

(١) انظر: «غريب الحديث» لابن الجوزي (١: ٣٢٠).

إشارة إلى الكفر والإيمان. ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾: لا منسويين إلى هؤلاء فيكونون مؤمنين،  
﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾: ولا منسويين إلى هؤلاء فيسمون مشركين.

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ  
يَجْعَلُوا اللَّهَ عَدِيًّاكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾ [١٤٤]

﴿لَا نَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾: لا تشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم  
من أعداء الإسلام أولياء. ﴿سُلْطٰنًا﴾: حجة بينة، يعني: أن موالاته الكافرين بيّنة على  
النفاق. وعن صغصعة بن ضوحان: أنه قال لابن أخ له: خالص المؤمن وخالق الكافر  
والفاجر، فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن، وإنه يحق عليك أن تحالص المؤمن.

[﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ \* إِلَّا الَّذِينَ  
تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ  
يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [١٤٥-١٤٦]

قوله: ﴿لَا نَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾: لا تشبهوا، إنما ذهب إلى التشبيه؛ لأن الكلام  
السابق واللاحق في المنافقين.

قوله: ﴿سُلْطٰنًا﴾: حجة. قال الزجاج: السلطان: الحجة، وإنما يقال للأمير:  
سلطان؛ لأنه ذو الحجة، والعرب تؤنث السلطان وتذكره، ومن أنها قال: إنها بمعنى  
الحجة، ومن ذكرها ذهب إلى معنى صاحب السلطان<sup>(١)</sup>.

قوله: (صغصعة بن ضوحان). الجامع: هو تابعي من أصحاب علي رضي الله عنه شهيد  
معه مشاهده، وروى عنه الشعبي، هو ضوحان بضم الضاد المهملة وبالحاء المهملة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وخالق الكافر). النهاية: من تخلق للناس، أي: تكلف أن يظهر من خلقه خلاف  
ما ينطوي عليه.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٣).

(٢) «تتمة جامع الأصول» (١٢: ٥٢٥).

﴿الدَّرَكُ الْأَسْفَلُ﴾: الطَّبَقِ الَّذِي فِي قَعْرِ جَهَنَّمَ، وَالنَّارُ سَبْعُ دَرَكَاتٍ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا مَتَدَارِكَةٌ مُتَتَابِعَةٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. وَقُرِئَ بِسُكُونِ الرَّاءِ، وَالوَجْهُ التَّحْرِيكُ؛ لِقَوْلِهِمْ: أَدْرَاكَ جَهَنَّمَ. فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ كَانَ الْمُنَافِقُ أَشَدَّ عَذَابًا مِنَ الْكَافِرِ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ مِثْلُهُ فِي الْكُفْرِ، وَضُمَّ إِلَى كُفْرِهِ الْاسْتِهْزَاءُ بِالْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ وَمَدَاجَاتِهِمْ. ﴿وَأَصْلُهُمَا﴾ مَا أَفْسَدُوا مِنْ أَسْرَارِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ فِي حَالِ النِّفَاقِ.

﴿وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾ وَوَثِقُوا بِهِ كَمَا يَثِقُ الْمُؤْمِنُونَ الْخُلَّصُ، ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ لَا يَبْتَغُونَ بِطَاعَتِهِمْ إِلَّا وَجْهَهُ، ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: فَهَمُ أَصْحَابُ الْمُؤْمِنِينَ وَرَفَقَاؤُهُمْ فِي الدَّارِينَ. ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فَيُشَارِكُوهُمْ فِيهِ وَيَسَاهَمُونَ. فَإِنْ قُلْتَ: مَنْ الْمُنَافِقُ؟ قُلْتُ: هُوَ فِي الشَّرِيعَةِ مَنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ وَأَبْطَنَ الْكُفْرَ. وَأَمَّا تَسْمِيَةُ مَنْ ارْتَكَبَ مَا يَفْسُقُ بِهِ بِالْمُنَافِقِ؛ فَلِلتَّغْلِيظِ كَقَوْلِهِ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ». وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: .....

قَوْلُهُ: ﴿الدَّرَكُ الْأَسْفَلُ﴾: الطَّبَقِ الَّذِي فِي قَعْرِ جَهَنَّمَ). الرَّاغِبُ: الدَّرَكُ كَالدَّرَجِ، لَكِنَّ الدَّرَجَ يُقَالُ اعْتَبَارًا بِالصُّعُودِ، وَالدَّرَكُ اعْتَبَارًا بِالْحُدُورِ، وَهَذَا قِيلَ: دَرَجاتُ الْجَنَّةِ، وَدَرَكاتُ النَّارِ، وَلِتصَوُّرِ الحُدُورِ فِي النَّارِ سُمِّيَتْ هَاوِيَةً، وَيُقَالُ لِلحَبْلِ الَّذِي يُوَصَّلُ بِهِ آخِرُ لِيَدْرِكَ الْمَاءَ: دَرَكٌ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَالوَجْهُ التَّحْرِيكُ لِقَوْلِهِمْ: أَدْرَاكَ جَهَنَّمَ). قَالَ الزَّجَّاجُ: الدَّرَكُ بِالْحَرَكَةِ وَالشُّكُونِ لُغَتَانِ حَكَاهُمَا أَهْلُ اللُّغَةِ؛ إِلَّا أَنَّ الْاِخْتِيَارَ الفَتْحُ لِإِجْمَاعِ النَّاسِ عَلَيْهَا وَلِأَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مَا رَوَاهَا إِلَّا بِالْفَتْحِ<sup>(٢)</sup>، وَلِأَنَّ أَفْعَالَ لَا تَكُونُ جَمْعَ فَعَلٍ بِالسُّكُونِ إِلَّا فِي الشُّذُودِ، وَإِنَّمَا هُوَ جَمْعُ فَعَلٍ بِالْحَرَكَةِ.

قَوْلُهُ: (وَمَدَاجَاتِهِمْ). الْجَوْهَرِيُّ: الْمُدَاجَاةُ: الْمُدَارَاةُ.

(١) «مفردات القرآن» ص ٣١١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٤).



«ثلاثٌ من كُنَّ فيه فهو منافقٌ وإن صامَ وصلىَ وزعمَ أنه مسلم: مَنْ إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا أُوْتِمِنَ خانَ». وقيلَ لحذيفةَ رَضِيَ اللهُ عنه: مَنْ المنافقُ؟ فقال: الذي يَصِفُ الإسلامَ ولا يعملُ به. وقيلَ لابنِ عُمَرَ: ندخُلُ على السُّلطانِ، ونتكلَّمُ بكلامِ، فإذا خَرَجْنَا تكلَّمنا بخلافِهِ، فقال: كُنَّا نَعُدُّهُ من النِّفاقِ. وعن الحسنِ: أتى على النِّفاقِ زمانٌ وهو مقروءٌ فيه، فأصبحَ وقد عُمِّمَ وقلَّدَ وأُعطيَ سيفًا، يعني الحجَّاجَ.

[ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ]

[١٤٧]

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾ يتشقى به من الغيظ، أم يدرك به النار، أم يستجلبُ به نفعًا، أم يستدفعُ به ضررًا كما يفعلُ الملوكُ بعذابهم؟ وهو الغنيُّ الذي لا يجوزُ

قوله: (ثلاثٌ من كُنَّ فيه) الحديثُ مخرَّجٌ في «مسندِ أحمدَ بنِ حنبلٍ»<sup>(١)</sup>.

قوله: (ثلاثٌ) مبتدأ، وقوله: «مَنْ كُنَّ فيه» إلى آخره: صفته، والخبرُ «مَنْ إذا» إلى آخره، والمضافُ محذوف، أي: خصَّصَ مَنْ إذا.

قوله: (على النِّفاقِ) أي: على أهلِهِ، ثم أفرَدَ الضمائرَ اعتبارًا باللفظِ، نحو: ﴿ وَسئِلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ [يوسف: ٨٢] وأبرزَ النِّفاقَ إبرازًا للأصلِ على المبالغةِ والاستعارةِ، المعنى: كان المنافقونَ في السالفِ مقهورينَ مُرتدِّعينَ، فصاروا مُرَّاسينَ قاهرينَ قد استباحوا دماءَ الناسِ، فكُنِيَ بقوله: «عُمِّمَ وقلَّدَ» عن التروُّسِ والتسلُّطِ، لقولهم: العمامُ تيجانُ العربِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وهو مقروءٌ فيه) أي: مقهور. النِّهاية: تقولُ: أقرعته: إذا قهرته بكلامك، أو يكونُ بمعنى الرَّدعِ، يُقالُ: قُرِعَ الرجلُ: إذا ارتدَّعَ.

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٣٧) وابن حبان (٢٥٧) عن الحسن رضي الله عنه.

(٢) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١: ١١١) عن علي، وفي «فيض القدير» (٤: ٥١٥): سنده ضعيفٌ فيه حظلة السدوسي.

عليه شيءٌ من ذلك، وإنما هو أمرٌ أوجبته الحكمةُ أن يعاقبَ المسيء، فإن أقمتم بشكرِ نعمته، وآمتم به فقد أبعذتم عن أنفسكم استحقاقَ العذاب. ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾: شيئاً مؤفياً أجوركم، ﴿عَلِيمًا﴾ بحقِّ شكركم وإيمانكم.

فإن قلت: لم قدم الشكرَ على الإيمان؟ قلت: لأنَّ العاقلَ ينظرُ إلى ما عليه من النعمةِ العظيمةِ في خلقه وتعريضه للمنافع فيشكرُ شكرًا مبهمًا، فإذا انتهى به النظرُ إلى معرفةِ المنعمِ آمنَ به ثمَّ شكرَ شكرًا مفصلاً، فكانَ الشكرُ متقدماً على الإيمان، وكأنه أصلُ التكليفِ ومدارُه.

قوله: (أن يعاقبَ المسيء) بدلٌ من «هو»، أي: وإنما معاقبةُ المسيءِ أمرٌ أوجبته الحكمةُ.

قوله: (وتعريضه للمنافع) يقال: عرَّضتُ فلاناً لكذا، أي: نصَّبتَه له، يعني: أن الله تعالى ما أراد إلا الخيرَ والأصلحَ فخلقَ العبادَ ليُعَرِّضَهُمْ لِمَا أَرَادَهُ، وفيه إيحاءٌ إلى إثباتِ رعايةِ الأصلحِ على المبالغةِ.

قوله: (فيشكرُ شكرًا مبهمًا، فإذا انتهى به النظرُ إلى معرفةِ المنعمِ آمنَ به ثمَّ شكرَ شكرًا مفصلاً)، ولخصه القاضي حيثُ قال: وإنما قدَّم الشكرَ لأنَّ الناظرَ يُدركُ النعمةَ أولاً فيشكرُ شكرًا مبهمًا، ثمَّ يُمعِنُ النظرَ حتى يَعْرِفَ المنعمَ فيؤمنَ به<sup>(١)</sup>، وكذا عن الإمام<sup>(٢)</sup>. وقال صاحبُ «التقريب»: وفيه نظرٌ؛ لأنَّ الإيمانَ لا يستدعي عِرفانَ المؤمنِ به بذاته؛ بل يُعَارِضُ، فكانَ حاصلًا حينئذٍ عَرَفَ الإنعام، فيما أوجبَ الشكرَ أوجبَ الإيمان، فالجوابُ أنَّ الواوَ لا توجبُ الترتيبَ.

وقلت: أمَّا الكلامُ الأوَّلُ فلا بأسَ به، وأمَّا الجوابُ فم منظورٌ فيه، وحاشا لمقتني علمي الفصاحةِ والبلاغةِ أن يَرَضَى في كلامِ الله المجيدِ بمثلِ هذا القول؛ فإنَّ في كلِّ تقديمِ ما مرَّتبه التأخيرُ لله تعالى أسرارًا لا يَعْلَمُ كُنْهَها إلا هو، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٧٢).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٥٢).

\* عَلَّمَ الْقُرْآنَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿ [الرحمن: ١-٣] كيف استلزم التقديم أن معرفة الغايات والكمالات سابقة في التقديم لاحقة في الوجود تنبيهاً على أن المقصود الأول من خلق الإنسان تعليم ما به يُرشد إلى ما خلق له من العبادة؟

وكذا أُشير بهذا التقديم إلى معرفة مرتبة أخرى من الشكر وموجبه.

قال الشيخ العارف المحقق أبو إسماعيل عبد الله الأنصاري<sup>(١)</sup>: الشكر اسم لمعرفة النعمة؛ لأنها السبيل إلى معرفة المنعم، ومعاني الشكر: معرفة النعمة، ثم قبول النعمة، ثم الثناء بها، ودرجاته ثلاث، إلى آخره، فلنقر ذلك بلسان أهل المعاني؛ وهو: أن المكلف في بدء الحال إذا نظر إلى ما عليه من نعمة الخلق والرزق والتربية تنبعث منه حركة إلى معرفة المالك المنعم. فهذه الحركة تُسمى باليقظة والشكر القلبي والشكر المبهم، فإذا شكر العبد هذا الشكر وفق لنعمة أرفع من تلك النعمة؛ وهي المعرفة بأنه الواحد الأحد الصمد، الواسع الرحمة، المثيب المعاقب؛ فيسجد شكراً فوق ذلك ويُضيف إلى الشكر القلبي الشكر بأداب الجوارح والنداء على الجميل، ويقول:

أفادتكمُ النعماءُ مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا

هذا الذي عناه بقوله: «ثم شكر شكراً مفصلاً». وحاصله: أن الكلام فيه إيجازان؛ لأن الشكر المذكور في التلاوة شكر مبهم، وموجبه نعمة سابقة مُستتعبة لمعرفة مبهمة، والإيمان المذكور إيمان مفصل مستتبع لشكر مفصل غير مذكور، هذا وإن الذي يقتضيه النظم الفائق أن هذا الخطاب مع المنافقين، وأن قوله: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ ﴾ متصل بقوله: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ \* إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله

(١) هو الحافظ الهروي عبد الله بن محمد الأنصاري، كان بكر الزمان في فنون الفضائل وأنواع المحاسن، من أشهر تصانيفه: كتاب «الأربعين حديثاً» و«منازل السائرين» في التصوف، توفي سنة ٤٨١هـ. ترجمته في «الوفاي بالوفيات» (١٧: ٣٠٧).

الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ وتنبية لهم على أن الذي ورَّطهم في تلك الورطة كفرانهم نعم الله، وتهاونهم في شكر ما أوتوا، وتفويتهم على أنفسهم بنفاقهم البغية العظمى وهي الإسعاد بصحبة أفضل الخلق، والانخراط في زمرة الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل، فإذا ﴿ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ ﴾ حكمهم أن يتنظموا في سلك أولئك السعداء من المؤمنين بعدما كانوا في عداد أخصب الكافرين، وسوف ينالون مع المؤمنين الدرجات العالية، ويفوزون بالرضوان بعدما كانوا مستأهلين الدركات السفلى من النيران.

ثم التفت تقريباً لهم أن ذلك العذاب كان منهم وبسبب تقاعدهم وكفرانهم تلك النعمة الرفيعة، وتفويتهم على أنفسهم تلك الفرصة السنية، وإلا فإن الله غني عن عذابهم فضلاً عن أن يوقعهم في تلك الورطات، فقولته: ﴿ إِنْ سَكَرْتُمْ ﴾ فذلكة لمعنى الرجوع من الإفساد في الأرض إلى الإصلاح فيها، ومن اللجأ إلى الخلق إلى الاعتصام بالله، ومن الرياء في الدين إلى الإخلاص فيه، فقولته تعالى: ﴿ وَءَامَنْتُمْ ﴾ تفسير له وتقرير لمعناه، أي: وأمتتم الإيمان الذي هو حائز لتلك الخلال الفواضل، جامع لتلك الخصال الكوامل، فتقديم الشكر على الإيمان، وحقه التأخير في الأصل، إعلام بأن الكلام فيه، وأن الآية السابقة مسوقة لبيان كفران نعم الله العظمى والكفر تابع له، فإذا أحرر الشكر أخل بهذه الأسرار واللطائف.

ومن ثم ذيل الآية على سبيل التعليل بقوله تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾، أي: هل مجازي الشاكر إلا الشكور؟ قال الإمام: المراد من الشاكر في حقه تعالى: كونه مئيباً على الشكر، ومن كونه عليماً: أنه عالم بجميع الجزئيات، فلا يقع الغلط أصلاً، فيوصل الثواب كاملاً إلى الشاكر<sup>(١)</sup>.

وقلت: ولما قرع من إيراد بيان رحمته وتقرير إظهار رأفته، جاء بقوله: ﴿ لَا يُجِبُّ اللَّهُ

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٥٣).

[لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا \* إِنْ يُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفَّوْهُ أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءِ قَوْلِ اللَّهِ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿١٤٨-١٤٩﴾]

﴿إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾: إِلَّا جَهَرَ مَنْ ظَلِمَ، اسْتُنِيَّ مِنَ الْجَهْرِ الَّذِي لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ جَهْرَ الْمَظْلُومِ، وَهُوَ أَنْ يَدْعُو عَلَى الظَّالِمِ، وَيَذْكُرُهُ بِمَا فِيهِ مِنَ السُّوءِ. وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يُبَدَّ بِالسُّتِيمَةِ فِيرَدَّ عَلَى الشَّامِتِ ﴿وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ [الشورى: ٤١]. وَقِيلَ: ضَافَ رَجُلٌ قَوْمًا فَلَمْ

أَلْجَهْرَ بِالسُّوءِ ﴿تَمِيمًا لِذَلِكَ وَتَعْلِيمًا لِلْعِبَادِ بِالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْإِغْضَاءِ عَنِ الْجَانِيِ وَالتَّعَطُّفِ فِيمَا بَيْنَ الْإِخْوَانِ، وَأَوْقَعَ قَوْلَهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾ جَزَاءً لِلشَّرْطِ مَتَمًّا لِلتَّمِيمِ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ كَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى الْإِنْتِقَامِ فَإِنَّهُ يَغْفُو وَيَصْفَحُ، فَأَتَمَّ أَحَقُّ وَأَحْرَى بِهِ؛ لِأَنَّكُمْ غَيْرُ قَادِرِينَ، كَمَا قَالَ:

فَعَفَوْتُ عَنِّي <sup>(١)</sup> عَفْوًا مُقْتَدِرٍ أَحَلَّتْ لَهُ نِعَمٌ <sup>(٢)</sup> فَأَلْفَاها <sup>(٣)</sup>

وَالِيهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «يَغْفُو عَنِ الْجَانِينَ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْإِنْتِقَامِ، فَعَلِيكُمْ بِسُنَّةِ اللَّهِ».

انظُرْ أَيُّهَا الْمُتَأَمِّلُ إِلَى عَظِيمِ حِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَقِّ الْعِبَادِ. وَلَنَتَخَمَّ الْكَلَامَ بِمَا رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْيٌ، فِإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى، فِإِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلزَمَتْهُ بِيَطْنِهَا فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟»، قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ، فَقَالَ: «لَهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بَوْلَدِهَا» <sup>(٤)</sup>. يَا وَاسِعَ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ أَفِضْ عَلَيْنَا شَأْيَبَ رَحْمَتِكَ وَغُفْرَانِكَ، وَسَحَابَتَبَ فَضْلِكَ وَرِضْوَانِكَ.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ (اسْتِشْهَادٌ لِقَوْلِهِ: «أَنْ يُبَدَّ بِالسُّتِيمَةِ فِيرَدَّ عَلَى الشَّامِتِ».

(١) فِي (ط): «عَفَوْتُ عَنْهُ».

(٢) فِي (ط): «حَلَّتْ لَهُ نِعْمٌ».

(٣) الْبَيْتُ لِأَبِي نَوَاسٍ، انظُرْ: «الْكَامِلُ» لِلْمَبْرَدِ (٢: ٥) وَ«الْمَثَلُ السَّائِرُ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢: ٥٦).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٩) وَمُسْلِمٌ (٧١٥٤) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يُطعموه، فأصبح شاكيًا، فعوتب على الشكاية؛ فنزلت. وقُرى: (إلا من ظلم) على البناء للفاعل للانقطاع، أي: ولكن الظالم راكب ما لا يجبه الله فيجهز بالسوء. ويجوز أن يكون ﴿مَنْ ظَلِمَ﴾ مرفوعًا، كأنه قيل: لا يحب الجهر بالسوء إلا الظالم، على لغة من يقول: ما جاءني زيد إلا عمرو، بمعنى: ما جاءني إلا عمرو، ومنه: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ

قوله: (ويجوز أن يكون ﴿إلا﴾<sup>(١)</sup> مَنْ ظَلِمَ﴾ مرفوعًا) عطف على قوله: «لانقطاع».

قوله: (على لغة من يقول)، أي: لغة بني تميم، وعليه قول الشاعر:

عَشِيَّةَ مَا يُغْنِي الرِّمَاحُ مَكَاتِهَا      وَلَا النَّبْلُ إِلَّا الْمَشْرِفِيُّ الْمَصَّمُّ<sup>(٢)</sup>

أي: لا يُغني إلا المشرفي.

قوله: (ما جاءني زيد إلا عمرو)، ونُقِلَ عن سيبويه<sup>(٣)</sup> أنه قال: أصل قولك: ما جاءني زيد إلا عمرو: ما جاءني إلا عمرو، فهو استثناء مفرغ يلزم منه نفي المجيء عن كل من عدا عمرا، ثم أدخل فيه زيدا تأكيداً لنفي المجيء عن زيد، فقوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ﴾ تقديره: لا يحب الجهر بالسوء أحد إلا الظالم، فأدخل لفظة ﴿اللَّهُ﴾ تأكيداً لنفي محبته، يعني: الله سبحانه وتعالى اختصاصاً في عدم محبته ليس لأحد غيره ذلك، وكذا قوله: لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، ثم أدخل ﴿مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٥] تأكيداً.

قال صاحب «الاتصاف»: وجه تنظير المصنّف بالآية أن الظالم لا يندرج في المستثنى منه كما أن الله تعالى مقدس أن يكون في السماوات أو الأرض. وكلامه في هذا الفصل لا يظهر ولا يتحقق لي منه ما يسوغ مجارته لانغلاق عبارته<sup>(٤)</sup>. وقلت: عليه أن ينظر في حل تركيبه في سورة النمل<sup>(٥)</sup> ليتحقق له.

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «من ظلم» دون «إلا».

(٢) البيت للمحصين بن الحمام المرّي، انظر: «التذكرة الحمدونية» (٢: ١٣٣) و«المفصليات» ص ٧، وقيل:

لضراور بن الأزور، انظر: «خزانة الأدب» (٣: ٣١٨).

(٣) انظر: «كتاب سيبويه» (٢: ٣١٦).

(٤) «الاتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٨٢).

(٥) في الآية ٦٥، وقد ذكرها الزمخشري هنا.

مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ ﴿ [النمل: ٦٥]. ثُمَّ حَتَّ عَلَى الْعَفْوِ، وَأَنْ لَا يَجْهَرَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ بِسُوءٍ، وَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْإِنْتِصَارِ بَعْدَمَا أُطْلِقَ الْجَهْرُ بِهِ، وَجَعَلَهُ مَحْبُوبًا؛ حَتًّا عَلَى الْأَحَبِّ إِلَيْهِ، وَالْأَفْضَلِ عِنْدَهُ، وَالْأَذْخَلَ فِي الْكَرَمِ وَالتَّخَشُّعِ وَالْعِبُودِيَّةِ. وَذَكَرَ إِبْدَاءَ الْخَيْرِ وَإِخْفَاءَهُ؛ تَشْبِيهًا لِلْعَفْوِ، ثُمَّ عَطَفَهُ عَلَيْهَا؛ اعْتِدَادًا بِهِ، وَتَنْبِيهًا عَلَى مَنْزِلَتِهِ،

قَوْلُهُ: (وَذَكَرَ إِبْدَاءَ الْخَيْرِ) عَطَفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «حَتَّ عَلَى الْعَفْوِ»، وَقَوْلُهُ: «بَعْدَمَا أُطْلِقَ» ظَرْفٌ «حَتَّ»، وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «أُطْلِقَ الْجَهْرُ بِهِ» إِبَاحَتُهُ عَلَى الْمَظْلُومِ، وَبِقَوْلِهِ: «جَعَلَهُ مَحْبُوبًا» اسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ﴾، يَعْنِي: لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُحِثَّ النَّاسَ عَلَى الْعَفْوِ بَعْدَمَا أَبَاحَ الْجَهْرَ وَجَعَلَهُ مَحْبُوبًا ذَكَرَ إِبْدَاءَ الْخَيْرِ وَإِخْفَاءَهُ وَجَعَلَهُ تَوَطُّئًا وَتَمْهِيدًا لِلذِّكْرِ الْعَفْوِ، ثُمَّ عَطَفَ الْعَفْوَ عَلَيْهَا لِأَجْلِ الْحَتِّ عَلَى الْأَحَبِّ وَالْأَفْضَلِ عِنْدَهُ.

قَوْلُهُ: (تَشْبِيهًا) أَي: تَوَطُّئًا وَتَمْهِيدًا<sup>(١)</sup> مِنْ تَشْبِيهِ الْقَصِيدَةِ، وَهُوَ تَزْيِينُهَا بِمَا يَتَقَدَّمُ عَلَى التَّخْلُصِ إِلَى الْمَدْحِ مِنَ التَّنْزِيلِ. الْأَسَاسُ: قَصِيدَةٌ حَسَنَةٌ الشَّبَابِ، وَهُوَ التَّشْبِيهُ، وَشَبَّ قَصِيدَتَهُ بِفَلَانَةٍ. يَرِيدُ أَنْ يُقَاعَ قَوْلَهُ: ﴿إِنْ بُدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ تَوَطُّئًا وَتَمْهِيدًا لِلذِّكْرِ الْعَفْوِ عَلَى طَرِيقَةٍ قَوْلَهُ: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢] بِمَعْنَى: رَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ، وَذَكَرَ اللَّهُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَكَانَةِ الرَّسُولِ ﷺ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى دَلَالَةً عَلَى أَنَّ لِلْعَفْوِ مَكَانًا وَسِيطًا فِي مَعْنَى الْعَزْمِ عَلَى الْخَيْرِ وَفِعْلِهِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِبْدَاءَ الْخَيْرِ وَإِخْفَاءَهُ تَوَطُّئًا، وَأَنَّ مَعْنَى الْعَفْوِ هُوَ الْمَقْصُودُ بِالذِّكْرِ بِصُرِيحِ الْعَفْوِ فِي الْجِزَاءِ لِيَرْتَبَطَ الْجِزَاءُ بِالشَّرْطِ، وَفِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّرَجُّيِ لِعَفْوِ اللَّهِ، يَعْنِي: جَعَلَ لَكُمْ الْعَفْوَ مَعَ الْمُقَدِّرَةِ شِعَارًا لِأَنْفُسِكُمْ سَبَبًا لِأَنْ تَنْبَهُوا عَلَى أَنَّ اللَّهَ يَعْفُو عَنِ الْجَائِزِينَ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى الْإِنْتِقَامِ فَيَعْفُو عَنْكُمْ مَا انْفَرَطَ مِنْكُمْ فَتَحْتَاجُونَ إِلَى عَفْوِهِ. وَلَقَدْ أَلَمَّ بِهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ حِينَ صَرَبَ غَلَامَهُ: «لَلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغَلَامِ» الْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «الذِّكْرِ الْعَفْوِ بَعْدَمَا» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (غ).

(٢) سَبَقَ تَحْرِيجُهُ.

وَأَنَّ لَهُ مَكَانًا فِي بَابِ الْخَيْرِ وَسَيْطًا. وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْعَفْوَ هُوَ الْغَرَضُ الْمَقْصُودُ بِذِكْرِ  
إِبْدَاءِ الْخَيْرِ وَإِخْفَائِهِ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾، أَي: يَعْفُو عَنِ الْجَانِبَيْنِ مَعَ قُدْرَتِهِ  
عَلَى الْإِنْتِقَامِ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَقْتَدُوا بِسُنَّةِ اللَّهِ.

[﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ  
وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا \*  
أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ١٥٠-١٥١]

جَعَلَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، أَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَبِبَعْضِ رُسُلِهِ وَكَفَرُوا  
بِبَعْضٍ؛ كَافِرِينَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ جَمِيعًا؛ لَمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْعَلَّةِ. وَمَعْنَى اتِّخَاذِهِمْ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوْلُهُ: (وَسَيْطًا) يُقَالُ: فَلَانٌ وَسَيْطٌ فِي قَوْمِهِ: إِذَا كَانَ أَوْ سَطَّهُمْ تَسَبًّا وَأَرْفَعَهُمْ مَحَلًّا.

قَوْلُهُ: (جَعَلَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ) يُرِيدُ أَنْ قَوْلُهُ: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا  
بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ عَطْفٌ تَفْسِيرِيٌّ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿يَكْفُرُونَ﴾؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْإِرَادَةَ عَيْنُ الْكُفْرِ بِاللَّهِ؛  
لِأَنَّ مَنْ كَفَرَ بِرُسُلِ اللَّهِ كَفَرَ بِاللَّهِ، كَالْبِرَاهِمَةِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ  
بِبَعْضٍ﴾ فَعَطْفٌ عَلَى صِلَةِ الْمَوْضُولِ، وَالْوَاوُ بِمَعْنَى «أَوْ» التَّنْوِيْعِيَّةِ، فَالْأَوَّلُونَ فَرَّقُوا بَيْنَ  
الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَالْآخِرُونَ فَرَّقُوا بَيْنَ رُسُلِ اللَّهِ فَأَمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ كَالْيَهُودِ،  
ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ كُفْرِ الْمُشْرِكِينَ وَكُفْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾؛ وَقَدْ مَرَّ  
فِي الْبَقْرَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] أَنَّ الْوَاوَ قَدْ تَجَمَّعَتْ بِمَعْنَى «أَوْ».

قَوْلُهُ: (كَافِرِينَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ جَمِيعًا<sup>(١)</sup>) هُوَ ثَانِي مَفْعُولِي «جَعَلَ»، وَفِي قَوْلِهِ: «لَمَا ذَكَرْنَا  
مِنَ الْعَلَّةِ» إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ - فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي  
نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِي﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ١٣٦] - «لِأَنَّ إِيْمَانَهُمْ بِبَعْضِ الْكُتُبِ  
لَا يَصْحَحُ إِيْمَانًا»، إِلَى قَوْلِهِ: «وَهَذَا الَّذِي أَرَادَهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ  
بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾»، وَبَيَانُ التَّعْلِيلِ أَنْ قَوْلَهُ:

(١) قَوْلُهُ: «جَمِيعًا» سَاقَطٌ مِنْ (ط).



سبيلاً: أن يتخذوا ديناً وسطاً بين الإيمان والكفر كقوله: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]، أي: طريقاً وسطاً في القراءة، وهو ما بين الجهر والمخافتة، وقد أخطؤوا، فإنه لا واسطة بين الكفر والإيمان، ولذلك قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا﴾، أي: هم الكاملون في الكفر. و﴿حَقًّا﴾: تأكيداً لمضمون الجملة، كقولك: هو عبد الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، وهو كونهما كاملين في الكفر؛ أو هو صفة لمصدر الكافرين، أي: هم الذين كفروا كفراً حقاً ثابتاً يقيناً لا شك فيه.

[﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِۦٓ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اٰحَدٍ مِّنْهُمْ اُولٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ اُجْرُهُمْ وَّكَانَ اللّٰهُ غَفُورًا رَّحِيْمًا﴾ ١٥٢]

فإن قلت: كيف جاز دخول ﴿بَيْنَ﴾ على ﴿أَحَدٍ﴾ وهو يقتضي شيئين فصاعداً؟ قلت: إن أحداً عامٌ في الواحد المذكور والمؤنث وتثنيتهما وجمعهما، تقول: ما رأيتُ

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا﴾ واقع خبراً لـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّٰهِ﴾، وقد تقرر أن ﴿أُولَئِكَ﴾ إذا وقع خبراً لموصوف سابق آذن بأن ما بعده جديرٌ بمن قبله لاكتسابه تلك الخصال المعدودة، فقد ظهر أن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ الآية، كالتعليل لقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ الآية [النساء: ١٣٦]، وما توسّطت بين العلة والمعلول من الجمّل والآيات إما مُعْرِضَةٌ أو مُسْتطِرِدَةٌ عند إمعان النظر.

قوله: (هم الكاملون في الكفر) يدلُّ عليه توسُّط الفضل بين المبتدأ والخبر المَعْرِفِ بلام الجنس، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُكْفِرُونَ﴾ [البقرة: ١-٢]، فجيء بقوله: ﴿حَقًّا﴾ لتأكيد مضمون الكمال، أي: قولي بأن هذا كُفْرٌ كاملٌ حقٌّ لا باطل، وعلى تقدير أن يكون ﴿حَقًّا﴾ صفةً للمصدر المؤكِّد للمسنَد يكونُ بمعنى: ثابتاً، واللّامُ حينئذٍ للعهد، أي: هم الذين صدرَ منهم الكُفْرُ البتّة، فقوله: «يقيناً لا شك فيه»، هو معنى المصدر المحذوف<sup>(١)</sup>، وهذا أبلغ من الأول بحسب تأكيد الإسناد، والأوّل أبلغ من جهة إثبات الكمال.

(١) من قوله: «فقوله: يقيناً» إلى هنا ساقط من (ط).

أحدًا، فتقصّد العموم. ألا تراك تقول: إلا بني فلان؟ وإلا بنات فلان؟ فالمعنى: ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة، ومنه قوله تعالى: ﴿لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. ﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ﴾ معناه: أن إيتاءها كائن لا محالة وإن تأخر، فالغرض به توكيد الوعد وتثبيته لا كونه متأخرًا.

[﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىَ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا بِمُوسَى سُلْطٰنًا مُبِينًا \* وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا \* فِيمَا نَقَضُوا عَلَيْهِمْ مِيثَقَهُمْ وَكَفَرُوا بِنَايَتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغْيًا حَتَّى وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا \* وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتٰنًا عَظِيمًا \* وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا \* بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا \* وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ [١٥٣-١٥٩]

قوله: (أن إيتاءها كائن لا محالة)، روي عن المصنّف<sup>(١)</sup> أنه قال: الفعل الذي هو للاستقبال بمعنى الاستقبال بصيغته، فإذا دخل عليه «سَوْفَ» أكد ما هو موضوع له من إثبات الفعل في المستقبل لا أن يُعطى ما ليس فيه من أصله، فهو في مقابلة «لن»، ومنزله من «يفعل» كمنزلة «لن» في «لا تفعل» لنفي المستقبل، فإذا وُضِعَ «لن» موضع «لا» أكد المعنى الثابت وهو نفي المستقبل، فإذا كل واحد من «سَوْفَ» و«لن» حقيقته التأكيد؛ ولهذا قال سيويه<sup>(٢)</sup>: «لن تفعل» نفي «سَوْفَ تفعل».

(١) انظر: «المفصل في علم العربية» ص ٣١٧.

(٢) في «الكتاب» (٣: ١١٧).

رُوي: أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ وَفَنحَاصَ بْنَ عَازُورَا وَغَيْرَهُمَا قَالُوا الرُّسُولَ اللّٰهُ ﷺ: **إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا صَادِقًا فَاتْنَا بِكِتَابٍ مِنَ السَّمَاءِ جَمَلَةً كَمَا أَتَى بِهِ مُوسَى؛ فَنَزَلَتْ. وَقِيلَ: كِتَابًا إِلَى فُلَانٍ وَكِتَابًا إِلَى فُلَانٍ بِأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. وَقِيلَ: كِتَابًا نَعَايْنُهُ حِينَ يَنْزِلُ، وَإِنَّمَا اقْتَرَحُوا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ - قَالَ الْحَسَنُ: وَلَوْ سَأَلُوهُ لَكِي يَتَبَيَّنُوا الْحَقَّ لِأَعْطَاهُمْ - وَفِيهَا أَنَاهُمْ كَفَايَةٌ. ﴿فَقَدَّ سَأَلُوا مُوسَى﴾: جَوَابٌ لَشَرْطٍ مُقَدَّرٍ مَعْنَاهُ: إِنْ اسْتَكْبَرْتَ مَا سَأَلُوهُ مِنْكَ ﴿فَقَدَّ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾، وَإِنَّمَا أَسْنَدَ السُّؤَالَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ وُجِدَ مِنْ آبَائِهِمْ فِي أَيَّامِ مُوسَى - وَهَمَّ النُّقَبَاءُ السَّبْعُونَ -؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَرَاضِينَ بِسُؤَالِهِمْ، وَمُضَاهِينَ لَهُمْ فِي التَّعَنُّتِ. ﴿جَهْرَةً﴾: عِيَانًا بِمَعْنَى: أَرِنَاهُ نَرَهُ جَهْرَةً. ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾: بِسَبَبِ سُؤَالِهِمُ الرُّوْيَةَ، وَلَوْ طَلَبُوا أَمْرًا جَائِزًا لَمَا سُمُّوا ظَالِمِينَ، وَلَمَّا أَخَذْتَهُمُ الصَّاعِقَةُ؛**

قَوْلُهُ: (كِتَابًا نَعَايْنُهُ حِينَ يَنْزِلُ) عَلَى الْأَوَّلِ. ﴿مَنْ﴾ فِي ﴿مَنْ السَّمَاءِ﴾: بَيَانٌ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْكِتَابُ السَّمَاوِيُّ كَالْتُورَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانَ، وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ ﴿مَنْ﴾: ابْتِدَاءً، أَيْ: كِتَابًا يُبْتَدَأُ نَزْوُهُ مِنَ السَّمَاءِ.

قَوْلُهُ: (وَإِنَّمَا اقْتَرَحُوا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ). الرَّغِبُ: اقْتَرَحْتُ الْجَمَلَ: ابْتَدَعْتُ رُكُوبَهُ، وَاقْتَرَحْتُ كَذَا عَلَى فُلَانٍ: ابْتَدَعْتُ التَّمَنِّيَ عَلَيْهِ، وَاقْتَرَحْتُ بَشْرًا: اسْتَخْرَجْتُ مَاءَ قَرَاخًا<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَفِيهَا أَنَاهُمْ) حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ «اقْتَرَحُوا»، وَكَلَامٌ الْحَسَنِ اعْتِرَاضٌ.

قَوْلُهُ: (إِنْ اسْتَكْبَرْتَ مَا سَأَلُوهُ مِنْكَ ﴿فَقَدَّ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾) كَقَوْلِكَ: إِنْ تَعَدَّدَ بِأَكْرَامِكَ إِيَّايَ الْآنَ فَاعْتَدَّ بِأَكْرَامِي إِيَّاكَ أَمْسٍ، وَفِي إِثْبَانِ الْجَزَاءِ بِالْمَاضِي إِيْذَانٌ بِالْإِعْلَامِ بِالنَّاسِي لِلنَّسَلِي.

قَوْلُهُ: (وَلَوْ طَلَبُوا أَمْرًا جَائِزًا لَمَا سُمُّوا ظَالِمِينَ) جَوَابُهُ أَنَّ مَعْنَى الظُّلْمِ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَكُوبُهُمْ طَالِبِينَ الرُّوْيَةَ عَلَى التَّعَنُّتِ يَكْفِي فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الظُّلْمِ عَلَيْهِمْ.

(١) «مفردات القرآن» ص ٦٦٦.

كما سأل إبراهيم صلوات الله عليه أن يرّيه إحياء الموتى، فلم يُسمّه ظالمًا، ولا رماه بالصّاعقة؛ فنبأ للمشبّهة ورميًا بالصواعق. ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾: تسلطًا واستيلاءً ظاهرًا عليهم حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم حتى يُتاب عليهم، فأطاعوه واحترَبوا بأفئدتهم، والسيوفُ تتساقطُ عليهم، فيا لك من سلطانٍ مُبين! ﴿بِمِيتَتِهِمْ﴾: بسببِ ميثاقهم، ليخافوا فلا ينقضوه. ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ والطورُ مطلقٌ عليهم: ﴿أَدْخُلُوا الْبَابَ مُجْتَدِعًا﴾، و﴿لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾، وقد أخذَ منهم الميثاق على ذلك، وقولهم: سمعنا وأطعنا، ومعاهدتهم على أن يتّموا عليه، ثم نقضوه بغدٍ. وقُرئ: (لا تعتدوا) و﴿لَا تَعْدُوا﴾ بإدغام التاء في الدال. ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾: فنقضهم، و«ما» مزيدةٌ للتوكيد. فإن قلت: بمَ تعلقتِ الباء، وما معنى التوكيد؟ قلتُ: إمّا أن يتعلّقَ بمحذوف، كأنه قيل: فيما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا، وإمّا أن يتعلّقَ بقوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠]. على أن قوله: ﴿فَيُظَلِّمَنَّ الَّذِينَ هَادُوا﴾ [النساء: ١٦٠] بدلٌ من قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾. وأمّا التوكيدُ فمعناه: تحقيقُ أن العقابَ أو تحريمَ الطيباتِ

قوله: (والطورُ مطلقٌ عليهم). النّهاية: في حديثِ صَفِيَّةَ بنتِ عبدِ المطلب: فأطلَّ علينا يهوديٌّ<sup>(١)</sup>، أي: أشرف، وحقيقته: أوفى علينا بطلّله، وهو شخصُه.

قوله: (أن يتّموا عليه) أي: على قولهم: سمعنا وأطعنا. النّهاية: تمّ على الأمر: استمرّ، وفي حديث معاوية: أن تممت على ما تريد.

قوله: (و«لا تعدّوا» بإدغام التاء في الدال): نافع<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ يُذكرُ بعدَ الآياتِ الثلاث.

قوله: (وأمّا التوكيدُ) إلى آخره، أي: معنى «ما» المزيديّة للتوكيد مع تقدّم المعمولِ على

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦: ٣٠٨) والحاكم في «المستدرک» (٦٧: ٦٨٦)، وذكره ابن حجر في «الإصابة» (٢: ٦٤، ٧: ٧٤٣) من طريق عبد الله وعروة بن الزبير بلفظ «فمرّ» بدل «فأطل».

(٢) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٦).

لم يكن إلا بنقض العهد وما عطفَ عليه من الكفرِ وقتل الأنبياءِ وغير ذلك. فإن قلت: هلا زعمت أن المحذوف الذي تعلقت به الباء ما دلَّ عليه قوله: ﴿بَلْ طَبِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾، فيكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم طبعَ الله على قلوبهم ﴿بَلْ طَبِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾؟ قلت: لم يصحَّ هذا التقدير؛ لأن قوله: ﴿بَلْ طَبِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾

العامل هو هذا؛ ولهذا قال: «تحقيق أن العقاب لم يكن إلا بنقض العهد» حيث جاء بأداة الحضر الدالَّ عليها التقديم، وثبَّه على التوكيد بقوله<sup>(١)</sup>: «تحقيق أن العقاب».

قوله: (لم يصحَّ هذا التقدير) وقد ذكر هذا التقدير أبو البقاء<sup>(٢)</sup>، وفسَّر صاحب «التقريب» كلام المصنِّف بقوله: أي: لا يتعلَّق بـ ﴿طَبِعَ﴾ مقدِّراً؛ لدلالة ﴿بَلْ طَبِعَ﴾ عليه؛ لأنه واردٌ لإنكارِ قولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أي: لا تصل إليها الموعظة، أي: لم يخلفها الله تعالى مطبوعاً عليها غير قابلةٍ للوعظ، فالطبعُ مُتَّبِعٌ حقيقةً، فلا يُقدَّرُ الطَّبِعُ سبباً<sup>(٣)</sup> معللاً بالنقض. وفيه نظر؛ لأن ﴿بَلْ طَبِعَ﴾ دالٌّ على طَبِعَ عارضٍ بكُفْرِهِمْ، فجاز أن يُقدَّرَ طَبِعَ عارضٌ بنقضهم، فالطبعان متوافقان في العروض.

وقلت: مرادُ المصنِّف أن ﴿بَلْ طَبِعَ اللَّهُ﴾ متعلِّقٌ بقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ ردٌّ وإنكارٌ له، كما جاء صريحاً في البقرة: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨]، فلو قدَّرَ لقوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ متعلِّقاً مثله يصيرُ التقدير: فيما نقضهم وكُفْرِهِمْ وقولهم: قُلُوبُنَا غُلْفٌ طَبِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا ﴿بَلْ طَبِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ فيكون ردّاً لهذا الكلام وإنكاراً له لا لقولهم: قُلُوبُنَا غُلْفٌ، والمعنى عليه.

هذا نظْمٌ لطيف، ولكن لا وَجْهٌ للتشنيع، ولقوله: «وكمذهب المجبِّرة»؛ لأن لأهل السُّنَّة أن يقولوا: إنه تعالى إنَّما ردَّ قولهم؛ لأنهم ادَّعوا أن قلوبهم في أوعيةٍ وأغشية، وأن ما يقوله صلواتُ الله وسلامه عليه لا ينفذُ فيها، فأضربَ الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿بَلْ طَبِعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ أي: بله ذلك! بل هو شيءٌ أعظمُ منه وهو الطَّبِعُ والحِثْمُ؛ لأنهم أبطلوا

(١) من قوله: «تحقيق أن العقاب» إلى هنا ساقط من (ط).

(٢) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٠٤).

(٣) من قوله: «مقدراً للدلالة» إلى هنا ساقط من (ط).

ردٌّ وإنكارٌ لقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، فكانَ متعلِّقًا به، وذلكَ أنهم أرادوا بقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾: أن الله خلق قلوبنا غلفًا، أي: في أكنةٍ لا يتوصَّل إليها شيءٌ من الذكْرِ والموعظة، كما حكى الله عن المشركين: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]، وكمذهبِ المُجبرة أخزاهم الله، فقيلَ لهم: بل خذها الله ومنعها الألفاظ بسببِ كفرهم، فصارت كالمطبوعِ عليها، لا أن تخلقَ غُلْفًا غيرَ قابِلةٍ للذكْرِ ولا متمكِّنةٍ من قَبولِهِ. فإن قلت: علامَ عَطِفَ قولُهُ: ﴿يَكْفُرِهِمْ﴾؟ قلتُ: الوجهُ أن يُعْطِفَ على ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ﴾ ويُجَعَلُ قولُهُ: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ كَلَامًا تَبَعَ قولَهُ: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ على وجه الاستطراد. ويجوزُ عطفُهُ على ما يليه من قولِهِ: ﴿يَكْفُرِهِمْ﴾. فإن قلت: ما معنى المجيء بالكفرٍ معطوفًا.....

استعداداتهم بالكُفْرِ بمحمدٍ بعدَ وضوحِ البينات. وأيضًا، يجوزُ أن يُراد: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾، أي: ليس كما ادَّعَوْا مِن أَنَّ قُلُوبَهُمْ أَوْعِيَةٌ الْعِلْمِ كما ذَكَرَ فِي الْبُقْرَةِ.

الانتصاف: هؤلاء قومٌ زعموا أن لهم على الله حُجَّةٌ بخلقِ قلوبهم غيرَ قابِلةٍ للحقِّ ولا مُتمكِّنةٍ منه، فكذبهم بأنه تعالى خَلَقَ قُلُوبَهُمْ على الفِطْرَةِ، والإيمانِ من جنسٍ مقدورٍهم كما هو من جنسٍ مقدورٍ المؤمنين، وهو المُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْتَمَكُّنِ، فقامت حُجَّةُ الله عليهم، فالإنسانُ نُفِرَ بَيْنَ دُخُولِهِ فِي الْإِيمَانِ وَالطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ بِإِمْكَانِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ، فَاتَّجَهَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ لَا مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمْتَهُ الْمُعْتَزِلَةُ مِنْ إِثْبَاتِ قُدْرَةِ يَخْلُقُونَ بِهَا وَافَقَ مَشِيئَةَ اللَّهِ أَمْ لَا؛ وَلِلذَلِكَ قَالَ عَقِيْبِهِ: ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَّيْنَكُمُ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩] فَرَدَّ عَلَيْهِمْ وَرَدَّ الْأُمُورَ إِلَى الْمَشِيئَةِ (١).

قولُهُ: (ما معنى المجيء بالكُفْرِ معطوفًا؟) السُّؤالُ وارِدٌ على الجوابَيْنِ، يعني: ذَكَرْتُ أَنَّ قولَهُ: «يَكْفُرِهِمْ» فِي قولِهِ: ﴿يَكْفُرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرَبِّهِمْ مَهْتَنًا﴾ عَطِفَ إِمَّا على ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ﴾ أَوْ على ما يليه من قولِهِ: ﴿يَكْفُرِهِمْ﴾، وكلاهما فاسدانِ لما يَلْزَمُ مِنْهُمَا عَطْفُ الشَّيْءِ

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٥٨٥).

على نفسه. وأجاب أولاً بجوابٍ مجملٍ صالحٍ للوجهين، ثم أتى لكلِّ جوابٍ مفصّلٍ، فقال: «قد تكرر»، يعني: أن كلَّ واحدةٍ من الكُفُراتِ الثلاثِ لانضمامها إلى معنى آخرَ جَها من مفهوم الأخرى، فقولُه: ﴿وَكُفِّرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ لما عَقَبَ قولُه: ﴿لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ خُصَّ بِكُفْرِهِم بِموسى عليه الصلاة والسلام، و«كُفِّرِهِم» الثالثُ لما اقترَنَ بقولُه: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا النَّسِيعَ عِيسَى خُصَّ بعيسى عليه الصلاة والسلام، و«كُفِّرِهِم» الثاني لما وَقَعَ في حَيِّزِ الإضرابِ وكان جوابًا عن تعثُّبِهِم وقولِهِم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، ومُذَيَّلًا بقولُه: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ اختَصَّ برسولِ الله ﷺ، فلما حُولَفَ في الجِهاتِ صَحَّ العطف، وإليه الإشارةُ بقولُه: «قد تكررَ منهمُ الكُفْرُ لأنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد ﷺ؛ فعطفَ بعضُ كُفْرِهِم على بعضٍ».

وأما الجوابُ عن السؤالِ على قولُه: «والوجهُ أن يُعطفَ على ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾؛ فهو أن «بِكُفْرِهِم» الثالثُ مع ما عطفَ عليه من قولُه: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ﴾، ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا النَّسِيعَ عِيسَى﴾، عطفَ على قولُه: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ مع ما عطفَ عليه من قولِهِم: ﴿وَكُفِّرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَوْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾ وقولِهِم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، فلا يلزمُ أيضًا المحذورُ؛ لأنَّ للهيئة الاجتماعية اعتبارًا غيرَ اعتبارِ الأفراد، وأما على قولُه: «ويجوزُ عطفُه على ما يليه» فهو قولُه: «أو ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ وجمعهم بين كُفْرِهِم» وهو من عطفِ المجموعِ على المفرد. هذا وإنَّ اختيارَه أن يكونَ من عطفِ المجموعِ على المجموعِ لقولُه: «والوجهُ أن يُعطفَ على ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾» لأنه مرٌّ فيما سَبَقَ أن قولُه: «﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ رَدٌّ وإنكارٌ لقولِهِم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾» أفحَمَ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه مستطرِّدًا اهتمامًا، وفيه أن قولِهِم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أمَّ القبائحِ المذكورة، وعلى الوجهِ الأخيرِ يجوزُ أن يكونَ التوالي كُلُّها مُستطرِّدَةً، وفي هذا الوجهِ يُذَانُ باستقلالِ المفردِ استقلالَ المجموعِ. ولعمري إنه كذلك؛ إذ كُفْرِهِم بمحمدٍ صلواتُ الله عليه وسلامُه لا يُوازِيه كُفْرًا!

وعلى الوجهِ المختارِ الواوُ الداخلةُ على قولُه: ﴿وَيَكُفِّرِهِمْ﴾ الثالثُ غيرُ الواوِ السابقةِ واللاحقة؛ لأنَّ تلكَ لعطفِ المفردِ على المفردِ، وهذه لعطفِ المجموعِ على المجموعِ.

على ما فيه ذكره، سواء عطف على ما قبل حرف الإضراب أو على ما بعده، وهو قوله: ﴿وَكُفِّرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ وقوله: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾؟ قلت: قد تكرر منهم الكفر؛ لأنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلوات الله عليهم أجمعين. فعطف بعض كفرهم على بعض، أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه، كأنه قيل: فجمعهم بين نقض الميثاق، والكفر بآيات الله، وقتل الأنبياء، وقولهم: قلوبنا غلغ، وجمعهم بين كفرهم وبهتهم مريم، وافتخارهم بقتل عيسى عاقبناهم. أو: بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا. والبهتان العظيم: هو التزنية. فإن قلت: كانوا كافرين بعيسى عليه السلام، أعداء له، عامدين لقتله، يسمونه الساحر ابن الساحرة، والفاعل ابن الفاعلة، فكيف قالوا: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾؟ قلت: قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون: ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ [الشعراء: ٢٧]. ويجوز أن يضع الله الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم؛ رفعا لعيسى عما كانوا يذكرونه، وتعظيما لما أرادوا بمثله، كقوله: ﴿لَيَقُولَنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ \* الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [الزخرف: ٩-١٠]. روي: أن رهطاً

قوله: (هو التزنية) أي: النسبة إلى الزنى.

قوله: (ويجوز أن يضع الله الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح). الإنصاف: هذا وجه حسن واستشهاد جيد، فإنه تعالى قال في الزخرف عقيب ذلك: ﴿مَاءٌ يَقْدَرُ فَأَنْشَرْنَا بِهِ﴾ [الزخرف: ١١]، فاستند الضمير إلى نفسه، وأول الكلام على وجه الحكاية، فحكى قولهم في إنسان الخلق إلى الله تعالى، ووصف نفسه بما يجب له من التعظيم، ومثله قال في «طه»: ﴿قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾ [طه: ٥٢] إلى قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى﴾ [طه: ٥٣]، فأول الكلام حكاية قول موسى، وأجره إخبار الله عن نفسه بالتكلم، وبعضهم يعدده التفاتاً، وليس منه. وقلت: وقد ذكرنا أن الذي في «طه» التفات.

قوله: ﴿خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩] إلى آخر الآية، وُضِعَ موضع قولهم: اللهُ فَقَطُّ<sup>(١)</sup>.

(١) هذه الفقرة ساقطة من (ط).



من اليهودِ سبّوه وسبّوا أمّه، فدعا عليهم: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، وبكلمتِكَ خلقتني، اللَّهُمَّ العن من سبّني وسبّ والدتي؛ فمسحَ اللهُ من سبّها قِردةً وخنزير، فأجمعت اليهودُ على قتلِهِ، فأخبره اللهُ بأنه يرفعه إلى السماء ويطهره من صُحبة اليهود، فقال لأصحابه: أيكم يرضى أن يُلقى عليه شبهي فيقتل ويصَلب ويدخل الجنة؟ فقال رجلٌ منهم: أنا، فألقى اللهُ عليه شبهه فقتل وصُلب. وقيل: كان رجلاً ينافقُ عيسى فلما أرادوا قتله، قال: أنا أدلكم عليه، فدخل بيتَ عيسى، فرفعَ عيسى وألقى شبهه على المنافق، فدخلوا عليه فقتلوه وهم يظنون أنه عيسى. ثم اختلفوا، فقال بعضهم: إِنَّهُ إلهٌ لا يصحُّ قتله. وقال بعضهم: إنه قد قُتِلَ وصُلب. وقال بعضهم: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ وقال بعضهم: رُفِعَ إلى السماء. وقال بعضهم: الوجهُ وجهُ عيسى، والبدنُ بدنُ صاحبنا. فإن قلت: ﴿شِبْهَ﴾ مسندٌ إلى ماذا؟ إن جعلته مسنداً إلى المسيح، فالمسيحُ مشبّهٌ به، وليس بمشبّه، وإن أسندته إلى المقتول، فالمقتولُ لم يجر له ذِكرٌ؟ قلت: هو مسندٌ إلى الجارِّ والمجرور، وهو ﴿لَهُمْ﴾، كقولك: خُيِّلَ إليه، كأنه قيل: ولكن وقع لهم التشبيه. ويجوز أن يُسندَ إلى ضميرِ المقتول؛ لأنَّ قوله: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا﴾ يدلُّ عليه، كأنه قيل: ولكن شبه لهم من قتلوه. ﴿إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ﴾: استثناءٌ منقطع؛ لأنَّ اتِّباعَ الظنِّ ليس من جنسِ العلم، يعني: ولكنهم يتبعون الظن. فإن قلت: قد وُصِفوا بالشكِّ، والشكُّ: أن لا يترجَّحَ أحدُ الجائزين، ثم وُصِفوا بالظنِّ، والظنُّ: أن يترجَّحَ أحدهما، فكيف يكونونَ شاكِّينَ ظانِّينَ؟ قلت: أريدُ أنهم شاكِّونَ ما لهم من علمٍ قط، ولكن إن

قوله: (وقيل: كان رجلٌ ينافقُ عيسى)، وفي أكثرِ النسخ: «كان رجلاً» بالنَّصب، والأوَّلُ هو الوجه، يُعرَفُ بالتأمُّل.

قوله: (والشكُّ أن لا يترجَّحَ... والظنُّ أن يترجَّحَ) تفسيرٌ للشيءِ بلازمه؛ لأنَّ الشكَّ هو الاعتقادُ الذي لا يترجَّحُ معه أحدُ الجائزين.

لاحت لهم أمانة فظنوا، فذاك.....

قوله: (فظنوا فذاك) وهو عطف على «إن لاحت»، «فذاك»: جواب للشرط، أي: فذاك هو الظن، يريد أنهم من الشاكين الذين لا يرجح لهم أحد الجائزين قط لكن يحصل لهم أحياناً بما يلوح لهم من الأمانة والترحح بزعمهم، ثم إذا خفت الأمانة عادوا إلى التردد، وهذه الحالة أبلغ في التحير من مجرد الشك، وإليه الإشارة بقوله: «فذاك» الرجحان، أي: ليس برجحان لأنه لا يُقدّم من ورطة الشك إلا مزيد التحير، فقوله: ﴿من علم﴾ مبتدأ و﴿من﴾: زائدة لتأكيد النفي، والظرف المقدم خبر، و﴿به﴾: حال من الضمير المستكن في الظرف.

وقيل: يتحمل أن يكون التقدير: إتهم نفى شك في جميع الأوقات إلا وقت اتباع الظن؛ لظهور الأمانة إن لاحت لهم، وما هم من علم قط، ويكون الاستثناء متصلاً مفرغاً. وقدم قوله: ﴿ما لهم به من علم﴾ على الاستثناء لأن المقصود من هذا الكلام نفى العلم عنهم.

وقلت: هذا مبني على جواز الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب، نحو: قرأت إلا يوم كذا، ومنعه المصنف في سورة الأنبياء حيث قال: «إن أعم العام يصح نفيه ولا يصح إيجابه»<sup>(١)</sup>، وقالوا: يجوز أن يقال: ما في الدار أحد إلا زيد، ولا يصح: كان في الدار إلا زيداً<sup>(٢)</sup>، أي: في الدار جميع الأشياء إلا زيد، وقال في «التوبة» في قوله تعالى: ﴿وَيَأْبُ اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُسَمِّرَ نَوْمَهُ﴾ [التوبة: ٣٢]: «كيف جاز أبى الله إلا كذا، ولا يقال: كرهت أو أبغضت إلا زيداً؟ وأجاب: قد أجرى «أبى» مجرى «لم يرد» لكونه مقابلاً لقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> على أن المقام لا يقتضي إلا ما ذهب إليه المصنف كما شرحنا كلامه من إثبات الشك على التحقيق والمبالغة فيه؛ وذلك لمجيء إن واللام وتخصيص ذكر الاتباع، فإذا لم يرد بقوله: ﴿إِلَّا اتَّبَعَ الظَّنُّ﴾ المبالغة، فلم لم يقتصر على الظن ولم يقل: وما لهم بذلك من علم إلا الظن ولم يكتف في التفسير بقوله: «وإن لاحت لهم أمانة فظنوا» وأطب بقوله: «فذاك»؟

(١) «الكشاف» (١٠: ٣٢٠).

(٢) من قوله: «ولا يصح» إلى هنا ساقط من (ط).

(٣) «الكشاف» (٧: ٢٣٠ - ٢٣١).

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾: وما قتلوه قتلاً يقيناً، أو ما قتلوه متيقنين كما ادّعوا ذلك في قولهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ﴾. أو يجعل ﴿يَقِينًا﴾ تأكيداً لقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾، كقولك: ما قتلوه حقاً، أي: حق انتفاء قتله حقاً. وقيل: هو من قولهم: قتلت الشيء علماً، ونحرته علماً، إذا تُبَالِغُ فِيهِ عِلْمَكَ، وفيه تهكم؛ لأنه إذا نُفِيَ عَنْهُمْ الْعِلْمُ نَفْيًا كَلِيًّا بحرف الاستغراق، ثم قيل: وما عِلْمُوهُ عِلْمَ يَقِينٍ وَإِحَاطَةٍ - لم يكن إلا تهكماً بهم.

﴿لِيُؤْمِنَ بِهِ﴾: جملة قَسَمِيَّةٌ واقعةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: .....

قوله: (أو يجعل ﴿يَقِينًا﴾ تأكيداً) عطفٌ على قوله: «ما قتلوه قتلاً يقيناً»، يعني: ﴿يَقِينًا﴾<sup>(١)</sup> يجوز أن يكون صفةً مَصْدَرٍ مَحذُوفٍ، وأن يكونَ حالاً، وعلى التقديرين يعودُ المعنى إلى عَدَمِ تَعْيُنِ الْقَتْلِ مِنْهُمْ، قال الإمام: يعني أنهم شاكُونَ في أنه هل قتلوه؟ ثم أكد ذلك بأنهم قتلوا ذلك الشخص الذي قتلوه لا على يقين أنه عيسى؛ بل حين قتلوه كانوا شاكين في أنه هل هو عيسى أم لا؟<sup>(٢)</sup> ويجوز أن يكون تأكيداً لقوله: «ما قتلوه» فيعودُ المعنى إلى تَعْيُنِ عَدَمِ الْقَتْلِ. قال الإمام: أخبر الله تعالى أنهم شاكُونَ في أنه هل قتلوه يقيناً؟ ثم أخبر محمداً ﷺ بأن اليقين حاصلٌ في أنهم ما قتلوه<sup>(٣)</sup>، وهذا الاحتمالُ أَوْلَى مِنَ الْأَوَّلِ لِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾؛ لأنه إنَّهَا يَصِحُّ هَذَا الْإِضْرَابُ إِذَا تَقَدَّمَ الْقَطْعُ وَالْيَقِينُ بَعْدَمِ الْقَتْلِ. وأما قولُ المصنّف: «لم يكن إلا تهكماً» فمعناه: أن الله تعالى إذا نفى عنهم علمَ إحاطةٍ؛ لزمَ بالمفهوم إثباتُ نوعٍ مِنَ الْعِلْمِ، فلا يستقيمُ هذا مع قوله: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾، إلا بأن يُقَالَ: إن هذا مَنْفِيٌّ أَيْضًا بِالتَّهَكُّمِ، فحِينَئِذٍ يَتَكَرَّرُ انْتِفَاءُ الْعِلْمِ عَنْهُمْ فَيَكُونُ التَّكْرِيرُ لِتَعْلِيْقِ قَوْلِهِ: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ به.

قوله: (قتلت الشيء علماً). قال الزجاج: تقول: أنا أقتل الشيء علماً، أي: أعلمه علماً<sup>(٤)</sup>. الأساس: ومن المجاز: قتلته علماً وخبراً، ومنه: قتلت الخمرة، أي: مزجتها.

(١) قوله: «يعني ﴿يَقِينًا﴾» أثبتته من (م)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

(٢) «مفاتيح الغيب» (٢: ٢٦٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٩).

وإن من أهل الكتاب أحدٌ إلا ليؤمننَّ به. ونحوه: ﴿ وَمَا مِمَّا آتَاهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾ [الصفات: ١٦٤]، ﴿ وَإِنْ مَنَعْنَا آلَ آدَمَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَمَا بِهَا وَآزَوَاتَهَا ﴾ [مريم: ٧١]. والمعنى: وما من اليهود والنصارى أحدٌ إلا ليؤمننَّ قبل موته بعيسى، وبأنه عبدُ الله ورسوله، يعني: إذا عاينَ قبل أن تُزهقَ روحه حين لا ينفعه إيمانه؛ لانقطاع وقت التكليف. وعن شهر بن حوشب: قال لي الحجاج: آية ما قرأتها إلا تحالج في نفسي شيء منها، يعني هذه الآية، وقال: إني أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه، فلا يُسمع منه ذلك، فقلت: إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دُبره ووجهه، وقالوا: يا عدو الله أتاك موسى نبياً فكذبت به، فيقول: آمنتُ أنه عبدُ نبي. وتقول للنصراني: أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله أو ابنُ الله، فيؤمن أنه عبدُ الله ورسوله؛ حيث لا ينفعه إيمانه، قال: وكان متكئاً فاستوى جالساً فنظر إلي وقال: تَمَنُّ؟ قلتُ: حدثني محمد بن علي بن الحنفية. فأخذَ ينكتُ الأرضَ بقضيبه، ثم قال: لقد أخذتها من عَيْنِ صافية، أو من معدنها. قال الكلبي: فقلتُ له ما أردتَ إلى أن تقول: حدثني محمد بن علي بن الحنفية، قال: أردتُ أن أغيظه، يعني بزيادة اسم علي؛ لأنه مشهور بابن الحنفية. وعن ابن عباس: أنه فسره كذلك، فقال له عكرمة: فإن أتاه رجلٌ فضربَ عنقه؟ قال: لا تخرجُ نفسه حتى يجرِّكها شفتيه، قال: وإن خرَّ من فوقِ بيتٍ أو احترقَ أو أكله سبع؟ قال: يتكلمُ بها في الهواء ولا تخرجُ روحه حتى يؤمنَ به. وتدلُّ عليه قراءةُ أبي: (إلا ليؤمننَّ به قبل

قوله: (وإن من أهل الكتاب أحدٌ إلا ليؤمننَّ به) أي: ليس من أهل الكتاب أحدٌ يتَّصفُ بصفةٍ ما إلا بأن يقالَ في حقِّه: والله ليؤمننَّ به؛ لأنَّ الجملةَ القَسَمِيَّةَ كالإنشائية لا تقعُ صفةً إلا بالتأويل.

قوله: (ما أردتَ إلى أن تقول) أي: ما أنهي إرادتك إلى قولك، كما تقول: أرغبُ إلى الله، أي: أنهي رغبتي إلى الله.

قوله: (وتدلُّ عليه قراءةُ أبي) على أن المعنى: وما من اليهود والنصارى أحدٌ إلا ليؤمننَّ

موتهم) بضَمِّ النونِ على معنى: وإن منهم أحدٌ إلا سيؤمنونَ به قبلَ موتهم؛ لأنَّ أحدًا يصلحُ للجمع. فإن قلت: ما فائدةُ الإخبارِ بإيمانهم بعيسى قبلَ موتهم؟ قلتُ: فائدتهُ الوعيد، وليكونَ علمُهم بأنهم لا بدَّ لهم من الإيمانِ به عن قريبٍ عندَ المعاينة، وإنَّ ذلك لا ينفَعُهم؛ بعثًا لهم وتنبئها على معالجةِ الإيمانِ به في أوَّانِ الانتفاعِ به، وليكونَ إلزامًا للحجةِ لهم وكذلك قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: يشهدُ على اليهودِ بأنهم كذَّبوه، وعلى النَّصارى بأنهم دَعَوْه ابنَ الله.

وقيل: الضميرانِ لعيسى، بمعنى: وإن منهم أحدٌ إلا ليؤمننَّ بعيسى قبلَ موتِ عيسى، وهم أهلُ الكتابِ الذينَ يكونونَ في زمانِ نزوله.

رُوي: أنه ينزلُ من السماءِ في آخرِ الزَّمانِ، فلا يبقى أحدٌ من أهلِ الكتابِ إلا يؤمنُ به حتى تكونَ الملةُ واحدةً، وهي ملةُ الإسلامِ، ويهلكُ اللهُ في زمانه المسيحَ الدَّجالَ، وتقعُ الأمانةُ حتى ترتعَ الأسودُ مع الإبلِ، والنمورُ مع البقرِ، والذئابُ مع الغنمِ، ويلعبُ الصَّبيانُ بالحياتِ، ويلبثُ في الأرضِ أربعينَ سنةً، ثم يتوفى ويصليَ عليه المسلمونَ ويدفنونَه. ويجوزُ أن يُرادَ أنه لا يبقى أحدٌ من جميعِ أهلِ الكتابِ إلا ليؤمننَّ به على أنَّ اللهُ يحييهم في قبورهم في ذلكَ الزَّمانِ، ويُعلمهم نزولَه، وما أنزلَ له، ويؤمنونَ به حينَ لا ينفَعُهم إيمانهم. وقيل: الضميرُ في ﴿به﴾ يرجعُ إلى اللهُ تعالى. وقيل: إلى محمدٍ ﷺ.

به قبلَ موته بعيسى؛ لأنَّ هذا القارئُ صرَّحَ بأن الضميرَ في موته للقومِ، وفائدتهُ ترجيحُ هذا القولِ على القولِ الآتي.

قوله: (وقيل: الضميرانِ لعيسى عليه الصَّلَاةُ والسلام، بمعنى: وإن منهم أحدٌ إلا ليؤمننَّ بعيسى قبلَ موتِ عيسى) أي: حينَ نزوله. الانتصاف: يُبيدُه قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ ظاهرُه التهديد<sup>(١)</sup>، فكيف يهدُّ مَنْ آمَنَ حينَ ينفَعُ الإيمانُ؟ ويجوزُ أن لا يرادَ التهديدُ، كما قال في حقِّ هذه الأمة: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف (١: ٥٨٨).

﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا \* وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا \* لَنَكِينُ الرَّسُخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [١٦٠-١٦٢].

﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فبأيّ ظلمٍ منهم. والمعنى: ما حرّمنا عليهم الطيبات إلا لظلمٍ عظيمٍ ارتكبهوه، وهو ما عدّد لهم من الكفر والكبائر العظيمة. ....

قوله: (ما حرّمنا عليهم الطيبات إلا لظلمٍ عظيم). الحصرُ مُستفادٌ من تقديم الجار والمجرور على العامل، والتعظيمُ من التنكير.

قوله: (وهو ما عدّد لهم من الكفر والكبائر العظيمة). اعلم أنه قرّر أولاً أن الباء في ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥]: إمّا يتعلّق بمحذوف؛ أي: فعلنا بهم ما فعلنا، وإمّا متعلّق بـ ﴿حَرَّمْنَا﴾ على أن قوله: ﴿فِظْلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بدّل من قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾. قال أبو البقاء: وتكرارُ الفاء في البدلِ لطولِ الكلام<sup>(١)</sup>. فقوله: «وهو ما عدّد لهم من الكفر والكبائر» إشارةٌ إلى أن البدل هو المختار، فيلزم أن كفرهم بمحمد ﷺ وبعيسى عليه الصلاة والسلام أيضاً موجباتٌ لتحريم الطيبات، وقد صرّح الواحديّ به حيث قال: وصدّوا عن دين الله وعن الإيمان بمحمد ﷺ<sup>(٢)</sup>، فحرّم الله عليهم عقوبةً لهم ما ذكر في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُلْفِرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وعلى ما فسّر المصنّف الصّد في هذا المقام لا يُفهم ذلك ولا يدفّعه فهو مُبهم؛ لكن يلزم ذلك من الإبدال، والظاهر إنّما حرّم عليهم ذلك في شريعة موسى عليه الصلاة والسلام يدّل عليه قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِيَّيْنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣]. قال المصنّف: «وهو ردّ على اليهود وتكذيبهم

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٠٤).

(٢) «الوسيط» للواحد (٢: ١٣٩).

حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نعى عليهم في قوله تعالى: ﴿فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتِ أُحْلَتْ لَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كَلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ الآية [الأنعام: ١٢٦]، فإنهم جحدوا ما نطق به القرآن من تحريم الطيبات عليهم ببغيتهم وظلمهم، وقالوا: لسنا بأول من حرمت عليه، وما هو إلا تحريم قديم، فحرمت علينا كما حرمت على من قبلنا، وغرضهم تكذيب شهادة الله عليهم بالبغى والظلم، فأراد أن يحاجهم على هذا، قال: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا﴾ [آل عمران: ٩٣]، قال: «أراد أن يحاجهم بكتابتهم من أن تحريم ما حرّم عليهم حادثٌ بسبب ظلمهم وبغيتهم لا تحريم قديم»<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَا جِدَل لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، قال المصنّف: «وما حرّم الله عليهم في شريعة موسى من الشحوم والثروب ولحوم الإبل والسّمك وكلّ ذي ظفر، فأحلّ لهم عيسى بعض ذلك»<sup>(٢)</sup>، وإذا تقدّر ذلك؛ فالوجه أن يكون متعلّق ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ «فعلنا بهم ما فعلنا» لتخلّص من هذه الورطة، وكذلك متعلّق ﴿وَبَصَدَّهِمْ﴾، ويكون قوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ عطفًا على ذلك المقدّر لاقتضائه معطوفًا عليه، وأقيم ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ مقام المضمّر للإشعار بالعلية، والمقدّر من نحو اللعنة وضرب الدّلة والمسكنة واستحقاق غضب الله وما أشبه ذلك ليجمع لهم نكال الدارين، وإنما ذكر معلول الوسطى، وهو ﴿حَرَمْنَا﴾؛ لكونه أخفّ من الآخرتين، وأما الفاء في ﴿فَيُظَلِّمُونَ﴾ فغير الفاء في «فَيَنْقُضِهِمْ»؛ لأنها فصيحة، أي: وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً، فما لبثوا إلا ريثما نقضوا عهد الله؛ فبنقضهم وكذا وكذا فعلنا بهم ما فعلنا، وهذا متّجهٌ لأنه لما أنتم قصة عيسى عليه الصلاة والسلام وفهم منها ظلمهم في حقّه قال: ﴿فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ أي: لا عزوّ في ذلك من هؤلاء؛ لأنّ ديدن من هو متّسم بقوله: ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾ وسنتهم<sup>(٣)</sup>: الظلم، ألا ترى كيف حرّم عليهم نبيهم

(١) «الكشاف» (٤: ١٨٣).

(٢) المصدر السابق (٤: ١١٤).

(٣) في (ط): «وشيمتهم».

والطيبات التي حُرِّمَتْ عليهم ما ذَكَرَهُ في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]. وحُرِّمَتْ عليهم الألبان، وكلِّمَا أذنبوا ذنبًا صغيرًا أو كبيرًا حُرِّمَ عليهم بعضُ الطيباتِ من المطاعِمِ وغيرِها. ﴿وَبَصَدَّ هِمَّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾: ناسًا كثيرًا أو صدًّا كثيرًا. ﴿بِالْبَطْلِ﴾: بالرشوة التي كانوا يأخذونها من سَفَلَتِهِمْ في تحريفِ الكتاب. ﴿لَنْ يَكُنَ الرَّسِيخُونَ﴾ يريدُ من آمنَ منهم، كعبيدِ اللَّهِ بنِ سَلامٍ وأُصْرَابِهِ. و﴿الرَّسِيخُونَ فِي الْعَلِيرِ﴾: الثابتون فيه، المتقنون المستبصرون. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني: المؤمنين

وكتابتهم طيباتِ الأَطعمَةِ لَشُؤْمِ ظُلْمِهِمْ؟ ثُمَّ كَرَّرَ عَطَفَ معاملتهم مع رسولِ اللَّهِ ﷺ من الصَّدِّ عن دينه وكتابه ذَكَرَهُ وذكَّرَ كتابه إلى آخِرِهِ على ما سَبَقَ عَطَفَ جُمْلَةً على جملة، وبهذا يتَخَلَّصُ من القولِ بتكريرِ الفاءِ في البَدَلِ.

ومَنَعَ صاحبُ «الكشف» في قوله تعالى: ﴿أَنَّهُ مَن قَوْلَاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ﴾ [الحج: ٤] قولَ مَنْ قال: إنَّ التي بعدَ الفاءِ بَدَلٌ من الأولى، وقال: إنه قولٌ فاسدٌ؛ لأنه لا تَدْخُلُ الفاءُ بينَ البَدَلِ والمُبَدَلِ منه؛ ولهذا أفسدنا قولَ مَنْ قال فيها تَقَدَّمَ: إنَّ قوله: ﴿فِي ظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بَدَلٌ من قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿بِالْبَطْلِ﴾: بالرشوة التي كانوا يأخذونها من سَفَلَتِهِمْ في تحريفِ الكتاب، قال الواحدِيُّ: يعني ما أخذوه من الرشى في الحُكْمِ وغيرِ ذلك<sup>(٢)</sup>. وقلتُ: هذا أولى؛ لأنه مُطْلَقٌ في كلِّ باطل، وتقييدهُ من غيرِ دليلٍ لا يجوزُ، على أن المقامَ يقتضي الإطلاقَ؛ لأنَّ الاستدراكَ بقوله: ﴿لَنْ يَكُنَ الرَّسِيخُونَ فِي الْعَلِيرِ﴾ إلى آخِرِهِ يقتضي المبالغةَ والعمومَ في مقابلته<sup>(٣)</sup>.

وأيضًا، قوله: ﴿وَبَصَدَّ هِمَّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ معناه: مَنَعُوا النَّاسَ مِنَ الإِيْمَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَدْخُلُ فيه التحريفُ دخولًا أوليًا.

قوله: ﴿الرَّسِيخُونَ فِي الْعَلِيرِ﴾ الثابتون فيه). الراغب: الراسخُ في العلم: هو الذي لا

(١) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٣٠).

(٢) «الوسيط» (٢: ١٣٩).

(٣) في (ص) و(غ): «وفيهما يقابله».



منهم، أو «المؤمنون» من المهاجرين والأنصار. وارتفع الراسخون على الابتداء، و﴿يُؤْمِنُونَ﴾ خبره. ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾: نصب على المدح - لبيان فضل الصلاة - وهو باب واسع، وقد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد، ولا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحناً في خطأ المصحف، وربما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في التصيب على الاختصاص من الافتنان، وغيب عليه أن السابقين الأولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل؛ كانوا أبعد همة في الغيرة على الإسلام، وذبح المطاعين عنه من أن يتركوا في كتاب الله ثلماً ليسدّها من بعدهم، وخرقاً يرفوه من يلحق بهم. وقيل: هو عطف على ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾، أي: يؤمنون بالكتب

تعرّضه شبهة لتمكّنه في معرفته وتحققه بها وكونه من الذين قال فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥]، فنبه أن الراسخين في العلم يعرفون معنى النبوة ويعتبرونه، فحيثما وجدوه تبعوه، ولما اقتص عن اليهود ما كان منهم وألزمهم المذمة، بين أن الراسخين لم يذهبوا مذهبهم<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ نصب على المدح... وهو باب واسع، أي: نصب على الاختصاص. قال الزجاج: هذا باب يُسْتَوْنه باب المدح، وقد بينوا فيه صحته وجودته، فإذا قلت: مررتُ بزيد الكريم، وأنت تريد أن تُحلّص زيدا من غيره فالحقُّض حتى يتميّز، وإذا أردت المدح والثناء فإن شئت نصبت الكريم، وإن شئت رفعته، وأنشدوا:

لا يبعدن قومي الذين هم      سُمُّ العداةِ وآفةُ الجزرِ  
النازليين بكلِّ معتركٍ      والطيبين معاقد الأزر<sup>(٢)</sup>

قوله: (من أن يتركوا في كتاب الله ثلماً ليسدّها من بعدهم) لا يريد أنهم وجدوا ثلماً

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٢٦)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٥٢.

(٢) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٣١) وذكر البيتين ونسبهما للخرنق بنت بدر. وانظر: «كتاب

سبويه» (٢: ٦٤) و«الأمالي» للقالبي (٢: ١٦٠).

وبالمقيمين الصلاة، وهم الأنبياء. وفي مصحف عبد الله: «والمقيمون»: بالواو، وهي قراءة مالك بن دينار والجدري وعيسى الثقفي.

[إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا \* وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْوِيمًا \* رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا \* لَئِنْ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكِ الْمَكِينِ يُشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٣-١٦٦﴾]

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾: جوابُ لأهل الكتابِ عن سؤالهم رسولَ الله أن يُنزلَ عليهم كتابًا من السماء، واحتجاجَ عليهم بأن شأنه في الوحيِ إليه كشأنِ سائرِ الأنبياء الذين سلفوا.

وقرئ: (زبوراً) بضم الزاي، جمع زبر وهو الكتاب.

﴿وَرُسُلًا﴾ نصبٌ بمضمَرٍ في معنى ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، وهو «أرسلنا».....

فأصلحوها<sup>(١)</sup> إلا هذه، بل ما وجدوها أصلاً فبتركوها؛ كما وُصِفَ مجلسُ رسولِ الله ﷺ «لا تُثنى فلتأته»<sup>(٢)</sup> أي: لا فلتات ولا انشاء، وقال:

على لاحقٍ لا يُهتدى بمناره<sup>(٣)</sup>

قوله: ﴿وَرُسُلًا﴾ نصبٌ بمضمَرٍ في معنى ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ وهو «أرسلنا» يعني:

(١) في (ط): «ثلاً فأصلحوها».

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١: ٢٩٠) و«شعب الإيمان» (٣: ٢٤) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧٨٦٨) عن هند بن أبي هالة.

(٣) البيت سبق تحريجه.

«أَوْحَيْنَا» لا يجوزُ أن يعملَ في «رُسُلًا»؛ لأنه تَعَدَّى بـ«إلى»، ويُمكنُ أن يقال: بالحذف والاتصال؛ لأنَّ الكلامَ في الإيحاءِ لا في الإرسال، فعلى هذا ﴿فَصَصَّصْنَهُمْ﴾، و﴿لَمْ نَقْصُصْهُمْ﴾: صِفَتَانِ لـ«رُسُلًا»، وعلى أن يكونَ ﴿فَصَصَّصْنَهُمْ﴾ مفسِّرًا للعاملِ يَبْقَى «رُسُلًا» مطلقًا، وهو الوجهُ، مثلهُ في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [فاطر: ٤]، قال صاحبُ «الفتح»: رُسُلٌ وأيُّ رُسُلٍ؟ ذوو عددٍ كثيرٍ، وأولو آياتٍ وتُنذِرٍ، وأهلُ أعمارٍ طَوَالٍ، وأصحابُ صَبْرٍ وعَزْمٍ، وما أشبهَ ذلك<sup>(١)</sup>.

ومقامُ التسليةِ والنَّظْمِ المُعْجِزِ يقتضيانِ ذلك، وبيانهُ: أن قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ مؤذِنٌ بأنَّ طلبهم هذا مما اغتمَّ به حبيبُ الله صلواتُ الله وسلامُه عليه؛ ولذلك أوقعَ قوله: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ جوابًا لشرطِ محذوفٍ يَدُلُّ عليه سياقُ الكلامِ، قال: وهو من أحاسينِ الحذوفِ، ونحوه قولُ الشاعر:

قالوا: خراسانُ أقصَى ما يُرادُ بنا ثم القُفُولُ، فقد جئنا خراسانا<sup>(٢)</sup>

أي: إن صحَّ ما قُلْتُمْ: إن خراسانَ المقصِدُ فقد جئناه وأين لنا الخلاصُ؟ ومن ثمَّ قَدَّر: «إن استكبرت ما سألوهُ فقد سألوا موسى أكبرَ من ذلك»، ثمَّ عدَّ قبائحهم، ونعى عليهم غيِّهم وعنادهم، ولما قرعَ من ذلك أتى بنوعٍ آخرَ من التسليةِ متضمنًا للاحتجاجِ، مخاطبًا به حبيبَه صلواتُ الله عليه وسلامُه، وأثرَ صيغةَ التعظيمِ تعظيمًا للوحي والمُوحى إليه فأنلأ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ أي: لك أسوةً بالأنبياءِ السالفةِ فتأسَّ بهم، ﴿وَكَلَّا فَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنثِثُ بِهِ، فَوَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]؛ لأنَّ شأنَ وحيكِ كشأنِ وحيهم، فبدأً بذكرِ نُوحٍ عليه الصَّلَاةُ والسلام؛ لأنه أوَّلُ نبيِّ قاسى الشدائدَ من الأمة، وعطفَ عليه النبيينَ من بعده وخصَّ منهم إبراهيمَ إلى داودَ عليه السلامَ تشریفًا لهم وتعظيمًا لشأنهم، وتركَ ذكرَ موسى عليه الصَّلَاةُ والسلامَ ليبرزه مع ذكرهم بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ على نمطِ أعمَّ من الأول؛ لأنَّ قوله: ﴿وَرُسُلًا قَدْ فَصَصْنَا عَنْكَ﴾

(١) «مفتاح العلوم» ص ٩٣.

(٢) البيت للعباس بن الأحنف، سبق تحريجه.

و«نبأنا» وما أشبه ذلك؛ أو بما فسره ﴿فَصَصَّصْنَهُمْ﴾. وفي قراءة أبي: (ورسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسل). وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب: أنهما قرآ: (وكلم الله) بالنصب. ومن يدع التفاسير أنه من الكلم، وأن معناه: وجرح الله موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن. ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾: الأوجه أن ينتصب على المدح. ويجوز انتصابه على التكرير. فإن قلت: كيف يكون للناس على الله حجة قبل الرسل وهم محجوجون بما نصبه الله من الأدلة التي النظر فيها موصل إلى المعرفة، والرسل

من قبل ورسلًا لم نقصصهم ﴿ من التقسيم الحاضر مزيدًا لشرفه واختصاصه بوصف التكلم دوهم، أي: رُسُلًا فَضَّلَهُمْ واختارهم وآتاهم الآيات البيّنات والمعجزات الباهرات إلى ما لا يحصى، وخصّ موسى بالتكليم؛ ولذلك اختير في ﴿رُسُلًا﴾ أن يكون مطلقًا، وثلث ذكرهم على أسلوب يجمعهم في وصف عام على جهة المدح والتعظيم سار في غيرهم، وهو كونهم مبشرين ومُنذِرِينَ، وجعلهم حجة الله على خلقه طرًا لقطع معاذيرهم، فيدخل في هذا القسم كل من دعا إلى هدى وبشّر وأنذر كالعلماء؛ فظهر من هذا التقدير طبقات الداعين إلى الله بأسرهم، فالآية بدلالة عبارتها صريحة في التسلية؛ لأن الخطاب بقوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ مطابق لقوله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٥٣]، وقد سبق أن وروده للتسلية، وبدلالة إشارتها مبنية على الاحتجاج؛ ولذلك قال: «واحتجاج عليهم بأن شانه في الوحي كشأن سائر الأنبياء».

قوله: (ومن يدع التفاسير)، وإثما كان بدعًا لأن الكلام على ما سبق وارد في شأن الوحي والكتاب المنزل؛ فلا يدخل فيه هذا المعنى.

قوله: (الأوجه أن ينتصب على المدح)، يعني: في نصب ﴿رُسُلًا﴾ وجهان؛ أحدهما: التكرير، وهو أن يعلّق به ثانيًا ما لم يعلّق به أولًا من المعنى، وثانيهما: النصب على المدح، وأنت تعلم أن الشرط فيه أن يكون المدح مشهورًا معروفًا بصفات الكمال، ويكون هذا الوصف المذكور منتهى في باب، فكّم بين الاعتبارين!

قوله: (وهم محجوجون بما نصبه الله من الأدلة التي النظر فيها موصل إلى المعرفة).

في أنفسهم لم يتوصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة، ولا عُرِفَ أنهم رسلُ الله إلا بالنظر فيها؟ قلتُ: الرُّسُلُ مُنْبَهُونَ عن الغفلة، وباعثونَ على النظر، كما ترى علماءَ أهلِ العدلِ والتوحيدِ، مع تبليغِ ما حملوه من تفصيلِ أمورِ الدين، وبيانِ أحوالِ التكليفِ وتعليمِ الشرائعِ، فكانَ إرساؤُهُم إزاحةً للغفلة، وتميماً للإلزامِ الحجَّةِ؛ لئلا يقولوا: لولا أرسلتَ إلينا رسولاً فيوقظنا من سِنَةِ الغفلة، ويُنبهنا لِمَا وَجِبَ الانتباهُ له. وقرأ السُّلَمِيُّ: (لكنَّ اللهَ يشهدُ) بالتشديد. فإن قلتَ: الاستدراكُ لا بدَّ له من مُستدرَك، فما هو في قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾؟ قلتُ: لِمَا سَأَلَ أَهْلَ الْكِتَابِ إِنْزَالَ الْكِتَابِ مِنَ السَّمَاءِ، وتعتتوا بذلك، واحتجَّ عليهم بقوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ قال: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾، بمعنى: أنهم لا يشهدون، ولكن الله يشهد. وقيل: لِمَا نَزَلَ ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، قالوا: ما نشهدُ لك بهذا؛ فنزل: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾. ومعنى شهادةِ اللهِ بما أنزَلَ إليه: إثباته لصحِّته بإظهارِ المعجزاتِ، كما تثبتُ الدعاوى بالبيِّنات. وشهادةُ الملائكةِ: شهادتهم بأنه حقٌّ وصدق. فإن قلتَ: بَمِ يَجَاوِبُونَ لَوْ قَالُوا: بَمِ يُعَلِّمُ

الانحصار: مذهبهم في التحسين والتقبيح يجزئهم إلى إثباتِ أحكامِ الله تعالى بمجردِ العقلِ من غيرِ بَعَثَةِ رُسُلٍ، فيوجبونَ وَيُحَرِّمُونَ وَيُيَسِّحُونَ، ومما أوجِبُهُ النظرُ في أدلةِ التوحيدِ قبلَ الشَّرْعِ، ومَنْ تَرَكَه تَرَكَ واجِبًا واستحقَّ العقابَ وقامت عليه الحجَّةُ، فإذا تُلِّيتَ عليهم هذه الآيةَ وشهدتَ عليهم أن الحجَّةَ إنما قامت على الخلقِ بالأحكامِ الشَّرْعِيَّةِ حَرَفُوا النَّصَّ وقالوا: الرُّسُلُ تُتَمِّمُ حُجَجَ اللَّهِ وتُثَبِّتُهُ على ما يوجبُهُ العقلُ قبلَ بَعَثَتِهِمْ، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الاسراء: ١٥]، وربَّما أشكَلَ هذا الفصلُ على مَنْ طالعَهُ مِنْ كَلَامِ الزُّنْخَشَرِيِّ؛ لأنَّ المعرفةَ والتوحيدَ طريقَهُمَا العقلُ لا النَّقْلُ، لكنَّ المعرفةَ متلقاةً مِنَ العقلِ والوجوبُ متلقًى مِنَ الشَّرْعِ والنقلِ المَحْضِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (مع تبليغ ما حملوه) حالٌ مِنْ فاعلِ «منبهون» أي: الرُّسُلُ مُنْبَهُونَ على دليلِ العقلِ حالٌ كونهم مصاحِبِينَ دليلَ النَّقْلِ.

(١) «الانحصار بحاشية الكشاف» (١: ٥٩١).

أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَشْهَدُونَ بِذَلِكَ؟ قُلْتُ: يَجَابُونَ بِأَنَّهُ يُعَلِّمُ بِشَهَادَةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا عَلَّمَ بِإِظْهَارِ الْمُعْجَزَاتِ أَنَّهُ شَاهِدٌ بِصِحَّتِهِ عَلَّمَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَشْهَدُونَ بِصِحَّةِ مَا شَهِدَ بِصِحَّتِهِ؛ لِأَنَّ شَهَادَتَهُمْ تَبَعٌ لِشَهَادَتِهِ. فَإِنْ قُلْتُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾، وَمَا مَوْقِعُهُ مِنَ الْجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: مَعْنَاهُ: أَنْزَلَهُ مُلْتَبِسًا بِعِلْمِهِ الْخَاصِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ،

قَوْلُهُ: (مَعْنَاهُ: أَنْزَلَهُ مُلْتَبِسًا بِعِلْمِهِ الْخَاصِّ). اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْمَقَامَ مِمَّا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى تَدْقِيقِ نَظَرٍ لِتَفْصِيلِ الْوُجُوهِ وَامْتِيَازِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، فَقَوْلُهُ: ﴿بِعِلْمِهِ﴾، إِمَّا أَنْ يُجْرَى عَلَى الْمَجَازِ، أَوْ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالْجَائِزُ وَالْمَجْرُورُ عَلَى الْأَوَّلِ حَالٌ مِنَ الْمَفْعُولِ، وَيَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ فِي الثَّانِي: أَمَّا الْمَعْنَى عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فَهُوَ مَا ذَكَرَهُ «أَنْزَلَهُ مُلْتَبِسًا بِعِلْمِهِ الْخَاصِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ»، فَالْعَلْمُ عَلَى هَذَا مَجَازٌ مِنَ التَّأْلِيفِ عَلَى نَظْمٍ وَأَسْلُوبٍ يَعْجِزُ عَنْهُ كُلُّ بَلِغٍ، وَالْعِلَاقَةُ هِيَ النَّسْبَةُ الَّتِي بَيْنَ الْفَاعِلِ وَالْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْفَاعِلَ الْمُتَمَيَّنَّ الْحَكِيمَ لَا يَصْدُرُ مِنْهُ إِلَّا الْفِعْلُ الْمُحْكَمُ الْبَدِيعُ، وَلَا ارْتِيَابَ فِي أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْعِلْمِ الْخَاصِّ يَصْلُحُ أَنْ يَشْهَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَلَى صِحَّةِ الدَّعْوَى؛ وَلِهَذَا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ بَيِّنَاتًا لِلشَّهَادَةِ؛ حَيْثُ قَالَ: «وَأَنَّ شَهَادَتَهُ بِصِحَّتِهِ أَنَّهُ أَنْزَلَهُ بِالنَّظْمِ الْمُعْجِزِ الْفَائِتِ لِلْقُدْرَةِ»، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]: «أَي: فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِ الْقُرْآنِ فِي الْبَيَانِ الْغَرِيبِ، وَعُلُوِّ الطَّبَقَةِ فِي حُسْنِ النَّظْمِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: الْجَائِزُ وَالْمَجْرُورُ: إِمَّا حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ؛ فَالْمَعْنَى «أَنْزَلَهُ وَهُوَ عَالِمٌ بِأَنَّكَ أَهْلٌ لِإِنزَالِهِ إِلَيْكَ» لِأَنَّكَ مِنْ أَوْلِي الْعَزْمِ لَا تَأْلُو جُهْدًا فِي تَبْلِيغِهِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «وَأَنَّكَ مُبْلِغُهُ»، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: أَنْزَلَهُ وَهُوَ عَالِمٌ بِأَنَّكَ أَهْلٌ لِأَنَّ يُنَزَّلَ عَلَيْكَ وَأَنْ يَتَحَدَّى بِمِثْلِكَ لِكُونِكَ رَجُلًا أُمِّيًّا لَمْ تَقْرَأِ الْكُتُبَ وَمَا بَاشَرْتَ الْعُلَمَاءَ عَلَى مِثَالِ ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ﴾ [البقرة: ٢٣] مِنْ مِثْلِ مُحَمَّدٍ، أَي: تَمَنَّ هُوَ عَلَى حَالِهِ مِنْ كَوْنِهِ بَشَرًا عَرَبِيًّا أُمِّيًّا<sup>(٢)</sup>، أَوْ مِنَ الْمَفْعُولِ، فَالْمَعْنَى «أَنْزَلَهُ مُلْتَبِسًا بِمَا عَلَّمَ مِنَ الْمَصَالِحِ مُشْتَمَلًا عَلَيْهِ»، فَقَوْلُهُ: «مُشْتَمَلًا عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup> بَدَلٌ

(١) «الكشاف» (٢: ٣٢٤).

(٢) المصدر السابق.

(٣) قوله: «فقوله: مشتملًا عليه» سقط من (ص).

وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ وصاحب بيان. وموقعه مما قبله موقع الجملة المفسرة؛ لأنه بيان للشهادة، وأن شهادته بصحته أنه أنزله بالنظم المعجز الفاتت للقدرة. وقيل: أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك وأنتك مُبلَّغُه. وقيل: أنزله بما عَلِمَ من مصالح العبادِ مشتَملاً عليه. ويحتملُ أنه أنزله وهو عالمٌ به، رقيبٌ عليه، حافظ له من الشياطين برصدٍ من الملائكة، والملائكة يشهدون بذلك كما قال في آخر سورة الجن، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ [الجن: ٢٨]؟ والإحاطة بمعنى العلم. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ وإن لم يشهد غيره؛ لأن التصديق بالمعجزة هو الشهادة حقاً ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٩].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا \* إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا يَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا \* إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [١٦٧ - ١٦٩]

﴿كَفَرُوا وَصَدُّوا﴾: جمعوا بين الكفر والمعاصي، أو كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين أصحاب كبائر؛ .....

من الحال، والضميرُ المجرورُ لـ«ما». مثله قوله تعالى: ﴿الرَّكَّتُكُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ (١) [إبراهيم: ١].

قوله: (ويحتملُ أنه أنزله وهو عالمٌ به) تفسيرٌ آخر، وهو أنه صَمَّنَ العلمَ معنى الرقيب والحافظِ وجعلَ الجارَّ والمجرورَ حالاً من الفاعل، وقرينته التضمين قران العلم بشهادة الملائكة؛ لأنه حينئذٍ على وزان قوله في سورة الجن: ﴿فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ [الجن: ٢٧، ٢٨]؛ ومن ثم قال: «رقيبٌ عليه برصدٍ من الملائكة، والملائكة يشهدون»، وعلى هذين الوجهين «أنزله» لا يكون بياناً كما في الوجهين السابقين؛ بل يكون تكريراً لتعلق ما به علق.

قوله: (أو كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين) يريدُ أنه من باب قولِ حسان:

(١) وموضع التمثيل: قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا فِي مَالِكُمْ سَوَافِحَ أَعْيُنِكُمْ وَلَا آهَانَ أَسْمَاعِكُمْ﴾ حيثُ ذكروا في إعرابه النصب حالاً من الفاعل أو من المفعول.

لأنه لا فرق بين الفريقين في أنه لا يُعْفَرُ لهما إلا بالتوبة، ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾: لا يُلطَفُ بهم .....

فَمَنْ يَهْجُرْ رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ

وَيَمْدَحْهُ وَيَنْصُرْهُ سَوَاءٌ<sup>(١)</sup>

أي: ومن يمدحه فحذف الموصول.

قوله: (لأنه لا فرق بين الفريقين). الإنصاف: عدل عن الظاهر لعقيدته، والآية تنبؤ عنه؛ لأنه جعل الكفر والظلم كليهما صلة فيلزم وقوع الفعلين جميعاً من كل واحد من أفرادهم، فإذا قلت: الزيدون قاموا فقد أسندت القيام لكل واحد، وكذلك إذا عطفت عليه، وقيل: لو كان المراد ما قال لقيل: الذين كفروا والذين ظلموا كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢].

وقلت: وأما قضية النظم فإن الاستدراك في قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٦] مُنَادٍ بَأَنَّ الْخَطْبَ قَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ وَأَنَّ الْمُنْكَرِينَ قَدْ جَاوَزُوا حَدَّ الْعِنَادِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «لَمَّا سَأَلَ أَهْلَ الْكِتَابِ أَنْزَالَ الْكِتَابَ مِنَ السَّمَاءِ وَتَعَتُّوا بِذَلِكَ وَاحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٣] قَالَ: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ لَا يَشْهَدُونَ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْحُجَّةَ أَفْحَمَتْهُمْ، وَلَمْ يَبْقَ فِي أَيْدِيهِمْ سِوَى الْعِنَادِ وَلَيْسَ طَرِيقَ الْحَقِّ وَالصِّدْقِ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَحَيْثُ نَزَّ الْجَمَّةُ لِسَائِلِ أَنْ يَقُولَ: فَمَا حُكْمُ اللَّهِ عَلَى أَوْلِيكَ الْبُعْدَاءِ؟ فَقِيلَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾، وَكَرَّرَ ذَلِكَ لِيُنَاطَ بِهِ قَوْلُهُ: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُعْفِرْ لَهُمْ﴾ مَزِيدًا لِذَلِكَ النَّعْمِيِّ، لِيُؤْذَنَ بِأَنَّهُمْ مُتَعَتِّتُونَ مُكَابِرُونَ وَأَضْعُونَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ مُسْتَوْجِبُونَ لِكُلِّ تَكَالٍ وَإِهَانَةٍ؛ وَلِذَلِكَ عَمَّ الْخَطَابَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ الرُّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠] تَنْبِيْهُهَا لَهُمْ عَلَى الْحَثِّ فِي النَّظَرِ وَتَعْرِيفُهَا بِأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ مَا تَابَعُوا الْحَقَّ وَمَا تَنَقَّتُوا إِلَى الدَّلِيلِ وَرَكِبُوا مَثْنَ الباطلِ واللجاج، فإذا لا مدخل لحكاية أصحاب الكباير في هذا النص.

(١) البيت لحسان بن ثابت في «ديوانه» ص ٩.



فيسلكون الطريقَ الموصلَ إلى جهنم. أو لا يهديهم يومَ القيامةِ طريقًا إلا طريقها. ﴿يَسِيرًا﴾، أي: لا صارفَ له عنه.

[﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ \* يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً **أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ** إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ١٧٠-١٧١]

﴿فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ - وكذلك ﴿أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ - انتصابه بمضمرة؛ وذلك أنه لما بعثهم على الإيمان وعلى الانتهاء عن التثليثِ عَلِمَ أنه يحملهم على أمرٍ فقال: ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾، أي: اقصدا أو اتنوا أمرًا خيرًا لكم مما أنتم فيه من الكفرِ

قوله: (فيسلكون الطريقَ الموصلَ إلى جهنم) هذا على أن الهدى هي الدلالةُ الموصلَةُ إلى البُغية، وهي على سبيلِ التهكمِ من بابِ قوله:

تحيةُ بينهم ضَرْبٌ وَجِيعٌ<sup>(١)</sup>

وقوله: (أو لا يهديهم يومَ القيامةِ) على أن الهدايةَ مجردُ الدلالة.

قوله: (لا صارفَ له عنه) أي: لله تعالى عن ذلك، أي: عن عَدَمِ الغفرانِ وعن الهدايةِ إلى طريقِ جهنم.

قوله: (أي: اقصدا أو اتنوا أمرًا خيرًا لكم). قال الزجاج: اختلفوا في نَصْبِ ﴿خَيْرًا﴾، قال الكسائي: انتصبَ لخروجه من الكلام، يقال في الكلامِ التام: لَتَقُومَنَّ خَيْرًا لَكَ، وانتَه خَيْرًا لَكَ، بالنصب، وفي الناقصِ يقال: إن تَنَّتْ خَيْرٌ لَكَ، بالرفع. وقال الفراء: انتصبَ

(١) سبق تخريجه.

والتثليث، وهو الإيَّانُ والتوحيد. ﴿لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ﴾: غلبت اليهودُ في حطِّ المسيح عن منزلته؛ حيث جعلته مولوداً لغيرِ رِشدة، وغلبت النَّصارى في رفعه عن مقداره؛ حيث جعلوه إلهًا. ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾: وهو تنزيهه عن الشريك والوَلَد. وقرأ جعفرُ بنُ محمد: (إنما المسيح) بوزنِ السُّكَيْت. وقيل لعيسى: كلمةُ الله وكلمةُ منه؛ لأنه وُجِدَ بكلمته وأمره لا غير، من غيرِ واسطةِ أبٍ ولا نطفة. وقيل: له روحُ الله وروحُ منه لذلك؛ لأنه ذو روحٍ وُجِدَ من غيرِ جزءٍ من ذي روح، كالنطفة المنفصلة من الأب الحي، وإنما اخترع اختراعاً من عند الله وقدرته خالصة. ومعنى ﴿أَلْقَنَهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾: أوصلها إليها وحصلها فيها. ﴿ثَلَاثَةٌ﴾: خبرٌ مبتدأ محذوف، فإن صحَّت الحكاية عنهم أنهم يقولون: هو جوهرٌ واحدٌ ثلاثة أقانيم: أفتنومُ الأب، وأفتنومُ الابن، وأفتنومُ روحِ القدس، وأنهم يريدون بأفتنوم الأب الذات، وبأفتنوم الابن العلم، وبأفتنوم روحِ القدس الحياة، فتقديره: الله ثلاثة، وإلا فتقديره: الآلهة ثلاثة،

بـ ﴿أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ﴾ لأنه متصلٌ بالأمرِ وهو من صفته، ألا ترى إلى قولك: أنته هو خيرٌ لك، فلما أسقطت هو اتصل بها قبله<sup>(١)</sup>؟ قال الزجاج: لم يبين الفراء ولا الكسائي أنه من أي المنصوبات هو، وقال الخليل وجميع البصريين: هذا محمولٌ على المعنى؛ لأنك إذا قلت: أنته خيرٌ لك؛ فأنت تدفعه عن أمرٍ وتدخله في غيره، كأنك قلت: أنته وأنت خيرٌ لك أو: ادخل فيما هو خيرٌ لك<sup>(٢)</sup>.

قلت: كلامُ المصنّف مبنيٌّ على هذا المذهب! وقيل: التقدير: انتهوا يكنُ خيرًا لكم. قوله: (اخترع اختراعاً). الأساس: اخترع الله الأشياء: ابتدعها من غير سبب، كأنه لم يجعل الأمر سبباً في الوجود؛ ولهذا أكد بقوله: «وقدرته خالصة»، وهي حالٌ من قدرته. قوله: (وإلا فتقديره: الآلهة ثلاثة) أي: إن لم تصحَّ الرواية فتقديره: الآلهة ثلاثة: الله،

(١) «معاني القرآن وإعراجه» (٢: ١٣٤).

(٢) المصدر السابق.

والذي يدلُّ عليه القرآنُ التصريحُ منهم بأنَّ اللهَ والمسيحَ ومريمَ ثلاثةُ آلهة، وأنَّ المسيحَ ولدُ اللهِ من مريم. ألا ترى إلى قوله: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَاتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، ﴿وَقَالَتِ الْنَصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]. والمشهورُ المستفيضُ عنهم أنهم يقولون: في المسيحَ لاهوتيةً وناسوتيةً من جهةِ الأبِ والأم. ويدلُّ عليه قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾، فأثبت أنه ولدُ لمريمَ اتَّصَلَ بها اتصالُ الأولادِ بأمهاتهم، وأنَّ اتصاله بالله عزَّ وعلا من حيثُ إنه رسوله وإنه موجودٌ بأمره وابتداعه جسدًا حيًّا من غيرِ أب، فنفى أن يتصلَ به اتصالُ الأبناءِ بالأباء، وقوله: ﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾. وحكايةُ الله أوثوقُ من حكايةِ غيره.

وعيسى، وروحُ القدس. تعالى اللهُ عما يقولُ الظالمونَ علوًّا كبيرًا، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ رَبَّ اللَّهِ تَالِثُ لثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، يعني: أنهم مُستوونٌ في الإلهية، ويقالُ في العُرفِ عندَ إلحاقِ اثنينِ بواحدٍ في وُصفٍ: هم ثلاثةٌ، أي: إنها شبيهانِ له.

قوله: (والذي يدلُّ عليه) يعني: حُكْمِي عن النصارى المذهبان، والذي يدلُّ عليه القرآنُ المذهبُ الثاني.

قوله: (ويدلُّ عليه قوله) أي: على أنهم يقولون في المسيحَ اللاهوتيةً والناسوتيةً؛ رَدَّ اللهُ به ﴿إِنَّمَا﴾، فإنه من القَصْرِ الإفراديِّ، نفى بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أحدَ ما أثبتوه وهو اللاهوتية، وقَصَرَ الحُكْمَ على الآخرِ وهو الناسوتية بقوله: ﴿ابْنُ مَرْيَمَ﴾، وقوله: ﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ عطفٌ على قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ﴾.

قوله: (وحكايةُ الله أوثوقُ) متعلِّقٌ بقوله: «والذي يدلُّ عليه القرآن» أي: والحالُ أن حكايةَ الله أوثوقُ من حكايةِ غيره، أي: ما حكى اللهُ عنهم من القولِ بالدَّوَاتِ دونَ الأقانيم، والجُمْلُ التي توسَّطتْ بينَ الحالِ وعاملِها معترضة.

اعلم أنَّ الحكيمَ الفاضلَ يحيى بنَ عيسى بنِ جَزَلَةَ صاحبَ «المنهاج في الطب» كان نَصْرَانِيًّا، وبعدَ ما أسلَمَ وحسُنَ إسلامُهُ صَنَّفَ رسالةً ردًّا على النصارى، وقال فيها: زَعَمَتِ النصارى أنَّ اللهَ تعالى جوهرٌ واحد، ثلاثةُ أقانيم: أفتنومُ الأب، وأفتنومُ الابن، وأفتنومُ روحِ

ومعنى ﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾: سَبَّحَهُ تَسْبِيحًا مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ،  
 وقرأ الحسن: (إن يكون) بكسر الهمزة ورفع النون، أي: سبحانته ما يكون له ولد،  
 على أن الكلام جملتان. ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: بيان لتزويده عما نُسب  
 إليه، يعني أن كل ما فيها خلقه وملكه، فكيف يكون بعض ملكه جزأ منه؟ على أن  
 الجزء إنما يصح في الأجسام، وهو متعالٍ عن صفات الأجسام والأعراض. ﴿وَكَفَى  
 بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يكل إليه الخلق كلهم أمورهم، فهو الغني عنهم وهم الفقراء إليه.

[لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ  
 يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمُ إِلَهُهُ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾]

القدوس، فإنه واحدٌ في الجوهرٍ مختلفٌ بالأقانيم، وقال بعضهم: إنها أشخاص وذوات،  
 وقال بعضهم: إنها خواص، فإن أقنوم الأب الذات، وأقنوم الابن هو الكلمة، وهي العلم  
 وإنما لم تزل متولدة من الأب لا على سبيل التناسل، بل كتوليد ضياء الشمس عن الشمس،  
 وأقنوم روح القدس هو الحياة، وأنها لم تزل فائضة من الأب والابن، واختلفوا في الاتحاد،  
 فقالت يعقوبية: إنها بمعنى الممازجة، كممازجة النار بالفخمة، فالجمرة ليست نارا خالصة  
 ولا فخمة، وهذا موافق لقولهم: إن الله تعالى نزل من السماء وتجسد من روح القدس وصار  
 إنسانا؛ ولذلك قالوا: المسيح جوهر من جوهرين، وأقنوم من أقنومين. وقلت: هذا هو  
 القول باللاهوت والناسوت. وقال الحكيم: فظاهر قول نسطور: أن الاتحاد على معنى  
 المساكنة؛ وأن الكلمة جعلته محلاً، ولذلك قالوا: جوهران، أقنومان، إلى غير ذلك من  
 الأقوال، وإذا كان هذا الاختلاف ثابتاً في فرق النصارى متقولا عنهم يصح حينئذ أن يراد  
 من قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ أي: ولا تقولوا: هو جوهر واحد، ثلاثة أقانيم، وأن يراد من  
 قوله: ﴿أَتَّخِذُونِي وَأُمَّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] الذوات الثلاث، وأن يراد بقوله:  
 ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ وقوله سبحانته: ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ القول باللاهوت  
 والناسوت؛ وذلك أن الله تعالى حكى في كل مكان حكاية فرقة من فرقهم، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ  
 رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠].

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ﴾: لن يأنف ولن يذهب بنفسه عزّة، من نكفتُ الدمع: إذا نحيته عن خدك بأصبعك. ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: ولا من هو أعلى منه قدراً،

قوله: (ولن يذهب بنفسه عزّة) كناية عن عدم التكبر؛ لأن التكبر هو الذي يضع نفسه فوق منزلتها ويذهب بها عن طورها فلا ينقاد لأحد. الراغب: العبودية متضمنة للمدّة إذا اعتبرت بغير الله، وإذا اعتبرت بالله كانت مقرّ الشرف؛ فلهذا لا استنكاف منها، والاستكبار طلب التكبر بغير استحقاق، والتكبر قد يكون باستحقاق؛ وذلك إذا كان طلباً لعزّة النفس والتلطف عن الأعراض الدنيوية<sup>(١)</sup>، والفرق بينهما: أن الاستنكاف تكبر في تزكياته، وليس في الاستكبار ذلك.

قوله: (ولا من هو أعلى منه قدراً). قال محيي السنة: يُستدلّ بتفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية؛ لأن الله ارتقى من عيسى إلى الملائكة ولا يرتقى إلا إلى الأعلى؛ إذ لا يقال: لا يستنكف فلان من كذا ولا عبده، وإنما يقال: ولا مولاه. ولا حجة لهم فيه؛ لأنه لم يقل ذلك رفعا لمقامهم على مقام البشر، بل ردّا على الذين يقولون: الملائكة أهة، كما ردّ على النصارى قولهم: المسيح ابن الله<sup>(٢)</sup>، ونحوه عن صاحب «الفرائد».

وقال القاضي: الآية ردّ على عبدة المسيح والملائكة فلا يتجّه ذلك وإن سلّم اختصاصها بالنصارى؛ لأن الكلام فيهم، فلعله أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون التكبير، كقولك: أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرؤوس، وإن أراد به التكبير فغايتة تفضيل المقرّبين من الملائكة - وهم الكروبيون - على المسيح من الأنبياء؛ وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقاً والنزاع فيه<sup>(٣)</sup>.

وقال صاحب «التقريب»: المثال لا يصحّح به الكلّي، لأنه إنّما يدلّ لسبق العلم بزيادة البحر على حاتم، أمّا إذا قلت: لا يفعله زيد ولا عمرو، لم يفهم التفضيل؛ فدلالتها على

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٤: ٢٤٠).

(٢) معالم التنزيل (٢: ٣١٥).

(٣) أنوار التنزيل (٢: ٢٨٥).

وأعظمُ منه خطرًا، وهم الملائكةُ الكروبيونَ الذينَ حولَ العرشِ، كجبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، ومَن في طبقتهم. فإن قلت: من أين دَلَّ قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ على أن المعنى ولا مَنْ فَوْقَهُ؟ قلتُ: من حيثُ إنَّ عِلْمَ المعاني لا يقتضي غيرَ ذلك، ...

تفضيلِ الملائكةِ تنوَّقُ على معرفةِ أفضليَّتهم وبالعكسِ فيدورُ؛ ولأنَّ الواوَ لا توجِبُ الترتيبَ، ولأنه يدلُّ على أنَّ جميعَ الملائكةِ أفضلُ لأنها جمعُ مُعَرَّفٍ فيُعَيِّدُ العمومَ لا أنَّ كلَّ واحدٍ أفضلُ وهو المطلوب، وإن ادَّعِيَ أنه ذوقِيٌّ وجدانيٌّ فالوجدانياتُ لا يُستَدَلُّ بها على الخصمِ.

وقلتُ: الجوابُ الصَّحيحُ أن يقال: إنَّ قوله: «أنَّ الكلامَ إنما سيقَ لردِّ مذهبِ النصارى» فوجبَ أن يقالَ لهم: لن يترَفَعَ عيسى عن العبوديةِ ولا مَنْ هو أرفعُ درجةً؛ لأنَّ هذا الردُّ إنما يتمشَّى معهم ويتنهضُ للحُجَّةِ عليهم إذا سلَّموا أنَّ الملائكةَ أفضلُ من عيسى عليه الصَّلَاةُ والسلام، ودونه خَرَطُ القَتَادِ فكيف والنصارى يرفعونَ درجتهِ إلى الإلهيةِ؟

قوله: (وهمُ الملائكةُ الكروبيون). قال في «الفائق»: الكروبيونَ سادةُ الملائكةِ، منهم جبريلُ وميكائيلُ وإسرافيلُ، همُ المقرَّبونَ، وكُرِّبَ: إذا قَرَّبَ، قال أميةُ بنُ أبي الصَّلْتِ:  
كروبيَّةٌ منهم ركوعٌ وسُجْدٌ<sup>(١)</sup>

قوله: (إنَّ عِلْمَ المعاني لا يقتضي غيرَ ذلك)، هذا الحصرُ ممنوعٌ، وغايتهُ أنه بابُ الترقِّي، وتقريرُهُ ما ذكره الإمامُ، قال: رُوِيَ أنَّ وفدَ نجرانَ، وساقَ القصةَ بتامها<sup>(٢)</sup> كما في الكتاب، وقال: معناه: أنكم إن استنكفتم عن أن يكونَ عيسى عبدَ الله، وترعُمونَ أنه ابنُ الله أو كما قالوا؛ بسببِ أنه كان يُجبرُ عن المُغيَّباتِ ويأتي بخوارقِ العاداتِ من إحياءِ الموتى؛ فإنَّ اطلاعَ الملائكةِ على المُغيَّباتِ أكثر، وقُدرتهم على التصرُّفِ في هذا العالمِ أشدُّ؛ وكيف لا وجبريلُ عليه الصَّلَاةُ والسلامُ قَلَعَ مدائنَ لوطٍ بريشةً واحدةً من جناحه<sup>(٣)</sup>؟ وأيضًا، إنكم

(١) «ديوان أمية بن أبي الصلت» ص ٣٧٠.

(٢) انظر: «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٣). وقصة وفد نجران أخرجها الحاكم في «المستدرک» (٤١٥٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥: ٣٨٢) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٣).

إِنَّمَا تَتَّخِذُونَ عِيسَى رِبًّا وَالْهَمَّا؛ لَأَنَّهُ وُجِدَ بَغِيرِ أَبِي، فَالْمَلَائِكَةُ أَوْلَى لَأَنَّهُمْ وُجِدُوا بَغِيرِ أَبِي  
وَأُمِّ، وَإِذَا كَانُوا مَعَ هَذَا لَا يَسْتَنْكِفُونَ فَالْمَسِيحُ أَوْلَى.

وقلتُ: والذي يقتضيه النَّظْمُ<sup>(١)</sup> أن يكونَ الأسلوبُ من بابِ التَّسْمِيحِ والمبالغةِ لا التَّرفِيهِ؛ وذلك أن قولَه تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَجِدُّ﴾ إثباتٌ للتوحيدِ على القصر، وتقريرٌ لصفةِ الفَرْدَانِيَّةِ على الوَجْهِ الأَبْلَغِ؛ لأنَّ المعنى: ما اللهُ إلا واحدٌ قَرْدٌ في الإلهيةِ لا شريكَ لَهُ فيها، ولا يصحُّ أن يُسَمَّى غيرُه إلهًا، وأن قولَه: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إثباتٌ لصفةِ المَالِكِيَّةِ والخَالِقِيَّةِ على الاختصاصِ أيضًا؛ وذلك بتقديمِ الظرفِ على المبتدأ، وفيه أن ما سِوَاهُ مملوكُهُ تحتَ تصرُّفه وتدبيره ومن جُملتهِ المَسِيحُ والملائكةُ وكلُّ ما عُدَّ من دونِ الله، وأن قولَه: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ إثباتٌ لكَمَالِ قُدْرَتِهِ على الاختصاصِ أيضًا، وبيانٌ أنَّ غيرَه غيرُ مستَقِلِّ بنفسِه وأنَّ أمورَه موكولةٌ إليه لا إلى غيره، ثمَّ إنه تعالى لما قَرَّرَ الفَرْدَانِيَّةَ والمَالِكِيَّةَ والقُدرةَ التامةَ، كلُّ ذلك على الاختصاصِ - أتبعه قولَه: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾ إلى آخِرِ الآياتِ؛ بيانًا وتذييلًا وتقريرًا لاستحقاقه العبوديةَ وإنكارِ أن أحداً يَسْتَنْكِفُ وَيَسْتَكْبِرُ عن عبادتِه، المعنى: لا يَسْتَقِيمُ بعدَ هذا التقريرِ أن يُتَصَوَّرَ أن أحداً يَسْتَكْبِرُ على الله وَيَسْتَنْكِفُ عن عبوديتِه: لا الذي تَتَّخِذُونَهُ أَنْتُمْ أَيُّهَا النَّصَارَى إلهًا لكَمَالِ فيه، ولا من اتَّخَذَهُ غيرُكم من الملائكةِ لقرَّبهم من الله. وإنما قلنا: لكَمَالِ فيه؛ لأنَّ في تصريحِ ذِكْرِ المَسِيحِ بعدَ سَبْقِ ذِكْرِهِ من قولَه: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ إشعارًا بالعليةِ. وأيضًا، قد تَقَرَّرَ أنَّ المَعْرِفَ إذا أُعيدَ كان الثاني عَيْنَ الأولِ؛ وإذا كان كذلك يَحْضُلُ بَيْنَ تَخْصِيصِ ذِكْرِ الرُّوحِ وبينَ ذِكْرِ المَقْرَبِ قَرْقٌ، وهذا هو الجوابُ عن قولَه الآتي: «ويَدُلُّ عليه دلالةٌ ظاهرةٌ بيَّنةٌ تَخْصِيصُ المَقْرَبِينَ»، وبهذا البيانِ ظَهَرَ أنَّ ذِكْرَ الملائكةِ المَقْرَبِينَ للاستطرادِ - كما قال مُحْيِي السُّنَّةِ<sup>(٢)</sup> - لم يُقَلِّ رَفْعًا لمقامهم على مقامِ البَشَرِ؛ بل رَدًّا على الذين يقولون: الملائكةُ آلهةٌ، كما رَدَّ على

(١) قوله: «النَّظْمُ» سقط من (غ).

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٣١٥).

وذلك أن الكلام إنما سيق لردّ مذهب النصارى وغلوهم في رفع المسيح عن منزلة العبودية، فوجب أن يقال لهم: لن يترفع عيسى عن العبودية ولا من هو أرفع منه درجة، كأنه قيل: لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية، فكيف بالمسيح؟ ويدل عليه دلالة ظاهرة بيّنة تخصيص المقربين؛ لكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلام منزلة. ومثاله قول القائل:

وما مثله ممن يجاود حاتم  
ولا البحر ذو الأمواج يلتج زاخره

لا شبهة في أنه قصّد بالبحر ذي الأمواج ما هو فوق حاتم في الجود، ومن كان له ذوق فليدق مع هذه الآية قوله: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ﴾ [البقرة: ١٢٠]

النصارى، وتبين بقوله: ﴿وَمَنْ يَسْتَنكِفَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ الآية، أن الكلام في العبودية ونفي الاستكاف لا الأفضلية؛ لكونه تذيلاً للكلام السابق.

قوله: (وما مثله ممن يجاود) البيت<sup>(١)</sup>، أي: وما مثله حاتم مما يجاود، وقيل: الصواب: وما مثله ممن يجاوده حاتم، أي: لا يقدر حاتم على مجاودة مثل الممدوح، وجاودت الرجل، من الجود، مثل: ماجدته من المجد، التج البحر: ارتفع.

قوله: (فليدق مع هذه الآية) أي: ليُجرب الفكر ليعلم أن الفرق بينهما في معنى الأفضلية. أما الموازنة بين الاثنتين فهي أن قوله: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ﴾ [البقرة: ١٢٠] كلام وارد في انتفاء الرضا عن الفريقين على المبالغة؛ نفى الرضا أولاً عمّن هو أبعد في الرضا وهم اليهود، ثم عمّن هو أقرب إليه وهم النصارى، على معنى: لا يرضى عنك من هو أقرب إلى الرضا وهم النصارى، فكيف بمن هو أبعد منه؟ لقوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٨٢]. فالمعنى على زعمه: لن يستنكف الملائكة المقربون مع جلالتهم وقرب منزلتهم من أن يكونوا عبيداً لله، فكيف بالمسيح الذي هو دونهم؟ وقلت: قد مرّ أنه من باب التسميم لا الترقى.

(١) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» (٤: ١٤٦) من غير عزو لأحد.



حتى يعترف بالفرق بين. وقرأ علي رضي الله عنه: (عبيدا لله) على التصغير.

وروي: أن وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ: لم تعيب صاحبنا؟ قال: «ومن صاحبكم» قالوا: عيسى، قال: وأي شيء أقول؟ قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله، قال: «إنه ليس بعار أن يكون عبدا لله»، قالوا: بلى؛ فنزلت. أي: لا يستكف عيسى من ذلك فلا تستكفوا له منه، فلو كان موضع استنكاف لكان هو أولى بأن يستكف؛ لأن العار أصدق به. فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ﴾؟ قلت: لا يخلو إما أن يعطف على ﴿الْمَسِيحُ﴾ أو على اسم ﴿يَكُونُ﴾، أو على المستتر في ﴿عَبْدًا﴾؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْوَصْفِ لِذِلَالَتِهِ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ، كَقَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ عَبْدٍ أَبِيهِ، فَالْعَطْفُ عَلَى ﴿الْمَسِيحُ﴾ هُوَ الظَّاهِرُ؛ لِأَدَاءِ غَيْرِهِ إِلَى مَا فِيهِ بَعْضُ انْحِرَافٍ عَنِ الْغَرَضِ، وَهُوَ أَنَّ الْمَسِيحَ لَا يَأْتِي أَنْ يَكُونَ هُوَ وَلَا مَنْ فَوْقَهُ مَوْصُوفِينَ بِالْعِبُودِيَّةِ، أَوْ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ هُوَ وَمَنْ فَوْقَهُ. فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جُعِلَتِ الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ جَمَاعَةٌ «عَبْدًا» لِلَّهِ فِي هَذَا الْعَطْفِ فَمَا وَجْهُهُ؟ قُلْتُ: فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرَادَ وَلَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ لَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ أَنْ يَكُونُوا عِبَادًا لِلَّهِ، فَحُذِفَ ذَلِكَ لِذِلَالَةِ ﴿عَبْدًا لِلَّهِ﴾ عَلَيْهِ إِجْزَاءً، وَأَمَّا إِذَا عَطَفْتَهُمْ عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿عَبْدًا﴾ فَقَدْ طَاحَ هَذَا السُّؤَالُ.....

قوله: (فلا تستكفوا له) أي: لعيسى عليه الصلاة والسلام.

قوله: (منه) أي: من أن يكون عبدا.

قوله: (لا يأتي أن يكون هو ولا من فوقه) هذا على أن يكون عطفا على اسم ﴿يَكُونُ﴾، وإنما كان منحرفا لأن إسناده عديم الاستنكاف حيثئذ منه لا من الملائكة، والذي سبق له الكلام عديم استنكاف الملائكة أيضا، قال صاحب «التقريب»: وجود «لا» في المعطوف يستدعي العطف على المسيح؛ لأنه المنفي أولا.

قوله: (طاح) أي: سقط هذا السؤال؛ لأن ﴿عَبْدًا﴾ يدلُّ على معنى العبادَة، كأنه قيل: أن تعبد الله؛ لأن فعل الجماعة يوجد متقدما عليها.

قُرَيْ: (فَسَنَحْشُرُهُمْ) بضمّ الشين وكسرها وبالنون.

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا \* يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا \* فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴾ [١٧٣-١٧٥]

فإن قلت: التفصيل غير مطابق للمفصل؛ لأنه اشتمل على الفريقين، والمفصل على فريق واحد؟ قلت: هو مثل قولك: جمع الإمام الخوارج، فمن لم يخرج عليه كساه وحمله، ومن خرج عليه نكل به. وصحة ذلك لوجهين: أحدهما: أن يُحذف ذكر أحد الفريقين؛ لدلالة التفصيل عليه، ولأن ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني، كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله عقيب هذا: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ ﴾. والثاني: وهو أن الإحسان إلى غيرهم مما يغتمهم، فكان داخلًا في جملة التنكيل بهم، فكانه قيل: ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحسرة إذا رأى أجور العاملين. وبما يصيبه من عذاب الله. البرهان والنور المبين: القرآن، أو أراد بالبرهان: دين الحق، أو رسول الله ﷺ، وبالنور المبين: ما بيّنه وصدقته من الكتاب المعجز. ﴿ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ ﴾: في ثواب مستحق وتفضل. ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ ﴾: إلى عبادته ﴿ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾: وهو طريق الإسلام، والمعنى: توفيقهم وتثبيتهم.

قوله: (فَسَنَحْشُرُهُمْ) القراءتان شاذتان، والمشهور بالياء وضمّ الشين.

قوله: (والثاني، وهو أن الإحسان) حاصله أن قوله: ﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ وعيد للمستنكفين بالعذاب، وقوله: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ﴾ تفصيل للعذاب، فضله بتوعي العذاب؛ أحدهما: النكال، وثانيهما: عذاب الحسرة وشماتة الأعداء، وحاصل الجوابين أن قوله: ﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ من اللف، إما على الحذف، أو على التضمن.

[يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرٌؤَا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا أَخْتٌ فَلَهُمَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾]

رُوي: أنه آخِرُ ما نَزَلَ مِنَ الْأَحْكَامِ. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ عَامَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فَاتَاهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنْ لِي أُخْتًا فَكَمْ أَخَذُ مِنْ مِيرَاثِهَا إِنْ مَاتَتْ؟ وَقِيلَ: كَانَ مَرِيضًا، فَعَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ لِي كَلَالَةٌ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ فَنَزَلَتْ: ﴿إِنْ أَمْرٌؤَا هَلَكَ﴾: ارْتَفَعَ ﴿أَمْرٌؤَا﴾ بِمُضْمَرٍ يَفْسُرُهُ الظَّاهِرُ، وَمَحَلُّ ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ الرَّفْعُ عَلَى الصِّفَةِ، لَا النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ، أَي: إِنْ هَلَكَ أَمْرٌؤَا غَيْرُ ذِي وَلَدٍ، وَالْمَرَادُ بِالْوَلَدِ

قَوْلُهُ: (رُوي أنه آخِرُ ما نَزَلَ مِنَ الْأَحْكَامِ) رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةِ نَزَلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءةٍ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ فَرَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا، قَالَ: مَرِضْتُ فَاتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُمَا مَاشِيَانِ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَعِنْدِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ، فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَوْصِي لِأَخَوَاتِي بِالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ: «أَحْسِنُ»، قُلْتُ: بِالسَّطْرِ؟ قَالَ: «أَحْسِنُ»، ثُمَّ خَرَجَ، وَقَالَ: «يَا جَابِرُ، قَدْ أُنزِلَ فَبَيَّنَ الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ فَجَعَلَ هُنَّ الثَّلَاثِينَ»، وَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ: أُنزِلَتْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (لَا النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ)؛ لِأَنَّ ذَا الْحَالِ نَكْرَةٌ غَيْرُ مَوْصُوفَةٍ، فَإِنَّ ﴿هَلَكَ﴾ مَفْسَرٌ لِلْفِعْلِ الْمَحذُوفِ لَا صِفَةٌ.

قَوْلُهُ: (وَالْمَرَادُ بِالْوَلَدِ الْإِبْنُ) إِلَى آخِرِهِ، قِيلَ: الْأَوَّلَى أَنْ يُجْرَى الْوَلَدُ عَلَى عَمُومِهِ لِيَشْمَلَ الْإِبْنَ وَالْبِنْتَ؛ فَإِنَّ الْأُخْتَ مَعَ وَجُودِ الْبِنْتِ الْوَاحِدَةِ تَرْتُّ بِالْعُصْبَةِ لَا لِخُصُوصِيَّةِ كَوْنِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٦٤) وَمُسْلِمٌ (١٦١٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٤١) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٤٣) وَمُسْلِمٌ (١٦١٦) عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الابن وهو اسمٌ مشتركٌ يجوزُ إيقاعه على الذكْرِ وعلى الأنثى؛ لأنَّ الابنَ يُسْقِطُ الأختَ ولا تُسْقِطُها البنتُ إلَّا في مذهبِ ابنِ عباسٍ، وبالأختِ التي هي لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ دونَ التي لأُمٍّ؛ لأنَّ اللهَ تعالى فَرَضَ لها النصفَ، وجعلَ أخاها عَصْبَةً وقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١٠]، وأمَّا الأختُ للأُمِّ فلها السدسُ في آيةِ الموارِيثِ مَسْوَى بَيْنَها وَبَيْنَ أَخِيها. ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا﴾: وأخوها يرثها إن قُدِّرَ الأمرُ على العكسِ من موتِها وبقائه بعدها. ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾، أي: ابنٌ؛ لأنَّ الابنَ يُسْقِطُ الأختَ دونَ البنتِ. فإن قلت: الابنُ لا يُسْقِطُ الأختَ وحده، فإنَّ الأبَ نظيرُهُ في الإسقاطِ، فلمَ اقتصرَ على نفيِ الولدِ؟ قلتُ: يُبَيِّنُ حُكْمُ انتفاءِ الولدِ، ووَكِيلُ حُكْمِ انتفاءِ الوالدِ إلى بيانِ الستةِ،

النصيبِ نصفًا، ويوضِّحُ ذلكَ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَنْثَى﴾، فإنَّ الثُلثَيْنِ إِنَّمَا يَجُوزَانِ بِشَرَطِ عَدَمِ الوَلَدِ لا بِشَرَطِ عَدَمِ الابنِ فقط، والحاصلُ أنه تعالى فَرَضَ للأختِ النصفَ عندَ عَدَمِ الوَلَدِ، وهو مَطْرُودٌ لا إشكالَ في منطوقه، وأمَّا إذا انتفى قيدُ عَدَمِ الوَلَدِ فالحُكْمُ أيضًا ظاهرٌ؛ لأنه إن كان له ابنٌ وبنتٌ فليس للأختِ شيءٌ، وإن كان له بتتانِ فليس لها النصفُ، وكذا إن كان له بنتٌ؛ لأنها حينئذٍ تَرِثُ بالعُصْبَةِ كما قرَّنا.

قوله: (وبالأختِ التي هي لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ دونَ التي لأُمٍّ) عطفٌ على قوله: «بالوَلَدِ الابنِ» يريدُ أنَّ قوله: ﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ وإن كان مطلقًا لكنه مُقَيَّدٌ. قال الإمام: في الآيةِ تقييداتٌ ثلاثةٌ؛ أحدها: أنَّ ظاهرَها يقتضي أنَّ الأختَ تأخذُ النصفَ عندَ عَدَمِ الوَلَدِ، فأما عندَ وجودِ الوَلَدِ فلا، وليس كذلك؛ بل شَرَطُ كونِ الأختِ بحيثُ تأخذُ النصفَ أن لا يكونَ للميتِ ابنٌ، فإن كان له بنتٌ؛ فالأختُ تأخذُ النصفَ أيضًا، وثانيها: أنَّ ظاهرَها يقتضي أنه إذا لم يكن للميتِ ولدٌ فإنَّ للأختِ أن تأخذَ النصفَ، وليس كذلك؛ بل الشَّرَطُ أن لا يكونَ للميتِ ولدٌ ووالدٌ، فإنَّ الأختَ لا تَرِثُ معَ الوالدِ بالإجماعِ، وثالثها: أنَّ قوله: ﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ يقتضي إطلاقَها، وليس كذلك؛ بل الشَّرَطُ أن لا تكونَ الأختُ منَ الأُمِّ والأخُ منَ الأُمِّ؛ لأنَّ اللهَ تعالى قد بيَّنَ حُكْمَ كُلِّ واحدٍ منهما<sup>(١)</sup>.

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٥).

وهو قوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلاؤلى عصبية ذكر» والاب أولى من الأخ، وليس بأول حُكْمين يُبَيَّن أحدهما بالكتاب والآخر بالسنة، ويموز أن يدل حكم انتفاء الولد على حكم انتفاء الوالد؛ لأن الولد أقرب إلى الميت من الوالد، فإذا ورت الأُخ عند انتفاء الأقرب فأولى أن يرث عند انتفاء الأبعد؛ ولأن الكلالة تتناول انتفاء الوالد والولد جميعاً، فكان ذكر انتفاء أحدهما دالاً على انتفاء الآخر. فإن قلت: إلى من يرجع ضميرُ التثنية والجمع في قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ﴾، ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً﴾؟ قلت: أصله: فإن كان من يرث بالأخوة اثنتين، وإن كان من يرث بالأخوة ذكوراً وإناثاً، وإنما قيل: ﴿فَإِنْ كَانَتَا﴾ و«إن كانوا»، كما قيل: من كانت أمك، فكما أنت ضمير «من» لمكان تأنيث الخبر، كذلك تُنِّي وجمع ضمير من يرث في ﴿كَانَتَا﴾ و﴿كَانُوا﴾؛ لمكان تثنية الخبر وجمعه. والمراد بالإخوة: الإخوة والأخوات؛ تغليبا لحكم الذكورة.

قوله: (فإذا ورت الأُخ عند انتفاء الأقرب فأولى أن يرث عند انتفاء الأبعد)، قال صاحب «التقريب»: وفيه نظر، ووجه النظر أن طريقة الأولوية إنما تحسن في الإثبات هنا، كما تقول: إذا ورت عند وجود الابن فلأن يرث عند وجود الأب أولى؛ لأنه أبعد عن الابن، وأما في التثني فلا؛ لأن الحكم كما ثبت بانتفاء الصاريف القوي لا يلزم أن يثبت بانتفاء الضعيف. وقلت: يمكن أن يقال: إن أصل الكلام: يَسْتَفْتُونَكَ فِي الْكَلَالَةِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهَا إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ يُورَثُ كَلَالَةً، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ [النساء: ١٢]، ولا يخفى أن الكلالة هو: من لا يخلّف أحد عموديّ النسب - أعني الوالد والولد - فخصّ الولد بالذكر دلالة على أنه الأولى في هذا المعنى من الأب ومراعاةً لجانبه أحرى<sup>(١)</sup>.

قوله: (تغليبا) هو مفعول له؛ لأن قوله: والمراد في معنى قولك: أراد بالإخوة؛ فهو فعل لفاعل الفعل المعلل، فحذف اللام، ويموز أن يكون مفعولاً مطلقاً، أي: غلب حكم الذكورة تغليبا.

(١) من قوله: «وقلت: يمكن أن يقال:» إلى هنا سقط من (م).

### ﴿أَنْ تَضَلُّوا﴾ مفعولٌ له، ومعناه: كراهةٌ أن تَضَلُّوا.

قوله: (ومعناه كراهةٌ أن تَضَلُّوا)، قال الإمام: قال البَصْرِيُّونَ: المضافُ محذوف. أي: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ كراهةً أن تَضَلُّوا، كقوله تعالى: ﴿وَسَقَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وقال الكوفيون: حرفُ النفي محذوفٌ؛ أي: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ لثلاثاً تَضَلُّوا، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أي: لثلاثاً تَزُولَا<sup>(١)</sup>. وقال الزجاج: إن «لا» تُضَمَّرُ؛ لأنَّ حَذْفَ حرفِ النفي لا يجوزُ ولكن يراوُ للتوكيد، ويجوزُ حذفُ المضاف، وهو كثير<sup>(٢)</sup>. وقال الجرجانيُّ صاحبُ «النَّظْمِ»: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ الضَّلالةَ لتَعَلَّمُوا أنها ضَلالةٌ فتجتنبوها<sup>(٣)</sup>.

الراغب: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا﴾ أي: لترجعوا إلى كتابه إذا جهلتم فتعلموا منه، أي: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ ضَلالَتَكُمْ الذي من شأنكم أن تُنجزوه<sup>(٤)</sup> إذا تُركتم وشأنكم، ومن تبيَّن له الضلالة تبيَّن له الحقُّ؛ فإن معرفةَ أحدهما مضمَّنٌ لمعرفةِ الآخر، ولا يبيِّن من دونه، وقد قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾<sup>(٥)</sup>، بل هذا أبلغ من قولهم: يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ لَا تَضَلُّوا؛ لأنَّ في معرفةِ الشرِّ معرفةَ الخير، وليس في معرفةِ الخيرِ المَعْرِفَتانِ جميعاً، فالإنسان إذا تُركَ عن المزاجِ والنواهي ولم يؤخِّدْ بمقتضى العقل صارَ بالطبع بهيمةً.

وقلت: النَّظْمُ مع صاحبِ النَّظْمِ؛ لأنَّ هذه الخاتمةُ ناظرةٌ إلى الفاتحة، وهي قوله تعالى: ﴿بِأَيِّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [النساء: ١]، فإن براعةَ الاستهلالِ دلَّتْ إجمالاً على أنهم كانوا على أمورٍ يجبُ اجتنابها وضلالةٌ ينبغي أن يُتَّقَى منها؛ ومن ثمَّ فَضَّلْتُ أولاً بقوله: ﴿وَمَا اتُّوا إِلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢]؛ قال المصنِّفُ: «كانوا مُسْتَعْنِينَ عن أموالِ اليتامى بما رزقهم اللهُ تعالى ومع ذلك يطمعون فيها»، وثانياً: بقوله: ﴿وَمَا اتُّوا لِلنِّسَاءِ صَدَقَاتِهِنَّ مِثْلًا﴾ [النساء: ٤]؛

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٦).

(٢) «معاني القرآن وإعراجه» (٢: ١٣٧).

(٣) انظر: «مفاتيح الغيب» (١١: ٩٦) ذكر فيه كلام الجرجاني صاحب «النظم».

(٤) في (ط): «تنجزوه».

(٥) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٤٤).

عن النبي ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ النِّسَاءِ فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَرَثَ مِيرَاثًا، وَأُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ اشْتَرَى حُرًّا، وَبُرِّئَ مِنَ الشُّرْكِ، وَكَانَ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ مِنَ الَّذِينَ يُتَجَاوَزُ عَنْهُمْ».

قال: «في الآية دليل على ضيق المسلك ووجوب الاحتياط»، وثالثًا: بقوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]؛ قال: «هو أمر لكل أحد ألا يخرج ماله إلى أحد من السفهاء»، ورابعًا: بقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ [النساء: ٧]؛ قال: «كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والأطفال ويقولون: لا يرث إلا من طاعن بالرمح»<sup>(١)</sup>، وخامسًا: بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِنَا﴾ [النساء: ١٠]، وسادسًا: بقوله: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَجْحَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ١٥]، وسابعًا: بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: ١٩] الآيات؛ قال: «كانوا يبلون النساء بضروب من البلايا ويظلموهن بأنواع من الظلم...» إلى آخره، وثامنًا: بقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٣]، وتاسعًا: بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ﴾ [النساء: ٢٩]، وعاشرًا: بقوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]... وهلم جرا إلى هذه الغاية؛ ومن ثم رجع عودًا إلى بدء من حديث الميراث بقوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾، فظهر أن التقدير: يُبَيِّنُ اللهُ ضلالتكم لثلاث تَصَلُّوا؛ فالعلة محذوفة والمفعول مذكور على خلاف تقدير الجمهور، والله أعلم.

تمت السورة بحمد الله

\* \* \*

(١) انظر: «مفاتيح الغيب» (٩: ٥٠٢)، و«تفسير السمعاني» (١: ٣٩٩)، و«الكشاف» (٤: ٤٤٨).

سورة المائدة  
مدنية، وهي مئة وثلاث وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ  
غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾].

يقال: وفى بالعهد، وأوفى به، ومنه: ﴿وَأَلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧٧]. والعقد:  
العهد الموثق، شبه بعقد الحبل ونحوه. قال الخطيب:

قومٌ إذا عَقَدُوا عَقْدًا لَجَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكَرْبَا

سورة المائدة

مئة وثلاث وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله: (قومٌ إذا عَقَدُوا عَقْدًا) البيت<sup>(١)</sup>، العنَّاجُ في الدَّلْوِ العظيمة: حَبْلٌ أَوْ بَطَانٌ يُشَدُّ  
في أسفلها، ثُمَّ يُشَدُّ بِالْعِرَاقِيِّ فَيَكُونُ عَوْنًا لَهَا وَلِلْأَوْذَامِ، فَإِذَا<sup>(٢)</sup> انْقَطَعَتِ الْأَوْذَامُ أَمْسَكَهَا  
العنَّاجُ، فَإِذَا كَانَتِ الدَّلْوُ خَفِيفَةً فَعِنَّاجُهَا حَيْطٌ يُشَدُّ فِي إِحْدَى آذَانِهَا إِلَى العُرْقُوتِ، وَالْكَرْبُ:

(١) البيت للخطيب في «ديوانه»، ص ١٦.

(٢) قوله: «فإذا» سقط من (ص).



وهي عقودُ الله التي عَقَدَها على عباده وألَزَمَها إِيَّاهم من مَواجِبِ التَّكْلِيفِ. وقيل: هي ما يَعْقِدُونَ بينهم من عَقُودِ الأماناتِ وَيَتَحالَفُونَ عليه وَيَتِمَّاسِحُونَ مِنَ المَبايِعَاتِ ونحوها، والظاهرُ أنها عَقُودُ الله عليهم في دينه من تحليلِ حلاله، وتَحريمِ حرامه، وأنه كلامٌ قَدَّمَ مُجْمَلًا، ثم عَقَّبَ بالتَّفصِيلِ وهو قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾ وما بعده.

الحبلُ الذي يُشَدُّ في وَسَطِ العَرَّاقِي ثم يُسْتَنَى ثُمَّ يَثَلَّثُ ليكونَ هذا يَلِي المَاءَ فلا يَعْضَنُ الحبلُ الكبيرُ، والوَدَمُ: السُّيُورُ التي بَيْنَ آذَانِ الدَّلْوِ وأطرافِ العَرَّاقِي، والعَرَّاقِي: بفتح العين والراء والقافِ مقصورة، والعَرَقُوتانِ: الحَشْبَتانِ اللتان تُعَرِّضانِ على الدَّلْوِ كالصَّلِيبِ، يَصِفُ قومه بوفاءِ العهد، استَعَارَ للعهدِ عَقَدَ الحبلِ على الدَّلْوِ، ثُمَّ رَشَحَ الاستعارةَ مرةً بِشَدِّ العِنَاجِ وأخرى بِشَدِّ الكَرَبِ؛ لأنَّها للتوثيقِ والاحتياطِ، وبعده:

قَوْمٌ هُمُ الأَنْفُ والأذُنابُ غَيْرُهُمُ وَمَنْ يَسُوي بِأَنْفِ الناقَةِ الذَّنْباً<sup>(١)</sup>

قوله: (من مَواجِبِ التَّكْلِيفِ)، الأساس: وَجَبَ البيعُ وأوجِبَتْهُ: ألزَمَتْهُ، وفعلتُ ذلك إيجاباً لحَقِّك، وهذا أقلُّ مَواجِبِ الأخوةِ، فعلى هذا المرادُ بوفاءِ العهودِ جميعُ ما ألزَمَهُ اللهُ تعالى من التكاليفِ، ولا يَخْتَصُّ بتحليلِ الحلالِ ولا بتحريمِ الحرامِ.

قوله: (والظاهرُ أنها عَقُودُ الله [عليهم] في دينه من تحليلِ حلاله وتَحريمِ حرامه). قال الكواشي: ذَكَرَ هذه المَقْدِمةَ ثُمَّ عَقَّبَها بالأحكامِ ليلتزموا العملَ بها، كقولك للرجل: افعلْ ما أَمُرُكَ به، ثُمَّ تَذَكَّرُ له ما تريدهُ منه<sup>(٢)</sup>، وذلك أنه تعالى أمرَ المَكلِّفِينَ بوفاءِ العَقُودِ وأتى بقوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بِهَيْمَةِ الأَنْعَامِ﴾ مفضولاً عنه على سبيلِ البيانِ، وعَقَّبَهُ بها هو مُشتمَلٌ على تحريمِ الحرامِ وتحليلِ الحلالِ.

(١) للحطبيته في «ديوانه» ص ١٧.

(٢) تفسير الكواشي (٢: ٥٠٦).

وقلت: الظاهر هو الأول، لأن «العقود» جمع على باللام مُستغرق لجميع ما يصدق عليه أنه عقود الله تعالى من الأصول والفروع، ولكن المذكور في السورة أمهاتها وأصولها منصوصاً. وسائر ما يستتبعه مفهوماً ومرموزاً، فقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وقوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوْمِ اللَّهِ سُوءَ إِيمَانٍ يَكْفُرًا﴾ [المائدة: ٨] وقوله: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨] وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آفَأُوا التَّوْرَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّوْرَةَ لَأَكَلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٦] الآيات من الجوامع التي تحتوي على جميع المسائل التي هي مُفتقرة إليها من الحكمة: العلمية والعملية، الفرعية والأصولية، أما العبادات فأشار إلى عمودها وأسسها، وهي الصلاة، ثم هي متوقفة على الطهارة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ [المائدة: ٦]، ثم كرر إلى ذكر الصلاة وعلق به قريتها التي هي الزكاة في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾ [المائدة: ١٢]، وأوماً إلى الحج بتعظيم شعائر الله في قوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتِيمَ الْحَرَامَ وَمَا لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]، وأما المعاملات فقد أدمج في قوله: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦] ما يمكن أن يُستنبط منه بعض أحكامها، وكذا المناكحات في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]. هذا، وإن قسم الجراحات والحدود والجهاد والأطعمة والأشربة والحكومات وغيرها، السورة مملوءة منها مشحونة بها، ومن أراد أن يستوعب جميع ما يتعلق برُبْع الجراح فلا يعوزه ذلك نصاً وإشارة، ولأمر ما أخر نزول هذه السورة وقد لكت بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَخْرَجْتُ سُورَةَ أَنْزِلَتْ: [المائدة: ١].

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٦٣) عن عبد الله بن عمرو وقال: هذا حديث حسن غريب.

الْبَهِيمَةُ: كُلُّ ذَاتِ أَرْبَعٍ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَإِضَافَتُهَا إِلَى الْأَنْعَامِ لِلْيَانِ، وَهِيَ الْإِضَافَةُ الَّتِي بِمَعْنَى (مِنْ) كَخَاتَمِ فِضَّةٍ، وَمَعْنَاهُ: الْبَهِيمَةُ مِنَ الْأَنْعَامِ.

وعنه، عن ابن عباس أنه قرأ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية، وعنده يهودي، فقال: لو أنزلت علينا هذه الآية لآخذناها عيداً، فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين، في يوم الجمعة، ويوم عرفة<sup>(١)</sup>. ونحوه عند البخاري ومسلم، عن عمر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

الراغب: العقود باعتبار المعقود والعاقِد ثلاثة أضرب: عقد بين الله وبين العبد، وعقد بين العبد ونفسه، وعقد بينه وبين غيره من البشر، وكل واحد باعتبار الموجب له ضربان: ضرب أوجب العقل، وهو ما ذكر الله معرفته في الإنسان فيتوصل إليه إما بديهية العقل وإما بأدنى نظر، دل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢]، وضرب أوجب الشرع، وهو ما دل عليه كتاب الله وسنة نبيه، فذلك ستة أضرب، وكل واحد من ذلك إما أن يلزم ابتداءً، أو يلزم بالتزام الإنسان إياه، والثاني أربعة أضرب، فالأول: واجب الوفاء؛ كالندور المتعلقة بالقرب، نحو أن يقول: علي أن أصوم إن عافاني الله، والثاني: مستحب الوفاء به ويجوز تركه، كمن حلف على ترك فعل مباح فإن له أن يكفر عن يمينه ويفعل ذلك، والثالث: مستحب ترك الوفاء به، وهو ما قال ﷺ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى شَيْءٍ فَرَأَى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ»<sup>(٣)</sup>، والرابع: واجب ترك الوفاء به، نحو أن يقول: علي أن أقتل فلاناً المسلم، فيحصل من ضرب ستة في أربعة أربعة وعشرون ضرباً، وظاهر الآية يقتضي كل عقد سوى ما كان تركه قرينة أو واجباً<sup>(٤)</sup>.

قوله: (ومعناه: البهيمه من الأنعام). قال الزجاج: كل حي لا يميز فهو بهيمه، لأنه أجهل عن

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٤٤) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٤٦: ٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥) ومسلم (٧٧١١) عن عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٥٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٢: ١٠) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٤) «تفسير الراغب» (٤: ٢٤٧).

﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: إلا مُحَرَّمٌ ما يُتْلَىٰ عليكم من القرآن، من نحو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، أو ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ آيةٌ تحريمه. والأنعام: الأزواج الثمانية.

أن يُميِّز، فأعلم الله عزَّ وجلَّ أن الذي أُحِلَّ لنا مما أُهيمَ هذه الأشياء<sup>(١)</sup>.

الراغب: البهيمة: ما لا نطق له من الحيوان، ثم اختصَّ في التعارف بما عدا السباع والطير، ثم استعملت في الأزواج الثمانية إذا كانت معها الإبل، ولا يدخُل في ذلك السخيل والبغال والحمير، ووجه إضافتها إلى الأنعام كقوله تعالى: ﴿فَأَجْتَنِبُوا الرِّحْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ آيةٌ تحريمه عطفٌ على قوله: ﴿إِلَّا مُحَرَّمٌ ما يُتْلَىٰ عليكم﴾، وإنما قدر ذلك لأنه لا بد من المناسبة بين المستثنى والمستثنى منه في الاتصال، فلا يستقيم استثناء الآيات من البهيمة، فيقدرُ إما المضاف كما يقال: إلا مُحَرَّمٌ ما يُتْلَىٰ عليكم، أي: الذي حرَّمه السائل، وإما الفاعل، بأن يقال: إلا البهيمة التي يُتْلَىٰ عليكم آيةٌ تحريمها، فقوله: «آيةٌ تحريمه» يُشعرُ بأن الأصل هذا ثم حذفت المضاف الذي هو آية، وأقيم المضاف إليه مقامه وهو «تحريمه»، ثم حذفت المضاف ثانياً وأقيم الضمير المجرور مقامه فانقلب الضمير المجرور مرفوعاً واستتر في ﴿يُتْلَىٰ﴾ وعاد إلى ﴿مَا﴾ كقوله:

أسال البحار فانتحى للعقيق<sup>(٣)</sup>

أي: أسال سُقياً سحابه. وقال أبو البقاء: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ استثناءٌ متصلٌ، والتقدير: أُحِلَّتْ لكم بهيمةُ الأنعام إلا الميتة، وما أهلٌ لغير الله مما ذُكِرَ في الآية الثالثة من السورة<sup>(٤)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤١).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٥٠-٢٥١)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ١٤٩.

(٣) البيت لأبي ذؤاد الإيادي كما في «المفصل» للزحشري ص ١٣١.

(٤) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤١٥).

وقال محيي السنة: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ أي: ما ذُكِرَ في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ﴾ [المائدة: ٣] (١)، وهذا هو المراد من قول المصنف: «إِلَّا مُحَرَّمٌ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ﴾».

انظر أيها التامل في نظم هذه الآيات، فإنها مُدْمَجٌ بعضها في بعض وإردٌ على أسلوب عجيبٍ ونمطٍ بديع، وذلك أنه تعالى لما أراد أن يشرع في عقيد من العقود المعترية في الدين، وهو شرعية مناسك الحج، وتعظيم شعائر الله، على وجه يستتبع أحكاماً جمة، ذكر تحليل بهيمة الأنعام توطئةً وتسيباً لذكر تعظيم شعائره، واستثنى منها ما هي محرمة على الإبهام المستدعي للتفصيل والبيان، وجعل قوله: ﴿غَيْرِ مُحْلَى الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ قيداً للتوطئة ليتخلص منها إلى المقصود بسببه مشتملاً على معنى رفع الحرج امتناناً، كما قال تعالى: أحلنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون لئلا نُحرجَ عليكم، ثم أتى بما أجري له الكلام معظماً مفعلاً، فكرر النداء والتنبية، وذكر المؤمنين بعد استهلال السورة به اعتناءً بشأن المتلو بعده وعمّ النهي في تحليل شعائر الله، واستطرده قصة حجاج اليمامة، ليشير به إلى أن الحلولة بين الشعائر وبين المنتسكين بها وإن كانوا مخالفين بل مجرمين: تحليل شعائر الله المنهي عنها، وأوقع ما كان موافقاً لمعنى القيد والتخلص من قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] اعتراضاً بين القصة ليكون إشارة وإدماجاً إلى أن القاصدين ما داموا مجرمين مُبتغين فضلاً من ربهم كانوا كالصيد عند المحرم فلا تتعرضوا لهم، وإذا حللتم أنتم وهم فشانكم وإياهم؛ لأنهم صاروا كالصيد المباح أبيع لكم تعرّضهم حينئذ.

ولما قرع من بيان ما أجري له الكلام أصالة شرع في بيان ما أجل فيما أتى به، تمهيداً وتوطئة، وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، وكما أورد ما كان متصلاً بالتوطئة في

(١) «معالم التنزيل» (٢: ٧).

المعنى اعتراضاً في القصة؛ أورد ما هو متصل بالمقصود معنى اعتراضاً في التفصيل ليصير الأصل والفرع شيئاً واحداً، وذلك قوله: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ﴾ وقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، وإنا قلنا: إنه متصل بالمقصود لأن التعريف في ﴿الْيَوْمَ﴾ إشارة إلى ذلك اليوم الذي بُهتوا فيه عن تحليل شعائر الله وتعريض القاصدين، وأشار بالاعتراض الأول، وهو قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] إلى معنى دقيق، وهو أن هذا يوم لكم اليد والسلطان على الناس فلا تُخيفوهم وإن كانوا مجرمين؛ وإليه الإشارة بقوله: «ومعنى الاعتداء: الانتقام منهم بالحق مكروه بهم، وتعاونوا على العفو والإغضاء ولا تعاونوا على الانتقام والتسفي»، وبالاعتراض الثاني، وهو قوله: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَدِينًا﴾ [المائدة: ٣] إلى أن لا تخافوا الناس أيضاً وأبشروا بإكمال الدين الحنيفي وهدم منار الجاهلية كلها، ومنها إبطال مناسكهم.

وعن محيي السنة، عن سعيد بن جبيرة وقناة: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فلم يَحْجَ معكم مُشْرِك<sup>(١)</sup>، وإليه أشار المصنف بقوله: «وهدم منار الجاهلية ومناسكهم وأن لم يَحْجَ معكم مُشْرِك». وأبرز هذا الاعتراض في معرض الإيجاز الجامع، لأنه متضمن لجميع ما هو مُفْتَقَر إليه من أمور الدين من الأصول والفروع، وأمور الدنيا من الفتح والظفر والأمن من الأعداء على سبيل الإدماج، فاجتمع في هذا المقام أساليب جمّة، فنذكر بعض ما يحضرننا الآن، منها: حُسنُ المطلع، ضَمَنُ قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ معنى براءة الاستهلال لاشتغال السورة مُفْتَتِحًا ومُخْتَمًا على العقود.

ومنها: حُسنُ المطلب حيثُ جيءَ بـ«يا» الدالّة على نداء البعيد وقرنت بحرف التنبيه تنبيهاً على أن المتلو بعدها معنيٌّ به جداً.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ١٣).

ومنها: أنه أَوْفَعَ الْمُوصُولَةَ مُتَّصِلَةً بِصِلَةِ تَحْتُّ عَلَى الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَإِنَّ مِنْ حَقِّ مَنْ اتَّصَفَ  
بِوَضْفِ الْإِيْمَانِ الْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ، وَمِنْهَا: أَنَّهُ خَصَّ الْعَقْدَ بِالذِّكْرِ لِيُؤْذَنَ بِاللِّتْرَامِ التَّامِّ، ثُمَّ ذَيْلَ  
الْكَلَامِ بِمَا يَشُدُّ مِنْ عَضْدِ الطَّلَبِ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾، لِأَنَّهُ عَزَلَ بِهِ أَمَرَ الْعَقْلِ  
وَدَاعِيَ الْهَوَى، وَرَفَعَ بِهِ مَنْصِبَ النَّصِّ وَمَتَابَعَةَ الْهُدَى.

ومنها: التَّكْرِيرُ، وَهُوَ: إِعَادَةُ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٢] تَأْكِيداً وَتَشْدِيداً لِتَعْظِيمِ  
شَعَائِرِ اللَّهِ.

ومنها: حُسْنُ الْمَخْلَصِ، وَالتَّسْيِيبُ، وَالْإِيْمَامُ، وَالتَّفْصِيلُ، وَالْإِعْتِرَاضُ، وَالْإِدْمَاجُ،  
وَالْإِيْمَازُ الْجَامِعُ، وَالْإِسْتِطْرَادُ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهَا.

ومنها: التَّسْمِيمُ، وَهُوَ: تَوْخِي الْمِبَالِغَةِ فِي النَّهْيِ عَنِ تَعَرُّضِ الْقَاصِدِينَ مَعَ كَوْنِهِمْ  
مُشْرِكِينَ وَإِنْ كَانُوا مُجْرِمِينَ.

ومنها: عَكْسُ التَّغْلِيظِ، وَهُوَ وَصْفُ الْكَافِرِينَ بِصِفَةِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْوَضْفِ بِإِتْبَاعِ  
الْفَضْلِ وَالرِّضْوَانِ وَإِنْ حَصَلَ فِي الْعَدُوِّ الْمُنَاوِيءِ.

ومنها: التَّكْمِيلُ، وَهُوَ تَعْقِيبُ ﴿أَكَلْتُمْ﴾ بِ﴿أَتَمَمْتُمْ﴾، وَسِيحِيءُ بَيَانُ ثَلَاثَتِهَا.

ومنها: التَّنْذِيلُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، لِأَنَّ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ لَمْ تَبْقَ نِعْمَةٌ إِلَّا أَصَابَتْهُ، كَمَا ذَكَرَهُ فِي سُورَةِ الْفَاتِحَةِ.

ومنها: الْمَطَابَقَةُ: طَابَقَ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾ وَبَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحِلُّوا﴾ [المائدة: ٢] بِالنَّفْيِ  
وَالْإِثْبَاتِ تَارَةً، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ﴿حُرِّمَتْ﴾ [المائدة: ٣] بِحَسَبِ التَّضَادِّ أُخْرَى.

ومنها: الْمَقَابَلَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ، وَهِيَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ  
وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وقيل: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾: الطَّبَاءُ وَبَقَرُ الْوَحْشِ وَنَحْوُهَا، كَانِهِمْ أَرَادُوا مَا يُبَائِلُ الْأَنْعَامَ وَيُدَانِيهَا مِنْ جِنْسِ الْبَهَائِمِ فِي الْاجْتِرَارِ وَعَدَمِ الْأَنْبَابِ، فَأُضِيفَتْ إِلَى الْأَنْعَامِ لِإِمْلاَسَةِ الشَّيْءِ.

﴿عَبَّرَ مُحَلِّي الصَّيْدِ﴾ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿لَكُمْ﴾ أَي: أَحَلَّتْ لَكُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ لِأَحْلِيَنِ الصَّيْدِ.

وعن الأَخْفَشِ أَنَّ انْتِصَابَهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ حَالٌ عَنِ ﴿مُحَلِّي الصَّيْدِ﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: أَحَلَّلْنَا لَكُمْ بَعْضَ الْأَنْعَامِ فِي حَالِ امْتِنَاعِكُمْ مِنَ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ مُحْرَمُونَ؛ لِئَلَّا تُخْرِجَ عَلَيْكُمْ.

ومنها: عَطَفَ الْخَاصَّ عَلَى الْعَامِّ، عَطَفَ ﴿الْقَلْبَيْدَ﴾ عَلَى ﴿الْمَدَنَى﴾، ثُمَّ ﴿الْمَدَنَى﴾ عَلَى «الشعائر»، قَالَ فِي سُورَةِ الْحَجِّ: «الشعائر وهي الهدايا، لأنها من معالم الحج»<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقيل: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾: الطَّبَاءُ وَبَقَرُ الْوَحْشِ)، الرَّاعِبُ: لَمَّا عَلَّمَ<sup>(٢)</sup> فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ تَحْلِيلَ الْأَنْعَامِ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾<sup>(٣)</sup> عَلَى تَحْلِيلِ الْبِهَيْمَةِ الْجَارِيَةِ بِجَرَى الْأَنْعَامِ، فَيَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ دَلَالَةً عَلَى تَحْلِيلِ الْبِهَيْمَةِ وَتَحْلِيلِ الْأَنْعَامِ؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبَةَ لِلْمَسَافِرِينَ إِذَا كَانُوا أَحْلَالَ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: بَهَيْمَةُ الْأَنْعَامِ هِيَ بَقَرُ الْوَحْشِ وَالطَّبَاءُ<sup>(٤)</sup>.

قوله: (﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ حَالٌ عَنِ ﴿مُحَلِّي الصَّيْدِ﴾)، وَنَحْوِي: اسْمٌ فَاعِلٌ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَحَذَفَ النُّونَ لِلِإِضَافَةِ، وَالْحَالَانَ مِتْدَاخِلَانَ.

قوله: (أَحَلَّلْنَا لَكُمْ بَعْضَ الْأَنْعَامِ) وَإِنَّمَا صَرَّحَ بِالْبَعْضِ نَظْرًا إِلَى الْمَعْنَى، وَإِلَى مَا الْاسْتِثْنَاءُ أَبَقَاهُ.

قوله: (وَأَنْتُمْ مُحْرَمُونَ) أَي: دَاخِلُونَ فِي الْإِحْرَامِ أَوْ فِي الْحَرَمِ.

(١) انظر: (١٠: ٤٨٢).

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَضَبَطَهَا بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مِنْ (ط)، وَفِي «تَفْسِيرِ الرَّاعِبِ»: «قَدَّمَ».

(٣) قَوْلُهُ: «تَحْلِيلِ الْأَنْعَامِ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: ﴿بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾ سَقَطَ مِنْ (غ) وَ(ص).

(٤) «تَفْسِيرِ الرَّاعِبِ» (٤: ٢٥١-٢٥٢).



﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ من الأحكام ويعلم أنه حكمة ومصلحة، و«الحُرْمُ»: جمع حرام، وهو المحرم.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوْا شَعْبِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَاتِيْنَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَنْتَفِعُوْنَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوْنِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ٢٢]

الشعائر: جمع شعيرة، وهي: اسم ما أشعر؛ أي: جعل شعارًا وعلامة للنسك من مواقع الحج ومرامي الجمار، والمطاف والمسعى، والأفعال التي هي علامات الحج، يُعرف بها من الإحرام والطواف والسعي والحلق والنحر. والشهر الحرام: شهر الحج.

قوله: (ويعلم أنه حكمة ومصلحة) يريد أن قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ تذييل للكلام السابق وتعليل لشريعة العقود والأحكام كلها، وفيه دلالة على أن إرادة العموم من قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ - وهي عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف - هي الوجه، وأن أحكام الله تعالى تعبدية لا مجال للعقل فيها، ومن ثم عقبه بما يتعلق بمناسك الحج من موافقه ومرامي الجمار، والمطاف والمسعى والأفعال التي تقف عندها العقول، وتتحير دونها الأوهام.

الراغب<sup>(١)</sup>: الحكم والحكمة من أصل واحد، إلا أنه إذا كان في القول قيل له: حكم وقد حكم، وإذا كان في الفعل قيل له: حكمة وحكم وله حكم؛ فإذا قلت: حكمت بكذا فمعناه: قضيت فيه بما هو حكمة، وإن كان يقال: حكم فلان بالباطل، بمعنى أجرى الباطل مجرى الحكمة، فحكم الله تعالى مُقتضى للحكمة لا محالة، فنبه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ على أن

(١) في «تفسيره» (٤: ٢٥٤).

والهَدْيُ: ما أُهْدِيَ إِلَى الْبَيْتِ وَتُقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ مِنَ النَّسَائِكِ، وَهُوَ جَمْعُ هَدْيَةٍ كَمَا يُقَالُ: جَدْيٌ فِي جَمْعِ جَدْيَةِ السَّرَجِ. وَالْقَلَائِدُ: جَمْعُ قِلَادَةٍ، وَهِيَ مَا قُلِّدَ بِهِ الْهَدْيُ مِنْ نَعْلِ أَوْ عُرْوَةٍ مَزَادَةٍ، أَوْ لِحَاءِ شَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ.

وَأَمُّ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ: قَاصِدُوهُ، وَهُمْ الْحُجَّاجُ وَالْعُمَرَاءُ. وَإِحْلَالُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَنْ يُتِهَانُوا بِحُرْمَةِ الشُّعَائِرِ، وَأَنْ يُحَالَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمُتَنَسِّكِينَ بِهَا، وَأَنْ يُحْدِثُوا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مَا يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنِ الْحَجِّ، وَأَنْ يُتَعَرَّضَ لِلْهَدْيِ بِالْغَضَبِ أَوْ بِالْمَنَعِ مِنْ بُلُوغِ مَحَلِّهِ.

وَأَمَّا ﴿الْقَلَائِدُ﴾، ففِيهَا وَجْهَانِ:

أحدهما: أَنْ يُرَادَ بِهَا ذَوَاتُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْهَدْيِ، وَهِيَ الْبُدْنُ، وَتُعْطَفُ عَلَى ﴿الْهَدْيِ﴾ لِلاختصاصِ، وَزِيَادَةُ التَّوْصِيَةِ بِهَا لِأَنَّهَا أَشْرَفُ الْهَدْيِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَحَبْرِيلٌ وَمِيكَئِيلُ﴾ [البقرة: ٨٩] كَأَنَّهُ قِيلَ: وَالْقَلَائِدُ مِنْهَا خُصُوصًا.

مَا يَرِيدُهُ بِجَعْلِهِ حِكْمَةً حَتَّى لِلْعِبَادِ عَلَى الرِّضَا بِهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَحْكُمُ مَا يَرِيدُ، وَحُكْمُهُ مَاضٍ، وَمَنْ رَضِيَ بِحُكْمِهِ اسْتَرَّاحَ فِي نَفْسِهِ وَهُدِيَ لِرُشْدِهِ، وَمَنْ سَخِطَ نَفَذَ حُكْمَهُ وَاسْتَسَبَّ بِسَخِطِهِ سُخْطَ اللَّهِ وَإِهَانَتَهُ، كَمَا وَرَدَ: «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى بِلَائِي وَلَمْ يَشْكُرْ لِنِعْمَائِي فَلْيَطْلُبْ رَبًّا سِوَايَ»<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (جَدْيَةُ السَّرَجِ)، النِّهَايَةُ: الْجَدْيَةُ: بِسُكُونِ الدَّالِ: شَيْءٌ يُحْمَسَى ثُمَّ يُرَبَطُ تَحْتَ ذَقَّتِي السَّرَجِ وَالرَّحْلِ، وَيُجْمَعُ عَلَى جَدْيَاتٍ وَجَدْيٍ بِالْكَسْرِ<sup>(٢)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٨٢٥٤) عَنْ أَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ، وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَفْرِيحِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (٤: ١٥٥): وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٧: ١٣٠): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ هِنْدٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (١: ٣٧٧) عَنْ أَنَسٍ.  
(٢) كَذَا فِي «النِّهَايَةِ»، وَفِي «الصَّحَاحِ» لِلْجَوْهَرِيِّ، جَدًّا، وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ بَرِيٍّ بِأَنَّ الصَّوَابَ: «جَدْيِي». انظُرْ: «لِسَانِ الْعَرَبِ» (جَدْيِي).

والثاني: أن يُنهي عن التّعريض لقلائد الهدى مبالغاً في النهي عن التّعريض للهدى، على معنى: ولا تُحِلُّوا قلائدَها فضلاً أن تُحِلُّوها كما قال: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١] فنهى عن إبداء الزينة مبالغاً في النهي عن إبداء مواقعها.

﴿وَلَا آتِينَ﴾: ولا تُحِلُّوا قوماً قاصدين المسجد الحرام ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ﴾: وهو الثواب ﴿وَرِضْوَاناً﴾: وأن يرضى عنهم، أي: لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم، تعظيماً لهم واستنكاراً أن يتعرض لثلثهم. قيل: هي مُحْكَمَةٌ. وعن النبي ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نُزُولاً، فَأَحِلُّوا حلالها، وحرِّموا حرامها». وقال الحسن: ليس فيها منسوخ. وعن أبي ميسرة: فيها ثمان عشرة فريضة، وليس فيها منسوخ. وقيل: هي منسوخة. وعن ابن عباس: كان المسلمون والمشركون يَحْجُونَ جميعاً، ....

قوله: (تعظيماً) مفعول له لقولٍ مقدر، أي: قال الله تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَاناً﴾ الآية، تعظيماً لهم، وقوله: «واستنكاراً أن يتعرض لثلثهم» عطفٌ تفسيريٌّ لقوله: «تعظيماً لهم». روى محيي السنة أن هذه الآية نزلت في الحطيم شريح بن ضبيعة، دخل المدينة وحده، وخلف خيله خارج المدينة، فقال للنبي ﷺ: إلام تدعو الناس؟ قال: «إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة»، قال: حسن<sup>(١)</sup>، إلا أن لي امرأة لا أقطعُ أمراً دونهم، لعلِّي أسلم وأتي بهم، ثم خرج، فقال رسول الله ﷺ: «دخل بوجه كافر، وخرج بوجه غادر»، فمرَّ بسرح المدينة فاستاقه، فتبعوه فلم يدركوه، فلما كان العام القابل خرج حاجاً معه تجارة عظيمة، وقد قلدوا الهدى، فقال المسلمون: يا رسول الله، هذا الحطيم قد خرج، فقال النبي ﷺ: «إنه قد قلد الهدى»، فقالوا: هذا شيء كنا نفعله في الجاهلية، فأبى النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى الآية<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ط): «حسي»، وأشار محقق «معالم التنزيل» في هذا الموضع إلى وجود نسخة فيها: «حسي».

(٢) «معالم التنزيل» (٢: ٨) وانظر: «أسباب النزول للواحدي»، ص ١٢٥ و«الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٤٢).

فَنَهَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَمْنَعُوا أَحَدًا عَنْ حَجِّ الْبَيْتِ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تُحِلُّوهُ﴾، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، و﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧].

وقال مجاهد والشَّعْبِيُّ: ﴿لَا تُحِلُّوهُ﴾ نُسَخَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَقْسَلُوهُمَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وفسر ابتغاء الفضل: بالتجارة، وابتغاء الرضوان: بأنَّ المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنهم على سداد من دينهم، وأنَّ الحجَّ يُقرَّبهم إلى الله، فوصفهم الله بظنهم. وقرأ عبد الله: (ولا أمي البيت الحرام) على الإضافة.....

قوله: (وابتغاء الرضوان: بأنَّ المشركين كانوا يظنون بأنفسهم<sup>(١)</sup> أنهم على سداد من دينهم). وقلت: الفائدة في الذكر المبالغة في عدم التعرض، وفي تعظيم الوصف، كما قال: لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم، يعني: انظروا إلى هذا الوصف ولا تنظروا إلى من اتصف به، فعظموه أين وجدتموه وإن كان في عدو منائى، فإنه حقيق بالتعظيم، وهذا يصاد التخليط في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى سَبِيلٍ وَمَنْ كَفَرَ﴾ [آل عمران: ٩٧] حثاً للمسلمين على الاتصاف به، وتأليفاً لقلوب المخالفين، وفيه إشارة إلى أنَّ الرغبة في الحجَّ هي علامة الإيمان، وعنه أمارة الكفر.

قوله: (ولا أمي البيت الحرام). قال أبو البقاء: ﴿وَلَاءَ آمِينَ﴾: ولا قتال آمين أو أدى آمين، وقرئ في الشواذ: «ولا أمي البيت»<sup>(٢)</sup> بحذف النون والإضافة، ﴿يَتَّبِعُونَ﴾ في موضع الحال من الضمير في ﴿ءَامِينَ﴾ ولا يجوز أن تكون صفة لـ ﴿ءَامِينَ﴾، لأنَّ اسم الفاعل إذا وُصف لم يعمل في الاختيار<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي نص «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي من «الكشاف»، وفي النسخ المطبوعة منه: «في أنفسهم».

(٢) انظر: «إنحاف فضلاء البشر» (١: ٢٥٠) و«الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٤٢).

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤١٦).

وقرأ محمد بن قيس والأعرج: (تبتغون) بالتاء على خطاب المؤمنين.  
﴿فَأَصْطَادُوا﴾ إباحة للاصطياد بعد حَظْرِهِ عَلَيْهِمْ، كأنه قيل: وإذا حَلَلْتُمْ فلا جناح عليكم أن تصطادوا.

وقرئ بكسر الفاء. وقيل: هو بَدَلٌ من كَسْرِ الهمزة عند الابتداء. وقرئ: (إذا أحللتكم) يُقال: حَلَّ المَحْرِمُ وأَحَلَّ.

«جرم» مجري مجرى «كَسَب» في تعدّيه إلى مفعولٍ واحدٍ واثنين، تقول: جَرَمَ ذَنْبًا، نحو: كَسَبَهُ، وجرمته ذَنْبًا، نحو: كَسَبْتُهُ إِيَّاهُ، ويقال: أجرمته ذَنْبًا، .....

قوله: (محمد بن قيس والأعرج) وفي نسخة: «الأعرج» بلا واو، وهو الأصح. في «جامع الأصول» قال: أبو صفوان محمد بن قيس الأعرج المكي مولى لآل الزبير، ويقال: مولى لبني فزارة، سمع مجاهدًا وعطاء، ورَوَى عنه مالك والثوري<sup>(١)</sup>.

قوله: «تبتغون» بالتاء على خطاب المؤمنين) وهذا أبلغ من الأول في الإنكار، لأنه تعالى أُنْبِتَ للكفار الفضل الكائن من خالقهم ورازقهم، ثم أنكّر على المسلمين ابتغاء ذلك، وفيه شمة من معنى الحسد، كما تقول: تُعَارِضُنِي فيما رَزَقَنِي رَبِّي، ويظهر على الخطاب فائدة تخصيص الرب بالذكر.

قوله: (إباحة للاصطياد بعد حَظْرِهِ عَلَيْهِمْ). قال الزجاج: ومثله: لا تَدْخُلَنَّ هذه الدارَ حتى تُوَدِّيَ ثَمَنَهَا، فإذا أَدَيْتَ فادخُلها، أي: إذا أَدَيْتَ أُبَيِّحَ لك دُخُولَهَا<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وقرئ بكسر الفاء) أي: فاصطادوا، وقيل: كسر الفاء إمالةً لإمالة ما بعده، نحو: «عماداً» على مذهب من يُمِيلُهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) «جامع الأصول» لابن الأثير (١٢: ٣٢١).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤٣).

(٣) انظر: «المحتسب» (١: ٣١١) و«البحر المحيط» (٤: ١٦٨).

على نَقْلِ المتعدِّي إلى مفعولٍ بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: أَكْسَبْتَهُ ذَنْبًا، وعليه قراءة عبد الله: (ولا يُجْرِمَنَّكُمْ) بضم الياء، وأوَّلُ المفعولين على القراءتين ضميرُ المخاطبين، والثاني: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾. و﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ بفتح الهمزة متعلقٌ بالشَّانِ بمعنى العِلَّة، والشَّانُ: شِدَّةُ البُغْضِ. وقرئ: بسُكونِ النُّونِ، والمعنى: ولا يُكْسِبَنَّكُمْ بُغْضُ قَوْمٍ لَأَنْ صَدُّوكُمُ الِاعْتِدَاءُ، ولا يَحْمِلَنَّكُمْ عليه. وقرئ: (إِنْ صَدُّوكُمْ) على «إِنْ» الشرطية. وفي قراءة عبد الله: (إِنْ يَصُدُّوكُمْ).

قوله: (وَقُرِئَ بِسُكُونِ النُّونِ) أي: «شَنَّانٌ»: أبو بكرٍ وابنُ عامِرٍ في المَوْضِعَيْنِ، والباقون: بفتحها<sup>(١)</sup>.

قوله: (لَأَنْ صَدُّوكُمْ) هو متعلقٌ بقوله: «بُغْضُ قَوْمٍ» على التعليل «والاعتداء» مفعولٌ «يُكْسِبَنَّكُمْ». تلخيصُ المعنى: لا يَحْمِلَنَّكُمْ على الاعتداءِ بُغْضُ قَوْمٍ يُبْغِضُوهُمْ لِأَجْلِ أَنْ صَدُّوكُمْ عن المسجدِ الحرامِ. قال الواحدي: لا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُ كَفَّارِ مَكَّةَ أَنْ صَدُّوكُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عن المسجدِ الحرامِ أَنْ تَعْتَدُوا على حُجَّاجِ الْبَيْمَةِ فَتَسْتَحِلُّوا مِنْهُمْ مَحْرَمًا<sup>(٢)</sup>.

قوله: (على «إِنْ» الشرطية) ابنُ كثيرٍ وأبو عمرو، والباقون: بفتحها<sup>(٣)</sup>، وقيل: فيه صَعْفٌ من حيث إنهم لا يَقْدِرُونَ على الصَّدِّ بعدَ فتحِ مكة، ويُمكنُ أَنْ يُحْمَلَ على الفَرَضِ والتقديرِ للمبالغة، وبإيائه: أَنْ قُرَيْشًا وَصَدَّهُمْ إِيَّاكُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ كانَ عِنَادًا وَبَغْيًا؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَتَعْظِيمِ شَعَائِرِ اللَّهِ وَحُرْمَتِهَا أَنْ لَا يُصَدَّ مَنْ يَقْصِدُهُ، فَصَدَّهُمْ ذَلِكَ فِي عَدَمِ الِاعْتِدَادِ كَلَّا صَدَّ فَحَقُّهُ أَنْ يُفَرَّضَ كَمَا يُفَرَّضُ الْمَحَالَاتِ، قال صاحبُ «المفتاح» في قوله تعالى: ﴿أَفَنْصَرِبُ عَنْكُمْ اللَّذِكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ﴾ [الزخرف: ٥]: فيمن قرأ: (إِنْ)

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

(٢) «الوسيط» (٢: ١٥٠).

(٣) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

ومعنى صدّهم إياهم عن المسجد الحرام: منع أهل مكة رسول الله ﷺ والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة، ومعنى الاعتداء: الانتقام منهم بإلحاق مكروه بهم.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّقْوَى﴾: على العفو والإغضاء ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾: على الانتقام والتشفي، ويجوز أن يُراد العموم لكل برٍّ وتقوى، وكلّ إثمٍ وعدوانٍ، فيتناول بعمومه العفو والانتصار.

[حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالذَّمُّ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْقُودَةُ وَالْمُرْتَدِيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى التُّصْبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكَ لَكُمْ فَسِقُ الْيَوْمِ يَيْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾]

كشتم)، بالكسر لقصْد التوبيخ والتجهيل في ارتكاب الإسراف وتصوير أن الإسراف من العاقل في مثل هذا المقام واجب الانتفاء حقيق أن لا يكون ثبوته له إلا على مجرد الفرض<sup>(١)</sup>.

قوله: (ويجوز أن يُراد العموم لكل برٍّ وتقوى)، وهذا أولى لتصير الآية من جوامع الكلم ويكون تذيلاً للكلام السابق، فيدخل في البرِّ والتقوى جميع مناسك الحج، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] والعفو والإغضاء أيضاً، وفي النهي عن الإثم والعدوان عدم التعرض لقاصدي البيت الحرام دخولاً أولاً، وعلى الوجه الأول يكون عطفاً على ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ من حيث المعنى، لأنه من باب لا أرينك ها هنا، كأنه قيل: لا تعتدوا على قاصدي البيت الحرام لأجل أن صدكم قريش عن البيت الحرام، وتعاونوا على العفو والإغضاء، ومن ثم قيل: الوقف على ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ لازم؛ لأن الاعتداء منهي عنه والتعاون

(١) مفتاح العلوم ص ١١٦.

كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات؛ البهيمة التي تموت حنثاً أنفها، والفصيد: وهو الدَّم في المباعر، يشوونها ويقولون: يُحَرِّمُ مَنْ فُرِّدَ لَهُ.

﴿وَمَا أَهْلَ لَعْنِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي: رُفِعَ الصَّوْتُ بِهِ لغير الله، وهو قولهم: باسم اللَّاتِ والعزى عند ذبحه.

﴿وَالْمُنْحَنَّةُ﴾: التي حنثوها حتى ماتت، أو انحنقت بسبب. ﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾: التي أثنوها ضرباً بعضاً، أو حَجَّرَ حَتَّى مَاتت. ﴿وَالْمَرْدِيَّةُ﴾: التي تَرَدَّتْ مِنْ جَبَلٍ، أو فِي بئرٍ فماتت. ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: التي نطحتُها أخرى فماتت بالنَّطْحِ.....

على البرِّ مأمورٌ به. و«تقوى» أصلها «وقيا» مِنْ وَقَيْتُ، فقلبت ياؤه واواً على قياس بابِ فَعَلَى مِنَ الْيَاءِ اسماً، ثُمَّ قَلِبْتُ وَأَوَّلِي تَاءً كَمَا فِي قَوْلِكَ: تَقَى وَهِيَ غَيْرُ مَنْصَرِفَةٍ.

قوله: (تموت حنثاً أنفها)، النهاية: الحنث: الهلاك، كانوا يتخيلون أن روح المريض تخرج من أنفه، فإن جرح تخرج من جراحته.

قوله: (في المباعر) هي موضع البعر، وهي الأمعاء.

قوله: (من فُرِّدَ لَهُ) قال الميداني: الفصيد. دمٌ كان يُجْعَلُ فِي مَعَى - مِنْ: فَصَدَ عِرْقَ الْبَعِيرِ - ثُمَّ يُشَوَّى وَيُطْعَمُ الضَّيْفَ<sup>(١)</sup>، النهاية: أصله فُصِدَ لَهُ، فصار «فُرِّدَ لَهُ» بالزاي، ثُمَّ خُفِّفَ بِالزاي<sup>(٢)</sup> على لغة طيء، وأوَّلَ مَنْ تكلَّم بِهِ حاتم، معناه: لَمْ يُحَرِّمْ مِنَ الضِّيَافَةِ مَنْ عَمِلَ لَهُ الْفَصِيدَ<sup>(٣)</sup>، وهذا مثلٌ، ومعناه: لَمْ يُحَرِّمْ مَنْ نَالَ بَعْضَ حَاجَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَنْلُهَا كَلَّهَا.

(١) «مجمع الأمثال» (٢: ١٩٢).

(٢) قوله: «ثم خفف بالزاي» سقط من (غ).

(٣) انظر: «المفصل في صناعة الإعراب» ص ٥١٩ و«جمهرة الأمثال» لأبي هلال العسكري (٢: ١٩٣).



﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ بَعْضُهُ ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: إِلَّا مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ وَهُوَ يَضْطَرِبُ اضْطِرَابَ الْمَذْبُوحِ، وَتَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ. وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (وَالْمَنْطُوحَةَ). وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: (السَّبْعُ) بِسُكُونِ الْبَاءِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (وَأَكَيْلُ السَّبْعِ).  
 ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ﴾ كَانَتْ لَهُمْ حِجَارَةٌ مَنْصُوبَةٌ حَوْلَ الْبَيْتِ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا وَيَسْرَحُونَ اللَّحْمَ عَلَيْهَا، وَيُعْظَمُونَهَا بِذَلِكَ وَيَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهَا تُسَمَّى الْأَنْصَابَ. وَالنُّصَبُ وَاحِدٌ. قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

قَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ بَعْضُهُ أَي: وَمَا أَكَلَ مِنْهُ السَّبْعُ فَمَاتَ، قَالَ الْقَاضِي: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَوَارِحَ الصَّيْدِ إِذَا أَكَلَتْ مِمَّا اصْطَادَتْهُ لَمْ تَحِلَّ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ﴾. قَالَ الزَّجَّاجُ: التَّدْكِيَةُ: أَنْ يُدْرِكَ مَا يُبَاحُ أَكْلُهُ مِنَ الْحَيَوَانَ وَفِيهِ بَقِيَّةٌ تَشْخُبُ مَعَهَا الْأَوْدَاجُ وَتَضْطَرِبُ اضْطِرَابَ الْمَذْبُوحِ الَّذِي أَدْرَكَ ذَكَاتَهُ، وَأَصْلُ الذَّكَاةِ فِي اللَّغَةِ: تَمَامُ الشَّيْءِ، فَمِنْهُ الذَّكَاةُ فِي السَّنِّ، وَالذَّكَاةُ فِي الْفَهْمِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ تَمَامًا سَرِيعَ الْقَبُولِ، وَذَكَّيْتُ النَّارَ: تَمَمْتُ اشْتِعَالَهَا، فَمَعْنَى ﴿مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: أَدْرَكْتُمْ ذَبْحَهُ عَلَى التَّمَامِ<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ الْقَاضِي: وَمَعْنَى ﴿مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ وَفِيهِ حَيَاةٌ مُسْتَقَرَّةٌ، وَالذَّكَاةُ شَرْعًا: قَطْعُ الْخُلُقُومِ وَالْمَرِيِّ بِمُحَدَّدٍ<sup>(٣)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿وَتَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ﴾، النَّهْيَاةُ: الشَّخْبُ: السَّيْلَانُ، وَأَصْلُ الشَّخْبِ: مَا يَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ يَدِ الْحَالِبِ عِنْدَ كُلِّ غَمْزَةٍ وَعَضْرَةٍ لَصْرَعِ الشَّاةِ، الْأَوْدَاجُ: هِيَ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ مِنَ الْعُرُوقِ الَّتِي يَقَطَعُهَا الذَّابِحُ، وَاحِدُهَا: وَدَجٌّ بِالتَّحْرِيكِ.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٢)، وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٣: ٢٩٩) و«الجامع لأحكام القرآن»

(٦: ٥٠) في بيان حكم ما أكل السبع.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤٥).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٢).

وَذَا النَّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَعْبُدْنَهُ لِعَاقِبَةِ وَاللَّهِ رَبِّكَ فَاعْبُدَا

وقيل: هو جمع، والواحد: نِصَابٌ. وقرئ: (النَّصْبُ) بسكون الصاد.

﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾: وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ الِاسْتِقْسَامُ بِالْأَزْلَامِ؛ أَي: بِالْقِدَاحِ، كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا، أَوْ غَزْوًا، أَوْ تِجَارَةً، أَوْ نِكَاحًا، أَوْ أَمْرًا مِنْ مَعَاطِمِ الْأُمُورِ ضَرَبَ بِالْقِدَاحِ، وَهِيَ مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا: تَهَانِي رَبِّي، وَعَلَى بَعْضِهَا: أَمَرَنِي رَبِّي، وَبَعْضُهَا غُفْلٌ، فَإِنْ خَرَجَ الْأَمْرُ مَضَى لِطَيْبَتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ النَّاهِي أَمْسَكَ، وَإِنْ خَرَجَ الْغُفْلُ أَجَاهَا عَوْدًا، فَمَعْنَى الِاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ: طَلَبُ مَعْرِفَةٍ مَا قُسِمَ لَهُ تَمَّا لَمْ يُقَسَمَ لَهُ بِالْأَزْلَامِ. وَقِيلَ: هُوَ الْمَيْسِرُ وَقُسِمَتْهُمْ الْجَزُورَ عَلَى الْأَنْصِبَاءِ الْمَعْلُومَةِ.

قوله: (وَذَا النَّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَعْبُدْنَهُ) البيت. تمامه:

لِعَاقِبَةِ وَاللَّهِ رَبِّكَ فَاعْبُدَا<sup>(١)</sup>

ولو لم يكن النَّصْبُ واحداً لقال: المنصوباتُ أو المنصوبةُ، ولقال: ذي مكانَ ذا، ولقال: لَا تَعْبُدْنَهَا.

قوله: (فاعبدا) أصله فاعبُدُنْ فأبدلَ النونَ ألفاً.

قوله: (غُفْلٌ) أي: لَا سِمَةَ عَلَيْهَا، التَّهْيَاةُ: الْأَغْفَالُ: الْأَرْضُ الْمَجْهُولَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا أُنْزُ تُعْرَفُ بِهِ.

قوله: (مَضَى لِطَيْبَتِهِ)، التَّهْيَاةُ: الطَّيِّبَةُ: فَعَلَةٌ مِنْ: طَوَى، وَفِي الْحَدِيثِ لَمَّا عَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ عَلَى قِبَائِلِ الْعَرَبِ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، ائِمِّنْ لَطَيْبَتِكَ، أَي: امضِ لَوَجْهِكَ وَقَصْدِكَ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أَجَاهَا عَوْدًا) أي: عَائِدًا، أَوْ: أَعَادَهَا عَوْدًا.

(١) البيت للأعشى في «ديوانه» ص ١٣٧.

(٢) ذكره الخطابي في «غريب الحديث» (١: ٤٥٩).

﴿ذَلِكُمْ فَسُقُوا﴾: إشارة إلى الاستقسام، أو إلى تناول ما حُرِّم عليهم؛ لأنَّ المعنى: حُرِّم عليكم تناول الميتة، وكذا وكذا.

فإن قلت: لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام - لتعرف الحال - فسقاً؟ قلت: لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب وقال: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] واعتقاد أن إليه طريقاً وإلى استنباطه. وقوله: أمرني ربِّي، ونهاني ربِّي، افتراء على الله، وما يُدريه أنه أمره أو نهاه؟! والكهنة والمنجمون بهذه المثابة. وإن كان أراد بالربِّ الصنم، فقد روي أنهم كانوا يُجلبونها عند أصنامهم، فأمره ظاهرٌ.

﴿الْيَوْمَ﴾ لم يُرِدْ به يوماً بعينه، وإنما أراد به الزمان الحاضر وما يتصل به ويُدانيه من الأزمنة الماضية والآتية، كقولك: كنت بالأمس شاباً، وأنت اليوم أشيبٌ، فلا تُريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك، ولا بـ«اليوم» يومك، ونحوه «الآن» في قوله:

قوله: (والكهنة والمنجمون بهذه المثابة). قال الزجاج: لا فرق بين ذلك وبين المنجمين، فلا يقال: لا أخرج من أجل نجم كذا، وأخرج من أجل طلوع نجم كذا، لأنه دخول في علم الله تعالى الذي هو غيبٌ، وهو حرام كالأزلام، والاستقسام بالأزلام فسقٌ، والفسق: اسمٌ لكل ما أعلم الله عزَّ وجلَّ أنه مُخرِّجٌ عن الحلال إلى الحرام<sup>(١)</sup>، نقل الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله تعالى في «شرح مسلم» عن القاضي<sup>(٢)</sup>: كانت الكهانة<sup>(٣)</sup> في العرب ثلاثة أضرب، أحدها: أن يكون للإنسان وليٌّ من الجن يُخبره بما يسترقه من السمع من السماء، وهذا

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٤٧).

(٢) يعني القاضي عياض الذي استمدَّ النووي كثيراً من شرحه «إكمال المعلم بفوائد مسلم»، وهو شرح بديع مُحَرَّر.

(٣) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «الكهنة»، والمثبت من (ط)، وهو الموافق لما في «شرح صحيح مسلم».

الآن لَمَّا ابْيَضَّ مَسْرُوتِي وَعَضَّضْتُ مِنْ نَابِي عَلِيٍّ جِذْمٍ

وقيل: أريد يوم نزلها، وقد نزلت يوم الجمعة - وكان يوم عرفة - بعد العصر في حجة الوداع.

القسم بطل من حين بعث الله نبينا ﷺ، والثاني: أن يُجبره بما يطراً ويكون في أقطار<sup>(١)</sup> الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد، وهذا لا يعد وجوده، ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضريبتين وأحالوهما، ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده، ولكنهم يصدقون ويكذبون، والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام، والثالث: المنجمون، وهذا الضرب يخلق الله في بعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب، ومن هذا الفن العرافة، وصاحبها عراف: وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها بها كالزجر بالطير والطرق بالحصا، وهذه الأضرب كلها سُميت كهانة، وقد أكد بهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (الآن لَمَّا ابْيَضَّ مَسْرُوتِي، وَعَضَّضْتُ مِنْ نَابِي عَلِيٍّ جِذْمٍ<sup>(٣)</sup>)، المسربة، بضم الراء: الشعر المستدق الذي يأخذ من الصدر إلى الشرة، والجذم: الأصل، ويريد هنا أصل الأسنان، يقول: تحاتت أسناني من الكبر حتى عَضَّضْتُ على أصله، قال الميداني: يُضْرَبُ لِلْمُنَجِّدِ الْمُحَنِّكَ<sup>(٤)</sup>، أي: المُجْرَبِ.

قوله: (وقد نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة)، رَوينا عن الترمذي، عن عمر رضي الله عنه: أنزلت يوم عرفة، وفي رواية: بعرفات في يوم الجمعة. رواه أحمد بن حنبل في «مسنده» أيضاً<sup>(٥)</sup>.

(١) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «أركان»، والثبت من (ط)، وهو الموافق لما في «شرح صحيح مسلم».

(٢) «صحيح مسلم» بشرح النووي (١٤: ٢٢٣).

(٣) البيت للهارث بن ولة الذهلي، انظر: «الصحاح» (١: ١٤٧) و«لسان العرب» (١: ٤٦٢).

(٤) «مجمع الأمثال» (٢: ٢٧).

(٥) الحديث سبق تخريجه.

﴿يَسِيسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾: يَسُوا مِنْهُ أَنْ يُبْطِلُوهُ، وَأَنْ تَرْجِعُوا مُحَلِّينَ هَذِهِ الْحَبَائِثِ بَعْدَ مَا حَرَّمْتَ عَلَيْكُمْ.

وقيل: يَسُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ يَغْلِبُوهُ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَفَى بَعْدَهُ مِنْ إِظْهَارِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ بَعْدَ إِظْهَارِ الدِّينِ وَزَوَالِ الْخَوْفِ مِنَ الْكُفَّارِ، وَإِنْقِلَابِهِمْ مَغْلُوبِينَ مَقْهُورِينَ بَعْدَ مَا كَانُوا غَالِبِينَ. ﴿وَإَخْشَوْنَ﴾: وَأَخْلَصُوا إِلَى الْحَشِيَّةِ. ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ وَجَعَلْتُ الْيَدَ الْعُلْيَا لَكُمْ، كَمَا تَقُولُ الْمَلُوكُ: الْيَوْمَ كَمُلْنَا الْمُلْكَ وَكَمُلْنَا لَنَا مَا نُرِيدُ: إِذَا كَفُوا مَنْ يُنَازِعُهُمُ الْمُلْكَ، وَوَصَلُوا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَبَاطِغِهِمْ. أَوْ: أَكْمَلْتُ لَكُمْ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي تَكْلِيفِكُمْ، مِنْ تَعْلِيمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالتَّوْقِيفِ عَلَى الشَّرَائِعِ وَقَوَائِنِ الْقِيَاسِ وَأَصُولِ الاجْتِهَادِ.

﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بِفَتْحِ مَكَّةَ وَدُخُولِهَا آمِنِينَ ظَاهِرِينَ،.....

قَوْلُهُ: (وَإِخْلَصُوا إِلَى الْحَشِيَّةِ) دَلَّ عَلَى الْخُلُوصِ وَرُودِ الْأَمْرِ بَعْدَ النَّهْيِ.

قَوْلُهُ: (كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ) يَرِيدُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ لِبَيَانِ مَوْجِبِ نَهْيِ الْحَشِيَّةِ، وَهُوَ بظَاهِرِهِ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَأَوْلَاهَا بِقَوْلِهِ: «كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ» عَلَى سَبِيلِ الْكِنَايَةِ، أَي: لَا تَخْشَوْهُمْ وَإِخْشَوْنِي لِأَنِّي كَفَيْتُ شَرَّهُمْ، وَجَعَلْتُ الْيَدَ الْعُلْيَا لَكُمْ.

قَوْلُهُ: (وَقَوَائِنِ الْقِيَاسِ وَأَصُولِ الاجْتِهَادِ)، قَالَ الْإِمَامُ: الْمُرَادُ بِإِكْمَالِ الدِّينِ: أَنَّهُ تَعَالَى بَيْنَ حُكْمِ جَمِيعِ الْوَقَائِعِ، بَعْضُهَا بِالنَّصِّ، وَبَعْضُهَا بِطَرِيقِ يُعْرَفُ الْحُكْمَ بِهَا، وَأَمْرٌ بِالِاسْتِنْبَاطِ وَتَعَبُّدِ الْمَكْلُفِينَ بِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ بَيَانًا فِي الْحَقِيقَةِ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بِفَتْحِ مَكَّةَ) مَتَفَرِّعٌ عَلَى قَوْلِهِ: «كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ» عَلَى

(١) مفاتيح الغيب (١١: ٢٨٧).

وهذم منارِ الجاهليَّةِ ومناسِكِهِمْ، وأنْ لم يَحُجَّ معكم مشركٌ، ولم يَطْفُ بِالبيتِ عُريَانٌ.  
أو: أتممتُ نعمتي عليكم بإكمالِ أمرِ الدِّينِ والشرائعِ، كأنه قال: ﴿أَيُّومَ أَكْمَلْتُ  
لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بذلك، لأنه لا نعمةَ أتمُّ من نعمةِ الإسلامِ.

التكميل؛ لِمَا عَلِمَ مِنَ الْأُولَى: زَوَالُ الْخَوْفِ وَحُصُولُ الْأَمْنِ، وَمِنَ الثَّانِي: الْعَلْبَةُ وَقَهْرُ الْأَعْدَاءِ،  
فإنه لما وصّفهم بحصولِ الأمانِ وكفايةِ شرِّ الأعداءِ رأى الوصفَ غيرَ تامٍّ فكَمَّلَ بِالْفَتْحِ  
وَالنُّصْرَةِ وَقَهْرِ الْأَعْدَاءِ.

قوله: (أو أتممتُ عليكم نعمتي<sup>(١)</sup>) بإكمالِ أمرِ الدِّينِ والشرائعِ) متفرِّعٌ على قوله: «أو  
أكملتُ لكم ما تحتاجونَ إليه في تكليفكم»، والإتمامُ بمعنى التتميمِ الاصطلاحِي، فإنَّ قوله:  
﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ دَلٌّ بِمَفْهُومِهِ عَلَى نِعْمَةٍ خَطِيرَةٍ فَتَنَبَّهَ، وَتَمَمَهُ<sup>(٢)</sup> بقوله: ﴿وَأَتَمَمْتُ  
عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، وإليه الإشارةُ بقوله: ﴿وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بذلك، أي: بإكمالِ الدِّينِ،  
وقوله: «لأنه لا نعمةَ أتمُّ من نعمةِ الإسلامِ». رَوَى الْإِمَامُ عَنْ الْقَفَّالِ أَنَّهُ قَالَ: الشَّرْعُ أَبَدًا  
كَانَ كَامِلًا وَإِنَّ الشَّرَائِعَ فِي كُلِّ وَقْتٍ كَانَتْ كَافِيَةً بِحَسَبِ اقْتِضَاءِ ذَلِكَ الْوَقْتِ، لَكِنْ بِحَسَبِ  
النُّسْبَةِ إِلَى بَعْضِهَا كَانَتْ كَامِلَةً وَأَكْمَلٌ، وَهَذَا كَانَ يُزَادُ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَيُنْسَخُ، وَأَمَّا فِي آخِرِ زَمَانٍ  
الْمَبْعُوثِ فَإِنَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ شَرِيعَةً كَامِلَةً وَحَكَمَ بِبِقَائِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلْيَوْمَ  
أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ الشَّرَائِعَ كَانَتْ كَامِلَةً فِي كُلِّ زَمَانٍ بِالنُّسْبَةِ إِلَى  
أَهْلِهَا، وَكُلٌّ مِنْهَا كَانَ مَكْلَفًا فِيهِ، لَكِنْ كَمَا هِيَ بِالنُّسْبَةِ إِلَى جَمِيعِ الْمَكْلُوفِينَ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ إِنَّمَا حَصَلَ  
فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>(٣)</sup>.

الراغب: قيل: إن الأديانَ الحقَّ كلَّها جاريةٌ مجرى دينِ واحدٍ، وكان قبلَ الإسلامِ في النقصِ

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «أو أتممت نعمتي عليكم».

(٢) كذا في (ط)، وفي غيرها من الأصول الخطية: «عل نعمة خطيرة، فبينه وتممه».

(٣) «مفاتيح الغيب» (١١: ٢٨٧).

بين إفراطٍ وتفريطٍ بالإضافة إلى شريعتنا، وذلك على حسب ما كانت تقتضي حكمة الله تعالى في كل زمان، فكلمه الله تعالى بالنبى ﷺ، وجعله وسطاً مَصُوناً عن الإفراطِ والتفريط، كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وكما قال ﷺ: «مَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبَنَةِ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ جَابِرٍ<sup>(١)</sup>، وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنَا مَوْضِعُ تِلْكَ اللَّبَنَةِ جِئْتُ فَخَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ»<sup>(٢)</sup>. قال الراغب: هذا هو الذي يقتضي أن تكون شريعته مؤبدة ولا تُنسخ ولا تُعَيَّر، فالأشياء في التغيير والتقلُّ ما لم تكْمُل، فإذا كَمَلْتَ فتغيَّرها فساداً لها، ولهذا قال: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: كيف يقال: إن الأديان كلها ناقصة قبل المبعث وأن يكون دينه ﷺ قبل ذلك اليوم ناقصاً؟ قيل: الكامل والناقص من الأسماء المتضايقة التي تُقال باعتبار بعضها ببعض، كالصبي إذا اعتبر بالرجل فهو غير كامل، وإذا اعتبر بمن هو على سنه فهو كامل إذا لم يكن مؤوفاً<sup>(٤)</sup>، وكذلك دين الأنبياء قبل النبي ﷺ: إذا اعتبر بأهل زمانهم كان كاملاً، وإذا اعتبر بدين النبي ﷺ وزمانه لم يكن كاملاً، وليس النقصان المستعمل هو النقص المذموم، فلفظة ناقص تُستعمل على وجهين.

فإن قيل: كيف يقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾ ودينه دين إبراهيم عليهما الصلاة والسلام حيث قال: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]؟ قيل: إن هذا الدين

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٤) والترمذي (٢٨٦٢) عن جابر.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٨٧) عن جابر.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٦٧).

(٤) إذا لم يكن مؤوفاً، أي: به آفة.

﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ يعني: اخترته لكم من بين الأديان، وأذنْتُكم بأنه هو الدينُ المرزُويُّ وحده ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، و﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢].

فإن قلت: بم أتصل قوله: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾؟ قلت: بذكر المحرمات. وقوله: ...

هو دينُ إبراهيمَ من حيث إنهما داعيان إلى الحقِّ ومُشتركان في الأصول، لكن الذي شرع على لسان إبراهيم كان مبدأ الإسلام، وما شرع على لسان محمد ﷺ كان خاتمة الإسلام، ولهذا كان مؤبداً ناسخاً لفروع ما تقدّم، وإليه أشار بقوله: ﴿يُظهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُفِرُوا﴾ [التوبة: ٣٣] وهذا ظاهرٌ لمن عرّف قوانين الكلام.

قوله: (اخترته لكم من بين سائر الأديان)<sup>(١)</sup> يعني ضَمَّنَ «رضي» معنى «اختار» لتعديته باللام دون «عن»، ودلّ الاختيارُ على المختارِ منه، وهو سائر الأديان.

قوله: (وأذنْتُكم) عطفٌ على قوله: «اخترته»، وفيه إيذانٌ إلى معنى الإدماج وإشارة النص، يعني: إنّما خصصت الإسلام بالذكر وأوقعتُ الدينَ تمييزاً عنه لا وذنْتُكم بأنه هو الدينُ المرتضى دون غيره لما عرفتم من قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] وإِنما أوردتُ لفظَ ﴿لَكُمْ﴾ لأعلمكم أنّي ما اخترتُ لغيركم هذا الدين، كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، وذلك لما عرفتم من قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]. قال في تفسيره: «هذه إشارة إلى ملة الإسلام، أي: أنّ ملة الإسلام هي ملتكم التي يجبُ أن تكونوا عليها لا تتحرّفون عنها، يشارُ إليها ملةً واحدةً غيرَ مختلفة»<sup>(٢)</sup>. ومثل دلالة قوله تعالى: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ على قوله: «إنه

(١) كنا في الأصول الخطية، وكذا هو أيضاً في نص «الكشاف» من (ط)، لكن في الأصل الخطي من «الكشاف»، وفي النسخ المطبوعة منه: «من بين الأديان».

(٢) انظر: (١٠: ٣٩٨-٤٠٠).



﴿ذَلِكُمْ فَسُقُ﴾ اعتراض أكد به معنى التحريم، وكذلك ما بعده، لأنَّ تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل، والنعمة التامة، والإسلام المنعوت بالرضا دون غيره من الملل. ومعناه: فمن اضطرَّ إلى الميتة أو إلى غيرها، ﴿في مَحْصَةٍ﴾: في مجاعة ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِأَمْرِ﴾: غير منحرف إليه، كقوله: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣] ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾: لا يؤاخذُه بذلك.

[﴿تَسْتَلُونَكَ مَاذَا أُجِلَ لَكُمْ قُلْ أُجِلَ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ وَأَقْوُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ٤]

هو الدين المرضي وحده بالاختصاص مع انضمام قوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] دلالة قوله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفَصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الاحقاف: ١٥] مع قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَن أَرَادَ أَن يُنمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، على أن مدة الحمل ستة أشهر.

الراغب: نَبَّ بقوله: ﴿وَرَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ على أن الإسلام هو الدين المرتضى على الإطلاق لا تبدل له ولا تغيير، وسائر الأديان قبله كان مرتضى وقتاً دون وقت، وعلى وجه دون وجه، ولقوم دون قوم، وهذا الدين بعد أن شرع كان مرتضى في كل وقت، ولهذا قال رسول الله ﷺ في موسى: «لو كان حياً ما وسعته إلا أتباعي»<sup>(١)</sup>، ولأجل ذلك قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ فَسُقُ﴾: اعتراض) وكذلك ما بعده، وهي سبع مجل، وفي هذا الاعتراض البليغ، وتقدم بيان تحريم المطعم على سائر الأحكام إيداناً باهتمام أمر المطعم، وأن قاعدة الأمر

(١) الحديث سبق تخريجه.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٦٧-٢٦٨).

في السؤال معنى القول؛ فلذلك وَقَعَ بعده ﴿مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ﴾، كأنه قيل: يقولون لك: ماذا أُحِلَّ لهم؟ وإنما لم يُقَل: ماذا أُحِلَّ لنا؛ حكاية لما قالوه، لأنَّ ﴿يَسْتَأْذِنُكَ﴾ بلفظ الغيبة، كما تقول: أقسم زيدٌ ليفعلن. ولو قيل: لأفعلن، وأُحِلَّ لنا، لكان صواباً.

و﴿مَاذَا﴾ مبتدأ، و﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ خبره، كقولك: أي شيء أُحِلَّ لهم؟ ومعناه: ماذا أُحِلَّ لهم من المطاعيم؟ كأنهم حين تلا عليهم ما حرم عليهم من خبيثات المأكَلِ سألوا عما أُحِلَّ لهم منها، فقيل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ أي: ما ليس بخبيث منها: وهو كلُّ ما لم يأت تحريمه في كتابٍ أو سنةٍ أو قياسٍ مجتهدٍ.

وأساس الدِّين مَبْنِيٌّ عليه، لأنَّ به (١) يتمكَّنُ المكلفُ من العبادَةِ، ويؤيِّده ما رَوَيْنَا عن مسلمٍ والترمذِيِّ، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَّ حَرَامٌ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟» (٢)، ومسلمٌ لم يَذْكُرِ الْمَلْبَسَ (٣)، انظُرْ إِلَى الْحَدِيثِ أَيْضًا كَيْفَ كَرَّرَ إِلَى قَوْلِهِ: «وَعُذِي بِالْحَرَامِ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ».

قوله: (وهو كلُّ ما لم يأت تحريمه في كتابٍ أو سنةٍ)، الراغب: الطَّيِّبُ التَّامُّ هُوَ الَّذِي يُسْتَلَذُّ عَاجِلًا وَآجِلًا، وَذَلِكَ هُوَ الْحَلَالُ الَّذِي لَا يُعَقَّبُ مَأْتًا (٤).

(١) زاد في (ص) قوله: «قوام البدن الذي به».

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٥) والترمذي (٢٩٨٩)، عن أبي هريرة.

(٣) بل ذكر مسلم اللبس في الحديث.

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٧٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٥٢٧.

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ عَطَفْتُ عَلَى ﴿الطَّيِّبَاتِ﴾ أَي: أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَصَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ. أَوْ تَجْعَلُ ﴿مَا﴾ شَرْطِيَّةً وَجَوَابُهَا ﴿فَكُلُوا﴾. والجوارحُ: الكواسِبُ من سِبَاعِ البهائمِ والطَّيرِ؛ كالكلبِ والفهدِ والنَّيِّرِ والعُقَابِ والصَّقْرِ والبازيِ والشاهينِ.

قوله: (أَوْ تَجْعَلُ ﴿مَا﴾ شَرْطِيَّةً) عَطَفْتُ عَلَى قَوْلِهِ: «وَصَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ فَحَذَفَ الْمُضَافَ»، فعلى الأول: ﴿مَا﴾ مَوْضُوعَةٌ، و﴿مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ بَيَانِيَّةٌ، وَعَلَى هَذَا: ﴿مَا﴾ شَرْطِيَّةٌ عَلَى تَقْدِيرِ الْمُضَافِ أَيْضاً، رُوِيَ عَنِ الْمُصَنِّفِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ وَقِيلَ: فَإِذَنْ يَبْتَطُلُ كَوْنُهَا شَرْطِيَّةً؟ فَقَالَ: لَا، لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَى الْأَسْمِ الْحَامِلِ لِمَعْنَى الشَّرْطِ فِي حُكْمِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، تَقُولُ: غَلَامٌ مِّنْ تَضْرِبِ أَضْرِبَ.

وقال صاحبُ «اللُّبَابِ»: فَإِنْ تَقَدَّمَ أَسْمَاءُ الشَّرْطِ الْجَارُّ فَا لِمَعْنَى الْمَوْجِبِ لَهَا التَّصَدُّرُ، فَقَدَّرَ قَبْلَهُ لِاتِّحَادِهِ بِهَا، فعلى هذا يَكُونُ تَقْدِيرُ غَلَامٌ مِّنْ تَضْرِبِ أَضْرِبَ: إِنْ تَضْرِبُ غَلَامٌ زَيْدٌ أَضْرِبَ، وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَوَاضِعِ وَضْعِ الْمُظْهِرِ مَوْضِعَ الْمُضَمَّرِ فِي الْجَزَاءِ - يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ وَضِعَ مَوْضِعَ ضَمِيرِ «صَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ» لِمَا دَلَّ ذَلِكَ عَلَى التَّعْظِيمِ وَالْفَخَامَةِ - لَكِنْ هُوَ مِنَ التَّكْرِيرِ الَّذِي لَا يُنَاطُ بِهِ حُكْمٌ آخَرُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَذْكُرُوا أَنَّمَا اللَّهُ عَلَّمَهُ وَإِنْفَعُوا اللَّهَ﴾ الآية.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: إِنْ السَّائِلَ كَأَنَّهُ كَانَ مَرْتَدِّدًا فِي حُلِّ مَا أَمْسَكَهُ الضَّوَارِي، فَتَقَدَّمَ فِي الْجَوَابِ ﴿أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ﴾ وَعَطَفَ عَلَيْهِ «صَيْدَ مَا عَلَّمْتُمْ» اخْتِصَاصًا لَهُ، ثُمَّ زِيدَ فِي الْمِبَالِغَةِ بِأَنْ جَعَلَ الْجَزَاءَ عَيْنَ الشَّرْطِ، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يُقَدَّرَ الْمُضَافُ فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ مَعْطُوفَةً عَلَى جُمْلَةٍ قَوْلِهِ: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ﴾، فعلى هذا «أَوْ تَجْعَلُ» فِي الْكِتَابِ<sup>(١)</sup> عَطَفْتُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ عَطَفْتُ عَلَى ﴿الطَّيِّبَاتِ﴾.

(١) أي: في كتاب الزمخشري هذا، وهو «الكشاف».

والمكَلَّبُ: مؤدَّبُ الجوارِحِ ومُضَرَّبُها بالصَّيْدِ لصاحبِها، ورائضُها لذلك بما عَلِمَ من الحِيلِ وطُرُقِ التَّادِيْبِ والتَّثْقِيْفِ. واشتقاقه من الكَلْبِ؛ لأنَّ التَّادِيْبَ أكثرُ ما يكونُ في الكلابِ، فاشتقَّ من لفظِه لِكثرتِه في جنسِه، أو لأنَّ السَّبْعَ يسمَّى كَلْبًا. ومنه قوله ﷺ: «اللَّهِمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ» فأكله الأسدُ.

أو من الكَلْبِ الذي هو بمعنى الضَّراوةِ، يُقال: هو كَلِبٌ بكذا: إذا كان ضارِبًا به. وانتصابُ ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ على الحال من ﴿عَلَّمْتُمْ﴾.

فإن قلت: ما فائدةُ هذه الحالِ وقد استغنى عنها بـ ﴿عَلَّمْتُمْ﴾ قلتُ: فائدتها أن يكونَ مَنْ يُعَلِّمُ الجوارِحَ نَحْرِيْرًا في عِلْمِه،.....

قوله: (ومُضَرَّبُها بالصَّيْدِ) التَّضْرِيْبُ: الإِضْرَاءُ، الأساس: سَبْعُ ضارٍ، وقد ضَرِيَ بالصَّيْدِ ضَراوةً، وأضَرَى الصائِدُ الكَلْبَ والجارِحَ، ومنَ المِجازِ: ضَرِيَ فلانٌ بكذا وعلى كذا: إذا هَجَعَ به، وأضَرِيْتُهُ وضَرِيْتُهُ وضَرِيْتُ عليه.

قوله: (والتَّثْقِيْفِ) الأساس: ومنَ المِجازِ: أدَبُه وثَقَّفَه، ولولا تَثْقِيْفُكَ وتوفيقُكَ لما كنتُ شيئًا، وهل تَهَدَّبْتُ وتَثَقَّفْتُ إلا على يَدِكَ؟  
النَّهَايةُ: غلامٌ ثَقِفٌ، أي: ذو فِطْنَةٍ وذِكاءِ.

قوله: (اللَّهِمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ)<sup>(١)</sup>، الحديثُ موضوعٌ، وسيجيءُ الكلامُ عليه في سُورَةِ النُّجْمِ.

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥: ٢١١) وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣: ٢٠٧) عن هبار بن الأسود، وفي «الفتح السهوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي» (٣: ٥٤٨): قال الطيبي: الحديث موضوع، ورده بأن الحاكم أخرجه في «المستدرک» (٣٩٨٤) من حديث أبي نوفل عن أبيه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

مُدْرَبًا فِيهِ، مَوْصُوفًا بِالتَّكْلِيبِ. ﴿تَعَلَّمُوهُنَّ﴾ حَالٌ ثَانِيَةٌ، أَوْ اسْتِنَافٌ. وَفِيهِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ: وَهِيَ أَنَّ عَلَى كُلِّ آخِذٍ عِلْمًا أَنْ لَا يَأْخُذَهُ إِلَّا مِنْ أَقْتَلِ أَهْلِهِ عِلْمًا، وَأَنْحَرِهِمْ دِرَايَةً، وَأَعْوَصِهِمْ عَلَى لَطَائِفِهِ وَحَقَائِقِهِ، وَإِنْ احتَاجَ إِلَى أَنْ يَضْرِبَ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ، فَكَمِّمْ مِنْ آخِذٍ عَنِ غَيْرِ مُتَقِينَ قَدْ ضَيَّعَ أَيَّامَهُ، وَعَصَّ عِنْدَ لِقَاءِ النَّحَارِيرِ أَنَايِلَهُ!

﴿يَمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ مِنْ عِلْمِ التَّكْلِيبِ، لِأَنَّهُ إلهَامٌ مِنَ اللَّهِ، وَمُكْتَسَبٌ بِالْعَقْلِ، أَوْ مِمَّا عَرَّفَكُمُ.....

قَوْلُهُ: (مُدْرَبًا) مِنَ الدَّرْبَةِ: التَّجْرِبَةِ، الْأَسَاسُ: دَرَبٌ بِالْأَمْرِ دُرْبَةً، وَتَدْرَبٌ، وَهُوَ دَرَبٌ بِهِ: عَالِمٌ، وَهُوَ مُجَرَّبٌ مُدْرَبٌ.

قَوْلُهُ: (أَقْتَلِ أَهْلَهُ عِلْمًا) أَي: أَبْلِغِهِمْ، يُقَالُ: قَتَلَ أَرْضًا عَالِمَهَا، أَي: دَلَّلَهَا بِالْعِلْمِ، وَرَجُلٌ مُقْتَلٌ: مَجْرَبٌ.

الْأَسَاسُ: وَمِنَ الْمَجَازِ: دَابَّةٌ مُقْتَلَةٌ: مَذَلَّةٌ قَدْ مَرَّنتْ عَلَى الْعَمَلِ وَقَتَلَتْهُ خُبْرًا وَعِلْمًا.

قَوْلُهُ: (أَنْ يَضْرِبَ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ) أَي: تُرَكَّبَ الْإِبِلُ وَتُضْرَبَ عَلَى أَكْبَادِهَا بِالرَّجُلِ، مُتَقَبِّسٌ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿يَمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ مِنْ عِلْمِ التَّكْلِيبِ، لِأَنَّهُ إلهَامٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمُكْتَسَبٌ بِالْعَقْلِ، أَوْ مِمَّا عَرَّفَكُمُ اللَّهُ أَنْ تُعَلِّمُوهُ) إِلَى آخِرِهِ، هَذَا الثَّانِي أَوَّلِي، فَذَلِكَ الْحَالُ الْأَوَّلِي عَلَى أَنَّ مُعَلِّمَ الْكَلْبِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُدْرَبًا فِي تِلْكَ الصِّفَةِ، يَعْلَمُ لَطَائِفَ الْحَيْلِ وَطُرُقَ التَّأْدِيبِ فِيهَا كَمَا عَلَيْهِ جُمْلَةُ الصَّيَادِينَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْإلهَامِ وَالْعَقْلِ الَّذِي مَنَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَالْحَالُ الثَّانِيَةُ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٦٧) وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٣٨٦: ١).

أَنْ تُعَلِّمُوهُ مِنْ أَتْبَاعِ الصَّيِّدِ بِإِرْسَالِ صَاحِبِهِ، وَانْزَجَارِهِ بِزَجْرِهِ، وَانْصِرَافِهِ بِدُعَائِهِ، وَإِمْسَاكِ الصَّيِّدِ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ. وَقُرَى: (مُكَلِّبِينَ) بِالْتَّخْفِيفِ. وَأَفْعَلٌ وَفَعَلٌ يَشْتَرِكَانِ كَثِيرًا. وَإِلِمْسَاكُ عَلَى صَاحِبِهِ: أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «وَأِنْ أَكَلَ مِنْهُ، فَلَا تَأْكُلْ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ». وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا أَكَلَ الْبَازِي فَلَا تَأْكُلْ.

عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَقِيهًا عَالِمًا بِالشَّرَائِطِ الْمَعْتَبَرَةِ فِي الشَّرْعِ «مَنْ أَتْبَاعِ الصَّيِّدِ بِإِرْسَالِ صَاحِبِهِ، وَانْزَجَارِهِ بِزَجْرِهِ، وَانْصِرَافِهِ بِدُعَائِهِ، وَإِمْسَاكِ الصَّيِّدِ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ»، وَفِيهِ إِدْمَاجٌ لِتِلْكَ الْفَائِدَةِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْعَالِمَ وَإِنْ كَانَ أَوْحِيدًا مُتَبَحِّرًا فِي الْعُلُومِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَحَدَّثًا مَلَهَمًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، مُجَانِبًا مَشَارَبَ عِلْمِهِ عَنْ كُدُورَةِ الْهَوَىٰ وَلَوُثِ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ، مُسْتَعِدًّا لِقَبِيضِ الْعُلُومِ اللَّدُنِّيَّةِ<sup>(١)</sup>، مُقْتَسِبًا مِنْ مِشْكَاتِ الْأَنْوَارِ النَّبَوِيَّةِ.

وَالَّذِي يُؤَيِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ مَا رَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَدِيِّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَتَّصِدُّ هَذِهِ الْكِلَابَ، فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ»<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: «أَنْ تُعَلِّمُوهُ» هُوَ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِقَوْلِهِ: «مِمَّا عَرَّفَكُم»، وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِي «تُعَلِّمُوهُ» عَائِدٌ إِلَى «مَا»، وَالْمَفْعُولُ الثَّانِي مَحْذُوفٌ، أَي: مِمَّا عَرَّفَكُمُ اللَّهُ أَنْ تُعَلِّمُوهُ الْكَلْبَ، وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَتْبَاعِ» بَيَانٌ «مَا».

قَوْلُهُ: (عَلَى نَفْسِهِ) حَالٌ، أَي: مُسْتَعْلِيًا وَمُسْتَوْلِيًا عَلَيْهَا كَمَا تَقْتَضِي طَبِيعَتُهُ وَجِبَلَّتُهُ، لَا عَلَى

(١) فِي (غ) وَ(س): «الِدِينِيَّةُ»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ (ط) وَ(م) وَ(غ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٨٧) وَمُسْلِمٌ (١٩٢٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٥٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٧٠) وَأَحْمَدُ (١٨٢٨٤)

وَابْنُ حِبَّانَ (٥٨٨٠) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفَرَّقَ الْعُلَمَاءُ فَاشْتَرَطُوا فِي سِبَاعِ الْبَهَائِمِ تَرْكَ الْأَكْلِ؛ لَأَنَّهَا تَوَدَّبُ بِالضَّرْبِ، وَلَمْ يَشْتَرِطُوهُ فِي سِبَاعِ الطَّيْرِ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعْتَبِرْ تَرْكَ الْأَكْلِ أَصْلًا، وَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ إِمْسَاكِ الْكُلِّ وَالْبَعْضِ. وَعَنْ سَلْمَانَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ ثُلْثِيهِ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلْ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِيَّامٌ يَرْجِعُ الصَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾؟ قُلْتُ: إِمَّا أَنْ يَرْجِعَ إِلَى ﴿مِمَّا أَمْسَكْنَ﴾ عَلَى مَعْنَى: وَسَمُّوا عَلَيْهِ إِذَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ، أَوْ إِلَى ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ أَي: سَمُّوا عَلَيْهِ عِنْدَ إِرْسَالِهِ.

[﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيْبُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلًّا لَكُمْ وَأَنْتُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ٥]

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ قِيلَ: هُوَ ذَبَائِحُهُمْ. وَقِيلَ: جَمِيعُ مَطَاعِمِهِمْ، وَيَسْتَوِي فِي ذَلِكَ جَمِيعُ النَّصَارَى. وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ اسْتَشَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ وَقَالَ: لَيْسُوا عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ وَلَمْ يَأْخُذُوا مِنْهَا إِلَّا شُرْبَ الْخَمْرِ. وَبِهِ أَخَذَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ. وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ التَّابِعِينَ، وَبِهِ أَخَذَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ.

وَحُكْمُ الصَّابِئِينَ حُكْمُ أَهْلِ الْكِتَابِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ. وَقَالَ صَاحِبَاهُ: هُمُ صِنْفَانِ: صِنْفٌ يَقْرَءُونَ الزُّبُورَ وَيَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَصِنْفٌ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا وَيَعْبُدُونَ النُّجُومَ، ..

أَنْفُسِكُمْ، فَعُلِمَ أَنَّ الْعَقْلَ لَا اسْتِقْلَالَ لَهُ فِي أُمُورِ الدِّينِ، وَأَنَّ الْعُلُومَ الدِّينِيَّةَ الْمَشُوبَةَ بِهَوَى النَّفْسِ لَا اعْتِدَادَ بِهَا.

فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب. وأما المجوس فقد سُنَّ بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم. وقد روي عن ابن المسيب أنه قال: إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر اسم الله ويذبح، فلا بأس. وقال أبو ثور: وإن أمره بذلك في الصَّحة، فلا بأس، وقد أساء.

﴿وَطَعَامُكُمْ جِلٌّ لَّهُمْ﴾ فلا عليكم أن تطعموهم، لأنه لو كان حراماً عليهم طعام المؤمنين لساغ لهم إطعامهم. ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾: الحرائر، أو العفائف. وتخصيصهن بعث على تحيُّر المؤمنين لتطفيهم. والإماء من المسلمات يصحُّ نكاحهن بالاتفاق، وكذلك نكاح غير العفائف منهن، وأما الإماء الكنانيات؛ فعند أبي حنيفة: هنَّ كالمسلمات، وخالفه الشافعي. وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكنانيات ويحتجُّ بقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] ويقول: لا أعلم شيئاً أعظم من قولها: إن ربها عيسى. وعن عطاء: قد أكثر الله المسلمات، .....

قوله: (وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكنانيات)، الراغب: وإذا سُئِلَ عن ذلك يقرأ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]<sup>(١)</sup>، ويقول في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: من الذين كانوا منهم وأسلموا، كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ [آل عمران: ١١٣]، وغيره حمل قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] على أهل الأديان والمجوس<sup>(٢)</sup>، وأكد ذلك بقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، والنكاح يقتضي المودة، كقوله: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، وقال من جوز التزوج بين: إن المودة المنهي عنها هي المودة الدينية، وأما المودة الزوجية فهي غير محظورة.

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨٥).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٧٩).



وَأَمَّا رَخِصْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ ﴿مُحْصِنِينَ﴾: أَعْقَاءَ. ﴿وَلَا تُتَّخَذِي أَخْدَانٍ﴾: صِدَاقِي. وَالْخِذْنُ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى. ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾: بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَمَا أَحَلَّ اللَّهُ وَحَرَّمَ.

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُسَبِّحَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾]

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ كَقَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨] وكقولك: إِذَا ضَرَبْتَ غُلَامَكَ فَهُوَ عَلَيْهِ، فِي أَنْ الْمُرَادَ إِرَادَةَ الْفِعْلِ.

فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ جَازَ أَنْ يُعَبَّرَ عَنِ إِرَادَةِ الْفِعْلِ بِالْفِعْلِ؟ قُلْتُ: لِأَنَّ الْفِعْلَ يَوْجَدُ بِقُدْرَةِ الْفَاعِلِ عَلَيْهِ وَإِرَادَتِهِ لَهُ، وَهِيَ قَضْدُهُ إِلَيْهِ وَمِثْلُهُ وَخُلُوصُ دَاعِيَتِهِ، فَكَمَا عُبِّرَ عَنِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْفِعْلِ بِالْفِعْلِ فِي قَوْلِهِمُ: الْإِنْسَانُ لَا يَطِيرُ، وَالْأَعْمَى لَا يُبْصِرُ؛ أَي: لَا يَقْدِرَانِ عَلَى الطَّيْرَانِ وَالْإِبْصَارِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نُعِيدُهُ، وَوَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾: بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَمَا أَحَلَّ اللَّهُ وَحَرَّمَ) يَرِيدُ أَنْ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ﴾ إِلَى آخِرِهِ كَالْتَذْيِيلِ وَالتَّأَكِيدِ لِقَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ أَحْلَلْتُ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ﴾ تَعْظِيمًا لِشَأْنِ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ وَمَا حَرَّمَ، وَتَغْلِيظًا عَلَى مَنْ خَالَفَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (الْإِنْسَانُ لَا يَطِيرُ) وَوَضَعَ «يَطِيرُ»، الَّذِي هُوَ الْمُسَبَّبُ عَنِ الْقُدْرَةِ، مَوْضِعَ السَّبَبِ الَّذِي هُوَ الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي عَنَاهُ بِقَوْلِهِ: «فَكَمَا عُبِّرَ عَنِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْفِعْلِ بِالْفِعْلِ».

(١) قَوْلُهُ: «وَتَغْلِيظًا عَلَى مَنْ خَالَفَ ذَلِكَ» سَقَطَ مِنْ (ط).

يعني: إِنَّا كُنَّا قَادِرِينَ عَلَى الْإِعَادَةِ، كذلك عُبِّرَ عن إِرَادَةِ الْفِعْلِ بِالْفِعْلِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ مُسَبَّبٌ عَنِ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، فَأُقِيمَ الْمَسَبَّبُ مَقَامَ السَّبَبِ لِلْمُلَابَسَةِ بَيْنَهُمَا، وَإِلْيَاجِازِ الْكَلَامِ، وَنَحْوُهُ مِنْ إِقَامَةِ الْمَسَبَّبِ مَقَامَ السَّبَبِ قَوْلُهُمْ: كَمَا تَدِينُ تُدَانُ؛ عُبِّرَ عَنِ الْفِعْلِ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ سَبَبٌ لِجِزَاءٍ بِلَفْظِ الْجِزَاءِ الَّذِي هُوَ مَسَبَّبٌ عَنْهُ.

وقيل: معنى ﴿فُتِمَّتْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾: قَصَدْتُمُوهَا؛ لِأَنَّ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَى شَيْءٍ وَقَامَ إِلَيْهِ كَانَ قَاصِدًا لَهُ لَا مَحَالَةَ، فَعُبِّرَ عَنِ الْقَصْدِ لَهُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهِ.

قوله: (وقيل: معنى ﴿فُتِمَّتْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾: قَصَدْتُمُوهَا) عطفٌ على قوله: ﴿إِذَا فُتِمَّتْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ كقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ [النحل: ٩٨]، وقيل في الفَرْقِ: إِنَّ الْمَعْنَى عَلَى الْأَوَّلِ: إِذَا أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَصَدْتُمُوهَا، وَعَلَى هَذَا: إِذَا أَرَدْتُمْ الصَّلَاةَ وَقَصَدْتُمُوهَا<sup>(١)</sup>، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّ الْإِرَادَةَ هِيَ الْقَصْدُ الْمَخْصُوصُ لَمَّا فَسَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ قَصْدُهُ إِلَيْهِ وَمَيْلُهُ وَخُلُوصُ دَاعِيِهِ» بَلِ الْمُرَادُ مِنَ الْقَصْدِ مُطْلَقُ الْمَيْلِ مِنْ غَيْرِ الدَّاعِيَةِ الْخَالِصَةِ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ النِّيَّةَ. وَأَيْضًا يُفْهَمُ مِنْ إِرَادَةِ الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ الْأَخْذُ فِي مُقَدِّمَتِهَا وَشَرَائِطِهَا، وَمِنْ ثَمَّ عَقَّبَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَغْسِلُوا﴾ وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْقَصْدُ إِلَى مُطْلَقِ الصَّلَاةِ وَالْأَوَّلُ أَوْجَهُ.

وقال القاضي: وفائدة هذه الطريقة التنبيه على أن مَنْ أَرَادَ الْعِبَادَةَ يَنْبَغِي أَنْ يُبَادِرَ إِلَيْهَا بِحَيْثُ لَا يَنْفَكُ الْفِعْلُ عَنِ الْإِرَادَةِ<sup>(٢)</sup>.

الراغب: ظاهر الآية<sup>(٣)</sup> يقتضي أن لا يَجِبَ فِي الْوَضْعِ النِّيَّةَ، وَالْقَوْلُ بِوُجُوبِهَا يَقْتَضِي زِيَادَةَ فِي النَّصِّ، وَالزِّيَادَةُ فِي النَّصِّ تَقْتَضِي النَّسْخَ، وَنَسْخُ الْقُرْآنِ لَا يَجُوزُ اتِّفَاقًا بِخَيْرِ الْوَاحِدِ وَبِالْقِيَاسِ، فَلَا يَصِحُّ إِذَا اثْبَاتُ النِّيَّةِ، وَقَالَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ: بَلِ الْآيَةُ تَقْتَضِي إِجْبَابَ النِّيَّةِ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا فُتِمَّتْ﴾: إِذَا أَرَدْتُمْ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْنَاهُ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِهِ فَائِدَةٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) من قوله: «وعلى هذا» إلى هنا أثبتناه من (ط).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٨).

(٣) كذا في الأصول الحفظية، وفيه اختصار، ولفظ الراغب: «قال أصحاب أبي حنيفة: ظاهر الآية».

(٤) انظر: «المجموع شرح المذهب» (١: ٣١٣) و«الحاوي الكبير» (١: ١٣٢).

فإن قلت: ظاهر الآية يُوجب الوضوء على كلِّ قائمٍ إلى الصَّلَاةِ، مُحَدِّثٍ وغيرِ مُحَدِّثٍ، فما وجهه؟ قلت: يحتمل أن يكون الأمر للوجوب، فيكون الخطاب للمُحَدِّثِينَ خاصَّةً، وأن يكون للنَّدب. وعن رسول الله ﷺ والخلفاء بعده: أنهم كانوا يتوضَّؤون لكلِّ صلاة.

وقال بعضهم: الآية تقتضي الترتيب، لأن الفاء في قوله: ﴿فَاغْسِلُوا﴾ تقتضي ترتب غسل الوجه على القيام، فإذا ثبت ترتب غسل الوجه على القيام ثبت في غيره؛ لأن أحداً لم يُفصل، وليس ذلك بشيء، فإن الفاء وإن اقتضى الترتيب فإن مقتضى ذلك في الجملة لا في البعض، ولم يقتضِ ترتيب الأعضاء المأمورِ بغسلها بعضها على بعض، والأظهر أن الترتيب اقتضاه قول النبي ﷺ: «أبدأُ بما بدأ اللهُ به»<sup>(١)</sup>، وفعله الذي فعله بياناً للآية، وقد رتب ثم قال: «هذا وضوءٌ لا يقبلُ اللهُ الصَّلَاةَ إلا به»<sup>(٢)</sup>.

ويمكن أن يقال: والنَّظْمُ أيضاً يقتضي الترتيب؛ لأنه لو لم يُرد ذلك لأوجب تقديم الممسوح أو تأخيره عن المغسول، ولأنهم يُقدِّمون الأهمَّ فالأهمَّ، فالأحوط مراعاة الترتيب.

الانتصاف: قوله: «لأن الفعل يوجدُ بقدرة القادر...» إلى آخره يستقيم من السُّنِّيِّ والمُعْتَرِجِيِّ، السُّنِّيُّ يقول: الفعل يوجدُ بقدرة العبد مقارناً لها، والمُعْتَرِجِيُّ يقول: مخلوقاً بها<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وأن يكون للنَّدب). قال صاحبُ «الفرائد»: لا يجوز أن يكون للنَّدب، لأن الإجماع مُنْعَقِدٌ على أن الوضوء للصَّلَاةِ فَرَضٌ، لأن الأمر للوجوب إلا مانع، وقال: أما الجواب عن السؤال الذي أورده في «الكشاف» فهو أن يُقال: تقدير الآية: وأنتم مُحَدِّثُونَ، بوجهين، أحدهما: أنه يستحيل بدون هذا التقدير أن يتفصّل المكلّف عن عُهْدَةِ التكليف<sup>(٤)</sup>؛ لأنه إذا

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) عن جابر.

(٢) «تفسير الراغب» (٤: ٢٨١-٢٨٢). والحديث أخرجه ابن ماجه (٤١٩) والدارقطني (٢٦١) والبيهقي

في «السنن الكبرى» (١: ٨٠) عن ابن عمر.

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٠٩).

(٤) قوله: «عن عُهْدَةِ التكليف» سقط من (ص).

وعن النبي ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

وعنه عليه السَّلَام: أنه كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح مسح على خُفَيْهِ فصلَّى الصَّلواتِ الخمسَ بوضوءٍ واحدٍ، فقال له عمرُ: صَنَعْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ! فقال: «عَمْدًا فعلته يا عمرُ». يعني: بيانا للجواز.

فإن قلت: هل يجوز أن يكون الأمر شاملاً للمُخَدِّثِينَ وغيرِهِم، لهؤلاء على وجه الإيجاب، ولهؤلاء على وجه النَّدْب؟ قلتُ: لا، لأنَّ تناوُلَ الكَلِمَةِ لِمَعْنَيَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ، من باب الإلغازِ والتَّعْمِيَةِ.

أراد القيام إلى الصلاة وَجَبَ عليه أن يتوضأ، فإذا تَوَضَّأَ وأراد القيامَ إلى الصَّلَاةِ وَجَبَ عليه مرةً أُخرى أن يتوضأ، وهَلُمَّ جَزَاءً، وثانيتها: أن التيممَ بَدَلُ من الوضوء، لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦]، والبَدَلُ لا يمكن أن يكون مخالفاً للمبدل منه في السبب، وإلا لا يكون البَدَلُ بَدَلًا، فلما كان موجبُ التيممِ عندَ عَدَمِ المَاءِ حالةَ الحَدَثِ كان كذلك في الوضوء؛ لأنه إما سببٌ أو شَرْطٌ.

قوله: (مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ) الحديث أخرجه الترمذي عن ابن عمر<sup>(١)</sup>.

قوله: (فلما كان يوم الفتح مسح على خُفَيْهِ) الحديث رواه بُرَيْدَةُ، وأوردَه مسلمٌ وأبو داؤدَ والتَّرمِذي<sup>(٢)</sup>، وليس فيه أنه كان يتوضأ لكل صلاة.

قوله: (الإلغاز والتَّعْمِيَةِ) لم يُرَدِّدْ به الإلغازُ المتعارَفَ، وهو أن يُطْلَقَ لَفْظَةٌ لها معنَيان: قريبٌ وبعيد، ويُرادُ بها البعيدُ غيرَ مصحُوِيَةٍ بالقَرِينَةِ، بل مُرادُه أن اللفظَ عندَ إرادةِ الحقيقةِ لا

(١) أخرجه الترمذي (٥٩) عن ابن عمر وضعف إسناده، وأخرجه أيضاً أبو داود (٦٢) وابن ماجه (٥١٢) والبيهقي في السنن الكبرى (١: ١٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٧) وأبو داود (١٧٢) والترمذي (٦١) عن بريدة.

وقيل: كان الوضوء لكل صلاة واجباً أوّل ما فرض ثم نسخ.

﴿إِلَى﴾ تُفيد معنى الغاية مطلقاً، فأما دخولها في الحكم وخروجها، فأمرٌ يدور مع الدليل، فما فيه دليل على الخروج قوله: ﴿فَنَظَرْتُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.....

يحتاج إلى القرينة، وعند إرادة المجاز يفتقر إليها، فلا يُعلم المقصود قطعاً، ومن قال بالقدر المشترك، وهو رجحان الفعل على الترك، لا يلزمه الإلغاز.

الانصاف: قد أجاز ذلك الشافعي رضي الله عنه وغيره، ثم ما ذكره الزمخشري مبني على أن الأمر مشترك بين الوجوب والتدب، أما إذا قلنا: إنه بمجرد الطلب، وهو القدر المشترك، صح تناوؤهما، فللمحدثين وجوباً، وللمتطهرين تدباً<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقيل: كان الوضوء) عطف على قوله: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ».

قوله: (كان الوضوء لكل صلاة واجباً أوّل ما فرض ثم نسخ)، قال القاضي<sup>(٢)</sup>: وهو ضعيف، لقوله ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نزولاً، فأجلوا حلالها وحرموا حرامها»<sup>(٣)</sup>، وروينا في «مسند أحمد بن حنبل»، عن جبير بن نفير، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟ قلت: نعم، قالت: فإنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم من حرام فحرموه<sup>(٤)</sup>. وعن الترمذي، عن عبد الله بن عمرو، قال: آخر سورة أنزلت سورة المائدة<sup>(٥)</sup>.

قوله: ﴿إِلَى﴾ تُفيد معنى الغاية مطلقاً، قال صاحب «الفرائد»: ذكر صاحب «الكشاف»

(١) «الانصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٠٩).

(٢) في «أنوار التنزيل» (٢: ٢٩٨).

(٣) ذكره في «الدر المنثور» (٥: ١٥٨): أخرجه أبو عبيد عن ضمرة بن حبيب وعطية بن قيس.

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٥٨٨) عن جبير بن نفير، وأخرجه أيضاً النسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٧٣).

والحاكم في «المستدرک» (٣٢١٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧: ١٧٢).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٠٦٣) عن عبد الله بن عمرو.

لأنَّ الإِعْسَارَ عَلَّةُ الْإِنظَارِ، وبُوجُودِ الْمَيْسَرَةِ تَزُولُ الْعَلَّةُ، ولو دَخَلَتِ الْمَيْسَرَةُ فِيهِ لَكَانَ مُنظَرًا فِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ مُعْسِرًا وَمُوسِرًا. وكذلك ﴿فَمَرَّاتُمَا الصِّيَامَ إِلَى الْبَيْتِ﴾ [البقرة: ١٨٧] لو دَخَلَ اللَّيْلُ لَوَجِبَ الْوِصَالُ. وَمِمَّا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الدُّخُولِ قَوْلُكَ: حَفِظْتُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ مَسْوقٌ لِحَفِظِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ أَلْمَسَ جِدَّ الْحِكْمِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] لَوْ قَوَّعَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُ لَا يُسْرَى بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلَهُ.

وقوله: ﴿إِلَى الْمَرَاْفِقِ﴾ و﴿إِلَى الْكَعْبَتَيْنِ﴾ لا دَلِيلَ فِيهِ عَلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، فَأَخَذَ كَافَّةُ الْعُلَمَاءِ بِالْإِحْتِيَاظِ، فَحَكَمُوا بِدُخُولِهَا فِي الْغَسْلِ. وَأَخَذَ زُفَرٌ وَدَاوُدُ بِالْمُتَيْقِنِ فَلَمْ يَدْخُلَاهَا. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُدِيرُ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ.

فِي «الْمَفْصَلِ»، أَنَّ «إِلَى» لَا يَدْخُلُ مَا بَعْدَهَا فِيهَا قَبْلَهَا، بِخِلَافِ «حَتَّى»، وَذَكَرَ هَاهُنَا أَنَّ «إِلَى» لِمُطَلَقِ الْغَايَةِ. وَقُلْتُ: الَّذِي ذَكَرَهُ فِي «الْمَفْصَلِ»: وَ«حَتَّى» فِي مَعْنَاهَا، إِلَّا أَنَّهَا تُفَارِقُهَا فِي أَنَّ مَجْرُورَهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ جُزْءٍ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ مَا يُلَاقِي آخِرَ جُزْءٍ مِنْهُ. وَقَالَ أَيْضًا: إِنَّ مِنْ حَقِّ «حَتَّى» أَنْ يَدْخُلَ مَا بَعْدَهَا فِيهَا قَبْلَهَا<sup>(١)</sup>، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حُكْمَ «إِلَى» مَا ذَكَرَهُ، بَلْ حُكْمُهَا أَعْمٌ كَمَا ذَكَرَهُ فِي «الْكِتَابِ». وَفِي «الْإِقْلِيدِ»: وَ«إِلَى» مُطْلَقَةٌ تُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ غَايَةٍ. نَعَمْ، هُوَ مِمَّا خَالَفَ فِيهِ النَّحْوِيُّونَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَقَدْ جَاءَتْ «إِلَى» وَمَا بَعْدَهَا دَاخِلٌ فِي الْحُكْمِ فِيهَا قَبْلَهَا، وَجَاءَتْ مَا بَعْدَهَا غَيْرُ دَاخِلٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ حَكَّمَ بِالِاشْتِرَاكِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَكَّمَ بِظُهُورِ الدُّخُولِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَكَّمَ بِظُهُورِ انْتِفَاءِ الدُّخُولِ، وَعَلَيْهِ النَّحْوِيُّونَ، وَوَجُوبُ دُخُولِ الْمَرَاْفِقِ فِي وَجُوبِ الْغَسْلِ لَيْسَ مِنْ ظَاهِرِ الْآيَةِ، وَإِنَّمَا حَمَلَ ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (فَأَخَذَ كَافَّةُ الْعُلَمَاءِ بِالِاحْتِيَاظِ، فَحَكَمُوا بِدُخُولِهَا فِي الْغَسْلِ، وَأَخَذَ زُفَرٌ وَدَاوُدُ

(١) «المفصل في علم العربية» ص ٢٨٣.

(٢) انظر: «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ١٤٤).

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾: المرادُ إصْباغُ المَسْحِ بالرأس، وما سِخُ بعضه ومُسْتَوْعِبُه بالمسح كلاهما مُلْصِقٌ لِلْمَسْحِ برأسه، وقد أخذ مالكٌ بالاحتياط، فأوجِبَ الاستيعابَ أو أكثره، على اختلاف الرواية. وأخذ الشافعيُّ باليقين، فأوجِبَ أَقْلَ ما يقعُ عليه اسمُ المسح. وأخذ أبو حنيفةٌ ببيان رسولِ الله ﷺ، وهو ما رُوِيَ أَنه مَسَحَ على ناصِيته. وقدَّرَ الناصيةَ بِرُبعِ الرأسِ.

قرأ جماعة: ﴿وَأَرْجَلَكُمْ﴾ بالنصب، فدلَّ على أن الأرجلَ مغسولةٌ.

فإن قلت: فما تصنعُ بقراءة الجزِّ ودخولِها في حُكْمِ المَسْحِ؟ قلتُ: الأرجلُ من بين الأعضاء الثلاثة المَغْسُولَةِ تُغْسَلُ بِصَبِّ المَاءِ عليها، .....

بالمُتَيْقِنِ). وفي «الهداية»: المِرْفَقَانِ والكعبانِ يَدْخُلَانِ فِي الغَسْلِ عِنْدَنَا، خِلافًا لِرُفْرٍ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الغَايَةَ لَا تَدْخُلُ تَحْتَ المُنْيَا، كَاللَّيْلِ فِي الصَّوْمِ. ولنا: أَنَّ هَذِهِ الغَايَةَ لِإِسْقَاطِ مَا وِراءَها، إِذْ لَوْلَاها لاسْتَوْعَبَتِ الوَظِيفَةُ الكُلَّ، وَفِي بابِ الصَّوْمِ لِمَدِّ الحُكْمِ إِلَيْها، إِذْ اسْمُ الصَّوْمِ عَلَى الإِمْسَاكِ سَاعَةً<sup>(١)</sup>. وَعَنَى بِالمُتَيْقِنِ: ما يُقَابِلُ الاحتياط، وَهُوَ ما يُفِيدُهُ الخِطَابُ بِمَنْطوقِهِ وَلَا زِيادَةَ عَلَيْهِ.

قوله: (والمراد<sup>(٢)</sup> إصْباغُ المَسْحِ بالرأس). قال القاضي: والباءُ تُدُلُّ على تَضْمِينِ الفِعْلِ معنى الإِصْباغِ، فَكانه قيل: وَالصَّوْمُوا المَسْحَ بِرُؤُوسِكُمْ، وَذلك لا يَقْتَضِي الاستيعابَ، بِخِلافِ ما لو قيل: وَأَمْسَحُوا رُؤُوسَكُمْ، فَإِنَّه كَقَوْلِهِ: وَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (قرأ جماعة: ﴿وَأَرْجَلَكُمْ﴾ بالنصب): نافعٌ وابنُ عامرٌ والكسائيُّ وحَفْصٌ، والباقونَ: بِالجَزِّ<sup>(٤)</sup>.

(١) «الهداية شرح بداية المبتدي» للمرغيناني (١: ١٢).

(٢) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «المراد» دون واو.

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٠٠).

(٤) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

فكانت مَظِنَّةً للإسرافِ المَذْمُومِ المُنْهِيِّ عنه، فَعَطَفْتَ على الثالثِ المَمْسُوحِ لا لِتُمْسَحَ، ولكن لِيُنْبَهَ على وُجوبِ الاقْتِصَادِ في صَبِّ المَاءِ عليها.....

قوله: (فَعَطَفْتَ على الرابعِ)، وفي نُسخة: «على الثالثِ»، وقيل: هذا أشبهُ بإيرادِ القرآنِ، ولكن لما كانتِ الأَعْضاءُ الثلاثةُ المَغْسُولةُ عبارةً عن الوَجْهِ واليَدَيْنِ والرُّجْلَيْنِ فالرابعُ هذا. وقلتُ: الرابعُ أحسنُ لإيرادِ الكتابِ، لأنه جعلَ المَغْسُولَ ثلاثةً، فالرابعُ هو المَمْسُوحُ ونحوه سبقَ في تفسِيرِ قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] (١)، قال: «قد رَجَعَ الضميرُ في هذا الوَجْهِ إلى المنافقينِ، فما مَرَجَعُهُ في الثاني؟» إلى الأولِ.

ومثِلُ المصنّفِ في عبارتهِ إلى أنّ الجَرَّ على الجِوارِ، قال ابنُ الحاجبِ: والحقُّضُ على الجِوارِ ليس بجيدٍ؛ إذ لم يأتِ في الكلامِ الفصيحِ، وإنما هو شاذٌّ في كلامٍ من لا يؤتبهُ له من العربِ (٢). قال القاضي: والحقُّضُ على الجِوارِ كثيرٌ في القرآنِ والشعرِ، كقوله تعالى: ﴿عَدَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ [هود: ٨٤]، ﴿وَحُورٍ عِينٍ﴾ [الواقعة: ٢٢] بالجِزْرِ في قراءةِ حمزةَ والكِسائي (٣)، وقوله: «جُحُرٌ صَبَّ خَرِبٍ» وللنُّحاةِ بابٌ في ذلك، وفائدتهُ: التنبيةُ على أنه ينبغي أن يقتصدَ في صبِّ المَاءِ عليها وَيَغْسِلَ غَسْلًا يَقْرُبُ مِنَ المَسْحِ (٤).

وقال أبو البقاء: (وَحُورٍ عِينٍ) على قراءةٍ من جَرَّ، معطوفٌ على قوله: ﴿يَا كُؤَابِ وَأَبَارِيْقَ﴾ [الواقعة: ١٨]، والمعنى مُتخَلِّفٌ، إذ ليس المعنى يَطُوفُ عليهمِ وُلْدَانٌ مُتَحَدِّدُونَ بِحُورٍ عِينٍ، والجِوارُ مشهورٌ عندهم في الإعرابِ، والصفّاتِ، وَقَلْبِ الحروفِ، والتأنيثِ، فمن الإعرابِ: ما ذكروا من الصفّاتِ، قوله: ﴿في يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ [إبراهيم: ١٨]، وإتّما العاصِفُ الرِّيحُ، ومن قَلْبِ

(١) «الكشاف» (٢: ٢٣٤).

(٢) «أما لي ابن الحاجب» (١: ٢٨٠).

(٣) «التيسير في القراءات السبع» ص ١٣٢ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٤٢٣).

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٠٠) وانظر: «كتاب سيبويه» (١: ٦٧) و«الإنصاف في مسائل الخلاف» للأنباري

(١: ٩٢)، (٢: ٦٠٧-٦١٥).



وقيل: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، فجاءةً بالغاية إماطةً لِظَنِّ ظَانَ يُحَسِّبُهَا مَمْسُوحَةً، لأنَّ المَسْحَ لم تُضْرَبْ له غَايَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ.

الحروف: إنه لِيَأْتِينَا بِالْعَدَايَا وَالْعَشَايَا، وَمِنَ التَّأْنِيثِ: ذَهَبَتْ بَعْضُ أَصَابِعِهِ، وَمَنَّهُ قَوْلُهُمْ: قَامَتْ هُنْدٌ؛ فَلَمْ يُجِزُوا حَذْفَ التَّاءِ إِذَا لَمْ يُفْصَلْ بَيْنَهُمَا فَإِنْ فَصَلُوا أَجَاوَزُوا، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا الْمَجَاوِرَةَ وَعَدَمَ الْمَجَاوِرَةَ<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقيل: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾) عطفٌ على قوله: «فَعَطِفْتُ»، وَيُمْكِنُ أَنْ يُجْعَلَ هَذَا جَوَابًا عَنْ قَوْلِ ابْنِ الْحَاجِبِ<sup>(٢)</sup>، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَطْفَ عَلَى الْجَوَارِ إِنَّمَا يَكُونُ مَحْدُورًا إِذَا وَقَعَ الْإِلْبَاسُ، وَأَمَّا إِذَا انْتَهَضَتِ الْقَرِينَةُ عَلَى تَوَخُّحِي الْمِرَادِ وَارْتَفَعَتْ بِهَا اللَّبْسُ فَلَا بَأْسَ، كَمَا أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا عَطَفَ الْأَرْجُلَ عَلَى الرَّؤُوسِ وَأَوْهَمَ اشْتِرَاكَ فِي الْمَسْحِ اسْتَدْرَكَ ذَلِكَ بِضَرْبِ الْغَايَةِ فِي الْأَرْجُلِ لِيُؤْذَنَ أَنَّ حُكْمَهَا حُكْمُ الْمَغْسُولَةِ مَعَ رِعَايَةِ الْاِقْتِصَادِ فِي صَبِّ الْمَاءِ.

وَحَمَلَ الزَّجَاجُ الْجَرَّ عَلَى غَيْرِ الْجَوَارِ وَقَالَ: وَيَجُوزُ «أَرْجُلِكُمْ» بِالْحَفْضِ عَلَى مَعْنَى: فَاغْسِلُوا، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ، لِأَنَّ التَّحْدِيدَ يَفِيدُ الْغَسْلَ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، وَلَوْ أُرِيدَ الْمَسْحُ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى التَّحْدِيدِ، كَمَا قَالَ فِي الرَّؤُوسِ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ وَتَنَسِيقِ الْغَسْلِ عَلَى الْمَسْحِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

يَا لَيْتَ بَعْلَكَ قَدْ غَدَا  
مَتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا<sup>(٣)</sup>

أَي: حَامِلًا رُمْحًا<sup>(٤)</sup>، وَاخْتَارَ صَاحِبُ «الانْتِصَافِ»<sup>(٥)</sup> هَذَا الْوَجْهَ، وَكَذَا ابْنُ الْحَاجِبِ فِي «الْأَمَالِي» وَرَدَّ الْأَوَّلَ، وَقَالَ: هَذَا الْأَسْلُوبُ، أَي: عَطْفُ «أَرْجُلِكُمْ» عَلَى «رُءُوسِكُمْ» مَعَ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٢٢).

(٢) «أمالي ابن الحاجب» (١: ٢٨٠).

(٣) البيت لعبد الله بن الزُّبَيْرِيِّ، انظر: «شعر ابن الزُّبَيْرِيِّ» ص ٣٢.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٥٣).

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦١٠).

وعن علي رضي الله عنه أنه أشرف على فتية من قريش، فرأى في وضوئهم تجوزاً، فقال: ويل للأعقاب من النار، فلما سمعوا جعلوا يغسلونها غسلًا، ويدلكونها ذلكًا. وعن ابن عمر: كنا مع رسول الله ﷺ فتوضأ قومٌ وأعقابهم بيضٌ تلوح، فقال: .....

إرادة كونه مغسولاً، من باب الاستغناء بأحد الفعلين عن الآخر، والعرب إذا اجتمع فعلاين متقاربان في المعنى ولكل واحد متعلق جَوَزَتْ ذَكَرَ أَحَدِ الْفَعْلَيْنِ وَعَطَفَتْ مَتَعَلِّقَ الْمَحذُوفِ عَلَى الْمَذْكُورِ حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ لَفْظُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ شَرِيكُهُ فِي أَصْلِ الْفِعْلِ، كَقَوْلِهِ: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا<sup>(١)</sup>. وقلت: هذا الوجهُ والعطفُ على الجوارِ متقاربان في المعنى، لأنَّ صاحبَ المعاني إذا سئل عن فائدة إضمارِ قوله: حاملاً والاكْتِفَاءِ بقوله: متقلداً دونَ العكس لا بدَّ أن يزيدَ على فائدة الإيجازِ بأن يقول: إنَّ الرمحَ صارَ في عَدَمِ الكُلْفَةِ فِي حَمَلِهِ بِمَنْزِلَةِ السِّيفِ، لَا سِيَّمَا إِذَا وَرَدَ مِثْلُ هَذَا التَّرْكِيبِ فِي كَلَامِ الْحَكِيمِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهَذَا يَسْرُّ أَدَقُّ مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا بَيَّنَّ حَدَّ الْأَيْدِي رَاعَى الْمَطَابِقَةَ بَيْنَ الْأَيْدِي وَالْمِرَافِقِ بِالْجَمْعِ، وَحِينَ بَيَّنَّ حَدَّ الْأَرْجُلِ وَضَعَ التَّنْبِيَةَ مَوْضِعَ الْجَمْعِ، وَأَنْتَ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْبُلْغَاءَ إِنَّمَا يَعْدِلُونَ عَنْ مَقْتَضَى الظَّاهِرِ إِلَى خِلَافِهِ لِنُكْتَةِ، وَالنُّكْتَةُ هَاهُنَا: أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَرَنَ الْأَرْجُلَ مَعَ الرَّأْسِ الْمَسْوُوحِ وَاهْتَمَّ بِشَأْنِهِ، أَخْرَجَهُ هَذَا الْمُخْرَجَ لِثَلَايِتِهِمْ مَتَوَهِّمٌ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمَسْوُوحِ بِخِلَافِ الْمِرْفَقَيْنِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمِرَافِقِ، وَيَعْمَدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ إِلَى غَسْلِ مَا يَشْمَلُ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ.

قوله: (تَجَوَّزًا)، النِّهَايَةُ: «تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>: خَفَّفُوهَا وَأَسْرِعُوا بِهَا، وَالْمِرَادُ بِهَا هُنَا: التَّخْفِيفُ فِي الْوَضُوءِ.

(١) «أمالي ابن الحاجب» (١: ٢٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٠١٠١) والبخاري (٥٠٢٤) والطبراني في «المعجم الكبير» (٩١٧٩) عن أبي هريرة بلفظ: «تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ مِنْكُمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

«وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، وفي رواية جابر: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ». وعن عمر: أنه رأى رجلاً يتوضأ، فترك باطنَ قدميه، فأمره أن يُعيدَ الوضوءَ، وذلك للتغليظ عليه. وعن عائشة رضي الله عنها: لَأَنَّ تَقَطُّعًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ بِغَيْرِ خُفَّيْنِ. وعن عطاء: والله ما علمتُ أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ. وقد ذهب بعضُ الناسِ إلى ظاهر العطفِ فأوجبَ المسحَ. وعن الحسن: أنه جمع بين الأمرين. وروي عن الشعبي: نزل القرآن بالمسح والغسل سنة. وقرأ الحسن (وأرجلكم بالرفع، بمعنى: وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة إلى الكعبين. وقرئ (فأطهروا) أي: فطهروا أبدانكم، وكذلك (لِيُطَهِّرَكُم)، وفي قراءة عبد الله (فأثمرا صعيداً).

قوله: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ) الحديث من رواية البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ رأى رجلاً لم يغسل عَقْبَيْهِ، قال: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

قوله: (بمعنى: وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة) يعني ذلك على الإضمارِ قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا﴾ أو ﴿وَأَمْسَحُوا﴾ فلا شك أن تغيير الجملة من الفعلية إلى الاسمية وحذف خبرها يدل على إرادة ثبوتها وظهورها، وأن مضمونها مسلم الحكم ثابت لا يلتبس، وإنما يكون كذلك إذا جعلت القرينة ما عليم من منطوق القراءتين ومفهومها وشوهد وتُعرف من فعل الرسول ﷺ وأصحابه وسمع منه<sup>(٣)</sup> واشتهر فيما بينهم، كما سبق عن عطاء: والله ما علمتُ أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، كل هذا دافع لتفسير هذه القراءة

(١) أخرجه البخاري (١٦٥) ومسلم (٢٤٢) والترمذي (٤١) والنسائي (١١١) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٢) وأحمد (١٠٠٩٤) عن أبي هريرة، ومن طريق عائشة: أخرجه ابن ماجه

(٤٥٢) وأحمد (٢٤١٦٩) وابن حبان (١٠٥٩).

(٣) قوله: «وسمع منه» سقط من (غ).

﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ في باب الطهارة حتى لا يُرخص لكم في التيمم ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ بالتراب إذا أعوزكم التطهر بالماء. ﴿وَلَيْسَتْ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾: وليتم برخصه إنعامه عليكم بعزائمه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمته فيبيكم.

[﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَقَهُ الَّذِي وَاتَّقْتُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ٧]

﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ وهي نعمة الإسلام ﴿وَمِيثَقَهُ الَّذِي وَاتَّقْتُمْ بِهِ﴾ أي: عاقدكم به عقداً وثيقاً، هو الميثاق الذي أخذته على المسلمين حين بايعهم رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في حال اليُسْر والعُسْرِ، والمنسَطِ والمكْرَه، فقبلوا وقالوا: سمعنا وأطعنا. وقيل: هو الميثاق ليلة العقبة، وفي بيعة الرضوان.

بقوله: «وأرجلكم مغسولة أو مسحوة» على الترديد؛ لا سيما العدول عن الإنشائية إلى الإخبارية كأنهم: سارعوا فيه وهو يُخبر عنه كما مرّ مراراً.

قوله: (أعوزكم) يقال: أعوزني المطلوب: أعجزني واشتد عليّ، النهاية: العوز، بالفتح: العذم، وهو سوء الحال.

قوله: (وليستم برخصه إنعامه عليكم بعزائمه) المعنى: جعل الله نعمة الرخصة تسمى لنعمة العزائم، ثم تمّ بهما نعمة الإسلام، ويخلص إلى قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾. النهاية: عوازم الأمور: فرائضها التي عزم الله عليكم، والعزائم: الجد والصبر.

قوله: (على السمع والطاعة) عن البخاريّ ومسلم وغيرهما، عن عبادة بن الصامت، قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العُسْرِ واليُسْرِ، والمنسَطِ والمكْرَه<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩)، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ \* وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ \* وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨-١٠﴾]

عدى ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ بحرف الاستعلاء مضمناً معنى فعلٍ يتعدى به، .....

النهاية: المَشْطُ: مَفْعَلٌ مِنَ النَّشَاطِ، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي تَنْشَطُ لَهُ وَتُؤَثِّرُ فَعْلَهُ، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى النَّشَاطِ، وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مُسْنَدِهِ»، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذْ بَايَعْنَاهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَى النَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَفِيهِ: وَعَلَى أَنْ تَنْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ عَلَيْنَا يَثْرِبَ فَنَمْنَعَهُ مَا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَزْوَاجَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَلَنَا الْجَنَّةَ<sup>(١)</sup>، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: كَانَتْ هَذِهِ الْمَبَايَعَةُ فِي الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ فِي سَنَةِ ثَلَاثِ عَشْرَةَ مِنَ النَّبُوَّةِ، وَأَمَّا الْعَقَبَةُ الْأُولَى فَفِي سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: فَبَايَعْنَا بَيْعَةَ النِّسَاءِ: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيهِ فِي مَعْرُوفٍ<sup>(٣)</sup>، وَأَمَّا بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ: فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ مُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالدَّارِمِيِّ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] قَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تَفَرَّ وَلَمْ يُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ<sup>(٤)</sup>، وَلِمُسْلِمٍ: سُئِلَ جَابِرٌ: كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِثَّةً، فَبَايَعْنَاهُ وَعُمُرُ أَحْيَدٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٢٢٨٢١) عن عبادة بن الصامت.

(٢) انظر: «الوفا بأحوال المصطفى» (١: ٢١٦-٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٩٣) ومسلم (١٧٠٩) عن عبادة بن الصامت.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٩١) والترمذي (١٥٩٤) والدارمي (٢٤٥٤) والنسائي (٤١٥٨) عن جابر بن

عبد الله رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم (١٨٥٦) عن جابر رضي الله عنه.

كانه قيل: ولا يَحْمِلَنَّكُمْ. ويجوز أن يكون قوله: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ بمعنى: على أن تعتدوا فحذف مع «أن»، ونحوه قوله ﷺ: «مَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»؛ لأنه بمعنى: أُحْيِلْ. وقرئ: (سَنَانٌ) بالسُّكُونِ، ونظيره في المصادر (لَيَانٌ)، والمعنى: لا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُكُمْ للمُشْرِكِينَ على أن تتركوا العَدْلَ، .....

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ قوله: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ بمعنى: على أن تعتدوا) يريدُ أن قوله: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ لَمَّا عَدِّي هاهنا بـ«على» على تضمين «لا يَحْمِلَنَّكُمْ» يجوزُ أن يُعَدِّي أيضاً في أولِ السُّورَةِ عندَ قوله: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ سِنَانُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢] بالتضمينِ وتقديرِ «على» لاستوائِهما في تأديةِ المعنى، وكان مفعولاً ثانياً فيما سبق.

قوله: (من أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ)<sup>(١)</sup> أي: عَدِّي «أَتْبَعَ» بـ«على» لَمَّا تَضَمَّنَ معنى «أُحْيِلْ»، وإلا فالقياسُ «أَتْبَعَ مَلِيًّا» كقوله تعالى: ﴿فَأَتَّبِعُوهُمْ مَثَرِ قَيْتٍ﴾ [الشعراء: ٦٠].

التهية: في حديثِ الحِوَالَةِ: «إِذَا أَتْبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»، أي: إذا أُحْيِلَ على قادرٍ فليَحْتَلْ، قال الخطَّابي: أصحابُ الحديثِ يروونه «أَتْبَعَ» بتشديدِ التاء، وصوابه بسكونِ التاء بوزن: «أَكْرِمَ»، وليس هذا أمراً على الوجوب، وإنما هو على الرِّفْقِ والأدب<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ونظيره في المصادر: لَيَانٌ): واللَيَانُ بالفتح: المصدرُ مِنَ اللَّيْنِ، نقول: هو في لَيَانٍ مِنَ الْعَيْشِ، أي: في نعيم<sup>(٣)</sup>. الجوهرى: وَلَوَاهُ بَدْيَيْنَهُ لَيًّا وَلَيَانًا، أي: مَطَّلَهُ.

قوله: (لا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُكُمْ للمُشْرِكِينَ) وذلك أن الله تعالى لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِأَنْ لَا يَكْفُرُوا كُفْرًا مَكَّةَ بِمَا سَلَفَ مِنْهُمْ، وَأَنْ يَعْدِلُوا فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالْحُكْمِ.

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (١٥٦٤)، عن أبي هريرة.

(٢) «معالم السنن» (٣: ٦٥).

(٣) من قوله: «واللَيَانُ بالفتح» إلى هنا سقط من (ط).

فَتَعْتَدُوا عَلَيْهِمْ بَأْنَ تَتَّبِعُوا مِنْهُمْ وَتَتَشَفَّوْا بِمَا فِي قُلُوبِكُمْ مِنَ الصَّغَائِنِ بَارْتِكَابِ مَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ مِنْ مِثْلِهِ، أَوْ قَذْفِ، أَوْ قَتْلِ أَوْلَادٍ أَوْ نِسَاءٍ، أَوْ نَقْضِ عَهْدٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: مَنَاهُمْ أَوْ لَا أَنْ تَحْمِلَهُمُ الْبَغْضَاءُ عَلَى تَرْكِ الْعَدْلِ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَصَّرَحَ لَهُمْ بِالْأَمْرِ بِالْعَدْلِ؛ تَأْكِيدًا وَتَشْدِيدًا، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَذَكَرَ لَهُمْ وَجْهَ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ أَي: الْعَدْلُ أَقْرَبُ إِلَى التَّقْوَى، وَأَدْخَلَ فِي مَنَاسِبَتِهَا، أَوْ: أَقْرَبُ إِلَى التَّقْوَى لِكَوْنِهِ لَطْفًا فِيهَا. وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَظِيمٌ عَلَى أَنْ وَجُوبَ الْعَدْلِ مَعَ الْكِفَارِ الَّذِينَ هُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِذَا كَانَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ الْقُوَّةِ، فَمَا الظَّنُّ بِوُجُوبِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هُمْ أَوْلِيَاؤُهُ وَأَحْبَاؤُهُ؟ ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: بَيَانٌ لِلْوَعْدِ بَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ قَبْلَهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَدَّمَ لَهُمْ وَعْدًا، فَقِيلَ: أَيُّ شَيْءٍ وَعَدُّهُ لَهُمْ؟ فَقِيلَ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

قَوْلُهُ: (أَوْ: أَقْرَبُ إِلَى التَّقْوَى) أَي: أَنْتُمْ مَتَّقُونَ وَالْعَدْلُ أَنْسَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ، أَوْ: أَنْتُمْ طَالِبُونَ لِلتَّقْوَى فَاعْدِلُوا فَإِنَّهُ سَبَبٌ فِيهَا وَوَسِيلَةٌ إِلَيْهَا، وَهُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: «لِكَوْنِهِ لَطْفًا فِيهَا». الرَّاعِبُ: إِنْ قِيلَ: كَيْفَ قَالَ: ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ وَ«أَفْعَلُ» إِنَّمَا تَقَالُ فِي شَيْئَيْنِ اشْتَرَكَا فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ لِأَحَدِهِمَا مَزِيَّةٌ؟ وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ لِأَمْرِ مِنَ التَّقْوَى وَمِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ إِلَّا وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْعَدَالَةِ، فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾؟ قِيلَ: إِنَّ «أَفْعَلُ» - وَإِنْ كَانَ كَمَا ذَكَرْتَ - وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ عَلَى تَقْدِيرِ بِنَاءِ الْكَلَامِ عَلَى اعْتِقَادِ الْمُخَاطَبِ فِي الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ قَطْعًا لِكَلَامِهِ وَإِظْهَارًا لِتَبَكِّيَّتِهِ، فَيَقَالُ لِمَنْ اعْتَقَدَ مِثْلًا فِي زَيْدٍ فَضْلًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَضْلٌ، وَلَكِنْ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُنَكِّرَ أَنْ عَمْرًا أَفْضَلُ مِنْهُ، فَقَالَ: اخْذُمُ عَمْرًا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ زَيْدٍ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩] وَقَدْ عَلِمَ أَنْ لَا خَيْرَ فِيهَا يَشْرِكُونَ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (كَأَنَّهُ قَالَ: قَدَّمَ لَهُمْ وَعْدًا) يَعْنِي: لِتَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ بَيَانًا لِقَوْلِهِ: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِنْفَافِ، وَكَانَ الْوَاجِبُ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٢٩٣-٢٩٤).

أو يكون على إرادة القول بمعنى: وَعَدَهُمْ وَقَالَ لَهُمْ: مغفرة، أو على إجراء ﴿وَعَدَ﴾ مجزئ «قال» لأنه صَرَبُ مِنَ الْقَوْلِ. أو يُجْعَلُ ﴿وَعَدَ﴾ واقعاً على الجملة التي هي لهم مغفرة كما وقع «تَرَكَنَا» على قوله: ﴿سَأَلْتُ عَلَى نُوحٍ﴾ [الصفات: ٧٩] كأنه قيل: .....

رعاية المطابقة بين البيان والمبين، وقد أتى في البيان باللام، فوجب أن يؤوَّل المبيِّن بما يشتمل عليها، ولذلك قال: «كأنه قيل: قَدَّمَ لَهُمْ وَعَدَاً» ليكون مَوْرَدًا للسؤال المتضمن للآم، وهو قوله: «أَيُّ شَيْءٍ وَعَدُّهُ لَهُمْ؟» ونظيره قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ \* سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٦-٨٧]، قال الإمام<sup>(١)</sup>: هذا محمولٌ على المعنى، لأنَّ معناه: لمن السماوات؟ فقيل: لله، ونحوه قول الشاعر:

مُعَاوِيَ إِنَّا بَشَرٌ فَاسْجِحْ      فَلَسنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ<sup>(٢)</sup>

قوله: (أو على إجراء ﴿وَعَدَ﴾ مجزئ «قال»). قال الزجاج: «وَعَدَ» بمتزلة «قال»؛ لأنَّ الوعدَ لا يتعدَّد إلا بالقول<sup>(٣)</sup>.

قوله: (واقعاً على الجملة) أي: هو مفعولٌ به، أي: وَعَدَ هَذَا الْقَوْلَ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾.

قوله: (كما وقع «تَرَكَنَا»)، قال المصنّف: هذه الكلمة، وهي ﴿سَأَلْتُ عَلَى نُوحٍ﴾ [الصفات: ٧٩]، يعني: يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ تَسْلِيماً وَيَدْعُونَ لَهُ، مِنَ الْكَلَامِ الْمُحْكِي، كقولك: قرأتُ ﴿سُورَةَ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١]<sup>(٤)</sup>، قيل: لو لم يكن على الحكاية لكان القياس «سلاماً»؛ لأنه مفعولٌ «تَرَكَنَا»، أي: تَرَكَنَا سَلاماً عَلَيْهِ.

(١) «مفاتيح الغيب» (٢٣: ٢٩٠).

(٢) البيت لعقبة الأسدي، انظر: «كتاب سيويه» (١: ٦٧) و«سر صناعة الإعراب» (١: ١٣١) و«لسان العرب» (٥: ٣٨٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٢٦).

(٤) انظر: (١٣: ١٦١-١٦٢).



وَعَدَهُمْ هَذَا الْقَوْلَ، وَإِذَا وَعَدَهُمْ مَنْ لَا يُخْلَفُ الْمِعَادَ هَذَا الْقَوْلَ، فَقَدْ وَعَدَهُمْ مَضْمُونَهُ مِنَ الْمَغْفِرَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يُتْلَقُونَ بِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَسْتُرُونَ بِهِ، وَيَسْتَرْحُونَ إِلَيْهِ، وَيَهْوُونَ عَلَيْهِمُ السَّكْرَاتِ وَالْأَهْوَالَ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى الثَّوَابِ.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

[١١]

رُوي أَنَّ الْمَشْرِكِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَامُوا إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ يُصَلُّونَ مَعًا، وَذَلِكَ بَعْسْفَانَ فِي غَزْوَةِ ذِي أُنْجَارٍ، .....

قوله: (وَإِذَا وَعَدَهُمْ مَنْ لَا يُخْلَفُ الْمِعَادَ هَذَا الْقَوْلَ فَقَدْ وَعَدَهُمْ مَضْمُونَهُ) يريد أن هذه الآية تفيده ما أفاده قوله تعالى في الفتح: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وإن كان القصد هاهنا القول وهناك الموعد؛ لأن الكريم إذا نطق بالوعد لا يخلف وعده، وكان الموعد حاصلًا، ولهذا الطريقة فائدة زائدة، وهي استرواح السامع باللفظ مع توطين النفس بإنجازه، فيسهل عليه تحمّل المشاق، ولذلك جاء قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] تبيينًا واسترواحًا عند حضور الموت.

قوله: (وَيَسْتَرْحُونَ إِلَيْهِ)، الجوهري: أراح الرجل: رجعت نفسه إليه بعد الإعياء، وأزوح واستروح واستراح بمعنى، في الكلام لفً ونشْرٌ بغير ترتيب.

قوله: (أَنَّ الْمَشْرِكِينَ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ قَامُوا) قيل: «قاموا»: حال، و«قد»: مُقدِّرة، ولو كان من رؤية القلب لكان مفعولاً ثانيًا.

فَلَمَّا صَلَّوْا تَدِمُوا أَلَا كَانُوا أَكْبَرُوا عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: إِنَّ لَهُمْ بَعْدَهَا صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، يَعْنُونَ: صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَهَمُّوا بِأَنْ يُوقِعُوا بِهِمْ إِذَا قَامُوا إِلَيْهَا، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ بِصَلَاةِ الْخَوْفِ، وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمَعَهُ الشَّيْخَانِ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَسْتَقْرِضُهُمْ دِيَّةَ مُسْلِمَيْنِ قَتَلَهُمَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ خَطَا، يَحْسِبُهَا مُشْرِكَيْنِ، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، اجْلِسْ حَتَّى نُطْعِمَكَ وَنُقْرَضَكَ، فَأَجْلَسُوهُ فِي صُفَّةٍ وَهَمُّوا بِالْفِتْكَ بِهِ، وَعَمَدَ عَمْرُو بْنُ جِحَاشٍ إِلَى رَحَى عَظِيمَةٍ يَطْرَحُهَا عَلَيْهِ، فَأَمَسَكَ اللَّهُ يَدَهُ وَنَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَخْبَرَهُ، فَخَرَجَ. وَقِيلَ: نَزَلَ مِنْزِلًا وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِهَا، فَعَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَاخَهُ بِشَجَرَةٍ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَسَلَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» قَالَهَا ثَلَاثًا. فَشَامَ الْأَعْرَابِيُّ السَّيْفَ فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَأَخْبَرَهُمْ وَأَبَى أَنْ يِعَاقِبَهُ. يُقَالُ: بَسَطَ إِلَيْهِ لِسَانَهُ: إِذَا شَتَمَهُ، وَيَسَطُ إِلَيْهِ يَدَهُ: إِذَا بَطَّشَ بِهِ. «وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ» [المتحنة: ٢] وَمَعْنَى بَسَطَ الْيَدَ: مَدَّهَا إِلَى الْمَبْطُوشِ بِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمْ: فَلَانُ.....

قوله: (أَلَا كَانُوا أَكْبَرُوا عَلَيْهِمْ) أَي: هَلَا كَانُوا، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّنْدِيمِ، فَالْجَمْلَةُ مَبْنِيَّةٌ لِقَوْلِهِ: «تَدِمُوا»، وَقِيلَ: أَسْأَلُهُ: تَدِمُوا عَلَى أَنْ لَا كَانُوا، فَحَذَفَ «عَلَى» ثُمَّ أَدْعَمَ النَّونَ فِي اللَّامِ (١).  
قوله: (وَهَمُّوا بِالْفِتْكَ بِهِ)، النَّهْيَةُ: الْفِتْكَ: هُوَ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبَهُ وَهُوَ غَافِلٌ فَيَسُدُّ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ.  
قوله: (وَقِيلَ: نَزَلَ مِنْزِلًا وَتَفَرَّقَ النَّاسُ) نَحْوُهُ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ جَابِرٍ (٢).  
قوله: (فِي الْعِضَاءِ)، النَّهْيَةُ (٣): الْعِضَاءُ: شَجَرٌ أَمْ غَيْلَانٌ، وَكُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لَهُ شَوْكٌ، الْوَاحِدَةُ: عِصَّةٌ بِالْتَاءِ.  
قوله: (فَشَامَ) شَامَ السَّيْفَ: سَلَّهَا، وَشَامَهَا: أَعْمَدَهَا، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

(١) فِي (م): «النون».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩١٠) وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٣) عَنْ جَابِرٍ.

(٣) قَوْلُهُ: «النَّهْيَةُ» أَثْبَتَهُ مِنْ (ط).

بَسِيطِ الْبَاعِ، وَمَدِيدُ الْبَاعِ، بِمَعْنَى. ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾: فَمَنْعَهَا أَنْ تُمَدَّ إِلَيْكُمْ. [وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ \* فِيمَا نَقُضُوا مِنْهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْيسِيَّةً يُحْزِنُونَ أَلْكَامَهُمْ عَنْ مَوَاضِعِهِمْ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ. وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢-١٣﴾]

لَمَّا اسْتَقَرَّ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِمِصْرَ بَعْدَ هَلَاكِ فِرْعَوْنَ أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالْمَسِيرِ إِلَى أَرِيحَاءَ أَرْضِ الشَّامِ، وَكَانَ يَسْكُنُهَا الْكِنَعَانِيُّونَ الْجَبَابِرَةُ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي كَتَبْتُهَا لَكُمْ دَارًا قَرَارًا فَاخْرُجُوا إِلَيْهَا وَجَاهِدُوا مَنْ فِيهَا، وَإِنِّي نَاصِرُكُمْ، وَأَمَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ سِبْطٍ نَقِيبًا يَكُونُ كَفِيلًا عَلَى قَوْمِهِ بِالْوَفَاءِ بِمَا أَمَرُوا بِهِ؛ تَوْثِيقَةً عَلَيْهِمْ، فَاخْتَارَ النَّقَبَاءَ وَأَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَتَكَفَّلَ لَهُ بِهِ النَّقَبَاءُ، وَسَارَ بِهِمْ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ أَرْضِ كِنَعَانَ بَعَثَ النَّقَبَاءَ يَتَجَسَّسُونَ، فَرَأَوْا أَجْرَامًا عَظِيمَةً وَقُوَّةَ وَسُوكَةَ، فَهَابُوا فَارْجَعُوا وَحَدَّثُوا قَوْمَهُمْ، وَقَدْ نَهَاَهُمُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُحَدِّثُوهُمْ، فَكَثَرُوا الْمِيثَاقَ إِلَّا كَالِيبَ بْنَ يُوفَنَّا، مِنْ سِبْطِ يَهُوذَا، وَيُوشَعَ بْنَ نُونَ، مِنْ سِبْطِ أَفْرَائِيمَ بْنِ يَوْسُفَ، وَكَانَا مِنَ النَّقَبَاءِ. وَالنَّقِيبُ: الَّذِي يُنْقَبُ عَنْ أَحْوَالِ الْقَوْمِ وَيُنْقَشُ عَنْهَا، كَمَا قِيلَ لَهُ: عَرِيفٌ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّفُ فِيهَا.

قَوْلُهُ: (وَالنَّقِيبُ: الَّذِي يُنْقَبُ عَنْ أَحْوَالِ الْقَوْمِ). قَالَ الزَّجَّاجُ: النَّقْبُ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: نَقِيبٌ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ دَخِيلَةَ أَمْرِ الْقَوْمِ، وَيَعْرِفُ مَنَاقِبَهُمْ، وَهُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ أُمُورِهِمْ، يُقَالُ: فَلَانٌ حَسَنُ النَّقِيبَةِ، أَي: جَمِيلُ الْخَلِيقَةِ، وَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مَعْنَاهُ التَّأثيرُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي لَهُ عَمَقٌ، مِنْ ذَلِكَ نَقَبْتُ الْحَائِطَ، أَي: بَلَغْتُ فِي النَّقْبِ آخِرَهُ (١).

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢: ١٥٨).

﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أي: ناصركم ومعينكم. ﴿وَعَزَّزْتُوهُمْ﴾: نصرتوهم من أيدي العدو. ومنه: التعزير: وهو التنكيل والمنع من معاودة الفساد. وقرئ: بالتخفيف، يقال: عززت الرجل: إذا حطته وكففته. والتعزير والتأزير من وادٍ واحد، ومنه: لأنصرتك نصراً مؤزراً؛ أي: قوتياً. ....

قوله: (وهو التنكيل والمنع). قال الزجاج: عززتموه: نصرتموه، لأن العز في اللغة: الرد، وعزرت فلاناً أي: أدبته، معناه: فعلت به ما يردعه عن القبيح، كما أن نكلت به معناه: فعلت به ما يجب أن يُنكىل عن المعاودة<sup>(١)</sup>، والناصر يرد عن صاحبه أعداءه، وهو يستلزم التعظيم والتوقير، ومن فسّر التعزير بالتعظيم أراد هذا، قلت: فهو حقيقة في الرد والمنع، وكناية عن التعظيم والنصرة.

وقال الراغب: التعزير: النصرة مع التعظيم، قال تعالى: ﴿وَعَزَّزُوهُ﴾ [الفتح: ٩]، والتعزير: ضرب دون الحد، وذلك يرجع إلى الأول، فإنه تأديب والتأديب نصرة ما، لكن الأول: نصرة بمنع العدو عنه، والثاني: نصرة لقهرة عن عدوه، فإن أفعال الشر عدو للإنسان، فمتى قمعت عنها فقد نصرتَه، وعلى هذا قوله ﷺ: «أنصُر أخاك ظالماً أو مظلوماً»، فقال: أنصُرَه مظلوماً، فكيف أنصُرَه ظالماً؟ قال: «تكفّه عن الظلم»<sup>(٢)</sup>، وقلت: الحديث من رواية البخاري والترمذي عن أنس، فقال رجل: يا رسول الله، أنصُرَه إذا كان مظلوماً أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصُرَه؟ قال رسول الله ﷺ: «تحجزه أو تمنعه عن الظلم، فإن ذلك نصرة»<sup>(٣)</sup>.

قوله: (نصراً مؤزراً)، قاله ورقة بن نوفل، وهو ابن عم خديجة في حديث مشهور أخرجه الشيخان<sup>(٤)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٥٩).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (١: ٥٦٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٥٦٤.

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٥٢) والترمذي (٢٢٥٥) عن أنس.

(٤) أخرجه البخاري (٣) ومسلم (١٦٠) عن عائشة.

وقيل: معناه: ولقد أخذنا ميثاقهم بالإيمان والتوحيد، وبعثنا منهم اثني عشر ملكًا يقيمون فيهم العدل، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر. واللام في ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمْ﴾ مؤطّئة للقسم، وفي ﴿لَأُكْفِرَنَّ﴾ جواب له، وهذا الجواب سادّ مسدّد جواب القسم والشرط جميعًا.....

قوله: (وقيل: معناه: ولقد أخذنا ميثاقهم) عطف على قوله: «لَمَّا اسْتَقَرَّ بنو إسرائيل بمصرَ بعدَ هلاكِ فرعونَ». اعلم أن أخذ الميثاق هاهنا يحتمل معنيين، أحدهما: ميثاق الأمر بالجهاد والتأكيد فيه، فالنقباء على هذا نقباء العسكر وعرفاؤه، والمناسب أن تُفسَّر ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ بقوله: «أي: ناصركم ومعينكم» و«عزرتموهم» بقوله: «منعتموهم ونصرتموهم»، وثانيهما: يحتمل العهد بالإيمان وتوثيق أمر التوحيد، فالنقيب على هذا: معلّم الخير، والحاكم العدل، والمناسب بقوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أن يقال: إني أوفقكم على الخير، وبقوله: عزرتموهم: وقّرتموهم، كقوله تعالى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

فإن قلت: الإيمان بالرُّسل مقدّم على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فلم أحر ذكره في قوله تعالى: ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ﴾ الآية؟ قلت: هذه الجملة، أعني قوله: ﴿وَأَمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ كناية إيمانية عن المجاهدة ونصرة دين الله ورسله والإنفاق في سبيله، كأنه قيل: لئن أقمتُم الصلاة وآتيتُم الزكاة وجاهدتُم في سبيل الله. يدل عليه قوله: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٢١]، قال: أي: «لا تتردوا على أدباركم في دينكم لمخالفتكم أمر ربكم وعصيانكم نبيكم»، وإثنا وقع الاهتمام بشأن هذه القرينة دون الأوليين وأبرزت في معرض الكناية لأن القوم كانوا يتقاعدون عن القتال ويقولون لموسى عليه الصلاة والسلام: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ونصّر هذا حمل النقباء على نقباء العسكر.

﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: بعد ذلك الشرط المؤكّد المعلق بالوعد العظيم. فإن قلت: من كفر قبل ذلك أيضًا فقد ضلّ سواء السبيل.....

قوله: (بعد ذلك الشرط المؤكّد المعلق بالوعد العظيم) قيل: ينهى من ظنّ أنّ المراد بالوعد هاهنا الوعد، لأن الشرط ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ إلى قوله: ﴿قَرَضْنَا حَسَنًا﴾، والوعد ﴿لَأُكْفِرَنَّ﴾ إلى آخره، وانظر إليهم كم خبطوا في الحواشي؟ وكادوا يضلّون كثيراً بعد أن ضلّوا، لولا أنّ الله تعالى أعطى القوس بارئها!

وقلت: لو أريد هذا المعنى لقبيل: «بعد ذلك الشرط المعلق به الوعد العظيم»، كما قال القاضي<sup>(١)</sup>، لأنه لا يقال: الشرط معلق بالجزاء، بل الجزء معلق بالشرط، والحق أنّ الوعد العظيم هو قوله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾، وأي وعد أعظم من ذلك؟ لأنه مشتمل على جميع ما يصح فيه الوعد من النصرة، وتكفير الذنوب، وإدخال الجنة، والغفران والرضوان، والرؤية وغيرها، وتعلّق الشرط به، وهو قوله تعالى: ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ﴾ إلى آخره، من حيث المعنى، كما تقول لصاحبك: أنا معني في حقك جداً إن خدمتني لم أضيع سعيك، أفعل بك وأصنع بك وكنت وكنت، فالشرط مع الجزء مقرّر لمعنى الجملة الأولى، وحاصل معنى قوله: «الشرط المعلق بالوعد» يعود إلى الشرط المتعلق بالوعد، لأن المعنى الصحيح: ومن كفر بعد ذلك الميثاق، وذلك البعث، وقول الله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سِوَاءَ السَّبِيلِ﴾؛ لأن قوله: ﴿وَقَالَ اللَّهُ﴾ عطف على ﴿أَخَذَ﴾ على سبيل البيان والتوضيح؛ لأنه مشتمل على الشرط، وهو قوله: ﴿لَيْنَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ إلى آخره، وقد سبق في البقرة أنّ العهد: الموثق، وعهد إليه: إذا وصّاه به، واستعهد منه: إذا اشتراط عليه<sup>(٢)</sup>. وكرّر فيه اسمه الجامع ليزيد التوكيد والتقرير، وأن وعداً وعدة الله عزّ وجلّ لا خلاف فيه البتّة، وأن من نقض ذلك العهد فقد ضلّ ضللاً بعيداً.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٠٥).

(٢) انظر: (٢: ٤٠٥).

قلتُ: أجل، ولكنَّ الضَّلالَ بعده أظهرُ وأعظمُ؛ لأنَّ الكُفْرَ إنما عَظُمَ قُبْحُهُ لِعِظَمِ النُّعْمَةِ المكفُورةِ، فإذا زادتِ النُّعْمَةُ زاد قُبْحُ الكُفْرِ وتَمَادَى. ﴿لَعَنَهُمْ﴾: طردناهم وأخرجناهم من رحمتنا، وقيل: مَسَخْنَاهم، وقيل: ضَرَبْنَا عليهم الحِزْيَةَ.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾: خَدَلْنَاهم وَمَنَعْنَاهم الأَلطَافَ حَتَّى قَسَت قُلُوبُهُم، أو: أَمَلْنَا لهم ولم نُعَاجِلْهم بالعقوبة حَتَّى قَسَت. وقرأ عبدُ الله: (قَاسِيَةً) أي: رَدِيَّةً مَغشُوشَةً. من قولهم: درهمٌ قَاسِيٌّ، وهو من القَسْوَةِ، لأنَّ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ الخالصينِ فيها لِينٌ، وَالْمَغشُوشُ فيه يُنْسُ وَصَلَابَةٌ، والقَاسِي والقَاسِحُ - بالحاءِ - أخوان في الدَّلالةِ على اليُسِّ وَالصَّلَابَةِ. وقرئ: (قَاسِيَةً) بكسر القاف للإتباع.

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾: بيانٌ لِقَسْوَةِ قُلُوبِهِم؛ لأنه لا قَسْوَةَ أَشدُّ من الافتراءِ على الله وتغييرِ وَحْيِهِ. ﴿وَنَسُوا حَظًّا﴾: وتركوا نصيبًا جزيلًا، وقسطًا وافيًا ﴿مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾: من التَّوراةِ؛ يعني: إنَّ تركَهُم وإعراضَهُم عن التَّوراةِ إغفَالٌ حَظٌّ عَظِيمٌ. أو قَسَت قُلُوبُهُم وَفَسَدَت، فَحَرَّفُوا التَّوراةَ،.....

قوله: (أجل، ولكنَّ الضَّلالَ بعده أظهرُ) اعتزالٌ حَفِيٌّ، لأنه مبنيٌّ على قاعدةِ الحُسنِ والقُبْحِ العَقْلِيِّ.

قوله: (وقرأ عبدُ الله: «قَاسِيَةً») بتشديدِ الياءِ من غيرِ ألفٍ، وكذا حمزةٌ والكسائيُّ، والباقون: بتخفيفِها وبالألفِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (أو قَسَت قُلُوبَهُم وَفَسَدَت فَحَرَّفُوا) عطفٌ على قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾: بيانٌ لِقَسْوَةِ قُلُوبِهِم، وقوله: «لأنَّه لا قَسْوَةَ أَشدُّ من الافتراءِ على الله تعالى» تعليلٌ لالتِّحَادِ معنى البيانِ والمبِينِ، لأنَّ معنى قولهم: قُلُوبُهُم قَاسِيَةٌ، فيه نوعٌ خفاءٍ من حيثُ إنَّ مَنْ قَسَا قلبُهُ فَعَلَّ أفعالَ أهلِ العِتَادِ، فأزالَ بقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ الإبهامَ، نحوهُ قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا

(١) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧).

وزالت أشياء منها عن حفظهم. وعن ابن مسعود رضي الله عنه: قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية، وتلا هذه الآية. وقيل: تَرَكُوا نَصِيبَ أَنْفُسِهِمْ مِمَّا أَمَرُوا بِهِ .....

بِاللَّهِ وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ \* يُخَذِّعُونَ ﴿البقرة: ٨-٩﴾ لَمْ يَعْطِفْ ﴿يُخَذِّعُونَ﴾ عَلَى مَا قَبْلَهُ لِكُونِهِ مَبِينًا لَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ حِينَ كَانُوا يُوْهِمُونَ بِالسُّبْحِ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ بِقُلُوبِهِمْ قَدْ كَانُوا فِي حُكْمِ الْمُخَادِعِينَ، قَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»<sup>(١)</sup>، فَقَوْلُهُ: قَدْ كَانُوا فِي حُكْمِ الْمُخَادِعِينَ مِثْلُ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: «لَا قَسْوَةَ أَشَدُّ مِنَ الْإِفْتِرَاءِ»، وَعَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: ﴿يُخَرِّقُونَ﴾ اسْتِثْنَاءٌ لِيَبَانَ الْمُقْتَضَى وَمَا حَالُهُمْ بَعْدَ التَّحْرِيفِ، وَلِذَلِكَ آتَى بِالْفَاءِ السَّبَبِيَّةِ فِي قَوْلِهِ: «فَخَرَّفُوا» كَأَنَّهُ قِيلَ: مَا فَعَلُوا إِذَا؟ فَقِيلَ: يُخَرِّقُونَ الْكَلِمَ وَتَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَنْسَى الْمَرْءُ بَعْضَ الْعِلْمِ بِالْمَعْصِيَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَقُلْتُ: وَفِيهِ أَنْ بَرَكَةَ الطَّاعَةِ، وَالْعَمَلُ بِهَا عِلْمٌ مُوجِبَةٌ لِازْدِيَادِ الْعِلْمِ، كَمَا قِيلَ: مَنْ عَمِلَ بِهَا عِلْمٌ وَرَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا مَا لَمْ يَعْلَمْ<sup>(٣)</sup>، وَأَشَارَ الْمُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ: «فَخَرَّفُوا التَّوْرَةَ وَزَالَتْ أَشْيَاءُ مِنْهَا» إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «تَسُوا»، مِنَ النِّسْيَانِ، وَهُوَ مَاضٍ عَطْفَ عَلَى ﴿يُخَرِّقُونَ﴾ وَجَاءَ عَلَى الْمَضَارِعِ بِمَعْنَى الْإِسْتِمْرَارِ لِئِنْسَابِهِ، كَمَا قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ [فاطر: ٢٩]: «يُداوِمُونَ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَهِيَ شَأْنُهُمْ وَدَيْدَنُهُمْ»<sup>(٤)</sup>، وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: أَي: إِذَا كَانَ نَسُوا بِمَعْنَى تَرَكَوْا، يَكُونُ حَالًا مِنْ فَاعِلٍ ﴿يُخَرِّقُونَ﴾، وَقَدْ: مُقَدَّرَةٌ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: تَرَكَوْا نَصِيبَ أَنْفُسِهِمْ) عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «وَتَرَكَوْا نَصِيبًا جَزِيلًا»، فَعَلَى

(١) «مفتاح العلوم» ص ١١٥.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٧٦) قال عبد الله بن مسعود: إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه للخطيئة كان يعملها. وأخرجه أيضاً أبو خيثمة زهير بن حرب في «العلم» ص ٣١، وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٥: ٢٣٤): أخرجه ابن المبارك وأحمد في «الزهد» ص ١٥٦ عن ابن مسعود.

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (١٠: ١٥) عن أنس بن مالك، وضعفه الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» ص ٢٨٦.

(٤) انظر: (١٢: ٦٥١).



من الإيوان بمحمد ﷺ وبيان نَعْتِهِ. ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ﴾ أي: هذه عادتهم وهجبراهم، وكان عليها أسلافهم، كانوا يُخَوِّنُونَ الرُّسُلَ، وهؤلاء يُخَوِّنُونَكَ، يَنْكُثُونَ عَهْدَكَ، وَيُظَاهِرُونَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِكَ، وَيَهْمُونَ بِالْفَتْكَ بِكَ، وَأَنْ يَسْمُوكَ.

﴿عَلَى خَائِنَةٍ﴾ على خيانية، أو على فِعْلَةٍ ذاتِ خيانية، أو على نَفْسٍ أو فِرْقَةٍ خائنة. ويقال: رجلٌ خائنةٌ، كقولهم: رجلٌ راويةٌ للشُّعر؛ للمبالغة. قال:

الأوّلِ التَّنْكِيرُ في قوله: ﴿وَسُوا حَظًّا﴾، للتكثير والتعظيم، ولهذا قال: «إغفالُ حظِّ عظيمٍ» يعني: تَبَدُّوا التَّورَةَ وراءَ ظهورهم ولم يعمَلوا بها فيها فكان إعراضهم عن التَّورَةِ إغفالَ حظِّ عظيمٍ، وعلى الثاني: التَّنْكِيرُ لِلنَّوعِ، والمتروكُ بعضُ ما فيها؛ وهو الإيوانُ بمحمد ﷺ، فالنصيبُ بمعنى المفروض، ولهذا بيَّنه بقوله: «مما أَمَرُوا به من الإيوانِ بمحمد ﷺ».

قوله: (وَيُظَاهِرُونَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِكَ) يعني: يومَ الأحزابِ «وَيَهْمُونَ بِالْفَتْكَ بِكَ»، يعني يومَ أَتَيْتَ بني قُرَيْظَةَ ومعَكَ الشَّيْخَانِ وَعَلِيٌّ، «وَأَنْ يَسْمُوكَ» يعني: يومَ خَيْبَرَ<sup>(١)</sup>، والذي يقتضيه النظم أن قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ الثاني جيء به مكرراً لإِناطَةِ قَصْدِ فَتِكَ الْيَهُودِ بِالرُّسُولِ ﷺ وَنَجَاتِهِ مِنْهُمْ به، ثُمَّ بَيَانِ تَقْضِيهِمْ مِيثَاقَهُمْ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَاسْتِحْقَاقِهِمْ لِذَلِكَ اللَّعْنِ وَحَرْبِ الدَّلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ، وَجَعَلَ قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً حَتَّى حَرَفُوا كِتَابَ اللَّهِ؛ لِيَجْتَنِبَ الْمُؤْمِنُونَ عَنْ مِثْلِ فَعْلِهِمْ، وَيَحْفَظُوا عَهْدَ اللَّهِ وَمَوَاقِفَهُ، وَقَدْ سَبَقَ فِي الْكِتَابِ فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ أَنَّ سَبَبَ نَزُولِ الْآيَةِ: إِتْيَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالشَّيْخَيْنِ وَعَلِيٍّ لِيُعِينُوهُمْ عَلَى الدِّيَةِ، وَرَوَى مُحِبِّي السُّنَّةِ، عَنْ مَجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ وَالْكَلْبِيِّ وَابْنِ يَسَّارٍ، أَنَّهُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرَ ابْنَ عَمْرٍو السَّاعِدِيَّ، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، فِي ثَلَاثِينَ رَاكِبًا إِلَى بَنِي عَامِرٍ، فَلَقُوا عَامِرَ ابْنَ الطُّفَيْلِ فَاقْتَتَلُوا فَقُتِلَ الْمُنْذِرُ وَأَصْحَابُهُ إِلَّا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ وَآخَرَ فَلَقِيَا رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَادَعَةٌ، فَانْتَسَبَا إِلَى بَنِي عَامِرٍ فَتَتَلَاهُمَا، وَقَدِمَ

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٩) عن أبي هريرة.

حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ لِلْعَذْرَاءِ خَائِنَةً مُغِلَّ الْأَصْبَعِ

وقرى: (على خيانية منهم). ﴿إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ﴾: وهم الذين آمنوا منهم. ﴿فَاعْتَفُ عَنْهُمْ﴾: بعثت على مخالفتهم. وقيل: هو منسوخ بآية السيف. وقيل: فاعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم.

قومهما إلى رسول الله ﷺ يَطْلُبُونَ الدِّيَةَ، فَخَرَجَ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعِثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَدَخَلُوا عَلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَبَنِي النَّضْرِ يَسْتَعِينُهُمْ عَلَى عَقْلِهِمَا، وَكَانُوا قَدْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ وَعَلَى أَنْ يُعِينُوهُ فِي الدِّيَاتِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ (١) عَلَى نَحْوِ مَا سَاقَهُ الْمُصَنِّفُ قَبْلَ هَذَا.

وأما قوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ﴾ فقد أتى به تمهيداً وتوطئة لقوله: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ وتقريراً بأن اليهود دأبهم ودينتهم قديماً وحديثاً (٢) نَقَضُوا الْعُهُودَ. ثُمَّ الْمُنَاسِبُ إِلَى النِّظْمِ أَنْ يُحْمَلَ الْمِيثَاقُ عَلَى مِيثَاقِهِمْ بِالْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ بَعِيدٌ هَذَا: «أَي: مِثْلَ مِيثَاقِهِمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِالرُّسُلِ وَأَبْغَائِ الْحَقِيرِ»، وَالْفَاءُ فِي ﴿فِيمَا نَقَضْتَهُمْ﴾ فَصِيحَةٌ، أَي: أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُمْ وَأَكَّدَهُ وَكَيِّتَ وَكَيِّتَ فَمَا تَبَتُّوا عَلَى الْمِيثَاقِ، وَمَا التَّقْتُوا إِلَى تِلْكَ التَّشْدِيدَاتِ وَنَقَضُوا الْمِيثَاقَ فَبِنَقْضِهِمْ لَعْنَاهُمْ.

قوله: (حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ) البيت، قبله:

أَقْرَبُ إِنَّكَ لَوْ رَأَيْتَ فَوَارِسِي بَغْمَايَتَيْنِ إِلَى جَوَانِبِ صَلَفَعِ (٣)

قرين: اسمُ صَنِيفٍ نَزَلَ عَلَى الْقَاتِلِ وَطَمَعَ فِي جَارِيَتِهِ، وَمُغِلَّ الْأَصْبَعِ: نَصَبٌ عَلَى النَّدَاءِ.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ٢٨)، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٨: ٢٣٠) عن عكرمة، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» ص ١٢٩.

(٢) قوله: «وحديثاً» سقط من (غ).

(٣) هذا البيت والذي قبله للكلابي، انظر: «مشاهد الإنصاف» بحاشية «الكشاف» (١: ٦١٦)، و«الكامل في اللغة والأدب» (١: ٢٨١).

﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُهُ إِذْ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾

﴿أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾: أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى؛ أي: مثل ميثاقهم بالإيمان بالله والرسل وبأفعال الخير، أو أخذنا من النصارى ميثاق أنفسهم بذلك.

قال الزجاج: «خاتمة» على المبالغة، لأن الشاعر يخاطب رجلاً يقول: لا تخن فتغل إصبعك في المتاع، أي: تدخلها للخيانة<sup>(١)</sup>، وقيل: تغل الأصبع: خائن اليد، يقول: لو رأيت فوارسي لحفت وما غدرت فطمعت في جاريتي، غماتين: جبكين متناوحين، أي: متقابلين.

قوله: (أو أخذنا من النصارى ميثاق أنفسهم) يريد أن الضمير المضاف إليه في ﴿مِيثَقَهُمْ﴾ لليهود على حذف المضاف لقوله: «أي: مثل ميثاقهم» ليستقيم المعنى، إذ لا يكون ميثاق النصارى غير ميثاق اليهود، أو للنصارى من غير حذف، فعل الأول قد شبه أخذ ميثاق النصارى بأخذ ميثاق اليهود، والوجه أن يكون الضمير للنصارى لاختلاف العبارتين والحالتين، أتى في الأولى بالجملة القسمية، وهي ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا﴾ [المائدة: ١٢]، وعرى الثانية عن التوكيد، وقيل ثمة: ﴿فِيمَا نَقَضْتَهُمْ مِيثَقَهُمْ﴾ مع «ما» المؤكدة إلى ما ذكروا به، وما هنا ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾. ثم انظر كم التفاوت بين جزاء النقيضين لتقف على تمام المراد، وذلك أن اليهود لما كانوا قوماً بهتاً شديدي السكينة جيء بما يدل على قوة الأمر ليؤذن بالقسر والقهر، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣]. قال المصنف: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾ بالعمل على ما في التوراة، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٠).

فإن قلت: فهلا قيل: مِنَ النَّصَارَى؟ قلت: لأنهم إِنَّمَا سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ ادِّعَاءَ لِنُصْرَةِ اللَّهِ، وهم الذين قالوا لعيسى: نحن أنصارُ الله، ثم اختلفوا بعد: نَسْطُورِيَّةٌ وَيَعْقُوبِيَّةٌ وَمَلَكَانِيَّةٌ أَنْصَارًا لِلشَّيْطَانِ.

﴿فَأَعْرَبْنَا﴾: فَالْصَّفَقْنَا وَالزَّمْنَا. مِنْ غَرِيٍّ بِالشَّيْءِ: إِذَا لَزِمَهُ وَأَصْبَقَ بِهِ، وَأَعْرَاهُ غَيْرُهُ...

حتى قَبِلْتُمْ وَأَعْطَيْتُمُ المِيثَاقَ<sup>(١)</sup>. وَأَمَّا النَّصَارَى فَلسُهُوْلَةٌ مَأْخِذُهُمْ وَلِيْنِ جَانِبِهِمْ عَرَى مَا نُسِبَ إِلَيْهِمْ عَنِ التَّوَكِيدِ وَالتَّشْدِيدِ، وَيَنْصُرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كَثُورًا أَنْصَارًا اللَّهُ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤] أَي: كُونُوا مِثْلَهُمْ فِي القَبُولِ بِنَشَاطِ قَلْبٍ وَوُفُورِ رَغْبَةٍ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الجَارَّ وَالمَجْرُورَ عَلَى العَامِلِ وَأَثَرَتِ الصَّلَةُ وَالمَوْصُولُ عَلَى العِبَارَةِ المَخْتَصِرَةِ، أَي: النَّصَارَى، لِلتَّعْرِيفِ بِالمُؤْمِنِينَ لِيسْتَبُوا عَلَى عَهْدِهِمْ وَلَا يَنْسُوا مَا ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، أَي: لَا يَكُونُوا مِثْلَ هَؤُلَاءِ المُدَّعِينَ المَخْصُوصِينَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ المُدَّعِينَ بِأَخِذِ المِيثَاقِ مِنْهُمْ، وَنَسِيَانَهُمْ حِظًّا عَمَّا ذُكِرُوا بِهِ، وَتَلْخِيصُهُ: كَمَا أَمَرْنَاكُمْ فِي تِلْكَ الآيَةِ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ فِي تِلْكَ الحِصْلَةِ نُحَذِّرُكُمْ فِي هَذِهِ الآيَةِ أَنْ تَقْفُوا أَثَرَهُمْ فِي تِلْكَ الهَنَآةِ، وَإِنَّمَا سَمَّيْنَاهُمْ مُدَّعِينَ لِقَوْلِهِ: «إِنَّمَا سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ ادِّعَاءَ لِنُصْرَةِ اللَّهِ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (فَهَلَّا قِيلَ: مِنَ النَّصَارَى؟) يَعْنِي: مَا فَائِدَةُ العُدُولِ عَنِ النَّصَارَى إِلَى الإِطْنَابِ؟ وَأَجَابَ: أَنَّهُ إِنَّمَا عَدَلَ لِتَصَوُّرِ تِلْكَ الحَالَةِ فِي ذَهْنِ السَّمَاعِ وَتَقَرُّرِ عِنْدَهُ أَنَّهُمْ ادَّعَوْا نُصْرَةَ دِينِ اللَّهِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَزَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣]، عَدَلَ عَنْ اسْمِهَا زِيَادَةً لِتَقْرِيرِ المُرَاوِدَةِ.

الانتصاف: لَمَّا كَانَ المَقْصُودُ فِي هَذِهِ الآيَةِ دَمَّهِمْ بِنَقْضِ المِيثَاقِ المَأْخُوذِ عَلَيْهِمْ بِنُصْرَةِ اللَّهِ، وَبِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُوفُوا بِهَا عَاهِدُوا عَلَيْهِ مِنَ النُّصْرَةِ<sup>(٢)</sup> عَدَلَ عَنْ قَوْلِهِ: مِنَ «النَّصَارَى» إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَاكَ﴾، فَحَاصِلُ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ قَوْلٌ بِلا فِعْلٍ.

(١) انظر: (٢: ٥١٢).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦١٦).

ومنه: الغراء الذي يُلصق به. ﴿بَيْنَهُمْ﴾: بين فرق النصارى المختلفين. وقيل: بينهم وبين اليهود، ونحوه. ﴿وَكَذَلِكَ نَقُولُ بِعَظْمِ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ [الأنعام: ١٢٩]، ﴿أَوْ لَيْسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٩].

[﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ \* يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ١٥-١٦]

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾: خطابٌ لليهود والنصارى. ﴿مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ﴾ من نحو صفة رسول الله ﷺ ومن نحو الرجم.

قوله: (ومنه: الغراء)، الجوهرى: هو ما يُتخذ من السمك ليُلصق به الشيء، إذا فتحت الغين قصرت، وإن كسرت مددت.

قوله: ﴿نُقُولُ بِعَظْمِ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ هذا إذا أُريدَ به التولية، قال المصنف: «نُخْلِيهِمْ حَتَّى يَتَوَلَّى بَعْضُهُمْ بَعْضًا كَمَا فَعَلَ الشَّيَاطِينُ وَعُورَةُ الْإِنْسِ»<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿أَوْ لَيْسَكُمْ شَيْعًا﴾، قال: «يَخْلِطُكُمْ فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ عَلَى أَهْوَاءِ شَتَى»<sup>(٢)</sup>.

رَوَى الْوَاحِدِيُّ عَنِ الزَّجَّاجِ: قَالَ: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ أي: صاروا فِرْقًا يُكْفِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: (٦: ٢٤٧).

(٢) انظر: (٦: ١٢٤).

(٣) «الوسيط» (٢: ١٦٨)، وانظر كلام الزجاج في: «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦١).

﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ مما تخفونه لا يُبينه إذا لم تضطرَّ إليه مصلحة دينية و ما يكن فيه فائدة إلا اقتضاء حُكم، ووصفته مما لا بدَّ من بيانه، وكذلك الرِّجمُ وما فيه إحياء شريعة وإماتة بدعة. وعن الحسن: ويعفو عن كثير منكم لا يؤاخذه.

﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ يريد: القرآن لكشفه ظلمات الشرك والشك، وإبانتِه ما كان خافياً على الناس من الحق، أو لأنه ظاهر الإعجاز.

قوله: ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ مما تخفونه لا يُبينه إذا لم تضطرَّ إليه مصلحة دينية) إلى آخره، هذا يؤدِّن أن صفة الرسول ﷺ وأمر الرِّجم مما اضطرَّ إليهما لمصالح، وفيها فوائد جمَّة، ولذلك لم يعف عنها.

قوله: (ووصفته) وهو مبتدأ، والخبر: «مما لا بدَّ من بيانه»، «وما فيه إحياء شريعة وإماتة بدعة» من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: (لكشفه ظلمات الشرك) تعليل لتسمية القرآن بالنور، وقوله: «لإبانتِه» تعليل لوصفه بالمبين.

قوله: (أو لأنه ظاهر الإعجاز) على أن ﴿مُبِينٌ﴾ من: بان الشيء، وعن الواحدي، عن قتادة: ﴿نُورٌ﴾، يعني النبي ﷺ، وهو اختيار الزجاج<sup>(١)</sup>، وما ذهب إليه المصنفُ أوفق لتكرير قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ﴾ بغير عاطف، فعلق به أولاً: وَصَفَ الرَّسُولَ ﷺ، وثانياً: وَصَفَ الْكِتَابَ، وأحسن منه ما سلكه الراغب حيث قال: بيِّن في الآية الأولى والثانية<sup>(٢)</sup> النعم الثلاث التي خصَّ بها العباد، وهي النبوة والعقل والكتاب، وذكر في الآية الثالثة<sup>(٣)</sup> ثلاثة أحكام يرجع كلُّ واحد إلى نعمة مما تقدَّم، فقوله: ﴿يَهْدِي بِهٖ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ يرجع إلى قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾، أي: يهدي

(١) «الوسيط» (٢: ١٦٨).

(٢) قوله: «والثانية» لم يرد في «تفسير الراغب»، وحذفه أحسن، فالنعم الثلاث مبيِّنة في الآية الأولى فحسب.

(٣) كذا في الأصول الخطية، والصواب: «الثانية» كما في «تفسير الراغب»، يعني: الآية ١٣ من هذه السورة.

﴿مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَكُمْ﴾: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾: طُرُقَ السَّلَامَةِ  
وَالنَّجَاةِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، أَوْ: سُبُلَ اللَّهِ.

[﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ١٧]

قولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾ معناه: بَتُّ الْقَوْلِ عَلَى أَنَّ حَقِيقَةَ اللَّهِ هُوَ الْمَسِيحُ  
لَا غَيْرُ. قيل: كَانَ فِي النَّصَارَى قَوْمٌ يَقُولُونَ ذَلِكَ. وقيل: مَا صَرَّحُوا بِهِ وَلَكِنْ مَذَهَبُهُمْ  
يُؤَدِّي إِلَيْهِ حَيْثُ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ يَخْلُقُ وَيُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيُدَبِّرُ أَمْرَ الْعَالَمِ.

بالبيان إلى طريقِ السَّلَامَةِ مِنْ اتَّبَعَهُ وَتَحَرَّى مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾، وَقَوْلُهُ:  
﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُتِّبَ مُبِينٌ﴾، كَقَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] (١)، وَسَيَجِيءُ تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ النُّورِ.

قَوْلُهُ: (بَتُّ الْقَوْلِ عَلَى أَنَّ حَقِيقَةَ اللَّهِ هُوَ) وَذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ إِذَا عُرِّفَ بِاللَّامِ أَفَادَ الْقَضَرَ  
سِوَاءَ كَانَ التَّعْرِيفُ فِيهِ عَهْدًا أَوْ جِنْسًا، فَإِذَا ضُمَّ مَعَهُ ضَمِيرُ الْفَضْلِ ضَاعَفَ تَأْكِيدَهُ مَعْنَى  
الْقَضَرِ، فَإِذَا صُدِّرَتِ الْجُمْلَةُ بِ«إِنَّ» بَلَغَ الْكَمَالَ فِي التَّحْقِيقِ.

قَوْلُهُ: (كَانَ فِي النَّصَارَى قَوْمٌ يَقُولُونَ ذَلِكَ)، الرَّاعِبُ: إِنْ قِيلَ: إِنْ أَحَدًا لَمْ يَقُلْ: اللَّهُ هُوَ  
الْمَسِيحُ، وَإِنْ قَالُوا: الْمَسِيحُ هُوَ اللَّهُ، وَذَلِكَ أَنَّ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْمَسِيحَ مِنْ لَاهُوتِ وَنَاسُوتِ،  
فَيَقُولُونَ: يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الْمَسِيحُ هُوَ اللَّاهُوتُ وَهُوَ نَاسُوتُ، كَمَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الْإِنْسَانُ هُوَ

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣٠٣-٣٠٤).

﴿فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾: فَمَنْ يَمْنَعُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ شَيْئًا؟ ﴿إِنِ  
أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ﴾ مَنْ دَعَا إِلَهًا مِنَ الْمَسِيحِ وَأُمَّه، دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْمَسِيحَ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ  
كسائر العباد.

وَأَرَادَ بِعَطْفٍ<sup>(١)</sup> ﴿مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ عَلَى ﴿الْمَسِيحِ... وَأُمَّهُ﴾ أَنَّهُمَا مِنْ  
جَنْسِهِمْ لَا تَفَاوُتَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُمْ فِي الْبَشَرِيَّةِ.

حَيَوَانٌ وَهُوَ نَبَاتٌ لَمَّا كَانَ مُرَكَّبًا مِنْهَا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَقَالَ: اللّاهُوتُ هُوَ الْمَسِيحُ كَمَا لَا يَصِحُّ  
أَنْ يَقَالَ: الْحَيَوَانُ هُوَ الْإِنْسَانُ، قِيلَ: إِنَّهُمْ قَالُوا: هُوَ الْمَسِيحُ عَلَى وَجْهِ آخَرَ غَيْرِ مَا ذَكَرْتَ، وَهُوَ  
مَا رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ: أَنَّهُ لَمَّا رُفِعَ عَيْسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اجْتَمَعَ طَائِفَةٌ  
مِنْ عُلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَا تَقُولُونَ فِي عَيْسَى؟ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَوْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا يُجِيبِي  
الْمَوْتَى إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى؟ فَقَالُوا: لَا، فَقَالُوا: تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَقَالُوا: لَا،  
فَقَالُوا: تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا يُرِي الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالُوا: لَا، قَالُوا: فَمَا اللَّهُ إِلَّا مَنْ هَذَا  
وَصَفَّهُ، أَي: حَقِيقَةُ الْإِلَهِيَّةِ فِيهِ، وَهَذَا كَقَوْلِكَ: الْكَرِيمُ زَيْدٌ، أَي: حَقِيقَةُ الْكَرَمِ فِي زَيْدٍ، وَعَلَى  
هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (دَلَالَةً عَلَى أَنَّ الْمَسِيحَ) مَفْعُولٌ لَهُ، أَي: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْقَوْلَ دَلَالَةً.

قَوْلُهُ: (وَأَرَادَ بِعَطْفٍ ﴿مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾) عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ قَوْلِنَا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا  
الْقَوْلَ دَلَالَةً، وَإِنَّمَا أَقِيمَ الْمُظْهَرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ﴾ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ:  
يُهْلِكُهُ إِرَادَةَ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ عَبْدٌ مَطِيحٌ؛ لِأَنَّ الْمَسِيحَ هُوَ الصِّدِّيقُ، وَعَطْفَ عَلَيْهِ أُمَّهُ لِمَزِيدِ الدَّلَالَةِ  
عَلَى أَنَّهُ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ؛ لِأَنَّ الْخَالِقَ لَا أُمَّ لَهُ، ثُمَّ عَطْفَ عَلَيْهِ: ﴿مَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ إِرَادَةَ  
الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمَا مِنْ جِنْسٍ مَن فِي الْأَرْضِ لَا تَفَاوُتَ بَيْنَهُمَا، وَكُلُّ ذَلِكَ تَسْمِيَاتٌ يَزِيدُ الْكَلَامَ  
بِهَا مِبَالِغَةً.

(١) قَوْلُهُ: «بِعَطْفٍ» سَقَطَ مِنْ (غ) وَ(ص).

(٢) «تفسير الراغب» (٤: ٣٠٤-٣٠٥).



﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أي: يَخْلُقُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى، وَيَخْلُقُ مِنْ أُنْثَى مِنْ غَيْرِ ذَكَرٍ كَمَا خَلَقَ عِيسَى، وَيَخْلُقُ مِنْ غَيْرِ ذَكَرٍ وَأُنْثَى كَمَا خَلَقَ آدَمَ، أَوْ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ كَخَلْقِ الطَّيْرِ عَلَى يَدِ عِيسَى مَعْجِزَةً لَهُ، وَكَإِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَهَةِ وَالْأَبْرَصِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الْبَشَرِ الْمَجْرَى عَلَى يَدِهِ.

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبْتُوهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَسْرَفْتُمْ وَلِلَّهِ الْفُلُوكُ مِمَّا تَسِيرُونَ﴾ [١٨]

﴿أَبْنَاءُ اللَّهِ﴾: أشياعُ ابني الله عزيرٍ والمسيح، كما قيل لأشيعِ أبي حُبيِّب - وهو عبدُ الله بنُ الزُّبير - «الحُبيِّبون»، وكما كان يقول رَهْطُ مُسَيْلِمَةَ: نحنُ أنبياءُ الله، ويقولُ أقرباءُ المَلِكِ وذُووهُ وَحَشَمُهُ: نحنُ الملوِكُ؛ ولذلك قال مؤمنُ آلِ فرعونَ: ﴿لَكُمْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ٢٩].

قوله: (أي: يَخْلُقُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَيَخْلُقُ مِنْ أُنْثَى) إِلَى آخِرِهِ، يَرِيدُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ جَاءَ هَاهُنَا مَبِينًا لِمَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ الْمُلْكُ الْأَسْمَانِيَّاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ بِحَسَبِ اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَالِكُ الْعَالَمِ كُلِّهِ قَهْرًا وَتَصَرُّفًا وَخَلْقًا هَا عَلَى أَنْحَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَلَا يَنْبَغِي لَكُمْ حِينَ شَاهَدْتُمْ خِلَافَ الْعَادَةِ فِي الْمَسِيحِ أَنْ تَقُولُوا: هُوَ إِلَهُ، أَوْ تَنْظُرْتُمْ إِلَى أَنَّهُ الْوَاسِطَةُ فِي خَلْقِ الطَّيْرِ أَنْ تَقْطَعُوا النِّسْبَةَ مِنَّا وَتَنْسِبُوا إِلَيْهِ، هَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: «فَيَجِبُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ وَلَا يُنْسَبَ إِلَى الْبَشَرِ الْمَجْرَى عَلَى يَدِهِ».

قوله: (أبي حُبيِّب، وهو عبدُ الله بنُ الزُّبير)، وَحُبيِّبُ اسْمُ ابْنِهِ، وَالْحُبيِّبَانِ: عبدُ الله وابْنُهُ، فَمَنْ رَوَى «الحُبيِّبونَ» عَلَى الْجَمْعِ يَرِيدُهُمَا وَأَخَاهُ مُصْعَبًا، قَالَهُ السُّجُوهرِيُّ.

الإِنصَافُ: قَوْلُهُ: فِي أَصْحَابِ أَبِي حُبيِّبٍ، فَإِنَّهُ جَارٍ عَلَى الْإِنْتِسَابِ حَقِيقَةً، وَلَوْ سُمِّيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَبُو حُبيِّبٍ لَكَانَ مِثَالًا صَحِيحًا، وَفِيهِ بَحْثٌ.

﴿ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ﴾ فَإِنْ صَحَّ أَنَّكُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاءُهُ، فَلِمَ تُذَنِّبُونَ وَتُعَذِّبُونَ بِذُنُوبِكُمْ، فَتَمَسَّخُونَ وَتَمَسَّكُمُ النَّارُ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ عَلَى زَعْمِكُمْ؟ وَلَوْ كُنتُمْ أَبْنَاءَ اللَّهِ لَكُنْتُمْ مِنْ جِنْسِ الْآبِ، غَيْرَ فَاعِلِينَ لِلْقَبَائِحِ، وَلَا مُسْتَوْجِبِينَ لِلْعِقَابِ، وَلَوْ كُنتُمْ أَحِبَّاءَهُ لَمَا عَصَيْتُمُوهُ، وَلَمَا عَاقَبَكُمُ! ﴿ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ ﴾ مِنْ جُمْلَةٍ مِنْ خَلْقٍ مِنَ الْبَشَرِ، ﴿ يَعْرِفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾: وَهُمْ أَهْلُ الطَّاعَةِ، ﴿ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾: وَهُمْ الْعُصَاةُ.

[ ﴿ يَتَأَهَّلُ الْكِتَابُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَدَرٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ١٩ ]

فإن قلت: تأويله: نحن أشياغُ ابني الله، لا يلتئم مع قوله: «لو كنتم أبناء الله لكنتم من جنس الأب» ولا مع قوله تعالى: ﴿ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ﴾، قلت: لما ادَّعوا أنهم أشياغُ ابني الله ثم حَذَفُوا المضافَ وأقاموا المضافَ إليه مقامه كأنهم قالوا: نحن متصفون بها، ولسنا من جنس عامة البشر المخلوقين، كقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وكذلك قالوا: نحن أبناء الله ونحن الملوك، فردَّ عليهم بقوله: ﴿ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ ﴾، وبينه بقوله: ﴿ يَعْرِفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أي: يُعامِلُكُمْ معاملةً سائر الناس لا مزيةً لكم عليهم، رَوَى الواحدِيُّ عن ابن قُتَيْبَةَ: يَعْنُونَ أَنَّهُ تَعَالَى مِنْ حَبْدِهِ وَعَطْفِهِ عَلَيْنَا كَالْأَبِ الْمُشْفِقِ<sup>(١)</sup>.

وقلت: أما اتصال هذه الآية بها قبلها فهو أنه تعالى لما أجاب عن قول القائلين في المسيح: ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ بقوله: ﴿ قُلْ قَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ﴾ [المائدة: ١٧] أتى بها يُنَاسِبُهَا من حديث الغلاة من أهل الكتابِ وادَّعائهم أنهم أبناء الله، وأجاب بما يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ الجواب، وهو قوله تعالى: ﴿ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ﴾، والله أعلم.

(١) «الوسيط» (٢: ١٧٠).

﴿يَبِّئْ لَكُمْ﴾ إِمَّا أَنْ يُقَدَّرَ: الْمُبَيَّنَّ، وهو: الدِّينَ والشَّرَائِعَ، وَحَدَفَهُ لظُهُورِ مَا وَرَدَ الرَّسُولَ لِتَبْيِينِهِ، أَوْ يُقَدَّرُ: مَا كُنتُمْ تَخْفُونَ، وَحَدَفَهُ لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهِ، أَوْ لَا يُقَدَّرُ وَيَكُونُ الْمَعْنَى: يَبْدُلُ لَكُمْ الْبَيَانَ، وَمَحَلُّهُ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ؛ أَيُّ مُبَيَّنًا لَكُمْ.

و﴿عَلَى فِتْرَةٍ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِ﴿جَاءَكُمْ﴾ أَيُّ: جَاءَكُمْ عَلَى حِينِ قُتِرَ مِنْ إِرْسَالِ الرَّسُولِ وَانْقِطَاعِ مِنَ الْوَحْيِ. ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾: كِرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا. ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ، أَيُّ: لَا تَعْتَذِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ. وَقِيلَ: كَانَ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا خَمْسُ مِئَةٍ وَسِتُّونَ سَنَةً، وَقِيلَ: سِتُّ مِئَةٍ. وَقِيلَ: أَرْبَعُ مِئَةٍ وَنِيفٌ وَسِتُّونَ.

قوله: (لتقدم ذكره) وهو قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ المائدة: ١٥].

قوله: (و﴿عَلَى فِتْرَةٍ﴾ متعلق: ب﴿جَاءَكُمْ﴾). وقال أبو البقاء: ﴿عَلَى فِتْرَةٍ﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿يَبِّئْ لَكُمْ﴾، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي ﴿لَكُمْ﴾ وَ﴿مِنَ الرَّسُولِ﴾: نَعَتْ لِفِتْرَةٍ<sup>(١)</sup>. وقال الإمام: يقال: فَتَرَ الشَّيْءُ فُتُورًا: إِذَا سَكَتَ حِدَّتُهُ وَصَارَ أَقْلًا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ، وَسُمِّيَتْ الْمُدَّةُ الَّتِي بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ «فِتْرَةً» لِفُتُورِ الدَّوَاعِي فِي الْعَمَلِ بِتِلْكَ الشَّرَائِعِ<sup>(٢)</sup>.

الراغب: إِنَّ بَعَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ ضَرُورَاتِ الْعِبَادَةِ الَّتِي لَا يُسْتَغْنَى عَنْهَا، فَعَامَةً النَّاسَ يَجْهَلُونَ جُزْئِيَّاتِ مَصَالِحِهِمْ وَكُلِّيَّاتِهَا<sup>(٣)</sup>، وَخَاصَّتُهُمْ يَعْرِفُونَ كُلِّيَّاتِهَا دُونَ جُزْئِيَّاتِهَا، وَلَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا الْكُلِّيَّاتِ عَلَى التَّحْقِيقِ إِلَّا بَعْدَ انْقِضَاءِ كَثِيرٍ مِنْ عَمْرِهِمْ، فَسَهَّلَ اللَّهُ السَّبِيلَ عَلَيْهِمْ بِمَنْ يَهْدِيهِمْ إِلَى مَصَالِحِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٢٨).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١: ٣٣٠).

(٣) كذا في الأصول الخطية، وكذا هو في «تفسير الراغب»، وأثبتنا المناسب للسياق، وما بعده يدل عليه.

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣١٠).

وعن الكلبي: كان بين موسى وعيسى ألف وسبع مئة سنة، وألف نبي، وبين عيسى ومحمد صلوات الله عليهم أربعة أنبياء، ثلاثة من بني إسرائيل، وواحد من العرب: خالد بن سنان العبسي. والمعنى: الامتنان عليهم، وأن الرسول بعث إليهم حين انطمست آثار الوحي أحوج ما يكونون إليه ليَهشُوا إليه ويَعُدُّوه أعظمَ نعمة من الله، وفتح باب الرحمة، وتلزمهم الحجَّة، فلا يعتلوا غداً بأنه لم يرسل إليهم من يُنبئهم عن غفلتهم.

قوله: (خالد بن سنان العبسي). قال صاحب «الكامل في التاريخ»: إن خالد بن سنان العبسي كان نبياً، ومن معجزاته أن ناراً ظهرت بأرض العرب فافتنوا بها وكادوا يتمسحون، فأخذ خالد عصاه ودخلها حتى توسطها ففرَّقها فطُفئت وهو في وسطها، وقيل: إن النبي ﷺ قال فيه: «ذلك نبي ضيعة قومه»، فأتت ابنته النبي ﷺ فأمنت به<sup>(١)</sup>.

قوله: (أحوج ما يكونون إليه). أحوج: منصوب على الظرفية بدلاً من قوله: «حين انطمست» و«ما»: مصدرية، و«كان»: تامة، أي: أحوج أوقاتهم، على أن إسناد الاحتياج إلى الوقت مجاز كما في: أخطب ما يكون الأمير قائماً، فأحوج الأوقات عبارة عن الوقت الذي كانوا فيه.

قوله: (ليَهشُوا)، الجوهرى: وقد هَشِشْتُ بفلان، بالكسر: أهش هشاشة: إذا خَفَقَتْ إليه وارتمت له، ورجل هَشَّ بَشَّ، ويناسب هذا المقام ما قال الإمام في «المعالم»: إنه عند مقدم النبي ﷺ كان العالم مملوءاً من الكفر والضلالة، أما اليهود: فكانوا في المذاهب الباطلة في

(١) «الكامل في التاريخ» (١: ١٢٧).

أما الحديث فأخرجه البزار (٥٠٩١) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٨٤) عن ابن عباس، وفي «مجمع الزوائد» (٨: ١٤٩): رواه البزار والطبراني، وفيه قيس بن الربيع، وقد وثقه شعبة والثوري، ولكن ضعفه أحمد مع ورعه وابن معين، وهذا الحديث معارض للحديث الصحيح: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، الأنبياء أخوة لعلات وليس بيني وبينه نبي».

[ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ كَفَرْتُمْ بَعْدَ مَا أَنْقَذْتُكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّكُمْ كَانُوا لَعِندَهُ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٢٠٠﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ كَفَرْتُمْ بَعْدَ مَا أَنْقَذْتُكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّكُمْ كَانُوا لَعِندَهُ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٢٠١﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ كَفَرْتُمْ بَعْدَ مَا أَنْقَذْتُكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّكُمْ كَانُوا لَعِندَهُ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٢٠٢﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ كَفَرْتُمْ بَعْدَ مَا أَنْقَذْتُكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّكُمْ كَانُوا لَعِندَهُ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٢٠٣﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ كَفَرْتُمْ بَعْدَ مَا أَنْقَذْتُكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّكُمْ كَانُوا لَعِندَهُ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٢٠٤﴾ ]

﴿جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾: لأنه لم يُبعث في أمة ما بُعث في بني إسرائيل من الأنبياء. ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾: لأنه ملكهم بعد فرعون ملكه، وبعد الجبابرة ملكهم، ولأن الملوك تكاثروا فيهم تكاثر الأنبياء. وقيل: كانوا مملوكين في أيدي القبط، فأنقذهم الله فسمي إنقاذهم ملكًا. وقيل: الملك: من له مسكن واسع فيه ماء جار. وقيل: من له بيت وخدم.

التشبيه والافتراء على الأنبياء، وتحريف التوراة، وأما النصارى: فقد قالوا بالتسليث والأب والابن والخلول والاتحاد، وأما المجوس: فاثبتوا إلهين: يزدان وأهرمن، وتحليل نكاح الأمهات، وأما العرب: فأنهمكوا في عبادة الأصنام، والفساد في الأرض، فلما بعث صلوات الله عليه انقلبت الدنيا من الباطل إلى الحق، ومن الظلمة إلى النور، وانطلقت الألسنة بتوحيد الله، واستنارت العقول بمعرفة الله، ورجع الخلق من حب الدنيا إلى حب المولى، وإذا كان لا معنى للنبوة إلا تكميل الناقصين في القوة: العلمية والعملية، ورأينا أنه حصل هذا الأثر بمقدم سيدنا محمد صلوات الله عليه أكثر مما ظهر بمقدم سائر الأنبياء، علمنا أنه سيدهم وقُدوتهم<sup>(١)</sup>.

قوله: (من له بيت وخدم). روى البخاري عن عبد الله بن عمرو أنه سأل رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك

(١) «معالم أصول الدين» للفخر الرازي ص ٩٣.

وقيل: مَنْ لَهُ مَالٌ لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى تَكْلُفِ الْأَعْمَالِ وَتَحْمِلِ الْمَشَاقِّ. ﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ﴾: مَنْ فَلَقَ الْبَحْرَ، وَإِغْرَاقِ الْعَدُوِّ، وَتَظْلِيلِ الْغَمَامِ، وَإِنزَالِ الْمَنِّ وَالسَّلْوَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْعِظَامِ. وَقِيلَ: أَرَادَ عَالَمِي زَمَانِهِمْ.

مَسْكِينٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمَلُوكِ<sup>(١)</sup>.

الراغب: الْمَلِكُ صَرَبَانٌ: مَلِكٌ هُوَ التَّمَلُّكُ وَالتَّوَلَّى، وَمَلِكٌ هُوَ الْقُوَّةُ عَلَى ذَلِكَ تَوَلَّى أَوْ لَمْ يَتَوَلَّ، فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾ [النمل: ٣٤]، وَمِنَ الثَّانِي: ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ [المائدة: ٢٠]، فَجَعَلَ النُّبُوَّةَ مَخْصُصَةً وَالْمَلِكَ فِيهِمْ عَامًّا، فَإِنَّ الْمَلِكَ هُنَا هُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي تُرْشِّحُ بِهَا لِلرِّيَاسَةِ لِأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّهُمْ مَتَوَلِّينَ لِلْأَمْرِ، فَذَلِكَ مُنَافٍ لِلْحِكْمَةِ، كَمَا قِيلَ: لَا خَيْرَ فِي كَثْرَةِ الرُّؤَسَاءِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَلِكُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَنْ يَمْلِكُ السِّيَاسَةَ، إِمَّا فِي نَفْسِهِ، وَذَلِكَ بِالتَّمَكُّينِ مِنْ زَمَامِ قَوَاهِ وَصَرَفِهَا عَنْ هَوَاهَا، وَإِمَّا فِي غَيْرِهِ، سِوَاءَ تَوَلَّى ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَتَوَلَّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ<sup>(٢)</sup>، وَقُلْتُ: يُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ مَا رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ» الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: أَرَادَ عَالَمِي زَمَانِهِمْ) عَطْفٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ﴾ مِنْ فَلَقِ الْبَحْرِ يَعْنِي: إِنْ جَعَلْتَ الْعَالَمِينَ عَامًّا وَجَبَ تَخْصِيصُ «مَا»، لِئَلَّا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٧٩) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَوَهْمَ الْمُصَنِّفِ حَيْثُ عَزَا هَذَا الْأَثَرُ لِلْبُخَارِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ.

(٢) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٧٧٤.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨٩٣) وَمُسْلِمٌ (١٨٢٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٣٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٠٥) عَنِ ابْنِ عَمْرٍو.

﴿الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾: أَرْضَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَقِيلَ: الطُّورَ وَمَا حَوْلَهُ. وَقِيلَ: الشَّامَ، وَقِيلَ: فِلَسْطِينَ وَدِمَشْقَ وَبَعْضَ الْأُرْدُنِّ. وَقِيلَ: سَمَّاهَا اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ مِيرَاثًا لَوْلِيهِ حِينَ رُفِعَ عَلَى الْجِبَلِ فَقِيلَ لَهُ: انظُرْ فَلَكَ مَا أَدْرَكَ بَصْرَكَ، وَكَانَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ قَرَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَمَسْكَنَ الْمُؤْمِنِينَ. ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: قَسَمَهَا لَكُمْ وَسَمَّاهَا، أَوْ حَطَّ فِي اللَّوْحِ أَنَّهَا لَكُمْ.

﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ﴾: وَلَا تَنْكُصُوا عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ مُدْبِرِينَ مِنْ خَوْفِ الْجَبَابِرَةِ جُبْنًا وَهَلَعًا. قِيلَ: لَمَّا حَدَّثَهُمُ النَّبِيُّ بِحَالِ الْجَبَابِرَةِ رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْبِكَاءِ وَقَالُوا: كَيْتَنَا مِتْنَا بِمِصْرَ، وَقَالُوا: تَعَالَوْا نَجْعَلْ عَلَيْنَا رَأْسًا يَنْصَرِفُ بِنَا إِلَىٰ مِصْرَ. وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ: لَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فِي دِينِكُمْ بِمُخَالَفَتِكُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ، وَعَصِيَانِكُمْ نَبِيِّكُمْ فَتَرْجِعُوا خَاسِرِينَ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يَلْزَمَ أَنَّهُمْ أُوتُوا مَا لَمْ تَوْتِ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْفَضْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنْ خَصَّصْتَهُ بِعَالَمِي زَمَانِهِمْ، فَ﴿مَّا﴾ بَاقِيَةٌ عَلَىٰ عَمُومِهَا، إِذْ لَا مَحْذُورَ، وَالتَّقْدِيرُ قِيلَ: أَرَادَ بِ﴿الْعَالَمِينَ﴾: عَالَمِي كُلِّ زَمَانٍ، وَبِالْإِتْيَاءِ: مَا اخْتَصَّ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ: عَالَمِي زَمَانِهِمْ، وَبِالْإِتْيَاءِ: مَا اشْتَرَكَ بِهِ غَيْرُهُمْ.

قوله: (بعض الأردن)، الجوهرى: هو اسم نهر وكورة بالشام.

قوله: (أو حط في اللوح أنها لكم) عطف على قوله: «قَسَمَهَا»، و«قَسَمَهَا» و«سَمَّاهَا» واردة على أن ﴿كَتَبَ﴾ مجاز عنها. الأساس: ومن المجاز: كُتِبَ عَلَيْهِ كَذَا: قُضِيَ عَلَيْهِ، وَكَتَبَ اللَّهُ الْأَجَلَ وَالرِّزْقَ، وَكَتَبَ عَلَىٰ عِبَادِهِ الطَّاعَةَ، وَعَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، وَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ أَي: قَدْرُهُ، وَسَأَلَنِي بَعْضُ الْمَغَارِبَةِ وَنَحْنُ فِي الطَّوَافِ عَنِ الْقَدْرِ، فَقُلْتُ: هُوَ فِي السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ وَفِي الْأَرْضِ مَكْسُوبٌ، وَمِنْهُ مَا رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ الْقَدْرِ: «ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، يَكْتُبُ: رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣) عن عبد الله بن مسعود.

الجَبَّارُ: «فَعَالٌ» من: جَبَّرَهُ على الأمر بمعنى: أَجْبَرَهُ عليه، وهو العاتي الذي يُجبر الناس على ما يُريد.

﴿ قَالَ رَجُلَانِ ﴾: هما كَالِيبٌ وَيُوشَعُ ﴿ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ اللهَ وَيَخْشَوْنَهُ، كأنه قيل: رجلانِ مِنَ الْمُتَّقِينَ، ويجوز أن تكونَ الواوُ لبني إسرائيلَ، والراجعُ إلى الموصولِ محذوفٌ، وتقديرُهُ: مِنَ الَّذِينَ يَخَافُهُمُ بنو إسرائيلَ، وهم الجَبَّارُونَ، وهما رجلانِ منهم ﴿ أَنْتَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾ بالإيمانِ فآمَنَّا، قالاهم: إِنَّ الْعَمَالِقَةَ أَجْسَامٌ لَا قُلُوبَ فِيهَا، فلا تخافوهم، وازحَفُوا إليهم فإنكم غالبوهم؛ يُشَجِّعَانِهِم على قتالهم.

واعلم أنه حينَ عَدَّ الأقوالَ الأربعةَ في تفسيرِ الأرضِ المقدَّسة، كان من حَقِّه أن يفسِّرَ بعده معنى ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ على الوجهين المذكورين في معنى ﴿ كَتَبَ ﴾ من أنه «حَطَّ في اللُّوحِ أو سَمَّاها» لكن أوقع في اليقين للاهتمامِ قولاً يُفهمُ منه ترجيحُ القولِ الأولِ مِنَ الأقوالِ الأربعة، يشهدُ له قوله: «وكان بيتُ المقدسِ قرارَ الأنبياء»، وأولويةُ الوجهِ الأولِ مِنَ الوجهين المذكورين في تفسيرِ ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ يدلُّ عليه قوله: «سَمَّاها اللهُ لإبراهيم». وأما الجَبَلُ الذي رُفِعَ عليه الخليلُ عليه السلام، فقد روى الإمامُ: أنه جَبَلُ لَبْنَانَ<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

الراغبُ: معنى ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ أي: أوجِبها عليكم، إن قيل: فقد كان يجبُ أن يقولَ: كَتَبَ اللهُ عَلَيْكُمْ على هذا، قيل: إنَّما ذَكَرَ ﴿ لَكُمْ ﴾ لمعنى لطيف، وهو أنه نَبَّهَ أنه أوجبَ عليهم وجوباً يَسْتَحِقُّونَ به ثواباً يحصلُ لهم، وذلك كقولك لمن يَرى متأدياً بشيءٍ أوجب، فيقالُ: هذا لك لا عليك؛ تنبيهاً على الغاية التي هي الثوابُ، وإذا قيل: كَتَبَ عليه فليس اللفظُ يقتضي معنى الغاية التي هي الثوابُ، بل يقتضي مجرَّدَ الإيجاب<sup>(٢)</sup> والله أعلم.

قوله: (إِنَّ الْعَمَالِقَةَ أَجْسَامٌ)، قال صاحبُ «الكامل»: قال ابنُ إسحاق: هم أولادُ عَمَلِيقَ

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٣٣٢).

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣١٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٠٠.



وقراءة مَنْ قرأ: (يُخَافُونَ) بالضمّ شاهدة له، وكذلك ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ كأنه قيل: من المخوفين. وقيل: هو من الإخافة، ومعناه: من الذين يُخَوِّفُونَ من الله بالتذكرة والموعظة. أو يخوّفهم وعيد الله بالعقاب.

فإن قلت: ما محلُّ ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾؟ قلت: إن انتظم مع قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ يُخَافُونَ﴾ في حكم الوصف لـ ﴿رَجُلَانِ﴾ فمرفوع، وإن جعل كلاماً معترضاً فلا محلّ له.

فإن قلت: من أين علماً أنهم غالبون؟ قلت: من جهة إخبار موسى بذلك، وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ وقيل: من جهة غلبة الظنّ، .....

ابن لاوذ بن سّام، ومنهم كانت الجبايرة بالشام الذين يقال لهم: الكنعانيون، والقراعنة بمصر، وكان أهل البحرين وعمان منهم<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقراءة مَنْ قرأ: «يُخَافُونَ»، بالضمّ<sup>(٢)</sup>)، شاهدة له أي: شاهدة لأن تكون الواو في ﴿يُخَافُونَ﴾ لبني إسرائيل؛ لئلا يلزم أن يكون الرجلان من العمالقة، وكذلك ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ﴾، لأن هذا القيد إنما يليق بمن أسلم من الكفار لا بمن هو مؤمن كما في الوجه السابق.

قوله: (وقيل: هو من الإخافة) أي: يُخَافُونَ بالضمّ، فعلى هذا، المراد بالذين يُخَافُونَ: بنو إسرائيل، وعلى الأول: العمالقة، فيكون مجهولاً من: خَافَ يَخَافُ. قال أبو البقاء: يُقرأ (يُخَافُونَ) بضمّ الياء، وله معنيان، أحدهما: أنه من قولك: خيف الرجل، أي: خوف، والثاني: أن يكون المعنى: يخافهم غيرهم، كقولك: فلانٌ مخوف، أي: يخافه الناس<sup>(٣)</sup>.

قوله: (إن انتظم). انتظم<sup>(٤)</sup> متعدياً ولازماً. الجوهري: طَعَنَهُ فانتظّمه، أي: اختلّه.

(١) «الكامل في التاريخ» (١: ٢٥).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٣: ٣٦) و«جامع البيان» (٨: ٢٩٧).

(٣) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٠).

(٤) قوله: «انتظم» سقط من (غ) و(ص).

وما تَبَيَّنَا من عادة الله في نُصْرَةِ رُسُلِهِ، وما عَهْدًا من صُنْعِ الله لموسى في قَهْرِ أعدائه، وما عَرَفَا من حال الجبَابِرَةِ. و﴿الْبَابُ﴾: بَابُ قَرِيَّتِهِمْ. ﴿لَنْ نَدْخُلَهَا﴾: نَفْيٌ لِدُخُولِهِمْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى وَجْهِ التَّأَكِيدِ الْمُوَاسِي، و﴿أَبَدًا﴾: تَعْلِيْقٌ لِلتَّعْيِي الْمُوَكَّدِ بِالذَّهْرِ الْمُتَطَوَّلِ، و﴿مَا دَامُوا فِيهَا﴾: بَيَانٌ لِلأَبَدِ. ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾: يَحْتَمَلُ أَنْ لَا يَقْصِدُوا حَقِيقَةَ الذَّهَابِ، وَلَكِنْ كَمَا تَقُولُ: كَلَّمْتُهُ فَذَهَبَ يُجِيبُنِي؛ تَرِيدُ: مَعْنَى الْإِرَادَةِ وَالْقَصْدِ لِلجَوَابِ، كَأَنَّهُمْ قَالُوا: أَرِيدَا قِتَالَهُمْ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ اسْتِهَانَةً بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَلَّةً مُبَالَاةٍ بِهِمَا وَاسْتِهْزَاءً، أَوْ قَصَدُوا ذَهَابَهُمَا حَقِيقَةً بِجَهْلِهِمْ وَجَفَائِهِمْ وَقَسْوَةِ قُلُوبِهِمْ الَّتِي عَبَدُوا بِهَا الْعَجَلَ، وَسَأَلُوا بِهَا رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جَهْرَةً، وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ مَقَابَلَةُ ذَهَابِهِمَا بِقُعُودِهِمْ. وَيُحْكِي أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خَرَّا لِوُجُوهِهِمَا قُدَامَهُمْ لِشِدَّةِ مَا وَرَدَ عَلَيْهِمَا، فَهَمُّوا بِرَجْمِهِمَا، وَأَمْرٌ مَا قَرَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ بِالْمَشْرِكِينَ وَقَدَّمَهُمْ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢].

[﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ \* قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [٢٥-٢٦]

قوله: ﴿﴿مَا دَامُوا فِيهَا﴾: بَيَانٌ لِلأَبَدِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَكْرِمَ أَخَاكَ الذَّهْرَ مَا دَمَتْهَا مَعَا كَفَى بِالْمَمَاتِ فُرْقَةً وَتَنَائِيًا<sup>(١)</sup>

قوله: «ما دمتها» بَدَلٌ مِنْ «الذَّهْر».

قوله: (أريدا) بفتح الهمزة وكسر الراء، أمرٌ مِنْ: أَرَادَ.

قوله: (لوجوهيها) كقولهِ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤].

(١) البيت لإياس بن القانف، انظر: «التذكرة الحمدونية» (٢: ٤٦٧) و«التذكرة السعدية» (١: ٢٤) و«الحماسة البصرية» (١: ١١٥).

لما عَصَوْهُ وَعَمَّرُوا عَلَيْهِ وَخَالَفُوهُ وَقَالُوا مَا قَالُوا مِنْ كَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ مَطِيْعٌ مُوَافِقٌ يَشِيقُ بِهِ إِلَّا هَارُونَ؛ ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ﴾ لِنُصْرَةِ دِينِكَ ﴿إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ وهذا من البَثِّ والحُزْنِ والشَّكْوَى إِلَى اللَّهِ، والحُسْرَةُ وَرِقَّةُ الْقَلْبِ الَّتِي بِمِثْلِهَا تُسْتَجَلَبُ الرَّحْمَةُ، وَتُسْتَنْزَلُ النُّصْرَةُ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦].

وعن علي رضي الله عنه: أنه كان يدعو الناس على منبر الكوفة إلى قتال البغاة، فما أجابه إلا رجلان، فتنفس الصعداء ودعا لهما، وقال: أين تقعان مما أريد! وذكر في إعراب ﴿وَأَخِي﴾ وجوه: أن يكون منصوباً عطفاً على ﴿نَفْسِي﴾، أو على الضمير في ﴿إِنِّي﴾ بمعنى: ولا أملك إلا نفسي، وإن أخي لا يملك إلا نفسه. ومرفوعاً عطفاً على محل إن واسمها، كأنه قيل: أنا لا أملك إلا نفسي، وهارون كذلك لا يملك إلا نفسه، أو على الضمير في ﴿لَا أَمْلِكُ﴾، وجاز للفضل. ومجروراً عطفاً على الضمير في ﴿نَفْسِي﴾ وهو ضعيف لقبح العطف على ضمير المجرور إلا بتكرير الجار.

قوله: (فتنفس الصعداء) وهي التنفس البارد الطويل الممدود.

قوله: (أو على الضمير في ﴿إِنِّي﴾ بمعنى: ولا أملك). قال أبو البقاء: المعنى: لا أملك إلا نفسي، ولا يملك أخي إلا نفسه<sup>(١)</sup>.

قوله: (ومجروراً عطفاً على الضمير في ﴿نَفْسِي﴾). قال الزجاج: جائز أن يكون المعنى: لا أملك إلا نفسي ولا أملك إلا نفس أخي، لأن أخاه إذا كان مطيعاً له فهو ملك طاعته<sup>(٢)</sup>.

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٣١).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٥).

فإن قلت: أما كان معه الرجلان المذكوران؟ قلت: كأنه لم يَشُقَّ بها كلُّ الوثوق، ولم يطمئنَّ إلى ثباتهما لِمَا ذاق على طول الزَّمان واتِّصال الشُّعبة من أحوال قومه وتلوُّنهم وقسوة قلوبهم، فلم يذكر إلا النبيَّ المعصومَ الذي لا شُبُهَةَ في أمره.

ويجوز أن يقول ذلك لِفِرْطِ ضَجْرِهِ عندما سمع منهم تقليلًا لمن يُوافقه، ويجوز أن يُريد: ومن يؤاخيني على ديني؟

﴿فَأَفْرَقَ﴾: فافصل ﴿بَيْنَنَا﴾ وبينهم، بأن تحكّم لنا بما نستحقُّ، وتحكّم عليهم بما يستحقُّون، وهو في معنى الدُّعاء عليهم؛ ولذلك وصلَّ به قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ على وجه التَّسيبِ. أو: فباعِدْ بيننا وبينهم وخلَّصنا من صُحبتهم، كقوله: ﴿وَيَجْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحریم: ١١].

﴿فَإِنَّهَا﴾: فإنَّ الأرض المقدَّسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾: لا يدخُلونها ولا يملكونها.

قوله: (أما كان معه الرجلان المذكوران؟) أي: كيف قال: لا أملِكُ إلا نفسي وأخي على الحَضْر، وكان معه كالبَّ ويوشعُ مُطيعَيْنِ مُتَّقَيْنِ؟<sup>(١)</sup>

قوله: (ولذلك وصلَّ به قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ على وجه التسيب)، يعني: لما دعا موسى عليه السلام بقوله: ﴿فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ عبَّ سبحانه وتعالى ما يدُلُّ على استجابة دعائه بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾، ولا شك أن الحصول في التَّيِّه، والمنع من الدخول في الأرض المقدَّسة، من أشدِّ البلاء، ولولا اشتغال دعائه على الدُّعاء عليهم لم يحسُنْ هذا الترتيب، هذا إذا قُدِّرَ أن موسى عليه الصَّلَاة والسلام كان معهم في التَّيِّه وكان روحاً له وسلاماً لا عقوبة، وقوله: «أو فباعِدْ بيننا وبينهم» هذا إذا قيل: إنه عليه الصَّلَاة والسلام لم يكن معهم فيها كما سيحيي.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ٣٨).

فإن قلت: كيف يوفق بين هذا وبين قوله: ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾؟ [المائدة: ٢١] قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يُراد: كتبها لكم بشرط أن تُجاهدوا أهلها، فلما أبوا الجهاد، قيل: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾.

والثاني: أن يُراد: فإنها محرمة عليهم أربعين سنة، فإذا مَضَتِ الأربعون كان ما كُتِبَ. فقد روي أن موسى سار بمن بقي من بني إسرائيل، وكان يوسع على مقدمته، ففتح أريحا وأقام فيها ما شاء الله، ثم قبض صلوات الله عليه. وقيل: لما مات موسى بعث يوسع نبياً، فأخبرهم بأنه نبي الله، وأن الله أمره بقتال الجبارة فصدقه وبأيعوه وسار بهم إلى أريحا، وقتل الجبارين وأخرجهم، فصار الشام كله لبني إسرائيل.

وقيل: لم يدخل الأرض المقدسة أحد ممن قال: ﴿إِنَّا لَنَدْخُلُهَا﴾ وهلكوا في التيه، ونشأت نواشئ من ذُرِّيَّاتِهِم فقاتلوا الجبارين ودخلوها.

والعامل في الظرف إما ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ وإما ﴿يَتِيهُونَ﴾، ومعنى ﴿يَتِيهُونَ﴾ في الأرض: يسرون فيها متحيزين لا يبتدون طريقاً. والتية: المفازة التي يتاه فيها.

قوله: ﴿كَتَبَهَا لَكُمْ بِشَرَطِ أَنْ تُجَاهِدُوا﴾ يؤيد هذا الوجه عطف قوله: ﴿وَلَا تَرْتَدُوا عَلَىٰ أَذْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ على قوله: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، فإنهم لما خالفوا النهي هذا خسروا وتاهوا، فقوله: ﴿بَشَرَطِ أَنْ تُجَاهِدُوا﴾ مُسْتَبْطَأٌ مِنَ الْجُمْلَةِ الْمَنْهِيَّةِ، وفي هذا العطف دلالة على جواز تقييد المطلق به فليستأمل.

قوله: (والعامل في الظرف) أي: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ ﴿إِمَّا﴾ ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ ﴿وَإِمَّا﴾ ﴿يَتِيهُونَ﴾. قال أبو البقاء: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ ظرف لـ ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾، فالتحريم على هذا مؤقت، و﴿يَتِيهُونَ﴾ حال من الضمير المجرور، وقيل: هي ظرف لـ ﴿يَتِيهُونَ﴾، فالتحريم على هذا غير مؤقت<sup>(١)</sup>، وقال الزجاج: نصبه بـ ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ خطأً، لأنه جاء في التفسير أنها محرمة عليهم أبداً فنصبه

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣١).

رُوي أنهم لبثوا أربعين سنةً في ستة فراعسح يسرون كل يوم جاديين، حتى إذا ستموا وأمسوا إذا هم بحيث ارتحلوا عنه، وكان الغمام يُظللهم من حرِّ الشمس، ويطلع لهم عمودٌ من نورٍ بالليل يُضيء لهم، وينزل عليهم المن والسلوى، ولا تطول شعورهم، وإذا ولد لهم مولودٌ كان عليه ثوبٌ كالظفر يطول بطوله.

فإن قلت: فلم كان يُنعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون؟ قلت: كما ينزل بعض النوازل على العصاة عزماً لهم، وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة. ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ويؤذيه ليتأدب ويتشقق، ولا يقطع عنه معروفه وإحسانه.

فإن قلت: هل كان معهم في النبي موسى وهارون عليهما السلام؟ قلت: اختلف في ذلك، فقيل: لم يكونا معهم، لأنه كان عقاباً، وقد طلب موسى إلى ربه أن يفرق بينهما وبينهم. وقيل: كانا معهم إلا أنه كان ذلك رَوْحاً لهما وسلاماً، لا عقوبة، كالنار...

بِـ**بَيْتِهِمْ** ﴿١﴾، قيل: عدَّهم الله عزَّ وجلَّ بأن مكثوا في النبي أربعين سنةً سيرة لا يقرُّ بهم القرائ، إلى أن مات البالغون الذين عصوا الله، ونشأ الصغارُ وولد من لم يدخل في مجلتهم في المعصية<sup>(١)</sup>.

قوله: (ثوبٌ كالظفر)، النهاية: وفي الحديث: «كان لباسُ آدمَ عليه الصلاة والسلام الظفر»<sup>(٢)</sup> أي: شيءٌ يشبه الظفر في بياضه وصفائه وكثافته.

قوله: (عركاً لهم) من قولهم: عرك أذنيه، تأديباً.

قوله: (ويتشقق) أي: يتقدم ويستوي.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٥).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢: ٢٤٤) والحاكم في «المستدرک» (٣٢٤٥) عن أنس بن مالك، وفي «الدر المنثور» (٦: ٢٣٧): أخرجه الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في «سننه» وابن عساکر في «تاريخه» عن ابن عباس. وانظر: «جامع البيان» (١٠: ١١٣) و«تفسير ابن أبي حاتم» (٥: ١٤٥٩).

لإبراهيم وملائكة العذاب. ورُوي أن هارون مات في التيه ومات موسى بعده فيه بسنة، ودخل يوشع أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر، ومات النُقباء في التيه بغتة إلا كالب ويوشع. ﴿فَلَا تَأْسَ﴾. فلا تحزن عليهم، لأنه ندم على الدعاء عليهم، فقيل: إنهم أحقاء ليفسقهم - بالعذاب، فلا تحزن ولا تندم.

[﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ \* لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ \* إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ \* فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ \* فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يُوحَىٰ أَنْ أَعْجِزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ \* مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٢٧-٣٢﴾]

هما ابنا آدم لصلبه: هابيل وقابيل، أوحى الله إلى آدم أن يزوج كل واحد منهما توأمة الآخر، وكانت توأمة قابيل أجهل، واسمها إقليا، فحسد عليها أخاه وسخط فقال لها آدم: قريبا قربانا، فمن أيكما قبل زوجهما، فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فاكلته، فازداد قابيل حسدا وسخطا وتوعد بالقتل. وقيل: هما رجلان من بني إسرائيل.

قوله: (فمن أيكما قبل) قيل: الفاء جزاء شرط محذوف<sup>(١)</sup>، والجمله من الشرط والجزاء جواب الأمر، أي: قريبا قربانا فإنكما إن تقريبا قربانا فمن أيكما قبل زوجهما.

قوله: (وقيل: هما رجلان من بني إسرائيل) عطف على قوله: «هما ابنا آدم لصلبه» أي: من

(١) في (ص): «الشرط المحذوف».

﴿بِالْحَقِّ﴾: تلاوة مُلْتَبِسَةً بِالْحَقِّ وَالصَّحَّةِ، أَوْ: أَتْلُو نَبَأً مُلْتَبِسًا بِالصُّدُقِ مُوَافِقًا لِمَا فِي كُتُبِ الْأَوَّلِينَ، أَوْ: بِالْغَرَضِ الصَّحِيحِ وَهُوَ تَقْيِيحُ الْحَسَدِ؛ لِأَنَّ الْمَشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ كُلَّهُمْ كَانُوا يَحْسُدُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيَبْغُونَ عَلَيْهِ، أَوْ: أَتْلُو عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ مُحِقٌّ صَادِقٌ. وَ﴿إِذْ قَرَّبْنَا﴾ نُصِبَ بِالنَّبَأِ، أَي: قَصَّتْهُمْ وَحَدِيثَهُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ النَّبَأِ، أَي: أَتْلُو عَلَيْهِمُ النَّبَأَ نَبَأً ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْمُضَافِ.

صُلْبِهِ، وَقِيلَ: «لِصُلْبِهِ»: بَدَلٌ مِنْ «أَدَمَ»، وَاللَّامُ فِي «لِصُلْبِهِ» هِيَ مَعْنَى الْإِضَافَةِ، أَي: هُمَا ابْنَا صُلْبِهِ، وَفِيهِ نَوْعٌ مَجَازٌ.

قَوْلُهُ: (تِلَاوَةٌ مُلْتَبِسَةٌ بِالْحَقِّ)، قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: الْبَاءُ فِي ﴿بِالْحَقِّ﴾ إِمَّا لِلْمُلَابَسَةِ، أَي: مُلْتَبِسًا بِالْحَقِّ وَالصُّدُقِ، وَهُوَ إِمَّا صِفَةٌ لِلتَّلَاوَةِ، أَوْ حَالٌ مِنَ النَّبَأِ، أَوْ عَنْ فَاعِلٍ «أَتْلُو»، وَإِمَّا لِلسِّيَبَةِ، أَي: أَتْلُو بِالْغَرَضِ الصَّحِيحِ. وَقُلْتُ: هَذَا تَلْخِيصُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ! لَكِنْ لَيْسَ الْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: «بِالْغَرَضِ الصَّحِيحِ» لِلتَّسْيِيبِ، بَلْ هِيَ صِلَةٌ «مُلْتَبِسًا»، لِأَنَّ «بِالْغَرَضِ»: عَطْفٌ بِالْوَاوِ، وَفِي الْأَصْحَحِ عَلَى «بِالصُّدُقِ»، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي «الْأَحْقَافِ» فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأحفاف: ٣]: «إِلَّا خَلَقْنَا مُلْتَبِسًا بِالْحِكْمَةِ وَالْغَرَضِ الصَّحِيحِ»<sup>(١)</sup>.

وَاعْلَمْنَا أَنَّ «الْحَقَّ» يَجِيءُ عَلَى مَعَانٍ. الْأَسَاسُ: حَقَّ اللَّهُ الْأَمْرَ حَقًّا: أَثْبَتَهُ وَأَوْجَبَهُ، وَهَذَا قَوْلُ حَقِّ، وَأَحَقُّ الرَّجُلُ: إِذَا قَالَ حَقًّا وَادَّعَاهُ، وَهُوَ مُحِقٌّ غَيْرٌ مُبْطِلٌ، وَمِنْ الْمَجَازِ: كَلَامٌ مُحَقَّقٌ، أَي: مُحْكَمُ النَّظْمِ، فَقَوْلُهُ: «أَوْ تِلَاوَةٌ مُلْتَبِسَةٌ بِالْحَقِّ وَالصَّحَّةِ» مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَجَازِ، لِأَنَّ ﴿بِالْحَقِّ﴾ حَيْثِيْدٌ: صِفَةٌ لِلتَّلَاوَةِ، وَمِنْ حَقِّ التَّلَاوَةِ أَنْ تَكُونَ عَلَى الصَّحَّةِ وَالِاسْتِحْكَامِ عُرْبِيًّا عَنِ الْفَسَادِ، وَقَوْلُهُ ثَانِيًا: «نَبَأٌ مُلْتَبِسًا بِالصُّدُقِ» مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِ: «هَذَا قَوْلٌ حَقٌّ»، لِأَنَّ ﴿بِالْحَقِّ﴾ حَيْثِيْدٌ: صِفَةٌ لِلنَّبَأِ، وَمِنْ حَقِّ النَّبَأِ أَنْ لَا يَطَّرَقَ إِلَيْهِ كَذِبٌ بَلْ يَكُونُ صِدْقًا مُخَضًّا، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَكُونُ عَبَثًا بَاطِلًا بَلْ يَكُونُ لُغْرَضٍ صَحِيحٍ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] قَالَ:

(١) انظر: (١٤: ٢٦٤).



والقُرْبَانُ: اسْمٌ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ مِنْ نَسِيكَةٍ أَوْ صَدَقَةٍ، كَمَا أَنَّ الْحُلُوانَ: اسْمٌ مَا يُجَلَّى؛ أَي: يُعْطَى.

يقال: قَرَّبَ صَدَقَةً وَتَقَرَّبَ بِهَا؛ لِأَنَّ «تَقَرَّبَ» مَطَاوَعُ «قَرَّبَ»، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَقَرَّبُوا قِرْفَ الْقَمْعِ، فَيُعَدَّى بِالْبَاءِ حَتَّى يَكُونَ بِمَعْنَى قَرَّبَ.

«مَا خَلَقْتَهُ خَلْقًا بَاطِلًا بَغَيْرِ حِكْمَةٍ، بَلْ خَلَقْتَهُ لِدَاعِي حِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَهَا مَسَاكِينَ لِلْمُكَلَّفِينَ وَأَدَلَّةً لِعَرَفَتِكَ»<sup>(١)</sup>. وَقَوْلُهُ ثَالِثًا: «وَأَنْتَ مُحِقٌّ صَادِقٌ» مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِهِ: أَحَقُّ الرَّجُلُ: إِذَا قَالَ حَقًّا وَأَدَعَاهُ، وَهُوَ مُحِقٌّ غَيْرُ مُبْطِلٍ، لِأَنَّ «بِالْحَقِّ» حَيْثُذِي: صِفَةٌ لِلتَّالِي، لِأَنَّ الْحَالَ فِي الْحَقِيقَةِ وَصَفٌ، فَيَنْبَغِي لِلنَّبِيِّ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا فِيمَا يُنْبِئُ عَنْهُ وَأَنْ يَكُونَ مُحِقًّا فِي نَفْسِهِ، وَلَمَّا كَانَ جُلُّ الْحِكْمَةِ مِنْ إِبْرَادِ الْقَصَصِ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْكَرِيمِ تَسْلِيَةً لِلرُّسُولِ ﷺ وَتَهْدِيًا لِلأُمَّةِ وَالْمُشْرِكُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ كَانُوا يَحْسُدُونَهُ، فَجِيءَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِسُوءِ مَغَبَّةِ الْحَاسِدِ تَقْبِيحًا لَهُمْ عَلَى حَسَدِهِمْ، وَتَصْبِيرًا لِلرُّسُولِ ﷺ مِنْ شَرِّ كَيْدِهِمْ.

قَوْلُهُ: (وَالْقُرْبَانُ: اسْمٌ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى). قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: هُوَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ، وَقَدْ وَقَعَ هَاهُنَا مَوْقِعَ الْمَفْعُولِ بِهِ، وَالْأَصْلُ: إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانَيْنِ، وَلَمْ يُثَنَّ لِلْمَحِ الْأَصْلُ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: تَقْدِيرُهُ: إِذْ قَرَّبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قُرْبَانًا<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (تَقَرَّبُوا قِرْفَ الْقَمْعِ)، النِّهَاطُ: الْقِرْفُ: الْوَسَخُ، وَالْقَمْعُ: الْإِنَاءُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي رُؤُوسِ الظُّرُوفِ لِتَمَلُّهُ بِالْمَائِعَاتِ، وَفِي حَاشِيَةِ «الصَّحَاحِ» بِخَطِّ ابْنِ الْحَبِيبِ الْكَاتِبِ مِنْ تَصْحِيحِ الصَّاعَانِي: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ سَيْفُ بْنُ ذِي يَزَانَ الْحِمَيْرِيُّ حِينَ قَاتَلَ الْحَبَشَةَ:

قَدِ عَلِمْتَ ذَاتُ مِ نَطَعٍ      أَي إِذَا مِ مَوْتُ كَنَعٍ  
أَضْرِبُهُمْ بِذَا مِ قَلْعٍ      اقْتَرَبُوا قِرْفَ مِ قَمْعٍ

(١) «الْكَشَافُ» (٤: ٣٨٣).

(٢) «النِّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٤٣٢).

فإن قلت: كيف كان قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ جواباً لقوله: ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾؟ قلت: لما كان الحسد لأخيه على تقبل قربانه هو الذي حمله على توعده بالقتل، قال له: إنما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى، لا من قبلي، فلم تقتلني؟ وما لك لا تُعاتب نفسك ولا تحمّلها على تقوى الله التي هي السبب في القبول؟ فأجابه بكلام حكيم مختصر جامع لِمَعَانٍ.

وفيه دليل على أن الله تعالى لا يقبل طاعة إلا من مؤمن متقٍ، فما أنعاه على أكثر

قال: أراد: ذات النطع فإذا الموت كنع، وبذا القلَع، وقَرَفَ القِمَع<sup>(١)</sup>، فأبدل من لام التعريف ميماً، وقوله: قَرَفَ القِمَع: أراد أنهم أوساخ أذلاء كالوسخ الذي يُقَرَف من القِمَع، ونصب «قَرَف» على النداء، وقوله: كنع، أي: قَرَب، وقَلَع: سيفٌ منسوبٌ إلى مَرَج القلعة بالتحريك، وهو موضعٌ بالبادية.

قوله: (بكلام حكيم) أي: ذي حكمة، أي: وَصَفُ بصفةٍ صاحبه، كقوله تعالى: ﴿يَسْ وَالْقُرْآنِ الْعَكْبَرِ﴾ [يس: ١-٢] أي: هذا الجواب واردٌ على أسلوب الحكيم لأنه تلقاه بغير ما يتطلّب وبها هو أهمُّ له من القتل، وإليه الإشارة بقوله: «وما لك لا تحمّلها على تقوى الله التي هي السبب في القبول»<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فما أنعاه!)، الجوهرية: فلانٌ ينعى على فلانٍ ذنوبه، أي: يُظهِرُها ويُسْهِرُها، والضميرُ يعودُ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ على تأويل القول، وهو منصوب، كزيد في قولك: ما أحسنَ زيداً، والفعلُ منسوبٌ إليه، كذا قال ابنُ الحاجب في «شرح المفصل»<sup>(٣)</sup>، و«أعمالهم» أيضاً منصوبٌ به لاقْتِضَاءِ النفي مفعولاً، إذ الأصلُ الآيةُ ناعيةٌ على العاملين أعمالهم.

(١) من قوله: «قال: أراد ذات» إلى هنا سقط من (ط).

(٢) من قوله: «لأنه تلقاه» إلى هنا سقط من (ط).

(٣) «الإيضاح في شرح المفصل» (١: ٦٥٤).

العاملين أعمالهم! وعن عامر بن عبد الله: أنه بكى حين حضرته الوفاة، فقيل له: ما يبكيك، فقد كنت وكننت؟ قال: إني أسمع الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

﴿مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾: قيل: كان أقوى من القاتل وأبطش منه، ولكنه تحرّج عن قتل أخيه، واستسلم له خوفاً من الله؛ لأنّ الدّفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت؛ قاله مجاهد وغيره.

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾: أن تحتمل إثم قتلي لك لو قتلتك وإثم قتلك لي. فإن قلت: كيف يحمل إثم قتله له، ولا تزرّ وازرةً وزرّ أخرى؟ قلت: المراد: بمثل إثمي؛ على الاتساع في الكلام، كما تقول: قرأت قراءة فلان، وكتبت كتابته؛ تريد: المثل، وهو اتساع فاشٍ مستفيض، لا يكاد يستعمل غيره،.....

قوله: (قد كنت وكننت) أي: كنت عبداً صالحاً ونحوهما.

قوله: (أن تحتمل إثم قتلي لك) تأويل لقوله: ﴿أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي﴾، وليس بتفسيره، يعني أنه كناية عن إرادة تسمّنه منه، قال تعالى: ﴿بِكَاءٍ يَغْمِصُ مِنْكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ١٦] أي: حلّ مَبُوءاً ومعّه غضبُ الله، ونحوه قولك: تربّع فلان في لحمه، ومنه ما ورد في «الصحيح»: «أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء لك بذنبي»<sup>(١)</sup>، وتأويلهم إياه بـ«أعترف»، وقال الشاعر:

أَنْكَرْتُ بِاطْلَاهَا وَبُؤْتُ بِحَقِّهَا<sup>(٢)</sup>

أي: أقررت بحقها.

قوله: (المراد: بمثل إثمي؛ على الاتساع)، ومعنى الاتساع: أن يُنسب إلى شيء ما لا تصحّ استقامته إلا بتقدير، نحو: ما مرّ في قوله تعالى: ﴿هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥]،

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٦)، عن شداد بن أوس.

(٢) البيت للبيد بن ربيعة، انظر: «ديوانه» ص ١٠٥.

و«أبو يوسف أبو حنيفة» و«قضية ولا أبا حسن»<sup>(١)</sup>، وسبق قبيل هذا في قوله: «وَمِنْ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَا أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ» [المائدة: ١٤]، على أن يراد ميثاق اليهود، وصحح بقوله: «بمثل ميثاقهم»، فلو أريد هاهنا بقوله: «أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي»: أن تحمّل عين ما جنيته فيصح تصحيحه بقوله: «بمثل إثمِي»، لكنّ نظيره بقوله: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى» [فاطر: ١٨] مُشْكِلٌ؛ لأنه فسره في فاطر بقوله: «إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ فِي الْقِيَامَةِ لَا تَحْمِلُ إِلَّا وِزْرَهَا الَّذِي أَقْرَفْتَهُ، لَا تُوَحِّدُ نَفْسٌ بِذَنْبِ نَفْسٍ»<sup>(٢)</sup>، اللهم إلا أن لا يحتمل قوله: «لا تُوَحِّدُ نَفْسٌ بنفس» على التفسير، بل على أن مرجع المعنى إليه.

وذكر القاضي المعنّين، قال: المعنى: إِنَّا أَسْتَسْلِمُ لَكَ إِرَادَةَ أَنْ تَحْمِلَ إِثْمِي لَوْ بَسَطْتُ إِلَيْكَ يَدِي وَإِثْمَكَ بِنَسْطِكَ يَدَكَ إِلَيَّ، ونحوه: «المستبان»<sup>(٣)</sup>... الحديث<sup>(٤)</sup>، ويجوز أن يكون المراد بالإثم عُقوبته، وإرادة عقاب العاصي جائز، وهاهنا معني آخر رواه محيي السنة عن مجاهد: إني أريد أن يكون عليك خطييتي التي عملتها إذا قتلتني وإثمك فتبوء بخطييتي ودمي جميعاً<sup>(٥)</sup>. وفي «النهاية»: في الحديث: «أبوء بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي»<sup>(٦)</sup> أي: ألتزم وأرجع وأقر، وأصل البوء: اللزوم، ومنه الحديث: فقد باء به أحدهما<sup>(٧)</sup>، أي: التزمه ورجع به.

(١) انظر: «الكشاف» (٢: ٣٦٢).

(٢) المصدر السابق (١٢: ٦٣٢).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣١٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٩٦) والترمذي (١٩٨١) وأحمد (٧٢٠٤) والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٣) وابن حبان (٥٧٢٨) عن أبي هريرة.

(٥) «معالم التنزيل» (٣: ٤٣) وانظر: «الكشف والبيان عن تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ٥٠).

(٦) سبق تخريجه.

(٧) أخرجه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠)، عن ابن عمر.

ونحوه قوله ﷺ: «المُسْتَبَانِ ما قالا، فعلى البادي ما لم يعتدِ المظلوم» على أن البادي عليه إثم سبّه، ومثل إثم سبّ صاحبه، لأنه كان سبباً فيه، إلا أن الإثم محطوط عن صاحبه، مغفوق عنه، لأنه مكافؤ مدافع عن عرضه، ألا ترى إلى قوله: «ما لم يعتد المظلوم؟ لأنه إذا خرج من حدّ المكافأة واعتدى لم يسلم».

فإن قلت: فحين كفّ هايل عن قتل أخيه واستسلم، وتخرج عما كان محظوراً في شريعته من الدّفع، فأين الإثم حتى يتحمّل أخوه مثله، فيجتمع عليه الإثم؟ قلت: هو مقدّر، فهو يحتمل مثل الإثم المقدّر، كأنه قال: إني أريد أن تبوء بمثل إثمى لو بسطت إليك يدي.

وقيل: ﴿يَأْتِي﴾: بإثم قتلي ﴿وَأَيْمَنَكَ﴾: الذي من أجله لم يتقبل قربانك.

فإن قلت: فكيف جاز أن يريد شقاوة أخيه وتعذيبه بالنار؟ قلت: كان ظالماً، وجزاء الظالم حسنٌ جائزٌ أن يُراد. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾؟ وإذا جاز أن يُريده الله، جاز أن يُريده العبد، لأنه لا يريد إلا ما هو حسنٌ.....

قوله: (المُسْتَبَانِ ما قالا). قال الصّاعقاني في «كشف الحجاب»: الحديث أخرجه مسلم من رواية أبي هريرة وأنس: «المُسْتَبَانِ ما قالا، فهو على البادي حتى يعتدي المظلوم»<sup>(١)</sup>. «المستبان»: مبتدأ، وقوله: «ما قالا» فعلى البادي «جملة شرطية خبر له، و«ما» في قوله: «ما لم يعتد المظلوم» في رواية الكتاب: مصدرية، فيها معنى المدة، وهي ظرفٌ مُتعلّقُ الجارِّ والمجرورِ الذي هو خبرُ المبتدأ، المعنى: المُستَبَانِ الذي قالا: استقرَّ ضرره على الذي بدأ بالسبِّ مدةً عدَمَ اعتداء المظلوم، أي: ما لم يتجاوز المظلوم حدَّ ما سبّه البادي، فإذا جاوز استقرَّ ضررُ ما قالا عليها معاً. قوله: (وإذا جاز أن يُريده الله تعالى جاز أن يريده العبد)، الانتصاف: فيه<sup>(٢)</sup> ما يدلُّ على أن

(١) سبق تحريجه.

(٢) يريد: في كلام الزمخشري من العقيدة الفاسدة التي تقول: في الكائنات ما لا يريده الله. وهذا الاعتقاد

من الشرك الخفي.

والمراءد بالإثم: وبأل القتل وما يجزئه من استحقاق العقاب. فإن قلت: لم جاء الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ اسم الفاعل، وهو قوله: ﴿لَيْنٌ بَسَطَتْ... مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾؟ قلت: ليُفيد أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع، ولذلك أكد بالباء المؤكدة للتفي.

في الكائنات ما لا يريدُه الله، وهو القبائح كلها، وهو الشرك الحففي، وإنما أراد إثم أخيه وعقوبته لأنه أراد: لا أعاقبك ولا أقتلك، ولما لم يكن بد من إرادة أحد الأمرين؛ إنما إثمهُ بتقدير دُفعه عن نفسه فيقتل أخاه، أو إثم أخيه، وكان غير مُريد للأول، اضطر إلى الثاني، ولم يُرد إثم أخيه بعينه، بل أراد ترك المدافعة، فيلزم منها ذلك، وهو كما يتمنى المسلم الشهادة فيتضمن ذلك أن ييؤ الكافر بإثمه لكن لم يقصد إثم الكافر بعينه بل أراد بذل نفسه لله تعالى، وجاء إثم الكافر ضمناً<sup>(١)</sup>.

قوله: (أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع) أي: لا أفعل فعلاً يُشتق منه هذا الوصف، وهو أن يقال مثلاً: هو باسط اليد، فإن الفعل الصادر عن الشخص ملزوم كونه فاعلاً، فإذا انتفى اللازم ليتنفي الملزوم على الكناية كان أبلغ وأدل على شناعة الفعل.

الانتصاف: صيغة الفعل لا تُعطي إلا حدوث معناه من الفاعل لا غير، أما اتصاف الذات به فذلك لما كان يُعطيه اسم الفاعل عدل من الفعل إلى الاسم تغليطاً، إذ يصير ذلك كالسمة والعلامة الثابتة<sup>(٢)</sup>.

قلت: قُصدُه أن يُبالغ في الامتناع، ولو وَجَّه على هذا لكان العكس أولى، إذ لا يلزم من نفي الانتصاف المذكور نفي الحدوث، وفي التركيب أيضاً تأكيد ومبالغة، لأن اللام في ﴿لَيْنٌ﴾ موطئة للقسم و﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾ جواب القسم وسد مسد جواب الشرط.

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف (١: ٦٢٥).

(٢) المصدر السابق (١: ٦٢٥).

﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ﴾: فوسَّعَتْهُ له وَسَّرَتْهُ. من طاع له المرتعُ: إذا اتَّسَع.

وقرأ الحسن: (فطاوَّعَتْ) وفيه وجهان: أن يكونَ مما جاء من «فاعِلٌ» بمعنى «فَعَلَ»، وأن يُراد: أن قَتَلَ أخيه كأنه دعا نفسه إلى الإقدام عليه فطاوَّعَتْهُ، ولم تَمْتَنِعْ، و﴿ لَهُ ﴾ لزيادة الربط، كقولك: حفظتُ لزيد ماله. قيل: قُتِلَ وهو ابنُ عشرين سنةً، وكان قَتْلُهُ عند عَقَبَةِ حِراء. وقيل: بالبصرة في موضع المسجدِ الأعظم.

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا ﴾: رُوي أنه أوَّلُ قَتيلٍ قُتِلَ على وجه الأرضِ من بني آدم، ولما قَتَلَهُ تَرَكَه بالعرَاء لا يَدْرِي ما يَصْنَعُ به، فخاف عليه السَّبَاعُ، فحَمَلَهُ في جِرابٍ على ظَهْرِهِ سنةً، حتَّى أَرْوَحَ وعَكَّفت عليه السَّبَاعُ، .....

قوله: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ ﴾: فوسَّعَتْهُ له وَسَّرَتْهُ. قال الزجاج: طَوَّعَتْ: فَعَّلَتْ، من الطَّوَع، والعربُ تقولُ: طاعَ لهذه الظَّيِّيةِ أصولُ هذه الشجرة، وطاعَ له كذا وكذا، أي: أتاها طَوَّعاً<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴾: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ [الشرح: ١]، وقوله: حَفِظْتُ لزيد ماله، أي: حَفِظْتُ مالَ زيد.

قوله: (حِراء)، قال الخطَّابي<sup>(٢)</sup>: أخطؤوا فيه في ثلاثة مواضع، قالوا: حَرِي ففتَحوا الحاءَ وهي مكسورة، وأمالوا في غير موضعِ الإمالة، لأنَّ الراءَ قبل الألفِ مفتوحة كراشد، فإنه لا يجوزُ فيه الإمالة، ولا تجوزُ إمالتُهُ، لأنَّ الراءَ قبل الألفِ مفتوحةٌ، كما لا يجوزُ إمالةُ راشدٍ ورافع، وقَصَّروا الألفَ وهي ممدودة.

قوله: (بالعرَاء) بالمدِّ: الفِضَاءُ بلا سِترَةٍ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٦٧).

(٢) «غريب الحديث» للخطَّابي (٣: ٢٤٠).

فبعث الله غرابتين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر، فحفر له بمنقاره ورجليه، ثم ألقاه في الحفرة ﴿قَالَ يَتُولَجِ أَخَجْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ﴾.

ويروى أنه لما قتله اسودَّ جسده وكان أبيض، فسأله آدم عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلاً فقال: بل قتلته ولذلك اسودَّ جسديك. وروى أن آدم مكث بعد قتله مئة سنة لا يضحك، وأنه رثاه بشعر! وهو كذبٌ بخت، وما الشعر إلا منحولٌ مَلْحُونٌ، وقد صحَّ أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر. ﴿لِيرِيَهُ﴾: ليريه الله، أو ليريه الغراب؛ أي: ليُعلمه، لأنه لما كان سبب تعليمه، فكانه قصد تعليمه على سبيل المجاز. ﴿سَوَاءَ أَخِيهِ﴾: عورة أخيه وما لا يجوز أن ينكشف من جسده. والسَّوَاءُ: الفضيحة؛ لقبها. قال:

### يَا لَقَوْمٍ لِلسَّوَاءِ السَّوَاءِ

قوله: (رثاه بشعر)، وهو على ما رواه محيي السنة:

تغيّرت البلادُ ومن عليها	فوجه الأرض مُغبرّاً قبيح
تغيّر كلُّ ذي طعمٍ ولونٍ	وقلّ بشاشة الوجه الصّبيح

وروي عن ابن عباس أنه قال: من قال: إن آدم قال شعراً فقد كذب، إن محمداً صلواتُ الله عليه وسلامه والأنبياء كلهم في النهي عن الشعرِ سواء، لكن رثاه آدم بالشرمانية فلم يزل يُنقل حتى وصل إلى يعرب بن قحطان، وهو أوّل من خطأ بالعربية، فنظر في السمزية فقدم وأخر وجعله شعراً عربياً<sup>(١)</sup>.

قوله: (يا لقومٍ للسَّوَاءِ)، الأساس: ووقعت في السَّوَاءِ السَّوَاءِ، قال أبو زيد:

(١) «معالم التنزيل» (٣: ٤٥) وانظر: «الكشف والبيان في تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ٥١) و«البحر المحيط» (٢٣٦: ٤) و«الجامع لأحكام القرآن» (٦: ١٤٠) حول هذه الحادثة والشعر المنسوب إلى آدم عليه السلام.



أي: لِلْفُضِيحَةِ الْعَظِيمَةِ، فَكُنِّي بِهَا عَنْهَا. ﴿فَأَوْرِي﴾ بِالنَّصْبِ عَلَى جَوَابِ  
الاسْتِفْهَامِ. وَقَرَأَ: بِالسُّكُونِ عَلَى: فَأَنَا أَوَارِي، أَوْ عَلَى التَّسْكِينِ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ  
لِلتَّخْفِيفِ. ﴿مِنَ النَّدِيمِينَ﴾ عَلَى قَتْلِهِ لِإِمَّا تَعَبٍ فِيهِ مِنْ حَمَلِهِ وَتَحْرِيرِهِ فِي أَمْرِهِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ  
مِنْ عَجْزِهِ وَتَلْمُذِهِ لِلغُرَابِ، وَاسْوَدَادِ لَوْنِهِ، وَسَخَطِ أَبِيهِ، وَلَمْ يَتَدَمَّ نَدَمَ التَّائِبِينَ.  
﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾: بِسَبَبِ ذَلِكَ وَبِعِلَّتِهِ. وَقِيلَ: أَصْلُهُ مِنْ: أَجَلَ شَرًّا: إِذَا جَنَاهُ،  
يَأْجِلُهُ أَجْلًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

لَمْ يَهَبْ حُرْمَةَ النَّدِيمِ وَحُقَّتْ      يَا لَقَوْمِي لِلسُّوْءَةِ السُّوْءِ (١)

الجوهري: السُّوْءَةُ السُّوْءَاءُ: الحُفْلَةُ القَبِيحَةُ، وَامْرَأَةٌ سَوَاءٌ: قَبِيحَةٌ.

قَوْلُهُ: (أَوْ عَلَى التَّسْكِينِ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ لِلتَّخْفِيفِ) قَالَ الْمُبْرَدُ: هَذَا مِنَ الصَّرَوَاتِ  
الْحَسَنَةِ الَّتِي يَجُوزُ مِثْلُهَا فِي الشَّرِّ.

قَوْلُهُ: (وَلَمْ يَتَدَمَّ نَدَمَ التَّائِبِينَ)، الرَّاغِبُ: النَّدَمُ وَالنَّدَامَةُ: التَّحَسُّرُ مِنْ تَغْيِيرِ رَأْيٍ فِي أَمْرٍ  
فَائِتٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّدِيمِينَ﴾، وَأَصْلُهُ مِنْ مُنَادِمَةِ الْحُزْنِ لَهُ، وَالنَّدِيمُ وَالنَّدِمَانُ  
وَالْمُنَادِمُ مِتْقَارِبٌ (٢).

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: أَصْلُهُ مِنْ: أَجَلَ شَرًّا: إِذَا جَنَاهُ). قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي «دُرَّةِ الْعَوَاصِ»: مَعْنَى  
قَوْلِهِمْ: فَعَلْتَهُ مِنْ جَرَائِكَ، أَي: مِنْ جَرِيرَتِكَ، كَمَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: مِنْ أَجْلِكَ، أَي: مِنْ كَسْبِكَ  
وَجِنَائِكَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: فَعَلْتَهُ مِنْ أَجْلِكَ بِفَتْحِ الهمزة وَكسرها، وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ امْرَأَةً  
دَخَلَتْ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هَرَّةٍ رَبَطْتَهَا، فَلَمْ تُطْعِمْنَهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» (٣).  
وَأَنْشَدَ لِلْحَيَاتِيِّ بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ:

(١) البيت لأبي زبيد حزملة بن المنذر الطائي، انظر: «الأغاني» (١٢: ١٥٥) و«تهذيب اللغة» (١٣: ٨٩).

(٢) «مفردات القرآن» ص ٧٩٦.

(٣) أخرجه مسلم (٩٠٤) عن أبي هريرة.

وأهل خِباءٍ صالحٍ ذاتُ بينهمٍ      قدِ احترَبُوا في عاجِلِ أنا آجِلُهُ  
 كأنك إذا قلتَ: من أجلكَ فعلتُ كذا، أردتَ: من أن جنيتَ فعله وأوجبته، ويدلُّ  
 عليه قولهم: من جرّك فعلته؛ أي: من أن جرّزته، بمعنى: جنيته، وذلك إشارة إلى القتل  
 المذكور؛ أي: من أن جنى ذلك القتل الكذبَ وجرّه ﴿كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾،  
 و﴿مَنْ﴾ لا ابتداء الغاية، أي: ابتداء الكذبِ ونشأ من أجل ذلك، ويُقال: فعلت كذا لأجل  
 كذا، وقد يُقال: أجل، كذا بحذف الجارِّ وإيصالِ الفعل، قال: أجل أن الله قد فضلكم.

أمن جرّا بني أسيدٍ غضبتمُ      ولو شئتم لكان لكم جوارُ  
 ومن جرّاء ناصرتم عبيداً      لقوم بعدما وطئ الخبّارُ<sup>(١)</sup>

الخبّارُ: الأرض اللينة.

قوله: (وأهل خِباءٍ) البيت<sup>(٢)</sup>، رُوي «أهل» بالحركاتِ الثلاث، أنا آجلُهُ: أي: جاليه  
 وكاسبه، يقول: أهل خِباءٍ كانوا ذوي صلح وأمن قد وقّعوا في الحربِ عاجلاً، وأنا جالبٌ  
 عليهم ذلك الحربِ وجانيه، يصف نفسه بأنه مهيأٌ للفتنة.

قوله: (من أن جنيتَ فعله وأوجبته) أي: فعلت كذا بسبب أن جنيتَ فعله وأوجبته.  
 قوله: (من جرّك)، الجوهرية: فعلت ذلك من جرّك وجرّاتك، أي: من أجلك، لغةً  
 في جرّك بالتشديد.

قوله: (أجل أن الله قد فضلكم) تمامه، أنشدَ الجوهريةُ لعدي بن زيد يصفُ جاريةً:

فوقَ من أحكاً صلباً يازارُ<sup>(٣)</sup>

(١) البيتان للحيازي كما ذكر المصنف، انظر: «درة الغواص» ص ٢١٢.

(٢) البيت لخوات بن جبير، انظر: «مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٢٦).

(٣) البيت لعدي بن زيد كما ذكر المصنف، وانظر: «الصحاح» (١: ٤٤) و«الزاهر في معاني كلمات الناس»  
 للأبياري (١: ٣٧٥).

وَقُرِئَ: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ) بحذف الهمزة وفتح النون لإلقاء حركتها عليها.  
 وقرأ أبو جعفر: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ) بكسر الهمزة، وهي لغة، فإذا خَفَّفَ كَسَرَ النُّونَ  
 مُلْقِيًا لِكَسْرَةِ الهمزة عليها. ﴿بَغَيْرِ نَفْسٍ﴾: بغير قَتْلِ نفسٍ، لا على وَجْهِ الاقتصاصِ.  
 ﴿أَوْ فَسَادٍ﴾ عَطْفٌ عَلَى ﴿نَفْسٍ﴾ بمعنى: أو بغير فسادٍ ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ وهو الشَّرْكُ،  
 وقيل: قَطْعُ الطَّرِيقِ. ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾: وَمَنْ اسْتَنْقَذَهَا مِنْ بَعْضِ أَسْبَابِ الْهَلَكَةِ،  
 قَتْلٍ أَوْ غَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ هَدْمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فإن قلت: كيف شَبَّه الواحدَ بالجميعِ وجعل حكمه كحكمهم؟ قلت: لأنَّ كلَّ  
 إنسانٍ يُدلي بما يدلي به الآخرُ مِنَ الكرامةِ على الله وثبوتِ الحرمةِ، فإذا قُتِلَ فقد أُهينَ ما  
 كَرَّمَ على الله وهُتِكت حرمةُ، وعلى العكس، فلا فرقَ إِذَا بَيْنَ الواحدِ والجميعِ في ذلك.

أي: فضلكم بحسبِ وعِفةٍ، أحكأتُ العُقدةَ وأحكمتُها، أي: شدَّدتُها.

قوله: (وَقُرِئَ: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ») قرأها وَرَشُّ عن نافع<sup>(١)</sup>.

قوله: (يُدلي بما يدلي به الآخر) أي: يتوصَّل، النِّهايةُ: ومنه حديثُ استسقاءِ عُمَرَ  
 رضيَ اللهُ عنه: وقد دَلَّونا به إِلَيْكَ مُسْتَشْفِعِينَ به<sup>(٢)</sup>، يعني: العباسَ رضيَ اللهُ عنه، وهو من  
 الدَّلُو؛ لأنه يُتوصَّلُ به إلى الماء.

الراغب: إنَّ النَّاسَ لما كانوا كجسم واحد، ونسبُهُ أحدهم إليه كنسبةِ أعضاء الجسم  
 الواحدِ إليه، صارَ الساعِي في إهلاكِ بعضِ الجسمِ كالساعِي في إهلاكِهِم؛ كما أنَّ الساعِي في  
 إهلاكِ بعضِ الجسمِ كالساعِي في إهلاكِ كُلِّهِ، صارَ قَتْلُ الواحدِ كقتلِ الناسِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٧)، و«إتحاف فضلاء البشر» (١: ٢٥٣).

(٢) ذكره بهذا اللفظ الخطابي في «غريب الحديث» (٢: ٢٤٣)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢: ١٨٢)،  
 و«تأويل مختلف الحديث» ص ٢٥٣، والزنجشيري في «الفائق في غريب الحديث» (٣: ٢١٦). وأخرجه

البخاري (١٠١٠) عن أنس بغير هذا اللفظ.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣٣٢).

فإن قلت: فما الفائدةُ في ذكر ذلك؟ قلت: تعظيمُ قتلِ النَّفسِ وإحيائها في القلوب لِيُسَمَّرَ النَّاسُ عَنِ الْجَسَارَةِ عَلَيْهَا، وَيَتَرَعَّبُوا فِي الْمَحَامَةِ عَلَى حُرْمَتِهَا؛ لِأَنَّ الْمَتَعَرِّضَ لِقَتْلِ النَّفْسِ إِذَا تَصَوَّرَ قَتْلَهَا بِصُورَةٍ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا عَظُمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَنَبَّطَهُ، .....

قوله: (فما الفائدةُ في ذكر ذلك؟) أي: في ذكرِ المذكورِ من تشديدِ أمرِ قتلِ النَّفسِ وإحيائها، وإيرادِ التشبيهِينِ؟ يُعَلِّمُ ذَلِكَ مِنَ الْجَوَابِ وَبَيَانِ التَّصْوِيرِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ التَّشْبِيهِينِ، هَذَا مَا عَلَيْهِ كَلَامُ النَّاسِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ يَكُونُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ تَنْزِيلَ الْوَاحِدِ مِنْزِلَةَ الْجَمَاعَةِ، وَالْفَاءُ شَاهِدَةٌ عَلَيْهِ، أَي: أَنَّ تَنْزِيلَ الْوَاحِدِ مِنْزِلَةَ الْجَمَاعَةِ خِلَافُ الظَّاهِرِ، فَمَا الْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ؟ وَكَذَا قَوْلُهُ فِي الْجَوَابِ: «لِأَنَّ الْمَتَعَرِّضَ لِقَتْلِ النَّفْسِ إِذَا تَصَوَّرَ» إِلَى آخِرِهِ.

فإن قلت: فما المشارُ إليه بذلك في التنزيلِ؟ قلتُ: قَالَ الْوَاحِدِيُّ: الْقَتْلُ، أَي: بِسَبَبِ قَتْلِ قَائِلِ أَخَاهُ قَرَضْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ<sup>(١)</sup>، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَشَارَ إِلَيْهِ تَعْظِيمُ أَمْرِ الْقَتْلِ، وَعَنْ بَعْضِ الْمَفْسِّرِينَ: وَإِنَّهَا ذَكَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ النَّاسِ لِأَنَّ الْكِتَابَ نَزَلَ عَلَيْهِمْ بِهَذَا وَوَجِبَ عَلَيْهِمْ، وَكَانَتِ التَّوْرَةُ أَوَّلَ كِتَابٍ نَزَلَ فِيهِ تَعْظِيمُ الْقَتْلِ، وَفِي كَلَامِ الْمَصْنُفِ: «الْمُسْرِفُونَ فِي الْقَتْلِ لَا يُبَالُونَ بِعَظَمَتِهِ» إِيهَاءً إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقُلْتُ: وَفِي تَخْصِيصِ ذِكْرِهِمْ دُونَ النَّاسِ إِذْ بَانَ بِأَنَّهُمْ<sup>(٢)</sup> أَشَدُّ تَمَادِيًا فِي الطُّغْيَانِ، وَالْمَعْنَى: بِسَبَبِ هَذِهِ الْعَظِيمَةِ وَيَعْلَتِهَا كَتَبْنَا فِي التَّوْرَةِ تَعْظِيمَ الْقَتْلِ وَشَدَّدْنَا عَلَيْهِمْ وَأَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا، وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْبَيِّنَاتِ تَوْصِيَةً فِيهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ، ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ هَذِهِ التَّوَكِيدَاتِ لَمْ جَاوِزُونَ فِي الْقَتْلِ حُدَّهُ وَلَا يُبَالُونَ بِعَظَمَتِهِ.

قوله: (عَظُمَ ذَلِكَ) إِشَارَةٌ إِلَى الْمَتَصَوَّرِ، وَالضَّمِيرُ الْمُسْتَتِرُ فِي «فَنَبَّطَهُ» عَائِدٌ إِلَى الْمَتَصَوَّرِ، أَوْ إِلَى الْعَظْمِ، وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ عَائِدٌ إِلَى «الْمَتَعَرِّضِ».

(١) «الوسيط» (٢: ١٨٩).

(٢) في (م): «بأنه».

وكذلك الذي أراد إحياءها. وعن مجاهد: قَاتِلَ النَّفْسِ جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ وَعَظَبُ اللَّهِ وَالْعَذَابُ الْعَظِيمُ، وَلَوْ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. وعن الحسن: يَا ابْنَ آدَمَ، أَرَأَيْتَ لَوْ قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا، أَكُنْتَ تَطْمَعُ أَنْ يَكُونَ لَكَ عَمَلٌ يُوَازِي ذَلِكَ، فَيَغْفَرَ لَكَ بِهِ؟ كَلَّا إِنَّهُ شَيْءٌ سَوَّلَتْهُ لَكَ نَفْسُكَ وَالشَّيْطَانُ، فَكَذَلِكَ إِذَا قَتَلْتَ وَاحِدًا.

﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: بعدما كتبنا عليهم، وبعد مجيء الرسل بالآيات ﴿لَمَسْرِ قُوتِك﴾  
يعني: في القتل، لا يُبَالُونَ بِعَظَمَتِهِ.

[﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِمَّنْ خَلْفًا أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ \* إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَحِيمٌ﴾ ٣٣-٣٤]

﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾: يُحَارِبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ ومُحَارِبَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي حُكْمِ مَحَارِبَتِهِ. ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾: مُفْسِدِينَ، أَوْ لِأَنَّ سَعْيَهُمْ فِي الْأَرْضِ لَمَّا كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْفَسَادِ، نُزِّلَ مَنْزِلَةً: (وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ)، فَانْتَصَبَ ﴿فَسَادًا﴾ عَلَى الْمَعْنَى. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا لَهُ، أَي: لِلْفَسَادِ.

قوله: (ومحاربة المسلمين في حكم محاربهته) أي: محاربة رسول الله ﷺ، ففيه تمهيد بعد تمهيد، فذكر الله تعالى تمهيداً لذكر رسول الله ﷺ، وذكر رسول الله ﷺ تمهيداً لذكر المسلمين، لأن قطع الطريق إنما يُحَارِبُونَ غَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قوله: (أو لأن سعيهم في الأرض) أي: ﴿فَسَادًا﴾، إما حال بمعنى: مُفْسِدِينَ، أو مفعول مطلق، لأن قوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ﴾ بمعنى: يُفْسِدُونَ، لأن سعيهم في الأرض لم يكن غير الفساد.

نزلت في قوم هلال بن عويمر، وكان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، وقد مرَّ بهم قوم يريدون رسول الله، ففقطعوا عليهم. وقيل: في العرنيين، فأوحى إليه: أن من جمع بين القتل وأخذ المال قتل وصلب، ومن أفرد القتل قتل، ومن أفرد أخذ المال قطعت يده لأخذ المال ورجله لإخافة السبيل، ومن أفرد الإخافة نُفي من الأرض.

وقيل: هذا حُكم كل قاطع طريق، كافراً كان أو مسلماً، ومعناه: ﴿أَنْ يُقْتَلُوا﴾ من غير صلب إن أفردوا القتل، ﴿أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ مع القتل إن جمعوا بين القتل والأخذ. قال أبو حنيفة ومحمد رحمهما الله: يُصلبُ حياً ويُطعن حتى يموت، ﴿أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ﴾ إن أخذوا المال، ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ إذا لم يزيدوا على الإخافة.

وعن جماعة منهم الحسن والنخعي: أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل. والنفي: الحبس عند أبي حنيفة. وعند الشافعي: النفي من بلد إلى بلد لا يزال يُطلب وهو هارب فرعاً. وقيل: يُنفي من بلده، .....

قوله: (فأوحى إليه: أن من جمع بين القتل) إلى آخره، وعلى هذا ﴿أَوْ﴾ في الآية للتنوع.

قوله: (أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل)، قال شارح «البرذوي»: نظر هذا القائل أن كلمة ﴿أَوْ﴾ للتخيير حقيقة، فيجب العمل بها إلى أن يقوم دليل المجاز، ولأن قطع الطريق في ذاته جناية واحدة، وهذه الأجزاء ذكرت بمقابليتها فيصلح كل واحد جزاء له، فيثبت التخيير كما في كفارة اليمين، والجواب: لا يمكن القول بالتخيير هاهنا، لأن الجزاء على حسب الجناية ويزداد بزيادتها وينقص بنقصانها، قال تعالى: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، فيبعد أن يقال: عند غلظ الجناية يعاقب بأخف الأنواع وعند خففتها بأغلظها، وذلك أن المحاربة تتفاوت أنواعها في صفة الجناية من تخويف، أو أخذ مال، أو قتل نفس، أو جمع بين القتل وأخذ المال، والمذكور في الآية أجزاء متفاوتة في

وكانوا ينفونهم إلى دهلك؛ وهو بلدٌ في أقصى تهامة، وناصع؛ وهو بلدٌ من بلاد الحبشة. ﴿خِزْيٌ﴾: ذُلٌّ وقَضِيحَةٌ. ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾: استثناءٌ من المعاقين؛ عقابٌ قَطَعَ الطَّرِيقَ خاصَّةً، وأمَّا حَكْمُ القَتْلِ والجِراحِ وأخِذِ المَالِ، فإلى الأولياءِ، إن شاءوا عَفَوا، وإن شاءوا اسْتَوْفَوا. وعن عليٍّ رضي الله عنه: أن الحارثَ بنَ بدرٍ جاءه تائبًا بعدما كان يقطعُ الطريقَ، فقبِلَ توبته ودرأ عنه العقوبة.

[يَتَأَيَّمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾]

الوسيلة: كلُّ ما يُتوسَّلُ به؛ أي: يُتَقَرَّبُ من قرابةٍ أو صنِيعَةٍ أو غير ذلك، فاستُعيرت لِمَا يُتوسَّلُ به إلى الله تعالى من فِعْلِ الطاعاتِ، وتَرْكِ المعاصي، وأنشد للبيد:

أَرَى النَّاسَ لَا يَدْرُونَ مَا قَدَرُ أَمْرِهِمْ      أَلَا كُلُّ ذِي لُبٍّ إِلَى اللَّهِ وَاسِلٌ

معنى التشديد والغلظة، فوقَّع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الأجزئة على أنواع الجناية نَصًّا، وهذا التقسيمُ يرجعُ إلى أصلِ لهم، وهو أنَّ الجُمْلَةَ إذا قوِبتْ بالجُمْلَةِ ينقسمُ البعضُ على البعض، كما يقالُ لِمَنْ يسألُ عن حدودِ الكبائر: هي جَلْدُ مِئَةٍ، أو ثمانينَ، أو الرَّجْمِ، أو القَطْعِ، يُفهمُ منه التقسيمُ والتفصيلُ لا التخيير، فكذا هاهنا، فظهرَ أن معنى الآية: أن جَزَاءَ المَحَارِبِينَ لا يَخْلُو من هذه الأنواع: إمَّا أن يُقْتلوا من غيرِ صَلْبٍ إن أفردوا القتلَ، أو يُصَلَّبوا معَ القتلِ إن جَمَعوا بينَ أخِذِ المَالِ والقَتْلِ، أو تُقَطَّعَ أيديهم وأرجُلهم من خِلافِ إن أفردوا الأخذَ، أو يُنْفَوا من الأرضِ إن أفردوا إخافة السابِلة<sup>(١)</sup>.

قوله: (دَهْلَكَ) غيرُ مُنْصَرَفٍ، للعُجْمَةِ والتأنيث.

قوله: (أَرَى النَّاسَ لَا يَدْرُونَ) البيت<sup>(٢)</sup>، أوَّلُه:

(١) «كشف الأسرار عن أصول البزدوي» (٢: ٢٢٤).

(٢) البيت للبيد بن ربيعة، انظر: «ديوانه» ص ٧٣.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ \* يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [٣٦-٣٧]

﴿لَيَفْتَدُوا بِهِ﴾: ليجعلوه فدية لأنفسهم، وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم، وأنه لا سبيل لهم إلى النجاة منه بوجه.

وعن النبي ﷺ: «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟» فيقول: نعم، فيقال له: قد سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ».

و﴿لَوْ﴾ مع ما في حيزه خبر ﴿إِنَّ﴾.

أكل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

المعنى: الناس لا يدرون ما هم فيه من خطر الدنيا وسرعة فنائها، فكل ذي لب يتوسل إلى الله بطاعة وعمل صالح، واسئل: ذو وسيلة، نحو لابن وتاير، أي: متقرب.

قوله: (وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم) يعني: قوله: ﴿لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ إلى آخر الآية إذا أخذته بجمليته كان كناية عن لزوم العذاب لهم من غير نظر إلى مفردات التركيب. وقلت: ويمكن أن يكون كناية عن أن الوسائل حينئذ غير نافعة، فيكون وزان الآية مع قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ وزان قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

قوله: (يقال للكافر يوم القيامة) الحديث، رواه البخاري ومسلم مع تغيير يسير<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٨) ومسلم (٢٨٠٥)، عن أنس بن مالك.



فإن قلت: لم وخذ الراجع في قوله: ﴿لِيَقْتَدُوا بِهِ﴾ وقد ذكّر شيثان؟ قلت: هو نحو قوله:

فإني وقيّارٌ بها لغريبٌ

أو على إجراء الضمير مجرى اسم الإشارة، كأنه قيل: ليقتدوا بذلك. ويجوز أن تكون الواو في ﴿وَمِثْلَهُ﴾ بمعنى «مع» فيتوخذ المرجوع إليه.

فإن قلت: فيم نصب المفعول معه؟ قلت: بما يستدعيه ﴿لَوْ﴾ من الفعل؛ لأن التقدير: لو ثبت أن لهم ما في الأرض.

قرأ أبو واقد: (أن يخرجوا) بضم الياء من (أخرج)، ويشهد لقراءة العامة قوله: ﴿يَخْرِجِينَ﴾.

وما يروى عن عكرمة: أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: يا أعمى البصر أعمى القلب، تزعم أن قومًا يخرجون من النار.....

قوله: (فإني وقيّارٌ بها لغريبٌ) قبله:

دَعَاكَ الْهَوَىٰ وَالشَّوْقُ لَمَّا تَرَنَّحْتَ	هَتُوفُ الضُّحَىٰ بَيْنَ الْغُصُونِ طَرُوبُ
تُجَاوِيهَا وُزُقُ الْحَمَامِ لَصَوْتِهَا	فَكُلٌّ لِكُلِّ مُسْعِدٍ وَجُجِبُ
فَمَنْ يَكُ أَمْسَىٰ بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ	فإني وقيّارٌ بها لغريبٌ <sup>(١)</sup>

أي: إني لغريبٌ وقيّارٌ كذلك، قيل: قيّارٌ: اسمٌ جملته، وقيل: قرّسه، وقيل: غلامه الأسود.

قوله: (الواو في ﴿وَمِثْلَهُ﴾ بمعنى «مع») قال المصنّف: جَوَزُوا أَنْ يَقَالَ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمَرُو، أَي: مَعَ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup>. قلت: فعلٌ هذا ﴿مَعَهُ﴾ في التنزيل تأكيد.

(١) الأبيات لضابع بن الحارث اليربوعي، انظر: «الإنصاف في مسائل الخلاف» (١: ٩٤) و«لسان العرب»

(٥: ١٢٤) و«تاج العروس» (١: ٣١٦).

(٢) قوله: «أي: مع عمرو» سقط من (غ).

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا﴾. فقال: وَيْحَكَ! اقرأ ما فوقها، هذا للكفار؛ فيما لَفَقْتَهُ الْمُجْبِرَةُ وليس بأول تكاذيبهم وفراهم، وكفأك بما فيه من مواجهة ابن الأزرق ابن عم رسول الله ﷺ وهو بين أظهر أعضاده من قريش وأنضاده من بني عبد المطلب، وهو حَبْرُ الأُمَّةِ وَبَحْرُهَا ومُفَسِّرُهَا بالخطاب الذي لا يُجَسَّرُ على مثله أحدٌ من أهل الدنيا، ويرفعه إلى عكرمة، دليلين ناصنين أن الحديث فُرِيَةٌ ما فيها مَرِيَةٌ.

[﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا تَكْلَافًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ \* فَن تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ \* أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٣٨-٤٠]

قوله: (أعضاده)، الأساس: ومن المجاز: هم أعضاء وأنضاد لعديده وأنصاره، وهم تَضُدُهُ وأنضاده: لأعمامه وأخواله.

قوله: (ويرفعه إلى عكرمة، دليلين ناصنين أن الحديث فُرِيَةٌ)، «يرفعه»: عطف على «بما فيه»، يعني: أن عكرمة مولى لابن عباس، كيف يُنْقَلُ هذا الكلام بهذه العبارة في حق مولاة؟ قال صاحب «الجامع»: عكرمة كان مولى لابن عباس، أصله من بَرَبَرٍ، أحدُ فقهاء مكة وتابعيها، قيل لسعيد بن جبیر: هل أحدٌ أعلمُ منك؟ قال: عكرمة<sup>(١)</sup>؟ فيقال: إن أهل السنة ما نقلوها ولا يتمسكون بها، بل بالأحاديث الصحيحة المخرجة في كتب الأئمة المتقين مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وغيرهم، وبالتقديم المؤذن بالاختصاص في قوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧] كما سبق في البقرة، فلينظر هناك<sup>(٢)</sup>، وروينا في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، عن طلحة بن حبيب قريباً مما روي من حديث عكرمة، قال:

(١) انظر: «جامع الأصول» (١٢: ٧٠٦).

(٢) انظر: (٣: ١٨٧).

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ رَفَعُهَا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالخَبْرُ مَحذُوفٌ عِنْدَ سَيِّوِيهِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَفِيهَا فُرِضَ عَلَيْكُمُ السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ؛ أَي: حُكْمُهُمَا. وَوَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنَّ يَرْتَفِعَا بِالْإِبْتِدَاءِ، وَالخَبْرُ: ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾، وَدُخُولُ الْفَاءِ لِيَتَضَمَّنِيهَا مَعْنَى الشَّرْطِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى: وَالَّذِي سَرَقَ وَالتِّي سَرَقَتْ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا، وَالاسْمُ الْمُوصُولُ يُضَمَّنُ مَعْنَى الشَّرْطِ. وَقَرَأَ عَيْسَى بْنُ عَمَرَ: بِالنَّصْبِ وَفَضَّلَهَا سَيِّوِيَةٌ عَلَى قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ لِأَجْلِ الْأَمْرِ، لِأَنَّ (زَيْدًا فَاضِرِيه) أَحْسَنُ مِنْ (زَيْدًا فَاضِرِيه).

كُنْتُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَكْذِيبًا بِالشَّفَاعَةِ حَتَّى لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كُلَّ آيَةٍ ذَكَرَ اللَّهُ فِيهَا خُلُودَ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَإِنَّ الَّذِي قَرَأْتَ هُمْ أَهْلُهَا الْمُشْرِكُونَ، لَكِنْ قَوْمًا أَصَابُوا دُنُوبًا فَعُذِّبُوا بِهَا ثُمَّ أُخْرِجُوا، صُمْنَا - وَأَهْوَى بِيَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ - إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>، وَنَحْنُ نَقْرَأُ مَا نَقْرَأُ.

قَوْلُهُ: (لَأَنَّ زَيْدًا فَاضِرِيه) أَحْسَنُ مِنْ (زَيْدًا فَاضِرِيه). عَنِ الْمُصَنِّفِ: «أَنَّ الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَبِّكَ فَكَّرَ﴾ [المدثر: ٣] لِمَعْنَى الشَّرْطِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَمَا كَانَ فَلَا تَدْعُ تَكْبِيرُهُ»<sup>(٢)</sup>، فَعَلِيَ هَذَا يُقَدَّرُ لِلْمِثَالِ: زَيْدًا أَيَّ شَيْءٍ كَانَ فَلَا تَدْعُ فَاضِرِيه؛ لِأَنَّ كُلِّيهِمَا لِمَعْنَى الشَّرْطِ، وَإِنَّمَا كَانَ أَحْسَنَ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ، وَالْمَنْصُوبُ أَدْعَى لِلْفِعْلِ مِنَ الْمَرْفُوعِ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الْجَمَاعَةُ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ وَلَا أَحَبُّ الْقِرَاءَةَ بِالنَّصْبِ<sup>(٣)</sup>، لِأَنَّ اتِّبَاعَ الْقِرَاءَةِ سُنَّةٌ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّفْعَ أَجْوَدُ فِي: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾، ﴿الرَّازِيَةَ وَالرَّازِي﴾ [النور: ٢] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيْنَهَا مِنْكُمْ فَتَاذُوهُمْ﴾ [النساء: ١٦]، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ: وَالِاخْتِيَارُ أَنْ يَكُونَ «السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ» رَفْعًا بِالْإِبْتِدَاءِ، لِأَنَّ الْقَصْدَ لَا إِلَى وَاحِدٍ بَعِيْنِهِ وَلَيْسَ هُوَ مِثْلُ: زَيْدًا

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٤٥٧٤) عَنِ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُرِيدِ» (٨١٨) وَابِيهَيْمِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٥٠٣: ١) وَطَحَارِيُّ فِي «شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ» (١٤: ٣٤٩).

(٢) انظر: (١٦٦: ١١١).

(٣) انظر «الجامع لأحكام القرآن» (١٦٦: ٦) و«البحر المحيط» (٤: ٢٤٦).

فاضرِبُه، وإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِكَ: مَنْ سَرَقَ فَاقْطَعْ يَدَهُ، وَمَنْ زَنَى فَاغْلِذْهُ<sup>(١)</sup>، وَقَالَ شَارِحُ «اللُّبَابِ» فِي قَوْلِهِ:

وَقَائِلَةٌ: حَوْلَانُ فَاكِيحُ فَتَأْتُهُمْ<sup>(٢)</sup>

إِنَّ «حَوْلَانَ»: مَبْتَدَأٌ، وَ«فَاكِيحُ»: خَبْرُهُ، وَقَدْ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْفَاءَ، وَالتَّقْدِيرُ: هَؤُلَاءِ حَوْلَانُ فَاكِيحُ<sup>(٣)</sup>، كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ، أَيْ: هَذَا زَيْدٌ، فَدَخُولُ الْفَاءِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ وُجُودَ هَذِهِ الْقَبِيلَةِ عِلَّةٌ لِأَنَّ يَتَزَوَّجَ مِنْهَا وَيَتَقَرَّبَ إِلَيْهَا لِحُسْنِ نَسَائِهَا وَسَرَفِهَا.

وَقُلْتُ: رَجَعَ مَعْنَى قَوْلِهِ: زَيْدٌ فَاضْرِبْهُ، بِالرَّفْعِ، إِلَى اسْتِحْقَاقِ زَيْدٍ لِلضَّرْبِ بِمَا اكْتَسَبَ مَا يَسْتَوْجِبُهُ، وَإِنَّ ذَلِكَ مَعَهُودٌ بَيْنَ الْمُخَاطَبِ وَالتَّكَلِّمِ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ تَرْتُّبِ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ الْمُنَاسِبِ مِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهُمَا﴾، وَليْسَ كَذَلِكَ: زَيْدٌ فَاضْرِبْهُ، لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْاِخْتِصَاصِ مَعَ التَّأَكِيدِ كَمَا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ [البقرة: ٤٠] فَصَحَّ قَوْلُ الْمُبْرَدِ: وَليْسَ هُوَ مِثْلُ زَيْدٌ فَاضْرِبْهُ. وَقَالَ صَاحِبُ «الفرائد»: الْأَمْرُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا، فَيُتَأَوَّلُ إِذَا بَقِيَ: فَمَقُولٌ فِيهِمَا، أَيْ: اقْطَعُوا، أَوْ أَنَّ الْمَبْتَدَأَ لَمَّا كَانَ مُتَضَمَّنًا لِلشَّرْطِ وَأَنَّهُ جَوَابٌ لَهُ صَحَّ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا، كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ يَسِرَ قَا قَاطَعُوا.

قَوْلُهُ: (وَفَضَّلَهَا سَيَبُوه<sup>(٤)</sup> عَلَى قِرَاءَةِ الْعَامَةِ<sup>(٥)</sup>)، الْاِئْتِصَافُ: الْاِسْتِقْرَاءُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَامَّةَ لَا تَتَّفَقُ عَلَى غَيْرِ الْأَفْصَحِ، وَجَدِيرٌ بِالْقُرْآنِ ذَلِكَ، وَسَيَبُوهُ يُجَاشَى مِنْ اِعْتِقَادِ وَرُودِ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ الْأَفْصَحِ، وَحَمَلَهُ عَلَى الشَّاذِّ، وَهَذَا لَفْظُ سَيَبُوهِ لِيُعْلَمَ بَرَاءَتُهُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ فِي بَابِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَخْتَارُ فِيهَا النَّصْبُ، وَتَلْخِيصُهُ: أَنَّ مَنْ بَنَى الْاِسْمَ عَلَى فِعْلِ الْأَمْرِ فَذَلِكَ مَوْضِعُ اخْتِيَارِ النَّصْبِ، ثُمَّ قَالَ كَالْمَوْضِعِ لَا مُمْتَازَ هَذِهِ الْآيَةِ عَمَّا اخْتَارَ فِيهِ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٢).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) انظر: «شرح أبيات سيبويه» للسرياني (١: ٤١٣).

(٤) انظر: «كتاب سيبويه» (١: ١٤٤).

(٥) كذا جاءت هذه الفقرة في الأصول الخطية هنا، وحقها أن تتقدم على التي قبلها.

النَّصَبِ، أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾ [المائدة: ٣٨]، ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ [النور: ٢] فلم يُبَيِّنْ عَلَى الْفِعْلِ لَكِنْ عَلَى مِثَالِ: ﴿مِثْلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُ: ﴿فِيهَا أَتَهَرَّ﴾ [عمد: ١٥]، يَرِيدُ سَبِيوِيَه تَمَيِّزَ هَذِهِ الْآيَةِ عَمَّا اخْتَارَ فِيهِ النَّصَبَ بِأَنَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَيْسَ الْأِسْمُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ بِخِلَافِ غَيْرِهَا، ثُمَّ قَالَ سَبِيوِيَه: وَإِنَّمَا وَضَعَ الْمَثَلُ لِلْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ بَعْدَهُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ الْقَصَصُ مِثْلُ الْجَنَّةِ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى هَذَا، وَكَذَلِكَ ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ ثُمَّ جَاءَ ﴿فَاجْلِدُوا﴾ بَعْدَ أَنْ مَضَى فِيهِمَا الرَّفْعُ، يَرِيدُ سَبِيوِيَه أَنَّهُ لَمْ يَكُنِ الْأِسْمُ مَبْنِيًّا عَلَى الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ بَعْدَهُ، بَلْ بُنِيَ عَلَى مَحذُوفٍ، وَجَاءَ الْفِعْلُ طَارِعًا عَلَيْهِ.

قال سبيويه: وقد جاء:

وقائلة: حَوْلَانُ فَاكْبَحْ فَتَاتَهُم

فجاء بالفعل بعد أن عمل فيه المضمَر، كذلك ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ أي: فيما فرَضَ عليكم. وقد قرأ ناسٌ: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ» بالنصب، وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة، ولكن أبت العامة إلا الرفع<sup>(١)</sup>. يريد أن قراءة النصب جاء الاسم فيها مبنياً على الفعل وغير معتمد على متقدم، فكان قوياً بالنسبة إلى الرفع حيث بنى الاسم على الفعل لا على الرفع حين يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم، وقد سبق منه أنه يُحَرِّجُهُ مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَخْتَارُ فِيهِ النَّصَبَ، وَالتَّبَسُّ عَلَى الزَّمْحَشَرِيِّ، لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ الْكَلْمَ بَابٌ وَاحِدٌ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: «زَيْدًا فَاضْرِبْهُ، أَحْسَنُ مِنْ: زَيْدٌ؟ رَجَّحَ النَّصَبَ مُطْلَقًا، وَسَبِيوِيَه صَرَّحَ أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْآيَةِ مَعَ الرَّفْعِ مَبْنِيٌّ عَلَى كَلَامٍ مُتَقَدِّمٍ، وَحَقَّقَهُ بِأَنَّ الْكَلَامَ وَقَعَ بَعْدَ قَصَصٍ وَأَخْبَارٍ، وَلَوْ كَانَ كَمَا ظَنَّهُ الزَّمْحَشَرِيُّ لَمْ يَخْتَجِ سَبِيوِيَه إِلَى تَقْدِيرِ إِضْمَارِ خَبَرٍ، بَلْ يَرْفَعُهُ بِالْإِبْتِدَاءِ وَالْأَمْرُ خَبَرُهُ، فَتَلْخِيصُهُ: أَنَّ النَّصَبَ لَهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ عَلَى الْفِعْلِ، وَالرَّفْعُ عَلَى وَجْهَيْنِ أضعفهما بناءً الكلام على الفعل، وأقواهما رفعه بخبر مبتدأ محذوف فتحمل القراءة المشهورة على القوي<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «كتاب سبيويه» (١: ١٤٣).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٣١).

﴿أَيْدِيَهُمَا﴾: يَدَيْهِمَا، وَنَحْوَهُ ﴿فَقَدَّ صَغَتَ قُلُوبُهُمَا﴾ [التحریم: ٤]، اكَتَفَى بِثَنِيَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنِ ثَنِيَةِ الْمُضَافِ، وَأُرِيدَ بِالْيَدَيْنِ: الْيَمِينَيْنِ، بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: (وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتِ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ). وَالسَّارِقُ فِي الشَّرِيعَةِ: مَنْ سَرَقَ مِنَ الْحِزْرِ. وَالْمُقْطَعُ: الرَّسْغُ. وَعِنْدَ الْخَوَارِجِ: الْمِنْكَبُ. وَالْمِقْدَارُ الَّذِي يَجِبُ بِهِ الْقَطْعُ عَشْرَةُ دِرَاهِمٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيْفَةَ. وَعِنْدَ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ رُبْعَ دِينَارٍ. وَعَنِ الْحَسَنِ: دَرَاهِمٌ. وَفِي مَوَاعِظِهِ: أَحْذَرُ مِنْ قَطْعِ يَدِكَ فِي دَرَاهِمٍ.

قَوْلُهُ: (اكَتَفَى بِثَنِيَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنِ ثَنِيَةِ الْمُضَافِ). قَالَ الزَّجَّاجُ: وَحَقِيقَةُ هَذَا الْبَابِ أَنْ مَا كَانَ فِي الشَّيْءِ مِنْهُ وَاحِدٌ لَمْ يُثَنَّ وَأُلْفِظَ بِهِ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، لِأَنَّ الْإِضَافَةَ تُبَيِّنُهُ، فَإِذَا قُلْتَ: أَشْبَعْتُ بِطَوَيْهِمَا، عُلِمَ أَنَّ لِلثَّنِينَ بَطْنَيْنِ فَقَطْ، وَأَصْلُ الثَّنِيَةِ الْجَمْعُ، لِأَنَّكَ إِذَا ثَنَيْتَ الْوَاحِدَ فَقَدْ جَمَعْتَ وَاحِدًا إِلَى وَاحِدٍ، وَكَانَ الْأَصْلُ أَنْ يُقَالَ فِي «رُجُلَانِ»: اثْنَا رِجَالٍ، وَلَكِنَّ «رُجُلَانِ» يُدُلُّ عَلَى جِنْسِ الشَّيْءِ وَعَدَدِهِ، وَالثَّنِيَةُ يُحْتَاجُ إِلَيْهَا لِلِاخْتِصَارِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ اخْتِصَارٌ رُذِّ الشَّيْءُ إِلَى أَصْلِهِ، فَإِذَا قُلْتَ: قُلُوبُهُمَا، فَالثَّنِيَةُ فِي «هُمَا» قَدْ أُغْتَتِكَ عَنْ ثَنِيَةِ قَلْبٍ فَصَارَ الْاِخْتِصَارُ هَاهُنَا تَرْكَ ثَنِيَةِ قَلْبٍ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

ظَهَرَا هُمَا مِثْلَ طَيُورِ التَّرْسِينِ<sup>(١)</sup>

فَجَاءَ بِالثَّنِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ. وَحُكِيَ عَنِ سَبْيُوهِ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ يُجْمَعُ الْمَفْرَدُ الَّذِي لَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ إِذَا أُرِدَتْ بِهِ الثَّنِيَةُ، وَحُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ: وَضَعَا رِحَالَهُمَا، يَرِيدُ رَحْلِي رَاحِلَتَيْهِمَا<sup>(٢)</sup>، وَقُلْتُ: فَعَلَى هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ تَشْبِيهُهُمَا فِي الْآيَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَقَدَّ صَغَتَ قُلُوبُهُمَا﴾ [التحریم: ٤] لِأَنَّ لِكُلِّ مِنَ السَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ يَدَيْنِ اثْنَتَيْنِ، فَيَجُوزُ الْجَمْعُ وَأَنْ تُقْطَعَ الْأَيْدِي جَمِيعًا مِنْ حَيْثُ ظَاهِرُ

(١) الْبَيْتُ لِخَطَامِ الْمَجَاشِعِيِّ، انظُرْ: «كِتَابُ سَبْيُوهِ» (٢: ٤٨) وَ«لِسَانُ الْعَرَبِ» (٢: ٨٩)، وَفِي مَوْضِعٍ

آخَرَ مِنْ «كِتَابِ سَبْيُوهِ» (٣: ٦٢٢) أَنَّهُ لَهِيَانُ ابْنِ قُحَافَةَ.

(٢) «مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ» (٢: ١٧٣).

﴿جَزَاءً﴾ و﴿نَكْلًا﴾ مفعولٌ لهما. ﴿فَن تَابَ﴾ من السَّرَاقِ ﴿مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ من بعد سَرَقَتِهِ ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أمره بالتَّقْصِي عن التَّيَبَاتِ؛ ﴿فَاتَّكَ اللَّهُ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ وَيَسْقُطُ عنه عِقَابُ الآخِرَةِ. وَأَمَّا الْقَطْعُ فَلَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ. وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ: تُسْقِطُهُ.

﴿مَنْ يَشَاءُ﴾: مَنْ يَجِبُ فِي الْحِكْمَةِ تَعْذِيْبُهُ، وَالْمَغْفِرَةُ لَهُ مِنَ الْمُصْرِّينَ وَالتَّائِبِينَ. وَقِيلَ: يَسْقُطُ حَدُّ الْحَرْبِيِّ إِذَا سَرَقَ بِالتَّوْبَةِ؛ لِيَكُونَ أَدْعَى لَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَبْعَدَ مِنَ التَّنْفِيرِ عَنْهُ، وَلَا يَسْقُطُ عَنِ الْمُسْلِمِ؛ لِأَنَّ فِي إِقَامَتِهِ الصَّلَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْحَيَاةَ، ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩].

فإن قلت: لم قدم التعذيب على المغفرة؟ قلت: لأنه قوبل بذلك تقدُّمُ السَّرْقَةِ على التَّوْبَةِ.

اللغة، فحينئذ يُحتاج إلى تخصيص الِيدَيْنِ باليمينين، بدليل خارجي من نحو قراءة عبد الله كما في «الكشاف».

قوله: (ولا يسقطه<sup>(١)</sup>) عن المسلم، لأن في إقامته الصَّلَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ. قال الزجاج: التوبة للكفار تدرأ عنهم الحدود التي وجبت عليهم في كفرهم، ليكون ذلك أدعى إلى الدخول في الإسلام، وأما توبة المؤمنين من الزنا والقتل والسَّرْقَةِ لا تدفع عنهم إقامة الحدود، وتدفع عنهم العذاب في الآخرة، لأن في إقامة الحدود الصَّلَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْحَيَاةَ، لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، وقيل: حقُّ الله من الحدِّ يسقط إن تاب قبل الظفر ولا يسقط بعده، وحقُّ الآدمي كالقود فهو إلى الولي، وإن تاب بعد الظفر لم تقبل توبته ولا يسقط حده. قوله: (لأنه قوبل بذلك تقدُّمُ السَّرْقَةِ على التَّوْبَةِ)، يريد أن في الآية لفاً ونشراً، الاتصاف:

(١) كذا في الأصول الخطية، وكذا هو في نص «الكشاف» من (ط)، وفي المطبوع، لكن في الأصل الخطي من «الكشاف»: «ولا يسقط»، أي: الحد، ولعل ما ورد هنا: «ولا يسقطه» الصواب فيه: «ولا تسقطه» أي: التوبة، والله أعلم.

﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا  
ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ  
سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ  
أُوتِينَا هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتُوهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ  
اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ  
فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾

قري: (لا يُحْزِنُكَ) بضم الياء و(يُسْكِرُونَ)، والمعنى: لا تهتم ولا تُبال بمُسارعة  
المنافقين ﴿فِي الْكُفْرِ﴾ أي: في إظهاره بما يلوح منهم من آثار الكيد للإسلام، ومن  
مؤالاة المشركين، فإني ناصرك عليهم وكافيك شرهم.

عنده أن المغفور لهم هم: التائبون، والمعذبون: السراق، فلا تكون المغفرة تبعاً للمشيئة، بل  
المشيئة تابعة للتوبة، ونحن نعتقد أن المغفرة تابعة للمشيئة في حق غير التائب، فيدخل السارق  
في عموم قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وإن لم يتب، وإنما قدم التعذيب  
لأن السياق للوعيد<sup>(١)</sup>.

وقلت: الحق هذا، لأن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تذييل للكلام السابق من لدن  
قصة موسى، ومقابله الجبارين، وقصة قابيل وهابيل، وأحكام قطاع الطريق، وتحريض المؤمنين  
على الجهاد، وقطع السراق، وقد يُخلص به إلى نوع آخر من الكلام، كأنه قيل له: الحكم في  
ملكه كيف شاء منع أو أعطى، عذب أو عفا، وهو على كل شيء قدير.

قوله: (والمعنى: لا تهتم) في تفسيره: ﴿لَا يَحْزُنُكَ﴾ بقوله: «لا تهتم»، وتعليقه بقوله:

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٣٢).



«فإني ناصرك» نظراً، لأن النهي عن الحزن لم يكن لأنه خاف شرهم فحزن حتى يقال: «إني ناصرك وكافيك شرهم»، وإنما نهي عن الحزن لأجل مسارعيتهم في الكفر، ثم بين بقوله: «مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ» بقوله: «وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَكَّوْتًا لِلْكَذِبِ» إلى آخر الآية على سبيل التعليل، حيث أوقع تلك الصفات صلاتٍ للموصولات، أي: سبب مسارعيتهم في الكفر: النفاق وسع الكذب وتحريف كتاب الله وتغيير أحكامه وكتبان نبوته، وذلك الذي أوقعه في الحزن، ألا ترى كيف أوقع «وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِك لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا» اعتراضاً مؤكداً للمعنى المعترض فيه؟

وما يشد من عضد هذا التأويل ما رَوينا عن مسلم وأحمد وأبي داود وابن ماجه، عن البراء، قال: مرَّ على رسول الله ﷺ يهوديٍّ محمَّمٌ مجلود، فدعاهم، فقال: «هكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم؟»، قالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم، فقال: «أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى، هكذا تجدون حدَّ الزنا في كتابكم؟» قال: لا، ولولا أنك نسدتني بهذا لم أخبرك، فحدَّه الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا، وكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحدَّ، فقلنا: تعالوا نجتمع على شيء نقيم على الشريف والوضيع، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أمأته»، فأمر به فرجم، فأنزل الله تعالى: «يُنَادِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ» إلى قوله تعالى: «إِنْ أُوْتِيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ» يقول: اتوا محمداً، فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، فأنزل الله تعالى: «وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: ٤٤]، «وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» [المائدة: ٤٥]، «وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: ٤٧] في الكفار كلها<sup>(١)</sup>، وسيجيء الكلام فيه.

(١) سبق تحريجه.

يُقال: أَسْرَعَ فِيهِ الشَّيْبُ، وَأَسْرَعَ فِيهِ الْفَسَادُ، بِمَعْنَى: وَقَعَ فِيهِ سَرِيعًا، فَكَذَلِكَ مُسَارَعَتُهُمْ فِي الْكُفْرِ وَوُقُوعُهُمْ وَتَهافتُهُمْ فِيهِ أَسْرَعَ شَيْءٍ إِذَا وَجَدُوا فُرْصَةً لَمْ يُحِطُّوْهَا. وَ«ءَامَنَّا» مَفْعُولٌ «قَالُوا»، وَ«يَأْفُوهُمْ» مَتَعَلِّقٌ بِ«قَالُوا» لَا بِ«ءَامَنَّا»، وَ«مَنْ الَّذِينَ هَادُوا» مَنْقَطِعٌ مِمَّا قَبْلَهُ، خَبْرٌ لـ «سَمِعْتُمْ»؛ أَي: وَمَنْ الْيَهُودِ قَوْمٌ سَمِعُوا، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَى «مَنْ الَّذِينَ قَالُوا» وَيَرْتَفِعُ «سَمِعْتُمْ» عَلَى: هُمْ سَمِعُوا، وَالضَّمِيرُ لِلْفَرِيقَيْنِ، أَوْ لِلَّذِينَ هَادُوا.

وَمَعْنَى «سَمِعْتُمْ لِلْكَذِبِ»: قَابِلُونَ لِمَا يَفْتَرِيهِ الْأَحْبَارُ وَيَفْتَعِلُونَهُ مِنْ الْكُذْبِ عَلَى اللَّهِ، وَتَحْرِيفِ كِتَابِهِ، مِنْ قَوْلِكَ: الْمَلِكُ يَسْمَعُ كَلَامَ فُلَانٍ. وَمِنْهُ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ).

«سَمِعْتُمْ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمَّا يَأْتُونَكَ» يَعْنِي: لِلْيَهُودِ الَّذِينَ لَمْ يَصِلُوا إِلَى مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَجَافَوْا عَنْهُ؛ لِمَا أَفْرِطَ فِيهِمْ مِنْ شِدَّةِ الْبَغْضَاءِ وَتَبَالُغِ مِنَ الْعَدَاوَةِ؛ أَي قَابِلُونَ.....

قَوْلُهُ: (وَتَهافتُهُمْ فِيهِ)، النَّهْيَاةُ: التَّهافتُ: مِنَ السَّهْفِ، وَهُوَ السَّقُوطُ قِطْعَةً قِطْعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ التَّهافتُ فِي الشَّرِّ.

قَوْلُهُ: (أَسْرَعَ شَيْءٍ) قِيلَ: هُوَ حَالٌ، أَي: حِينَ وَجَدُوا فُرْصَةً تَسَاقَطُوا عَلَى الْكُفْرِ مُسْرِعِينَ، وَأَفْعَلُ التَّفْضِيلُ يَقَعُ حَالًا إِذَا كَانَ مِضَافًا إِلَى النَّكْرَةِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ أَحْسَنَ مَا كَانَ هُوَ عَلَيْهِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الظَّرْفَ، أَعْنِي «إِذَا»، مَعْمُولٌ لِقَوْلِهِ: «لَمْ يُحِطُّوْهَا»، وَالْجُمْلَةُ مَبْنِيَّةٌ لِمَا قَبْلَهَا.

قَوْلُهُ: («سَمِعْتُمْ لِلْكَذِبِ»: قَابِلُونَ لِمَا يَفْتَرِيهِ الْأَحْبَارُ). قَالَ الزَّجَّاجُ: الْإِنْسَانُ يَسْمَعُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، لَكِنْ يُقَالُ لَهُ: لَا تَسْمَعُ مِنْ فُلَانٍ، أَي: لَا تَقْبَلُ قَوْلَهُ، وَمِنْهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، أَي: تَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ حَمْدَهُ<sup>(١)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٤).

مَنْ الْأَحْبَارِ وَمِنْ أَوْلِيكَ الْمُفْرِطِينَ فِي الْعَدَاوَةِ، الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْكَ.

وقيل: سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ أَنْ يَكْذِبُوا عَلَيْهِ، بِأَنْ يَمَسُّخُوا مَا سَمِعُوا مِنْهُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ، وَالتَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ قَوْمِ آخَرِينَ مِنَ الْيَهُودِ وَجَهَّوهُمْ عُيُونًا لِيَبْلُغُوهُمْ مَا سَمِعُوا مِنْهُ. وقيل: السَّمَاعُونَ: بَنُو قُرَيْظَةَ، وَالْقَوْمُ الْآخَرُونَ: يَهُودُ خَيْبَرَ.

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾: يُبَيِّلُونَهُ وَيَزِيلُونَهُ ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ التي وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا، فَيُهَيِّجُونَهُ بِغَيْرِ مَوَاضِعَ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا مَوَاضِعَ.

قوله: (الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْكَ) يعني ذَمَّهُمْ أَوَّلًا: أَنَّهُمْ سَمِعُوا مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ، قَائِلِينَ عَمَّنْ يُحَرِّفُونَ كِتَابَ اللَّهِ، ثُمَّ ذَمَّهُمْ ثَانِيًا: أَنَّهُمْ سَمِعُوا مِنْ أَعْدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَكَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَأْتُوكَ﴾ عن أَنَّهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَأْتُوهُ<sup>(١)</sup> لَمْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ، وَذَلَّ ذَلِكَ عَلَى شِدَّةِ بُغْضِهِمْ لَهُ، وَذَلِكَ عَلَى إِفْرَاطِ الْعَدَاوَةِ.

قوله: (وقيل: سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَجْلِ أَنْ يَكْذِبُوا عَلَيْهِ) عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «قَائِلُونَ لَهَا يَقْتَرِبُهُ»، فَعَلَى هَذَا صِلَةُ «سَمِعُوا» فِي الْمَوْضِعَيْنِ مَحْذُوفَةٌ، وَاللَّامُ لِلتَّلْعِيلِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ صِلَةُ الْجَوْهَرِيِّ: قَوْلُهُمْ: سَمِعَكَ إِلَيَّ، أَي: اسْمَعْ مِنِّي، وَاسْتَمَعْتُ لَهُ أَي: أَصَغَيْتُ، يُقَالُ: تَسَمَعْتُ إِلَيْهِ وَاسْتَمَعْتُ لَهُ كُلُّهُ بِمَعْنَى، وَقُرِئَ: ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَّا الْكَلِمَةَ الْأَعْلَى﴾ [الصافات: ٨] مَخْفَفًا<sup>(٢)</sup>. قَالَ الْوَاحِدِيُّ: أَي: فَرِيقٌ سَمِعُوا لِلْكَذِبِ يَسْمَعُونَ مِنْكَ لِيَكْذِبُوا عَلَيْكَ: «سَمِعُوا لِقَوْمِ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ»، يَعْنِي يَهُودَ خَيْبَرَ. قَالَ الزَّجَّاجُ: هُوَ لِأَعْيُنِ أَوْلِيكَ الْغُيِّبِ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فَيُهَيِّجُونَهُ بِغَيْرِ مَوَاضِعَ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا مَوَاضِعَ) مَعْنَاهُ مَا قَالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ:

(١) مِنْ قَوْلِهِ: «أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَكَنَى بِقَوْلِهِ:» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (غ).

(٢) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ١٢١، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٣٩٦).

(٣) الوسيط (٢: ١٨٦) وانظر قول الزجاج في: «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٥).

﴿إِنْ أُوْتِيْتُمْ هَذَا﴾ الْمُحَرَّفَ الْمَزَالَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴿فَخَذُوهُ﴾ وَاَعْلَمُوا أَنَّهُ الْحَقُّ، وَاَعْمَلُوا بِهِ، ﴿وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ﴾ وَأَفْنَاكُمْ مُحَمَّدٌ بِخِلَافِهِ ﴿فَاخَذَرُوا﴾ وَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُ، فَهُوَ الْبَاطِلُ وَالضَّلَالُ.

وَرُوِيَ أَنَّ شَرِيفًا مِنْ خَيْبَرَ زَنَى بِشَرِيفَةٍ وَهِيَ مُحْصَنَانٍ وَحَدَّثَهُمَا الرَّجْمُ فِي التَّوْرَةِ، فَكَرِهُوا رَجْمَهُمَا لِشَرَفِهِمَا، فَبَعَثُوا رَهْطًا مِنْهُمْ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ لِيَسْأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا: إِنْ أَمَرَكُمُ مُحَمَّدٌ بِالْجُلْدِ وَالتَّحْمِيمِ فَاقْبَلُوا، وَإِنْ أَمَرَكُمُ بِالرَّجْمِ فَلَا تَقْبَلُوا وَأَرْسَلُوا الزَّائِنِينَ مَعَهُمْ، فَأَمَرَهُمُ بِالرَّجْمِ، فَأَبَوْا أَنْ يَأْخُذُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: اجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ ابْنَ صُورِيَا، فَقَالَ: «هَلْ تَعْرِفُونَ شَابًا أَمْرَدًا أَيْضُ أَعُورَ يَسْكُنُ فَدَكَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ صُورِيَا؟» قَالُوا: نَعَمْ وَهُوَ أَعْلَمُ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ! وَرَضُوا بِهِ حَكْمًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْشُدْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي فَتَقَ الْبَحْرَ لِمُوسَى، وَرَفَعَ قَوْقُكُمُ الطُّورَ وَأَنْجَاكُمْ وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابَهُ، وَحَلَّلَهُ وَحَرَّمَ،.....»

«أَمَّا ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾، فَالْمَعْنَى: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ مَوَاضِعٌ هُوَ قَعْنٌ بِأَنْ يَكُونَ فِيهَا، فَحِينَ حَرَّفُوهُ تَرَكَوهُ كَالْغَرِيبِ الَّذِي لَا مَوْضِعَ لَهُ بَعْدَ مَوَاضِعِهِ وَمَقَارِهِ»<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿إِنْ أُوْتِيْتُمْ هَذَا﴾ الْمُحَرَّفَ الْمَزَالَ عَنْ مَوَاضِعِهِ هَذَا لَيْسَ بِمَقُولِ لِهْم، بَلِ الْمَصْنُفُ وَضَعَهُ مَوْضِعَ مَقُولِهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧]، قَالَ: «يَجُوزُ أَنْ يَضَعَ اللَّهُ تَعَالَى الذِّكْرَ الْحَسَنَ مَكَانَ ذِكْرِهِمُ الْقَبِيحَ»<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَالْتَحْمِيمِ) وَهُوَ تَسْوِيدُ الْوَجْهِ، النَّهْيَةُ: وَهُوَ مِنَ الْحُمَمَةِ، وَهِيَ الْفَحْمَةُ.

قَوْلُهُ: (كِتَابَهُ وَحَلَّلَهُ وَحَرَّمَ) عَطْفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، نَحْوُ: مَلَأْتُهُ وَجِبْرِيلَ<sup>(٣)</sup>، وَلَيْسَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ أَشْرَفَ مَا فِيهِ، لَكِنَّ مَقَامَ حُكْمِ الزَّنا وَأَنَّ الزَّنا مُحَرَّمٌ يَقْتَضِي ذَلِكَ.

(١) انظر: «الكشاف» (٥: ١٨-١٩).

(٢) المصدر السابق (٥: ٢٢٠).

(٣) يعني في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨].

هل يُجَدُّون فيه الرَّجْمَ على مَنْ أَحْصِنَ؟ قال: نعم، فَوَثَبَ عليه سِفْلَةُ اليهودِ فقال: خَفْتُ إِنْ كَذَّبْتُهُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْنَا الْعَذَابُ، ثم سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن أَشْيَاءَ كَانَ يَعْرِفُهَا مِنْ أَعْلَامِهِ، فقال: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالزَّانِئِينَ فَرُجِمَا عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهِ.

﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾: تَرَكَهُ مَفْتُونًا وَخِذْلَانَهُ ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا﴾: فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ شَيْئًا. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَمُنَّحَهُمْ مِنْ الْإِطْفَافِ مَا يُطَهِّرُ بِهِ قُلُوبَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهَا؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِيهِمْ وَلَا تَنْجِعُ؛ إِنْ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ يَتَأَيَّدُ اللَّهُ لَا يَهْدِيهِمْ اللَّهُ﴾ [النحل: ١٠٤] ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران ٨٦].

[﴿سَتَنُوتُ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَصُورُكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ \* وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ ٤٢-٤٣]

قوله: ﴿تَرَكَهُ مَفْتُونًا وَخِذْلَانَهُ﴾، وَالْعَجَبُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ، فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا﴾ [المائدة: ٤١] وَقَعَ اعْتِرَاضًا بَيْنَ الْإِعْلَامِ بِتَحْرِيفِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ وَبَيْنَ التَّسْجِيلِ بِأَنَّ ذَلِكَ لِأَجْلِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ؛ لِأَنَّ لَفْظَةَ ﴿أُولَئِكَ﴾ عَلِمَ بِأَنَّ الَّذِي يَرِدُ عَقِيبَهُ هُوَ الْحَامِلُ لِمَنْ سَبَقَ عَلَى اتِّصَافِهِ بِذَلِكَ الْوَصْفِ، وَمَوْقِعُ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ بَعْدَ إِعْطَاءِ مَعْنَى التَّوَكِيدِ، التَّعْلِيلِ، لِثَلَايَتِهِمُ الْقَدَرِيُّ خِلَافَ مَا عَلَيْهِ النَّصُّ الْقَاطِعُ فَيُحَرِّفُ كِتَابَ اللَّهِ وَيَسْلُكُ طَرِيقَ الْمَجَازِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَمُنَّحَهُمْ مِنْ الْإِطْفَافِ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهَا؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِيهِمْ﴾ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الزَّيْغِ!

السُّحْتُ: كُلُّ مَا لَا يَحِلُّ كَسْبُهُ، وَهُوَ مِنْ سَحَّتَهُ: إِذَا اسْتَأْصَلَهُ، لِأَنَّهُ مَسْحُوتُ الْبَرَكَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَمَحُوقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦] وَالرِّبَا بَابٌ مِنْهُ.

وَقُرئ: ﴿لِلسُّحْتِ﴾ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ. وَ(السُّحْتُ) بِفَتْحِ السِّينِ عَلَى لَفْظِ الْمَصْدَرِ، مِنْ: سَحَّتَهُ وَ(السُّحْتِ) بِفَتْحِ التَّيْنِ وَ(السُّحْتِ) بِكَسْرِ السِّينِ.

وَكَانُوا يَأْخُذُونَ الرِّشَاءَ عَلَى الْأَحْكَامِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ. وَعَنِ الْحَسَنِ: كَانَ الْحَاكِمُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا أَنَاهُ أَحَدُهُمْ بِرِشْوَةٍ جَعَلَهَا فِي كُفِّهِ، فَأَرَاهَا إِيَّاهُ وَتَكَلَّمَ بِحَاجَتِهِ، فَيَسْمَعُ مِنْهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَى خَصْمِهِ، فَيَأْكُلُ الرِّشْوَةَ وَيَسْمَعُ الْكَذِبَ.

وَحُكِيَ أَنَّ عَامِلًا قَدِيمًا مِنْ عَمَلِهِ فَجَاءَهُ قَوْمُهُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِمُ الْعُرَاضَةَ وَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ بِمَا جَرَى لَهُ فِي عَمَلِهِ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ مِنَ الْقَوْمِ: نَحْنُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَكَنُوعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسُّحْتِ﴾.

وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ لَحْمٍ أَنْبَتَهُ السُّحْتُ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ».

قَوْلُهُ: ﴿لِلسُّحْتِ﴾، بِالتَّثْقِيلِ وَالتَّخْفِيفِ: التَّثْقِيلُ: ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَانِيُّ، وَالباقونَ: بِالتَّخْفِيفِ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (العُرَاضَةُ) وَهِيَ هَدْيَةُ الْقَادِمِ مِنْ سَفَرِهِ. التَّهْيَاةُ: قَالَتِ امْرَأَةٌ مَعَاذِ وَقَدْ رَجَعَ مِنْ عَمَلِهِ: أَيْنَ مَا جِئْتَ بِهِ مِمَّا يَأْتِي بِهِ الْعُمَّالُ مِنْ عُرَاضَةٍ أَهْلِهِمْ؟<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (كُلُّ لَحْمٍ أَنْبَتَهُ السُّحْتُ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ) الْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ جَابِرٍ فِي «مُسْنَدِهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤ و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٤٠٨).

(٢) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» ص ١٧٠ والخراطي في «مساوي الأخلاق» ص ١٨٢ عن سعيد بن المسيب.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٨١) عن جابر بن عبد الله، وأخرجه أيضاً الدارمي (٢٧٧٦) والحاكم في «المستدرک» (٢٦٥) وابن حبان (١٧٢٣).

قيل: كان رسول الله ﷺ مخيراً إذا تحاكم إليه أهل الكتاب بين أن يحكم بينهم، وبين أن لا يحكمهم. وعن عطاء والنخعي والشعبي: أنهم إذا ارتفعوا إلى حكام المسلمين، فإن شاءوا حكموا، وإن شاءوا أعرضوا. وقيل: هو منسوخ بقوله: ﴿وَأَن أَحْكَم بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

وعند أبي حنيفة رحمه الله عليه: إن احتكموا إلينا حُمِلوا على حكم الإسلام، وإن رنى منهم رجل بمسلمية، أو سرق من مسلم شيئاً أُقيم عليه الحد. وأما أهل الحجاز فإنهم لا يرون إقامة الحدود عليهم، يذهبون إلى أنهم قد صولحوا على شركهم، وهو أعظم من الحدود، ويقولون: إن النبي ﷺ رجم اليهوديين قبل نزول الجزية. ﴿فَكَانَ يَضْرُوكَ شَيْئًا﴾ لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأيسر.....

قوله: (بين أن يحكم بينهم وبين أن لا يحكم بينهم)<sup>(١)</sup> منع الحريري مثل هذا التكرير في «درة الغواص»، قال: يقولون: المال بين زيد وبين عمرو، بتكرير بين، فيوهمون فيه، والصواب: بين زيد وعمرو، كما قال تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ قَرْنٍ وَدَمْرٍ﴾ [النحل: ٦٦]، والعلة أن لفظة «بين» تقتضي الاشتراك ولا تدخل إلا على مثنى أو مجموع، كقولك: المال بينهما، والدار بين الإخوة، وأظن أن الذي أوهمهم لزوم تكريره مع الظاهر، وجوب تكريره مع المضمّر في مثل قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]، فقد وهما فيه في المائلة بين الموطنين، وهو أن المعطوف على الضمير المجرور من شرط جوازه تكرير الجاز فيه، نحو: مررت بك وبزيد<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿فَكَانَ يَضْرُوكَ﴾، لأنهم كانوا، اعلم أن أصل الكلام: فإن جاؤوك فأنت محيّر بين أن تحكم بينهم وأن تُعرّض عنهم، فلا تحفّ منهم، فإنهم لن يضروك شيئاً، فوضع «لن يضروك» موضع «لا تحفّ»، وإنما قدر «لا تحفّ»: «لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه» إلى آخره.

(١) كذا في الأصول وفي نص «الكشاف» من (ط)، لكن ليست «بينهم» في الأصل الخطي منه ولا المطبوع.

(٢) «درة الغواص»، ص ٧٣.

وَالْأَهْوَنَ عَلَيْهِمْ، كَالجُلْدِ مَكَانَ الرَّجْمِ فَإِذَا أَعْرَضَ عَنْهُمْ وَأَبَى الْحُكْمَةَ لَهُمْ شَقَّ عَلَيْهِمْ وَتَكَرَّرَ هُوَ إِعْرَاضَهُ عَنْهُمْ، وَكَانُوا خُلُقَاءً بِأَنْ يُعَادُوهُ وَيُضَارُّوهُ، فَأَمَّنَ اللَّهُ سِرِّهَ.

﴿بِالْقِسْطِ﴾: بِالْعَدْلِ وَالِاحْتِيَاطِ كَمَا حَكَّمَ بِالرَّجْمِ. ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ﴾: تَعَجِيبٌ مِنْ تَحْكِيمِهِمْ لِمَنْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَبِكِتَابِهِ مَعَ أَنَّ الْحُكْمَ مَنْصُوصٌ فِي كِتَابِهِمُ الَّذِي يَدْعُونَ الْإِيْيَانَ بِهِ.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾: ثُمَّ يُعْرَضُونَ مِنْ بَعْدِ تَحْكِيمِكَ عَنْ حُكْمِكَ الْمَوَافِقِ لِسِمَا فِي كِتَابِهِمْ، لَا يَرْضَوْنَ بِهِ.

﴿وَمَا أَوْلَيْتَكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ بِكِتَابِهِمْ كَمَا يَدْعُونَ، أَوْ: وَمَا أَوْلَيْتَكَ بِالْكَامِلِينَ فِي الْإِيْيَانَ، عَلَى سَبِيلِ التَّهْكُمِ بِهِمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ مَا مَوْضِعُهُ مِنَ الْإِعْرَابِ؟ قُلْتَ: إِمَا أَنْ يَنْتَصِبَ حَالًا مِنَ ﴿التَّوْرَةِ﴾ وَهِيَ مَبْتَدَأُ خَبْرِهِ «عِنْدَهُمْ».....

قَوْلُهُ: (فَأَمَّنَ اللَّهُ سِرِّهَ)، النَّهْيَةُ: فَلَا تَأْمِنْ فِي سِرِّهِ، بِالْكَسْرِ، أَي: فِي نَفْسِهِ، وَيُرْوَى بِالْفَتْحِ، وَهُوَ الْمَسْلُوكُ وَالطَّرِيقُ، يُقَالُ: خَلَّ سِرِّهَ، أَي: طَرِيقَهُ، فَعَلَّ هَذَا كُنْيَاةً.

قَوْلُهُ: (حَالًا مِنَ ﴿التَّوْرَةِ﴾)، وَهِيَ مَبْتَدَأُ خَبْرِهِ «عِنْدَهُمْ». قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿كَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ﴾: ﴿كَيْفَ﴾: حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي ﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾، ﴿وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ﴾: الْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، ﴿التَّوْرَةُ﴾: مَبْتَدَأُ، وَ«عِنْدَهُمْ»: الْخَبْرُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَرْتَفِعَ ﴿التَّوْرَةُ﴾ بِالظَّرْفِ، وَ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ أَيْضًا: حَالٌ، وَالْعَامِلُ فِيهَا مَا فِي «عِنْدَ» مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَ﴿حُكْمُ اللَّهِ﴾: مَبْتَدَأٌ أَوْ مَعْمُولُ الظَّرْفِ<sup>(١)</sup>. وَقُلْتُ: فِي الْكَلَامِ أَحْوَالٌ مُتَدَاخِلَةٌ، وَقَوْلُ الْمُسْتَنَفِّ: «حَالًا مِنَ ﴿التَّوْرَةِ﴾» أَي: مِنَ الضَّمِيرِ فِي الْخَبْرِ لِلتَّوْرَةِ.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٨).



وإِذَا أَنْ يَرْتَفَعَ خَبْرًا عَنْهَا، كقولك: وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ نَاطِقَةٌ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ مَحَلٌّ، وَتَكُونُ جَمَلَةً مُبَيَّنَّةً؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ مَا يُغْنِيهِمْ عَنِ التَّحْكِيمِ، كَمَا تَقُولُ: عِنْدَكَ زَيْدٌ يَنْصَحُكَ وَيُشِيرُ عَلَيْكَ بِالصَّوَابِ، فَمَا تَصْنَعُ بغيرِهِ؟  
فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ أَتُثِرِ التَّورَةَ؟ قُلْتُ: لِكُونِهَا نَظِيرَةً لِمَوْمَاةٍ وَدَوْدَاةٍ.....

قوله: (وَإِنَّمَا أَنْ يَرْتَفَعَ خَبْرًا عَنْهَا). قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾: خَبْرٌ لِلتَّورَةِ، وَ«عِنْدًا»: مُتَعَلِّقٌ بِالْخَبْرِ مُقَدِّمًا عَلَيْهِ، وَفِيهِ تَعْقِيدٌ. وَقُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ جَمَلَةٌ فِي تَأْوِيلِ الْمَفْرَدِ، يَعْنِي: عِنْدَهُمْ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ، وَفَائِدَتُهُ أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ بَيِّنٌ فِي التَّورَةِ غَيْرُ مُخْفِيٍّ، وَلِهَذَا قَالَ: «نَاطِقَةٌ بِحُكْمِ اللَّهِ».

قوله: (جَمَلَةٌ مُبَيَّنَّةٌ، لِأَنَّ عِنْدَهُمْ) اللَّامُ مُبَيَّنَّةٌ، يَعْنِي: قَوْلُهُ: ﴿عِنْدَهُمُ التَّورَةُ﴾ مَعْنَاهُ: «عِنْدَهُمْ مَا يُغْنِيهِمْ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ مُتَضَمِّنٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيلًا، وَبَيَانَهُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ﴾ إِنْكَارٌ عَلَيْهِمْ وَتَعْجَبٌ فِي تَحْكِيمِهِمْ لِمَنْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ إِبْتِثَاتٌ لِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنِ التَّحْكِيمِ، وَدَلٌّ عَلَيْهِ تَقْدِيمُ الْخَبْرِ، أَيِ: الْحُكْمِ الَّذِي يَرِيدُونَهُ مَنْصُوصٌ فِيهَا لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى كِتَابٍ آخَرَ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «عِنْدَهُمْ مَا يُغْنِيهِمْ»، وَكَانَ بَيَانًا لَهُ بِهَذَا التَّقْدِيرِ أَيْضًا.

فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ: «وَعِنْدَهُمْ»<sup>(١)</sup> مَا يُغْنِيهِمْ يُوهِمُ أَنَّ مَا فِي التَّورَةِ ثَابِتٌ، وَأَنَّهُمْ يَسْتَعْنُونَ بِهِ عَمَّا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَا قَوْلُهُ فِي الْمَثَالِ: «فَمَا تَصْنَعُ بغيرِهِ؟»، قُلْتُ: هَذَا إِنَّمَا يُقَالُ فِي مَقَامِ التَّعْجَبِ وَذَمِّ مَنْ يَرَكِبُ مَثَنَ الْبَاطِلِ وَيَتَعَرَّجُ عَنِ الْمَنْهَجِ<sup>(٢)</sup> الْوَاضِحِ الْمُسْتَقِيمِ وَيَسْأَلُ غَيْرَ مَنْ يُرْشِدُهُ إِلَيْهِ تَعَثُّتًا وَلَبْسًا لِلْحَقِّ الْجَلِيِّ.

قوله: (لِمَوْمَاةٍ)، الْجَوْهَرِيُّ: الْمَوْمَاةُ وَاحِدَةُ الْمَوَامِي، وَهِيَ: الْمَفَاوِزُ، أَصْلُهَا: مَوْمَوَةٌ، عَلَى فَعْلَلَةٍ، وَهُوَ مُضَاعَفٌ قُلِبَتْ وَأَوْهَ أَلْفَاءُ، وَأَمَّا الدَّوْدَاةُ فَمَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ، وَفِي «الْحَاشِيَةِ»: أَنَّهَا أَرْجُو حَةَ الصَّبِيِّ.

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَبِيلُ هَذَا دُونَ وَو، وَكَذَا هُوَ فِي «الْكَشَافِ».

(٢) كَذَا فِي (ط)، وَفِي (م) وَ(غ) وَ(ص) وَ(س): «وَيَتَعَدَّى عَنِ الْمَنْهَجِ».

ونحوها في كلام العرب. فإن قلت: علامَ عطف ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾؟ قلت: على ﴿يُحْكِمُونَكَ﴾.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّسُولُونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوْنَ الْكَاسَ وَالْأَخْشُونَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيمَانِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [٤٤]

﴿فِيهَا هُدًى﴾ يَهْدِي لِلْحَقِّ وَالْعَدْلِ ﴿وَنُورٌ﴾ يُبَيِّنُ مَا اسْتَبْهَمَ مِنَ الْأَحْكَامِ. ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾: صِفَةُ أُجْرِيَتٍ عَلَى «النَّبِيِّينَ» عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ كَالصِّفَاتِ الْجَارِيَةِ عَلَى الْقَدِيمِ سَبْحَانَهُ، لَا لِلتَّفْصِيلَةِ وَالتَّوْضِيحِ، وَأُرِيدَ بِاجْرَائِهَا التَّعْرِيفُ بِالْيَهُودِ وَأَنَّهُمْ بُعْدَاءُ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ الَّتِي هِيَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَأَنَّ الْيَهُودِيَّةَ بِمَعْرَلٍ مِنْهَا،

قوله: ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾: صِفَةُ أُجْرِيَتٍ عَلَى «النَّبِيِّينَ» عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ... لَا لِلتَّفْصِيلَةِ وَالتَّوْضِيحِ، الْإِتِّصَافُ: وَفِيهِ نَظَرٌ، فَلَا يَجُوزُ مَدْحُ نَبِيٍّ عَلَى كَوْنِهِ رَجُلًا مُسْلِمًا؛ لِأَنَّ النَّبُوَّةَ أَعْظَمُ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَالْوَجْهُ: أَنَّ الصِّفَةَ ذُكِرَتْ لِتَعْظِيمِ نَفْسِهَا، وَتَنْوِيهِ شَأْنِهَا، إِذَا وُصِفَ بِهَا عَظِيمُ الْقَدْرِ، وَمِنْهُ وَصْفُ الْأَنْبِيَاءِ بِالصَّلَاحِ، وَالْمَلَائِكَةِ بِالْإِيمَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَخْلُقُونَ أَلْمَاسًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [غافر: ٧]، وَقَدْ قِيلَ: أَوْصَافُ الْأَشْرَافِ أَوْصَافُ الْأَوْصَافِ، وَقَالَ:

فلئن مَدَحْتُ مُحَمَّدًا بِقَصِيدَتِي      فلقد مَدَحْتُ قَصِيدَتِي بِمُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>

ولولا حَمَلُهَا عَلَى هَذَا لَخَرَجْنَا عَنْ قَانُونِ الْبَلَاغَةِ فِي التَّرْقِيِّ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى لَا النَّزُولِ عَلَى عَكْسِهَا، كَمَا قَالَ الْمُتَنَبِّي:

شَمْسٌ ضُحَاهَا هَلَالٌ لَيْلِيهَا      دُرٌّ تَقَاصِيرِهَا زَبْرَجْدُهَا<sup>(٢)</sup>

(١) لم أهدت إلى قائل البيت، وذكره ابن الأثير في «المثل السائر» (٣: ٢٨٣).

(٢) البيت للمتنبي في «ديوانه» بشرح الواحدي ص ٦.

وقوله: ﴿الَّذِينَ آسَلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ منادٍ على ذلك. ﴿وَالرَّسُولُونَ وَالْأَحْبَارُ﴾: والزُّهَادُ والعلماءُ مِنْ وَلَدِ هَارُونَ الَّذِينَ التَّرَمَوْا طَرِيقَةَ النَّبِيِّينَ وَجَانَبُوا دِينَ الْيَهُودِ ﴿بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾: بِمَا سَاهَمُوا أَنْبِيَآؤُهُمْ حِفْظَهُ مِنَ التَّوْرَةِ؟.....

فَنَزَلَ عَنِ الشَّمْسِ إِلَى الْهَلَالِ وَعَنِ الدَّرِّ إِلَى الزَّبْرِجَدِ فَمَضَعَتِ الْأَلْسُنُ عَرْضَ بِلَاغَتِهِ وَمَزَّقَتْ أَدِيمَ صِنَاعَتِهِ<sup>(١)</sup>.

وقلتُ: والذي يقضي العَجَبَ من هذا الفاضل قوله: إِنَّ الصِّفَةَ ذُكِرَتْ لتعظيم نفسها وتنويه شأنها إذا وُصِفَ بها عَظِيمُ القَدْرِ، وليست بصفةٍ مَدْحٍ، فيقال: إذا لم تكن صفةً مَدْحٍ فهل تكونُ للتي للتفصيلة والتمييز، أو الكشْفِ والتوضيح، أو للتقرير والتوكيد؛ إذ لا خامس! أو كيف يَسْتَنَى لك ما تقصِّدُ به من التعظيم والتنويه، وكونها مرغوباً فيها إذا لم تحمِلها على المَدْحِ وتقول: إذا كان النبيونَ مع جلالَةِ قَدْرِهِم ورفعةِ مناصِبِهِم يَتَمَدَّحُونَ بِوَصْفِ الإسلامِ فما بالُ الغيرِ؟ فعند ذلك يحصلُ التنويه والترغيبُ، وإليه أشار صاحبُ «المفتاح» بقوله: لو أريدَ اختصارُهُ لَمَا انْحَرَطَ فِي الذِّكْرِ ﴿يُؤْمِنُونَكَ بِئِهِ﴾ [غافر: ٧] إذ ليس أحدٌ من مُصدِّقي حَمَلَةِ العرشِ يُرتابُ في إيمانهم، وَوَجْهٌ حُسْنِ ذِكْرِهِ إِظْهَارُ شَرَفِ الْإِيْمَانِ وَفَضْلِهِ وَالتَّرغِيبِ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿الَّذِينَ آسَلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ منادٍ على ذلك) يعني: في وَصْفِ الأنبياءِ بكونهم مسلمينَ بعدَ ذِكْرِ التَّوْرَةِ تعريضٌ باليهودِ وَأَنَّهُمْ بَعْدَاءُ عَنِ مِلَّةِ الإسلامِ وَدِينِ الأنبياءِ، ثُمَّ فِي اقْتِرَانِ ﴿الَّذِينَ آسَلَمُوا﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾، لِإِرَادَةِ أَنَّ الأنبياءَ المُسلمينَ يَحْمِلُونَ الْيَهُودَ عَلَى أَحْكَامِ التَّوْرَةِ تَصْرِيحًا فِيمَا عَرَّضَ بِهِ أَوَّلًا، وَالحَاصِلُ أَنَّ فِي كُلِّ مِنَ اللَّفْظَتَيْنِ<sup>(٣)</sup> وَاختصاصِهِ بِالذِّكْرِ رَمْزًا لِي مَعْنَى وَإِشَارَةً إِلَى دَقِيقَةٍ عَلَى سَبِيلِ الإِدْمَاجِ.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٣٦).

(٢) «مفتاح العلوم» ص ١٢٥.

(٣) في (ص): «اللفظتين».

أي: بسبب سؤال أنبيائهم إياهم أن يحفظوه من التغيير والتبديل. و﴿من﴾ في ﴿من﴾ كِتَابِ اللَّهِ ﴿لِلنَّبِيِّينَ﴾. ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾: رُقباءٌ كي لا يُبدل؛ والمعنى: يحكم بأحكام التوراة النبيون بين موسى وعيسى، وكان بينهما ألف نبي ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ يحملونهم على أحكام التوراة لا يتركونهم أن يعدلوا عنها كما فعل رسول الله ﷺ من حملهم على حكم الرجم وإرغام أنوفهم، وإبائه عليهم ما اشتبهوه من الجلد،.....

قوله: (و﴿من﴾ في ﴿من﴾ كِتَابِ اللَّهِ ﴿لِلنَّبِيِّينَ﴾، وهذا لا يوافق تفسيره، وهو قوله: «بسبب سؤال أنبيائهم»، لأن «من» التبيينية تستدعي موصوله، وقد فسّر بما ينبئ عن كونها مصدرية لكن مراده تلخيص المعنى.

قوله: (وعيسى) معطوف على فاعل الحكم، وهو النبيون.

قوله: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ يحملونهم على أحكام التوراة، الجوهرى: حكّم بينهم بحكم، أي: قضى، وحكّم له وعليه، والمصنّف أتى في كلامه بعلّ، وهو موهمٌ مبدّل من اللام، وليس به، لأن اللام في ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ بمعنى «لأجل» وليست بصلة، مثلها في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ١١]، قال المصنّف: ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾: لأجلهم<sup>(١)</sup>، ولا ارتياب بأن النبيين المسلمين إذا حكّموا لأجل من يحالفهم إلى وصف اليهودية حملوهم على ما هم عليه من الحق، ولا يتركونهم أن يعدلوا عنه إلى هواهم، كما فعل رسول الله ﷺ حين حكّم لأجل اليهود في الزائنين دعا ابن صوريا وقال له: «والذي أنزل عليكم الكتاب، هل تجدون فيه الرجم على من أحصن؟» قال: نعم، فأمر رسول الله ﷺ بالزائنين فرجما عند باب مسجده<sup>(٢)</sup>، فرجع مأل المعنى إلى: حكّم له، فاللام للعاقبة.

(١) انظر: (١٤: ٢٨١).

(٢) سبق تحريجه.

وكذلك حَكَمَ الرِّبَانِيُّونَ والأَحْبَارُ والمسلمون بسبب ما اسْتَحْفَظَهُمُ أنبياءهم من كتاب الله والقضاء بأحكامه، وبسبب كونهم عليه شهداء.

ويجوزُ أن يكونَ الضَّميرُ في ﴿اسْتَحْفَظُوا﴾ للأنبياء والرَّبَّانِيِّينَ والأَحْبَارِ جميعًا، ويكونَ الاستحفاظُ منَ الله؛ أي: كَلَّفَهُمُ اللهُ حِفْظَهُ، وأن يكونوا عليه شهداء. ﴿فَلَا تَخْشَوْا النَّكَاسَ﴾: نهيٌ للحكَّامِ .....

قوله: (وكذلك حَكَمَ الرِّبَانِيُّونَ) عطفٌ على جملة قوله: «يَحْكُمُ بأحكامِ التوراةِ النبيونَ»، موقوله: «كما فَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ» كالمستطردة. وقال أبو البقاء: الرِّبَانِيُّونَ: مرفوعُ المحلِّ بفعلٍ محذوف، أي: ويَحْكُمُ، هذا إذا عَلِقَ ﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا﴾ بـ ﴿الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾ فقط<sup>(١)</sup>، وإنما قال المصنّف: «حَكَمَ» وفي التنزيل: ﴿يَحْكُمُ﴾ ليؤدِّنَ أن ما في التنزيل لحكاية الحالِ الماضية.

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ الضميرُ في ﴿اسْتَحْفَظُوا﴾ للأنبياء والرَّبَّانِيِّينَ والأَحْبَارِ) عطفٌ من حيثُ المعنى على قوله: «بما سألهم أنبياءهم»، وكان الضميرُ على الأول: للرَّبَّانِيِّينَ والأَحْبَارِ، يعني: اسْتَحْفَظُوا سؤَالَ الأنبياءِ الأَحْبَارِ والرَّبَّانِيِّينَ أن لا يُضَيِّعُوا أحكامَ الكتابِ ولا يُهْمِلُوا شرائعَهُ، وإليه الإشارةُ بقوله: «أن يَحْفَظُوهُ مِنَ التَّغْيِيرِ والتَّبْدِيلِ»، وإنما سَأَلَهُمُ المصنّفُ مسلمينَ في قوله: و«كذلك حَكَمَ الرِّبَانِيُّونَ والأَحْبَارُ المسلمون» لأنهم حينئذٍ خُلُفَاءُ الأنبياءِ في ذلك المعنى، وإليه الإشارةُ بقوله: «الذين التَّزَمُوا طَرِيقَةَ النبيِّينَ وَجَانَبُوا دِينَ اليهودِ»، وعلى الثاني ﴿اسْتَحْفَظُوا﴾ معناه: كُفِّرُوا حِفْظَهُ لئلا يُنْسَى، والمأمورُ إذن كُلُّهُمْ، والأمرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، و﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا﴾ على هذا الظاهرُ أن يكونَ بَدَلًا مِنْ ﴿بِهَا﴾ بإعادةِ الباءِ، قاله أبو البقاء. ﴿وَكَانُوا﴾: عطفٌ على ﴿اسْتَحْفَظُوا﴾، وعلى الأول: الباءُ في ﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا﴾ للسَّبَبِيَّةِ. قال أبو البقاء: في وَجْهِ آخَرَ: ﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا﴾ مفعولٌ به، أي: يَحْكُمُونَ بالتوراةِ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٨).

عن خشيتهم غير الله في حُكوماتهم وإدهانهم فيها، وإمضائها على خلاف ما أمروا به من العدل لخشية سلطانٍ ظالم، أو خيفة أذية أحد من القرباء والأصدقاء.

﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾: ولا تستبدلوا ولا تستعوضوا ﴿بِثَابِتِ اللَّهِ﴾ وأحكامه ﴿ثَمَنًا﴾ قليلاً: وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس، كما حرّف أخبار اليهود كتاب الله، وغيروا أحكامه رغبة في الدنيا، وطلباً للرياسة، فهلكوا.

﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ مُسْتَهْتَبًا به ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، و﴿الظَّالِمُونَ﴾ و﴿الْفٰسِقُونَ﴾: وَصَفُ هُم بِالْعُتُوِّ فِي كُفْرِهِمْ حِينَ ظَلَمُوا آيَاتِ اللَّهِ بِالِاسْتِهَانَةِ، وَتَمَرَّدُوا بِأَنْ حَكَمُوا بِغَيْرِهَا. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْكَافِرِينَ وَالظَّالِمِينَ وَالْفٰسِقِينَ أَهْلُ الْكِتَابِ. وَعَنْهُ: نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ، مَا كَانَ مِنْ حُلُوِّ فَلَكُمُ، وَمَا كَانَ مِنْ مُرِّ فَهُوَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ، مَنْ جَحَدَ حُكْمَ اللَّهِ كَفَرَ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِهِ وَهُوَ مُقَرَّرٌ فَهُوَ ظَالِمٌ فَاسِقٌ.

بسبب استحفاظهم ذلك، و«ما» بمعنى «الذي»<sup>(١)</sup>، ومن ثم قال المصنّف في الأول: «بسبب كونهم شهداء»، وفي الثاني: «وأن يكونوا عليه شهداء»، وقال صاحب «المفتاح»: والمفعول المتعدّي إليه بغير واسطة أصله التقديم على المتعدّي إليه بواسطة، نحو: صرّبت الجاني بالسوط<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وإدهانهم)، الأساس: ومن المجاز: أدهن في الأمر وداهن: صانع ولاين.

قوله: (لخشية سلطان) ينازع فيه قوله: «إدهانهم وإمضائها».

قوله: (ما كان من حلو فهو لكم)<sup>(٣)</sup> يعني: أيها المسلمون، إن الله تعالى لما أراد مدحك أتى بصفيتكم التي هي الإسلام وأوقعها صفة مدح للأنبياء، وحين أراد ذم أهل الكتاب كفرهم وظلمهم فسقهم.

قوله: (من جحد حكم الله كفر) من كلام ابن عباس رضي الله عنه، روى الواحدي عن

(١) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٤٣٨).

(٢) «مفتاح العلوم» ص ١٠٣.

(٣) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «فلكم».

وعن الشعبي: هذه في أهل الإسلام، و﴿الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] في اليهود، و﴿الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] في النصارى. وعن ابن مسعود: هو عامٌّ في اليهود وغيرهم. وعن حذيفة: أنتم أشبه الأمم سمناً بيني إسرائيل، .....

الوالي، عن ابن عباس: من جحد شيئاً من حدود الله فقد كفر، ومن أقر بها ولم يحكم بها فهو ظالم فاسق. وقال طاووس: قلت لابن عباس: ومن لم يحكم بها أنزل الله فهو كافر؟ قال: هو به كافر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وملائكته وكتبه ورسله<sup>(١)</sup>.

ومما يقوي أن هذه الآيات نازلة في أهل الكتاب، الحديث الذي روينا في تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [آل عمران: ١٧٦] عن البراء<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وعن الشعبي: هذه في أهل الإسلام) عطف على قوله: «ووصف لهم بالعتو في كفرهم» وهو خبر قوله: ﴿الظَّالِمُونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾، وكلام ابن عباس وارد على ذلك المعنى، فيلزم على قول الشعبي أن يكون المؤمنون أسوأ حالاً من اليهود والنصارى، ويمكن أن يقال: إن المسلمين إذا نُسب إليهم الكفر حُمل على التشديد والتغليظ، والكافر إذا وُصف بالظلم والفسق أشعر بعتوهم في الكفر وتمردهم فيه، ثم الخطاب بقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْا أَلْتَكَّاسَ﴾ إن كان مع أهل الكتاب كما يؤدي إليه قول ابن عباس، والفاء جزاء شرط محذوف، أي: إذا استحضتُم أيها الأخبار كتاب الله فلا تخشوا الناس، وإن كان مع المسلمين كما ينبئ عنه قول الشعبي فالفاء فصيحة، إذ المعنى حينئذ: أنتم أيها المسلمون حين تُلئت عليكم أخبار النبيين والرَّبَّانِيِّينَ والأخبار واستحفاظهم كتاب الله وما عرض باليهود الذين غيروا دين الله وبدلوا كتابه وحكموا بغير ما أنزل الله رغبة في الدنيا ورهبة عن الناس وعرفتم حالهم؛ فلا تكونوا مثلهم فتحشوا الناس وتشتروا بآياتي ثمناً قليلاً.

قوله: (وعن حذيفة: أنتم أشبه الأمم سمناً بيني إسرائيل) الحديث من رواية أبي واقد

(١) انظر: «الوسيط» للواحدى (٢: ١٩١).

(٢) سبق تخريج الحديث.

لَتَرْكَبُنَّ طَرِيقَهُمْ حَذُوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَالْقَدَّةَ بِالْقَدَّةِ، غَيْرَ أَنِّي لَا أُدْرِي أَتَعْبُدُونَ الْعِجْلَ  
أَمْ لَا؟

[﴿وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ  
وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسَانَ بِاللِّسَانِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ  
كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [٤٥]

في مصحف أبي: (وأنزل الله على بني إسرائيل فيها)، .....

الليثي، في «جامع الأصول»: أن رسول الله ﷺ، قال: «والذي نفسي بيده، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ  
كَانَ قَبْلِكُمْ» أخرجه الترمذي، وزاد رزين: «حَذُوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَالْقَدَّةَ بِالْقَدَّةِ، حَتَّى إِنْ كَانَ  
فِيهِمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ يَكُونُ فِيكُمْ، فَلَا أُدْرِي أَتَعْبُدُونَ الْعِجْلَ أَمْ لَا؟»<sup>(١)</sup>.

قوله: (لَتَرْكَبُنَّ) أي: تَتَّبِعُنَّ، النهاية: في الحديث: «فَإِذَا عُمَرَ قَدَ رَكَبْتَنِي»<sup>(٢)</sup> أي: تَبِعَنِي  
وَجَاءَ عَلَى أَثَرِي؛ لِأَنَّ الرَّكَبَ يَسِيرُ بِسِيرِ الْمَرْكُوبِ، يُقَالُ: رَكَبَ أَثَرَهُ وَطَرِيقَهُ: إِذَا تَبِعَهُ، وَقَالَ  
الْمِيدَانِيُّ: «حَذُوَ الْقَدَّةَ بِالْقَدَّةِ» أَي: مِثْلًا بِمِثْلٍ، يُضْرَبُ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَمِثْلُهُ: حَذُوَ  
النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَالْقَدَّةُ لَعْلَهَا مِنَ الْقَدِّ وَهُوَ الْقَطْعُ يَعْنِي بِهِ قَطْعَ الرِّيشَةِ الْمَقْدُودَةِ عَلَى قَدْرِ  
صَاحِبَتِهَا فِي التَّسْوِيَةِ، وَهِيَ «فُعْلَةٌ» بِمَعْنَى «مَفْعُولَةٌ» كَاللُّقْمَةِ وَالغُرْفَةِ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فِي مِصْحَفِ أَبِي): «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيهَا» يَعْنِي: فِي مِصْحَفِهِ بَدَل  
﴿وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيهَا».

(١) «جامع الأصول» (١٠: ٣٤)، والحديث أخرجه الترمذي (٢١٨٠) وأحمد (٢١٩٤٧) وابن حبان (٦٧٠٢)  
عن أبي واقد الليثي.

(٢) أخرجه مسلم (٣١) عن أبي هريرة.

(٣) «مجمع الأمثال» (١: ١٩٥).



وفيه: (وَأَنَّ الْجُرُوحَ قِصَاصٌ)، والمعطوفاتُ كُلُّهَا قُرئت منصوبةً، ومرفوعةً، والرَّفْعُ للعطف على محلِّ ﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ لأنَّ المعنى: وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا النَّفْسَ بِالنَّفْسِ - إما لإجراء «كَتَبْنَا» مجرى «قُلْنَا»، وإما لأنَّ معنى الجملة التي هي قولك: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ مما يقع عليه الكتابة، كما تقع عليه القراءة، تقول: كَتَبْتُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وقرأتُ: ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١]، ولذلك قال الزَّجَّاجُ: لو قُرئ: إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ - بالكسْرِ - لكانَ صحيحًا، أو للاستئناف، والمعنى: فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا .....

قوله: (وفيه) أي: في مصحف أبي بدَلْ ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾: (وَأَنَّ الْجُرُوحَ قِصَاصٌ) (١).

قوله: (والمعطوفاتُ كُلُّهَا قُرئت منصوبةً)، الكسائي: (والعينُ بالعينِ)، وما بعده بالرفع، ورفع ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو، (والجروحُ) فقط، والباقون كل ذلك بالنصب (٢)، قال الزجَّاج: والرفع على وجهين، أحدهما: العطفُ على موضعِ ﴿بِالنَّفْسِ﴾ والعاملُ فيها معنى وَكَتَبْنَا عَلَيْهِم: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، أي: قُلْنَا لَهُم: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، ويجوزُ كسرُ «إِنَّ» ولا أعلمُ أحداً قرأ بها، وثانيهما: (رفعُ العينُ بالعينِ) على الاستئناف، ويجوزُ أن يكونَ عطفاً على المضمَرِ في قوله: ﴿بِالنَّفْسِ﴾، المعنى: أن النفسَ مأخوذةٌ هي بالنفسِ، و(العينُ) معطوفةٌ على «هي» (٣).

قوله: (كما تقعُ عليه القراءة) يعني: يكونُ محلُّ «إِنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» مرفوعاً على الحكاية، و«العينُ بالعينِ» معطوفٌ عليه على هذا التقدير، وفيه بحث.

قوله: (أو: للاستئناف) وهو عطفٌ على قوله: «والرفعُ للعطف».

(١) انظر: «إعراب القرآن» لابن سيده (٣: ٤١٦).

(٢) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٤ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨) و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» (١: ٤٠٩).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٩).

﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ مأخوذة ﴿بِالنَّفْسِ﴾: مقتولة بها إذا قتلتها بغير حق، ﴿و﴾ كذلك ﴿الْعَيْنَ﴾ مَفْقُورَةٌ ﴿بِالْعَيْنِ﴾، ﴿وَالْأَنْفَ﴾ مجدوع ﴿بِالْأَنْفِ﴾، ﴿وَالْأَذُنَ﴾ مَضْلُومَةٌ ﴿بِالْأَذُنِ﴾، ﴿وَاللِّسَانَ﴾ مَقْلُوعَةٌ ﴿بِاللِّسَانِ﴾، ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾: ذاتُ قِصَاصٍ، وهو المَقَاصَةُ، ومعناه: ما يُمكن فيه القِصَاصُ وتُعرفُ المُساوأةُ. وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما؛ كانوا لا يقتلون الرجلَ بالمرأة، فنزلت.

﴿فَمَنْ نَصَّدَّقَ﴾ من أصحاب الحق ﴿بِهِ﴾ بالقِصَاصِ وَعَفَا عنه ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لِمَنْ﴾. فالتَّصَدَّقُ به كَفَّارَةٌ لِلْمُتَّصِدِّقِ يُكْفِرُ اللهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ مَا تَقْتَضِيهِ الْمُوازَنَةُ، كسائر طاعاته. وعن عبد الله بن عمرو: يَهْدِمُ عنه من ذنوبه بقدر ما تصدَّق به. وقيل: فهو كَفَّارَةٌ لِلْجَانِي إِذَا تَجَاوَزَ عَنْهُ صَاحِبُ الْحَقِّ، سَقَطَ عَنْهُ مَا لَزِمَهُ. وفي قراءة أبي: (فهو كَفَّارَتُهُ لَهُ) يعني: فالتَّصَدَّقُ كَفَّارَتُهُ لَهُ، أي: الكَفَّارَةُ التي يَسْتَحِقُّهَا لَهُ، لا يُنْقَضُ مِنْهَا، وهو تَعْظِيمٌ لِمَا فَعَلَ، كقوله تعالى: ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، وترغيبٌ في العَفْوِ.

[﴿وَقَفَيْنَا عَلَى آثَرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَةِ وَآيَاتِنَا لِلْإِنجِيلِ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ \* وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ٤٦-٤٧]

قوله: (ومعناه: ما يُمكنُ فيه القِصَاصِ) يعني: جاء قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ مطلقاً في استيفاء القِصَاصِ مِنْ كُلِّ مَا يَسْمَى جَرْحاً، لكنّه مقيّدٌ فيها يُمكنُ فيه القِصَاصُ وتُعرفُ المُساوأةُ كالمذكورات، وفيها لم تُعرفِ المُساوأةُ المحكومة لا غيرُ.

قوله: (ما تقتضيه الموازنة) مذهبه.

قوله: (فالتَّصَدَّقُ كَفَّارَتُهُ لَهُ) أي: فالتَّصَدَّقُ يصدقه له.

قوله: (كقوله: ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾) يعني كأن قوله: «فالتَّصَدَّقُ كَفَّارَتُهُ لَهُ» وعُدَّ مِنَ اللَّهِ تعالى

قَفَيْتُهُ مثل: عَقَبْتُهُ: إِذَا اتَّبَعْتَهُ، ثُمَّ يُقَالُ: قَفَيْتُهُ بِفُلَانٍ، وَعَقَبْتُهُ بِهِ، فَتُعَدِّيهِ إِلَى الثَّانِي

بزيادة الباء.

فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيْنَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ فِي الْآيَةِ؟ قُلْتَ: هُوَ مَحذُوفٌ، وَالظَّرْفُ الَّذِي هُوَ ﴿عَلَى آثَرِهِمْ﴾ كَالسَّادِّ مَسَدَّهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَفَى بِهِ عَلَى آثَرِهِ فَقَدْ قَفَى بِهِ إِيَّاهُ، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿آثَرِهِمْ﴾ لِلنَّبِيِّينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ [المائدة: ٤٤].

وقرأ الحسن: (الأنجيل) بفتح الهمزة، فَإِنْ صَحَّ عَنْهُ فَلِأَنَّهُ أَعْجَمِيٌّ خَرَجَ لِعُجْمَتِهِ عَنْ زِنَاتِ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا خَرَجَ هَابِيلُ وَأَجْر. ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ عَطْفٌ عَلَى مَحَلِّ ﴿فِيهِ هُدًى﴾ وَمَحَلُّ النَّصْبِ عَلَى الْحَالِ. ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا عَلَى الْحَالِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ وَأَنْ يَنْتَصِبَا مَفْعُولًا لَهَا، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلِيَحْكُمُوا﴾ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَلِلْهُدَى وَالْمَوْعِظَةِ آتِيَاهُ الْإِنْجِيلِ، وَلِلْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَإِنْ نَظَّمْتَ «هُدًى» و«مَوْعِظَةً» فِي سِلْكِ ﴿مُصَدِّقًا﴾ فَمَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِيَحْكُمُوا﴾؟ قُلْتَ: أَصْنَعُ بِهِ مَا صَنَعْتُ بِ«هُدًى» و«مَوْعِظَةً» .....

مؤكدًا بقوله: ﴿لَهُ﴾، كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ مَالُهُ لَهُ، فَإِنَّ «لَهُ» تَأْكِيدٌ لِدَفْعِ تَوْهُمٍ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ الْمَالَ الَّذِي لَزَيْدٍ وَبِيَدِهِ لِبَعْدِهِ، كَمَا أَنَّ «عَلَى» فِي قَوْلِهِ: ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ تَأْكِيدٌ لِلْوَعْدِ لِمَا يَقْتَضِيهِ مِنَ الْوَجُوبِ.

قَوْلُهُ: (فَأَيْنَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ؟) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ: فَقَفَيْنَاهُمْ عَلَى آثَرِهِمْ، كَقَوْلِكَ: قَفَيْتُهُ

بِفُلَانٍ.

قَوْلُهُ: (يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا عَلَى الْحَالِ)؛ لِأَنَّ مَا تَقَدَّمَ هُمَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مُصَدِّقًا﴾: حَالٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا مَفْعُولًا لَهَا؛ لِأَنَّ مَا تَأَخَّرَ فِيهِمَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلِيَحْكُمُوا﴾ مَفْعُولٌ لَهُ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: وَلِلْهُدَى وَالْمَوْعِظَةِ وَالْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، آتِيَاهُ الْإِنْجِيلِ، وَإِنَّمَا فَصَّلَ الْمَصْنُفُ بَيْنَ التَّعْلِيلَيْنِ وَالثَّالِثِ لَوْ قُوعِ الْفَصْلِ فِي التَّنْزِيلِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَالْمُتَّقِينَ﴾، وَلِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ الثَّالِثَ لَيْسَ فِعْلًا لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمَعْلَلِ وَمِنْ نَمَّ آتَى بِاللَّامِ.

حين جعلتها مفعولاً لها، فأقْدَرُ: وليَحْكُمَ أهلُ الإنجيلِ بها أنزل اللهُ آتياءَهُ إياهُ.

وقرى: (وليَحْكُمَ) على لفظ الأمرِ بمعنى: وَقَلْنَا: لِيَحْكُمَ، وَرُويَ في قراءةِ أبي: (وَأَنَّ لِيَحْكُمَ) بزيادةِ (أَنَّ) معَ الأمرِ على أَنَّ «أَنَّ» موصولةٌ بالأمر: كقولك: أمرتهُ بأنْ قُمْ، كأنه قيل: وآتياءهُ الأنجيلِ وأمرنا بأنْ يحكمَ أهلُ الإنجيلِ.

وقيل: إنَّ عيسى عليه السَّلامُ كان مُتعبداً بها في التَّوراةِ مِنَ الأحكامِ؛ لأنَّ الإنجيلِ مواعظٌ وَرَواجِرُ، والأحكامُ فيه قليلةٌ، وظاهرُ قوله: ﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ يَرُدُّ ذلكَ، وكذلك قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]...

قوله: (على أَنَّ «أَنَّ» موصولةٌ بالأمر) أراد بالموصول: ما لا يتمُّ إلا بها بعده، نحو: أريدُ أن أفعلَ وجاءني الذي عرَفْتَهُ.

قوله: (وكذلك قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾)، الراغب: الشَّرْعَةُ والشَّرِيعَةُ: الطريقةُ الظاهرةُ التي توصلُ إلى الماءِ، فهي للدينِ الذي يوصلُ إلى الحياةِ الأبديَّةِ كما سُمِّيَ به كنايةً الماءُ<sup>(١)</sup>، والمنهاجُ: الطريقُ المستقيمُ، وقيل: الشَّرْعَةُ: إشارةٌ إلى الدينِ وهو الشَّرْعُ، والمنهاجُ إشارةٌ إلى الدليلِ الذي يوصلُ إلى معرفتهِ، وقد رُويَ عن ابنِ عباسٍ أنه قال: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾: ديناً وسبيلاً<sup>(٢)</sup>. إن قيل: كيف قال: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ فاقْتَضَى ذلكَ أنْ لكلِّ واحدٍ مِنَ الأنبياءِ شريعةٌ غيرَ شريعةِ الآخرِ، وقال في موضع: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣] إلى قوله: ﴿أَنَّ أَيْمُونًا الدِّينَ وَلَا نُنْفِرُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، فذَكَرَ أنه شَرَعَ لجميعهم شريعةً واحدةً؟ قيل: الذي استوى فيه الشرائعُ هو

(١) لفظ الراغب في «تفسيره»: «الطريقة الظاهرة التي يُتوصَّلُ بها إلى الماءِ، ثم استعملت فيها شرعه الله لعباده من الدين الذي يوصل إلى الحياة الأبديَّة، كما سُمِّيَ كتابه المهيمن» (٤: ٣٧٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٤٥٠.

(٢) انظر: «جامع البيان» (٨: ٤٩٦) «وتفسير عبد الرزاق الصنعاني» (٢: ٢٢).

وإن ساغ لقاتل أن يقول: معناه: وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة.

[ ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ۖ فَاتَّخِذُوا مِنْ بَيْنَهُمْ يَمًا ۚ أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَأَسْتَبِقُوا ۗ الْخَيْرَاتِ ۗ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فَعَلْتُمْ ۗ فَذُرُونِ ۗ ﴾ ٤٨ ]

فإن قلت: أي فرق بين التعريفين في قوله: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ وقوله: ﴿ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ﴾؟ قلت: الأول تعريف العهد؛ لأنه عني به القرآن، والثاني تعريف الجنس؛ لأنه عني به جنس الكتب المنزلة، ويجوز أن يقال: هو للعهد؛ .....

أصول الإيمان والإسلام، أعني: التوحيد والصلاة والزكاة والصوم؛ فإن أصول هذه الأشياء لا ينفك منها شرع بوجه، فأما الذي ذكر أنه تفرّد كل واحد من الأنبياء بفروع العبادات من كفيّاتها وكمياتها، فإن ذلك مشروع على حسب مصالح كل أحد، وعلى مقتضى الحكمة في الأزمنة المختلفة، ووجه آخر: أن الشرائع إذا اعتبرت بالشارع ومقتضى حكمته يصح أن يقال: إن كلّها واحدة، وكذا إذا اعتبرت بالعرض والقصد الذي هو مصلحة المشروع له، وإذا اعتبرت بدوات الأفعال فهي شرائع كثيرة، وعلى هذين النظيرين، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَّمِجٌ بِالْبَصْرِ ﴾ [القمر: ٥٠] وقال في موضع آخر: ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ (١) [الرحمن: ٢٩].

قوله: (لقاتل أن يقول: معناه: وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة). قال القاضي: هذا خلاف الظاهر، والآية تدل على أن الإنجيل مشتمل على الأحكام، وأن اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه الصلاة والسلام، وأنه كان مستقلاً بالشرع (٢).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٤: ٣٧٠ - ٣٧٢)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٤٥٠.

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٣١).

لأنه لم يُرَدَّ به ما يقع عليه اسم الكتاب على الإطلاق، وإنما أُريدَ نوعٌ معلومٌ منه، وهو ما أنزل من السماء سوى القرآن.

﴿وَمُهَيِّمًا﴾: ورقياً على سائر الكتب، لأنه يشهد لها بالصحة والثبات. وقرئ: (وَمُهَيِّمًا عليه) بفتح الميم، أي: هُوَ مَنْ عَلَيْهِ بَأْنُ حُفْظِ مَنْ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ، كما قال: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] والذي هَيَّمَنَ عَلَيْهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ الْحَفَاطُ فِي كُلِّ بَلَدٍ، .....

قوله: (نوعٌ معلومٌ منه، وهو ما أنزل الله من السماء سوى القرآن) وحاصل الوجه الأول يرجع إلى هذا؛ لأنَّ ﴿الْكِتَابَ﴾ مطلقٌ فيما يصحُّ أن يقال له: كتابٌ، ولا ارتياب أن الكتاب الباطلة غير محصورة، فلا يكون القرآن مُصدِّقاً لها، فرجع إلى أن الكتاب السماوية هي التي تستحقُّ أن تُسمَّى كتاباً لِكَمَالِهَا، وَأَنَّ غَيْرَهَا كَأَنَّهَا لَيْسَتْ بِكِتَابٍ كَمَا ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿آلَمْ \* ذَلِكَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١، ٢] <sup>(١)</sup>. نَعَمْ، الْفَرْقُ مِنْ حَيْثُ الْمَبَالِغَةُ.

قوله: (﴿وَمُهَيِّمًا عليه﴾ بفتح الميم) فعلى هذا لا يكون فيه ضمير، والضمير في ﴿عَلَيْهِ﴾ يعودُ إلى الكتاب الأول، وعلى تقدير كسر الميم الضمير يعودُ إلى الكتاب الأول وفي ﴿عَلَيْهِ﴾ إلى الكتاب الثاني.

قوله <sup>(٢)</sup>: (أي: هُوَ مَنْ عَلَيْهِ). قال أبو البقاء: أصلُ مُهَيِّمٍ: مُيْمَنٌ، لأنه مشتقٌّ من الأمانة لأنَّ الْمُهَيِّمِينَ أَلْشَاهِدُ، وليس في الكلام «هَمَن» حتى تكون الهاء أصلاً <sup>(٣)</sup>.

قوله: (والذي هَيَّمَنَ عَلَيْهِ)، الأساس: هَيَّمَنَ عَلَى كَذَا: إِذَا كَانَ رَقِيماً عَلَيْهِ حَافِظاً، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَهَيِّمٌ.

قوله: (أو الحفاظ في كل بلد). قلت: هذا أيضاً من حفظ الله، وفي الحقيقة: الله هو الحافظ

(١) انظر: (٢: ٤٦-٤٧).

(٢) زاد في (ص) و(غ) قوله: «ومهيماً عليه».

(٣) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤١).

لو حُرِّفَ حرفٌ منه، أو حركةٌ أو سُكُونٌ لَتَنَبَّهَ عليه كلُّ أحدٍ ولا شَمَأُزُوا رَادِّينَ وَمُنْكَرِينَ.  
 ضَمَّنَ ﴿وَلَا تَتَّبِعْ﴾ معنى: ولا تَنَحْرِفْ، فلذلك عُدِّي بـ«عن»، كأنه قيل: ولا  
 تَنَحْرِفْ عما جاءك من الحقِّ متَّبِعًا أهواءهم.  
 ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾ أيها الناس ﴿شِرْعَةً﴾: شريعة. وقرأ يحيى بن وثاب: بفتح  
 الشَّين. ﴿وَمِنْهَا جَا﴾: وطريقًا واضحًا .....

وحده، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. قال المصنّف: «وهو  
 حافظُهُ في كلِّ وقتٍ من كلِّ زيادةٍ ونقصانٍ وتحريفٍ وتبديلٍ، بخلافِ الكتبِ المتقدِّمة، فإنه لم  
 يتولَّ حِفْظَهَا، وإنما استَحَفَظَهَا الرَّبَّانِيُّنَ والأخبارَ فاختَلَفُوا فيما بينهم بُغْيًا، فكان التحريفُ،  
 ولم يكِلِ القرآنَ إلى غيرِ حِفْظِهِ»<sup>(١)</sup>.

قوله: (لا تَنَحْرِفْ عما جاءك من الحقِّ متَّبِعًا أهواءهم)، هذه الصُّوابُ المذكورةُ هي التي  
 يُعَوَّلُ عليها في التضمين، حيث أوقع الفعلَ المضمَّنَ فيه حالًا، وأقام المضمَّنَ مقامه لتعمُّ  
 الفائدة، قال في الكهف: «الغَرَضُ في هذا الأسلوب إعطاءُ مجموع المعنيتين، وذلك أقوى  
 من إعطاءِ معنَى واحدٍ»<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: هلا حملَّه على الحالِ ليكونَ المعنى: لا تَتَّبِعْ أهواءهم مُنَحْرِفًا عما جاءك من  
 الحقِّ؟ قلت: المقامُ يستدعي ذمَّ القوم، وهذا أدخُلُ في الذمِّ، كأنه تبي عن الانحرافِ عن الحقِّ  
 مطلقًا، ثم أتى بما ظهَرَ أنَّ ذلك الانحرافَ هو متابعةُ أهواءِ أولئك الزائغين؛ إيذانًا بأنَّ أولئك  
 أعلامٌ في الانحرافِ عن الحقِّ، وكذلك الحال، فإنه قيَّدَ للفعلِ فيوهمُ أنه تجوزُ المتابعةُ إذا زال  
 الانحرافُ، ويقرَّبُ منه قولك: «هل أدُّلك على أفضلِ الناسِ وأكرمهم؟ فلان، فإنه أبلغُ من  
 قولك: هل أدُّلك على فلانٍ الأفضلِ الأكرم؟» ذكره المصنّف في سورة الفاتحة.

(١) انظر: (١٨: ٩).

(٢) انظر: (٩: ٤٦٠).

في الدين تَجْرُونَ عليه. وقيل: هذا دليل على أنا غير مُتَعَبِدِينَ بِشَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا.  
﴿لَجَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: جماعة متفقة على شريعة واحدة. أو ذَوِي أُمَّةٍ وَاحِدَةٍ؛  
أي: دين واحد لا اختلاف فيه، ﴿وَلَكِنْ﴾ أراد ﴿لِيَتَّبِعُوكُمْ فِي مَا آتَيْنَاكُمْ﴾ من الشرائع  
المختلفة، هل تعملون بها مُذْعِنِينَ مُعْتَقِدِينَ أنها مصالحُ .....

قوله: (وقيل: هذا دليل على أنا غير مُتَعَبِدِينَ بِشَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا). قال الإمام: احتجَّ القائلون  
بأنَّ شَرَعَ مَنْ قَبْلَنَا لَازِمٌ عَلَيْنَا إِلا إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى صَيْرُورَتِهِ مَنْسُوخاً بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا  
أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ آسَلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ الآية [المائدة:  
٤٤]، وتقريره: أنه تعالى قال: إن في التوراة هُدًى ونُوراً، والمراد هُدًى ونُورٌ في أصولِ الشَّرْعِ  
وفروعه، ولو كان الحُكْمُ غيرَ معتَبَرٍ بِالْكُلِّيَّةِ لَمَا كَانَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ، ولأنَّ هذه الآية نَزَلَتْ فِي  
مَسْأَلَةِ الرَّجْمِ فَيَجِبُ أَنْ تَدْخُلَ الْأَحْكَامُ أَيْضاً فِي الْهُدَى وَالنُّورِ<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾: احتجَّ أكثر العلماء بهذه  
الآية على أنَّ شَرَعَ مَنْ قَبْلَنَا لَمْ يَلْزَمْنَا، لأنها تدلُّ على أنه يجب أن يكون كلُّ رسولٍ مستقلاً  
بشريعة خاصة، فإن قيل: كيف الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا  
وَصَّي بِهٖ نُوحًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] وقال تعالى:  
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَتْهُمْ أَفْسَدَةٌ﴾ [الأنعام: ٩٠]؟ والجواب: أن الثانية مصروفة إلى  
ما يتعلق بأصول الدين، والأولى بفروعه، وقال: الخطاب في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾:  
للأُمَمِ الثَّلَاثِ: أُمَّةُ مُوسَى، وَأُمَّةُ عِيسَى، وَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ، لأنَّ  
الآياتِ السَّابِقَةَ وَاللَّاحِقَةَ فِيهِمْ، وقال: الشَّرْعُ: عبارة عن مطلق الشريعة، والمنهاج: عن  
مكارم الشريعة<sup>(٢)</sup>.

(١) «مفاتيح الغيب» (١١: ٣٥٧).

(٢) المصدر السابق (١٢: ٣٧٢).



فقد اختلفت على حسب الأحوال والأوقات، مُعترفين بأن الله لم يقصد باختلافها إلا ما اقتضته الحكمة، أم تتبعون الشبهة وتفرطون في العمل؟

﴿فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾: فابتدروها وتسبقوا نحوها. ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾: استئناف في معنى التعليل لاستيق الخيرات. ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ﴾: فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين محققكم ومبطلكم، وعاملكم ومفترطكم في العمل.

[﴿وَأَن أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَن يَقْتُلُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْنَا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [٤٩]

وقلت: أما الاستدلال بقوله: إن الله وصف التوراة بكونها فيها نورٌ وهُدًى، ثم عقبه بقوله: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ﴾ فدل على أن بعض أحكامها معتبر، فضعيف؛ لأنه يكفي في صديق كونها هُدًى أن يكون هُدًى قبل النسخ، وأما مسألة الرجم فإنه صلوات الله عليه وسلامه أمرٌ أولاً بالرجم، ولما أبوا دعوا بالتوراة تقريراً، وأما آية الرجم فقد ذكرناها في قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَاتِهِ﴾ [البقرة: ١٠٦] عن البخاري ومسلم وغيرهما، عن ابن عباس، عن عمر، وفي رواية ابن ماجه: «والشيخ والشيخة إذا زنيا فازجوهما البتة»<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ استئناف في معنى التعليل لاستيق الخيرات، يعني: هو جوابٌ مع ما يعقبه بسؤال مورده ﴿فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ مع ما هو مترتب عليه بالفاء، يعني: أنه تعالى لما خاطب الأمم من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم بقوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً﴾ أي: شريعة بحسب ما تقتضيه الأوقات من المصالح؛ ليختبركم أيكم يعتقد أنها

(١) أخرجه البخاري (٦٨٣٠) ومسلم (١٦٩١) عن ابن عباس، وابن ماجه (٢٥٥٣) عن عمر رضي الله

فإن قلت: ﴿وَأَن أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ﴾ معطوفٌ على ماذا؟ قلت: على ﴿الْكِتَابِ﴾ في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٤٨] كأنه قيل: وأنزلنا إليك أن احكم، على أن «أن» وُصِلَتْ بالأمر، لأنه فعلٌ كسائر الأفعال، ويجوز أن يكونَ معطوفاً على ﴿بِالْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨] أي: أنزلناه بالحقِّ وبأن احكم.

﴿أَن يَفْتِسُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾: أن يُضِلُّوكَ عنه، وَيَسْتَرِلُوكَ، وذلك أن كعب بنَ أسيدٍ وعبد الله بنَ صوريا وشاس بن قيسٍ من أحرار اليهود قالوا: اذهبوا بنا إلى محمدٍ فنفتنه عن دينه؛ فقالوا له: يا محمد، قد عرفت أنا أحرارُ اليهودِ وأنا إن أتبعناك أتبعتنا اليهودُ كلُّهم ولم يُخالفونا، وإنَّ بيننا وبين قومنا خصومةً، فتحاكمُ إليك فتقضي لنا عليهم، ونحن نؤمنُ بك ونُصدِّقُك، فأبى ذلك رسولُ الله ﷺ، فنزلت.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ عن الحكمِ بما أنزل اللهُ إليك وأرادوا غيره ﴿فَاعَلِمْنَا أَنَّهُ بُرْهَانٌ لِّدِينِهِمْ﴾ يعني: بدَّنب التَّوَلَّى عن حُكْمِ الله وإرادة خلافه فوضع ﴿بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ موضع ذلك، وأراد أن لهم ذنوباً جمَّة كثيرة العَدَدِ، .....

حِكْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْهِ وَجْهَ الْحِكْمَةِ فَيَسْتَبِقُ إِلَى مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَلَا يَتَّبِعُ هَوَاهُ، وَأَيْكُمْ يَتَّبِعُ هَوَاهُ؟ أَسَجَّهَ لَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوا: مَا تِلْكَ الْحِكْمَةُ؟ وَمَتَى تُعَلِّمُ حَقِيقَتُهَا؟ فَأَجِيبُوا: إِذَا مَا رَجَعْتُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي دَارِ الْجَزَاءِ فَيُجَازِيكُمْ إِمَّا بِالثَّوَابِ أَوْ بِالْعِقَابِ لِيَقْضَلَ بَيْنَ الْمَحْقُوقِ وَالْمُبْطِلِ وَبَيْنَ الْعَامِلِ وَالْمُفْرِطِ، وَحِينَئِذٍ تَعْلَمُونَ وَجْهَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَشْكُونَ فِيهِ، مِثَالُهُ: إِذَا قُلْتَ: فَمَا أُدْرِي مِنَ الْمَقْبُولِ مِنَّا وَمِنَ الْمَرْدُودِ عِنْدَ الْأَمِيرِ؟ فَيَقَالَ لَكَ: إِذَا رَأَيْتَ أَنَّهُ خَلَعَ عَلَى فَلَانٍ وَعَاقَبَ فَلَانًا عَلِمْتَ الْمَقْبُولَ وَالْمَرْدُودَ وَلَا تَشْكُ فِيهِ.

قوله: (ويجوز أن يكونَ معطوفاً على ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: أنزلناه بالحقِّ وبأن احكم). قلت: ولو جعله عطفاً على ﴿فَأَحْكَمَ﴾ من حيث المعنى ليكونَ التكريرُ لإناطةً بقوله: ﴿وَأَخَذَرَهُمْ﴾ أن يفتسوك كان أحسن.

وَأَنَّ هَذَا الذَّنْبَ - مَعَ عِظْمِهِ - بَعْضُهَا وَوَاحِدٌ مِنْهَا، وَهَذَا الْإِبْهَامُ لِتَعْظِيمِ التَّوْبِيٍّ وَاسْتِسْرَافِهِمْ فِي ارْتِكَابِهِ، وَنَحْوِ «الْبَعْضِ» فِي هَذَا الْكَلَامِ مَا فِي قَوْلِ لَيْبِدٍ:

أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النُّفُوسِ حِمَامِهَا

أَرَادَ: نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا قَصَدَ تَفْخِيمَ شَأْنِهَا بِهَذَا الْإِبْهَامِ كَأَنَّهُ قَالَ: نَفْسًا كَبِيرَةً، وَنَفْسًا أَيَّ نَفْسٍ، فَكَمَا أَنَّ التَّنْكِيرَ يُعْطَى مَعْنَى التَّكْثِيرِ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الْبَعْضِيَّةِ، فَكَذَلِكَ إِذَا صَرَّحَ بِالْبَعْضِ.

قَوْلُهُ: (أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النُّفُوسِ حِمَامِهَا)، أَوَّلُهُ:

تَرَاكَ أَمَكِنَةَ إِذَا لَمْ أَرْضَها

وقبله:

أَوْ لَمْ تَكُنْ تَدْرِي نَوَارِ بِأَنِّي وَصَّالٌ عَقِدِ حِبَائِلِ جَدَّامُهَا<sup>(١)</sup>

تَرَاكَ: تَرْتَفِعُ عَلَى الْإِتْبَاعِ لـ «وَصَّالٌ» وَ«جَدَّامٌ»، أَوْ يَرْتَبِطُ: مَجْزُومٌ عَطْفٌ عَلَى «أَرْضَها» أَي: أَلَمْ تَدْرِ الْمَحْبُوبَةَ أَيَّ وَصَّالٌ عَقِدَ مَنْ يَحَاوُلُ مَوَدَّتِي، وَقَطَّاعٌ لِمَنْ يَقْطَعُ مَحَبَّتِي، وَأَيُّ جَوَّالٌ الْفِيَّافِي قَطَّاعٌ الْمَهَامِيهِ، وَأَيُّ تَرَاكَ أَمَاكِنَ إِذَا لَمْ أَرْضَها، أَوْ: أَلَمْ يُقَدِّرْ أَيَّ أَمُوتُ فِيهَا؟ يَعْنِي: أَنَّهُ مَجْتَهِدٌ فِي الرَّحْلَةِ إِذَا لَمْ تَعُقِ الْعَوَائِقُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ «أَوْ» بِمَعْنَى «بَل»، وَقَدْ جَاءَ فِي «الصَّحَاحِ»: ﴿وَأَرْسَلْتُهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصَّافَاتُ: ١٤٧] أَي: بَلْ يَزِيدُونَ، وَقَالَ الزُّوزَنِيُّ: الْمَعْنَى: إِنِّي لَا أَتْرُكُ الْأَمَاكِنَ أَجْتَوِيهَا وَأَقْلِيهَا، إِلَى أَنْ أَمُوتَ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (فَكَذَلِكَ إِذَا صَرَّحَ بِالْبَعْضِ) يَعْنِي: كَمَا وَضَعَ التَّنْكِيرَ لِلتَّلْغِيلِ الَّذِي فِيهِ مَعْنَى الْبَعْضِيَّةِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنِ السَّحْرَةِ: ﴿إِنَّا لَنَّا لَأَجْرًا﴾ [الْأَعْرَافُ: ١١٣]

(١) البيت لليبيد بن ربيعة في «ديوانه» ص ١٠٣.

(٢) «شرح المعلقات السبع» للزوزني ص ١٠٩.

﴿لَفَتْسِقُونَ﴾: لمتردون في الكفر معتدون فيه؛ يعني: أن التولي عن حكم الله من التمرّد العظيم والاعتداء في الكفر.

﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [٥٠]

﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أن قريظة والنضير طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتل. ورؤي أن رسول الله ﷺ قال لهم: «القتل بواء» قال: فقال بنو النضير: نحن لا نرضى بذلك؛ فنزلت.

والثاني: أن يكون تعبيراً لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم، وهم يبتغون حكم الملة الجاهلية التي هي هوى وجهل، لا تصدّر عن كتاب، ولا ترجع إلى وحى من الله تعالى.

التكثير، كما يُراد من «رُبَّ» وهو للتقليل في نحو قوله تعالى: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الحجر: ٢] التكثير، كذلك حكم البعض، وهو استعارة تملّحية ضدّ التهكمية.

قوله: (طلبوا إليه) أي: جاؤا إليه وانتهوا أو توجهوا إليه طالين.

قوله: (أن يكون تعبيراً لليهود) وعلى الأول كان توبيخاً، أي: يريدون أن يحكموا كما حكم أولئك القوم. ولم يكن مفهوم الجاهلية منظوراً إليه بخلافه في الثاني ليصحّ التعبير بالجهل، ولذلك قال: «بأنهم أهل كتاب وعلم» وقدّر المضاف في الأول: الأهل، وفي الثاني: الملة، كالرجل إذا سُمّي بأحد له اعتباران: مجرد العلميّة تارة، ومع الوصفِ أخرى، ويجوز أن لا يُراد<sup>(١)</sup> بالجاهلية المشركون، بل كلُّ من نُسب إلى الجهل بسبب ابتغائه غير حكم الله تعالى، كما قال الحسن: والحكم حكمان: حكم بعلم، فهو حكم الله، وحكم بجهل، فهو حكم الشيطان.

(١) كذا في (ط) و(ص)، وفي (م) و(غ) و(س): «أن يراد».

وعن الحسن: هو عامٌّ في كلِّ مَنْ يبغي غيرَ حكمِ الله. والحكمُ حكمان: حُكْمٌ بعلمٍ، فهو حُكْمُ الله، وحكمٌ بجهلٍ، فهو حُكْمُ الشيطان. وسئل طاووسٌ عن الرجل يُفْضَلُ بعضٌ ولده على بعضٍ، فقرأ هذه الآية.

وقرئ: (تَبْعُونَ) بالتاء والياء. وقرأ السلمي: (أَفْحَكُمُ الجاهلية يَبْعُونَ) برفع «الحكم» على الابتداء، وإيقاع «يَبْعُونَ» خبراً، وإسقاط الراجع عنه كإسقاطه عن الصلة في ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: ٤١] وعن الصفة في: النَّاسُ رُجُلَانِ، رَجُلٌ أَهَنْتُ وَرَجُلٌ أَكْرَمْتُ. وعن الحال في: مَرَرْتُ بِهِنِ يَضْرِبُ زَيْدٌ.

وقرأ قتادة: (أَفْحَكُمُ الجاهلية) على أنَّ هذا الحُكْمَ الذي يبغيه إنَّما يحكمُ به أفعى نجران، أو نظيره من حُكَمِ الجاهلية، فأرادوا بسفهمهم أن يكون محمدٌ خاتم النبیین حكماً كأولئك الحُكَماء.

اللامُ في قوله: ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ للبيان كاللام في ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] أي: هذا الخطاب، وهذا الاستفهام لقوم يُوقنون، .....

قوله: (وقرأ قتادة: أَفْحَكُمُ الجاهلية)<sup>(١)</sup>، وقال أبو البقاء: يُقرأ بفتح الحاء المهملة والكاف والميم، وهو منصوبٌ بـ ﴿يَبْعُونَ﴾، أي: أَحْكَمَ حَكَمِ الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

قوله: (اللامُ في قوله: ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [للبيان] كاللام في: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾) أي: بيانٌ لا صلة، وفي ﴿هَيْتَ﴾ ضميرٌ مستترٌ هو فاعله، و﴿لَكَ﴾ بيانٌ للمهيَّتِ به. قال أبو البقاء: ﴿لِقَوْمٍ﴾ هو في المعنى عند قومٍ يُوقنون، وليس المعنى: أن الحُكَمَ لهم، وإنَّما المعنى: أن الموقنَ يتدبَّر حُكَمَ الله فيحسُنُ عنده، ومثله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٧٧]:

(١) انظر: «البحر المحيط» (٤: ٢٨٧) و«الدر المصون» (١: ١٣٧٥).

(٢) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٢).

فإنهم هم الذين يتيقنون أن لا أعدل من الله، ولا أحسن حكماً منه.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ يَتَوَلَّكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ \* فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَأُوا فِي أَنفُسِهِمْ تَلِيمِينَ \* وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْتُوا لَوْلَا الَّذِينَ آقَسُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥١-٥٣﴾]

لا تَتَّخِذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ تَنْصُرُوهُمْ وَتَسْتَنْصِرُوهُمْ، وَتَوَاصَوْهُمْ وَتُصَافَوْهُمْ، وَتُعَاشِرُوهُمْ وَمَعَاشِرَةُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ عَلَّلَ النَّهْيَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أَي: إِنَّمَا يُؤَالِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِأَنَّهَا مِلَّتُهُمْ وَاجْتَمَاعُهُمْ فِي الْكُفْرِ، فَمَا لِمَنْ دِينُهُ خِلَافَ دِينِهِمْ وَلِمَوَالِيهِمْ؟!

للموقنين<sup>(١)</sup>، وقيل: هي على أصلها، أي: حَكَمَ اللهُ للمؤمنين على الكافرين، وكذلك الآية لهم، أي: الحجة لهم، يقول المصنف: «هم الذين يتيقنون أن لا أعدل من الله» هو معنى قول أبي البقاء: إن الموقن يدبر حكم الله فيحسن عنده<sup>(٢)</sup>، أي: هم الذين يتفجعون به.

قوله: (ولا أحسن حكماً منه) إشارة إلى أن الاستفهام في قوله: «من أحسن» للإنكار، والجملة حال مقررّة لجهة الإشكال، والخطاب عام أي: أيتفون حكم أهل الجاهلية؟ والحال أنه لا أحسن حكماً من الله لمن له إيقان بتدبير حكم الله تعالى ويعلم أنه لا أعدل من الله، قال أبو البقاء: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ﴾: مبتدأ وخبر، وهو استفهام في معنى النفي<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فما لمن دينه خلاف دينهم ولمواليتهم) أي: فما يصنع من دينه خلاف دينهم مع مواليتهم ومصافاتهم؟

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٣).

(٢) المصدر السابق (١: ٤٤٣).

(٣) المصدر السابق (١: ٤٤٣).

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ﴾ من جملتهم، وحُكْمُهُ حُكْمُهُمْ، وهذا تغليظٌ من الله وتشديدٌ في وجوب مجانبة المخالف في الدين واعتزاله، كما قال رسول الله ﷺ: «لا تراءى ناراهما»، ومنه قول عمر رضي الله عنه لأبي موسى في كتابه النصراني: لا تُكْرِمُوهُمْ إِذْ أَهَأَهُمُ اللَّهُ، وَلَا تَأْمَنُوهُمْ إِذْ خَوَّنَهُمُ اللَّهُ، وَلَا تُدْنُوهُمْ إِذْ أَقْصَاهُمْ اللَّهُ.

وروي أنه قال له أبو موسى: لا قوامٌ للبصرة إلا به، فقال: مات النصراني والسلام؛ يعني: هب أنه قد مات، فما كنت تكون صانعاً حينئذٍ فاضنعه الساعة، واستغن عنه بغيره.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ يعني: الذين ظلموا أنفسهم بمؤالاة الكفر، يَمْنَعُهُمُ اللَّهُ الطَّافَةَ وَيَحْذُهُمْ، مَقْتًا لَهُمْ.

قوله: (لا تراءى ناراهما) رَوَيْنَا عَنْ التِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَتَمِ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ فَاسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِنَصْفِ الْعَقْلِ، وَقَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يَقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ؟ قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»<sup>(١)</sup>.

التهابة: الترائي: تفاعلٌ من الرؤية، يقال: تراءى القوم: إذا رأى بعضهم بعضاً، فإسنادُ الترائي إلى النارين مجازٌ من قولهم: داري تنظرُ إلى دارِ فلان، أي: تُقابلُها، يقال: ناراهما مختلفتان، هذه تدعو إلى الله وهذه تدعو إلى الشيطان فكيف يتفان؟ والأصل في تراءى: تراءى، فحذف إحدى التاءين تحفيفاً، والمعنى: لا ينبغي لمسلم أن ينزل بالموضع الذي إذا أوقدت فيه ناره تظهرُ لنارِ المشرك إذا أوقدها في منزله، ولكنه مع المسلمين في دارهم.

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٧) والترمذي (١٦٠٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ١٣١) عن جرير ابن عبد الله.

﴿سَنَرِعُونَ فِيهِمْ﴾: يَنْكَمِشُونَ فِي مَوَالِيهِمْ وَيَرْغَبُونَ فِيهَا، وَيَعْتَذِرُونَ بِأَنَّهُمْ لَا يَأْمَنُونَ أَنْ تُصَيِّبَهُمْ دَائِرَةٌ مِنْ دَوَائِرِ الزَّمَانِ؛ أَي: صَرَفٌ مِنْ صُرُوفِهِ، وَدَوْلَةٌ مِنْ دَوْلِهِ، فَيَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ وَإِلَى مَعُونَتِهِمْ.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: إن لي موالي من يهود كثيراً عددهم، وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم وأوالي الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: إني رجل أخاف الدوائر، لا أبرأ من ولاية موالي. وهم يهود بني قينقاع.

﴿فَمَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَعْدَائِهِ وَإِظْهَارِ الْمُسْلِمِينَ ﴿أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ﴾ يَقْطَعُ شَاقَةَ الْيَهُودِ وَيُجْلِيهِمْ عَنْ بِلَادِهِمْ، .....

قوله: ﴿يَنْكَمِشُونَ فِي مَوَالِيهِمْ﴾، الجوهرى: انكَمَشَ وتكَمَشَ: أَسْرَعَ.

قوله: ﴿ودولة من دوله﴾ عطف على «صرف من صروفه»، وهو تفسير للدائرة. الأساس: والدهر دَوْلٌ وَعَقَبٌ وَنُوبٌ، وَاللَّهُ يُدَاوِلُ الْأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ مَرَّةً لَهِمْ وَمَرَّةً عَلَيْهِمْ. لَمْ يُفَرِّقِ الْمَصْنُفُ بَيْنَ الدَّوْلَةِ وَالدَّائِرَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا الرَّاعِبُ حَيْثُ قَالَ: الدَّائِرَةُ: عِبَارَةٌ عَنِ الْخَطِّ الْمَحِيطِ، يُقَالُ: دَارَ دَوْرَانًا، ثُمَّ عَبَّرَ بِهَا عَنِ الْحَادِثَةِ، وَالِدَّوَارِيُّ: الدَّهْرُ الدَّائِرُ بِالْإِنْسَانِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ:

والدهرُ بالإنسانِ دَوَارِيٌّ<sup>(١)</sup>

والدورة والدائرة: في المكروه، كما يقال: «دولة» في المحبوب، قال تعالى: ﴿تَخَشَّيْ أَنْ تُصَيَّبَنَا دَائِرَةٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿شاقّة اليهود﴾، الجوهرى: الشاقّة: فُرْحَةٌ تَخْرُجُ فِي أَسْفَلِ الْقَدَمِ فَتُكْوَى فَتَذْهَبُ، يُقَالُ فِي الْمَثَلِ: اسْتَأْصَلَ اللَّهُ شَاقَّتَهُ<sup>(٣)</sup>، أَي: أَذْهَبَهُ اللَّهُ كَمَا أَذْهَبَ تِلْكَ الْقُرْحَةَ بِالْكَفِّ.

(١) البيت للعجاج الراجز كما في «تهذيب اللغة» للأزهري (١٤: ١٠٨) و«مغني اللبيب» ص ٢٦.

(٢) «مفردات القرآن» ص ٣٢١.

(٣) انظر: «أدب الكاتب» لابن قتيبة ص ٤٠، و«تهذيب اللغة» (١١: ٢٩).



فَيُصْبِحُ الْمُنَافِقُونَ نَادِمِينَ عَلَى مَا حَدَّثُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْكُونَ فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُونَ: مَا نَظَنُّ أَنْ يَتِمَّ لَهُ أَمْرٌ، وَبِالْحَرَى أَنْ تَكُونَ الدَّوْلَةُ وَالْغَلْبَةُ لَهُوَاءً.

وقيل: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾: أَوْ أَنْ يُؤَمِّرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِظْهَارِ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَقَتْلِهِمْ، فَيَنْدَمُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ. وقيل: أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا يَكُونُ فِيهِ لِلنَّاسِ فِعْلٌ كَبْتَنِي النَّضِيرِ الَّذِينَ طَرَحَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَأَعْطَوْا بِأَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوجَفَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ.

قوله: (فَيُصْبِحُ الْمُنَافِقُونَ نَادِمِينَ عَلَى مَا حَدَّثُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ)، الراغب: خَصَّ لَفْظَ الْإِصْبَاحِ لِأَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَكْثَرُ مَحَارِبَاتِهِمْ وَغَارَاتِهِمْ وَقَتَّ الصَّبَاحِ كَثُرَ عِبَارَاتُهُمْ عَنِ التَّعْبِيرَاتِ بِهِ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

يَا رَاقِدَ اللَّيْلِ مَسْرُورًا بِأَوَّلِهِ      إِنَّ الْحَوَادِثَ قَدْ يَطْرُقَنَّ أَسْحَارًا<sup>(١)</sup>

والثاني: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بِالْإِصْبَاحِ انْمِحَاءُ الظُّلْمَةِ وَاتِّسَارُ الْأَشْعَةِ وَظُهُورُ مَا كَانَ بِاللَّيْلِ مُسْتَرًّا، خَصَّ «فَأَصْبَحُوا» تَنْبِيهًا عَلَى زَوَالِ غُمَّةِ الْجَهَالَةِ وَظُهُورِ الْخِفَاءِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُمْ: بَدَا الصَّبْحُ لَدَى الْعَيْنِينَ.

قوله: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾: أَوْ أَنْ يُؤَمِّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ يَقْطَعُ شَافَةَ الْيَهُودِ، فَعَلَى الْأَوَّلِ: الْأَمْرُ بِمَعْنَى الشَّانِ، وَعَلَى الثَّانِي: وَاحِدُ الْأُمُورِ.  
قوله: (يُوجَفَ عَلَيْهِمْ)، الجوهري: وَجَفَ الشَّيْءُ، أَي: اضْطَرَبَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ﴾ [الحشر: ٦] أَي: مَا أَعْمَلْتُمْ<sup>(٢)</sup>، «فَأَعْطَوْا بِأَيْدِيهِمْ» أَي: انْقَادُوا وَذَلُّوا<sup>(٣)</sup>.

(١) لطرفة بن العبد في «ديوانه» بشرح الأعلام الششمري ص ١٥٦.

(٢) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «الصحاح» (وجف)، وفي (م) و(غ) و(ص) و(س): «ما غنتم».

(٣) هذه الفقرة والتي قبلها سقطتا من (ط).

﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قرئ بالنصب عطفًا على ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾، وبالرفع على أنه كلامٌ مبتدأ، أي: ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت.

وقرئ: (يقول) بغير واو، وهي في مصاحف مكة والمدينة والشام كذلك، .....

قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: قرئ بالنصب عطفًا على ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ وهي قراءة أبي عمرو<sup>(١)</sup>. فإن قيل: كيف يجوز أن يُقال: «عسى الله أن يقول الذين آمنوا» لأن ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ خبر «عسى»، والمعطوف عليه في حكمه فيفتقر إلى ضمير يرجع إلى اسم «عسى» ولا ضمير في قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، فيصير كقولك: «عسى الله أن يقول الذين آمنوا»، قيل: هو محمول على المعنى لأن معنى «عسى الله أن يأتي بالفتح» ومعنى «عسى أن يأتي الله بالفتح» واحد، كأنه قال: «عسى أن يأتي الله بالفتح ويقول الذين آمنوا»، كما قال: ﴿فَأَصَدَقَ وَأَكْنَ﴾ [المنافقون: ١٠] أو أن يُبدل ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ من اسم الله، كما أبدل ﴿أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ من الضمير في قوله: ﴿وَمَا أَنَسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [الكهف: ٦٣]، أو يُعطف على لفظ ﴿أَنْ يَأْتِيَ﴾ على حذف الضمير، أي: ويقول الذين آمنوا به، أو يُعطف على «الفتح» أي: عسى الله أن يأتي بالفتح وبأن يقول الذين آمنوا، وقريبٌ من كل ذلك ما ذكره أبو البقاء<sup>(٢)</sup>.

قوله: (على أنه كلامٌ مبتدأ)<sup>(٣)</sup> المعنى: عسى الله أن يأتي بالفتح فيصير الكافرون نادمين ويقول الذين آمنوا تشفيًا عن الغيظ: أهؤلاء الذين أقسموا كَيْتَ وكَيْتَ؟

قوله: (في ذلك الوقت) أي: وقت الفتح لرسول الله ﷺ وإظهار المسلمين أو أمير من عنده.

قوله: (وقرئ: «يقول» بغير واو) نافع وابن كثير وابن عامر<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

(٢) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٤).

(٣) من قوله: قوله: «فيصبح المنافقون» إلى هنا سقط من (ط).

(٤) سبق تخريج هذه القراءة.

على أنه جوابٌ قائلٍ يقولُ: فماذا يقولُ المؤمنون حينئذٍ؟ فقيل: يقولُ الذين آمنوا: أهؤلاء الذين أقسموا؟

فإن قلت: لمن يقولون هذا القول؟ قلت: إما أن يقوله بعضهم لبعضٍ تعجباً من حالهم، واعتباطاً بما منَّ الله عليهم من التوفيق في الإخلاص ﴿أَهْوَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا﴾ لكم بأغلاظِ الأيمان إنهم أولياؤكم ومُعاضِدُكم على الكُفَّار، وإما أن يقولوه لليهود، لأنهم حَلَفُوا لهم بالمُعَاصِدَةِ والنُّصْرَةِ، كما حكى الله عنهم ﴿وَإِنْ قُوَيْلَتْ لِنَصْرِكُمْ﴾ [الحشر: ١١].

قوله: (إما أن يقوله بعضهم لبعضٍ) قال القاضي: أن يقول المؤمنون بعضهم لبعضٍ تعجباً من حالِ المنافقين، وتبجحاً بما منَّ الله عليهم من الإخلاص<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام: المؤمنون يقولون متعجبين من حالِ المنافقين عندما أظهروا الميل إلى موالاةِ أهلِ الكتابِ. أي: كانوا يُقسِمون بالله جَهْدَ أيمانهم إنهم معنا ومن أنصارنا، والآن كيف صاروا مُوالينَ لأعدائنا؟<sup>(٢)</sup>

قوله: ﴿أَقْسَمُوا﴾ لكم بأغلاظِ الأيمان) وهو معنى قوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، قال في سورة النور: «جَهْدَ يَمِينِهِ: مستعاضاً من جَهْدَ نَفْسِهِ: إذا بلغ وَسَعَهَا، وذلك إذا بالغ في اليمين وبلغ شدتها وَوَكادتها»<sup>(٣)</sup>، وقد شَرَحناه هناك.

قوله: (أن يقولوه لليهود، فإنَّ المنافقين حَلَفُوا لهم<sup>(٤)</sup> بالمُعَاصِدَةِ) قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوَيْلَتْ لِنَصْرِكُمْ﴾ [الحشر: ١١].

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٣٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٣٧٦).

(٣) انظر: (١١: ١٢٨).

(٤) كذا في الأصول الخطية، وفيه اختلاف عن لفظ «الكشاف».

﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ﴾: من جملة قول المؤمنين، أي: بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها في رأي أعين الناس وفيه معنى التعجب، كأنه قيل: ما أحبط أعمالهم! فما أخسرتهم! أو من قول الله عز وجل شهادة لهم بحبوط الأعمال، وتعجبياً من سوء حالهم.

[يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَزْدَدَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ، فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾]

وقرى: ﴿مَنْ يَزْدَدَ﴾ و(مَنْ يَزْتَدِدُ) وهو في الإمام بدالين، وهو من الكائنات التي أخبر عنها في القرآن قبل كونها.

وقيل: بل كان أهل الردة إحدى عشرة فرقة، ثلاث في عهد رسول الله ﷺ: بنو مُذَلِّج ورئيسهم ذو الخمار، وهو الأسود العنسي، وكان كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده،.....

قوله: ﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ﴾ من جملة قول المؤمنين) كأن الحاضر لسا شاهد قرط اغتباط المؤمنين وتعجبهم من حال المنافقين وسمع قولهم: ﴿أَهْتَوَلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ سئل: فماذا تكلموا بعد هذا الكلام؟ فقال: قالوا: حبطت أعمالهم تعجباً<sup>(١)</sup> إلى تعجبهم واغتباطاً إلى اغتباطهم.

قوله: ﴿قُرَىءَ﴾: ﴿مَنْ يَزْتَدِدُ﴾ و(مَنْ يَزْتَدِدُ) بالفك: نافع وابن عامر، وغيرهما: بالإدغام<sup>(٢)</sup>، قال الزجاج: الفك هو الأصل، لأنه إذا سكت الثاني من المضاعف ظهر التضعيف<sup>(٣)</sup>.

قوله: (وهو الأسود العنسي) وفي حديث الرؤيا عن النبي ﷺ: «رأيت في المنام كأن في يدي سوارين، فأولتُهما كذابين يخرجان من بعدي يقال لأحدهما: مُسَلِّمَةُ صاحبُ البيامة،

(١) قوله: «تعجباً» سقط من (م).

(٢) انظر توجيه هذا الاختيار في «النشر في: القراءات العشر» (٢: ٢٥٥).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٢).

وأخرج عمّال رسول الله ﷺ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن، فأهلكه الله على يدي فيروز الديلمي؛ بيته فقتله، وأخبر رسول الله ﷺ بقتله ليلة قتل، فسّر المسلمون وقبض رسول الله ﷺ من الغد، وأتى خبره في آخر شهر ربيع الأول.

وبنو حنيفة قوم مسيلمة، تنبأ وكتب إلى رسول الله ﷺ: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أما بعد: فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك. فأجاب عليه الصلاة والسلام: «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، أما بعد: فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين»، فحاربه أبو بكر رضي الله عنه بجنود المسلمين، وقتل على يدي وحيثي قاتل حمزة، وكان يقول: قتل خير الناس في الجاهلية، وسر الناس في الإسلام. أراد: في جاهليتي وإسلامي.

وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد، تنبأ فبعث إليه رسول الله ﷺ خالدًا، فانهزم فأخذ بعد القتال إلى الشام، ثم أسلم وحسن إسلامه.

وسبع في عهد أبي بكر رضي الله عنه: فزارة قوم عيسنة بن حصن، وعطفان قوم قرّة بن سلمة القشيري، وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل، وبنو يربوع قوم مالك ابن نويرة، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر المنبئية، التي زوجت نفسها مسيلمة الكذاب، وفيها يقول أبو العلاء المعري في كتاب «استغفر واستغفري»:

والعنسي صاحب صنعاء، رواه البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>، وفي «الجامع»: العنسي بفتح العين وسكون النون: منسوب إلى عنس، وهو يزيد بن مذحج بن أدد بن زيد ابن يشجب<sup>(٢)</sup>.

قوله: (في كتاب «استغفر واستغفري») كتاب الترم في قصائده: استغفر واستغفري.

(١) أخرجه البخاري (٤٣٧٥) ومسلم (٢٢٧٤) والترمذي (٢٢٩٣).

(٢) «جامع الأصول» (١٢: ١٨٦).

## أُمَّتُ سَجَاحٍ وَوَالَاهَا مُسْلِمَةً كَذَابَةٌ فِي بَنِي الدُّنْيَا وَكَذَابٌ

وَكِنْدَةُ قَوْمُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، وَبَنُو بَكْرِ بْنِ وائِلٍ بِالْبَحْرَيْنِ قَوْمُ الْحَطِيمِ بْنِ زَيْدٍ، وَكَفَى اللَّهُ أَمْرَهُمْ عَلَى يَدِي أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَفِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ فِي عَهْدِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَسَانُ قَوْمُ جَبَلَةَ بْنِ الْأَيْهَمِ نَصَرْتُهُ اللَّطْمَةَ وَسَيَّرْتُهُ إِلَى بِلَادِ الرُّومِ بَعْدَ إِسْلَامِهِ.

﴿سَوَفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ قيل: لَمَّا نَزَلَتْ أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ: «قَوْمٌ هَذَا».

وقيل: هم ألفان من النَّخَعِ وخمسة آلاف من كِنْدَةَ وَبَجِيلَةَ، وثلاثة آلاف من أَفْنَاءِ النَّاسِ جَاهَدُوا يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ، وقيل: هم الْأَنْصَارُ.

وقيل: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى عَاتِقِ سَلْمَانَ وَقَالَ: «هَذَا وَذُوؤُهُ» ثم قال: «لَوْ كَانَ الْإِيْمَانُ مَعْلَقًا بِالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارَسٍ».

قوله: (أُمَّتُ سَجَاحٍ)<sup>(١)</sup> أُمَّتُ: بِالْتَخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ مِنَ الْإِيْمَةِ وَالإِمَامَةِ، الْأَسَاسُ: وَقَدْ أُمَّتْ أَيْمَةٌ وَتَأَيَّمَتْ، وَرَجُلٌ أَيْمٌ: طَالَتْ عُزُوبَتُهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْإِيْمَةِ<sup>(٢)</sup>، يُقَالُ: هِيَ أَيْمٌ مَا لَهَا قَيْمٌ.

قوله: (وَوَالَاهَا مُسْلِمَةً)<sup>(٣)</sup> أَي: وَاقْفَهَا وَتَزَوَّجْهَا، وَجَبَلَةُ بْنُ الْأَيْهَمِ مَضَتْ قَصَّتُهُ فِي أَوَّلِ الْبَقْرَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلِيلَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦].

قوله: (لَوْ كَانَ الْإِيْمَانُ مَعْلَقًا بِالثُّرَيَّا) الْحَدِيثُ، وَقَرِيبٌ مِنْهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتُّرْمُذِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٤)</sup>.

(١) لأبي العلاء المعري كما عزاه إليه الزنخشري، وانظر: «مشاهد الإنصاف» (١: ٦٤٦).

(٢) لتام الفائدة انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٤: ٢٩١).

(٣) يعني: الكذاب، قُتِلَ سَنَةَ ١٢ هـ.

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٩٧) ومسلم (٣٣٠٧) والترمذي (٣٢٦١) وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

﴿مُحِبِّهِمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ محبة العباد لرَبِّهم طاعته وابتغاء مرضاته، وأن لا يفعلوا ما يُوجِبُ سَخَطَهُ وَعِقَابَهُ، ومحبّة الله لعباده أن يُثَبِّتَهُمْ أَحْسَنَ الثَّوَابِ عَلَى طَاعَتِهِمْ، وَيُعْظَمَهُمْ وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، ويرضى عنهم، وأما ما يعتقدُه أَجْهَلُ النَّاسِ وَأَعْدَاؤُهُمُ لِلْعِلْمِ وَأَهْلِيهِ، وَأَمَقَّتُهُمُ لِلشَّرْعِ، وَأَسْوَأُهُمْ طَرِيقَةً، وَإِنْ كَانَتْ طَرِيقَتُهُمْ عِنْدَ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْجَهْلَةِ وَالسَّفَهَاءِ شَيْئًا، وَهُمْ الْفَرَقَةُ الْمُفْتَعَلَةُ الْمُتَفَعَّلَةُ مِنَ الصُّوفِ وَمَا يَدِينُونَ بِهِ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْعَشْقِ وَالتَّغْنِي عَلَى كِرَائِسِيَّتِهِمْ خَرَّبَهَا اللهُ، وَفِي مَرَاقِصِهِمْ عَطَّلَهَا اللهُ، بِأَبْيَاتِ الْغَزَلِ الْمَقُولَةِ فِي الْمُرْدَانِ الَّذِينَ يُسَمُّونَهُمْ شُهَدَاءَ، وَصَعَقَاتِهِمْ الَّتِي أَيْنَ عَنْهَا صَعَقَةُ مُوسَى عِنْدَ ذَلِكَ الطُّورِ؟ فَتَعَالَى اللهُ عَنْهُ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَمِنْ كَلِمَاتِهِمْ: كَمَا أَنَّهُ بَدَا لَهُ يُجِبُّهُمْ، كَذَلِكَ يُجِبُّونَ ذَاتَهُ، فَإِنَّ الْهَاءَ رَاجِعَةٌ إِلَى الذَّاتِ دُونَ النُّعُوتِ وَالصِّفَاتِ، وَمِنْهَا: الْحُبُّ شَرْطُهُ أَنْ تَلْحَقَهُ سَكَرَاتُ الْمَحَبَّةِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ فِيهِ حَقِيقَةً.

فإن قلت: أين الراجع من الجزء إلى الاسم المتضمن للمعنى الشرطي؟ قلت: هو محذوف، معناه: فسوف يأتي الله بقوم مكاتبتهم، أو بقوم غيرهم، أو ما أشبه ذلك.

قوله: (وأما ما يعتقدُه أَجْهَلُ النَّاسِ) عاد إلى التعصّب البارد، وتحقيق القول في المحبة ما ذكره في آل عمران<sup>(١)</sup>.

قوله: (المفتعلة)، الأساس: هذا الكتاب مفتعل، أي: مُخْتَلَقٌ مَصْنُوعٌ، ويقال للشعر المُبْتَدَعِ الَّذِي أَعْرَبَ فِيهِ قَائِلُهُ، وَيَقُولُونَ: أَعْدَبُ الشُّعْرَ مَا كَانَ مَفْتَعَلًا.

قوله: (أين عنها؟) استفهام وقع صلة للموصول على تأويل: المَقُولِ فِي حَقِّ تِلْكَ الصَّعَقَاتِ: أَيْنَ عَنْهَا صَعَقَةُ مُوسَى؟ وَهُوَ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ بِحَسَبِ رَعْمَاتِهِمْ، أَي: أَنَّ هَذِهِ أَرْفَعُ شَأْنًا مِنْهَا، وَالثَّانِي: بِحَسَبِ رَعْمِ الْمَصْنُوفِ، أَي: صَعَقَةُ<sup>(٢)</sup> مُوسَى أَرْفَعُ شَأْنًا مِنْهَا.

(١) انظر: (٤: ٧٩).

(٢) في (ط): «بحسب زعم المصنف أن صعقة».

﴿أَذَلَّةٌ﴾: جمع ذَلِيلٍ، وأما ذُلُولٌ فجمعُهُ: ذُلٌّ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مِنَ الدَّلِّ الَّذِي هُوَ نَقِيضُ الصُّعُوبَةِ فَقَدْ غَبِيَ عَنْهُ أَنْ ذُلُولًا لَا يُجْمَعُ عَلَى أَذَلَّةٍ.

فإن قلت: هَلَا قِيلَ: أَذَلَّةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ أُعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ؟ قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أَنْ يُضْمَنَ الذُّلُّ مَعْنَى الْحُنُوتِ وَالْعَطْفِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: عَاطِفِينَ عَلَيْهِمْ عَلَى وَجْهِ التَّذَلُّلِ وَالتَّوَاضُّعِ. والثاني: أَنَّهُمْ مَعَ شَرَفِهِمْ وَعُلُوِّ طَبَقَتِهِمْ وَفَضْلِهِمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ خَافِضُونَ لَهُمْ أَجْنَحَتَهُمْ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وقرئ: (أذلة) و(أعزة) بالنصب على الحال. ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِبٍ﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ لِلْحَالِ؛ عَلَى أَنَّهُمْ يُجَاهِدُونَ وَحَالُهُمْ فِي الْمُجَاهَدَةِ بِخِلَافِ حَالِ الْمُنَافِقِينَ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُرَائِينَ لِلْيَهُودِ - لُعِنَتْ - فَإِذَا خَرَجُوا فِي جَيْشِ الْمُؤْمِنِينَ خَافُوا أَوْلِيَاءَهُمْ الْيَهُودَ، فَلَا يَعْمَلُونَ شَيْئًا مِمَّا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ يَلْحَقُهُمْ فِيهِ لَوْمٌ مِنْ جِهَتِهِمْ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَكَانُوا يُجَاهِدُونَ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ قَطُّ.....

قوله: (والثاني: أنهم مع شرفهم) يعني استعير ﴿عَلَى﴾ بَدَلِ اللامِ لِيُؤدِّنَ بِأَنَّهُمْ غَلَبُوا غَيْرَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي التَّوَاضُّعِ حَتَّى عَلَوْهُمْ بِهَذِهِ الصُّفَةِ، وَإِلَى الْمَبَالِغَةِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: «خَافِضُونَ لَهُمْ أَجْنَحَتَهُمْ» وَهُوَ مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وَإِنَّمَا قَالَ: «مَعَ شَرَفِهِمْ وَعُلُوِّ طَبَقَتِهِمْ» لِيُؤدِّنَ بِمَعْنَى التَّكْمِيلِ، فَإِنَّهُ لَسَا قِيلَ: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أَوْ هُمْ أَنَّهُمْ أَذِلَّاءُ مُحَقَّرُونَ مُصَغَّرُونَ، فَكَمَّلَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ مَعَ عِزَّتِهِمْ وَعُلُوِّ طَبَقَتِهِمْ مَتَوَاضِعُونَ مُبَالِغُونَ فِيهِ لِسَمْنٍ يَجِبُ أَنْ يُتَوَاضَعَ لَهُ، نَحْوَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

جلوسٌ في مجالسِهِمْ رِزَانٌ      وإن ضيفَ أَلْمٌ فَهَمْ حُفُوفٌ<sup>(١)</sup>

(١) لم أمتد إلى قائله، وذكره القزويني في «الإيضاح» ص ٥٦ من غير عزو لأحد.



وَأَنْ تَكُونَ لِلْعَظْفِ عَلَى أَنْ مِنْ صِفَتِهِمُ الْمَجَاهِدَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْهُمْ صِلَابٌ فِي دِينِهِمْ إِذَا شَرَعُوا فِي أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، إِنْكَارِ مُنْكَرٍ، أَوْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ، مَضَوْا فِيهِ كَالْمَسَامِيرِ الْمُحْمَاةِ لَا يَزْعُهُمْ قَوْلُ قَاتِلٍ، وَلَا اعْتِرَاضُ مُعْتَرِضٍ، وَلَا لَوْمَةٌ لِأَنْ يَشْتَقُّ عَلَيْهِ جِدُّهُمْ فِي إِنْكَارِهِمْ وَصِلَابَتِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ.

قوله: (إِنْكَارِ مُنْكَرٍ) مجرورٌ بِدَلٍّ مِنْ «أَمْرٍ»، وقوله: «يَشْتَقُّ عَلَيْهِ»: صفةٌ «لَا ئِمَّ»، فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَخَافُونَ﴾ حَالًا وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ عَطْفًا، قُلْتُ: إِذَا جُعِلَ حَالًا كَانَ قِيدًا لـ ﴿يُجَاهِدُونَ﴾، فَيَكُونُ تَعْرِيفًا بِمَنْ يُجَاهِدُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَالٌ كَذَلِكَ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ: «وَحَالُهُمْ فِي الْمَجَاهِدَةِ خِلَافُ حَالِ الْمُنَافِقِينَ»، وَإِذَا جُعِلَ عَطْفًا عَلَى تَتْمِيمٍ لِمَعْنَى ﴿يُجَاهِدُونَ﴾، فَيُفِيدُ الْمُبَالَغَةَ وَالِاسْتِعَابَ، وَإِلَى الْمُبَالَغَةِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «مَضَوْا فِيهِ كَالْمَسَامِيرِ الْمُحْمَاةِ». وَالْعَجَبُ أَنْ قَوْلَهُ: «الْمَحْمَاةُ» أَيْضًا تَتْمِيمٌ لِقَوْلِهِ: «مَضَوْا فِيهِ كَالْمَسَامِيرِ»، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

تَمَلَّتُ رُدَيْنِيَا كَأَنَّ سِنَانَهُ سَنَا هَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِدُخَانِ (١)

وَقَدْ أَلَمَّ إِلَى مَعْنَى «الِاسْتِعَابِ» بِقَوْلِهِ: «لَا يَزْعُهُمْ قَوْلُ قَاتِلٍ، وَلَا اعْتِرَاضُ مُعْتَرِضٍ» وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى قَوْلِهِ: «لَا يَخَافُونَ شَيْئًا قَطًّا».

قوله: (لَا يَزْعُهُمْ)، الجوهري: وَزَعْتُهُ أَزَعُهُ وَزَعَا: كَفَفْتُهُ.

قوله: (يَشْتَقُّ عَلَيْهِ) الظاهرُ أَنَّ الضميرَ فِي «عَلَيْهِ» رَاجِعٌ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَفِي «جِدُّهُمْ» إِلَى الْمَجَاهِدِينَ، أَي: يَصْعَبُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَاتِلِ وَالْمَعْتَرِضِ وَاللَّائِمِ جَدُّ هَؤُلَاءِ الْمَجَاهِدِينَ فِي إِنْكَارِهِمْ وَصِلَابَتِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيُرْوَى: «وَيَشْتَقُّ عَلَيْهِمْ» وَقِيلَ: الضميرُ فِي «جِدُّهُمْ» عَائِدٌ إِلَى اللَّائِمِ وَالْمَعْتَرِضِ وَالْقَاتِلِ، فَعَلَى هَذَا «يَشْتَقُّ» لَا يَكُونُ صِفَةً «لَا ئِمَّ» كَمَا فِي الْأَوَّلِ وَلَا يَلْتَمِسُ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَأَيِّمٍ﴾.

(١) «ديوان امرئ القيس» ص ٥٣٠.

وَاللُّؤْمَةُ: السَّرَّةُ مِنَ اللَّؤْمِ، وَفِيهَا وَفِي التَّنْكِيرِ مُبَالَغَتَانِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَخَافُونَ شَيْئًا قَطُّ مِنْ لَوْمٍ أَحَدٍ مِنَ اللَّؤَامِ. ﴿وَذَلِكَ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى مَا وَصَفَ بِهِ الْقَوْمَ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالذَّلَّةِ وَالْعِزَّةِ، وَالْمُجَاهِدَةِ وَانْتِفَاءِ خَوْفِ اللَّؤْمَةِ. ﴿يُؤْتِيهِ﴾: يُؤَفِّقُ لَهُ ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ لُطْفًا. ﴿وَاسِعٌ﴾: كَثِيرُ الْفَوَاضِلِ وَالْأَلطَافِ. ﴿عَلِيمٌ﴾: بَمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِهَا.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾

[٥٥]

عَقَّبَ النَّهْيَ عَنِ مُوَالَاةِ مَنْ نَجِبُ مُعَادَاتِهِمْ ذَكَرَ مَنْ نَجِبُ مُوَالَاتِهِمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ وَمَعْنَى ﴿إِنَّمَا﴾: وَجُوبُ اخْتِصَاصِهِمْ بِالْمُوَالَاةِ...

قَوْلُهُ: (وَفِيهَا وَفِي التَّنْكِيرِ مُبَالَغَتَانِ) لِأَنَّهُ يَنْتَفِي بِانْتِفَاءِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّؤْمَةِ الْوَاحِدَةِ خَوْفِ جَمِيعِ اللَّؤْمَاتِ، لِأَنَّ النُّكْرَةَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَعْمُّ، ثُمَّ إِذَا انْضَمَّ مَعَهَا تَنْكِيرٌ فَاعِلُهَا يَسْتَوْعِبُ انْتِفَاءَ خَوْفِ جَمِيعِ اللَّؤَامِ، وَهَذَا تَمْسِيمٌ فِي تَمْسِيمِ، أَي: لَا يَخَافُونَ شَيْئًا مِنَ اللَّؤْمِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ اللَّؤَامِ.

قَوْلُهُ: (أَنَّ لَهُ لُطْفًا) أَي: أَنَّ لُطْفًا نَافِعًا لَهُ، فَقَدَّمَ الظَّرْفَ لِكُونَِ الْاسْمِ نِكْرَةً، يَعْنِي: يُؤَفِّقُ لِلْمَحَبَّةِ وَالذَّلَّةِ وَالْعِزَّةِ وَالْمُجَاهِدَةِ وَانْتِفَاءِ الْخَوْفِ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ الْأَلطَافَ الْمَحْصَلَةَ وَالْمُقَرَّبَةَ تُجْدِي فِيهِ وَنَافِعٌ لَهُ، فَخَصَّ الْعَامَّ بِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مَذْهَبُهُ، وَجَعَلَ الْمَشِيئَةَ تَابِعَةً لِللُّطْفِ وَالْحُكْمِ، عَلَى الْعَكْسِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالْمَعْنَى: ذَلِكَ الْمَذْكُورُ مِنْ مَنِّحِ اللَّهِ وَقَضِيهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ سَعْيٌ، يَخْتَصُّ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ، وَأَنَّهُ كَثِيرُ الْفَوَاضِلِ، عَلِيمٌ بِكُلِّ الْأَشْيَاءِ وَإِنْ خَفِيَ عَلَى الْخَلْقِ وَجْهَ حِكْمَتِهِ.

قَوْلُهُ: (عَقَّبَ النَّهْيَ عَنِ مُوَالَاةِ مَنْ نَجِبُ مُعَادَاتِهِمْ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ اتِّصَالَ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]، وَمَا تَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْآيَاتِ: يَشُدُّ مِنْ أَعْضَادِ النَّهْيِ.

فإن قلت: قد ذكرت جماعة، فهلاً قيل: إنما أولياؤكم؟ قلت: أصل الكلام: إنما وليكم الله، فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة، ثم نُظِمَ في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله ﷺ والمؤمنين على سبيل التبع، ولو قيل: إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا لم يكن في الكلام أصل وتبع.

وفي قراءة عبد الله: (إنما مولاكم).

فإن قلت: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ ما محلّه؟ قلت: الرّفْعُ على البدل من «الذين آمنوا» أو على: هم الذين يُقيمون، أو النَّصْبُ على المدح، .....

قوله: (أصل الكلام: إنما وليكم الله، فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة)، قال صاحب «الفرائد»: ما ذكره بعيد عن قاعدة الكلام؛ لأنه جعل ما لا يستوي فيه الواحد والجمع جمعاً، وهو الولي، ويمكن أن يقال: التقدير: إنما وليكم الله، ورسوله والذين آمنوا أولياؤكم، فحذف الخبر لدلالة السابق عليه، وفائدة الفضل في الخبر هي التنبية على أن كونهم أولياء بعد كونه تعالى ولياً لهم يجعلهم إياهم أولياء فني الحقيقة هو الولي فحسب، وقلت: مراد المصنّف من قوله: «ثم نُظِمَ في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله ﷺ والمؤمنين» غير ما قدره لا أن قوله: ﴿وَلِيكُمُ اللَّهُ﴾ جمع؛ لأنه هرب من هذا المعنى إلى التبعية، فكانه قال: «إنما وليكم الله وكذلك رسوله والمؤمنون» لتصح التبعية، ففيه مع ما ذكره صاحب «الفرائد» رعاية حُسن الأدب مع حضرة الرسالة؛ لأن ذكر المؤمنين بعد ذكر الرسول حيث لم يكن للتبعية بل مجرد الأفضلية.

قوله: (الرفْعُ على البدل... أو على: هم الذين...، أو النَّصْبُ على المدح)، وإنما عدل عن الوصف لأن الموضوع وُصِلَ إلى وصف المعارف بالجميل، والوصف لا يوصف إلا بالتأويل، ولذلك قال القاضي: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ صفة لـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فإنه جرى مجرى الاسم<sup>(١)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٢٣٩).

وفيه تمييزٌ للخلّص من الذين آمنوا نفاقاً، أو واطأت قلوبهم ألسنتهم إلا أنهم مُفَرِّطُونَ في العمل.

﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ الواو فيه للحال، أي: يعلمون ذلك في حال الرُّكوع، وهو الخشوع والإخبات والتواضع لله، إذا صلّوا وإذا زكّوا.

وقيل: هو حال من ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ بمعنى: يؤتونها في حال رُكوعهم في صلاتهم، وإنما نزلت في عليٍّ كرم الله وجهه حين سأله سائلٌ وهو راکعٌ في صلاته، .....

قوله: (تمييزٌ للخلّص من الذين): متعلّقٌ بتمييز، وقوله: «أو واطأت»: عطفت على «آمنوا»، ففي الكلام لفٌّ ونشر، فقوله: «تمييزٌ للخلّص من الذين آمنوا نفاقاً» واردٌ على أن يكون ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ بدلاً من «الذين آمنوا» تعريضاً بالمنافقين، وقوله: «أو واطأت» أي: تمييزٌ للخلّص من المؤمنين الذين واطأت قلوبهم ألسنتهم المُفَرِّطِينَ في العمل، على أن يكون مدحاً مرفوعاً، أو منصوباً تعريضاً بالمُفَرِّطِينَ من المؤمنين، والمعنى على الأول: لا يكون مؤمناً من آمن نفاقاً، وعلى الثاني: لا يكون مدوحاً مُقرباً عند الله<sup>(١)</sup> من آمن ولم يضمّ معه العمل الصالح، إنما جعلناه تعريضاً لما قال: «تمييز»؛ لأن المدح لا يكون تمييزاً إلا على التعريض.

قوله: (وإنما نزلت في عليٍّ رضي الله عنه)<sup>(٢)</sup>، نحوه روى صاحبُ «الجامع» عن رزين<sup>(٣)</sup>.

- (١) قوله: «نفاقاً، وعلى الثاني: لا يكون مدوحاً مقرباً عند الله» سقط من (ص).  
 (٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٢٣٢) عن عمار بن ياسر، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٧٩: ٦): رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه من لم أعرفهم.  
 وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤: ١١٦٢) عن سلمة بن كحيل، والطبري في «جامع البيان» (٨: ٥٣) عن السدي ومجاهد. قال ابن كثير في «تفسيره» (٣: ١٣٨): وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها.  
 (٣) «جامع الأصول» (٨: ٦٦٤) عن عبد الله بن سلام.

فَطَرَحَ لَهُ خَاتَمَهُ. كَأَنَّهُ كَانَ مَرَجًا فِي خُنْصِرِهِ فَلَمْ يَتَكَلَّفْ لِخَلْعِهِ كَثِيرَ عَمَلٍ تَفْسُدُ بِمِثْلِهِ صَلَاتُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ صَحَّ أَنْ يَكُونَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّفْظُ لَفْظُ جَمَاعَةٍ؟ قُلْتُ: جِيءَ بِهِ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ السَّبَبُ فِيهِ رَجُلًا وَاحِدًا؛ لِيَرْغَبَ النَّاسُ فِي مِثْلِ فِعْلِهِ فَيُنَالُوا مِثْلَ ثَوَابِهِ، وَلِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ سَجِيَّةَ الْمُؤْمِنِينَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَى هَذِهِ الْغَايَةِ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ وَتَفْقُدِ الْفُقَرَاءَ، حَتَّى إِنْ لَزَّهُمْ أَمْرٌ لَا يَقْبَلُ التَّأخِيرَ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يُؤَخِّرُوهُ إِلَى الْفِرَاقِ مِنْهُ.

[ ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [٥٦] ]

﴿إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾ من إقامة الظاهر مقام المضمَر، ومعناه: فإنهم هم الغالبون، ولكنهم بذلك جعلوا أعلامًا لكونهم حزب الله. وأصل الحزب: القوم يجتمعون لأمر حزبهم، ويحتمل أن يُريد بـ ﴿حِزْبِ اللَّهِ﴾: الرسول والمؤمنين، .....

قوله: (مَرَجًا) أي: مضطربًا، المَرَجُ بالتحريك: مصدر قولك: مَرَجَ الخاتمُ في إصبعي بالكسر: إذا قَلَقَ، قاله الجوهري.

قوله: (لِيَرْغَبَ النَّاسُ) يعني به تعظيم ذلك الفعل وأن لا يُباشِرَهُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَنْ يَكُونُ عَظِيمًا يُنْزَلُ مِنْزَلَةَ الْجَمَاعَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ إِيْرَاهِمَ كَانَتْ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] وأنه مما لا يختصُّ به أحدٌ دونَ أحدٍ فيتسارع الناس فيه لنيل الكمال.

قوله: (وَلِيُنَبِّهَ عَلَى أَنَّ سَجِيَّةَ الْمُؤْمِنِينَ) فيه تعظيمُ الفاعل، يعني: يجبُ على من اتَّسَمَ بِسِمَةِ الْإِيْمَانِ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِخُلُقِهِ هَذَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيَجْعَلَهُ سَجِيَّةً وَعَادَتَهُ.

قوله: (لَزَّهُمْ أَمْرٌ)، الجوهري: لَزَّهُ يَلُزُّهُ لَزًّا أَي: شَدَّهُ وَالصِّقَّةَ.

قوله: (ويحتمل أن يُريد بـ ﴿حِزْبِ اللَّهِ﴾: الرسول والمؤمنين): عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «﴿إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾ مِنْ إِقَامَةِ الْمُظْهَرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ»، يعني: أقيم ﴿حِزْبِ اللَّهِ﴾ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ مِنْ غَيْرِ

ويكون المعنى: ومن يتوهم فقد تولى حزب الله واعتصم بمن لا يُغالب.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ \* وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُؤًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٧-٥٨﴾]

رُوي أن رفاعَةَ بنَ زيدٍ وسُويدَ بنَ الحارِثِ كانا قد أظهرَا الإسلامَ، ثم نأفقا، وكان رجالٌ منَ المسلمين يُؤادُونِهما، فنزلت؛ يعني إنَّ اتَّخَذَهُم دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَابَلَ بِاتَّخَذَكُمْ إِيَّاهُمْ أَوْلِيَاءَ، بل يُقَابَلُ ذَلِكَ بِالْبَغْضَاءِ وَالسَّنَائِنِ وَالْمُنَابَذَةِ. وَفَصَّلَ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ وَالْكَفَّارِ، وَإِنْ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنَ الْكَفَّارِ إِطْلَاقًا لِلْكَفَّارِ عَلَى الْمَشْرِكِينَ خَاصَّةً، وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ (وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا). وَقُرِئَ: ﴿وَالْكَفَّارَ﴾ بِالنَّصْبِ وَالْجَرِّ، وَتَعَصَّدُ قِرَاءَةُ الْجَرِّ قِرَاءَةَ أَبِي: (وَمِنَ الْكَفَّارِ).

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فِي مُوَالَاةِ الْكَفَّارِ وَغَيْرِهَا ﴿إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ حَقًّا؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ حَقًّا يَأْبَى مُوَالَاةَ أَعْدَاءِ الدِّينِ. ﴿اتَّخَذُوا﴾ الضَّمِيرُ لِلصَّلَاةِ، أَوْ لِلْمُنَادَاةِ. ....

لفظه السابق للإعلام بأنهم أعلام فيه، لما أن قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ متضمنٌ لكونهم حزب الله مصرَّحٌ به ليؤدِّنَ بأنهم مشاهيرٌ فيه، أو للإشعارِ بالعِلِّيَّةِ، والإعلامُ بأنَّ كونهم غاليين لكونهم حزب الله، ﴿وَلَنْ جُنْدَنَا لَهُمُ الْفَالِقُونَ﴾ [الصفات: ١٧٣]، أَوْ جُعِلَ جِزَاءُ الشَّرْطِ فِي مَعْنَى الشَّرْطِ، كَقَوْلِهِ: مَنْ أَدْرَكَ الصَّيَّانَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْمَرْعَى، أَي: مَنْ تَوَلَّاهُمْ فَقَدْ تَوَلَّى مَنْ يَحِقُّ لَهُ الْوِلَايَةُ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «فَقَدْ تَوَلَّى حِزْبَ اللَّهِ وَاعْتَصَمَ بِمَنْ لَا يُغَالَبُ»، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ: ذَكَرَ اللَّهُ تَهْيِئًا وَتَوَطُّعًا.

قوله: (وَقُرِئَ): ﴿وَالْكَفَّارَ﴾ بِالنَّصْبِ وَالْجَرِّ، السَّجَرُ: أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ، وَالْباقُونَ: بِالنَّصْبِ<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

قيل: كان رجلٌ من النَّصارى بالمدينة إذا سَمِعَ المؤذِّن يقول: «أشهدُ أنَّ مُحَمَّدًا رسولُ الله»، قال: حُرِّقَ الكاذبُ، فدَخَلتْ خادِمُهُ بنارِ ذاتِ ليلةٍ وهو نائمٌ فَتَطايَرتُ منها شَرارَةٌ في البيتِ فاحترَقَ البيتُ واحترَقَ هو وأهلُه. وقيل: فيه دليلٌ على ثبوتِ الأذانِ بِنَصِّ الكتابِ لا بالمنامِ وحده.

﴿لَا تَعْقِلُونَ﴾: لَأَنَّ لِعِبَتِهِمْ وَهَزَأَهُمْ مِنْ أَعْمَالِ السُّفَهَاءِ وَالْجَهْلَةِ، فَكَأَنَّهُ لَا عَقْلَ لَهُمْ.

قوله: (فَدَخَلْتُ خَادِمَهُ)، الجوهري: الخادِمُ واحدُ الخَدَمِ غلاماً كان أو جاريةً.

قوله: (وقيل: فيه دليلٌ على ثبوتِ الأذانِ بِنَصِّ الكتابِ لا بالمنامِ وحده)، وذلك أنه تعالى أخبرَ أن نداءَ الصَّلَاةِ سببٌ لا تُخادِهم إياها هُزُؤاً، وَعَلَّلَهُ بِجَهْلِهِمْ، فَذَكَرَ الآيَةَ عَلَى سَبِيلِ الإِدْمَاجِ وَإِشَارَةِ النَّصِّ عَلَى ثبوتِهِ، وَلِقَائِلِ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُؤًا﴾ إِخْبَارٌ بِحُضُورِ الاستهزاءِ عِنْدَ النِّداءِ، وَالظَّاهِرُ أَنْ يَكُونَ الأذَانُ قَبْلَ نَزُولِ الآيَةِ، وَالوَاقِعُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الأذَانَ شُرْعٌ بَعِيدٌ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ لِمَا رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ لِلصَّلَاةِ وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ... إِلَى قَوْلِهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>، وَالسُّورَةُ كَمَا سَبَقَ آخِرُ سُورَةِ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>(٢)</sup>.

وفي قولِ المصنِّفِ: «لا بالمنامِ وحده» إشعارٌ بأنَّ الحديثَ غيرُ مستَقْبَلٍ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الآيَةَ مُعَاضِدَةٌ لِلسُّنَّةِ، وَأَمَّا حَدِيثُ الْمَنَامِ فَمِمَّا رَوَيْنَاهُ عَنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: اهْتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقِيلَ: انصِبْ رَايَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ، فَذَكَرَ لَهُ الْقَنْعَ، وَهُوَ: شُبُورُ الْيَهُودِ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ، فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ: «هُوَ مَنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤) ومسلم (٣٧٧) والترمذي (١٩٠) والنسائي (٣٢٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه.

[﴿قُلْ يَا هَلْ أَكْتَبَ هَلْ تَنْقُمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ

أَكْزَرُكُمْ فَسِيقُونَ﴾ [٥٩]

قرأ الحسنُ (هل تنقمون) بفتح القاف، والفصيحُ كسرُها. والمعنى: هل تعييرون منا وتتكفرون إلا الإيمان بالكتب المنزلة كلها؟ ﴿وَأَنَّ أَكْزَرُكُمْ فَسِيقُونَ﴾ فإن قلت: علام عطف قوله ﴿وَأَنَّ أَكْزَرُكُمْ فَسِيقُونَ﴾؟

قلت: فيه وجوه، منها: أن يُعطف على ﴿أَنَّ ءَامَنَّا﴾ بمعنى:.....

النَّصَارَى»، فانصرف عبد الله بن زيد الأنصاري وهو مهتم لهم رسول الله ﷺ، فأراني الأذان في منامه، فعدا على رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: يا رسول الله، إني لبيّن نائم ويقظان إذ أتاني آتٍ فأراني الأذان، وكان عمرُ رضي الله عنه رآه قبل ذلك فكتمته، فقال رسول الله ﷺ: «قُم يا بلال فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعل»، فأذن بلال ... الحديث<sup>(١)</sup>.

النهاية: الشُّبُور: البوق، وفسر أيضاً بالقنع، واللفظة عبرانية.

قوله: («هل تنقمون» بفتح القاف) إلى قوله: (هل تعييرون منا وتكفرون إلا الإيمان؟)، قال الزجاجُ: ﴿نَقَمُوا﴾ [البروج: ٨] - بالفتح والكسر - معناه: بالغت في كراهة الشيء، وأنشد لقيس الرقيّات<sup>(٢)</sup> في المعنى:

ما نَقَمُوا مِن بَنِي أُمَيَّةٍ إِلَّا أَنَّهُمْ يَحْلَمُونَ إِنْ غَضِبُوا<sup>(٣)</sup>

وقلت: وفي الألفاظ النبوية: «ما يقيم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً إذ أغناه الله»، أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>، يعني: غناه أذاهُ إلى كُفْرانِ النعمة، كقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكذِبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨) والبيهقي في السنن الكبرى (١: ٣٩٠) عن أبي عمير بن أنس.

(٢) انظر: «ديوانه» ص ٤.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٤٦٨) ومسلم (٩٨٣) عن أبي هريرة.



وما تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا الْجَمْعَ بَيْنَ إِيْمَانِنَا وَبَيْنَ تَمْرُدِكُمْ وَخُرُوجِكُمْ عَنِ الْإِيْمَانِ! كَأَنه قِيلَ:  
وما تُنْكِرُونَ مِنَّا إِلَّا مَخَالَفَتِكُمْ حَيْثُ دَخَلْنَا فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ خَارِجُونَ مِنْهُ!  
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ الْمُضَافِ؛ أَي: وَاعْتِقَادُ أَنْكُمْ فَاسِقُونَ.

ومنها: أَنْ يُعْطَفَ عَلَى الْمَجْرُورِ، أَي: وَمَا تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا الْإِيْمَانَ بِاللَّهِ وَبِمَا أُنْزِلَ  
وَبِأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ!

وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ بِمَعْنَى «مَعَ» أَي: وَمَا تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا الْإِيْمَانَ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ  
فَاسِقُونَ!

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيلًا مَعْطُوفًا عَلَى تَعْلِيلِ مَحذُوفٍ، كَأَنه قِيلَ: وَمَا تَنْقِمُونَ مِنَّا  
إِلَّا الْإِيْمَانَ لِقَلَّةِ إِنْصَافِكُمْ وَفِسْقِكُمْ وَاتِّبَاعِكُمْ الشَّهَوَاتِ! وَيَدُلُّ عَلَيْهِ تَفْسِيرُ الْحَسَنِ:  
بِفِسْقِكُمْ نَقَمْتُمْ ذَلِكَ عَلَيْنَا.

وَرُوي أَنه أتى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلُوهُ عَمَّنْ يُؤْمِنُ بِهِ مِنَ الرُّسُلِ؟  
فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] فَقَالُوا  
حِينَ سَمِعُوا ذَكَرَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا نَعْلَمُ أَهْلَ دِينٍ أَقَلَّ حِظًّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
مِنْكُمْ وَلَا دِينًا شَرًّا مِنْ دِينِكُمْ، فَنَزَلَتْ. وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ مَيْسَرَةَ: (وَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ)  
بِالْكَسْرِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُنْتَصَبَ ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ﴾ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ.....

قَوْلُهُ: (وَمَا تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا الْجَمْعَ بَيْنَ إِيْمَانِنَا وَبَيْنَ تَمْرُدِكُمْ)، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: هَذَا كَقَوْلِكَ  
لِلرَّجُلِ: مَا كَرِهْتَ مِنِّي إِلَّا أَنِّي مُجِبُّ إِلَى النَّاسِ وَأَنْكَ مُبَغِّضٌ، وَإِنْ كَانَ قَدْ لَا يَعْتَرِفُ بِأَنه  
مُبَغِّضٌ (١).

قَوْلُهُ: (وَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ بِالْكَسْرِ) وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ ضَمِيرِ ﴿تَنْقِمُونَ﴾،  
أَي: هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا الْإِيْمَانَ وَالْحَالُ أَنْكُمْ فَاسِقُونَ، وَفِيهِ رَائِحَةٌ مِنْ مَعْنَى التَّعْلِيلِ.

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٤٧).

﴿ هَلْ تَنْقِمُونَ ﴾ أي: ولا تَنْقِمُونَ أَنْ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ، أو يَرْتَفِعَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالخَبْرُ مَحذُوفٌ، أَي: وَفَسَقُكُمْ ثَابِتٌ مَعْلُومٌ عِنْدَكُمْ؛ لِأَنَّكُمْ عَلِمْتُمْ أَنَّا عَلَى الْحَقِّ وَأَنَّكُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، إِلَّا أَنْ حُبَّ الرِّيَاسَةِ وَكَسْبَ الْأَمْوَالِ لَا يَدْعُكُمْ فَتَنْصِفُوا.

[﴿ قُلْ هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَلِئِنَّا زِيرٌ وَعَبَدٌ الطَّغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ \* وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴾ ٦٠-٦١]

﴿ ذَلِكَ ﴾: إشارة إلى المنقوم ولا بُدَّ من حذفٍ مضافٍ قبله، أو قبل ﴿مَنْ﴾ تقديره: بِشَرٍّ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ، أو دِينَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ، و﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى قَوْلِكَ: هُوَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَأَنْبَيْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَُمُ النَّارِ﴾ [الحج: ٧٢]، أو فِي مَحَلِّ الْجَرِّ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ «شَرٍّ».

وقرى: ﴿مَثُوبَةٌ﴾ (ومَثُوبَةٌ) ومثالها مَشُورَةٌ وَمَشُورَةٌ.....

قوله: (ولا بُدَّ من حذفٍ مضافٍ قبله) أي: قبل ﴿ذَلِكَ﴾، وهو «المنقوم» أو قبل ﴿مَنْ﴾ أي: قبل ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾؛ لِأَنَّ الْإِيْيَانَ الْمَشَارَ إِلَيْهِ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ فِي مَعْنَى يَشْتَرِكُ فِيهِ لَفْظَةُ «شَرٍّ»، فَيُقَدَّرُ: «الْأَهْلُ» عِنْدَ الْإِيْيَانِ أَوْ «الدِّينَ» عِنْدَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ، لِيُطَابِقَهُ، فَالْمَعْنَى: هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ أَهْلِ الْإِيْيَانِ بِزَعْمِكُمْ<sup>(١)</sup>؟ هُوَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ، أَوْ: هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِيْيَانِ بِزَعْمِكُمْ؟ هُوَ دِينَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ.

قوله: (في محلِّ الرَّفْعِ)، قال الزَّجَّاجُ: وَمَنْ رَفَعَ بِإِضْمَارِ «هُوَ»، كَأَنَّ قَائِلًا قَالَ: مَنْ ذَلِكَ؟ فَقِيلَ: هُوَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «بزعمكم» أثبتته من (ط).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٧).

فإن قلت: المثوبة مختصة بالإحسان، فكيف جاءت في الإساءة؟ قلت: وُضعت  
المثوبة موضع العقوبة على طريقة قوله:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ

ومنه: ﴿فَبَيَّرَهُمْ بِكَذَابِ آلِ يَسْرِ﴾ [آل عمران: ٢١]

فإن قلت: المعاقبون من الفريقين هم اليهود، فلم سُورِكَ بينهم في العقوبة؟ قلت:  
كان اليهود - لعنوا - يزعمون أن المسلمين ضالون مُستوجِبُونَ للعقاب، فقليل لهم:  
مَنْ لَعَنَهُ اللهُ شَرُّ عَقُوبَةٍ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْيَقِينِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي زَعْمِكُمْ وَدَعْوَاكُمْ.

قوله: (على طريقة قوله: تحية بينهم ضربٌ وجيعٌ)<sup>(١)</sup> على طريقة الادعاء في المبالغة  
والتهكم، لا أن المثال من الاستعارة كالأية؛ لأن المشبة هو التحية والمشبة به الضرب، وهما  
مذكوران بخلافه في الآية، فإن المشبة فيها العقوبة والمشبة به المذكور المثوبة. نعم، الآية  
المستشهد بها استعارة تهكمية.

قوله: (من لعنه الله شر عقوبة واليقين من أهل الإسلام في زعمكم)، فإن  
قلت: أليس هذا مُشِعِراً بأن لفظ «شر» مُستعمل بالنسبة إلى ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللهُ﴾ بالحقيقة،  
وبالنسبة إلى أهل الإسلام بالمجاز؟ قلت: لا؛ لأنه تعالى جَعَلَ الْمُفْضَلُ وَالْمُفْضَلُ عَلَيْهِ مِنْ  
جِنْسٍ وَاحِدٍ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ، أَحَدُهُمَا: بِالْحَقِيقَةِ، وَالْآخَرُ: بِالْإِدْعَاءِ عَلَى زَعْمِ الْكُفْرَةِ، ثُمَّ  
فَضَّلَ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ جَزْياً عَلَى سَنَنِ إِرْحَاءِ الْعِنَانِ، وَكَلَامِ الْمُصَنَّفِ وَمِثْلِهِ فِي الْأَسْلُوبِ  
جَعَلَ الْمَالِ وَالْبَنِينَ وَسَلَامَةَ الْقَلْبِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اسْتَنْى أَحَدَ الْجِنْسَيْنِ مِنَ الْآخَرِ فِي  
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ \* إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩]<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ  
قَرِيبٌ مِنَ الْقَوْلِ بِعَمُومِ الْمَجَازِ.

(١) سبق تخريج البيت.

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٥٣).

﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ عطفٌ على صِلَةٍ ﴿مَنْ﴾ كأنه قيل: وَمَنْ عَبَدَ الطَّاغُوتَ. وفي قراءة أبي: (وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ) على المعنى. وعن ابن مسعود: (وَمَنْ عَبَدُوا). وقرئ: (وعابد الطَّاغُوتَ) عطفاً على ﴿الْقُرْدَةَ﴾، و(عابدي)، و(عَبَاد)، و(عَبْد)، و(عَبْدُ)، ومعناه: الغُلُوُّ في العبودية كقولهم: رجلٌ حَذْرٌ وَقَطْنٌ للبليغ في الحَذْرِ والفِطْنَةِ قال:

أَبْنِي لِبَيْتِي إِنْ أُمَّكُمْ  
أَمَةٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ عَبْدُ

و(عَبْدٌ) بوزن: حُطْمٌ، و(عَبِيدٌ)، و(عَبْدٌ) بضمَّتين جمعُ عبيد، و(عَبْدَةٌ) بوزن: كَفَرَةٌ، و(عَبْدٌ) وأصله: عَبْدَةٌ، فحذفت التاء للإضافة، أو هو كحَدَمٍ في جمع خادم، و(عَبْدٌ)، و(عَبَاد)، و(أَعْبُدُ)، و(عَبِدُ الطَّاغُوتُ) على البناء للمفعول، وحذف الراجع بمعنى: وَعَبِدِ الطَّاغُوتُ فيهم أو بينهم، و(عَبَدَ الطَّاغُوتُ) بمعنى: .....

قوله: (عَبَدَ الطَّاغُوتَ) قرأ حمزةٌ بضمِّ الباء وكسرِ التاء، والباقون: بفتحِ الباءِ على صيغة الماضي ونصبِ التاء، وباقي القراءات شواذٌ، قال الزجاج: صَمُّ الباءِ وَخَفْضُ «الطاغوتِ» ليس بالوجه؛ لأنَّ «عَبْدًا» على فَعْلٍ ليس من أمثلة الجَمْعِ لأنهم فسروه: حَدَمَ الطَّاغُوتِ، ووجهه أن الاسمَ بَيَّنِّي على فَعْلٍ، كرَجُلٍ حَذْرٍ، أي: حَذُورٍ، أي: مُبَالِغٍ في الحَذْرِ، بمعنى أنه بَالِغٌ في طاعةِ الشيطان، واللفظُ واحدٌ والمعنى جمعٌ، كما تقولُ للقوم: مِنْكُمْ عَبْدُ الْعَصَا، أي: عبيدُ العِصِيِّ<sup>(١)</sup>.

قوله: (أَبْنِي لِبَيْتِي)<sup>(٢)</sup> وهو اسمُ امرأة.

قوله: (فَحَذِفَتِ التَّاءَ لِلإِضَافَةِ) مثل: أبو عُدْرَةَ، الأَصْلُ: عُدْرِيَّةٌ، فَحَذِفَتِ الياءَ كراهةً اجتماعَ الزائِدِ مِنَ الياءِ والمُضَافِ إليه<sup>(٣)</sup> في عَجْزِ الكَلِمَةِ.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٧-١٨٨).

(٢) لأوس بن حجر كما في تخريج شواهد الكشاف (٢: ٦٥٢).

(٣) في (ط) و(ص): «اجتماع الزائدين والمُضَافِ إليه»، والمثبت من (م) و(غ) و(س).

صار الطَّاغُوتُ مَعْبُودًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، كَقَوْلِكَ: «أَمَرَ»: إِذَا صَارَ أَمِيرًا، وَ(عَبْدُ الطَّاغُوتِ) بِالْجَرِّ عَطْفًا عَلَى ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ جَازَ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ مِنْهُمْ عِبَادَ الطَّاغُوتِ؟ قُلْتَ: فِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ خَذَلَهُمْ حَتَّى عَبَدُوهُ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ حَكَّمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ وَوَصَفَهُمْ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنْتًا﴾ [الزخرف: ١٩].

وَقِيلَ: الطَّاغُوتُ: الْعِجْلُ، لِأَنَّهُ مَعْبُودٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلِأَنَّ عِبَادَتَهُمْ لِلْعِجْلِ تَمَّا زَيَّنَهُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَكَانَتْ عِبَادَتُهُمْ لَهُ عِبَادَةً لِلشَّيْطَانِ وَهُوَ الطَّاغُوتُ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَطَاعُوا الْكَهَنَةَ، وَكُلُّ مَنْ أَطَاعَ أَحَدًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَقَدْ عَبَدَهُ. وَقَرَأَ الْحَسَنُ (الطَّوَاغِيْتُ).

وَقِيلَ: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ﴾: أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴿وَالْخَنَازِيرَ﴾: كَقَارِ أَهْلِ مَائِدَةٍ عَيْسَى. وَقِيلَ: كَيْلَا الْمَسْخُونِ مِنْ أَصْحَابِ السَّبْتِ، فَسُبَّانُهُمْ مُسِيخُوا قِرَدَةً، وَمَسَايُجُهُمْ مُسِيخُوا خَنَازِيرَ.

وَرُويَ أَنَّهُمَا لَمَّا نَزَلَتْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُعَيِّرُونَ الْيَهُودَ وَيَقُولُونَ: يَا إِخْوَةَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، فَيُنْكَسُونَ رُؤُوسَهُمْ.

﴿أُولَئِكَ﴾ الْمَلْعُونُونَ الْمَسْخُونُونَ ﴿شَرٌّ مَكَانًا﴾ جُعِلَتْ الشَّرَارَةُ لِلْمَكَانِ، وَهِيَ لِأَهْلِهِ، وَفِيهِ مِبَالِغَةٌ.....

قَوْلُهُ: (حَكَّمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ وَوَصَفَهُمْ بِهِ) أَي: قَالَ فِي حَقِّهِمْ: إِنَّهُمْ عَبْدَةُ الطَّاغُوتِ وَسَمَّاهُمْ بِهِ، هَذَا مَذْهَبُهُ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ اسْتِعْمَالُ لَفْظِ الْمَشْرَكِ فِي مَفْهُومِيهِ، لِأَنَّهُ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ بِمَعْنَى «صَيَّرَ»، وَفِي الْمَعْطُوفِ بِمَعْنَى «سَمَّى».

قَوْلُهُ: (جُعِلَتْ الشَّرَارَةُ لِلْمَكَانِ، وَهِيَ لِأَهْلِهِ) وَفِيهِ وَجْهَانِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نُظِرَ إِلَى أَنَّ التَّمْيِيزَ فَاعِلٌ فِي الْأَصْلِ؛ أَي: شَرٌّ مَكَانُهُمْ، كَانَ إِسْنَادًا مُجَازِيًا، نَحْو: فَلَانٌ يَطُؤُهُمُ الطَّرِيقُ، وَإِذَا نُظِرَ

ليست في قولك: أولئك شرُّ وأصلُّ؛ لدخوله في باب الكناية التي هي أختُ المجاز.  
نزلت في ناسٍ من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ يُظهرون له الإيمانَ  
نفاقاً، فأخبره الله تعالى بشأنهم وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا لم يتعلَّق بهم  
شيءٌ مما سمعوا به من تذكيرك بآيات الله ومواعظك.

وقوله: ﴿بِالْكَفْرِ﴾ و﴿بِهِ﴾ حالان؛ أي: دخلوا كافرين، وخرجوا كافرين، وتقديره:  
مُتَّبِعِينَ بِالْكَفْرِ، وكذلك قوله: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾ و﴿وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا﴾، ولذلك دخلت ﴿قَدْ﴾  
تقريباً للماضي مِنَ الْحَالِ. ولمعنى آخر: وهو أن أماراتِ التَّفَاق كانت لائحةً عليهم،...

إلى المعنى في إثبات الشرِّ للمكان، والمرادُ أهله، كان من الكناية، لأن المكان من حيث هو: لا  
يُوصف بالشرِّ، بل بسبب مَنْ حَلَّ فيه، فإذا وُصف به يلزم إثباته للحال فيه بالطريق البرهاني،  
ولما كان الانتقال من الملزوم إلى اللازم مجازاً، ومن عكسه كناية، قال: «أختُ المجاز»<sup>(١)</sup>.

قوله: (وكذلك قوله: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾ و﴿وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا﴾) يعني: أنها حالان أيضاً، فعلى  
هذا في الكلام حالان مترادفان، وكلُّ واحدةٍ منهما مشتملةٌ على حالٍ فتكونا متداخلتين.  
الانتصاف: وفي تصدُرِ الجملة الثانية بالضمير تأكيدٌ لاتِّحادِ حالتِهِم في الكُفْر، تقول: لقيتُ  
زيداً لما جاء من سفره وهو هو وعبد الحميد عبد الحميد.

وقلت: ليس بذلك، بل هو من تقديم الفاعل المعنوي لإفادَةِ الاختصاص، وحُصِّتِ  
القرينةُ الثانيةُ به دلالةً على [أن] حُكْمَ غير المنافقين من الكفار خلاف ذلك، فإنهم إذا دخلوا  
كافرين خرجوا مؤمنين لِمَا سمعوا من الذِّكْر والموعظة الناجعة فيهم<sup>(٢)</sup>.

قوله: (ولمعنى آخر): عطفٌ على قوله: «ولذلك دخلت»، قال ابنُ الحاجب: قد يُسمَّى

(١) هذه الفقرة لم ترد في (م) و(غ) و(ص) و(س)، وأثبتها من (ط).

(٢) من قوله: «وقلت ليس بذلك» إلى هنا أثبتته من (ط).

وكان رسول الله ﷺ متوقفاً لإظهار الله ما كتّموه، فدخل حرف التوقّع وهو متعلّق بقوله: ﴿قَالُوا أَمَنَّا﴾؛ أي: قالوا ذلك وهذه حالهم.

[﴿وَرَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبِّيُّونَ وَالْأَخْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾]  
[٦٣-٦٢]

حرف تقريب، ويُسمّى حرف توكيد، ويُسمّى حرف تحقيق، وأما معنى التقريب فهو أنك إذا قلت: قد قام زيد، كان دالاً على أن قيامه قريب من إخبارك، بخلاف: قام زيد، وأما معنى التوكيد فهو أنه جواب قولك: هل فعل ولما يفعل، وأما معنى التوقّع فكما ذكره الخليل: هذا الكلام لقوم يتظرون الخبر، أي: إننا يُخبرُ بذلك من يتنظر الإخبار به في ظنك أو علمك، ومنه: قد قامت الصلاة<sup>(١)</sup>.

وقلت: ومن حق الظاهر أن يدخل على ما يتوقّعه المخاطب من الفعل والمتوقّع ما هنا - كما قال - إظهاراً ما كتّم المنافقون، لكن لما كان قوله: ﴿قَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾ [المائدة: ٦١] إخباراً عن نوع من نفاقهم وإظهاراً لحديعتهم «وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا، لم يتعلّق بهم شيء مما سمعوا من تذكيرك بآيات الله»، كان إظهاراً لما يتوقّعه من كتبائهم، نحو: توقّع خروج الأمير من داره، فقيل لك: قد ركب الأمير.

قوله: (وكان رسول الله ﷺ متوقفاً لإظهار الله ما كتّموه)، فإن قلت: إن «قد» موضوعة لتوقّع مدخولها، وهاهنا مدخولها عين<sup>(٢)</sup> النفاق، فكيف قال: «لإظهار الله ما كتّموه»؟ قلت: لا شك أن المتوقّع ينبغي ألا يكون حاصلًا، وكونهم منافقين كان معلوماً عنده ﷺ، بدليل قوله: «إن أمارات النفاق كانت لائحة عليهم»، فيجب المصير إلى المجاز والقول بإظهار الله ما كتّموه، أي: إظهار النفاق.

(١) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ٢٣٥).

(٢) كذا في (ط)، وفي (م) و(غ) و(ص) و(س): «غير».

الإثم: الكذبُ بدليل قوله تعالى: ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾. والعدوانُ: الظلمُ. وقيل:  
الإثمُ: كلمةُ الشُّركِ، وقولُهُم: عزيرُ ابنُ الله. وقيل: الإثمُ: ما يختصُّ بهم. والعدوانُ:  
ما يتعدَّاهم إلى غيرهم.

والمسارعةُ في الشيء: الشُّروعُ فيه بسرعة. ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ كأنهم جعلوا  
آثم من مُرتكبي المناكير؛ لأنَّ كلَّ عاملٍ لا يُسمَّى صانعاً، .....

قوله: (الإثمُ: الكذبُ بدليل قوله: ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾)، الانتصاف: هذا الاستدلالُ  
لا يصحُّ؛ لأنَّ الإثمَ مقولٌ يَحْتَمِلُ كونه كذباً وشركاً<sup>(١)</sup>، وقلتُ: الظاهرُ الأوَّلُ، ولذلك قال  
بعده: «وقيل: الإثمُ: كلمةُ الشُّركِ»، وبيَّانه: أنَّ الإثمَ في قوله: ﴿وَرَبِّ كَبِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي  
الْآثِمِ﴾ مطلقٌ متأوَّلٌ لجميعِ المعاصي والمنهيات، وكان من حقِّ الظاهر أن يُقال بعده: لولا  
ينهاهم الرِّبائِيون والأخبارُ عما تنازَعوا فيه، فلما أُعيدَ الإثمُ ونُحِصَّ بالقولِ احتَمَلَ كلمةُ  
الشُّركِ وقولُ الكذبِ أيضاً، فدلَّ قرائنُ الكلام، وهو قولُهُم: آمَنَّا، على أنَّ المرادَ الكذبَ،  
فخصَّ به، كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله  
تعالى: ﴿يَمَّا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ٨-١٠]. وليس في الكلام ما يُنبئُ عن ذلك المعنى، فلا  
يُحْمَلُ عليه إلا بالتعسف، وإنما تركَ العُدوانَ في الثانية ونَحِصَّ الإثمَ بالقولِ - والعلمُ عندَ الله -  
ليؤدِّنَ بأنَّ قولَ الكذبِ وأكلِ السُّحتِ أفحشُها، وهما الأصلُ في العُدوانِ لا سبباً من العلماء،  
رَوَيْنَا عن الإمامين: مالكٍ وأحمدَ رضيَ اللهُ عنهما، عن مالكٍ، عن صفوانَ رضيَ اللهُ عنه، قال:  
قيل: يا رسولَ اللهِ، أيكونُ المؤمنُ جَبَاناً؟ قال: «نعم»، قلنا: أيكونُ المؤمنُ بخيلاً؟ قال:  
«نعم»، قيل: أيكونُ المؤمنُ كذاباً؟ قال: «لا»<sup>(٢)</sup>.

قوله: (جُعلوا آثم من مُرتكبي المناكير). آثم: مفعولٌ ثانٍ لـ «جُعل»، أُفردَ لأنَّ أفعلَ  
التفضيلِ استعملَ بـ «من».

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف (١: ٦٥٣).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» ص ٧٥٣ عن صفوان بن سليم، وأخرجه ابن وهب في «الجامع في الحديث»  
(١: ٤٤٢) رقم (٥٢١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦: ٤٥٦) رقم (٤٤٧٢).



ولا كلُّ عملٍ يُسمَّى صناعةً حتى يتمكَّنَ فيه ويتدرَّبَ ويُنسَبَ إليه، وكانَ المعنى في ذلك: أنَّ مَواقِعَ المعصيةِ معه الشَّهوةُ التي تَدْعُوهُ إليها وتحمِّلهُ على ارتكابِها، وأمَّا الذي يَنهاهُ فلا شَّهوةَ معه في فعلٍ غيرِه، فإذا فَرَّطَ في الإنكارِ كانَ أشدَّ حالًا من المَواقِعِ، ولَعَمري إنَّ هذه الآيةَ بما يَقْدُ السامِعَ وَيُنَعى على العلماءِ تَوايِهِمُ.....

قولُه: (ولا كلُّ عملٍ يُسمَّى صناعةً حتى يتمكَّنَ فيه)، الراغب: الصُّنْعُ أَحْصُ مِنَ العَمَلِ، كما أنَّ العَمَلَ أَحْصُ مِنَ الفِعْلِ، وذلك أنَّ الفِعْلَ يُقالُ فيما كانَ مِنَ الحَيوانِ وغيرِ الحَيوانِ، وبِقْصِدٍ وعن غيرِ قَصدٍ، والعَمَلُ لا يُقالُ إلا ما كانَ مِنَ الحَيوانِ وبِقْصدٍ، والصُّنْعُ لا يُقالُ إلا ما كانَ مِنَ الإنسانِ بِقْصدٍ واختيارٍ وبعَدَ فِكْرٍ وتَحَرِّيٍّ إِجادةً، ولهذا يُقالُ: رجلٌ صانِعٌ، أي: حاذِقٌ، وثوبٌ صَنيعٌ، أي: مُجادٌ<sup>(١)</sup>.

قولُه: (يَقْدُ السامِعَ)، الجوهريُّ: وَقَدَّهُ يَقْدُهُ وَقَدْأ: صَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرَخَى وَأَشْرَفَ عَلَى المَوتِ. هذا إِذا رُوِيَ «يَقْدُ» بِكسْرِ القافِ مَخْفَفَةً، وَمَنْ رَوَى بِضَمِّها مَشْدَدَةً يَكُونُ مِنَ: قَدَّهُ يَقْدُهُ. الأساس: قَدَّ الرِيشَ بِالْمَقْدِ: حَذَفَ أَطرافَهُ، وَسَهَمٌ مَقْدُودٌ: مُرِيشٌ، وَقَدَّهُ السَّهَامُ يَقْدُهُ، فقولُه: «يَقْدُ السامِعَ» أي: يُجَرِّضُهُ على الأَمْرِ بالمَعروفِ والنَّهْيِ عن المَنكَرِ وَيَرْدَعُهُ عَنِ التَّوَانِي فِي ذلكِ، فَإِنَّ السَّهَمَ إِذا قُدَّ كانَ أَصوَبَ إِلى الرِّمِيَّةِ، ومِثْلُهُ ما مرَّ في آلِ عِمْرانَ فِي قِصَّةِ نُعَيْمِ بنِ مَسْعُودٍ: «لَمْ يُخَلْ ناسٌ بِضامُوتِهِ وَيَصِلُونَ جِناحَ كِلامِهِ».

قولُه: (ويُنَعى على العلماءِ تَوايِهِمُ) إِشارةٌ إِلى أَنَّ ﴿لَوْلَا﴾ لِلتَّحْضِيضِ، قالَ ابنُ الحَاجِبِ: «لولا» و«لوما» و«هلا» و«إلا»: معناها الأَمْرُ إِذا وَقَعَ بَعْدَها المِضارِعُ، والتَّوْبِيخُ إِذا وَقَعَ بَعْدَها المَاضِي، إِذا قَلتَ: هَلَّا تُسَلِّمُ، فَأنتَ حاضٌّ على ما وَقَعَ بَعْدَها طالِبٌ لَه، وَإِذا قَلتَ: هَلَّا صَرَبتَ زِيداً، فَأنتَ تُؤَبِّخُ على تَرَكِيهِ ذلكِ<sup>(٢)</sup>.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٣٩٢)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٤٩٣.

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ٢٣٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: هي أشد آية في القرآن. وعن الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها.

[﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَمِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَئِن يَدْرِكَكُنَّ كَيْدًا مِنْهُمْ مَا نُزِّلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَاتُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ ٦٤]

غَلَّ الْيَدَ وَبَسَطَهَا مجازٌ عن البخل والجود. ومنه قوله تعالى: .....

وقال الإمام: استبعد من علماء أهل الكتاب عدم تنبيه عوامهم وسفلتهم عن المعاصي، وذم تارك النهي عن المنكر أقوى من تركه؛ ولهذا قال في الأول: ﴿لَيْتَسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وفي الثاني: ﴿يَصْنَعُونَ﴾، والأمر في الحقيقة كذلك؛ لأن المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه؛ فإذا حصل ذلك ولم تنزل المعصية يكون كمن شرب الدواء ولم يزل المرض، فدل ذلك على أن المرض صعب شديد<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿غَلَّ الْيَدَ وَبَسَطَهَا﴾: مجازٌ عن البخل والجود) هذا مخالف لما في طه في قوله: ﴿الرَّحْنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]: «لما كان الاستواء على العرش مما يردف الملك جعلوه كناية عن الملك، ونحوه قولك: يد فلان مبسوطه ويد فلان مغلولة، بمعنى أنه جواد أو بخيل»<sup>(٢)</sup>.

قلت: قد مر له في قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرْكَبُهُمْ﴾ [آل عمران: ٧٧] أن أمثال هذه النسب بالنظر إلى من يصح إجراؤها عليه: كناية عن عدم المبالاة، وبالنظر إلى من لا يجوز عليه النظر: مجاز<sup>(٣)</sup>.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٣٩٣).

(٢) انظر: «الكشاف» (١٠: ١٢٨-١٢٩).

(٣) المصدر السابق (٤: ١٥٢).

﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ [الإسراء: ٢٩] ولا يقصد من يتكلم به إثبات يد ولا غل ولا بسط، ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازاً عنه؛ لأنها كلامان متعاقبان على حقيقة واحدة حتى إنه يستعمله في ملك لا يعطي عطاء قط ولا يمنعه إلا بإشارته من غير استعمال يد وبسطها وقبضها، ولو أعطى الأقطع إلى المنكب عطاءً جزيلًا لقالوا: ما أبسط يده بالنوال! لأن بسط اليد وقبضها عبارتان وقعتا متعاقبتين للبخل والجود، وقد استعملوهما حيث لا تصح اليد، كقوله:

جَادَ الْحَمَىٰ بَسَطَ الْيَدَيْنِ بَوَائِلِ  
شَكَرَتْ نَدَاهُ تِلَاعُهُ وَوَهَادُهُ

قوله: (ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازاً عنه) يعني: سواءً عند المتكلم أن يقول: فلان مغلول يده، وبين أن يقول: إنه بخيل، وكان هذين اللفظين كالمترادفين وردا على معنى واحد وهو المنع من الإعطاء، ولما كانت الملازمة متساوية، أعني بين قوله: البخل وغل اليد، جاز استعماله تارة مجازاً وأخرى كناية بحسب مقتضى المقام.

الانتصاف: هذا المجاز يُصوِّرُ الحقيقةَ بصورةٍ حسيةٍ تُلازمُها غالباً، والصورة الحسية أثبت في الذهن من المعاني، والجود والبخل معنيان مثلاً للحس<sup>(١)</sup>، وقلت: قد أنصف وما أنصف صاحب «الانتصاف» حيث ردّ النبأ على التخيل والتصوير مطلقاً في كثير من المواضع من كتابه واستحسنه هاهنا، ولعلّ ردّه بحسب اللفظ لا المعنى.

قوله: (جاد الحمى) البيت<sup>(٢)</sup>. جاد: من الجود، جاد المطر فهو جائد والجمع: جود، كصاحب وصخب، والوهاد: جمع الوهدة، وهي ما اطمأن من الأرض، والتلعة: ما ارتفع منها، وقال أبو عمرو: التلاع: مجاري ما ارتفع من الأرض إلى بطون الأودية.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٥٤).

(٢) لم أهدئ إلى قائله.

ولقد جعل لبيد للشمال يداً في قوله:

إذ أصبحت بيد الشمال زمامها

ويقال: بسط اليأس كفيه في صدري، فجعلت لليأس الذي هو من المعاني لا من الأعيان كفان، ومن لم ينظر في علم البيان عمي عن تبصر حجة الصواب في تأويل أمثال هذه الآية، ولم يتخلص من يد الطاعن إذا عبثت به.

فإن قلت: قد صح أن قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ عبارة عن البخل، فما تصنع بقوله: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ومن حقه أن يطابق ما تقدمه، وإلا تناقض الكلام وزل عن سنينه؟ قلت: يجوز أن يكون معناه الدعاء عليهم بالبخل والنكد، ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم، ونحوه بيت الأشر:

قوله: (إذ أصبحت بيد الشمال زمامها)، أوله:

وغداة ريح قد كشفت وقرة<sup>(١)</sup>

والقرة، بالكسر: البرد، شبه الشمال في تصرفها في القرة على حكم طبيعتها بالإنسان المتصرف لما يكون زمامه بيده، وأثبت لها على سبيل التخييل يداً - وهي من لوازم الإنسان - ليكون قرينة، وحكم الزمام في استعارته للقرة حكم اليد في استعارتها للشمال، فجعل للقرة زماماً ليكون أتم في إثباتها متصرفة، كما جعل للشمال يداً ليكون أبلغ في تصييرها متصرفة فوق المبالغة حقها من الطرفين، والضمير في «أصبحت» و«زمامها» للقرة، وقيل: للغداة، والأول أظهر.

قوله: (بسط اليأس كفيه). قال:

وقد رابني وهنُّ المنى وانقباضها      وبسط حديد اليأس كفيه في صدري<sup>(٢)</sup>

(١) البيت للبيد بن ربيعة كما عزاه إليه الزغشري، وهو في «ديوانه» ص ١٠٤.

(٢) لم أهد إلى قائله.

بَقِيْتُ وَفَرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا وَلَقِيْتُ أُضْيَافِي بِوَجْهِ عَبُوسٍ

ويجوز أن يكون دُعاء عليهم بَعْلُ الأيدي حقيقةً، يُغْلَلُونَ فِي الدُّنْيَا أُسَارِي، وفي الآخرة معذِّبين بأغلال جهنم. والطَّبَاقُ من حيث اللَّفْظُ وملاحظة أصلِ المَجَازِ كما تقول: سَبَّي سَبَّ اللهُ دَابِرَهُ؛ أي: قَطَعَهُ، لأنَّ السَّبَّ أصلُه القَطْعُ.

قوله: (بَقِيْتُ وَفَرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا) تمامه:

وَلَقِيْتُ أُضْيَافِي بِوَجْهِ عَبُوسٍ

وبعدّه:

إِنْ لَمْ أُشَنَّ عَلَى ابْنِ حَرْبٍ غَارَةً لَمْ تَخُلْ يَوْمًا مِنْ نَهَابِ نَفْسِي (١)

«بَقِيْتُ وَفَرِي وَانْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا»: اللفظُ لفظُ الحَبْر، والمعنى معنى الدُّعاء، كقوله تعالى: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾، الوَفْرُ: المَالُ الكثير، والعبُوسُ: الكَلُوحُ عن الغَضَبِ، وَشَنَّ الغَارَةَ وَأَشَنَّ: إِذَا قَرَّحَهَا عَلَى العَدُوِّ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، وَابْنُ حَرْبٍ: معاويةُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ بنِ حَرْبٍ، يَقُولُ: ادَّخَرْتُ مَالِي وَلَمْ أُفَرِّقْهُ فِيمَا يَكْتَسِبُ لِي حَمْدًا فَعَلَّ البِخْلَاءُ وَزَهَدْتُ فِي اكْتِسَابِ المعَالِي إِنْ لَمْ أُشَنَّ عَلَى معاويةِ غَارَةً لَا تَخْلُو يَوْمًا مِنْ اخْتِلَاسِ نَفْسِي.

قوله: (وَالطَّبَاقُ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَمِلَا حِظَّةُ أَصْلِ المَجَازِ)، يعني: تُعْتَبَرُ المِطَابَقَةُ فِي قَوْلِهِ:

﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ فِي إِرَادَةِ الحَقِيقَةِ فِي الثَّانِي مَعَ مِلَا حِظَّةِ أَصْلِ المَجَازِ فِي الأَوَّلِ (٢)، وَهُوَ غَلُّ اليَدِ لَا البُخْلُ الَّذِي هُوَ المَرَادُ مِنْهُ الآنَ، لِاسْتَوَائِهِمَا فِي التَّلْفُظِ، كَمَا أَنَّ «سَبَّ اللهُ» مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ مِطَابِقٌ لِقَوْلِهِ: «سَبَّي»، عَلَى أَنَّ المَرَادَ مِنْ سَبِّ اللّهِ قَطْعُ الدَّابِرِ، وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ المِشَاكَلَةِ لِطِيفِ المَسَلِّكِ بِخِلَافِهِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

(١) البيتان لملك الأشر النخعي، انظر: «الزاهر في معاني كلمات الناس» (١: ٤٢١) و«الأملالي» للقالبي (١: ٨٦).

(٢) من قوله: «يعني: تعتبر المطابقة في قوله:» إلى هنا سقط من (م) و(غ).

فإن قلت: كيف جاز أن يدعوا الله عليهم بما هو قبيح وهو البخل والنكد؟ قلت: المراد به: الدعاء بالخذلان الذي تقسو به قلوبهم فيزيدون بخلاً إلى بخلهم، ونكداً إلى نكدهم، أو بما هو مسبب عن البخل والنكد من لصوق العار بهم، وسوء الأحدثوة التي تخزيهم وتمزق أعراسهم.

فإن قلت: لم تُثبت اليد في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وهي مفردة في ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾؟ قلت: ليكون رد قولهم وإنكاره أبلغ وأدل على إثبات غاية السخاء والجود له ونفي البخل عنه، وذلك أن غاية ما يبذله السخي بهاله من نفسه أن يعطيه بيديه جميعاً، فبني المجاز على ذلك.

وقرى: (ولعنوا) بسكون العين. وفي مصحف عبد الله: .....

قالوا: اقترخ شيئاً نجلدك طبخه قلت: اطبخوا لي جبةً وقميصاً<sup>(١)</sup>

فإنه وضع اطبخوا موضع خيطوا المجرد مراعاة اللفظ دون المعنى.

الانتصاف: والحق أن الله تعالى يدعو عليهم بالبخل، ودعاؤه عبارة عن خلق الشح في قلوبهم والقبض في أيديهم، فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسير القرآن إلا من حيث علم البيان، فإنه فيه فارسُ الفُرسان<sup>(٢)</sup>.

قوله: (المراد به: الدعاء بالخذلان). خلاصة الجواب: أنه يجوز أن يدعو عليهم بعدما يصدُرُ منهم ما يوجبُه، فإنه تعالى إنما يدعو عليهم بالخذلان إذا صدر عنهم الكفر والمعاصي ويلحق العار إذا صدر عنهم البخل، وأما ابتداء فلا، هذا مذهبه.

قوله: (والنكد)، الجوهري: رجل نكد: عسر، ونكدت الركيّة: قل ماؤها.

(١) البيت لابن الرعمق، انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص» للعباسي (٢: ٢٥٢).

(٢) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٥٥).

(بل يَدَاهُ بُسْطَانٍ) يقال: يَدُهُ بُسْطٌ بالمعروف، ونحوه: مِشِيَّةٌ سُبْحٌ، وناقَةٌ سُرْحٌ.

﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾: تأكيدٌ لِلْوَصْفِ بِالسَّخَاءِ وَدَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يُنْفِقُ إِلَّا عَلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ. رُوِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ قَدْ بَسَطَ عَلَى الْيَهُودِ حَتَّى كَانُوا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا، فَلَمَّا عَصَوْا اللَّهَ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ وَكَذَّبُوهُ كَفَّ اللَّهُ تَعَالَى مَا بَسَطَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّعَةِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ فِنْحَاصُ بْنُ عَارُورَةَ: يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ، وَرَضِيَ بِقَوْلِهِ الْآخَرُونَ فَأَشْرَكُوا فِيهِ.

﴿وَلِيَزِيدَنَّ﴾ أي: يَزِدَادُونَ عِنْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ لِحَسَدِهِمْ تَمَادِيًا فِي الْجُحُودِ وَكُفْرًا بِآيَاتِ اللَّهِ.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ﴾ فَكَلِمَتُهُمْ أَبَدًا مُخْتَلَفٌ، وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى، لَا يَقَعُ اتِّفَاقٌ بَيْنَهُمْ وَلَا تَعَاوُدٌ. ﴿كَلِمًا أَوْ قَدُوا نَارًا﴾: كَلِمًا أَرَادُوا مُحَارِبَةَ أَحَدٍ غَلَبُوا وَقَهَرُوا وَلَمْ يَقُمْ لَهُمْ نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى أَحَدٍ قَطُّ، وَقَدْ أَتَاهُمُ الْإِسْلَامُ وَهُمْ فِي مُلْكِ الْمَجُوسِ.....

قوله: (سُبْحٌ) بضم السين والجيم ثم الحاء المهملة، الجوهري: يقال: إذا سألت فأسبح، أي: سهل ألفاظك، «وناقَةٌ سُرْحٌ» ومُنسَرِحَةٌ، أي: سريعة، يعني: جمعُ الخَيْرِ والمبتدأ مفردٌ على تصويرِ الكثرةِ فيه مبالغةً على أسلوبِ قوله: ومعنى جِياعًا.

قوله: (ودلالةً على أنه لا يُنْفِقُ إِلَّا عَلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ) تقييدٌ للمطلق، وهو ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾، يعني: مِنْ مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ أَلَّا يُوَدِّيَ بَسْطَ الْيَدَيْنِ فِي الْعَطَاءِ إِلَى التَّبذِيرِ وَالْإِسْرَافِ وَالِاصْطِنَاعِ إِلَى غَيْرِ الْأَهْلِ، وَهُوَ شَرْطُ السَّخَاءِ فِي الشَّاهِدِ، وَهَذَا تَكْمِيلٌ لَا تَأْكِيدٌ، كقوله:

حليمٌ إذا ما الجلمُ زَيْنَ أَهْلَهُ      مع الجلمِ في عينِ العدوِّ مَهِيْبٌ<sup>(١)</sup>

(١) البيت لكعب بن سعد الغنوي، انظر: «خزانة الأدب» (١: ٣٧٤) و«نهاية الأرب» (٧: ١٣١) و«ديوان المعاني» لأبي هلال العسكري ص ٢٢٥.

وقيل: خالفوا حُكْمَ التَّورَةِ فَبَعَثَ اللهُ عَلَيْهِمُ بُخْتَنَصَرَ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَطَ اللهُ عَلَيْهِمُ فُطْرُسَ الرُّومِيِّ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْمَجُوسَ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمِينَ. وَقِيلَ: كَلَّمَا حَارَبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ نُصِرَ عَلَيْهِمْ. وَعَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَا تَلْقَى الْيَهُودَ بِلِدَّةٍ إِلَّا وَجَدْتَهُمْ مِنْ أَذْلِ النَّاسِ.

﴿وَسَعُونَ﴾: وَيَجْتَهِدُونَ فِي الْكَيْدِ لِلْإِسْلَامِ وَمَحْوِ ذِكْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ كُتُبِهِمْ.

[﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ \* وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ ٦٥-٦٦]

والتأكيد أن يقال: يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ لَا يَمْنَعُهُ مَانِعٌ وَلَا يَكْفُهُ مِنَ الْإِنْفَاقِ نَقْصٌ وَلَا إِعْدَامٌ، لَا يُبَالِي بِكَثْرَةِ الْعَطَاءِ، فَإِلْإِنْفَاقٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ مُسْتَتَبٌ لِلْحِكْمَةِ وَمَشْتَمَلٌ عَلَيْهَا، كَمَا قَالَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ: «يَدُ اللهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا بِيَدِهِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup>.

سَحَاءٌ: خَبْرٌ بَعْدَ خَبْرٍ، وَاللَّيْلُ: ظَرْفٌ، يُقَالُ: سَحَّ يَسْحُ سَحَاءً: هَطَلَ، وَلَمَّا كَانَ يُنْفِقُ تَأْكِيدًا لِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ فَصَلَّهُ وَلَمْ يَأْتِ بِالْوَاوِ وَلَا قَيْدَهُ بِهَا حَالًا، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿يُنْفِقُ﴾: مُسْتَأْنَفٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ أَلِهَاءٍ لِأَنَّهَا مُضَافٌ إِلَيْهَا، وَلِأَنَّ الْحَبْرَ فَاصِلٌ بَيْنَهَا، وَلَا مِنَ الْيَدَيْنِ، إِذْ لَيْسَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَيْهَا<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (فُطْرُسَ الرُّومِيِّ) بِالْفَاءِ وَالرَّاءِ، كَذَا فِي الْحَاشِيَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤١١) وَمُسْلِمٌ (٩٩٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) «التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» (١: ٤٤٩).



﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ مع ما عَدَدْنَا من سيئاتهم ﴿ءَامَنُوا﴾ برسول الله ﷺ وبما جاء به وَقَرَنُوا إِيْمَانَهُمْ بِالتَّقْوَى التي هي الشَّرِيطَةُ في الفَوْز بالإِيْمَانِ ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ﴾ تلك السَّيِّئَاتِ ولم نَوَاحِذْهُمْ بها ﴿وَلَا دَخَلْنَاهُمْ﴾ مع المسلمين الجنة.

وفيه إعلَامٌ بِعِظَمِ معاصي اليهود والنصارى وكَثْرَةِ سيئاتهم، ودلالةٌ على سَعَةِ رَحْمَةِ الله تعالى وَفَتْحِهِ بابَ التَّوْبَةِ على كُلِّ عاصٍ وإن عَظُمَت معاصِيهِ وَبَلَغَت مَبَالِغَ سيئاتِ اليهود والنصارى، وَأَنَّ الإِيْمَانَ لا يُنْجِي ولا يُسَعِدُ إلا مَشْفُوعًا بِالتَّقْوَى، كما قال الحسنُ: هذا العَمُودُ فَأَيْنَ الأَطْنَابُ؟

قوله: (وفيه إعلَامٌ بِعِظَمِ معاصي اليهود)، يعني: فيه إشارةٌ إلى هذا المعنى على سبيل الإدماج، وذلك أنه تعالى لما عَدَدَ سيئاتهم وقبائحهم كان من حَقِّ الظاهرِ أن يُقال: ولو أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ تابُوا لَكَفَّرْنَاها عَنْهُمْ، فَوَضَعَ موضعَ تابَ: آمَنَ، وَصَرَّحَ بِذِكْرِ سيئاتهم إِيْذَانًا بأن ليس لهم التنصُّلُ من تلك الذنوبِ العِظَامِ إلا بأن يَدْخُلُوا في الإسلام؛ لأنَّ الإسلامَ يَهْدِمُ ما قبله، وفي قوله: ﴿وَلَا دَخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ إشارةٌ إلى أَنَّ الكِتَابِيَّ لا يَدْخُلُ الجنةَ ما لم يُسَلِّمْ، ويؤيِّدُهُ ما رَوَيْنَا عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «والذي نفسُ محمدٍ بيده، لا يَسْمَعُ بي أَحَدٌ من هذه الأُمَّةِ يهوديًّا ولا نصرانيًّا ثُمَّ يَمُوتُ ولم يؤمنْ بالذي أُرْسِلْتُ به إلا كان من أصحابِ النار»، أخرجه مسلم<sup>(١)</sup>.

قوله: (هذا العَمُودُ)، قاله للفرزْدَقِ حينَ اجْتَمَعَ مع الحسنِ في جنازة، فقال: ما أَعَدَدْتَ لهذا المقام؟ قال: شَهَادَةَ أَلَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ منذُ كذا سنة، فقال له: هذا العَمُودُ فَأَيْنَ الأَطْنَابُ؟ الفاءُ في «فأَيْنَ الأَطْنَابُ» كالفاءِ في «خَوْلَانُ فأنكح»؛ على تأويل: هؤلاء خَوْلَانُ، يعني: هذه الكلمةُ مُسْتَدْعِيَةٌ للأعمالِ الصالحةِ كما أَنَّ هذه القبيلةُ تستوجبُ أن تُنْكَحَ نساؤها لجمالها، شَبَّهَ الإسلامَ بِخَيْمَةٍ، وَجَعَلَ عَمُودَها: كلمةَ التوحيد، والأعمالِ الصالحةِ: الأَطْنَابُ، فكما أَنَّ الخَيْمَةَ

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾: أقاموا أحكامهما وحدودهما وما فيها من نعت رسول الله ﷺ. ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ من سائر كتب الله؛ لأنهم مكلفون الإيـان بجميـعها، فكأنها أنزلت إليهم - وقيل: هو القرآن - لو سـع الله عليهم الرزق وكانوا قد قـطـبوا. وقوله: ﴿لَا تَكُلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾: عبارة عن التوسعة، وفيه ثلاثة أوجه: أن يفيض عليهم بركات السماء وبركات الأرض، .....

لا تقوم إلا بالعمود فكذا لا يستقيم الإسلام إلا بالشهادتين، وكما لم يرتفع العمود إلا بالأطناب، كذا الكلمة لا ترتفع إلا بالعمل: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، والاستقامة فيها الأوتاد، والتشبيهات مفرقة، تحقيقه: إذا اعتبر مفرداتها مستقلة، وإذا انتزع المشبه من المجموع، كان تمثيلاً، وما في قول الحسن، الشطر الأول منه التشبيه لذکر الطرفين، والثاني: استعارة؛ لأن المشبه المتروك هو الأعمال.

الانتصاف: لما اشترط في هذه الآية مجموع الإيـان والتقوى فالإجماع منا ومنه أن الإيـان يـجب ما قبله، فلو مات رجل عقيب دخوله في الإيـان لكفرت عنه سيئاته وكدخل جنات النعيم، فدل على أن اجتماعها ليس شرطاً؛ هذا إن كانت التقوى الأعمال، وإن كانت أصل وضعها في الخوف من الله، فهذا ثابت لكل مؤمن ولو قارف الكبيرة<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿لَا تَكُلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾: عبارة عن التوسعة) كلام حسن مبین، لكن تأويله بالوجوه الثلاثة ضعيف، وذلك أن اختصاص الأكل من دون ذكر سائر المنافع لكونها أعظمها ومستتبع سايرها، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِنَا﴾ [النساء: ١٠] ثم تكرير قوله: ﴿مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ لاستيعاب جميع الأحوال والأزمان، كقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢] يوجب ألا يقتصر على المذكورات، ولهذا قال القاضي: لو سـع عليهم وجعل لهم خير الدارين<sup>(٢)</sup>.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٥٧).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٤٧).

وقلت: هذا في حق مَنْ عَدَّدَ سيئاتهم من أهل الكتاب إذا أقاموا مجرد حدود التوراة والإنجيل، فما ظنك بالسالك العارف إذا قَمَعَ هوى النفس وانكَمَشَ من عالم الإدبار إلى معارج القدس معتصماً بحبل الله وسُنَّةِ حبيب الله؟ فإنه تعالى يُقيضُ على قلبه يسجال فضائله وسحائب بركاته، فتكمنُ فيه كُمونَ الأمطارِ في الأراضي فتظهرُ يتابعُ الحكمة من قلبه على لسانه كلها<sup>(١)</sup>، وفي تعليق الأكل من فوق على إقامة التوراة والإنجيل ومن تحت الأرجل، واختصاصي ﴿مَنْ﴾ الابتدائية ما يُلَوِّحُ إلى معنى قوله: «مَنْ عَمِلَ بما عَلِمَ وَرَزَّه اللهُ عَلِمَ ما لم يَعْلَمْ»<sup>(٢)</sup>؛ لأنهم إذا أقاموا العمل بكتاب الله استنزَل ذلك من فوقهم البركات، فإذا استجدوا العمل بتلك البركات المنزلة وأقاموا عليها بثبات أقدامهم الراسخة استنزَل لهم من الله بركات هي أزكى من الأولى، فلا يزال العمل والعلم يتناوبان إلى أن يتهي السالك إلى مقام القرب ومنازل العارفين، وفي ذكر الأرجل إشارة إلى حصول ثبات القدم ورسوخ العلم، وفي اقترانها مع «تحت» دلالة على مزيد الثبات، وأنهم من الراسخين المُقتبسين علومهم من مشكاة النبوة دون المُتزلزلين الذين أخذوا علومهم من الأوهام، ولهذا كتَبَ بعض العارفين بهذه الآية إلى الإمام<sup>(٣)</sup> إرشاداً له إلى معرفة طريقة أهل الله تعالى.

فإن قلت: كيف تلتئم هذه الآية مع السابقة، وهي قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾؟ قلت: الآيتان وإردتان على إظهار الشكوى، ناعيتان عليهما قبائحهم، فقيل أولاً: ولو أن أهل الكتاب آمنوا برسول الله وبما جاء به من المعجزات التي ثبتت بمثلها الرسالة كسائر الناس، وخافوا الله وتركوا العناد، لكفر الله عنهم تلك القبائح، ثم نئى على الترك، أي: دَعُوا تلك الدلائل الباهرة! ولو أنهم عمِلوا بمقتضى ما عندهم من النصوص

(١) في (ط): «كلاً».

(٢) سبق تحريجه.

(٣) يعني الإمام الفخر الرازي الذي كان متوغلاً في العلوم العقلية والكلامية.

وَأَنْ يُكثِرَ الأشجارَ المثمرةَ والزروعَ المغلَّةَ وَأَنْ يَرْزُقَهُمُ الجِنَانَ البايعةَ الثَّمارَ، يَحْتَنُونَ ما تَهْدَلُ منها من رؤوس الشجرِ ويلتقطون ما تساقطَ على الأرض من تحت أرجلهم.

﴿مَنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ﴾: طائفةٌ حالها أَمَمٌ في عداوةِ رسولِ الله ﷺ. وقيل: هي الطائفةُ المؤمنةُ عبدُ الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعون من النصارى، و﴿سَاءَ مَا يَحْمِلُونَ﴾ فيه معنى التعجب، كأنه قيل: وكثيرٌ منهم ما أسوأَ عملهم! وقيل: هم كعبُ ابن الأشرفِ وأصحابه والرُّومُ.

[﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [٦٧]

المنظاهرة وما ثبتَ عندهم من نَعْتِهِ ﷺ وتَرَكَوا التحريفَ والتبديلَ، لو سَعَّ اللهُ عليهم خيرَ الدارينَ، ورُوعِيَ فيهما مع معنى التنزيلِ الترقِي أيضاً.

قوله: (البائعة الثَّمارَ)، الجوهري: يَنْعَ يَنْعُ: إذا نَضَحَ، ولم تَسْقُطِ البياءُ في المستقبلِ لتَقْوِيها بأختها، وَتَهْدَلَتْ أغصانُ الشَّجرةِ، أي: تَدَلَّتْ.

قوله: (حالها أَمَمٌ في عداوةِ رسولِ الله ﷺ) أي: متوسِّط، قال ابنُ السكيت: الأَمَمُ: بينَ القريبِ والبعيدِ<sup>(١)</sup>، وهو من المَقَارَبَةِ، وقال الإمام: الذين يكونونَ عدولاً في دينهم ليس فيهم عِنادٌ شديدٌ ولا غِلظةٌ كاملة، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥]<sup>(٢)</sup>.

قوله: (و﴿سَاءَ مَا يَحْمِلُونَ﴾) ليس الواوُ في نَظْمِ القرآنِ، وإنما هو من قولِ المصنِّفِ.

قوله: (ما أسوأَ عملهم) أي: كثيرٌ منهم يقولُ في حقهم: ما أسوأَ عملهم!

(١) «إصلاح المنطق» لابن السكيت ص ٦١.

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٣٩٩).

﴿يَلْفِغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾. جميع ما أنزل إليك، وأي شيء أنزل إليك غير مراقب في تبليغه أحداً ولا خائف أن ينالك مكروه. ﴿وإن لَر تَفَعَّلَ﴾: وإن لم تُبَلِّغْ جميعه كما أمرتُك ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ - وقرئ: (رسالاته) - فلم تُبَلِّغْ إذا ما كُلفت من أداء الرِّسالات، لم تُؤدِّ منها شيئاً قطُّ، وذلك أن بعضها ليس بأولى بالأداء من بعض، وإن لم تُؤدِّ بعضها، فكأنك أغفلت أداءها جميعاً، كما أن من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلِّها، لإدلاء كلِّ منها بما يُدليه غيرها وكونها كذلك في حكم شيء واحد، والشيء الواحد لا يكون مبلغاً غير مبلغ، مؤمناً به غير مؤمن به. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: إن كتبت آية لم تُبَلِّغْ رسالاتي. وروى عن رسول الله ﷺ: «بعثني الله برسالاته فضقت بها ذرعاً، فأوحى الله إليَّ: إن لم تُبَلِّغْ رسالاتي عذبتك، وضمن لي العِصمة ففويتُ».

فإن قلت: وقوع قوله: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ جزاء للشرط ما وجه صحته؟.....

قوله: (جميع ما أنزل إليك) إنما قدَّر المضاف لأنه صلوات الله عليه وسلامه كان مُبَلِّغاً، فعلى هذا فائدة الأمر المبالغة والكمال، يعني: ربما أتاك الوحي بما تكروه أن تُبَلِّغه خوفاً من قومك، فبَلِّغْ الكُلَّ ولا تخف.

الراغب: فإن قيل: كيف قال: ﴿وإن لَر تَفَعَّلَ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾؟ وذلك كقولك: إن لم تُبَلِّغْ فما بَلَّغْتَ، قيل: معناه: وإن لم تُبَلِّغْ كلَّ ما أنزل إليك تكون في حكم من لم يُبَلِّغْ شيئاً تنبيهاً على أن تقصيرك في بعض ما أمرت به يُحبط عمَلُك<sup>(١)</sup>. واستدل بهذه الآية أنه ﷺ لا يكتُم شيئاً مما أنزل الله، بخلاف ما قالت الشيعة: إنه قد كتَمَ أشياء على سبيل التَّقِيَّة<sup>(٢)</sup>، وعن بعض الصوفية: ما يتعلَّق به مصالح العباد وأمر بإطلاعهم عليه فهو مُنَزَّه عن كتمانها، وأما ما يُخَصُّ به من الغيب ولم تتعلَّق به مصالح أمتِه فله، بل عليه كتمانها.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٣٩٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ١٤٤.

(٢) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٢٤٣) و«أحكام القرآن» للجصاص (٤: ١٠٦).

قلت: فيه وجهان؛ أحدهما: أنه إذا لم يَمْتَلِ أمر الله في تبليغ الرِّسالاتِ وكتَمَها كُلِّها، كأنه لم يُبَعَثْ رسولاً كان أمراً شنيعاً لا خفاءً بشناعته. فقيل: إن لم تُبَلِّغْ منها أدنى شيءٍ وإن كان كلمةً واحدةً فأنْتَ كَمَنْ رَكِبَ الأَمْرَ الشَّنِيعَ الذي هو كتمانُ كُلِّها، ...

وقلتُ: رَوَى السُّلَمِيُّ، عن جعفرٍ في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] قال: بلا واسطة فيما بينه وبينه سراً إلى قلبه، ولا يعلمُ به أحدٌ سواه إلا في العُقْبَى حَتَّى يُعْطِيَهُ الشَّفَاعَةَ لِأَمْتِهِ، وقال الواسِطِيُّ: أَلْقَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَلْقَى ولم يُظْهِرْ ما الذي أَوْحَى لَهُ لِأَنَّهُ حَصَّهُ بِهِ، وما كان مخصوصاً به كان مَسْتُوراً، وما بَعَثَهُ اللهُ إِلَى الخَلْقِ كان ظاهراً<sup>(١)</sup>.

وإلى هذا يُنظَرُ معنى ما رَوَيْنَا في «صحيح البخاري» عن سعيدِ المُقْبِرِيِّ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَبَشَّتُهُ، وَأَمَا الأَخرُ فَلَوْ بَشَّتُهُ قَطَعَ هَذَا البُلْعُومُ<sup>(٢)</sup>. قال البخاريُّ: البُلْعُومُ: مجرى الطَّعام.

قوله: (إن لم تُبَلِّغْ منها أدنى شيءٍ وإن كان كلمةً واحدةً، فأنْتَ كَمَنْ رَكِبَ الأَمْرَ الشَّنِيعَ)، قال ابنُ الحاجب: الشَّرْطُ والجزءُ إذا اتَّحدا كان المرادُ بالجزءِ المبالغةُ، فوَضِعَ قوله: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ موضعَ أمرٍ عظيم، أي: فإن لم تفعلِ فقد ارتكبتِ أمراً عظيماً<sup>(٣)</sup>.

الانتصاف: قال: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ﴾، ولم يَقُلْ: وإن لم تُبَلِّغْ لِيسْتَغَايِرَ لفظاً وإن اتَّحدا معنى<sup>(٤)</sup>، وهو أَحْسَنُ بهجةً مِنْ تَكَرُّرِ اللَّفْظِ الواحدِ في الشَّرْطِ والجزءِ، وهذا مِنْ محاسِنِ عِلْمِ البَيانِ<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام: الجمهورُ على أن المرادُ مِنْ قوله: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾: إن لم

(١) «حقائق التفسير» للسُّلَمِيِّ (٢: ٢٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٠).

(٣) «أمالي ابن الحاجب» (١: ١٨٠).

(٤) في (م) و(غ) و(ص) و(س): «وإن اتحد المعنى»، والمثبت من (ط).

(٥) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٥٨).

تُبْلَغُ واحداً منها كنتَ كَمَنْ لم يُبْلَغْ شيئاً منها، وهذا ضعيفٌ، لأنَّ مَنْ أتى بالبعضِ وتَرَكَ البعضَ فلو قيل: إنه تَرَكَ الكلَّ لكان كذِباً، ولو قيل أيضاً: إنَّ مقدارَ الجُرْمِ في تَرَكَ البعضِ مثلُ مقدارِ الجُرْمِ في تَرَكَ الكلِّ، لكان هذا أيضاً محالاً<sup>(١)</sup>.

وقال القاضي: معناه: أنَّ كتمانَ بعضها يُضَيِّعُ ما أُدِّيَ منها، كتركَ بعضِ أركانِ الصَّلَاةِ، فإنَّ غَرَضَ الدَّعْوَةِ يَتَقَيَّضُ منه، أو يقال: إن لم تفعلْ كأتك ما بَلَغْتَ شيئاً منها، كقولهِ تعالى: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كِتْمَانَ الْبَعْضِ وَالْكَلِّ سَوَاءٌ فِي الشَّنَاعَةِ وَاسْتِجْلَابِ الْعَذَابِ<sup>(٢)</sup>.

وقلتُ: والذي عليه كلامُ المصنِّفِ أنه صَلَّواتُ اللهُ عليه وسَلَامُهُ كان مأموراً بتبليغِ ما أنزَلَ اللهُ تعالى إليه، وهو إتمامُ يكونُ مُمْتَثِلاً للأمرِ إذا لم يُخَالَفْ شيئاً مِنَ المأمورِ به، وإليه الإشارةُ بقولهِ: «فلمْ تُبْلَغْ إِذَا ما كُفِّتَ مِنْ أداءِ الرِّسالاتِ ولم تَوَدَّ منها شيئاً قَطُّ، وذلك أنَّ بعضَها ليسَ أَوْلَى مِنْ بعضٍ بالأداء». ومن ثَمَّ شَبَّهَ المسألةَ بالإيمانِ في قولهِ: «كما أنَّ مَنْ لم يؤمنْ ببعضِها كان كَمَنْ لم يؤمنْ بأكملِها»، وذكرَ في «النِّساء» أنَّ إيمانَ أهلِ الكتابِ ببعضِ الكُتُبِ لا يَصِحُّ إيماناً به؛ لأنَّ طريقَ الإيمانِ إتمامُ هو المعجزةُ، ولا اختصاصَ لها ببعضِ الكُتُبِ دونَ بعضٍ، فلو كان إيمانُهم بها آمناً به إيماناً لأجلِ المعجزةِ لآمنوا به كلُّه، فحينَ آمنوا ببعضِها عَلِمَ أنهم لم يَعتَبِرُوا المعجزةَ، فلم يكنْ إيمانُهم إيماناً، هذا هو المعنى بقولهِ في هذا المقامِ: «لإدلاءِ كلِّ منها بما يُدليهِ غيرها». وفي تمثيلِ المسألةِ بالإيمانِ نُكِنَتْ سَرِيَّةً، وهي كما أنَّ على الرُّسولِ إبلاغَ الكلِّ كذا على المرسلِ إليه الإيمانُ بالكلِّ، والضميرُ<sup>(٣)</sup> في «منها» و«غيرِها» راجعٌ إلى الرِّسالاتِ. المُغْرِبُ: يقالُ: فلانٌ يُدلي إلى الميِّتِ بذَكَر، أي: يتصلُّ، وكلُّ من السَّطحِ حَبَلًا، أي: أرسلَهُ فَتَلَّى.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٠٠).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٤٨).

(٣) في (غ): «والضميران».

كما عَظَّمَ قَتْلَ النَّفْسِ بقوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

والثاني: أن يُراد: فإن لم تفعل فلنك ما يُوجبُه كِتْمَانُ الوحيِ كُلِّهِ مِنَ العقابِ، فَوَضِعَ السَّبَبُ مَوْضِعَ الْمُسَبَّبِ وَيَعْضُدُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ: إن لم تُبلِّغْ رسالتي عَذَّبْتُكَ».

﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ﴾: عِدَّةٌ مِنَ اللَّهِ بِالْحِفْظِ وَالْكَلاَةِ. والمعنى: والله يَضْمَنُ لكَ العِصْمَةَ من أعدائك، فما عُدْرَكَ في مُراقبتهم؟!

فإن قلت: أين ضَمَانُ العِصْمَةِ وقد شُجَّ في وجهه يومَ أُحُدٍ وكُسرت رِباعِيَّتُهُ صلواتُ الله عليه؟ قلت: المرادُ أَنَّهُ يَعِصِمُهُ مِنَ القَتْلِ.

وفيه أن عليه أن يتمل كل ما دُونَ النَّفْسِ في ذات الله، فما أَشدَّ تَكْلِيفَ الأنبياءِ عليهم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وقيل: نزلت بعد يوم أُحُدٍ، و﴿النَّاسِ﴾: الكُفَّارُ؛ بدليل قوله: .....

قوله: (كما عَظَّمَ) صفةٌ مصدرٍ محذوفٍ من غيرِ لفظه، كأنه قال: عَظَّمَ تَرْكُ تَبْلِيغِ البعضِ تعظيماً مثل تعظيم قتل النفس.

قوله: (في ذاتِ الله) أي: في الله، عن البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بعث رسولُ الله ﷺ عشرةً منهم خُبَيْبُ الأنصاريُّ، فأبى ولمَّا خرَجَ المشركونَ به من الحَرَمِ ليقْتُلُوهُ، قال:

ولستُ أبالي حينَ أقتلُ مسلماً  
على أيِّ شقِّ كانَ اللهُ مَضْرَعِي  
وذلك في ذاتِ الإلهِ وإن يَسْأُ  
يُباركُ على أوصالِ يسْلُو ممزَعِ

قوله: (وقيل: نزلت بعد يوم أُحُدٍ) عَظَّفْتُ على قوله: «والله يَضْمَنُ لكَ العِصْمَةَ من أعدائك»، وعلى الأول: العِصْمَةُ عامَّةٌ في كلِّ الأحوال، خاصةً من حيثُ إرادةُ العِصْمَةَ من



﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، ومعناه: أنه لا يُمكنهم مما يُريدون إنزاله بك من الهلاك. وعن أنس: كان رسولُ الله ﷺ يُجرُسُ حتى نزلت.....

القتل، وعلى الثاني: خاصةً بحسبِ الزمانِ عامةً في مُقتضاها، يعني: أن الله تعالى لا يُمكنهم مما يريدون إنزاله بك من الهلاك، لكن يُشكلُ هذا بما استتبَّ لليهود من تمكُّنهم من أن سمَّوه، ولهذا فسَّروا قوله تعالى: ﴿وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ بقولهم: إنهم يبدلون جهدهم في قتله ولذلك سمَّوه، ويُمكن أن يُقال: إن المعنى: يا أيها الذي تصدَّى لمنصبِ الرِّسالة وتبليغ ما أنزلَ إليه، امضِ لشأنك وأدِّ ما عليك ولا تهتمَّ بأعدائك، فإنه تعالى ضَمِنَ لك العِصمةَ من الهلاك بسببِ تبليغِ الوحي؛ لأنه لا يهدي القومَ الكافرين إلى إطفاءِ نُورِ الله تعالى لقوله تعالى: ﴿وَيَأْتِيكَ اللَّهُ بِالْآنِ يَتَّبِعُهُ نُورُهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢]، ففي وَضْعِ قوله: ﴿الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ مَوْضِعَ ضَمِيرِ ﴿النَّاسِ﴾ وإن لم يُقل: لا يهديهم إشعارًا بذلك، ولم يكن تمكينُ اليهودِ مما أرادوا به من الهلاكِ يومَ خيبرٍ لأجلِ التبليغِ، بل للذِّبِ عن البلادِ والأموالِ والأنفسِ، وسَبَقَ في «البقرة» الحديثُ الوارد فيه في تفسيرِ قوله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧] (١).

الراغب: عصمةُ الأنبياء: حِفْظُهُ إياهم أولاً: بما حَصَّهم به من صَفَاءِ الجواهر، ثم بما أولاهم من الفضائلِ والأخلاقِ، ثم بالنُّصرةِ وتثبيتِ أقدامهم، ثم بإنزالِ السَّكينةِ عليهم وبحِفْظِ قلوبهم، وبالتوفيقِ (٢).

قوله: (كان رسولُ الله ﷺ يُجرُسُ حتى نزلت) الحديثُ أخرجه الترمذِيُّ عن عائشة رضيَ اللهُ عنها (٣)، فعلى هذا التخصيصِ بحسبِ الزمانِ دونَ الأشخاصِ كما في الثاني، والمرادُ بالعصمة: سائرُ ما يرومُه الأعداءُ من الشَّوءِ.

(١) انظر: (٢: ٥٦٩).

(٢) «مفردات القرآن» ص ٥٧٠.

(٣) أخرجه الترمذِي (٣٠٤٦) عن عائشة، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٢٢١) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨١٨٦).

فأخرج رأسه من قبة آدم وقال: «انصروا يا أيها الناس، فقد عصمني الله من الناس».

[﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِن رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ ٦٨]

﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ أي: على دين يُعتدُّ به حتى يُسمى شيئاً؛ لفساده ويُطلانه كما تقول: هذا ليس بشيء، تُريد تحقيره وتصغير شأنه، وفي أمثالهم: أقلُّ من لا شيء.

﴿فَلَا تَأْسَ﴾: فلا تنأسف عليهم لزيادة طغيانهم وكُفْرهم، فإنَّ ضرر ذلك راجع إليهم لا إليك، وفي المؤمنين غنى عنهم.

[﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصَارَىٰ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٦٩]

﴿وَالصَّالِحُونَ﴾ رُفِعَ على الابتداء، وخبره محذوف، والنسبة به التأخير عما في خبر ﴿إِنَّ﴾ من اسمها وخبرها، كأنه قيل: إنَّ الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا، والصابئون كذلك، وأنشد سيبويه شاهداً له:

وإلا فاعلموا آنا وأنتم بُعَاةٌ ما بَقِينَا فِي شِقَاقِ

قولُه: (وإلا فاعلموا) البيت، بعد:

إذا جُرِّتْ نَوَاصِي آلِ بَدْرِ فَأَدُّوْهَا وَأَسْرِي فِي الْوِثَاقِ<sup>(١)</sup>

الشُّقَاقُ: العداوة، وسببه أن قوماً من آلِ بَدْرِ مِنَ الْفَزَارِيِّينَ جاؤوا بني لأم من طَمِينٍ، فعَمَدَ بنو لأم إليهم فجزوا نواصيهم وقالوا: مَنَّا عليكم ولم تقتلُكم، وحبسوهم، فقال بشرُ

(١) لبشر بن أبي خازم في «ديوانه» ص ١٦٥.

أي: فاعلموا أننا بُعَاةٌ وأنتم كذلك.

فإن قلت: هَلَا زَعَمْتَ أَنَّ ارْتِفَاعَهُ لِلْعَطْفِ عَلَى مَحَلِّ ﴿إِنَّ﴾ واسمِهَا؟ قلت: لا يَصِحُّ ذَلِكَ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الْخَيْرِ. لا تقول: إنَّ زَيْدًا وَعَمْرُو مَنْطَلِقَانِ.

فإن قلت: لِمَ لا يَصِحُّ وَالتَّيْبَةُ بِهِ التَّأخِيرُ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: إنَّ زَيْدًا مَنْطَلِقٌ وَعَمْرُو. قلت: لِأَنِّي إِذَا رَفَعْتُهُ رَفَعْتُهُ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ ﴿إِنَّ﴾ واسمِهَا: وَالْعَامِلُ فِي مَحَلِّهَا هُوَ الْإِبْتِدَاءُ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْعَامِلُ فِي الْخَيْرِ، لِأَنَّ الْإِبْتِدَاءَ يَنْتَظِمُ الْجُزْأَيْنِ فِي عَمَلِهِ كَمَا تَنْتَظِمُهَا «إِنَّ» فِي عَمَلِهَا، فَلَوْ رَفَعْتَ ﴿وَالصَّابِثُونَ﴾ السَّمَوِيَّ بِهِ التَّأخِيرُ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَقَدْ رَفَعْتَ الْخَيْرَ بـ ﴿إِنَّ﴾، لَاعْمَلْتَ فِيهَا رَافِعِينَ مُخْتَلَفِينَ.

ابنُ أَبِي خَازِمِ الْبَيْتِينَ، أَي: قَدْ جَزَزْتُمْ نَوَاصِيَهُمْ فَاحْمِلُوا غَرَامَةَ الْجَزْأَيْنِ وَأَطْلِقُوا مَنْ أَسْرَمْتُمْ مِنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَاعْلَمُوا أَنَّا نَظَلِمُكُمْ كَمَا أَنْكُمْ ظَلَمْتُمُونَا، وَقَدَّمْتُمْ لِلْإِيدَانِ بِأَنَّهُمْ أَوْعَلُّ فِي الْبَغْيِ؛ لِأَنَّ بَغْيَ الْقَاتِلِ جَزَاءٌ لِبَغْيِهِمْ.

قَوْلُهُ: (لِلْعَطْفِ عَلَى مَحَلِّ ﴿إِنَّ﴾ واسمِهَا)، قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَذَلِكَ أَنَّ مَوْضِعَ ﴿إِنَّ﴾ وَمَا عَمَلَتْ فِيهِ الرَّفْعُ، لِكَوْنِ الْمَعْنَى لَمْ يَتَغَيَّرْ، فَجَاءَ الْعَطْفُ لِذَلِكَ، وَأَمَّا سَائِرُ أَخْوَاتِهَا فَمُخَالَفَةٌ لَهَا فِي الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ صَحَّ الْعَطْفُ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (لَاعْمَلْتَ فِيهَا) أَي: فِي الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَوْ رُفِعَ «الصَّابِثُونَ» بِالْإِبْتِدَاءِ بَأَنَّ يَكُونَ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ ﴿إِنَّ﴾ واسمِهَا، لَكَانَ الْعَامِلُ فِي الْمَبْتَدَأِ التَّجْرِيدَ، وَفِي الْخَبَرِ: ﴿إِنَّ﴾، فَيَلْزَمُ أَنَّ يَكُونَ الْعَامِلُ فِي الْمَبْتَدَأِ غَيْرَ الْعَامِلِ فِي الْخَبَرِ، وَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مَرْفُوعًا بِمَا ارْتَفَعَ بِهِ الْمَبْتَدَأُ كَمَا قُرِّرَ، وَلَا يُمَكِّنُ تَقْدِيرُ عَمَلَيْنِ فِيهِ بِأَنَّ يُقَالَ: إِنَّهُ مَرْفُوعٌ بـ «إِنَّ» وَالْإِبْتِدَاءُ مَعًا، لِلْقَطْعِ بِأَنَّ اسْمًا وَاحِدًا لَا يَكُونُ فِيهِ رَفْعَانِ، قَالَ صَاحِبُ «الْفَرَائِدِ»: لَا يَسْتَقِيمُ قَوْلُهُ فِي الْجَوَابِ: «لَأَنِّي إِذَا رَفَعْتُهُ» إِلَى آخِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَسْنَا اعْتَبَرْنَا التَّأخِيرَ وَجَبَّ أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِيهِ وَفِي الْخَيْرِ

(١) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ١٨٠).

فإن قلت: فقوله ﴿وَالصَّادِقُونَ﴾ معطوف لا بد له من معطوف عليه، فما هو؟ قلت: هو مع خبره المحذوف جملة معطوفة على جملة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ إلى آخره، ولا محل لها كما لا محل للتي عطفت عليها.

فإن قلت: ما التقديم والتأخير إلا لفائدة، فما فائدة هذا التقديم؟ قلت:.....

الابتداء، وإنما لزم إعمال عاملين مختلفين إذا لم ينووا التأخير فيقال له: إن قولك: وجب أن يكون العامل فيه وفي الخبر الابتداء<sup>(١)</sup> هذا إذا قدر له خبر آخر كما اختار المصنف وحمل الآية عليه، لكن الكلام فيه أن يكون الخبر هو المذكور بعينه، نعم، يرد عليه أن الآية ليست من قبيل: إن زيدا وعمرو منطلقان؛ لأن قوله تعالى: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ صالح لكل المذكورين، فهو من قبيل إن زيدا وعمرو منطلق، قال ابن الحاجب: وليس قول من قال: إن زيدا وعمرو قائم من قبيل المنوع؛ لأن قائم إما أن يقدر خبراً عن «عمرو»، فيكون خبر زيد مقدماً، وإما أن يجعل خبراً عن الاسم الأول وخبر الثاني محذوف، فعلى التقديرين لم يعطف إلا بعد مضي الخبر، بخلاف: إن زيدا وعمرو منطلقان، فإن ذلك غير ممكن لتشريكهما جميعاً في خبر واحد<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً في شرح قول المصنف في «المفصل»<sup>(٣)</sup>: فعلى التقديم والتأخير كأنه ابتدأ بعد ما مضى الخبر، الكلام يحتمل أمرين، أحدهما: ما ذكره في «الكشاف»: ﴿وَالصَّادِقُونَ﴾: رفع على الابتداء وخبره محذوف، والآخر: أن قوله: فعلى التقديم والتأخير، أي: فعلى تقدير الخبر مقدماً على «الصابئون» وتقدير «الصابئون» مؤخراً عنه، ويصح في مثل هذا أن يعبر بالتقديم والتأخير، وهذا أولى لما يلزم فيه الحذف فقط، وفي ذلك الحذف وتغيير الموضع، ولأن مذهب سيبويه في قولك: زيد وعمرو قائم أن الخبر للثاني، وخبر الأول محذوف، واستدل على ذلك بقوله:

(١) من قوله: «وإنما لزم» إلى هنا أثبتته من (ط) و(م).

(٢) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ١٨٢).

(٣) المصدر السابق (٢: ١٨٣).

فائدته التنبية على أن الصابئين يُتاب عليهم إن صحَّ منهم الإيمان، والعمل الصالح، فما الظنُّ بغيرهم؟ وذلك أنَّ الصابئين أبيعُ هؤلاء المَعْدُودِينَ ضلَّالًا وأشدُّهم غيًّا، وما سُمُّوا صابئينَ إلَّا لأنهم صَبَّوْا عن الأديانِ كُلِّها، أي: خَرَجُوا، كما أنَّ الشاعرَ قدَّم قوله: «وأنتم» تنبيهاً على أن المخاطبينَ أوغَلَ في الوصفِ بالبُغَاةِ من قومه حيث عاجلَ به قبلَ الخيرِ الذي هو «بُغَاةٌ»؛ لثلاثاً يدخلُ قومه في البغي قبلهم مع كونهم أوغَلَ فيه منهم وأثبتَ قدماً.

نحنُ بما عندنا وأنتَ بما عندك راضٍ والقولُ مختلفٌ<sup>(١)</sup>

لأنه لو كان خَبَرًا عن «نحن» لقال: راضون، هذا تلخيصُ كلامه<sup>(٢)</sup>.

ونَقَلَ أبو البقاء عن سيبويه في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْسَوُا﴾ [التوبة: ٦٢]: بأنَّ «أَحَقُّ»: خَبَرٌ «الرَسُول» وخَبَرُ الأَوَّلِ محذوف، وهذا أقوى من عكسه؛ لأنه لا يلزَمُ منه التفریقُ بَيْنَ المبتدأ والخبر<sup>(٣)</sup>، فيقال: إنَّ قولَ المصنِّف: «إنما يقال: تقديم وتأخيرٌ للمُزَالِ لا للقاءِ في مكانه»: جوابٌ عما عسى أن يتوهم متوهمٌ مثل ما توهم ابنُ الحَاجِبِ<sup>(٤)</sup> في ذلك التقديم والتأخير، ولأنه يُفَوِّتُ على ذلك التقدِيرَ الغَرَضَ المطلوبَ من التقديم والتأخير، وهو الاهتمام، وأنَّ الصابئينَ أشدُّ غيًّا من هؤلاء، قال صاحبُ «الفرائد»: ويُمكنُ أن يقال: هذا على حدِّ قولِ مَنْ قال: ولا سابقُ شيئاً، وحقُّ الكلام أن يقول: ولا سابقاً، لأنه بعدَ قوله: «بدا لي أني لستُ مُدْرِكُ ما مَضَى»<sup>(٥)</sup>، ولكنه قال: ولا سابق؛ لأنه ساعَ له أن يقول: لستُ بمُدْرِكِ

(١) البيت قيل: إنه لعمر بن امرئ القيس الأنصاري، انظر: «البيان والتبيين» ص ٤٣٦ و«لسان العرب»

(٢) (٤٥: ٥) وقيل: إنه لدرهم بن زيد الأنصاري، انظر: «الإنصاف في مسائل الخلاف» (١: ٩٥) وقيل:

إنه لقيس بن الحطيم كما في «كتاب سيبويه» (١: ٧٤).

(٣) انظر: «كتاب سيبويه» (١: ٧٤).

(٤) «البيان في إعراب القرآن» (٢: ٦٤٨).

(٥) «الإيضاح في شرح المفصل» (٢: ١٨٣).

(٥) سبق تخريج البيت من «ديوان زهير بن أبي سلمى».

فإن قلت: فلو قيل: «والصابئين وإياكم» لكان التقديم حاصلًا. قلت: لو قيل هكذا لم يكن من التقديم في شيء؛ لأنه لا إزالة فيه عن موضعه، وإنما يقال مقدم ومؤخر للمُزال لا للصار في مكانه، ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام.

ما مَضَى، فكانه قال كذلك، فكذلك هاهنا كأنه قيل: الذين آمنوا والذين هادوا. ولا يلزم هاهنا إعمال عاملين مختلفين؛ لأن الخبر، وهو: ﴿مَنْ آمَنَ﴾ إلى آخره، يجعل خبراً له «الصابئون والنصاري»، وخبر ﴿إِنَّ﴾ محذوفٌ بدلالة المذكور بعده، وأما فائدة العدول عن النصب إلى الرفع فهي أن مَطْنَةَ العفو والتجاوز في حق المنافقين وهم المعنويون بـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ على ما قيل، وفي حق اليهود، أبعدُ منها في حق الصابئين والنصارى؛ لأن عنادَ الفريقين واستهزاءهما أكبر، فوجب في حقهما أن يُذكرَا في صدر الكلام، ولا يجب في الأخيرين.

قلت: هذا الكلام منبني على أن «النصاري» معطوف على «الصابئون»، لا على «الَّذِينَ هَادُوا»، ولكن سياق الآية يأبى هذا التقدير؛ لأنها سبقت في شأن أهل الكتاب، وذكر «الصابئون» استطراداً، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾، وكذا الآيات السابقة واللاحقة، وحين كان السياق في سورة الحج<sup>(١)</sup> على العموم جيء بـ «الصابئين» منشوقاً نسقاً أخواته، وهاهنا «النصاري» عطفت على «الَّذِينَ هَادُوا» لا على «الصابئون»؛ لأنها مقصودان بالذكر متبوعان دونه فلا بد من التزام التقديم.

قوله: (ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام)، وذلك أن الاعتراض هو مما يتخلل في أثناء الكلام لتأكيد مضمون المعترض فيه، وهذا تأكيد لما يلزم من إيراد الكلام لا من مضمونه، ومن ثم قال: كان جارياً «مجرى الاعتراض»، وقلنا: إنه استطراد.

الانصاف: صدق الرَّغْشَرِيُّ، لكن يرُدُّ عليه أنه لو عطفت «الصابئين» ونصبه كما قرأ

(١) يقصد الآية (١٧) من سورة الحج.

فإن قلت: كيف قال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ثم قال: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾؟ قلت: فيه وجهان: أن يُراد بـ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: الذين آمنوا باليستهم وهم المنافقون، وأن يُراد بـ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾: من ثبت على الإيمان واستقام ولم تُخالجه ريبة فيه.

فإن قلت: فما محل ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾؟ قلت: إما الرِّفْعُ على الابتداء وخبره ﴿فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ والفاء لِيَتَضَمَّنِ المبتدأ معنى الشَّرْطِ، ثم الجملة كما هي خبر ﴿إِنَّ﴾ وإما النَّصْبُ على البَدَلِ من اسمِ ﴿إِنَّ﴾ وما عطف عليه، أو من المعطوف عليه.

ابن كثير<sup>(١)</sup>، لأفاد دُخُولِهِمْ فِي جُمْلَةِ التَّوْبِ عَلَيْهِمْ، وَفَهُمْ مِنْ تَقْدِيمِ ذِكْرِهِمْ عَلَى «النَّصَارَى» مَا يُفْهَمُ مِنَ الرَّفْعِ، وَهُوَ أَنَّهُمْ أَوْعَلُّ فِي الكُفْرِ، وَقَدْ تَبَيَّنَ عَلَيْهِمْ، فَالنَّصَارَى أَوْلَى، وَيَكُونُ الكَلَامُ جُمْلَةً وَاحِدَةً مَخْتَصِرَةً، وَالعَطْفُ إِفْرَادِيٌّ، فَلِمَ عَدَلَ إِلَى جَعْلِهِ جُمْلَتَيْنِ؟ وَجَوَابُهُ: أَنَّهُ لَوْ عَطَفَهُ وَنَصَبَهُ لَمْ يَحْصُلْ فَهْمُ الخُصُوصِيَّةِ لَهُؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ الأَصْنَافَ كُلَّهَا عَطَفَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضِ عَطْفِ المَفْرَدَاتِ، وَهَذَا الصَّنْفُ مِنْ جُمْلَتِهَا، وَالحَبْرُ عَنْهَا وَاحِدٌ، وَأَمَّا الرَّفْعُ فَيُقْطَعُ عَنِ العَطْفِ الإِفْرَادِيِّ، وَتَخْتَصُّ بِقِيَّةِ الأَصْنَافِ بِالحَبْرِ المَذْكُورِ، وَخَبْرُ هَذَا الصَّنْفِ مَفْرَدٌ مُسْتَقِلٌّ فَيُقَيَّدُ المَقْصُودُ السَّابِقُ ذِكْرُهُ، وَفَهُمْ مِنْ تَقْدِيمِ الحَبْرِ مِنْ قُوَّةِ الدَّلَالَةِ مَا لَا يُفِيدُهُ تَأْخِيرُهُ<sup>(٢)</sup>.

وأما قراءة ابن كثير - وإن كان هو من الأئمة - فشاذة بحمل النَّصْبِ عَلَى الاختصاص، أي: أذكر، لئلا تكون مخالفة لقراءته المشهورة ولسائر الأئمة.

قوله: (فيه وجهان)، والظاهر يُوهم أنه جواب واحد، لكن المراد من الإيراد: أن ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ إن أُريدَ به المنافقون يُحْمَلُ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ عَلَى مَنْ أَخْلَصَ الإِيْمَانَ، وَإِنْ أُريدَ به المومنون الخُلُصُ يُحْمَلُ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ عَلَى مَنْ ثَبَّتَ عَلَى الإِيْمَانَ، وَالجَوَابُ الأوَّلُ أَقْرَبُ إِلَى الغَرَضِ؛ لِأَنَّ الَّذِي سَبَقَتْ الآيَةُ لَهُ التَّشْدِيدُ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ إِنْ آمَنُوا

(١) انظر: «المحتسب» (١: ٣٢٥) و«البحر المحيط» (٤: ٣٢٥).

(٢) «الاتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٠).

فإن قلت: فأين الراجع إلى اسم ﴿إِنَّ﴾؟ قلت: هو محذوف، تقديره: مَنْ آمَنَ منهم، كما جاء في موضع آخر.

وقرى: (والصَّابِئُونَ) بياء صريحة، وهو من تخفيف الهمزة كقراءة مَنْ قرأ:....

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمُ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، وَذَكَرُ الْمُنَافِقِينَ وَالصَّابِئِينَ عَلَى الْمُبَالِغَةِ كَمَا سَبَقَ، فَإِذَنْ لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُخْلِصِينَ مَدْخَلٌ فِي الْغَرَضِ وَالْأَسْلُوبِ، وَلِذَلِكَ أُخِّرَهُ، وَأَنَّهُمْ إِذَا شَرَكُوهُمْ فِي الْحَبْرِ، وَهُوَ: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ بِمَعْنَى كَبَّتْ عَلَى الْإِيمَانِ، يَلْزَمُ وَجُوبَ اشْتِرَاكِهِمْ فِي الْخُلُوصِ فِي الْإِيمَانِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وَذَلِكَ بَعِيدٌ، وَلِذَلِكَ جَعَلَ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾: بَدَلًا مِنْ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وَحَدَهُ فِي وَجْهِ قَوْلِهِ: «عَلَى الْبَدَلِ مِنْ اسْمِ ﴿إِنَّ﴾ وَمَا عَطِيفٌ عَلَيْهِ أَوْ مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ». قَالُوا: أَرَادَ أَنْ ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ إِمَّا بَدَلٌ مِنَ الْمَجْمُوعِ مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَالْمَعْطُوفِ، أَوْ بَدَلٌ مِنْ اسْمِ ﴿إِنَّ﴾ فَحَسِبُ.

قلت: إذا كان بَدَلًا مِنَ الْمَجْمُوعِ فَالْمَعْنَى عَلَى مَا سَبَقَ: أَنَّ الصَّابِئِينَ أَشَدُّ غِيَاً، وَأَمَّا إِذَا كَانَ بَدَلًا مِنْ اسْمِ ﴿إِنَّ﴾ وَحَدَهُ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ حُكْمٌ ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ﴾ حُكْمٌ ﴿وَالصَّابِئُونَ﴾ فِي الرَّفْعِ وَالْقَطْعِ، وَتَقْدِيرُ الْحَبْرِ عَلَى مَا سَبَقَ فِي «الصَّابِئُونَ» وَحَدَهُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ آمَنَ مِنْهُمْ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ، وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى كَذَلِكَ، فَحَيْثُ يُخْرِجُ الْكَلَامُ عَنِ الْمَقْصُودِ وَيَكُونُ أَبْعَدَ مِنْ اخْتِيَارِ صَاحِبِ «الْفَرَائِدِ»، وَقِيلَ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «أَوْ مِنْ: الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ» الْمَعْطُوفَ فِيهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى اللَّامِ، وَالضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ عَائِدٌ إِلَى اسْمِ ﴿إِنَّ﴾، وَلَيْسَ بِوَجْهِ حَسَنٍ لِمَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ. أَيْضًا، لِمَا صَرَّحَ الْمَصْنُفُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥] (١) فَحَيْثُ يَلْزَمُ التَّكْرَارُ.

قوله: (فأين الراجع؟) هذا على تقدير البدلية لا الخبر، لوجود الراجع من قوله:

﴿عَلَيْهِمْ﴾

(١) انظر: (٧: ٢٠٥).



(يَسْتَهْزِئُونَ)، (والصَّابُونَ) وهو مِنْ: صَبَوْتُ؛ لأنهم صَبَوْا إلى اتِّباع الهوى والشَّهواتِ في دينهم ولم يتَّبِعُوا أدلَّةَ العقل والسمع. وفي قراءة أبي رَضِي الله عنه: (والصابئين) بالنصب، وبها قرأ ابنُ كثيرٍ، وقرأ عبدُ الله: (يا أيُّها الذين آمنوا والَّذِينَ هَادُوا والصَّابِثُونَ).

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [٧٠]

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا﴾ ميثاقهم بالتَّوْحِيدِ ﴿وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا﴾ لِيَقْفُوهم على ما يأتون وما يذُرُّون في دينهم. ﴿كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾ جملةٌ شرطيةٌ وَقَمَت صفةٌ لـ ﴿رَسُولًا﴾ والراجعُ محذوفٌ، أي: رسولٌ منهم ﴿بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ﴾: بما يخالف هَوَاهُم وَيُضَادُّ شَهَوَاتِهِمْ من مَسَاقِ التَّكْلِيفِ والعملِ بالشرائع.

فإن قلت: أين جوابُ الشرطِ، فإنَّ قوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ نابٌ عن الجواب؛ لأنَّ الرَّسُولَ الواحدَ لا يكون فریقين، ولأنه لا يحسنُ أن تقولَ: إنَّ أكرمتُ أخي، أخاك أكرمتُ.

قوله: (ولأنه لا يحسنُ أن تقولَ: إنَّ أكرمتُ أخي، أخاك أكرمتُ). قال صاحبُ «التقريب»: إنَّما لم يحسنُ لأنَّ محلَّ تأثيرِ الشرطِ هو الفعلُ، وبتقدُّمِ المفعولِ يبعُدُ عن المؤثرِ، ولأنها تُتَوَهَّمُ بادي الرأي بتقدُّمِ المفعولِ شَبَّهَها بالجملةِ الاسميَّةِ التي يجبُ فيها الفاء.

وقلتُ: الظاهرُ أنَّ المرادَ من السؤالِ برُمَّتِهِ طَلَبُ المطابقةِ ومُراعاةِ المناسبةِ بينَ الشرطِ والجزءِ من حيثُ المعنى لا تصحيحه من جهةِ الإعرابِ، ومن ثمَّ قال: «لا يحسنُ»، ألا ترى كيف ذَهَبَ أبو البقاء<sup>(١)</sup> والقاضي<sup>(٢)</sup> إلى أنَّ جوابَ الشرطِ: ﴿كَذَّبُوا﴾، وتقديرُ السؤالِ من وجهين:

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٢).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٠).

أحدهما: أن المذكور في الشرط رسول واحد؛ لأن قوله: ﴿كَلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾ بيان لقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رُسُلًا﴾ وتفصيل لصيغة الجمع، أي: كلما جاءهم رسول من الرسل، وفي المذكور فريقان منهم فلا مطابقة.

وثانيهما: أن تقديم المفعول مفيد للاختصاص ولا دلالة في الشرط عليه، والواجب المطابقة أيضاً.

وأجاب عنه: أن الجواب محذوف والجملة مستأنفة على تقدير الجواب عن سؤال مورده الجملة الشرطية مع موصوفها، وذلك أن في إيقاع قوله: «كلما جاءهم رسول بها لا تهوى أنفسهم ناصبوه» بعنا للسامع على أن يقول: كيف كانت مناصبتهم معهم وهم جاؤوا تترى أشتاتا؟ فقل مجيباً: بذلوا جهدهم في تكذيب فريق، وانتهزوا قرصاً لقتل آخرين بها أمكن من الكيد، وأما تقديم المفعول في قوله: «فريقاً يقتلون» فللمحافظة على الفاصلة، وفي ﴿كَذَّبُوا﴾ للمطابقة بين القريتين، نحو: ﴿إِيَّاكَ تَبَدُّ وَإِيَّاكَ نَسَعِيثُ﴾ في وجه، وعلى المثال لا تقتضي التقديم أصلاً.

وقال صاحب «الانصاف»: يدل على حذف الجواب مجيئه ظاهراً في الآية التي هي توأمة هذه: ﴿أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]، ولو قدر الزمخشري المحذوف بما ظهر في هذه فقال عوّص ناصبوه: استكبروا، لكان أولى<sup>(١)</sup>.

وقلت: لو أتى به لاحتاج إلى تأويل الاستكبار بالمناسبة؛ لأن المقاتلة والتكذيب مسبوқан بالمناسبة، والمناسبة نتيجة الاستكبار وسبب عنه، فقدّر السبب تعليلاً للاعتبار، ألا ترى كيف جيء بالفاء الفصيحة في قوله: ﴿فَفَرِيقًا﴾، أي: استكبرتم فناصرتموهم ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

(١) «الانصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٢).

قلت: هو محذوفٌ يدلُّ عليه قوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ كأنه قيل: كلُّما جاءهم رسولٌ منهم ناصبوه، وقوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا﴾ جوابٌ مستأنفٌ لقائلٍ يقول: كيف فعلوا برسولهم؟

فإن قلت: لمَ جيءَ بأحدِ الفعلينِ ماضيًا وبالآخر مضارعًا؟ قلت: جيءَ بـ ﴿يَقْتُلُونَ﴾ على حكايةِ الحالِ الماضيةِ استيفاظًا للقتلِ، واستحضارًا لتلكِ الحالِ الشنيعةِ للتعجيبِ منها.

[﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (٧١)]

فإن قلت: كيف ذكَّرَ المصنّفُ في البقرة وجهين، حيث قال: «إنما لم يقل: وفريقاً قتلتم؟ لأن المراد إما حكاية الحال الماضية أو الاستمرار، أي: فريقاً تقتلواهم بعد لا تكف تحومون حول قتل محمد صلوات الله عليه وسلامه»<sup>(١)</sup>، وقصّر هاهنا على وجوه واحد؟ قلت: خصّص هذه الآية بحكاية حال أسلافهم لقرينة ضمائر الغيب، وترك تلك الآية على الاحتمالين لقرينة ضمائر المخاطبين، ليكون توبيخاً للحاضرين وتعييراً لهم بفعل آبائهم، ومن ثمَّ عقَّب هذه الآية بقصة عيسى عليه الصلاة والسلام وبقوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ الآية [المائدة: ٧٨]، وتلك بقوله: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، وبقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ الآيات [البقرة: ٨٨-٨٩].

قوله: (ناصره)، الأساس: ومن المجاز: نصبنا لهم حرباً، وناصرناهم مناصبةً، وناصربت لفلان: عاديته نصباً.

(١) انظر: (٢: ٥٦٧-٥٦٨).

قرئ: ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ بالنَّصْبِ على الظاهر، وبالرَّفْعِ على: «أَنْ» هي المخففة من الثقيلة، أصله: أنه لا تكونُ فتنةً، فحُفِّتْ «أَنْ» وحُذِفَ ضَمِيرُ الشَّانِ. فإن قلتَ كيف دخلَ فِعْلُ الحُسْبَانِ على «أَنْ» التي للتَّحْقِيقِ؟ قلتُ: نُزِّلَ حُسْبَانُهُمْ لِقَوَّتِهِ في صُدُورِهِمْ منزلةَ العلمِ.

فإن قلتَ: فأين مفعولاً «حَسِبَ»؟ قلتُ: سَدَّ مَا يَشْتَمَلُ عَلَيْهِ صلة «أَنْ» و«أَنْ» مِنَ المُسْنَدِ والمُسْنَدِ إِلَيْهِ مَسَدُّ المَفْعُولَيْنِ، والمعنى: وَحَسِبَ بنو إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُمْ مِنَ اللَّهِ فِتْنَةٌ؛ أَي: بَلَاءٌ وَعَذَابٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

﴿فَعَمُوا﴾ عن الدِّينِ ﴿وَصَمُّوا﴾ حِينَ عَبَدُوا العِجْلَ، ثم تابوا عن عبادة العجل ف﴿تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ كَرَّةً ثَانِيَةً.....

قوله: (قرئ: ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ بالنصب): كلهم سوى أبي عمرو وحمزة والكسائي، فإنهم قرؤوا بالرَّفْعِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (على الظاهر) أي: على «أَنْ» في ﴿أَلَا تَكُونُ﴾ هي الناصبة للفعل.

اعلم أن الفعل الواقع قبل «أَنْ» لا يخلو من أن لا يتحمل سوى الشك نحو: طمعت أن تقوم، فلا يجوز في مدحها إلا النصب، لأن المخففة من الثقيلة للتحقيق، والتحقيق<sup>(٢)</sup> ينافي الشك، أو أن لا يتحمل سوى اليقين فلا تكون ناصبة بل مخففة، كقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْحُومٌ﴾ [المزمل: ٢٠]، أو احتمل الوجهين كما في هذه الآية، فيجوز فيه الأمران.

قوله: (ثم تابوا عن عبادة العجل ف﴿تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ كَرَّةً ثَانِيَةً بطلبهم المحال). وأيضاً، عَطْفُ ﴿وَحَسِبُوا﴾ على ﴿كَذَّبُوا﴾ مؤذِنٌ أَنَّ هَذَا الحُسْبَانَ متأخراً عن التكذيب والقتل، ولا ارتيابَ أنها تأخراً عن زمانِ موسى عليه الصلاة والسلام، ولعله يتشبهت بأن الواو ليست للترتيب، والنظم غير منظور إليه، وقال الزجاج: مَنْ قَرَأَ (أَلَا تَكُونُ

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥٠ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

(٢) قوله: «والتحقيق» سقط من (ص).

### بطلبيهم المحال غير المعقول في صفات الله تعالى، وهو الرؤيئة.

فتنةٌ بالرفع، فالمعنى: أنه لا تكون فتنة، أي: حَسِبُوا فَعَلَهُمْ غَيْرَ فَاتِنٍ لَهُمْ، وذلك أنهم كانوا يقولون: إنهم أبناء الله وأحباؤه فَعَمُوا وَصَمُوا، يعني أنهم لم يعملوا بما سَمِعُوا ولم يَدَّبَرُوا الآياتِ فصاروا كالأعمى والأصم، ثم تاب الله عليهم، أي: أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ مُحَمَّدًا ﷺ يُعَلِّمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنْ آمَنُوا وَصَدَّقُوا فَلَمْ يَكْثُرْهُمُ فَقِيلَ: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ بعد أن ازداد لهم الأمر وضوحاً<sup>(١)</sup>.

قلت: يردُّ هذا القول ما سبق أن قوله: ﴿قَرِيبًا كَذَبُوا وَقَرِيبًا يَقْتُلُونَ﴾ واردة في حكاية حال أسلاف اليهود دون الحاضرين، و«حَسِبُوا»: عَطَفُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَبُوا﴾ يعني: كَذَّبُوا وَقَتَلُوا وَحَسِبُوا أَنْ لَا بَلَاءَ وَلَا فِتْنَةَ، والقول ما ذكَّره الإمام: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾ إنما كان برسولٍ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مِثْلَ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمَا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَوَقَعَتْ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُوا<sup>(٢)</sup>، ويؤيده قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ الآيات [المائدة: ١٧-١٩]، وقوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨].

قوله: (بطلبيهم المحال غير المعقول في صفات الله تعالى، وهو الرؤيئة): تخصيص من غير دليل، على أن فائدة الفاء في الأولى ومن ثم في الثانية لم تظهر، لعل عنده طلب الرؤيئة أعظم من عبادة العجل، فجيء بضم للتراخي في الرتبة، أو طلب الرؤيئة تأخر عن عبادة العجل بمدة مديدة، لكن الذي صرح به في قوله تعالى قال: ﴿لَنْ تَرِنُنِي﴾ [الاعراف: ١٤٣]: أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا مَعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ وَأَنَّ طَلْبَ الرُّؤْيِيَّةِ كَانَ لِأَجْلِهِمْ<sup>(٣)</sup>، وكانت عبادة العجل من المتخلفين حيثئذ، لقوله تعالى: ﴿قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥] فلا يصح إذن<sup>(٤)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعراجه» (٢: ١٩٥).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٠٧).

(٣) «الكشاف» (٦: ٥٥١).

(٤) هذه الفقرة وردت في الأصول الخطية قبل فقرة «قوله: ثم تابوا...»، وأخرتها هنا مراعاة لترتيب الكلام في «الكشاف».

وقرى: (عُمُوا وَصُمُوا) بِالضَّمِّ عَلَى تَقْدِيرِ: عَمَاهُمْ اللَّهُ وَصَمَّهْمُ؛ أَي: رَمَاهُمْ وَضَرَبَهُمْ بِالْعَمَى وَالصَّمَمِ، كَمَا يُقَالُ: تَزَكَّتُهُ: إِذَا ضَرَبْتَهُ بِالنَّيْزِكِ، وَرَكَبْتُهُ: إِذَا ضَرَبْتُهُ بِرُكُوبِكَ. ﴿كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾: بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ، أَوْ عَلَى قَوْلِهِمْ: أَكَلُونِي الْبَرَاغِيثُ، أَوْ هُوَ خَيْرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذوفٌ، أَي: أَوْلَئِكَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ.

[لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾]

لم يُفَرِّقَ عيسى عليه الصلاة والسلام بينه وبينهم في أنه عبدٌ مَرْبُوبٌ كمثلهم، وهو احتجاجٌ على النَّصَارَى. ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ في عبادته، أو فيها هو مختصٌ به من صفاته أو أفعاله ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ التي هي دارُ الْمُوحِدِينَ؛ .....

قوله: (بِالنَّيْزِكِ)، الجوهريُّ: هو رُمحٌ قصيرٌ، فارسيٌّ معرَّبٌ، وقد تكلَّمتُ به الفُصْحَاءُ، وقد تَزَكَّتُهُ: إِذَا طَعَنَهُ.

قوله: (أو فيها هو مختصٌ به من صفاته)، هذا من حيث اللفظ كما في إطلاقِ «الرحمن» على غيرِ الله، ومن حيث المعنى وَصَفُ الغَيْرِ بِمَعْرِفَةِ علمِ الغَيْبِ، قال في أولِ السُّورَةِ: «الاستقسامُّ هُوَ: طَلَبُ مَا قَسِمَ لِلشَّخْصِ مِمَّا لَمْ يُقَسَمْ لَهُ بِالْأَزْلَامِ»<sup>(١)</sup>، وهو الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ فِي علمِ الغَيْبِ، أو أن تُنسَبَ الحوادثُ إلى الكواكبِ كما كانوا يقولونه: مُطِرْنَا بِنَوءِ كذا<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ﴾ [سبأ: ٢٢]، أو أن تُنسَبَ الأفعالُ إلى العبادِ، كما يقوله المعتزلة، لا كما يقوله أهلُ السُّنَّةِ: إنَّ اللهَ تعالى خالقُ الجواهرِ والأعراضِ حقيقةً، فلا يقالُ: إنَّ العبدَ خالقٌ لأفعالِ نفسه حقيقةً.

(١) انظر: (٥: ٢٧٠).

(٢) من حديث أخرجه مسلم (٢٤٠)، عن زيد بن خالد الجهني.

أي: حرمته دُخولها، ومنعه منه، كما يُمنع المحرّم من المحرّم عليه. ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾: من كلام الله على أنهم ظلّموا وعدّلوا عن سبيل الحقّ فيما تقولوا على عيسى عليه السلام، فلذلك لم يُساعدهم عليه ولم ينصُر قولهم؛ وردّه وأنكره، وإن كانوا معظّمين له بذلك ورافعين من مقداره، أو من قول عيسى عليه السلام، على معنى: ولا ينصُركم أحدٌ فيما تقولون ولا يُساعدكم عليه لاستحالته وبُعده عن المعقول، أو ولا ينصُركم ناصرٌ في الآخرة من عذاب الله.

قوله: (كما يمنع المحرّم) أي: حُرّم هنا: استعارةٌ تبعيّةٌ من المنع.

قوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (من كلام الله تعالى)، وقيل: صحّ هنا «كلام الله» بغير «من»؛ لأنّ ما تقدّم ليس كلام الله، وفي الوجه الثاني: من قول عيسى عليه الصّلاة والسلام بإثبات «من»؛ لأنّ ما تقدّمه في القرآن من كلام عيسى.

وقلت: وجود «من» وعدمها سواءٌ في صحّة المعنى؛ لأنّ قوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ تذييلٌ للكلام<sup>(١)</sup> السابق، وعلى أن يكون تذيلاً لقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ كأنّ قوله: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ﴾ أيضاً كلام الله حاكياً كلامه مقرراً لكلامه عزّ وجلّ، فإنه تعالى لسا نعى على النصارى قولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ في أنها كلمةٌ شنعاءٌ وقائلها كافرٌ مبالغٌ في وضع الشيء غير موضعه أتى بقول عيسى عليه الصّلاة والسلام بياناً لتبرّيه عنهم وبخذلانه إياهم فدبّله بقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ تأكيداً، وإليه الإشارة بقوله: «ردّه وأنكره وإن كانوا معظّمين له»، وإذا كان تذيلاً لكلام عيسى عليه السلام، وأنه عليه الصّلاة والسلام لما سوى بينه وبينهم في العبوديّة بقوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ ردّاً لزعيمهم أنّ الله هو المسيح، وعلّله بقوله: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ زيادةً للتبرّي عنهم دبّله بقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ مزيداً للتقرير، يعني آتِي بريءٌ مما تقولون، ولا يصحّ لي أن أساعدكم

(١) من قوله: «الله، وفي الوجه الثاني» إلى هنا سقط من (ط).

[لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثٌ ثَلَاثٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ \* أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ \* مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِالطَّعَامِ أَنْظَرُ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرْنَا أَنْ يُؤْفِكُوا ﴿٧٣-٧٥﴾]

﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ للاستغراق، وهي المقدرة مع «لا» التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله،.....

وأنصرف مع هذا الظلم؛ لأن العارف العالم لا يساعده أحداً على الظلم الفاحش والباطل البين بطلانه، والوجه الأول أبلغ؛ لأن في الجملة القسمة معنى التعجب، وقد قيّدت بالحال المقررة لجهة الإشكال، وهي قوله: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ﴾، كأنه قيل: ما أكفرهم، والحال أن عيسى عليه الصلاة والسلام وصّاهم بخلافه وبأبلغ في الوصية وأكدها بأبلغ تأكيد.

قوله: ﴿﴿مِنْ﴾﴾ في قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ للاستغراق، وهي المقدرة مع «لا» التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله. قال صاحب «الإقليد»: إن إفادة «مِنْ» الاستغراقية الاستغراقاً لأنها تدخل لابتداء الجنس إلى انتهائه، فقولك: هل من رجل؟ تقديره: هل من واحد هذا الجنس إلى أقصاه؟ إلا أنه اكتفى بذكر «مِنْ» عن ذكر «إلى» للدلالة إحدى الغائبتين على الأخرى، وإنما قيل: إن مثل «لا رجل» متضمن لمعنى «مِنْ» الاستغراقية؛ لأن «لا رجل» في الدار» أبلغ في النفي من «لا رجل في الدار» بالرفع، ومن «ليس رجل في الدار»، ولا يمكن تقدير ما يكون به كذلك إلا بحرف مؤكد مثبت للاستغراق، فوجب تقدير «مِنْ»، ولو كانت «لا» مفيدة للاستغراق لذاتها لسا جاز قوهم: لا رجل في الدار بل رجلان.

فإن قلت: هذا مخالف لقوله في آل عمران: «و﴿مِنْ﴾ في «ما من إله إلا الله» بمنزلة البناء على الفتح في قوله: «لا إله إلا الله» في إفادة معنى الاستغراق»<sup>(١)</sup>، قلت: قد وجّه هناك أن الفتح

(١) انظر: (٤: ١٣٢-١٣٣).



والمعنى: وما إله قَطُّ في الوجود إلا إلهٌ موصوفٌ بالوحدانية لا ثاني له، وهو الله وحده لا شريك له و«من» في قوله: ﴿لَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ للبيان كالتي في قوله تعالى: ﴿فَأَجْتَكِبُوا الْبَيْتَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠].

يجوزُ أن يكونَ قرعاً على «من»، وأن يكونَ كالأصلِ بنفسه، وإذا كان أصلاً جازَ أن يُقرَعَ عليه، وإذا كان قرعاً جازَ أن يبلُغَ اشتهاؤه في الاستعمالِ بحيث يعكسُ معه الأمرَ كالصلاةِ في عرفِ الشرعِ واللغةِ.

قوله: (وما إله قَطُّ في الوجود إلا إله). قال أبو البقاء: ﴿مِنْ﴾ زائدة، و﴿إِلَهُ﴾ في موضع مبتدأ، والخبرُ محذوف، و﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ بَدَلٌ مِنْ ﴿إِلَهُ﴾<sup>(١)</sup>، وقال القاضي: ما في الوجود ذاتٌ مُستحقَّةٌ للعبادة من حيث إنه مُبدئُ جميع الموجودات إلا إلهٌ موصوفٌ بالوحدانية مُتعالٍ عن قبولِ الشِّرْكةِ<sup>(٢)</sup>، وقال الإمام: في تفسيرِ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: قَدَّرَ النَّحْوِيُّونَ: لا إلهَ في الوجود، وذلك غيرُ مطابقٍ للتوحيدِ الحقِّ؛ لأنَّ هذا نفيٌ لوجودِ الإلهِ الثاني، ولو لم يُضمَرْ هذا الإضمارَ لكان «لا إله» نفيًا لماهيةِ الإلهِ الثاني، ومعلومٌ أنَّ نفيَ الماهيةِ أقوى في التوحيدِ الصَّرفِ من نفيِ الوجود<sup>(٣)</sup>.

وقلتُ: الإمامُ اختارَ مذهبَ التميميِّ، والمصنَّفُ لو تَرَكَ التقديرَ بقوله: «في الوجود» ليبقى مطلقاً فيتناولُ الوجودَ والإمكانَ وما يجري مجراها، لكان أولى، وذكر في قوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١]: «إِذَا حَذَفَ الْحَبْرَ وَاحْتَمَلَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْمَقْدَرَاتِ، كَقَوْلِكَ: ثَابِتٌ وَاجِبٌ حَقٌّ لَزِمٌ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كَانَ أَقْوَى لِإِجَابِهِ مِنَ النَّصِّ عَلَى وَاحِدٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٣).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٣).

(٣) «مفاتيح الغيب» (٤: ١٤٩).

(٤) انظر: (٧: ١٠٣).

فإن قلت: فهلا قيل: وللكافرين عذاب أليم؟ قلت: في إقامة الظاهر مقام المضمير فائدة، وهي تكرير الشهادة عليهم بالكفر في قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ وفي البيان فائدة أخرى، وهي الإعلام في تفسير ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ أنهم بمكان من الكفر، والمعنى: ليمسّن الذين كفروا من النصارى خاصة ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: نوع شديد الألم من العذاب، كما تقول: أعطني عشرين من الثياب؛ تريد: من الثياب خاصة لا من غيرها من الأجناس التي يجوز أن يتناولها «عشرون»، ويجوز أن تكون للتبعض على معنى: ليمسّن الذين بقوا على الكفر منهم؛ لأن كثيراً منهم تابوا من النصرانية.

قوله: (وفي البيان فائدة أخرى، وهي الإعلام في تفسير ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾ أنهم بمكان من الكفر)، يعني: لما ذكر أولاً ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ على أن التعريف للجنس مبهمًا ومعمماً ثم أوقع قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ تفسيراً للمبهم وتخصيصاً للعالم، أفاد أنهم علم في الكفر وبمكان منه، قال في قوله تعالى: ﴿أَنْ أَنْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ \* قَوْمٌ فَرَعُونَ﴾ [الشعراء: ١٠-١١]: «سَجَّلَ عَلَيْهِمُ الظُّلْمَ بِأَنْ قَدَّمَ ﴿الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، ثُمَّ عَطَفَهُمْ عَلَيْهِمْ عَطْفَ البَيَانِ، كَأَنَّ مَعْنَى ﴿الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ وَتَرْجَمَتْهُ: ﴿قَوْمٌ فَرَعُونَ﴾»<sup>(١)</sup>.

وقال في الفاتحة: «قولك: هل أدلك على أكرم الناس وأفضلهم؟ فلان أبلغ من فلان الأفضل؛ لأنك ثبتت ذكره مجملًا أولاً ومفصلاً ثانياً، وأوقعت فلاناً تفسيراً للأكرم والأفضل، فجعلته علماً في الكرم والفضل».

ويمكن أن يقال: إنه من باب رأيت منك أسداً، فجرّد من نفس النصارى الذين كفروا، فعلم أنهم من جنس ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، مبالغة لكمال الكفر فيهم.

قوله: (ليمسّن الذين بقوا على الكفر منهم) فالتعريف على هذا: للعهد، قال أبو البقاء: منهم: في موضع الحال، إما من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أو من ضمير الفاعل في ﴿كَفَرُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: (١١: ٣٢٣).

(٢) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٣).

﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ ﴾: ألا يتوبون بعد هذه الشهادة المكررة عليهم بالكفر. وهذا الوعيد الشديد مما هم عليه، وفيه تعجب من إصرارهم. ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾: يغفر لهؤلاء إن تابوا، ولغيرهم.

﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ صفة لـ ﴿رَسُولٌ﴾ أي: ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله، جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها، إن أبرأ الله الأبرص. وأحيا الموتى على يده، فقد أحيا العصا وجعلها حية تسعى، وقلق بها البحر وضمس على يد موسى، وإن خلقه من غير ذكر فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنثى. ﴿وَأُمَّةٌ صِدِّيقَةٌ﴾ أي: وما أمته أيضا إلا كبعض النساء المصدقات للأنبياء، المؤمنات به. فما منزلتها إلا منزلة بشرين، أحدهما نبي، والآخر صحابي، فمن أين اشتبه عليكم أمرهما حتى وصفتموهما بما لم يوصف به سائر الأنبياء وصحابيتهم مع أنه لا تميز ولا تفاوت بينهما وبينهم بوجه من الوجوه؟!

ثم صرح ببعدهما عما نسب إليهما في قوله: ﴿كَأَنَّا يَأْكُلَانَ الطَّعَامِ﴾ لأن من احتاج إلى الاغتذاء بالطعام وما يتبعه من الهضم والنفض لم يكن إلا جسما مركبا من عظم ولحم، وعروقي وأعصاب،.....

قوله: (ألا يتوبون؟) فسّر ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ﴾ به للإيدان بأن همزة الإنكار، ولا: نافية، والفاء: عاطفة على محذوف، أي: أيبصرون فلا يتوبون؟ فيه معنى التعجب على الإصرار والتحضيض على التوبة.

قوله: (ثم صرح ببعدهما عما نسب إليهما). قال القاضي: بين أولاً أقصى ما لها من الكمالات، ودل على أنه لا يوجب لها الألوهية؛ لأن كثيراً من الناس يُشارِكُهما، ثم نبه على نقصهما، وذكر ما ينافي الربوبية ويقتضي أن يكونا من عداد المركبات<sup>(١)</sup>، وقلت: يُمكن أن تكون

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٤).

وأخلاقٍ وأمْرِجَةٍ مع شهوةٍ وقَرَمٍ وغير ذلك؛ مما يدلُّ على أنه مصنوعٌ مؤلَّفٌ مدبَّرٌ كغيره من الأجسام.

﴿كَيْفَ بُنِيَ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾ أي: الأعلام من الأدلة الظاهرة على بطلان قولهم. ﴿أَنْ يُوَفِّكُونَ﴾: كيف يُصَرِّفون عن استماع الحق وتأمُّله؟

فإن قلت: ما معنى التَّراخي في قوله: ﴿ثُمَّ أَنْظَرَ﴾؟ قلت: معناه ما بين العَجَبَيْنِ؛ يعني أنه بيَّن لهم الآيات بيانا عَجيبًا، وأن إعراضهم عنها أعجَب منه.

[﴿قُلْ مَنْ ذُو دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ٧٦]

﴿مَا لَا يَمْلِكُ﴾ هو عيسى، أي: شيئًا لا يستطيع أن يُضَرَّكم بمثل ما يُضَرُّكم به الله من البَلَايا والمصائب في الأنفس والأموال، ولا أن يَنْفَعَكُم بمثل ما يَنْفَعُكُم به من صحَّة الأبدان والسَّعة والخُضْبِ، ولأنَّ كُلَّ ما يَسْتَطِيعُهُ البَشَرُ مِنَ المَضَارِّ.....

الآية على منوالِ قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، رَفَعَ مِنْ شَأْنِهَا أَوْلًا بِأَقْصَى ما لهما مِنَ الكَمال<sup>(١)</sup>، ثُمَّ جِيءَ بِالْمَطْلُوبِ، وَهُوَ إِبْطَالُ إِهْتِيئِهَا بِأَدْنَى ما لهما مِنَ التَّقْصَانِ لئَلَّا يُوَجِّسَها إِذَا وُجِّهَها بِهِ ابْتِدَاءً.

قوله: (وقرم)، الجوهري: القرم، بالتحريك: شدة شهوة اللحم، وقد قرمت إلى اللحم، بالكسر: إذا اشتهيته.

قوله: (ولأن كل ما يستطيعه البشر): عطف على جملة قوله: «شيئًا لا يستطيع» من حيث المعنى، ومعلِّله محذوف، المعنى: لم تعبدون شيئًا لا يستطيع أن يُضَرَّكم ولا أن يَنْفَعَكُم بمثل ما يَمْلِكُهُ اللهُ؟ أو: لم تعبدون ما لا يستطيع شيئًا من النَّفْعِ والضَّرِّ البتَّة؟ أي: العاجز؛ لأنَّ كُلَّ

(١) في (م) و(غ): «الكلام».

ما يستطيعه البَشَرُ فبإقدارِ الله وتمكينه، وإِنَّا عَلَّلْنا هذا الوجْهَ دونَ الأولِ لأنَّ عندهم البَشَرُ قادرٌ على الأفعال، فأزال ذلك بقوله: «إِنَّ ذَلِكَ بِإِقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَمَكِينِهِ». وأما الأولُ فاستغنى عنه بقوله: «وهذا دليلٌ قاطعٌ»، لاشتراكه في الوجهين، وعلى الأول: ﴿مَا﴾ في ﴿مَا لَا يَمْلِكُ﴾ عامةً في جميع الأشياء، نَبَّه به على أَنَّ عيسى من جُملة المخلوقين فلا يصلحُ للإلهية، وأن يكونَ شريكاً لله؛ لأنه لا يَضُرُّكم ولا يَنْفَعُكم بمثلِ ما يَضُرُّكم به اللهُ وَيَنْفَعُكم.

قال القاضي: وإِنَّا قال: ﴿مَا﴾، نظراً إلى ما هو عليه في ذاته توطئةً لتفني القدرة عنه رأساً وتنبهها على أنه من هذا الجنس، وَمَنْ كان له حقيقةٌ تقبلُ المُجانسةَ والمشاركةَ فبمعزلٍ عن الألوهية، وإِنَّا قَدَّمْنا الضَّرَّ لأنَّ التحرُّزَّ عنه أهمُّ من تحرُّبِ النَّفْعِ<sup>(١)</sup>، وعلى الثاني: «ما وَصَفْنا جيءَ به تحقيراً؛ أي: أتعبدون من دونِ الله هذا الموصوف الذي لا يملكُ نفعاً ولا ضراً؟ وعلى هذين الوجهين بنى المصنَّفُ قوله: ﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ على اللَّفِّ والنَّشْرِ حيث قال أولاً: ﴿هُوَ﴾: متعلقٌ بـ ﴿مُوت﴾<sup>(٢)</sup>، فيكونُ حالاً مقررَةً لجهة الإشكال تهديداً ووعيداً، وإليه الإشارةُ بقوله: «أتشركون بالله ولا تخشونه وهو الذي يسمع ما تقولون؟»، وقال ثانياً: «أتعبدون العاجز؟» فيكونُ حالاً من معنى ﴿لَا يَمْلِكُ﴾، ولهذا قال: «أتعبدون العاجزَ واللهُ هو السميعُ العليم؟» تعبيراً وتجييلاً، ألا ترى كيف صرَّح بقوله: «العاجز؟» ليرشدك بأنَّ ﴿مَا﴾ يُرادُ بها الوصفُ.

فإن قلت: هب أن قوله: ﴿السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ دَلَّ على التهديد؛ لأنَّ السامعَ العالمَ إذا سمِعَ وعَلِمَ ما يفعله المجرمُ يُجازيه عليه، فكيف دَلَّ على التعيير؟ قلتُ: إذا دَلَّ على القدرة كما قال: «ولن يكونَ كذلك إلا وهو حيٌّ قادرٌ» جاء التعييرُ كقوله تعالى: ﴿أَنْذَعُونَ بَعْلًا وَاذْرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ [الصفات: ١٢٥]، ومثل هذين الوجهين سَبَقَ في البقرة عند قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٦].

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٤).

(٢) زاد في الأصول الخطية هنا لفظ الجلالة: «الله»، وليس في كلام الزمخشري، ولم يظهر لي وجهه.

والمنافع فبإقدار الله وتمكينه، فكأنه لا يملك منه شيئاً، وهذا دليل قاطع على أن أمره مُنافٍ للرُبوبيَّة حيث جعله لا يستطيعُ صَراً ولا نَفْعاً، وصفةُ الرَّبِّ أن يكونَ قادراً على كلِّ شيءٍ، لا يخرُجُ مقدوراً عن قدرته.

﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ متعلِّقٌ بـ ﴿... وَتُوتَ﴾ أي: أتشركون بالله ولا تحشونته وهو الذي يسمع ما تقولون ويعلم ما تعتقدون؟ أو أتعبدون العاجزَ والله هو السَّمِيعُ العَلِيمُ الذي يَصْحُحُ منه أن يسمعَ كلَّ مَسْمُوعٍ، ويَعْلَمَ كلَّ معلومٍ، ولن يكونَ كذلك إلا وهو حيٌّ قادرٌ.

[﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ ٧٧]

﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ صفةٌ للمصدر؛ أي: لا تغلوا في دينكم غلواً غيرَ الحقِّ؛ أي: غلواً باطلاً؛ لأنَّ الغلواً في الدين غلوانٌ:

غلواً حقاً: وهو أن يفحص عن حقائقه ويفتش عن أبعاد معانيه، ويجتهد.....

قوله: (وهذا دليل قاطع على أن أمره مُنافٍ للرُبوبيَّة)؛ لأنَّ الإله هو الضارُّ النافع، وهما اللذان يُصحَّحان العبودية؛ لأنَّ المكلفَ إنما يعبده ليدفع عنه الضرَّ ويحلبُ له النفعَ دُنياً وعُقبى، والتكريرُ في الضرِّ والنفعِ للاستيعابِ كما في قوله: ﴿بِكْرَةٌ وَعَشِيَّتًا﴾ [مريم: ١١]، ومن ثمَّ قال: «وصفةُ الرَّبِّ أن يكونَ قادراً على كلِّ شيءٍ».

قوله: (﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾: صفةٌ للمصدر). قال أبو البقاء: يجوزُ أن يكونَ حالاً من ضميرِ الفاعل، أي: لا تغلوا مجاوزين<sup>(١)</sup>.

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٤).

في تحصيل حُجَجِهِ كما يفعل المتكلمون من أهل العَدْل والتَّوْحِيدِ رضوانُ الله عليهم.

قوله: (كما يفعل المتكلمون من أهل العَدْلِ والتَّوْحِيدِ)، الانتصاف: يعني بهم المعتزلة الذين غلَّوْا في التوحيد، فَجَحَدُوا الصِّفَاتِ، وَغَلَّوْا فِي الْعَدْلِ فَجَعَلُوا إِرَادَةَ الْحَقِّ جَلَّ جَلَالُهُ مَغْلُوبَةً بِإِرَادَةِ الْعَبْدِ، يعني بأهلِ الْبِدْعِ مَنْ عَدَاهُمْ، الذين أثبتوا الصِّفَاتِ ولم يُثْبِتُوا خَالِقَهَا سوى الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقلت: معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ ومعنى قوله في النساء: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١] واحدٌ، وقد قال المصنَّفُ: «غَلَّتِ الْيَهُودُ فِي حَطِّ الْمَسِيحِ مِنْ مَنْزِلَتِهِ حَيْثُ جَعَلُوهُ مَوْلُودًا لغيرِ رَشْدَةٍ، وَغَلَّتِ النَّصَارَى فِي رَفْعِهِ عَنْ مِقْدَارِهِ حَيْثُ جَعَلُوهُ إِيَّاهُ»<sup>(٢)</sup>، والطريقُ الْقَصْدُ هو ما عليه المسلمون، كذلك الْقَدْرِيَّةُ يُثْبِتُونَ الْقُدْرَةَ لغيرِ الله مُطْلَقًا، وَالْجَبْرِيَّةُ يَسْلِبُونَ الْقُدْرَةَ مِنَ الْغَيْرِ رَأْسًا، وَأَهْلُ الشُّنَّةِ عَلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَكَذَلِكَ الْمُعْطَلَّةُ لَا يُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى صِفَاتٍ، وَالْمُجَسِّمُونَ يُشَبِّهُونَهُ بِالْحَلْقِ، وَأَهْلُ الشُّنَّةِ اخْتَارُوا الْقَصْدَ وَالطَّرِيقَ السَّوِيَّ، فَالْمُنَاسِبُ أَنْ يُجْعَلَ ﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾: مُضَدَّرًا مُؤَكَّدًا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لَا صِفَةَ لِلْمَصْدَرِ، لِأَنَّ الْغُلُوَّ لَا يَكُونُ حَقًّا.

قال الراغب: الْعُلُوُّ: تَجَاوُزُ الْحَدِّ، مِنْ قَوْلِهِمْ: غَلَا السَّهْمُ وَعَلَا السَّعْرُ، وَتُسْتَعْمَلُ فِي الْإِفْرَاطِ دُونَ التَّفْرِيطِ، وَكِلَاهُمَا مَذْمُومَانِ، وَالْخِطَابُ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى<sup>(٣)</sup>، فَالنَّصَارَى غَلَّوْا فِي رَفْعِهِ، وَالْيَهُودُ فِي وَضْعِهِ، وَإِنَّمَا جَمَعَ الْهُوَى بَيْنَهُمَا، عَلَى أَنَّهُمْ مُتَّفَاوِتُو الْمَرَادِ فِي بَاطِلِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٦).

(٢) انظر: (٥: ٢٣٨).

(٣) لفظ الراغب في «تفسيره»: «والخطاب: قيل: هو للنصارى؛ حيث تجاوزوا القصد في عيسى عليه الصلاة والسلام، فأدعوا له الربوبية، وقيل: هو خطاب لهم وللْيَهُودِ».

(٤) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤١٤)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٦١٣.

وَعُلُوُّ بَاطِلٌ: وهو أن يتجاوز الحق ويتخطأه بالإعراض عن الأدلة واتباع الشبه كما يفعل أهل الأهواء والبدع.

﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ هُمْ أُمَّتُهُمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ كَانُوا عَلَى الضَّلَالِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ. ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ مَن شَايَعَهُمْ عَلَى التَّالِيَةِ. ﴿وَضَلُّوا﴾ لَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾: حِينَ كَذَّبُوهُ وَحَسَدُوهُ وَبَغَوْا عَلَيْهِ.

[لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ \* كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ \* تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ \* وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا لَهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٧٨-٨١﴾]

قوله: ﴿وَضَلُّوا﴾: لَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَسَدٌ ﴿ضَلُّوا﴾: أَوَّلًا إِلَى أَسْلَافِهِمْ، وَثَانِيًا إِلَى أَعْقَابِهِمْ لِثَلَاثِ تَلَزَمَ التَّكْرَارُ فَيَكُونُ الْمُخَاطَبُونَ غَيْرَهُمْ، وَقَالَ الرَّاعِبُ: فِيهِ وَجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أُرِيدَ: قَدْ ضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، فَلَمَّا فَضَّلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ أُعِيدَ ذِكْرُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَنَا وَبِالَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، الثَّانِي: أَنَّ الضَّلَالَ قَدْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا يُضِلُّ غَيْرَهُ، وَهُوَ ضَالٌّ بِذَلِكَ، فَيَبِينُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ هَؤُلَاءِ ضَلُّوا فِي أَنفُسِهِمْ وَضَلُّوا بِأَضْلَالِهِمْ غَيْرَهُمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]، وَالثَّلَاثُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَادِيٌّ: الْعَقْلُ وَالرُّسُولُ، وَالْعَقْلُ مُقَدَّمٌ عَلَى الرَّسُولِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بِالْعَقْلِ يَهْتَدِي إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّسُولِ، فَقَوْلُهُ: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى ضَلَالِهِمْ عَنْ مَقْتَضَى الْعَقْلِ، ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾: إِلَى مَا آتَى بِهِ الرَّسُولُ (١).

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤١٥-٤١٦)، وذكر هناك خمسة وجوه.



نَزَلَ اللَّهُ لَعْنَهُمْ فِي الزَّبُورِ ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾ وَفِي الْإِنْجِيلِ عَلَى لِسَانِ عِيسَى.  
 وَقِيلَ: إِنَّ أَهْلَ آيَةَ لَمَّا اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ قَالَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ  
 وَاجْعَلْهُمْ آيَةً؛ فَمُسِخُوا قِرْدَةً، وَلَمَّا كَفَرَ أَصْحَابُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْمَائِدَةِ قَالَ  
 عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ عَذِّبْ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ مَا أَكَلَ مِنَ الْمَائِدَةِ عَذَابًا لَمْ تُعَذِّبْهُ أَحَدًا  
 مِنَ الْعَالَمِينَ وَالْعَنَّهُمْ كَمَا لَعَنْتَ أَصْحَابَ السَّبْتِ، فَأَصْبَحُوا خَنَازِيرَ، وَكَانُوا خَمْسَةَ  
 آلَافٍ رَجُلٍ، وَمَا فِيهِمْ امْرَأَةٌ وَلَا صَبِيٌّ.

﴿ذَلِكَ يَمَّا عَصَوْا﴾ أَي: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ اللَّعْنُ الشَّنِيعُ الَّذِي كَانَ سَبَبَ الْمَسْخِ إِلَّا  
 لِأَجْلِ الْمَعْصِيَةِ وَالْإِعْتِدَاءِ، لِأَنَّ لَشَيْءٍ آخَرَ، ثُمَّ فَسَّرَ الْمَعْصِيَةَ وَالْإِعْتِدَاءَ بِقَوْلِهِ: ﴿كَانُوا  
 لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾: لَا يَنْهَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا ﴿عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾. ثُمَّ قَالَ: ﴿لَيْتَسَ  
 مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ لِلتَّعْجِيبِ مِنْ سُوءِ فِعْلِهِمْ مُؤَكَّدًا لِذَلِكَ بِالْقَسَمِ. فَيَا حَسْرَةَ عَلَى  
 الْمُسْلِمِينَ فِي إِعْرَاضِهِمْ عَنِ بَابِ التَّنَاهِي عَنِ الْمُنَاكِرِ وَقِلَّةِ عَيْبِهِمْ بِهِ، كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مِلَّةِ  
 الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ مَعَ مَا يَتْلُونَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْمُبَالَغَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ وَقَعَ تَرْكُ التَّنَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ تَفْسِيرًا لِلْمَعْصِيَةِ وَالْإِعْتِدَاءِ؟ قُلْتَ:...

قَوْلُهُ: (إِلَّا لِأَجْلِ الْمَعْصِيَةِ [وَالْإِعْتِدَاءِ] لِأَنَّ لَشَيْءٍ آخَرَ). الْحَصْرُ مُسْتَفَادٌ مِنْ إِقْبَاعِ اسْمِ  
 الْإِشَارَةِ اسْتِثْنَاءً وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ خَبْرٌ لَهُ بَعْدَ إِثْبَاتِ اللَّعْنِ وَالطَّرْدِ لَهُمْ عَلَى الْمُبَالَغَةِ، كَأَنَّ السَّمْعَ  
 لَمَّا وَقَفَ عَلَى مَا فَعَلَ بِهِمْ مِنَ اللَّعْنِ وَالطَّرْدِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنِ مُعْظَمِينَ، اسْتَعْظَمَ ذَلِكَ وَتَوَهَّمَ  
 أَنَّ لَهُ أَسْبَابًا شَتَّى فَقَالَ: مَا سَبَبُ ذَلِكَ الْأَمْرِ الْفَطْيِيعِ وَالْحَطْبِ الْهَائِلِ؟ فَقِيلَ: ذَلِكَ بِسَبَبِ  
 عِصْيَانِهِمْ وَاعْتِدَائِهِمْ، وَهُوَ عَدَمُ التَّنَاهِي عَنِ الْمُنَاكِرِ.

قَوْلُهُ: (وَقِلَّةِ عَيْبِهِمْ بِهِ) أَي: عَدَمِ مَبَالَغَتِهِمْ، مَا عِبَتْ بِفُلَانٍ؛ أَي: مَا بِالْيَيْتِ بِهِ<sup>(١)</sup>.

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ أَثْبَتَهَا مِنْ (ط).

من قِيلَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالتَّنَاهِي، فَكَانَ الإِخْلَالُ بِهِ مَعْصِيَةً وَهُوَ اعْتِدَاءٌ؛ لِأَنَّ فِي التَّنَاهِي حَسَنًا لِلْفَسَادِ، فَكَانَ تَرْكُهُ عَلَى عَكْسِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَعْنَى وَصْفِ الْمُنْكَرِ بِـ﴿فَعَلُوهُ﴾ وَلَا يَكُونُ النَّهْيُ بَعْدَ الْفِعْلِ؟ قُلْتَ: مَعْنَاهُ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ مُعَاوَدَةِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ، أَوْ عَنِ مِثْلِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ، أَوْ عَنِ مُنْكَرٍ أَرَادُوا فِعْلَهُ، كَمَا تَرَى أَمَارَاتِ الْحَوَاضِ فِي الْفِسْقِ وَأَلَاتِهِ تُسَوِّى وَتُهَيِّئُ فَتُنْكَرُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ: لَا يَتَنَهَوْنَ وَلَا يَمْتَنِعُونَ عَنِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ، بَلْ يَصْبِرُونَ عَلَيْهِ وَيُدَاوِمُونَ عَلَى فِعْلِهِ، ....

قَوْلُهُ: (مَا مَعْنَى وَصْفِ الْمُنْكَرِ بِـ﴿فَعَلُوهُ﴾؟) يَعْنِي: لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ ﴿فَعَلُوهُ﴾ صِفَةً لـ﴿مُنْكَرٍ﴾؛ لِأَنَّ التَّنَاهِيَّ عَنِ مُنْكَرٍ قَدْ سَبَقَ وَمَضَى مُحَالٌ.

قَوْلُهُ: (مَعْنَاهُ: لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ مُعَاوَدَةِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ). قَالَ صَاحِبُ «الْإِنْتِصَافِ»: وَفِي تَوْبِيخِهِمْ إِشْعَارًا بِأَنَّهُمْ فَعَلُوا الْمُنْكَرَ، وَبِأَنَّهُمْ لَمْ يَنْهَوْا عَنِ أَمْثَالِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَوْلَا زِيَادَةُ ﴿فَعَلُوهُ﴾ لَمَّا صَرَّحَ بِوُقُوعِهَا مِنْهُمْ، وَذَلِكَ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ مَتَلَقَّ النَّهْيِ فَعْلٌ ضِدُّ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ عَبَّرَ عَنِ تَرْكِ التَّنَاهِي بِقَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾، فَسَمَّاهُ فِعْلًا، وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ أَبُو هَاشِمٍ الْمُعْتَرِظِيُّ، وَكَذَلِكَ سَمَّى تَرْكَهُمُ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَنِيعًا بِقَوْلِهِ: ﴿لَوْلَا يَتَنَهَوْنَ الرَّبِّيبِيَّاتُ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٣]، وَهُوَ أْبْلَغُ؛ لِأَنَّ الصَّنْعَ أْبْلَغُ. تَمَّ كَلَامُهُ (١).

وَيَجُوزُ أَنْ يَجْرِيَ ﴿لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾ عَلَى حِكَايَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ لِإِكْتِنَافِهِ بِالْمَاضِيَيْنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ مَحَابِبًا فَسُقْنَتَهُ﴾ [فاطر: ٩]؛ تَصْوِيرًا لِتَنَاهِيهِمْ فِي التَّوَانِي عَنِ التَّنَاهِي عَنِ الْأَفْعَالِ الشَّنِيعَةِ، وَهِيَ تَرْكُهُمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، لِيَنْزَجِرَ السَّمِيعُ عَنِ ارْتِكَابِ مِثْلِهَا.

قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ) عَطْفٌ عَلَى مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا يَتَنَهَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا»، فَوَضَعَ يَتَفَاعَلُونَ

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٧).

يقال: تنهى عن الأمرِ وانتهى عنه: إذا امتنع منه وتركه.

﴿ تَرَئى كَثِيرًا مِّنْهُمْ ﴾: هُم منافقو أهل الكتاب، كانوا يُوالون المشركين ويُصافونهم. ﴿أَن سَخَطَ اللهُ عَلَيْهِمْ﴾ هو المخصوصُ بالذَّمِّ، ومحلُّه الرِّفْعُ، كأنه قيل: لبس زأدهم إلى الآخرة سَخَطُ اللهُ عليهم، والمعنى: مُوجِبٌ سَخَطُ اللهُ ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ﴾ إيماناً خالصاً غيرَ نفاقٍ ما اتَّخَذُوا المشركين ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ يعني: إن موالاته المشركين كفى بها دليلاً على نفاقهم، وإن إيمانهم ليس بليمان. ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَتَسِفُونَ﴾: مُتَمَرِّدون في كُفْرهم ونفاقهم. وقيل: معناه: ولو كانوا يؤمنون بالله وموسى كما يدعون ما اتَّخَذُوا المشركين أولياء كما لم يُوالهم المسلمون.

[﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرُكَ إِنَّكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ \* وَإِذَا سَجَعُوا مَا أَنزَلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَاْمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ \* وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ \* فَأَنذَرْتَهُمُ اللهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ \* وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٢-٨٦﴾]

مَوْضِعٌ يَفْعَلُونَ للمبالغة، كما سَبَقَ في ﴿يُخَذِّعُونَ اللهُ﴾، كأنهم كانوا في ارتكابهم المناكير مع دواعيهم وآرائهم بمنزلة الأمرِ الرَّاكِبِ، وإلى المبالغة أشار بقوله: «بل يصبرون ويدأومون».

قوله: (وقيل: معناه: ولو كانوا يؤمنون بالله وموسى): عطفٌ على قوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ﴾ إيماناً خالصاً، والمرادُ بـ«النبي»: محمد ﷺ، وبـ«ما أنزل»: القرآن، وعلى هذا المرادُ بـ«النبي»: موسى، وبـ«ما أنزل»: التَّوراة.

وَصَفَّ اللهُ شِدَّةَ سُكِيمَةِ الْيَهُودِ وَصُعُوبَةَ إِجَابَتِهِمْ إِلَى الْحَقِّ، وَلِئِنَّ عَرِيكَةَ النَّصَارَى، وَسُهُولَةَ أَرْعَوَاتِهِمْ وَمِثْلَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَجَعَلَ الْيَهُودَ قُرْنَاءَ الْمُشْرِكِينَ فِي شِدَّةِ الْعَدَاوَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ، بَلْ نَبَّهَ عَلَى تَقَدُّمِ قَدَمِهِمْ فِيهَا بِتَقْدِيمِهِمْ عَلَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا، وَكَذَلِكَ فَعَلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَنَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [البقرة: ٩٦]، وَلَعَمْرِي إِنَّهُمْ لَكَذَلِكَ وَأَشَدُّ. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا خَلَا يَهُودِيَانِ بِمُسْلِمٍ إِلَّا هَتَمَا بِقَتْلِهِ».

وَعَلَّلَ سُهُولَةَ مَا أَخَذَ النَّصَارَى وَقُرَّبَ مَوَدَّتِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهَبَانًا﴾ أَي: .....

قَوْلُهُ: (وَعَلَّلَ سُهُولَةَ مَا أَخَذَ النَّصَارَى وَقُرَّبَ مَوَدَّتِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيصِينَ﴾). وَقُلْتُ: وَفِي وَضْعِ ﴿مَا﴾ الْمَوْصُولَةِ مَعَ صَلَاتِهَا مَوْضِعَ «النَّصَارَى»؛ لِأَنَّهُ فِي مَقَابِلَةِ ذِكْرِ الْيَهُودِ تَمِيمٌ لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى. فَإِنَّ قَوْلِي بَيْنَ هَذَا الْمَعْنَى فِي هَذَا الْمَقَامِ وَبَيْنَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَنِي أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٤]؟ قُلْتُ: وَلَا ارْتِيَابَ أَنَّ الْمَعَانِيَ تَفَاوُتُ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْمَقَامَاتِ، فَإِنَّ مَقَامَ الْمَدْحِ يَقْتَضِي أَنْ يُفَسَّرَ بِمَا يُنْبِئُ عَنِ الْمَدْحِ وَبِالْعَكْسِ، وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْمَقَامَ مَقَامَ تَقْضِي الْمِثَاقِ، كَانَ الْمَعْنَى عَلَى التَّعْبِيرِ وَالتَّأْنِيبِ، وَأَنْ يُقَالَ: مِنَ الَّذِينَ ادَّعَوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ هَذَا الْوَصْفَ الْفَاضِلَ: أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ نِسْبَةَ النَّسِيَانِ إِلَيْهِمْ وَتَقْضِي الْمِثَاقِ إِلَى الْيَهُودِ مَرَاعَاةٌ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ سُهُولَةُ مَا أَخَذَهُمْ وَشِدَّةُ سُكِيمَةِ الْيَهُودِ، وَلَكِنْ فِي قَوْلِ الْمَصْنُفِ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ: «إِنَّمَا سَمَّوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ ادِّعَاءَ لِنُصْرَةِ اللَّهِ» تَسَامُحٌ لِمَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا حَكَى اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُمْ ذَلِكَ تَعْبِيرًا لَهُمْ وَتَذْكَيرًا لِمَا تَسَبَّوْا إِلَى أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ نَسَوْهُ<sup>(١)</sup>، قَالَ صَاحِبُ «الْإِنْتِصَافِ»: إِنَّمَا قَالَ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَنِي﴾ تَعْرِيفًا لِشِدَّةِ ضَلَالَةِ الْيَهُودِ فِي الْكُفْرِ إِذْ قِيلَ لَهُمْ: ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ [الآية [المائدة: ٢١]، فَقَالُوا: اذْهَبْ أَنْتَ

(١) كَذَا فِي (ط)، وَتَحْرَفُ فِي سَائِرِ الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ إِلَى: «فَسَّرَهُ».

علماء وعبادًا ﴿وَأَنَّهُمْ﴾ قومٌ فيهم تواضعٌ واستكانةٌ، ولا كِبَرٌ فيهم، واليهودُ على خلاف ذلك. وفيه دليلٌ بيِّنٌ على أن العلمَ أنفعُ شيءٍ وأهداهُ إلى الخير، وأدلهُ على الفوزِ حتى عِلْمَ القَسِيِّينَ، وكذلك غَمُّ الآخرةِ والتَّحَدُّثُ بالعاقبةِ، وإن كان في راهبٍ، والبراءةُ مِنَ الكِبَرِ وإن كانت في نصرانيٍّ، ووَصَفَهُمُ اللهُ بِرِقَّةِ القلوبِ وأنهم سيكونون عند استماعِ القرآنِ، وذلك نحو ما يُحكى عن النَّجاشِيِّ رضي اللهُ عنه أنه قال لجعفرِ بنِ أبي طالبٍ - حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة.....

ورَبِّكَ، وَقَالَتِ النَّصَارَى: نحن أنصارُ الله، وأما التي مَرَّتْ ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَا﴾ [المائدة: ١٤] فللتبنيهِ على أنهم ما وَفَّوا بما عاهدوا عليه، وهامنا لبيان أنهم أقربُ حالاً مِنَ اليهود<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ﴾ قومٌ فيهم تواضعٌ واستكانةٌ ولا كِبَرٌ فيهم) تفسيرٌ لقوله: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾، وكان مِنَ الظاهرِ أن يُقالَ: بأن بعضهم قَسِيِّينَ ورُهَبَانًا وكلَّهم متواضعون، فعدَّلَ إلى ما عليه التلاوةُ من إعادةِ «أن» والإثباتِ بالمضارع لمزيد التحقيق والدلالة على الاستمرار، وأنهم قومٌ عادتهمُ التواضعُ، نحو: فلانٌ يَقْرِي الضَّيْفَ.

قوله: (وكذلك غَمُّ الآخرةِ) عطفٌ على «أن العلمَ»، «والبراءةُ مِنَ الكِبَرِ» عطفٌ على «غَمُّ الآخرةِ»، وذلك وَصَفٌ لـ ﴿قَسِيِّينَ﴾، وذلك لـ «رُهَبَانًا»، وهذا لعامتهم، أي: فيه دليلٌ بيِّنٌ على أن العلمَ وَغَمُّ الآخرةِ والبراءةُ مِنَ الكِبَرِ أنفعُ شيءٍ وأهداهُ إلى الخير وأدلهُ على الفوزِ.

قوله: (ما يُحكى عن النَّجاشِيِّ) ستجبيءُ قصتهُ مع جعفرِ بنِ أبي طالبٍ رضي اللهُ عنهما<sup>(٢)</sup> في سُورَةِ التَّوْبَةِ عندَ قوله: ﴿وَالسَّيْقُوتِ الْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠].

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٨).

(٢) قصة جعفر بن أبي طالب مع النجاشي، أخرجه أحمد (١٧٤٠) وابن خزيمة (٢٢٦٠) عن أم سلمة والحاكم في «المستدرک» (٣٢٠٨) عن أبي موسى.

والمشركون وهم يُغروَنه عليهم وَيَتَطَلَّبُونَ عَنْتَهُمْ عِنْدَهُ -: هل في كتابكم ذِكْرُ مَرْيَمَ؟ قال جعفرٌ: فيه سورةٌ تُنسَبُ إليها، فقرأها إلى قوله: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [مریم: ٣٤] وقرأ سورة طه إلى قوله: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩] فبكى النَّجَاشِيُّ، وكذلك فعل قومُه الذين وَفَدُوا على رسول الله ﷺ وهم سبعون رجلاً حين قرأ عليهم رسولُ الله ﷺ سورة يس، فَبَكَوا.

فإن قلت: بِمَ تَعَلَّقَتِ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾؟ قلت: بِ﴿عَدَاوَةٍ﴾ و﴿مَوَدَّةٍ﴾ على أن عداوة اليهود التي اخْتَصَّصَتِ الْمُؤْمِنِينَ أَشَدَّ الْعَدَاوَاتِ وَأَظْهَرُهَا، وَأَنَّ مَوَدَّةَ النَّصَارَى التي اخْتَصَّصَتِ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَبُ الْمَوَدَّاتِ وَأَدْنَاهَا وَجُودًا، وَأَسْهَلُهَا حُصُولًا، وَوَصَفُ الْيَهُودِ بِالْعَدَاوَةِ، وَالنَّصَارَى بِالْمَوَدَّةِ مِمَّا يُؤْذِنُ بِالتَّفَاوُتِ، ثُمَّ وَصَفُ الْعَدَاوَةِ وَالْمَوَدَّةِ بِالْأَشَدِّ وَالْأَقْرَبِ.

فإن قلت: ما معنى قَوْلِهِ: ﴿تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ﴾؟ قلت: معناه تمتلئ من الدَّمْعِ حَتَّى تَفِيضَ؛ لِأَنَّ الْفَيْضَ: أَنْ يَمْتَلِئَ الْإِنَاءُ أَوْ غَيْرُهُ حَتَّى يَطْلُعَ مَا فِيهِ مِنْ جَوَانِبِهِ، فَوُضِعَ الْفَيْضُ الَّذِي هُوَ مِنَ الْإِمْتَلَاءِ مَوْضِعَ الْإِمْتَلَاءِ، وَهُوَ مِنْ إِقَامَةِ الْمُسَبَّبِ مَقَامَ السَّبَبِ، أَوْ قُصِدَتِ الْمِبَالِغَةُ فِي وَصْفِهِمْ بِالْبُكَاءِ فَجُعِلَتْ أَعْيُنُهُمْ كَأَنَّهَا تَفِيضُ بِأَنْفُسِهَا؛ أَي: تَسِيلُ مِنَ الدَّمْعِ مِنْ أَجْلِ الْبُكَاءِ، مِنْ قَوْلِكَ: دَمَعَتْ عَيْنُهُ دَمْعًا.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ وَصَفَ الْعَدَاوَةَ وَالْمَوَدَّةَ بِالْأَشَدِّ وَالْأَقْرَبِ) يريد أن هذا الوصفَ تَمِيمٌ لِذَلِكَ الْمَعْنَى، عَلَى أَنَّ «أَقْرَبَ» مَحْمُولٌ عَلَى قُرْبِ الْحَالِ لَا التَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ لَيْسُوا مِنَ الْمَوَدَّةِ فِي شَيْءٍ.

قَوْلُهُ: (أَوْ قُصِدَتِ الْمِبَالِغَةُ) هَذَا يُؤْهِمُ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ لَيْسَ فِيهِ مِبَالِغَةٌ، وَكَيْفَ بِهِ وَإِنَّهُ مِنَ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ؟ لَكِنَّ مُرَادَهُ أَنَّ الثَّانِي أَبْلَغُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْإِسْنَادِ الْمَجَازِيِّ، مِنْ قَوْلِكَ: تَهَرَّجَارٍ وَطَرِيقٌ سَائِرٌ. الْإِتْتِصَافُ: هَذِهِ الْعِبَارَةُ أَبْلَغُ الْعِبَارَاتِ، فَأَوْلَاهَا: فَاصَّ دَمْعُ عَيْنِهِ، وَهُوَ الْأَصْلُ،

فإن قلت: أي فرّق بين «من» و«من» في قوله: ﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ﴾؟ قلت: الأولى: لا ابتداء الغاية على أن فيض الدّمع ابتداءً ونشأ من معرفة الحق، وكان من أجله وبسببه، والثانية: لتبيين الموصول الذي هو «ما عرفوا»، وتحتمل معنى التبعض على أنهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم وبلغ منهم، فكيف إذا عرفوه كلّهم وقرؤوا القرآن وأحاطوا بالسنة؟

وقرى: (تُرى أعينهم) على البناء للمفعول.

﴿رَبِّمَا آمَنَّا﴾ المراد به إنشاء الإيمان والدخول فيه. ﴿فَأَكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ مع أمة محمد ﷺ الذين هم شهداء على سائر الأمم يوم القيامة. ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وقالوا ذلك؛ لأنهم وجدوا ذكّرتهم في الإنجيل كذلك.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾: إنكار واستبعاد لانتهاء الإيمان مع قيام موجبه وهو الطمع في إناعام الله عليهم بصحبة الصالحين. وقيل: لما رجعوا إلى قومهم لا مؤهم فأجابوهم بذلك، أو أرادوا: وما لنا لا نؤمن بالله وحده، لأنهم كانوا مثلثين، .....

والثانية: المحوّلة: فاضت عينه دمعاً، حوّل الفاعل تمييزاً مبالغة، والثالثة: فاضت عينه من الدّمع فلم يُنبّه على الأصل كما في الثانية، بل أبرّز به تعليلاً، وهذا أبلغ؛ لأن التمييز قد اطرّد وضعه في هذا الباب موضع الفاعل، نحو: تصبّب زيدٌ عرقاً، واشتعل الرأسُ شيباً، ونفجرت الأرضُ عُيوناً، والتعليل لم يُعهد فيه ذلك، فيجوز: فاضت عينه من ذكر الله، كما تقول: فاضت من الدّمع<sup>(١)</sup>، وقد نبّه المصنّف بقوله: «من أجله وبسببه» على أن من الابتدائية سببية.

قوله: (وقيل: لما رجعوا). الضمير للوفد الذين قدّموا على رسول الله ﷺ من عند النجاشي.

(١) «الاتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٦٩).

وذلك ليس بإيمان بالله، ومَحَلُّ ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ، بِمَعْنَى: غَيْرَ مُؤْمِنِينَ، كَقَوْلِكَ: مَا لَكَ قَائِمًا، وَالْوَاوُ فِي ﴿وَنَطْمَعُ﴾ وَأَوُّ الْحَالِ. فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْعَامِلُ فِي الْحَالِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ؟ قُلْتَ: الْعَامِلُ فِي الْأُولَى مَا فِي اللَّامِ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَيُّ شَيْءٍ حَصَلَ لَنَا غَيْرَ مُؤْمِنِينَ، وَفِي الثَّانِيَةِ مَعْنَى هَذَا الْفِعْلِ، لَكِنْ مَقِيدًا بِالْحَالِ الْأُولَى، لِأَنَّكَ لَوْ أَزَلْتَهَا وَقُلْتَ: وَمَا لَنَا وَنَطْمَعُ، لَمْ يَكُنْ كَلَامًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿وَنَطْمَعُ﴾ حَالًا مِنْ ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾، عَلَى أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْخِذُونَ اللَّهَ وَيَطْمَعُونَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَصْحَبُوا الصَّالِحِينَ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾ عَلَى مَعْنَى: وَمَا لَنَا نَجْمَعُ بَيْنَ التَّثْلِيثِ وَبَيْنَ الطَّمَعِ فِي صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ، أَوْ عَلَى مَعْنَى:.....

قوله: (والواو في ﴿وَنَطْمَعُ﴾ وأوُّ الحال)، أي: ونحن نطمع؛ لأنَّ المضارع المُنْتَبِتَ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا.

قوله: (مقيدًا بالحال الأولى) فيعودُ المعنى: أَيُّ شَيْءٍ حَصَلَ لَنَا غَيْرَ مُؤْمِنِينَ طَامِعِينَ؟ أَي: لِمَ<sup>(١)</sup> لَمْ نَكُنْ مُؤْمِنِينَ طَامِعِينَ؟ وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلْوَجْهِ الثَّانِي فِي الْعَطْفِ كَمَا سَيَأْتِي، وَهُوَ لـ«مَا لَنَا نَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِالِدُخُولِ فِي الْإِسْلَامِ».

قوله: (ويجوزُ أن يكونَ ﴿وَنَطْمَعُ﴾ حَالًا مِنْ ﴿لَا تُؤْمِنُ﴾)، فعلى هذا الوجه يكونانِ حَالَيْنِ متداخِلَتَيْنِ كَمَا كَانَتَا عَلَى الْأَوَّلِ متراوِفَتَيْنِ، وَالْمَعْنَى: أَيُّ شَيْءٍ حَصَلَ لَنَا غَيْرَ مُؤْمِنِينَ فِي حَالِ الطَّمَعِ؟ وَتَحْرِيرُهُ: مَا لَنَا لَا نُؤْخِذُ اللَّهَ وَنَطْمَعُ مَعَ ذَلِكَ مَصَاحِبَةَ الصَّالِحِينَ.

قوله: (وما لنا نجمعُ بينَ التثليثِ) إلى آخِرِهِ، أَي: أَيُّ شَيْءٍ لَنَا نَجْمَعُ بَيْنَ عَدَمِ الْإِيمَانِ وَالطَّمَعِ؟ أَوْ: لِمَ لَا نَجْمَعُ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالطَّمَعِ؟ قَالَ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ»: فَعَلَى الْأَوَّلِ وَرَدَ الْجَمْعُ عَلَى النَّفْيِ، وَعَلَى الثَّانِي وَرَدَ النَّفْيُ عَلَى الْجَمْعِ.

(١) قوله: «لِمَ» أنبته من (ط)، وسقط من غيرها من الأصول الخطئية.



وما لنا لا نجمع بينهما بالدخول في الإسلام؛ لأنَّ الكافر ما ينبغي له أن يطمع في صُحبة الصالحين.

قرأ الحسن: (فأتاهم الله).

﴿يَمَّا قَالُوا﴾: بما تكلموا به عن اعتقاد وإخلاص، من قولك: هذا قول فلان، أي: اعتقاده وما يذهب إليه.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا مُحْرَمُوا طَيِّبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَسْتَدُوا﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَعَبِينَ \* وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْشَرَكُمْ مِنْ مَوْتٍ ﴿٨٧-٨٨﴾

﴿طَيِّبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾: ما طاب ولد من الحلال، ومعنى ﴿لَا تُحْرَمُوا﴾: لا تمنعوها أنفسكم كمنع التحريم، أو لا تقولوا: حرَّمنها على أنفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدًا منكم وتقشفًا. ورُوي أن رسول الله ﷺ وصف القيامة لأصحابه يومًا فبالغ وأشبع الكلام في الإنذار،.....

قوله: (لأنَّ الكافر لا ينبغي له أن يطمع) تعليل لقوله: «لا نجمعُ بينهما بالدخولِ في الإسلام»، ويمكن أن يُنزل على الوجوه بأسرها.

قوله: (وتقشفًا)، النهاية: التقشف: يبس العيش، وقد قَشِفَ يَقْشِفُ، ورَجُلٌ متَقَشِّفٌ أي: تاركٌ للنظافة والترُّفُّه.

قوله: (ورُوي أن رسول الله ﷺ وصف القيامة) إلى آخره، نحوه رَوينا عن البخاري ومسلم، عن أنس، قال: سمِعَ رسولُ الله ﷺ أن نَفَرًا من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، قال بعضهم: لا أتزوِّجُ النساء، وقال بعضهم: لا أكُلُ اللحم، وقال بعضهم: لا أنامُ على فراش، قال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ ولكني أصلي وأنامُ وأصومُ وأفطرُ وأتزوِّجُ النساء، فمن

فَرَّقُوا واجْتَمَعُوا فِي بَيْتِ عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنْ لَا يَزَالُوا صَائِمِينَ قَائِمِينَ، وَأَنْ لَا يَنَامُوا عَلَى الْفُرْشِ، وَلَا يَأْكُلُوا اللَّحْمَ وَالْوَدَّكَ، وَلَا يَقْرَبُوا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ، وَيَرْفُضُوا الدُّنْيَا وَيَلْبَسُوا الْمُسْوَحَ، وَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ، وَيُجْبُوا مَذَاكِيرَهُمْ،.....

رَغِبَ عَنْ سُتِّي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(١)</sup>، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ لَأَنْفُسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا» فَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَالدَّارِمِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «إِنَّ لَاهِلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لِيَصِيفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَتَمَّ»<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (فِي بَيْتِ عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ)<sup>(٣)</sup>، قَالَ صَاحِبُ «الْجَامِعِ»: هُوَ أَبُو السَّائِبِ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ الْجَمْحِيُّ الْقُرَشِيُّ، أَسْلَمَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ عَشَرَ رَجُلًا، وَهَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَكَانَ حَرَمَ الْحَرَمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ مَاتَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثِينَ شَهْرًا مِنَ الْهَجْرَةِ، وَقِيلَ: بَعْدَ اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ شَهْرًا، وَقَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ وَجْهَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَلَمَّا دُفِنَ قَالَ: «نِعْمَ السَّلْفُ هُوَ لَنَا»، وَدُفِنَ بِالْبَيْعِ<sup>(٤)</sup>.

قَوْلُهُ: (الْمُسْوَحُ)، الْجَوْهَرِيُّ: الْمِسْحُ: الْبَلَّاسُ، وَالْجَمْعُ أَمْسَاحٌ وَمُسْوَحٌ.

وَالْمَذَاكِيرُ: جَمْعُ الذَّكْرِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، كَأَنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَ الذَّكْرِ الَّذِي هُوَ الْعُضْوُ فِي الْجَمْعِ وَبَيْنَ الذَّكْرِ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الْأُنْثَى.

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٣٥١) وأبو داود (١٣٧١) والدارمي (٢١٦٩) عن سعد بن أبي وقاص.

(٣) زاد في (غ): «الجمحي القرشي».

(٤) تنمة جامع الأصول (١٢: ٥٩٨).

والحديث أخرجه أبو داود (٣١٦٥) والترمذي (٩٨٩) وابن ماجه (١٤٥٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣: ٤٠٧) عن عائشة، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٣٥) عن الأسود بن سريع، وأخرجه أحمد (٢١٢٧) عن ابن عباس.

فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: «إني لم أؤمر بذلك، إن لأنفسيكم عليكم حقاً، فصوموا وأفطروا، وقوموا وناموا، فإني أقوم وأناّم، وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدسم، وآتي النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» ونزلت.

وروي أن رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذ. وكان يُعجبه الحلواء والعسل، وقال: «إن المؤمن حلوٌ محبوبٌ الحلاوة»، وعن ابن مسعود: أن رجلاً قال له: إني حرمت الفراش، فتلا هذه الآية، وقال: ثم على فراشك وكفرت عن يمينك. وعن الحسن: أنه دُعِيَ إلى طعام ومعه فرقد السبخي وأصحابه، فقعدوا على المائدة وعليها الألوان من الدجاج المسمن والفالوذ وغير ذلك، فاعتزل فرقد ناحية، فسأل الحسن: أهو صائم؟ قالوا: لا، ولكنه يكره هذه الألوان، فأقبل الحسن عليه وقال: يا فرقد، أتري لعاب النحل بلباب البر، بخالص السمن يعيبه مسلم؟! وعنه: أنه قيل له: فلان لا يأكل الفالوذ ويقول: لا أؤذي شكره، قال: أفيشرب الماء البارد؟ قالوا: نعم، قال: إنه جاهل، إن نعمة الله عليه في الماء البارد أكثر من نعمته عليه في الفالوذ. وعنه: إن الله تعالى أدب عباده فأحسن أدبهم، قال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧] ما عاب الله قوماً وسع عليهم الدنيا فتغنموا وأطاعوا، ولا عذر قوماً زواها عنهم فعصوه.

﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾: وَلَا تَتَعَدُوا حُدُودَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ إِلَى مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ،.....

قوله: (وكان يُعجبه الحلواء والعسل)، رَوينا عن البخاري ومسلم والترمذي، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُحبُّ الحلواء والعسل<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَلَا تَعْتَدُوا). اعلم أن «لا تعتدوا» إما من المجاوزة، وإما من الظلم، قال الجوهري: التعدي: مجاوزة الشيء إلى غيره، يقال: عديتُه فتعدى، أي: تجاوزت، وعدا عليه: من الظلم،

(١) أخرجه البخاري (٥٦١٤) ومسلم (١٤٧٤) والترمذي (١٨٣١).

أو ولا تُسرفوا في تناول الطيبات، أو جعل تحريم الطيبات اعتداءً وظلماً، فنهي عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمها دخولاً أولياً لوروده على عقبه، أو أراد: ولا تعتدوا بذلك ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أي: من الوجوه الطيبة التي تُسمى رزقا.

يَعْدُو عِدَاءً وَاَعْتَدَى عَلَيْهِ بِمَعْنَى، فَعَلِ الْأَوَّلِ فِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: لَا تَجَاوِزُوا حُدُودَ مَا عَيَّنَ اللَّهُ لَكُمْ، يَعْنِي: مَنْ أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ تَنَاوُلَ الطَّيِّبَاتِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي حَيْزِهِ، فَإِذَا تَجَاوَزَ عَنْهُ وَقَعَ فِي حَيْزِ مَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِ، كَذَا فَسَّرَ قَوْلَهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ فِي الْبَقَرَةِ [الآية: ٢٢٩]، وَقَالَ: «مَنْ كَانَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَالْعَمَلِ بِشَرَائِعِهِ فَهُوَ مُتَصَرِّفٌ فِي حَيْزِ الْحَقِّ، فَهِيَ أَنْ يَتَعَدَّاهُ؛ لِأَنَّ مَنْ تَعَدَّاهُ وَقَعَ فِي حَيْزِ الْبَاطِلِ»، وَثَانِيهِمَا: لَا تُسْرِفُوا؛ لِأَنَّ الْإِسْرَافَ أَيْضاً تَجَاوُزَ الْحُدُودِ، وَالْمَعْنَى ظَاهِرٌ، وَعَلَى أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الظُّلْمِ فِيهِ وَجْهَانِ أَيْضاً، أَحَدُهُمَا: أَلَّا يُقَدَّرَ لِلْإِعْتِدَاءِ مُتَعَلِّقٌ لِيَكُونَ مُطْلَقاً فَيَتَنَاوَلُ جَمِيعَ مَا يُسَمَّى اعْتِدَاءً، وَيَدْخُلُ فِيهِ هَذَا الْإِعْتِدَاءُ الْخَاصُّ دَخُولاً أَوْلِيّاً لَوُرُودِهِ عَقْبِيهِ، وَثَانِيهِمَا: أَنْ يُقَدَّرَ مَا يُنْبِئُ عَنْهُ السِّيَاقُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «وَلَا تَعْتَدُوا بِذَلِكَ» أَي: بِتَحْرِيمِ الطَّيِّبَاتِ.

قَوْلُهُ: (النَّيُّ تُسَمَّى رِزْقاً)، يَعْنِي الْحَلَالَ، فَإِنَّ الْحَرَامَ لَا يُسَمَّى رِزْقاً عِنْدَهُ، قَالَ الْقَاضِي: ﴿حَلَّلَا﴾ إِمَّا مَفْعُولٌ «كُلُوا»؛ وَ«وَمِمَّا»: حَالٌ مِنْهُ تَقَدَّمَتْ عَلَيْهِ، أَوْ: حَالٌ مِنَ الْمَوْصُولِ، أَوْ: صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَجْدُوفٍ، وَعَلَى الْوَجْهِ: لَوْ لَمْ يَقَعْ الرِّزْقُ عَلَى الْحَرَامِ لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ الْحَلَالِ فَائِدَةٌ زَائِدَةٌ<sup>(١)</sup>.

الرَّاعِبُ: الرِّزْقُ: يُقَالُ لِمَا يُجْعَلُ غِذَاءً، وَيُقَالُ لِلْعَطِيَّةِ جَمِيعاً، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] أَي: مَا تَتَغَدَّى بِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السجدة: ١٦] أَي: مَا<sup>(٢)</sup> أُعْطِينَاهُمْ، قَالَ بَعْضُهُمْ: هَذِهِ الْآيَةُ تَقْتَضِي أَنَّ الرِّزْقَ يَقَعُ عَلَى الْحَرَامِ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٥٩).

(٢) كذا في الأصول الخطية، وفي «تفسير الراغب»: «ما».

﴿حَلَّالًا﴾: حَالٌ تَمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ.....

أيضاً؛ لأنه خَصَّ فقال: ﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَّالًا طَيِّبًا﴾، فلولا أنه يتناولها لما كان لتخصيصه فائدة، وقال مُخَالَفُهُ: ﴿حَلَّالًا طَيِّبًا﴾، انتصابه على أنه حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ، كأنه قيل: كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَهُوَ حَلَّالٌ طَيِّبٌ<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿حَلَّالًا﴾: حَالٌ تَمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ، وقال في البقرة [الآية: ١٦٨]: ﴿حَلَّالًا﴾: مفعولٌ ﴿كُلُوا﴾، أو حَالٌ ﴿مِمَّا فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(٢)</sup>، لعل اختصاص الحَالِ بهذا المقام دون ذلك المقام؛ لأن الخطاب هنالك عامٌ يدلُّ عليه مجيء ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] بعده، وهما هنا خاصٌّ بالمؤمنين الذين ضَيَّقُوا على أنفسهم وتَحَرَّجُوا مِنَ الْحَلَالِ، فاقْتَضَى لذلك حَالاً مُؤَكَّدَةً، ولهذا أَكَّدَ بقوله: ﴿وَأَنفُوا اللَّهَ﴾ ويقول: ﴿الَّذِي أَنشَرِيهِ مُمُوثًا﴾.

وقلت: الأولى ما قاله أبو البقاء: أن ﴿حَلَّالًا﴾: صفةٌ مصدرٍ محذوف، أي: أَكَلًا حَلَّالًا<sup>(٣)</sup>، ليكون توسعةً في الأكلِ وَرَفْعاً للتضييق، سبباً إذا اعتبر معنى ﴿طَيِّبًا﴾ معه، وذلك أن ورودَ هذا الأمرِ عَقِبَ النَّهْيِ عن التحريم للطَّيِّبَاتِ والتشديد فيه بقوله: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ يقتضي ما يُقَابِلُهُ من التوسعة.

وبيان النظم ما أشار إليه الراغب، قال: لما ذَكَرَ حَالِ الَّذِينَ قالوا: إِنَّا نَصَارَى، ذَكَرَ أَنَّ مِنْهُمْ<sup>(٤)</sup> قَسِيْسِينَ وَرُهَبَانًا، فَمَدَحَهُمْ بذلك، وكانت الرُهَبَانِيَّةُ قد حَرَّمَوا على أنفسهم طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمْ، ورأى الله قوماً تَشَوَّفُوا إلى حَالِهِمْ وَهُمْوا أَن يَقْتَدُوا بِهِمْ، تهاهم عن ذلك، وقوله

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٢٥ - ٤٢٦)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٥١.

(٢) انظر: (٣: ١٨٩).

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٧).

(٤) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «تفسير الراغب»، وفي غيرها من الأصول الخطية: «إنا نصارى ذلك بأن منهم».

﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾: تأكيدٌ للتوصية بما أمر به، وزادَه تأكيداً بقوله: ﴿الَّذِي أَنشُرَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾، لأن الإيمان به يُوجبُ التقوى في الانتهاء إلى ما أمر به وعما نهى عنه.

[﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُمْهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ٨٩]

تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ يجوزُ أن يكونَ حكماً لما دَلَّ عليه قوله: ﴿لَا تَحْتَرِمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ إلى تناولِ المحظورات، وأن يكونَ تنبيهاً عن الطَّرَفَيْنِ في التضييقِ والإفراطِ وخملاً على القصد، فإن قيل: لم لم يقل: والله يُبغِضُ المعتدين، ليكونَ أبلغ؟ قيل: بل المذكورُ أبلغ؛ لأنَّ من المعتدين من لا يوصفُ بأنَّ الله يُبغِضُهُ ويوصفُ بأنَّ الله لا يُحِبُّهُ، وهو من لم يكن اعتداؤه كبيراً<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾: تأكيدٌ للتوصية بما أمر به؛ لأنَّ الأمرَ بالتقوى أمرٌ بالامتنالِ بجميع ما يجبُ أن ياتمر به المكلفُ ونهى عن جميع ما يجبُ أن يحترزَ منه، فمنهُ الأمرُ بأكلِ الحلال، أو ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ في ذلك كما سبق في ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾، ولأنه مثله في الإطلاقِ والتقييد، وكذا في ترتبِ هذا الحكم على قوله: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنشُرَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ مزيدُ تأكيدٍ لذلك الأمر، يعني: اختصاصُ الله بإيائناكم يوجبُ الامتنالَ بما أمر به والانتهاءَ عما نهى عنه، ومن جملتها هذا المأمور، وإنما قدرنا الانتهاءَ ثانياً ولم يُقدرِ المصنّفُ، بل عدَّى الانتهاءَ الواحدَ تارةً بـ«إلى»، وأخرى بـ«عن» صورة<sup>(٢)</sup>، ومُراده بالثاني غيرُ الأول؛ لأنَّ الأولَ بمعنى الإفضاء، والثاني مطاوعُ نَهاه فانتَهَى، فلا بُدَّ من إضماره؛ لأنه ليس من قبيل: شهدَ لزيد على عمرو، ورغبَ عنه إليه، بل من بابِ قوله:

(١) «تفسير الراغب» (٥: ٤٢٣-٤٢٥).

(٢) قوله: «صورة» أثبتته من (ط) فقط.

اللَّغُو فِي الْيَمِينِ: الساقط الذي لا يتعلّق به حُكْمٌ. واختلّف فيه؛ فعن عائشة رضي الله عنها: أنها سُئِلت عنه فقالت: هو قول الرَّجُل: لا والله، وبلى والله، وهو مذهب الشافعيّ.

وعن مجاهد: هو الرَّجُلُ يَحْلِفُ عَلَى الشَّيْءِ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وليس كما ظنّ، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله.

و﴿بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾: بتعقيدكم الأيمان، وهو توثيقها بالقصد والنّيّة. ورووي أنّ الحسن رضي الله عنه سُئِلَ عن لغو اليمين، وكان عنده الفرزدق فقال: يا أبا سعيد، دعني أجِبْ عنك، فقال:

ولست بما أخوذ بلغو تقولُهُ إذا لم تَعَمَدْ عاقِداتِ العزائمِ

وقرى: (عَقَدْتُمْ) بالتخفيف، و(عاقَدْتُمْ)، والمعنى: ولكن يؤاخذكم بما عَقَدْتُمْ إذا خِنْتُمْ، فحذف وقتّ المؤاخذة؛ لأنه كان معلوماً عندهم، أو بَنَكْتِ ما عَقَدْتُمْ، فحذف المضاف. ﴿فَكَفَّرْتُمُوهُ﴾: فكفارة نكته،.....

### مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا<sup>(١)</sup>

قوله: (عَقَدْتُمْ)، بالتخفيف): حمزة والكسائي وابن عياش عن عاصم: بالتخفيف، وابن عامر: «عاقَدْتُمْ»<sup>(٢)</sup>، وهو من فاعل بمعنى فَعَلَ.

قوله: (فَكَفَّرْتُمُوهُ نَكْتِهِ) يجوز أن يكون الضمير منه عائداً إلى العقْد المدلول عليه بالفعل المتقدم، ويجوز أن يعود إلى الأيمان، قال صاحب «الكشف»: ولم يقل: فكفارتها؛ لأن أفعالاً

(١) البيت بتمامه، كما في «لسان العرب» (زجج) و(مسح) و(قلد):

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ غَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا

أي: مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَحَامِلًا رُمْحًا.

(٢) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥، و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

والكفارة: الفَعْلَةُ التي من شأنها أن تكْفُرَ الخطيئة؛ أي: تَسْتُرُها.

﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ﴾: من أَقْصَدِهِ، لأنَّ منهم من يُسرف في إطعام أهله، ومنهم من يُقْتَرُ. وهو عند أبي حنيفة رحمه الله نصفُ صاعٍ من بُرٍّ، أو صاعٌ من غيره لكلِّ مسكينٍ، أو يُغديهم ويُعشيهم.

إن كان جمعاً فهو في حُكم المُفْرَدِ<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ لَكَ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِيُنذِرَ الَّذِينَ فِي بُطُونِهِ﴾ [النحل: ٦٦]، وقال المصنّف في سُورَةِ النَّحْلِ: ذَكَرَ سَيِّبُوهُ<sup>(٢)</sup> الْأَنْعَامَ فِي بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَفْرَدَةِ الْوَارِدَةِ عَلَى أَفْعَالٍ، كَقَوْلِهِمْ: ثَوْبٌ أَكْيَاسٌ، وَلِذَلِكَ رَجَعَ الضَّمِيرُ إِلَيْهِ مُفْرَدًا، وَأَمَّا فِي ﴿فِي بُطُونِهَا﴾ فِي سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٣)</sup> فَلَأَنَّ مَعْنَاهُ الْجَمْعُ<sup>(٤)</sup>.

قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ﴾: مِنْ أَقْصَدِهِ؛ لِأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُسْرِفُ...، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقْتَرُ، الْأَسَاسُ: مِنَ الْمَجَازِ: قَصَدَ فِي مَعِيشَتِهِ وَاقْتَصَدَ، وَقَصَدَ فِي الْأَمْرِ: إِذَا لَمْ يَجَاوِزْ فِيهِ الْحَدَّ وَرَضِيَ بِالتَّوَسُّطِ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بَيَانًا لِلنَّوْعِ كَمَا رَوَى مُحْيِي السُّنَّةِ، عَنِ عَمِيدَةِ السُّلَمَانِيِّ: الْأَوْسَطُ: الْحَبُّ وَالْحَلَلُ، وَالْأَعْلَى: الْحَبُّ وَاللَّحْمُ، وَالْأَدْنَى: الْحَبُّ الْبَيْحَتِ، وَالْكُلُّ مُجْزٍ<sup>(٥)</sup>، أَوْ لِلْمَقْدَارِ، كَمَا قَالَ الْقَاضِي: مِنْ أَقْصَدِهِ فِي النَّوْعِ أَوْ الْقَدْرِ مَعًا<sup>(٦)</sup>، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ: «هُوَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ مِنْ غَيْرِهِ» جَامِعٌ لِهَاتَيْنِ<sup>(٧)</sup>؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ: «مِنْ بُرٍّ أَوْ غَيْرِهِ» بَيَانُ النَّوْعِ، وَمِنْ قَوْلِهِ: «نِصْفُ صَاعٍ أَوْ صَاعٌ» بَيَانُ الْمَقْدَارِ، وَهُوَ الْقَصْدُ أَيْضًا.

(١) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٦٨-٣٦٩).

(٢) انظر: «كتاب سيبويه» (٣: ٢٣٠).

(٣) وهي قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ لَكَ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِيُنذِرَ الَّذِينَ فِي بُطُونِهَا﴾ [المؤمنون: ٢١].

(٤) انظر: (٩: ١٤٧).

(٥) «معالم التنزيل» (٣: ٩١) وانظر: «جامع البيان» (٨: ٦٢٥).

(٦) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٠).

(٧) انظر: «حاشية الكشاف» (١: ٦٧٣) و«حاشية الشهاب الخفاجي على البيضاوي» (٣: ٢٧٦).



وعند الشافعي رحمه الله مُدٌّ لكل مسكين. وقرأ جعفر بن محمد: (أهاليكم) يسكون الياء. والأهالي: اسمٌ جمع لأهل، كالليالي في جمع ليلة، والأراضي في جمع أرض. وقولهم: (أهلون) كقولهم: (أرضون) يسكون الراء. وأما تسكين الياء في حال النصب فالتخفيف كما قالوا: رأيت معدي كُرب تشبيهاً للياء بالألف.

﴿أَوْكَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على محلٍ ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾. وقرئ: بضم الكاف، ونحوه: قُدْوَةٌ فِي: قُدْوَةٌ،.....

قوله: ﴿أَوْكَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على محلٍ ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾، ونقل في الحواشي عن المصنف: وجهه أن يكون ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾: بدلاً من «الإطعام»، والبدل هو المقصود، ولذلك كان المبدل منه في حكم المنحى، فكانه قيل: فكفأرته من أوسط ما تطعمون<sup>(١)</sup>.

وقال القاضي: محلُّ النصب؛ لأنه صفةٌ مفعولٍ محذوف، أي: إن تطعموا عشرة مساكين طعاماً من أوسط ما تطعمون، أو الرّفْعُ على البدلِ من ﴿إِطْعَامٍ﴾، ﴿أَوْكَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على ﴿إِطْعَامٍ﴾ أو على ﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾ إن جعل بدلاً<sup>(٢)</sup>.

وقال صاحبُ «التقريب»: قولُ صاحبِ «الكشاف»: إنما يصحُّ إذا كان محلُّه مرفوعاً إمّا بدلاً من ﴿إِطْعَامٍ﴾ على حذفِ موصوف، أي: إطعاماً من أوسط، أو خبراً مبتدأ محذوف، أو خبراً بعد خبر، والأظهر أن ﴿كَسَوْتُهُمْ﴾: عطفٌ على ﴿إِطْعَامٍ﴾؛ لأنَّ المشهورَ التخييرُ بين الخصالِ الثلاثِ وعدوا الكسوة منها، و﴿مِنْ أَوْسَطٍ﴾: إمّا منصوبٌ على صفةِ المصدرِ المقدر، أي: إطعاماً من أوسط، أو على المفعولِ بإضمار: أعني، أو على المفعولِ الثاني لـ ﴿إِطْعَامٍ﴾، أي: أن تطعمهم من الأوسط، أو مرفوعٌ كما سبق، ولعله إنما عدلَّ عن الأظهر لأنَّ الكسوة اسمٌ ظاهرٌ لا مصدر.

(١) انظر: «البحر الرائق» (٤: ٣١٤) و«المبسوط» (٨: ٢٦٧).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٠).

وَأَسْوَةٌ فِي: إِسْوَةٌ. وَالْكِسْوَةُ: ثَوْبٌ يُغَطِّي الْعَوْرَةَ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتِ الْعِبَاءَةُ تُجْزَى يَوْمئِذٍ. وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِزَارٌ، أَوْ قَمِيصٌ، أَوْ رِدَاءٌ، أَوْ كِسَاءٌ. وَعَنْ مجَاهِدٍ: ثَوْبٌ جَامِعٌ. وَعَنِ الْحَسَنِ: ثَوْبَانِ أَبِيضَانِ.

قال الراغبُ: والكِسَاءُ والكِسْوَةُ: اللِّبَاسُ<sup>(١)</sup>، فلا يَلِيقُ عَطْفُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ، أَوْ لِأَدَاتِهِ إِلَى تَرْكِ ذِكْرِ كَيْفِيَّةِ الْكِسْوَةِ، وَهُوَ كَوْنُهَا أَوْسَطَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنِ الْأَوَّلِ بِأَنَّ الْكِسْوَةَ أَمَّا مَصْدَرٌ، قَالَ الزَّجَّاجُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: وَالْكِسْوَةُ: أَنْ يَكْسُوَهُمْ نَحْوَ إِزَارِهِ<sup>(٢)</sup>، أَوْ يُضَوِّرَ مَصْدَرًا نَحْوَ: وَاللِّبَاسُ الْكِسْوَةَ، وَعَلَى الثَّانِي بِأَنْ يَقْدَرَ: أَوْ كِسْوَتُهُمْ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَكْسُونَ، فَحَدَفَ لِقَرِينَةِ ذِكْرِهَا فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، أَوْ بِأَنْ تُتْرَكَ عَلَى إِطْلَاقِهَا إِمَّا بِإِرَادَةِ إِطْلَاقِهَا أَوْ بِإِحَالَةِ بَيَانِهَا إِلَى غَيْرِهِ، أَي: غَيْرَ مَا ذَكَرَ<sup>(٣)</sup>، وَأَيْضًا، الْعَطْفُ عَلَى مَحَلٍّ ﴿مِنْ أَوْسَطِ﴾ لَا يُفِيدُ هَذَا الْمَقْصُودَ، وَهُوَ تَقْدِيرُ الْأَوْسَطِ فِي الْكِسْوَةِ، فَالْإِلْزَامُ مُشْتَرَكٌ وَيُؤَدِّي إِلَى صِحَّةِ إِقَامَتِهِ مَقَامَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَهُوَ غَيْرُ سَدِيدٍ، تَمَّ كَلَامُ صَاحِبِ «التَّقْرِيْبِ».

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا يُصَارُ إِلَى الْبَدَلِ إِذَا اعْتَبِرَ مَعْنَى الْمُبْدَلِ، عَلَى نَحْوِ: زَيْدٌ رَأَيْتُ عُلَامَتَهُ رَجُلًا صَالِحًا، لَا أَنْ يُنْحَى مَعْنَاهُ كَمَا فِي الْحَوَاشِي، وَلِأَنَّ أَهْلَ الْمَعَانِي يَعْتَبِرُونَ مَعْنَى الْمُبْدَلِ وَجُوبًا، وَالنَّحْوِيُّ يَقُولُ: إِنَّ الْبَدَلَ لَيْسَ فِي حُكْمِ الْمُنْحَى مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، وَكَذَا يَوْجِبُونَ ضَمِيرَ الْمُبْدَلِ فِي بَدَلِ الْبَعْضِ وَالِاسْتِمَالِ، فَالتَّقْدِيرُ: فَكْفَارَتُهُ إِطْعَامٌ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ لِعَشْرَةِ مَسَاكِينَ أَوْ كِسْوَةَ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَكْسُونَ أَهْلِيكُمْ، هَذَا وَإِنَّ الْمَصِيرَ إِلَى الْبَدَلِ يورثُ الْكَلَامَ إِبْهَامًا وَتَبْيِينًا وَتَوْكِيدًا وَتَقْرِيرًا بِخِلَافِهِ إِذَا خَلَا عَنْهُ.

قَوْلُهُ: (وَأَسْوَةٌ فِي: إِسْوَةٌ)، النَّهْيَةُ: الْأَسْوَةُ، بِكسْرِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّهَا: الْقُدْوَةُ، وَالْمُوَاسَاةُ: الْمَشَارِكَةُ وَالْمَسَاهِمَةُ فِي الْمَعَاشِ.

(١) «مفردات القرآن» ص ٧١١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٠٢).

(٣) قَوْلُهُ: «أَي غَيْرَ مَا ذَكَرَ» أَثْبَتَهُ مِنْ (ط) وَ(ص).

وقرأ سعيد بن المسيب والبيان: (أو كأُسوتهم) بمعنى: أو مثل ما تُطعمون أهليكم إسرافاً كان أو تقتيراً لا تُنقصوهم عن مقدار نفقتهم، ولكن تُواسون بينهم وبينهم. فإن قلت: ما محل الكاف؟ قلت: الرّفْع، تقديره: أو إطعامهم كأُسوتهم؛ بمعنى: كمثّل طعامهم إن لم يُطعموهم الأوسط.

﴿أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ﴾: شرط الشافعي رحمه الله الإيمان قياساً على كفارة القتل، وأما أبو حنيفة وأصحابه فقد جوزوا تحريم الرّقة الكافرة في كل كفارة سوى كفارة القتل. فإن قلت: ما معنى ﴿أَوْ﴾؟ قلت: التّخيير وإيجاب إحدى الكفّارات الثلاث على الإطلاق، بآيتها أخذ المكفر فقد أصاب.

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ إحداها ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ مُتَابَعَاتٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَمَسُّكًا بِقِرَاءَةِ أَبِي وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا «فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَابَعَاتٍ»، وَعَنْ مَجَاهِدٍ: كُلُّ صَوْمٍ مُتَابَعٍ إِلَّا قِضَاءَ رَمَضَانَ وَيُخَيَّرُ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ. ﴿ذَلِكَ﴾ الْمَذْكُورُ ﴿كَكْفَرَةٍ أَيْمَانِكُمْ﴾ وَلَوْ قِيلَ: تِلْكَ كَفَّارَةُ أَيَّامِكُمْ لَكَانَ صَحِيحًا بِمَعْنَى تِلْكَ الْأَشْيَاءِ، أَوْ لَتَأْنِيثُ الْكَفَّارَةِ، وَالْمَعْنَى: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ وَحَيْثُمْ. فَتَرَكَ ذِكْرَ الْحِنْثِ لَوْ قُوعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْكَفَّارَةَ إِنَّمَا تُجِبُّ بِالْحِنْثِ فِي الْحَلْفِ لَا بِنَفْسِ الْحَلْفِ، وَالتَّكْفِيرُ قَبْلَ الْحِنْثِ لَا يَجُوزُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَيَجُوزُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ بِالْمَالِ إِذَا لَمْ يَعْصِ الْحَانِثُ.

قوله: (والتكفير قبل الحنث لا يجوز عند أبي حنيفة...<sup>(١)</sup>)، ويجوز عند الشافعي بالمال إذا لم يعص الحانث<sup>(٢)</sup>)، أي: بالحنث، كما إذا حلف أن يترك الصلاة، قال الإمام: الآية دلّت على أنّ كلّ واحد من هذه الأشياء كفارة لليمين عند وجود الحلف، فإذا أداها قبل الحنث أو بعده

(١) انظر: «الهداية شرح بداية المبتدي» (٢: ٧٥) و«شرح فتح القدير» (٥: ٨٣) و«اللباب في شرح الكتاب» (١: ٣٥٣).

(٢) انظر: «الأم» (٧: ٦٣).

﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾: فَبَرُّوا فِيهَا وَلَا تَحْشُوا، أَرَادَ الْأَيَّانَ الَّتِي الْحِنْثُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ، لِأَنَّ الْأَيَّانَ اسْمُ جِنْسٍ يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى بَعْضِ الْجِنْسِ وَعَلَى كُلِّهِ. وَقِيلَ: أَحْفَظُوهَا بِأَنْ تُكْفَرُوهَا. وَقِيلَ: أَحْفَظُوهَا كَيْفَ حَلَفْتُمْ بِهَا وَلَا تَنْسُوهَا تَهَاوُنًا بِهَا.

وَجِبَ أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الْعَهْدَةِ. نَعَمْ، فِيهَا أَنْ تَقْدِيمَ الْكُفَّارَةِ عَلَى الْيَمِينِ غَيْرُ جَائِزٍ<sup>(١)</sup>، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا رَوَيْنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ الْأَيَّانَ اسْمُ جِنْسٍ) تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ: «أَرَادَ الْأَيَّانَ الَّتِي الْحِنْثُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ»، يَعْنِي: لِسَمَا قَيْدِ الْمَطْلَقِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَحْفَظُوا﴾ عَلِمَ خُصُوصِيَّةَ الْأَيَّانِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا مَا الْحِنْثُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ<sup>(٣)</sup>، وَذَلِكَ مَا يَلْزَمُ مِنَ الْحِنْثِ فِيهَا تَحْلِيلُ حَرَامِ اللَّهِ أَوْ تَحْرِيمُ حَلَالِهِ. وَاعْلَمْ أَنَّ حِفْظَ الْأَيَّانِ هُوَ مِرَاعَاةُ حَقِّهَا وَتَعْظِيمُ شَأْنِهَا، فَيَتَفَرَّغُ عَلَيْهَا جَمِيعُ مَا ذُكِرَ، قَالَ الْقَاضِي: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾: بِأَنْ تَضُنُّوا بِهَا وَلَا تَبْدُلُوهَا لِكُلِّ أَمْرٍ<sup>(٤)</sup>، وَقَالُوا: مَعْنَى ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾: أَمْرٌ بِبَرِّكَ الْيَمِينِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

قَلْبُ الْأَيَّانِ حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ بَدَّرَتْ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بَسَرَتْ<sup>(٥)</sup>

الرَّاضِبُ: وَجُمْلَةُ الْأَمْرِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ مَنْدُوبٌ إِلَى أَنْ لَا يَحْلِفَ، وَمَتَى حَلَفَ عَلَى الْآلِ يَفْعَلُ فِعْلًا يَجِبُ أَوْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُفْعَلَ فَحَقُّهُ الْآلِ يَحْتِثُ، وَمَتَى حَلَفَ عَلَى مَا يَجِبُ الْآلِ يَفْعَلُ أَوْ يُسْتَحَبُّ

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٢٣) ومسلم (١٦٤٩) وأبو داود (٣٢٧٨) والنسائي (١٣: ٧) عن أبي موسى.

(٣) من قوله: «يعني: لما قيد» إلى هنا أثبتته من (ط)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

(٤) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٢).

(٥) البيت لكثير عزة في «ديوانه»، ص ٣٢٥.

﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك البيان ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ﴾: أعلام شريعته وأحكامه  
﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمته فيها يعلمكم وتسهل عليكم المخرج منه.

[﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِيحٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْتَنِبُوهُ  
لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ \* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ  
وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ ٩٠-٩١]

أكد تحريم الخمر والميسر وجوها من التأكيد، منها: تصدير الجملة بـ ﴿إِنَّمَا﴾،  
ومنها: أنه قرنها بعبادة الأصنام، ومنه: قوله عليه الصلاة والسلام: .....

فحَقُّهُ أَنْ يَحْنُتَ فِي يَمِينِهِ وَيُكْفِّرُ، وَتَى حَلَفَ عَلَى مَا يَسْتَوِي فَعَلُهُ وَتَرَكُهُ فَإِنْ شَاءَ حَيْثُ وَكَفَّرُ،  
وَإِنْ شَاءَ حَفِظَ الْيَمِينَ<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَيُسَهِّلُ عَلَيْكُمُ الْمَخْرَجَ مِنْهُ) قيل: الضميرُ المجرورُ عائدٌ إلى ما هو عبارةٌ عن  
الحِنْثِ، وقوله: «فِيهَا يُعَلِّمُكُمْ» تقييدٌ لمفعولِ ﴿تَشْكُرُونَ﴾ به، والظاهرُ أنه مطلقُ النعمة،  
وتقييدهُ إِنَّمَا يُعَلِّمُكُمْ من مفهوم قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ﴾؛ لأنَّ هذه الخاتمة كالتمهيد  
لل كلام السابق، أي: تشكرون نعمةً بياناته الشافية في أمور دينكم.

قوله: (أَكَّدَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَجُوهًا) نصبٌ على المصدر، نحو: صَرَّبْتُ أَنْوَاعًا.

قوله: (وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ<sup>(٢)</sup>) أي: مِنْ بَابِ قِرَانِ الْقَمْرِ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَلَيْسَ بِوَجْهِ  
آخَرَ<sup>(٣)</sup>.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٣٤-٤٣٥).

(٢) حديث «مدمن الخمر كعابد وثن» جاء من طرق، فعن أبي هريرة أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٥) والبخاري (٥٠٨٥)، وعن ابن عباس أخرجه أحمد (٢٤٥٣) وابن حبان (٥٣٤٧) وعن عبد الله بن عمرو أخرجه البخاري (٢٣٨٢).

(٣) زاد في (ط) هنا: «الحديث أخرجه الدارمي عن أبي هريرة»، ولم ترد هذه العبارة في غيرها من الأصول، ولم أقف على الحديث عند الدارمي، والله أعلم.

«شَارِبُ الخَمْرِ كعَابِدِ الوَثْنِ»، ومنها: أنه جَعَلَهَا رِجْسًا، كما قال: ﴿فَأَجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، ومنها: أنه جَعَلَهَا من عَمَلِ الشَّيْطَانِ، والشَّيْطَانُ لا يَأْتِي منه إِلَّا الشَّرُّ البَحْتُ، ومنها: أنه أَمَرَ بالاجْتِنَابِ، ومنها: أنه جَعَلَ الاجْتِنَابَ مِنَ الفلاح، وإذا كان الاجْتِنَابُ فلاحًا كان الارتكابُ خيبةً ومَحَقَّةً، ومنها: أنه ذَكَرَ ما يَنْتُجُ منها مِنَ الوَبَالِ، وهو وَقُوعُ التَّعَادِي والتَّبَاغُضِ بين أصحابِ الخَمْرِ والقَمَرِ وما يُؤَدِّيانِ إليه مِنَ الصَّدِّ عن ذِكْرِ الله وعن مُراعاةِ أوقاتِ الصَّلَاةِ.

وقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ من أبلَغ ما يُنهي به، كأنه قيل: قد تُبَيِّعُ عليكم ما فيها من أنواعِ الصَّوَارِفِ والموانعِ، فهل أنتم مع هذه الصَّوَارِفِ مُنْهَوْنَ؟ أم أنتم على ما كنتم عليه كأن لم تُوعِظُوا ولم تُزَجَّرُوا.

فإن قلت: الإلَامُ يرجعُ الضَّميرُ في قوله: ﴿فَأَجْتَنِبُوا﴾؟ قلت:.....

قوله: (أنه جعلها رِجْسًا)، الراغبُ: النَّجْسُ والرِّجْسُ متقاربان، لكنَّ النَّجْسَ يُقالُ فيها يُسْتَقْدَرُ بالطَّعِ، والرِّجْزُ والرِّجْسُ أكثرُ ما يُقالُ فيها يُسْتَقْدَرُ بالعقل، ولهذا فَسَّرَ بالإنمِ والسُّخْطِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (مِنَ الصَّدِّ عن ذِكْرِ الله)، الراغبُ: إن قيل: الذي يَصُدُّ عن ذِكْرِ الله هو الشُّرْبُ الكثيرُ دونَ القليلِ، كما قال تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فيجبُ أن يكونَ هو المحرَّمُ، قيل: بل ذلكَ مِنهما، فإنَّ القليلَ داعٍ إلى الكثيرِ، وشُرْبُ الكثيرِ داعٍ إلى ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٣٥)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٣٤٢.

(٢) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٣٨).

إلى المضاف المحذوف، كأنه قيل: إننا شأن الخمرِ والميسرِ، أو تعاطيهما، أو ما أشبه ذلك، ولذلك قال: ﴿رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾.

فإن قلت: لم جمع الخمرِ والميسرِ مع الأنصابِ والأزلامِ أولاً، ثم أفردتهما آخرًا؟ قلت: لأن الخطاب مع المؤمنين، وإنما فهو عَمَّا كانوا يتعاطونه من شرب الخمرِ واللَّعبِ بالميسرِ، وذكر الأنصابِ والأزلامِ لتأكيد تحريم الخمرِ والميسرِ وإظهار أن ذلك جميعًا من أعمال الجاهليةِ وأهل الشركِ، فوجب اجتنابه بأسره، وكأنه لا مبالغة بين من عبد صنمًا وأشرك بالله في علم الغيب، وبين من شرب الخمر أو قامر،.....

قوله: (ولذلك قال: ﴿رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾) أي: ولأن المقدّر: الشأن أو التعاطي أو ما يُشبهه قال: ﴿مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ ليصح الحمل، قال أبو البقاء: إننا أفردنا لأن التقدير: إننا فعل هذه الأشياء رجس<sup>(١)</sup>. قال القاضي: إفراده لأنه خبرُ الخمرِ، وخبرُ المعطوفاتِ محذوف، أو كأنه قال: إننا تعاطي الخمرِ على الأول يلزمُ المبالغة، لأنه تعالى أمر بالاجتناب عن أعيانها، وإنما قال: ﴿مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ لأنه مسبّب عن تسويله وتزيينه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وأشرك بالله في علم الغيب)، وفي الحاشية: أنه متعلّق بقوله: «لا مبالغة»، أي: لا فرق بين الشركِ وشرب الخمرِ في علم الله تعالى، والتحقيق أنه متعلّق بقوله: «أشرك بالله»، والمراد به الأزلام، وذكر في أول السورة: «أن الاستقسام هو: طلب ما قيسم للشخص مما لم يُقسَم له بالأزلام»، وهو الإشراك بالله في علم الغيب، وقال أيضاً: «إن الاستقسام بالأزلام دخولٌ في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب»<sup>(٣)</sup>.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٥٨).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٢).

(٣) انظر: (٥: ٢٧٠-٢٧١).

ثم أفردَهما بالذكر لِثَرِيٍّ أَنْ المقصودَ بالذكرِ الخمرُ والميسرُ. وقوله: ﴿وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ اختصاصٌ للصلاة من بين الذكر، كأنه قيل: وعن الصلاة خصوصاً.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ

الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾

﴿وَأَحْذَرُوا﴾: وكونوا حذرين خاشعين؛ لأنهم إذا حذروا دعاهم الحذر.....

قوله: ﴿ثُمَّ أَفْرَدَهُمَا بِالذِّكْرِ﴾: عطفٌ على «ذَكَرَ الْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ» يعني: أَنَّ الكلامَ إِنَّمَا سَبَقَ لِبَيَانِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، لَا بَيَانَ الْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ؛ لِأَنَّ حُرْمَتَهُمَا حَرُورِيٌّ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا قَرَّبَهُمَا مَعَهَا لِتَأْكِيدِ تَحْرِيمِهِمَا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمُعْطُوفَ عَلَيْهِ يَكْتَسِبُ مِنْ مَعْنَى الْمُعْطُوفِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «وَكَأَنَّهُ لَا مُبَايَنَةَ بَيْنَ مَنْ عَبَدَ صَنَمًا وَأَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَبَيْنَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَوْ قَامَرَ»، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذِكْرَ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ هُوَ الْأَصْلُ، وَذِكْرُ الْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ تَابِعٌ: إِفْرَادُ ذِكْرِهِمَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾.

قوله: (اختصاصٌ للصلاة) هذا من بابِ قوله تعالى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤] من حيث الاختصاصُ بالذكرِ ومن حيث التكريرُ؛ لِأَنَّ تَكْرِيرَ ﴿عَنِ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ كَتَكْرِيرِ ﴿رَأَيْتُهُمْ﴾، وَقَالَ الْقَاضِي: خَصَّ الصَّلَاةَ لِلإِشْعَارِ بِأَنَّ الصَّادَّ عَنْهَا كَالصَّادِّ عَنِ الْإِيمَانِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا عِمَادُهُ، وَالْفَارِقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفْرِ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: «وَعَنِ الصَّلَاةِ خُصُوصًا».

قوله: ﴿﴿وَأَحْذَرُوا﴾: وكونوا حذرين)، اعلم أن ﴿وَأَحْذَرُوا﴾ مُطْلَقٌ، فَاعْتَبِرْ فِيهِ الْوَجُوهَ الثَّلَاثَةَ مِنْ كَوْنِ مَعْمُولِهِ غَيْرَ مَنْوِيٍّ تَارَةً، وَعَامًّا تَارَةً، وَخَاصًّا أُخْرَى، فَلْيُنْتَأَمَّلْ<sup>(٢)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٣).

(٢) هذه الفقرة سقطت من (ط).



إلى اتِّقَاءِ كُلِّ سَيِّئَةٍ، وَعَمَلِ كُلِّ حَسَنَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ: وَاحْتَذَرُوا مَا عَلَيْكُمْ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، أَوْ فِي تَرْكِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ. ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا﴾ أَنْكُمْ لَمْ تَضُرُّوا بِتَوَلِّيِّكُمْ الرَّسُولَ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ مَا كُفِّفَ إِلَّا بِالْبَلَاغِ الْمُبِينِ بِالْآيَاتِ، وَإِنَّمَا ضَرَرْتُمْ أَنْفُسَكُمْ حِينَ أَعْرَضْتُمْ عَمَّا كُفِّتُمْ بِهِ.

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُ الصَّلِيحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [٩٣]

رَفَعَ الْجُنَاحَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَيِّ شَيْءٍ طَعِمُوهُ مِنْ مُسْتَلَذَاتِ الْمَطَاعِمِ وَمُسْتَهْبِئَاتِهَا ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا ﴿وَءَامَنُوا﴾: وَتَبَتُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَازْدَادُوهُ ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ ثُمَّ تَبَتُوا عَلَى التَّقْوَى وَالْإِيمَانِ ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾ ثُمَّ تَبَتُوا عَلَى اتِّقَاءِ الْمَعَاصِي وَأَحْسَنُوا أَعْمَالَهُمْ، أَوْ أَحْسَنُوا إِلَى النَّاسِ: وَاسْتَوْهَمَ بِمَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ. وَقِيلَ: لِمَا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ قَالَتِ الصَّحَابَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ...

قوله: ﴿وَءَامَنُوا﴾ وتبوتوا، وتكرير الثبات على الإيمان والتقوى مؤذن بأن التكرير في الآية ليس لتعليق ما علق بها مرة بعد أخرى على ما قررناه، بل لمجرد التأكيد، وقال القاضي: ويحتمل أن يكون هذا التكرير باعتبار الحالات الثلاث: استعمال الإنسان التقوى والإيمان بينه وبين نفسه، وبينه وبين الناس، وبينه وبين الله تعالى، ولذلك بدّل الإيمان بالإحسان في الكثرة الثالثة إشارة إلى ما قال ﷺ في تفسيره، أو باعتبار المراتب الثلاث: المبدأ والمتهى والوسط، أو باعتبار ما يتقى، فإنه ينبغي أن يترك المحرمات توقياً من العقاب، والشبهات تحرّزاً عن الوقوع في الحرام، وبعض المباحات تحفظاً للنفس عن الخسة وتهدياً لها عن دس الطبيعة<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقيل: لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة)<sup>(٢)</sup>: عطف على قوله: «رفع الجناح عن

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٥٢) وأحمد (٢٠٨٨) والحاكم في «المستدرک» (٧٢٢٥) والطبراني في «المعجم

الكبير» (١١٥٦٥) عن ابن عباس.

المؤمنين»، وعلى الوجه الثاني الآية عامة وردت في أمرٍ خاص، فيدخل فيه من نزلت بسببه دخولاً أولياً، وعلى الأول مطلق، فيدخلون فيه كسائر الناس، وعلى التقديرين الآية مقررة لمعنى التوسعة في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلْالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْشَأَ بِهِ مُؤْمِنَاتِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٨]؛ لأن معناه: اجتمعوا بين أكل الطيبات والاحتراز عن المحظورات، ومعنى هذه الآية على ما فسره المصنف «رَفَعَ الجناح عن المؤمنين في أي شيء طعموه من مُسْتَلَذَاتِ المطاعِمِ ومُشْتَهَيَاتِهَا إذا ما اتَّقَوْا ما حَرَّمَ عليهم»، فالمعنيان متقاربان، وقوله تعالى بعد ذلك: ﴿لَا يَأْخُذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّعْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] إرشادٌ إلى طريق إزالة الخنث بها عقوده من الأيمان على ألا يزالوا صائمين قائمين، كما أوردناه في الحديث الوارد في بيان النزول لتلك الآية، أو قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْفَقْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ الآية [المائدة: ٩٠]، بيانٌ للنهي عن بعض ما يجب أن ينتهي عنه، وهو الأصل في البواقي لتسميتهم الخمر بأُمِّ الخبائث<sup>(١)</sup>، وهداية إلى بعض ما يجب أن يُمتثل به، وهو أُمُّ العبادات والعمود والفارق، لقوله ﷺ: «وَعَمُودُ الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>، ثم كان قوله: ﴿إِنَّمَا الْفَقْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ الآية، بمنزلة قوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْمَيْسَةَ وَالدَّمَ﴾ في البقرة [الآية: ١٧٣]، لمجيئها عقب تحريم الطيبات ردّاً لزعمهم أن المُسْتَلَذَاتِ مِنَ الْأَطْعِمَةِ مُنْخَرِطَةٌ فِي سَلَكِ الْمَذْكُورَاتِ، فَقَصَرَ التَّحْرِيمَ عَلَيْهَا دُونَهَا، وَقَدْ سَبَقَ تَمَامُ تَقْرِيرِهِ هُنَاكَ، وَقَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية، تفصيلاً لما مرّ، إذ المعنى: ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المُسْتَلَذَاتِ وَتَحْرِيمِ الطَّيِّبَاتِ، وَإِنَّمَا الْمَطْلُوبُ مِنْهُمْ التَّرَقُّيُّ فِي مَدَارِجِ التَّقْوَى وَالْإِيَابِ إِلَى مَرَاتِبِ الْإِخْلَاصِ وَالْيَقِينِ وَمَعَارِجِ الْقُدُسِ وَالْكَمَالِ،

(١) حديث الخمر أم الخبائث، أخرجه النسائي (٥٦٦٦) عن عثمان، وأخرجه ابن حبان (٥٣٤٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ٢٨٧).

(٢) حديث «وعموده الصلاة»، أخرجه أحمد (٢٢٠٦٩) والترمذي (٢٦١٦) والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٤) وابن ماجه (٣٩٧٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩: ٢٠) والحاكم في «المستدرک» (٢٤٠٨) عن معاذ بن جبل.

فكيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر، ويأكلون مال الميسر؟ فنزلت.  
يعني: أن المؤمنين لا جناح عليهم في أي شيء طعموه من المباحات إذا اتقوا  
المحارم، ﴿ثُمَّ اتَّقُوا وَعَامُوا ثُمَّ اتَّقُوا وَأَحْسِنُوا﴾، على معنى: أن أولئك كانوا على هذه الصفة.

وذلك بأن يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الإيثار بما يجب الإيثار به وعلى الأعمال  
الصالحات، لتحصل الاستقامة التامة فيتمكّن بالاستقامة من الترقّي إلى مرتبة المشاهدة  
ومعارج «أن تعبد الله كأنك تراه»، وهو المعنى بقوله: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾، وبها تُمنح الزلّقى عند الله  
ومحبته. ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، وفي هذا النظم مسحة من معنى قوله ﷺ: «ليس الزّهادة في  
الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال، ولكن الزّهد أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في  
يدك»، رواه الترمذي وابن ماجه (١).

قوله: (فكيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يشربون؟)، روي عن الترمذي، عن البراء،  
قال: مات رجال من أصحاب النبي ﷺ قبل أن تُحرّم الخمر، فلما حرّمت، قال رجال: كيف  
بأصحابنا وقد ماتوا وهم يشربون الخمر؟ فنزلت (٢).

قوله: (على معنى: أن أولئك كانوا على هذه الصفة)، يعني: قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ  
ءَامَنُوا﴾ عام، وقد ورد في هذا الوجه جواباً عن سؤالهم، وكان من الظاهر أن يُقال: ليس  
عليهم جناح في أي شيء طعموه من المباحات إذا ما اتقوا المحارم، فعُدّل إلى ذكر الكلمة وبيان  
أوصافهم ليُدلّ على رفع الجناح عنهم بالطريق البرهاني، وفيه أن من يكون له أمثال هذه  
الأوصاف الفاضلة لا جناح عليه من المباحات، وإليه ينظر قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا  
مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] فقد جمع في المثال، وهو: «ليس على أحد جناح في  
المباح إذا اتقى المحارم وكان مؤمناً محسناً»، العموم والوصف.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٤٠) وابن ماجه (٤١٠٠) عن أبي ذر، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا

نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمرو بن واقد منكر الحديث.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٥١) عن البراء، وأخرجه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (١٧١٩) وابن حبان (٥٣٥٠).

ثناء عليهم وحمدًا لأحوالهم في الإيثار والتقوى والإحسان. ومثاله أن يُقال لك: هل على زيد فيما فعل جناح؟ فتقول - وقد علمت أن ذلك أمرٌ مباح - ليس على أحد جناح في المباح إذا اتقى المحارم، وكان مؤمنًا محسنًا، تريد: أن زيدًا تقى مؤمنٌ محسنٌ، وأنه غيرٌ مؤاخٍ بما فعل.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ يُشَقِّقْ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَن أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾]

نزلت عام الحديبية، ابتلاهم الله بالصيد وهم محرّمون، وكثر عندهم حتى كان يغشاهم في رحالهم، فيستمكنون من صيده أخذًا بأيديهم وطعنًا برماحهم. ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾: لِيَتَمَيَّزَ مَن يَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ - وهو غائبٌ مستظِرٌّ في الآخرة فيتقى الصيد - مَن لا يَخَافُهُ فَيَقْدِمُ عَلَيْهِ. ﴿فَمَن أَعْتَدَىٰ﴾: فصاد ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: الابتلاء، فالوعيدٌ لاحقٌ به.

فإن قلت: ما معنى التقليل والتصغير في قوله: ﴿يُشَقِّقْ مِنَ الصَّيْدِ﴾؟ قلت: قلل وصغر ليعلم أنه ليس بفتنة من الفتن العظام التي تدخس عندها أقدم الثابتين، كالابتلاء ببذل الأرواح والأموال، وإنما هو شبيهٌ بما ابتلي به أهل أيلة من صيد السمك، وأنهم إذا لم يثبتوا عنده، فكيف سأئثم عند ما هو أشد منه؟ وقرأ إبراهيم: (يناله) بالياء.

قوله: (قلل وصغر ليعلم أنه ليس بفتنة من الفتن العظام)، الانتصاف: وردت مثل هذه الصيغة في الفتن العظيمة في قوله: ﴿يُشَقِّقْ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ [البقرة: ١٥٥]، بل هو إشارة إلى ما يقع به الابتلاء من هذه الأمور، فهو بعضٌ من كلِّ بالإضافة إلى مقدور الله تعالى، فإنه تعالى قادرٌ على أن يبتليهم بأعظم وأهول منه ليعتصم بذلك على الصبر، ويدلُّ على ذلك أنه سبق الوعدُ به قبل حلوله لتوطين النفوس عليه، فإن المفاجأة بالشدائد شديدة الألم، وإذا فكَّر العاقل وجد ما صرف عنه من البلايا أكثر مما وقع فيه بأضعاف لا تقف عنده غايته، فسبحان اللطيف بعباده<sup>(١)</sup>.

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف (١: ٦٧٧).

[يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْلُوا الصَّيْدَ ءَأْتَمَّ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ ءَأْمَرِهِ ءَعَفَا ءَلَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ ءَلَّهُ مِنْهُ ءَوَ ءَلَّهُ عَزِيزٌ ذُو ءِنْقَامٍ ﴿٩٥﴾]

﴿حُرْمٌ﴾: مُحْرَمُونَ؛ جَمْعُ حَرَامٍ، كَرُدْحُ فِي جَمْعِ رَدَاحٍ. وَالتَّعَمُّدُ: أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ، أَوْ عَالِمٌ أَنْ مَا يَقْتُلُهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَتْلَهُ، فَإِنْ قَتَلَهُ وَهُوَ نَاسٍ لِإِحْرَامِهِ، أَوْ رَمَى صَيْدًا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَيْدٍ فَإِذَا هُوَ صَيْدٌ، أَوْ قَصَدَ بِرَمِيهِ غَيْرَ صَيْدٍ فَعَدَلَ السَّهْمُ عَنْ رَمِيَّتِهِ فَأَصَابَ صَيْدًا، فَهُوَ مَخْطِئٌ.

قوله: (في جمع رَدَاحٍ)، الجوهري: الرَّدَاحُ: المرأةُ الثقيلةُ الأوراك، والجفنةُ العظيمة، وكتيبة رَدَاحٍ: ثقيلةُ السَّيرِ لكثرتها.

قوله: (أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ أَوْ عَالِمٌ أَنْ مَا يَقْتُلُهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَتْلَهُ)، قيل: في هذا التعريف إشكال؛ لأنَّ الترديد يوهِّمُ أنه تعريفان مستقلان، وليس به؛ لأنَّ قوله: «أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ» ليس بيان؛ لأنه إذا رَمَى غَيْرَ صَيْدٍ وَأَصَابَ صَيْدًا وَهُوَ ذَاكِرٌ لِإِحْرَامِهِ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَمْدًا، وليس به، فإن قيل: قوله: «أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ ذَاكِرٌ» يُرَادُ بِهِ الْقَصْدُ، فَلَا يَرُدُّ مِثْلَ هَذِهِ الصُّورَةِ، يُقَالُ: مَعَ التَّسْلِيمِ يَدْخُلُ فِيهِ مَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ مَا قَتَلَهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ قَتْلَهُ، وَلِأَنَّ الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنْ قَتَلَهُ وَهُوَ نَاسٍ» لِتَفْصِيلِ مَا أُجْمِلَ فِي التَّعْرِيفِ، وَالَّذِي يُقَالُ فِي الْعُدْرِ: إِنَّ «أَوْ» هَاهُنَا بِمَنْزِلَةِ «وَ» الْجَمْعِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَالْمُلْقِيَتِ ذِكْرًا \* عُدْرًا أَوْ نُذْرًا﴾ [المرسلات: ٥-٦] وقوله تعالى: ﴿وَيَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤] وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْفَعُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [طه: ١١٣]، قَالَ الْقَاضِي: وَاحْتَلَفَ فِي هَذَا النَّهْيِ: هَلْ يُلْغِي حُكْمَ الذَّبْحِ فَيَلْحَقُ مَذْبُوحَ الْمُحْرَمِ بِالْمَيْتَةِ وَمَذْبُوحَ الْوَتْنِيِّ أَوْ لَا فَيَكُونُ كَالشَّاةِ الْمَغْضُوبَةِ إِذَا ذَبَحَهَا الْغَاصِبُ؟<sup>(١)</sup>، وَفِي «الْحَاوِي»: وَمَذْبُوحُهُ مَيْتَةٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٦).

(٢) «الْحَاوِي الْكَبِير» (٤: ٧٧٧)، وَفِيهِ: أَنَّهُ مَيْتَةٌ لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ لِمَحَلِّ وَلَا مُحْرَمٌ وَهُوَ قَوْلُهُ فِي الْجَدِيدِ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ.

فإن قلت: فمَحْظُورَاتُ الإِحْرَامِ يَسْتَوِي فِيهَا الْعَمْدُ وَالْخَطَأُ، فَمَا بَالُ التَّعَمُّدِ مشروطاً في الآية؟ قلتُ: لأنَّ مَوْرِدَ الآيةِ فَيَمَنَ تَعَمَّدَ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ عَنَّ هُمْ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ هَمَارٌ وَحُشٌّ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْيَسْرِ فَطَعَنَهُ بِرُحْمَةٍ فَقَتَلَهُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَتَلْتَ الصَّيْدَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ؛ فَتَزَلَّتْ. وَلأنَّ الْأَصْلَ فَعَلَ التَّعَمُّدُ، وَالْخَطَأُ لَاحِقٌ بِهِ لِلتَّغْلِيظِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾، ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾.

وعن الزُّهْرِيِّ: نَزَلَ الْكِتَابُ بِالْعَمْدِ وَوَرَدَتِ السُّنَّةُ بِالْخَطَأِ. وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: لَا أَرَى فِي الْخَطَأِ شَيْئًا أَخْذًا بِاشْتِرَاطِ الْعَمْدِ فِي الْآيَةِ. وَعَنْ الْحَسَنِ رَوَيْتَانِ.

قَوْلُهُ: (أَنَّهُ عَنَّ هُمْ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ هَمَارٌ وَحُشٌّ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْيَسْرِ)، وَالصَّحِيحُ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى مَا رَوَيْنَاهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَمَالِكٍ وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>(١)</sup> وَالنَّسَائِيِّ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ، عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَبْصَرْتُ هَمَارًا وَحُشًّا وَأَنَا مَشْغُولٌ، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي، فَأَبْصَرْتُهُ فَقَمْتُ وَرَكِبْتُ الْفَرَسَ وَنَسِيتُ السُّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاولُونِي إِيَّاهُمَا، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ! فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا، فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ، فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْهُ؟» فَنَاولْتُهُ الْعَضْدَ فَأَكَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ... الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup> مَخْتَصَرٌ، وَمَا وَجَدْتُ حَدِيثَ أَبِي الْيَسْرِ<sup>(٣)</sup> فِي الْأُصُولِ.

قَوْلُهُ: (وَيَدُلُّ عَلَيْهِ) أَي: عَلَى أَنَّ الْخَطَأَ مُلْحَقٌ بِالْعَمْدِ، أَنَّ الْخَطَأَ لَا يَرْتَبُ عَلَيْهِ الْوَبَالَ وَالْإِنْتِقَامَ ضَرُورَةً، فَحِينَ رَتَّبَ عَلَيْهِ الْوَبَالَ عَلِمَ أَنَّهُ مُلْحَقٌ بِالْعَمْدِ تَغْلِيظًا لِلْحُكْمِ وَتَشْدِيدًا لَهُ.

قَوْلُهُ: (وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ) جَوَابٌ آخَرُ عَنِ السُّؤَالِ، يَعْنِي: إِنَّمَا قَيَّدَ بِقَوْلِهِ: ﴿مُتَعَمِّدًا﴾

(١) زاد في (ط) و(ص): «وأبي داود»، وهو في «سننه» (١٨٥٢) بمعناه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٧٠) ومسلم (١١٩٦)، ومالك (١٢٧٨) والترمذي (٨٤٧) والنسائي (٥: ٢٠٠)، عن أبي قتادة السلمي.

(٣) أخرجه الشافعي في «السند» (٨٢٨).

﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قُتِلَ﴾: بَرَفَعِ (جزاء) و﴿مِثْلٌ﴾ جميعًا، بمعنى: فعليه جزاءٌ يُمِثِّلُ ما قُتِلَ مِنَ الصَّيْدِ. وهو عند أبي حنيفة قيمة المصيد يُقَوِّمُ حيثُ صِيدَ، فَإِنْ بَلَغَتْ قِيَمَتُهُ ثَمَنَ هَدْيٍ تَخَيَّرَ بَيْنَ أَنْ يُهْدِيَ مِنَ النَّعْمِ مَا قِيَمَتُهُ قِيَمَةُ الصَّيْدِ، وَبَيْنَ أَنْ يَشْتَرِيَ بِقِيَمَتِهِ طَعَامًا، فَيُعْطَى كُلُّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ طَعَامِ كُلِّ مَسْكِينٍ يَوْمًا، فَإِنْ فَضَّلَ مَا لَا يَبْلُغُ طَعَامَ مَسْكِينٍ صَامَ عَنْهُ يَوْمًا، أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ. وَعِنْدَ مُحَمَّدٍ وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ: مِثْلُهُ: نَظِيرُهُ مِنَ النَّعْمِ، فَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ لَهُ نَظِيرٌ مِنَ النَّعْمِ عُدِلَ إِلَى قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فإن قلت: فما يصنع من يفسر المثل بالقيمة بقوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ وهو تفسير للمثل، وبقوله: ﴿هَدْيًا بَلَغَ الْكَمْبَةَ﴾؟

ليؤدِّنَ أَنَّ الْمَخْطُوعَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَهُوَ مَذْهَبُ دَاوُدَ، وَالْأَوَّلُ: مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ<sup>(١)</sup>، وَدَلِيلُهُمْ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمًا﴾، وَلَا تَسْقُطُ الْحُرْمَةُ بِالْخَطِ وَالْجَهْلِ، كَمَا فِي حَلَقِ الرَّأْسِ وَضَمَانِ الْمَالِ.

قوله: (يُمِثِّلُ مَا قُتِلَ مِنَ الصَّيْدِ)، الراغب: المِثْلُ يَقَعُ عَلَى النَّذِّ<sup>(٢)</sup> الَّذِي هُوَ الْمَائِلَةُ فِي الْجِنْسِ، وَعَلَى الشَّبِيهِ الَّذِي يُمِثِّلُهُ فِي الْكَيْفِيَّةِ، وَعَلَى الْمَسَاوَةِ الَّتِي هِيَ الْمَائِلَةُ فِي الْكَمِّيَّةِ، وَعَلَى الْمَشَاكِلَةِ الَّتِي هِيَ الْمَائِلَةُ فِي الْهَيْئَةِ<sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا كَانَتِ الْمَائِلَةُ لَا تَحْتَصُّ، صَارَ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا، فَاخْتَلَفَ فِيهِ، وَاعْتَبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمَائِلَةَ فِي الْخِلْقَةِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةُ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَاعْتَبَرَ عَطَاءٌ وَمَجَاهِدٌ الْمَائِلَةَ فِي الْقِيَمَةِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُونُسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَاللَّفْظُ بِالْأَوَّلِ أَلْيَقُ لِقَوْلِهِ: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾.

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٣٠٧) و«أحكام القرآن» لابن العربي (٣: ٣٠٩) و«أحكام القرآن» للجصاص (١: ٢٧٦).

(٢) في الأصول الخطية: «الفداء»، والتصويب من «تفسير الراغب».

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٤٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٩٦.

قلتُ: قد خَيْرَ من أوجِبَ القيمةَ بينَ أن يشتريَ بها هَدِيًّا، أو طعامًا، أو يصومَ كما خيَّرَ اللهُ تعالى في الآية، فكان قوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ بيانًا للهدْيِ المُشْتَرَى بالقيمة في أحدِ وجوه التَّخْيِيرِ؛ لأنَّ مَنْ قَوِّمَ الصَّيْدَ واشترى بالقيمة هَدِيًّا وأهداهُ، فقد جَزَى بِمِثْلِ ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ. على أنَّ التَّخْيِيرَ الذي في الآية بينَ أن يجزيَ بالهدْيِ أو يُكفِّرَ بالإطعام أو الصومَ، إنَّما يَسْتَقِيمُ استقامةً ظاهرةً بغيرِ تَعَسُّفٍ .....

قوله: (قد خَيْرَ مَنْ أوجِبَ القيمةَ)، يعني: مَنْ فَسَّرَ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾ بمعنى: جزاءٌ يباثُلُ ما قُتِلَ مِنَ الصَّيْدِ بالقيمة، لم يقتصرَ عليه، بل خيَّرَ بأن يشتريَ بالقيمة هَدِيًّا أو طعامًا أو يصومَ كما سَبَقَ، فالجزاءُ حيثُئذٍ أحدُ هذه الأشياءِ على التَّخْيِيرِ، فكان قوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ بيانًا للهدْيِ الذي هو أحدُ هذه الأشياءِ المرادِةِ مِنْ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ﴾، والحاصلُ أنَّ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ لَمَّا كانَ مُحْتَمِلًا لِكُلِّ مِنَ الثَّلَاثَةِ على البَدَلِ، ولم يُعْلَمَ بعَيْنِهِ، فجيءَ بقوله: ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾ بيانًا لكونِ المرادِ به الهدْيِ المُشْتَرَى، وإنَّما كانَ مِنَ النَّعْمِ بيانًا لِثَلَاثِ ما قُتِلَ، وهو كما قيل، وهو على ما ذَهَبَ إليه القيمةُ لا الحيوانَ، لأنَّ مَنْ قَوِّمَ الصَّيْدَ واشترى بالقيمة هَدِيًّا فأهداهُ فقد جَزَى بِمِثْلِ ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ، وهذا البيانُ مِثْلُ البيانِ الذي ذَكَرَهُ في قوله تعالى: ﴿تَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ [يونس: ٩]، قال: «قوله: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ بيانٌ لقوله: ﴿تَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ يعني: أن مَنْ هداهُ اللهُ، أي: أقامَهُ على الإيِّمانِ وسَدَّدَهُ، سَبَّبَ له الوُضُوءَ إلى الثَّوَابِ»<sup>(١)</sup>، فكان قوله: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ بيانًا لمُسَبِّبِ قوله: ﴿تَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ﴾، وهو: الوُضُوءُ إلى الثَّوَابِ، فكذا هاهنا ﴿مِنَ النَّعْمِ﴾: بيانٌ لمُسَبِّبِ قوله: ﴿جَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾، وهو الهدْيِ المُشْتَرَى إذا فَسَّرَ الجزاءَ بالقيمة.

قوله: (على أنَّ التَّخْيِيرَ) أي: الجوابُ مع ما ذَكَرْتُ: مع أنَّ التَّخْيِيرَ في الآية يُطابِقُ هذا التقديرَ وَيُنْبُو عن تقديرِ الحَقْضِ هذه الخاتمةُ، كالتميمِ للجوابِ.

(١) انظر: (٧: ٤٢٦).



إِذَا قَوْمٌ وَنَظَرَ بَعْدَ التَّقْوِيمِ: أَيُّ الثَّلَاثَةِ يَخْتَارُ؟ فَأَمَّا إِذَا عَمَدَ إِلَى النَّظِيرِ وَجَعَلَهُ الْوَاجِبَ وَحَدَهُ مِنْ غَيْرِ تَخْيِيرٍ، فَإِذَا كَانَ شَيْئًا لَا نَظِيرَ لَهُ قَوْمٌ حَيْثُذِثُمْ يُخَيَّرُ بَيْنَ الْإِطْعَامِ وَالصَّوْمِ، فِيهِ نُبُوٌّ عَمَّا فِي الْآيَةِ! أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ كَفَّرَةٌ طَعَامًا مَسْكِينًا أَوْ عَدْلًا ذَلِكَ صِيَامًا﴾ كَيْفَ خَيَّرَ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ وَلَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّقْوِيمِ؟

قُلْتُ: لَا خَفَاءَ فِي تَعْسُفِ هَذَا التَّقْرِيرِ وَارْتِكَابِ خِلَافِ الظَّاهِرِ مَعَ عَدَمِ الْفَائِدَةِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِذَا عَمَدَ إِلَى النَّظِيرِ وَجَعَلَهُ الْوَاجِبَ وَحَدَهُ مِنْ غَيْرِ تَخْيِيرٍ» إِلَى آخِرِهِ، فَلَا يُعْرَفُ هَذَا مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَالْمَنْقُولُ عَنِ الْأَصْحَابِ بِخِلَافِهِ<sup>(١)</sup>، قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الصَّيْدُ يَنْقَسِمُ إِلَى مِثْلِيٍّ، وَيَعْنِي بِهِ: مَا لَهُ مِثْلٌ مِنَ النَّعْمِ، وَإِلَى مَا لَيْسَ بِمِثْلِيٍّ، أَمَّا الْأَوَّلُ فَجَزَاؤُهُ عَلَى التَّخْيِيرِ وَالتَّعْدِيلِ، فَيُخَيَّرُ بَيْنَ أَنْ يَذْبَحَ مِثْلَهُ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى مَسَاكِينِ الْحَرَمِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُجْرَجَهُ حَيًّا، وَيَبِينَ أَنْ يُقَوِّمَ الْمِثْلَ دِرَاهِمًا وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِالْدِرَاهِمِ، وَلَكِنْ يَشْتَرِي بِهَا طَعَامًا وَيَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى مَسَاكِينِ الْحَرَمِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ مِنَ الطَّعَامِ يَوْمًا، حَيْثُ كَانَ، وَأَمَّا غَيْرُ الْمِثْلِيٍّ، كَالْعَصَافِيرِ، فَتُقَدَّرُ قِيمَتُهُ وَلَا يَتَصَدَّقُ بِمِنْهَاجِهَا، بَلْ يَجْعَلُهَا طَعَامًا، ثُمَّ إِنْ شَاءَ تَصَدَّقَ بِهَا وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ يَوْمًا<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ صَاحِبُ «الرَّوْضَةِ»: فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ فِي الْمِثْلِ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْحَيَوَانِ وَالطَّعَامِ وَالصِّيَامِ، وَفِي غَيْرِهِ بَيْنَ الطَّعَامِ وَالصَّوْمِ، هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الْمَقْطُوعُ بِهِ فِي كِتَابِ الشَّافِعِيِّ وَالْأَصْحَابِ<sup>(٣)</sup>.

وَقُلْتُ: الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِي الْإِمَامَيْنِ: هُوَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ارْتَكَبَ الْمَجَازَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِثْلُ مَا قَتَلْتَ﴾ حَيْثُ جَعَلَهُ الْقِيَمَةَ كَمَا سَبَقَ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ كَفَّرَةٌ طَعَامًا﴾ كَمَا سَبَقَ عَنِ الرَّافِعِيِّ، فَيُخَيَّرُ بَيْنَ أَنْ يَذْبَحَ مِثْلَهُ وَيَبِينَ أَنْ يُقَوِّمَ الْمِثْلَ دِرَاهِمًا، وَرَوَى الْإِمَامُ

(١) انظر: «المجموع شرح المهذب» (٧: ٤٢٨).

(٢) انظر: «الشرح الكبير» للرافعي (٧: ٤٩٩).

(٣) «روضة الطالبين» (٣: ١٥٦).

عن الشافعي رضي الله عنهما: تقويم مثل الصَّيْدِ أدخل في الضَّبْطِ مِنْ تقويم نفس الصَّيْدِ؛ لأنَّ هذا عُدْرٌ للمجاز، وبيانُ المجازِ أنَّ التَّخْيِيرَ واقعٌ بينَ الجزاءِ الذي هو المِثْلُ وبينَ كَفَّارَةِ طعام، والكفَّارَةُ لا يجوزُ أن تكونَ دراھِمَ لما بيَّنتُ بقوله: ﴿طَعَامٌ﴾، فوجِبَ التأويلُ، والقولُ بأنَّ مَنْ قَوَّمَ الصَّيْدَ واشترى بقيمته طعاماً وتصدَّقَ به أو عدَّلَ الصَّوْمَ بالطعام فقد كَفَّرَ بقيمةِ المِثْلِ، وعليه ظاهرُ الآية؛ لأنَّ ﴿أَوْ كَفَّرَهُ﴾ عطفٌ على «جزاء»؛ لا على ﴿يُنْتَلَى﴾، أو ﴿عَدَّلَ ذَلِكَ﴾: عطفٌ على ﴿طَعَامٌ﴾ لا على ﴿كَفَّرَهُ﴾، وفيه أنَّ معرفةَ كميَّةِ الصَّيَامِ موقوفةٌ على معرفةِ كميَّةِ الأمداد، ومعرفةُ كميَّةِ الأمدادِ متوقفةٌ على معرفةِ كميَّةِ قيمةِ المِثْلِ، فالثالثُ فرَعٌ للثاني، والثاني فرَعٌ للأوَّل، وعليه ما رَوَى الإمامُ عن الشافعي، أنه قال: إنَّ المِثْلَ مِنَ النِّعَمِ هو الجزاءُ والطعامُ بناءً عليه، فعَدَّلَ به كما عدَّلَ الصَّوْمَ بالطعام<sup>(١)</sup>، وهذا هو المرادُ من قولِ الرافعي<sup>(٢)</sup>: فجزاؤه على التَّخْيِيرِ والتَّعْدِيلِ، فحيثُذِ وَقَعَ التَّخْيِيرُ بينَ ذَبْحِ المِثْلِ وبينَ أن يُقَوَّمَ المِثْلُ بالدراهم، ثُمَّ بينَ الإطعامِ وبينَ الصَّيَامِ، فكانتُه قيل: وَمَنْ قَتَلَهُ فعليه جزاءٌ أو كَفَّارَةٌ، والكفَّارَةُ إمَّا صدقةٌ أو صِيَامٌ. فعلى هذا التَّخْيِيرُ في الآية ليس من باب: جالِسِ الحَسَنِ أو ابنِ سيرين، بل من بابِ قولك: جالِسِ السُّلْطَانَ أو الوزيرِ أو العاميِّ.

ونقلَ الرافعيُّ أيضاً عن أبي نُورٍ قولاً عن الشافعي<sup>(٣)</sup>: إنها على الترتيب، وهو أضعفُ الروايتَيْنِ عن أحمد<sup>(٤)</sup>، وهذا القولُ ادَّعى لاقْتِضَاءِ المَقَامِ وأجرى على سَنَنِ البلاغة، ومن ثمَّ فَرَّقَ اللهُ عزَّ شأنه في العبارةِ بينَ هذه الآيةِ وبينَ ما قبلها، وهي قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْآيْمَانَ فَكَفَّرْتُهُمْ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، وذلك أنَّ الجِنَايَةَ هَاهُنَا هي هَتَاكَ مَا شَرَعَ اللهُ تَعَالَى لتَعْظِيمِ شَأْنِ

(١) «الأم» (٢: ١٨٨).

(٢) «الشرح الكبير» (٧: ٤٩٩).

(٣) انظر: «الأم» (٢: ١٨٨).

(٤) «الشرح الكبير» (٧: ٥٠٠).

وقرأ عبدُ الله: (فجزاؤه مثل ما قَتَلَ)، وقرئ: (فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ) على الإضافة، وأصله: فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ، بنصب «مثل» بمعنى: فعليه أن يجزي مثل ما قَتَلَ، ثم أضيفَ كما تقول: عَجِبْتُ من ضربِ زيداً، ثم: من ضَرَبِ زيدٍ. وقرأ السُّلميُّ على الأصل. وقرأ محمدُ بن مقاتلٍ: (فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ) بنصبها بمعنى: فليَجْزِ جزاءً مثل ما قَتَلَ. وقرأ الحسنُ: (مِنَ النَّعْمِ) بسكون العين؛ استثقلَ الحركةَ على حرف الخلق فسكَّنه.

الكعبة، فالواجبُ في الخَيْرِ رعايةَ الترتيبِ فيما يَقْرُبُ إلى ما فَوْقَهُ مِنَ الحيوانِ للتعظيمِ، وهو المرادُ من قوله تعالى: ﴿هَدْيًا يَبْلُغُ الْكَعْبَةَ﴾، وإليه يُلْمَحُ قولُ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه: لا يجوزُ أن يُخْرِجَهُ حَيًّا. ثم الإطعامُ؛ لأنه بَدَلٌ منه، ولهذا شَرَطَ الشافعيُّ<sup>(١)</sup> أن يتصدَّقَ على مساكينِ الحرمِ، ولما كان الصَّومُ لا يناسبُ هذا المعنى جَعَلَهُ فَرْعًا لِلْفَرْعِ. انظُرْ إلى هذه الأسرارِ اللطيفةِ وإلى تدقيقِ نَظَرِ الإمامِ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه، واقطَعُ بأنه كان محدثاً مُلْهِماً مؤيِّداً بتأييدِ الله وتسدِيدِهِ.

قوله: («فجزاءٌ مثل ما قَتَلَ» على الإضافة)، قال الإمام: قرأَ عاصمٌ وخمزةٌ والكسائيُّ: ﴿فَجَزَاءٌ﴾ بالتنوين، و﴿مِثْلٌ﴾ بالرَّفْعِ على أنه صفةٌ لـ«جزاء»، والباقون: على الإضافة<sup>(٢)</sup>، والمعنى على الأوَّلِ ظاهرٌ، وأما على الثاني فيجبُ التأويلُ؛ لأنه ليس عليه جزاءٌ مثل ما قَتَلَ في الحقيقة؛ لأنَّ المِثْلَ غيرُ مقتولٍ، إنَّما عليه جزاءُ المقتولِ، لأنه قَتَلَهُ، فهو كما تقول: أنا أَكْرِمُ مِثْلَكَ وتريدُ أنا أَكْرِمُكَ، فالتقديرُ: فجزاءُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ، على الكناية، فالقراءتانِ دلَّتا على مذهبِ الشافعيِّ. وأيضاً، قراءةُ عبدِ الله بنِ مسعودٍ: (فجزاؤه مثل ما قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ)<sup>(٣)</sup>، صريحٌ فيما قُلْنَا، وحُجَّةٌ أبي حنيفةٍ<sup>(٤)</sup> رضيَ اللهُ عنه هي: أن لا نزاعَ أن الصَّيْدَ المقتولَ إذا لم يكن له مثلٌ

(١) انظر: «الأم» (٢: ١٨٤).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٠).

(٣) وانظر القراءة في «التيسير في: القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٨).

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٦: ٣٠٩) و«البحر المحيط» (٤: ٣٦٤).

﴿يَحْكُمُ بِهِ﴾: بمثل ما قَتَلَ ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾: حكمان عادلان من المسلمين. قالوا: وفيه دليل على أن المثل: القيمة، لأن التقويم مما يحتاج إلى النظر والاجتهاد دون الأشياء المشاهدة. وعن قبيصة: أنه أصاب ظبيًا وهو محرّم، فسأل عمر، .....

فإنه يضمن بالقيمة، فوجب أن تحمل الآية عليه ليشملها، فإن اللفظ الواحد لا يجوز حمله إلا على المعنى الواحد، والجواب: أن المماثلة معلومة، والشارع أوجبها فوجب رعايتها بأقصى الإمكان وإن لم يمكن وجب الاكتفاء بالغير. ثم كلام الإمام (١).

وقال صاحب «الكشف»: قال قوم: إنه إذا قرئ (فجزاء مثل ما قتل)، على تقدير: فجزاء مثل المقتول، لا يدخل تحته جزاء المقتول، ألا ترى إلى قول الشاعر:

وقال الله يا ابنة آل سعيد من الأحوال أمثالي ونفسي (٢)

فقال: أمثالي وعطف عليه نفسي، ولو كان هو داخلًا في أمثالي لم يقل: ونفسي، ألا ترى أنهم قالوا في رجل قال لعبيده: إن دخل داري هذه أحدًا فانت حر، فدخل هو: لم يعتق؛ لأنه لما أضاف الدار إلى نفسه خرج عن الحكم المتعلق بدخول أحد (٣).

قوله: (وفيه دليل على أن المثل: القيمة؛ لأن التقويم مما يحتاج إلى النظر)، أجاب الإمام: أن وجوه المشابهة بين النعم والصبيد مختلفة، فلا بد من الاجتهاد في تمييز الأقوى من الأضعف (٤)، ولهذا احتيج إلى الحكمين.

قوله: (وعن قبيصة أنه أصاب ظبيًا) الحديث، نحوه روى مالك في «الموطأ» (٥)، وفيه

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٢)، وانظر: «المبسوط» (٤: ١٤٧) و«البحر الرائق» (٧: ٢٤٦) و«الهداية شرح بداية المبتدي» (١: ١٧٠).

(٢) لدريد بن الصمة، قاله في الخنساء، انظر: «الأمالي» للقالبي (٢: ١٦٤).

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٦٩-٣٧٠).

(٤) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٣).

(٥) أخرجه مالك في «الموطأ» (رواية أبي مصعب الزهري) (١: ٤٨٥) رقم (١٢٤٥)، وأخرجه أيضاً

فشاوَرَّ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عوفٍ، ثم أمرَه بِذَبْحِ شاةٍ، فقال قَبِيصَةُ لصاحبه: والله ما عَلِمَ أميرُ المؤمنين حتى سألَ غَيْرَه، فأقبلَ عليه ضَرْباً بِالذَّرَّةِ وقال: أَتَغْمِصُ الفُتْيَا وتَقْتُلُ الصَّيْدَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ، قال اللهُ تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ فأنَا عَمْرُ، وهذا عبدُ الرَّحْمَنِ. وقرأ مُحَمَّدُ بنُ جعفرٍ: (ذُو عَدْلٍ مِّنكُمْ) أراد: يَحْكُمُ به مَنْ يَعْدِلُ مِّنكُمْ ولم يُرِدِ الوَحْدَةَ. وقيل: أراد الإمام.

دلالة ظاهرة على مذهب الشافعي، وكذا قوله: هَذِيأً بِالْعِ الكعبة، أي: يُسَاقُ إليها ويُنَحَرُ هناك؛ لأنه إما حالٌ عن جزاء، أو بَدَلٌ مِنْ مِثْلِ كما قَدَّر، فتقييدُ المِثْلِ بها إذا كانَ نَظِيراً للصَّيْدِ ظاهرٌ؛ لأنَّ الحالَ مؤكِّدة، وأما تقييدُ القيمةِ بها فبعيدٌ، والهُدْيُ يصحُّ تفسيراً للمِثْلِ إذا كانَ حَيواناً لا قيمة؛ لأنها ليست منه، وقال الرافعي: إنَّ المِثْلَ ليس معتبراً على التحقيق، فإنَّما هو على التقريبِ وليس معتبراً في القيمةِ بل في الصُّورَةِ والحِلْقة؛ لأنَّ الصَّحابةَ رضوانُ اللهُ عليهم حَكَمُوا في النَّوعِ الواحدِ مِنَ الصَّيْدِ، بالنوعِ الواحدِ مِنَ النَّعْمِ مع اختلافِ البلادِ وتفاوتِ الأزمانِ واختلافِ القِيَمِ بِسَبَبِهَا<sup>(١)</sup>.

قوله: (ضَرْباً بِالذَّرَّةِ): حالٌ، قال في قوله: ﴿فَرَأَى عَلَيْهِمُ ضَرْباً بِالْيَمِينِ﴾ [الصفات: ٤٣]: أي: فَضَرَبَهُمْ ضَرْباً، أو «ضَرْباً» بمعنى: ضارباً.

قوله: (أَتَغْمِصُ الفُتْيَا)، النِّهَايةُ: في حديثِ عُمَرَ لِقَبِيصَةَ: «أَتَقْتُلُ الصَّيْدَ وَتَغْمِصُ الفُتْيَا؟»<sup>(٢)</sup>، أي: تَحْتَقِرُها وتَسْتَهِينُ بها، الفُتْيَا: هي الفُتْوَى، يقالُ: أَفْتَأَهُ في المَسْأَلَةِ يُفْتِيهِ: إذا أَجابَهُ، والاسمُ الفُتْوَى والفُتْيَا.

قوله: (وَقَرَأَ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ)، وفي بعضِ النُّسخِ<sup>(٣)</sup>: «مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ»، والأوَّلُ هو

= وانظر: «الدر المنثور» (٥: ٥١٨) وقال: أخرجه ابن جرير (٨: ٦٩١) وابن المنذر وابن أبي حاتم (٤: ١٢٠٦) والطبراني والحاكم وصححه عن قبيصة بن جابر الأسدي.

(١) انظر: «الشرح الكبير» (٧: ٥٠٢) و«روضة الطالبين» (٣: ١٥٧).

(٢) مرّ تخريجه سابقاً، وانظر: «جامع البيان» (٨: ٦٩٠) و«الدر المنثور» (٥: ٥٢٠).

(٣) وهي ما ورد في الأصل الخطي من «الكشاف»، وفي النسخ المطبوعة.

﴿هَدِيًّا﴾ حَالٌ عَنِ (جَزَاءٍ) فَيَمِّنُ وَصَفَهُ بِـ ﴿مِثْلٍ﴾؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ خَصَّصَتْهُ فَقَرَّبَتْهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، أَوْ بَدَّلَ عَنِ (مِثْلٍ) فَيَمِّنُ نَصَبَهُ، أَوْ عَنِ مَحَلِّهِ فَيَمِّنُ جَرَّهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُنْتَصَبَ حَالًا عَنِ الصَّمِيرِ فِي ﴿بِهِ﴾. وَوُصِفَ ﴿هَدِيًّا﴾ بِـ ﴿بَلِغِ الْكَمْبَةِ﴾ لِأَنَّ إِضَافَتَهُ غَيْرُ حَقِيقِيَّةٍ. وَمَعْنَى بُلُوغِهِ الْكَعْبَةَ: أَنْ يُذْبَحَ بِالْحَرَمِ، فَأَمَّا التَّصَدُّقُ بِهِ: فَحَيْثُ شَتَّتَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ: فِي الْحَرَمِ.

فَإِنْ قُلْتَ: بِمَنْ يَرْفَعُ ﴿كَفَّارَةً﴾ مَنْ يَنْصِبُ (جَزَاءً)؟ قُلْتَ: يَجْعَلُهَا خَبَرَ مَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَوْ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ، أَوْ يُقَدَّرُ: فَعَلِيهِ أَنْ يَجْزِيَ جَزَاءً، أَوْ كَفَّارَةً فَيُعْطِفُهَا عَلَى «أَنْ يَجْزِيَ». وَقُرِئَ: (أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامِ مَسَاكِينَ) عَلَى الْإِضَافَةِ، .....

الصَّحِيحُ، ذَكَرَ ابْنُ جُنَيْ فِي «الْمَحْتَسِبِ»: وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: «يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ»، وَقَالَ: وَلَمْ يُوْحَدْ «ذُو» لِأَنَّ الْوَاحِدَ يَكْفِي فِي الْحُكْمِ، لَكِنْ أَرَادَ مَعْنَى «مَنْ»، أَي: يَحْكُمُ بِهِ مَنْ يَعْدِلُ، وَ«مَنْ» تَكُونُ لِثَلَاثِينَ كَمَا تَكُونُ لِلوَاحِدِ، قَالَ:

نَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَنْبُ يَصْطَحِبَانِ<sup>(١)</sup>

قَوْلُهُ: ﴿هَدِيًّا﴾: حَالٌ عَنِ «جَزَاءٍ» فَيَمِّنُ وَصَفَهُ بِـ ﴿مِثْلٍ﴾ (هَذَا إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ<sup>(٢)</sup>)، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: فَعَلِيهِ جَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ هَدِيًّا، فَهُوَ: حَالٌ عَنِ فَاعِلِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ اعْتِمَادٍ.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ): «أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامِ مَسَاكِينَ» عَلَى الْإِضَافَةِ) نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ الْإِمَامُ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَيَّرَ الْمَكَلَّفَ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: الْهَدْيِ وَالطَّعَامِ وَالصِّيَامِ، حَسُنَتْ الْإِضَافَةُ، فَكَأَنَّهُ:

(١) هُوَ جَزَاءٌ مِنْ بَيْتٍ لِلْفَرَزْدَقِ فِي «دِيْوَانِهِ» (٢: ٨٧٠) قَالَهُ يَخَاطَبُ ذَنْبًا فِي الصَّحْرَاءِ، وَرَوَيْتُهُ نَمَّةً:

تَعَشَّ فَإِنْ وَاتَّقَنِي لَا تَحْوُنِي  
نَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَنْبُ يَصْطَحِبَانِ

(٢) انظُر: «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلْأَخْفَشِ (١: ٢٣٠).

(٣) «التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ٧٥ وَ«النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٢٨٩).

وهذه الإضافة مبيّنة كأنه قيل: أو كفارة من طعام مساكين، كقولك: خاتم فضة، بمعنى: خاتم من فضة. وقرأ الأعرج: (أو كفارة طعام مسكين) وإنما وحّد لأنه واقع موقع التبيين، فاكتمى بالواحد الدالّ على الجنس. وقرئ: (أو عدل ذلك) بكسر العين، والفرق بينهما أنّ عدل الشيء: ما عادله من غير جنسه كالصوم والإطعام، وعدله: ما عدل به في المقدار، ومنه: عدلًا الحمل؛ لأن كلّ واحدٍ منهما عدل بالآخر حتى اعتدلا، كأنّ المفتوح تسميةً بالمضدّ، والمكسور بمعنى المفعول به، كالذبح ونحوه، ونحوهما الحمل والحمل. و﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى الطعام ﴿صِيَامًا﴾: تمييز للعدل كقولك: لي مثله رجلاً، والخيار في ذلك إلى قاتل الصيد عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وعند محمد إلى الحكّمين. ﴿لِيَذُوقَ﴾: متعلّق بقوله: ﴿فَجَزَاءٌ﴾ أي: فعليه أن يُجَازِيَ أو يُكْفَرَ لِيَذُوقَ سُوءَ عَاقِبَةِ هَتِكِهِ لِحُرْمَةِ الإِحْرَامِ. والوبال: المكروه والضّرر الذي يناله في العاقبة من عمّل سُوءً لِيُثْقَلَ عَلَيْهِ، كقوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً﴾ [الزمل: ١٦]: ثقیلاً. والطعام الوَيْبِلُ: الذي يُثْقَلُ عَلَى الْمَعْدَةِ، فلا يُسْتَمْرَأُ.

قيل: كفارة طعام لا كفارة صيام<sup>(١)</sup>، وإليه الإشارة بقوله: «وهذه الإضافة مبيّنة»، وأما قراءة الباقيين: ﴿كَفَرَةٌ﴾ بالتنوين فهو عطف على ﴿فَجَزَاءٌ﴾، و﴿طَعَامٌ مَسْكِينٍ﴾<sup>(٢)</sup>: عطف بيان.

قوله: (واقع موقع التبيين) أي: التمييز، نحو: عشرون درهماً.

قوله: (إنّ عدل الشيء: ما عادله من غير جنسه)، الراجب: العدالة والمعادلة لفظ يقتضي المساواة، ويُستعمل باعتبار المضايقة، والعدل والعدل متقاربان، لكنّ العدل يُستعمل فيما يُدرَك بالبصيرة، كالأحكام، وعلى ذلك قوله: ﴿أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾، والعدل والعدل فيما يُدرَك بالحاسة، كالموزونات والمعدودات والمكيّلات، فالعدل هو القسط على سواء، وعلى هذا

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٥).

(٢) قوله: «عطف على ﴿فَجَزَاءٌ﴾ و﴿طَعَامٌ مَسْكِينٍ﴾» سقط من (ص).

﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ لَكُمْ مِنَ الصَّيْدِ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ قَبْلَ أَنْ تُرَاجِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
وتسألوه عن جوازِهِ. وقيل: عَمَّا سَلَفَ لَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَعَبِّدِينَ  
بِشَرَائِعِ مَنْ قَبْلَهُمْ، وَكَانَ الصَّيْدُ فِيهَا مُحَرَّمًا. ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إِلَى قَتْلِ الصَّيْدِ وَهُوَ مُحْرَمٌ  
بَعْدَ نُزُولِ النَّهْيِ عَنْهُ ﴿فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ يَنْتَقِمُ: خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: فَهُوَ  
يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ، وَلِلذَلِكَ دَخَلَتْ الْفَاءُ، وَنَحْوُهُ ﴿فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرَبِّهِ فَلَا يَحَافُ﴾ [الحجر: ١٣]؛  
يعني: يَنْتَقِمُ مِنْهُ فِي الْآخِرَةِ.

واختُلفَ فِي وُجُوبِ الْكُفَّارَةِ عَلَى الْعَائِدِ؛ فَعَنْ عَطَاءٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ  
وَالْحَسَنِ: وَوُجُوبِهَا، وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَشُرَيْحٍ: أَنَّهُ لَا كُفَّارَةَ عَلَيْهِ  
تَعَلُّقًا بِالظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرِ الْكُفَّارَةَ.

رُويَ: بِالْعَدْلِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ<sup>(١)</sup>، تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ زُكْنٌ مِنَ الْأَرْكَانِ  
الْأَرْبَعَةِ فِي الْعَالَمِ زَائِدًا عَلَى الْآخَرَ أَوْ نَاقِصًا عَنْهُ عَلَى خِلَافِ مَقْتَضَى الْحِكْمَةِ، لَمْ يَكُنِ الْعَالَمُ  
مُنْتَظِمًا<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَلِلذَلِكَ دَخَلَتْ الْفَاءُ) يَعْنِي: «يَنْتَقِمُ»: خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، فَهُوَ جَمَلَةٌ اسْمِيَّةٌ تُحْتَاجُ  
إِلَى الْفَاءِ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ لَمْ يَحْتَاجْ إِلَى الْفَاءِ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ إِذَا كَانَ مَاضِيًا وَالْجَزَاءُ  
مُضَارِعًا جَازَ الرَّفْعُ وَتَزَكُّ الْفَاءُ.

قَوْلُهُ: (تَعَلُّقًا بِالظَّاهِرِ وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرِ الْكُفَّارَةَ). قَالَ الْإِمَامُ: وَدَلِيلُهُ أَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُكْفَرَ

(١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَرْصِ نَمْرِ نَحْيَبَرٍ فَقَالَ الْيَهُودُ هَذِهِ الْعِبَارَةُ  
لِإِسْرَائِيلَ مِنْ عَدْلِهِ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٢٠٥٠) عَنْ سَلْيَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ  
(٤٧٦٨) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٤: ١٢٣) وَالِدَارِقُطْنِيُّ (٢٠٧٥) عَنْ  
جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) «مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ» ص ٥٥١.



[أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلنَّسِيَارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾]

﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾: مَصِيدَاتُ الْبَحْرِ تَمَّا يُوْكَلُ وَمَا لَا يُوْكَلُ ﴿وَطَعَامُهُ﴾: وَمَا يُطَعَمُ مِنْ صَيْدِهِ. وَالْمَعْنَى: أُحِلَّ لَكُمْ الْإِتْفَاعُ بِجَمِيعِ مَا يُصَادُ فِي الْبَحْرِ، وَأُحِلَّ لَكُمْ أَكْلُ الْمَأْكُولِ مِنْهُ، وَهُوَ السَّمَكُ وَحَدَهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ. وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: جَمِيعُ مَا يُصَادُ مِنْهُ، عَلَى أَنَّ تَفْسِيرَ الْآيَةِ عِنْدَهُ: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ حَيَوَانِ الْبَحْرِ وَأَنْ تَطْعُمُوهُ.

﴿مَتَاعًا لَكُمْ﴾ مَفْعُولٌ لَهُ؛ أَي: أُحِلَّ لَكُمْ تَمْتِيعًا لَكُمْ، وَهُوَ فِي الْمَفْعُولِ لَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢] فِي بَابِ الْحَالِ؛ .....

بِالتَّصَدُّقِ، بَلِ اللَّهُ يَتَّقِمُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَيَنْقِمُ اللَّهُ﴾ جَزَاءً، وَالْجَزَاءُ كَافٍ، وَكَوْنُهُ كَافِيًا يَمْنَعُ وَجُوبَ شَيْءٍ آخَرَ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: جَمِيعُ مَا يُصَادُ مِنْهُ)<sup>(٢)</sup>. قَالَ الْقَاضِي: ﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾: مَا صِيدَ فِيهِ مِمَّا لَا يَعِيشُ إِلَّا فِي الْمَاءِ، وَهُوَ حَلَالٌ كُلُّهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ فِي الْبَحْرِ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، وَالْحِلُّ مَيْتَتُهُ»، وَقِيلَ: يَحِلُّ السَّمَكُ وَمَا يُوْكَلُ نَظِيرُهُ فِي الْبَرِّ<sup>(٣)</sup>، وَقُلْتُ: الْحَدِيثُ رَوَاهُ مَالِكٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحَرَ وَنَحْوِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفْتَوَضَّأُ بِهَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٣٧).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤: ٣٧٠).

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٦٩).

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٣) وأبو داود (٨٣) والترمذي (٦٩) والنسائي (١: ٥٣) عن أبي هريرة، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٣٨٦) وأحمد (٧٢٣٢) وابن حبان (١٢٤٣).

لأنّ قوله: ﴿مَتَمَعَا لَكُمْ﴾ مفعولٌ له مختصٌّ بالطعام كما أن ﴿نَافِلَةً﴾ حالٌ مختصّةٌ به (يعقوب)؛ يعني: أحلّ لكم طعامه تَمَتُّعًا لِتَنَائِكُمْ يأكلونه طَرِيًّا، وليسائر تَكُم يترودونه قديداً، كما ترود موسى عليه السلام الحوت في مسيره إلى الحضير عليهما السلام. وقرئ: (وطعمه).

و﴿صَيْدُ الْبَرِّ﴾: ما صيد فيه وهو ما يُفَرِّخ فيه، وإن كان يعيش في الماء في بعض الأوقات كطيور الماء عند أبي حنيفة. واختلف فيه، فمنهم من حرّم على المحرم كل شيء يقع عليه اسم الصيد، وهو قول عمر وابن عباس. وعن أبي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير: أنهم أجازوا للمحرم أكل ما صاده الحلال وإن صاده لأجله إذا لم يدلّ ولم يُشتر، وكذلك ما ذبحه قبل إحرامه، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه رحمه الله. وعند مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله: لا يُباح له ما صيد لأجله.

قوله: (لأنّ قوله: ﴿مَتَمَعَا لَكُمْ﴾ ... مختصّ بالطعام)، لعل ذلك على التقدير الثاني، وهو «أحلّ لكم صيد حيوان البحر وأن تطعموه»؛ لأنّ قوله: ﴿صَيْدُ الْبَرِّ﴾ حيث تد توطئةٌ لذكر ﴿وَطَعَامُهُ﴾: على طريقة: أعجبتني زيد وكرمه، فلا يتعلّق به المفعول له، وأما على التقدير الأول فالظاهر أنه لا يختصّ بالطعام؛ لأنّ كلاً من المعطوف والمعطوف عليه مقصودان بالذكر، ولذلك قدّر «وأحلّ لكم أكل المأكول منه». قال أبو البقاء: الضمير في ﴿وَطَعَامُهُ﴾ ضمير ﴿الْبَحْرِ﴾، وقيل: ضمير الصيد، والمعنى: أباح لهم صيد البحر وأكل صيده، بخلاف صيد البر، و﴿مَتَمَعَا﴾: مفعولٌ له، وقيل: مصدر، أي: مُتَمَعْتُمْ بذلك تمتعاً<sup>(١)</sup>.

قوله: (لتنائكم)، الجوهري: تنأت بالبلد تنوءاً: إذا قطنته، وهم تناءة البلد، والاسم: التناءة.

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٢).

فإن قلت: ما يصنع أبو حنيفة بعموم قوله: ﴿صَيْدُ الْبَرِّ؟﴾ قلت: قد أخذ أبو حنيفة رحمه الله بالمفهوم من قوله: ﴿وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾ لأن ظاهره أنه صيد المحرمين دون صيد غيرهم؛ لأنهم هم المخاطبون، فكانه قيل: وحرّم عليكم ما صدثتم في البرّ، فيخرج منه مصيد غيرهم ومصيدهم حين كانوا غير محرمين، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾.

وقرأ ابن عباس رضي الله عنه: (وحرّم عليكم صيد البرّ)؟ أي: الله عزّ وجلّ. وقرئ: (ما دمتّم) بكسر الدال فيمن يقول: دام يدام.

[﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبِدَ ذَلِكَ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ \* أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ٩٧-٩٨]

﴿الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾: عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح، كما نجيء

قوله: (قد أخذ أبو حنيفة بالمفهوم)، قيل: هذا استدلال ضعيف؛ لأن المفهوم عنده ليس بحجة، إلا أن يقال: ليس المراد هاهنا المفهوم المخالف، بل المراد ما يعلم من الآية ويفهم منها، وقلت: يرده قوله: «فيخرج منه مصيد غيرهم ومصيدهم حين كانوا غير محرمين»، ولو أريد الاستدلال بظاهر الآية لكان من باب الاستدلال بعبارة النص، وهو العمل بظاهر ما سبق الكلام له، والأولى أنه خصّ بفعل النبي ﷺ، ولهذا توقفت الصحابة، روينا عن البخاري، عن أبي قتادة: فأحرّموا ولم أحرّم، فبصروا بحمار وحش، فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني، فطعنته فأثبتته فأكلنا منه، فقلنا: يا رسول الله، إنا صيدنا حمار وحش، وإن عندنا فاضلة، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «كلوا» وهم محرمون<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾: عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح، كما نجيء

(١) سبق تخرجه.

الصِّفَةُ كَذَلِكَ. ﴿قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾: اِنْتِعَاشًا لَهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَهُوَ ضَا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَقَاصِدِهِمْ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، لِأَمَّا يَتِمُّ لَهُمْ مِنْ أَمْرِ حَاجَّتِهِمْ وَعُمُرَتِهِمْ وَتِجَارَتِهِمْ وَأَنْوَاعِ مَنَافِعِهِمْ. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ: لَوْ تَرَكُوهُ عَامًا وَاحِدًا لَمْ يُنْظَرُوا وَلَمْ يُؤْخَرُوا. ﴿وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾: الشَّهْرَ الَّذِي يُؤَدَّى فِيهِ الْحَجُّ، وَهُوَ ذُو الْحِجَّةِ؛ لِأَنَّ لاختصاصه مِنْ بَيْنِ الْأَشْهُرِ بِإِقَامَةِ مَوْسِمِ الْحَجِّ فِيهِ شَأْنًا قَدْ عَرَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقِيلَ: عَنَى بِهِ جِنْسَ الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ. ﴿وَالْمَدَى وَالْقَلْبَدَ﴾: وَالْمَقْلَدَ مِنْهُ خُصُوصًا، وَهُوَ الْبَدَنُ؛ لِأَنَّ الثَّوَابَ فِيهِ أَكْثَرُ، وَبِهَاءِ الْحَجِّ مَعَهُ أَظْهَرُ. ﴿ذَلِكَ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى جَعْلِ الْكَعْبَةِ قِيَامًا لِلنَّاسِ، أَوْ إِلَى مَا ذَكَرَ مِنْ حِفْظِ حُرْمَةِ الْإِحْرَامِ بِتَرْكِ الصَّيْدِ وَغَيْرِهِ. ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ﴾، وَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يُصْلِحُكُمْ وَيُنْعِشُكُمْ.....

الصِّفَةُ كَذَلِكَ)، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الصِّفَةِ تَمْيِزُ الْمَوْصُوفِ عَنْ غَيْرِهِ وَتَخْصِصُهُ عَمَّا عَدَاهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ مَعْلُومًا مَشْهُورًا، فَحَيْثُ يُعَدَّلُ إِلَى الْمَدْحِ، وَمِنْ ثَمَّ أُجْرِيَ صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمَدْحِ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ.

قَوْلُهُ: (اِنْتِعَاشًا لَهُمْ)، الْجَوْهَرِيُّ: نَعَشَهُ اللَّهُ يُنْعِشُهُ نَعَشًا: رَفَعَهُ، وَانْتَعَشَ الْعَاثِرُ: إِذَا تَهَيَّأَ مِنْ عَثَرَتِهِ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: ﴿جَعَلَ اللَّهُ﴾ بِمَعْنَى: صَيَّرَ، ﴿قِيَمًا﴾: مَفْعُولٌ ثَانٍ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى: خَلَقَ، فَ﴿قِيَمًا﴾: حَالٌ (١).

قَوْلُهُ: (وَهُوَ ضَا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ): مَعْطُوفٌ عَلَى «اِنْتِعَاشًا» عَلَى الْبَيَانِ وَالتَّفْسِيرِ، وَقَوْلُهُ: ﴿لِيَا يَتِمُّ﴾ تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ: «اِنْتِعَاشًا وَهُوَ ضَا»، كَمَا تَقُولُ: جَعَلْتُ هَذَا الْكِتَابَ مُشْتَمَلًا عَلَى مَعْرِفَةِ الْإِعْرَابِ لِيَتِمَّ لِمُقْتَبِسِهِ الْإِحْتِرَازُ عَنِ اللَّحْنِ فِي كَلَامِهِمْ.

قَوْلُهُ: ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ﴾، وَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يُصْلِحُكُمْ وَيُنْعِشُكُمْ): بَيَانٌ لِكَيْفِيَّةِ تَعْلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لِقَوْلِهِ ذَلِكَ، أَتَى بِالْعَامِّ لِيَسْتَدْرَجَ

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٣).

مَّا أَمْرُكُمْ بِهِ وَكَلَّفَكُمْ ﴿شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لِمَنِ انْتَهَكَ مَحَارِمَهُ ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ لِمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا.

[﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ ٩٩]

﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ : تشديداً في إيجاب القيام بما أمر به، وأن الرسول قد فرغ مما وجب عليه من التبليغ وقامت عليكم الحجة ولزمتكم الطاعة، فلا عذر لكم في التفريط.

تحته هذا العلم الخاص، ويمكن أن يكون المعنى: إننا جعلنا الكعبة اتعاشاً لهم في أمر دينهم ودنياهم، أو ذكرنا حفظ حرمة الإحرام ليعلموا أننا نعلم مصالح دنياهم ودينهم فيستدلوا بهذا العلم الخاص على أنه لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السماوات والأرض، ويعلموا أنه تعالى عالمٌ بما وراء ذلك كله.

قال القاضي: ليعلموا أن شرع الأحكام لدفع المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المترتبة عليها دليل على حكمة الشارع وكمال علمه، وقوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تعميم بعد تخصيص ومبالغة بعد إطلاق<sup>(١)</sup>.

قوله: (تشديد): خبر ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ ﴾.

قوله: (وأن الرسول ﷺ قد فرغ)، قيل: هو عطف على «تشديد»، أي: تشديداً في إيجاب القيام وإيدان أن الرسول، ففي الكلام حذف، وقلت: الوجه أن يكون عطفاً تفسيرياً على «إيجاب القيام»، المعنى: أن حكمة بعثة الرسل هي ألا يكون للناس على الله حجة، فإن الله تعالى أرسله إليكم ليبلغ إليكم ما أرسل به من شرائعه، ولا سيما تعظيم شعائره وأعلام دينه، فبلغ وأنذر، فارتفع العذر وأزيجت العلة، وبقي الأمر من جانبكم؛ إن أظعنتموه فاعلموا أن الله غفورٌ رحيم، وإن عصيتموه فإن الله شديد العقاب، هذا هو المعنى بقوله: «تشديد في إيجاب

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٠).

[﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْتِ الْفَضْلَ لَآ يُؤَازِي النَّقْصَانَ فِي الْخَبِيثِ وَقَوَاتِ الطَّيِّبِ، وَهُوَ عَامٌّ فِي حَلَالِ الْمَالِ وَحَرَامِهِ، وَصَالِحِ الْعَمَلِ وَطَالِحِهِ، وَصَحِيحِ الْمَذَاهِبِ وَفَاسِدِهَا، وَجَيِّدِ النَّاسِ وَرَدِيئِهِمْ. .... ﴾

الْبُونُ بَيْنَ الْخَبِيثِ وَالطَّيِّبِ بَعِيدٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا عِنْدَكُمْ، فَلَا تُعْجَبُوا بِكَثْرَةِ الْخَبِيثِ حَتَّى تُؤَثِّرُوهُ لِكَثْرَتِهِ عَلَى الطَّيِّبِ الْقَلِيلِ، فَإِنَّ مَا تَتَوَهَّمُونَهُ فِي الْكَثْرَةِ مِنَ الْفَضْلِ لَا يُؤَازِي النَّقْصَانَ فِي الْخَبِيثِ وَقَوَاتِ الطَّيِّبِ، وَهُوَ عَامٌّ فِي حَلَالِ الْمَالِ وَحَرَامِهِ، وَصَالِحِ الْعَمَلِ وَطَالِحِهِ، وَصَحِيحِ الْمَذَاهِبِ وَفَاسِدِهَا، وَجَيِّدِ النَّاسِ وَرَدِيئِهِمْ. ....

القيام بما أُمِرَ به، ثُمَّ يُقَاعُ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، أَعْنِي: ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾، مَعْتَرِضَةً بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ التَّأَكِيدَاتُ فِي إِثْبَاتِ الْعِلْمِ تَدُلُّ عَلَى دَلَالَةِ ظَاهِرَةِ عَلَى أَنْ جَعَلَ الْمَشَارِإِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ حِفْظِ حُرْمَةِ الْإِحْرَامِ بِتَرْكِ الصَّيْدِ وَغَيْرِهِ» أَوْلَى مِنْ جَعْلِ الْكَعْبِيَّةِ قِيَامًا، بَلْ كُلُّ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ، بَلْ كُلُّ مَا بَلَّغَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ لِيَدْخُلَ فِيهِ مَا تَضَمَّنَتْهُ السُّورَةُ بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ؛ لِأَنَّ التَّأَكِيدَاتِ فِي إِثْبَاتِ الْعِلْمِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ثُمَّ التَّعْمِيمُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧]، ثُمَّ الْوَعْدُ وَالْوَعْدُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨]، ثُمَّ التَّخْصِصُ بِمَا أَجْرَى هَذِهِ التَّشْدِيدَاتِ لِأَجْلِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾، وَتَوْسِيطُ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَطْبَ عَظِيمَ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى يُنظَرُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «وَأَنَّ الرَّسُولَ قَدْ قَرَعَ مَا قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّبْلِيغِ» إِلَى آخِرِهِ.

قَوْلُهُ: (لَا يُؤَازِي النَّقْصَانَ [فِي الْخَبِيثِ] وَقَوَاتِ الطَّيِّبِ)، يَعْنِي: لَا يُسَاوِي بَيْنَ كَثْرَةِ الْخَبِيثِ وَقَوَاتِ الطَّيِّبِ، فَإِنَّ الْكَثْرَةَ قَوِيلَتْ بِالْخَبِيثِ الَّذِي فِي نَفْسِهَا، وَبِقَوَاتِ الطَّيِّبِ الَّذِي هُوَ خَارِجٌ مِنْهَا، فَلَنْ يَغْلِبَ الْوَاحِدُ الْآثِنِينَ.

قَوْلُهُ: (وَهُوَ عَامٌّ فِي حَلَالِ الْمَالِ وَحَرَامِهِ)، الرَّاعِبُ: الْخَبِيثُ هُوَ: الْبَاطِلُ فِي الْإِعْتِقَادِ وَالْكَذِبُ فِي الْمَقَالِ وَالطَّالِحُ فِي الْفِعَالِ، وَأَصْلُهُ الرَّدِيءُ الدُّخْلَةُ الَّذِي تَظْهَرُ رَدَائَتُهُ فِي الْإِخْتِبَارِ. وَلِهَذَا قَالَ الشَّاعِرُ:

سَبَّكَاهُ وَنَحْسِبُهُ لُجَيْنًا فَأَبَدَى الْكِرِيرُ عَنْ حَبَثِ الْحَدِيدِ

ومتى اعتبر الطيب بالخبيث فهو كالدائرة من النقطة بل كالشيء الذي لا قدر له بالمرئي<sup>(١)</sup>،  
فبين الله تعالى أن الطيب وإن استقلتموه فهو خير من الخبيث وإن استكثرتموه حتى يعجبكم  
كثرة، وبه أن الاعتبار في الأشياء ليس بالقلة والكثرة، بل إنما ذلك بالجودة والرداءة، فالمحمود  
القليل خير من الذميم الكثير، ولهذا قيل: أقلل وأطب. إن قيل: كيف جعل الخبيث هاهنا كثيراً  
وقد جعله قليلاً في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧]؟ قيل: استكثره للخبيث هو  
على نظر المغترين بالدنيا، واستقلاله هو ما عليه حقيقة الأمر، وقوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ﴾ ليس  
بخطاب للنبي ﷺ فقط، بل هو خطاب لكل مغتر، كقول الشاعر:

تراه إذا ما جتته مهلاً  
كأنك تعطيه الذي أنت سائلة<sup>(٢)</sup>

ولأجل أن الخطاب عام من حيث المعنى، قال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ بلفظ  
الجمع، والمعنى: استعملوا التقوى راجين أن تبلغوا الفلاح؛ تنبيهاً على أن التقوى هي التي  
يبلغ بها الفلاح<sup>(٣)</sup>.

وقلت: ينبغي تخصيص الجمع بعد تعميم الخطاب؛ يدل عليه الفاء في ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾،  
أي: لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك أيها المخاطب كثرة الخبيث، فإذا كان كذلك  
ففضية ذي اللب التمييز بينهما لتحري حصول الفلاح.

الراغب: اللب: أشرف أو صاف العقل، وهو اسم الجزء الذي بإضافته إلى سائر أجزاء

(١) في (ص): «بالمراد»، وفي (غ): «بالمرء».

(٢) البيت لزهير بن أبي سلمى في «ديوانه» ص ٢٩.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٥٩ - ٤٦٠)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٢٧٢.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وَأَيِّرُوا الطَّيِّبَ وَإِنْ قَلَّ عَلَى الخَبِيثِ وَإِنْ كَثُرَ، وَمِنْ حَقِّ هَذِهِ الآيَةِ أَنْ تُكْفَخَ بِهَا وُجُوهُ المُجْبِرَةِ إِذَا افْتَخَرُوا بِالكَثْرَةِ كَمَا قِيلَ:

وكائز بسعيد إنَّ سعدا كثيرةٌ ولا تُرجُ من سعِدِ وفاءٍ ولا نُضرا  
وكما قيل:

لا يَدَهْمَنَّكَ مِنْ دَهْمَائِهِمْ عَدَدٌ فَإِنَّ جُلَّهُمْ بِلِ كَلِّهِمْ يَقْرُ

وقيل: نزلت في حُجَّاجِ اليَمَامَةِ حِينَ أَرَادَ المسلمون أن يُوقِعُوا بِهِمْ فَنُهِوا عَنِ الإيقاعِ بِهِمْ وَإِنْ كَانُوا مُشْرِكِينَ.

الإِنْسَانُ كَلَّبَ الشَّيْءَ إِلَى القُشُورِ، وَباعتباره قَيْلٌ لضعيفِ العَقْلِ: يَرَاعَةُ، وَقَصْبَةُ، وَمِنْخُوبٌ، وَخَاوِي الصَّدْرِ<sup>(١)</sup>.

قَوْلُهُ: (تُكْفَخُ بِهَا وُجُوهُ المُجْبِرَةِ)، المِكَافَحَةُ: مُصَادِفَةُ الوَجْهِ. الجَوْهَرِيُّ: كَفَخْتُهُ كَفَخْتُ: إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ كَفَّةً كَفَّةً، وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: كَافَحُوهُمْ: إِذَا اسْتَقْبَلُوهُمْ فِي الحَرْبِ بِوَجُوهِهِمْ لَيْسَ دُونَهَا تُرْسٌ وَلَا غَيْرُهُ.

قَوْلُهُ: (وَكَائِزٌ بِسَعِيدٍ) البَيْتِ مِنَ الحِمَاةِ، بَعْدَهُ:

يُرْوَعُكَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو جُسُومُهَا وَتَرْهَدُ فِيهَا حِينَ تَقْتُلُهَا خُبْرًا<sup>(٢)</sup>

قَوْلُهُ: (لَا يَدَهْمَنَّكَ) البَيْتِ لِأَبِي تَمَامٍ<sup>(٣)</sup>، دَهَمَهُ أَمْرٌ: إِذَا عَشِيَهُ، وَالدَّهْمَاءُ: الجَمَاعَةُ الكَثِيرَةُ، جَانَسَ بَيْنَ الكَلِمَتَيْنِ.

وَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مِكَافَحَتِهِ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ! أَلَا يَرِدُّعُهُ قَوْلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ

(١) «تفسير الراغب»، (١: ٤١٩)، وانظر: «مفردات القرآن» ص ٧٣٣.

(٢) «ديوان الحماسة» لأبي تمام (٢: ٢١٧).

(٣) المصدر السابق (٢: ١٨٦).



عليه: «لا تجتمع أمة محمد على الضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار» أخرجه الترمذي<sup>(١)</sup>؟ ألا يزجره قوله: «اتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذَّ شذَّ في النار»<sup>(٢)</sup>؟ أما يُنبهه من الرقده قوله: «من خرَّج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عُنقه»<sup>(٣)</sup>؟ وما روى مسلم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من خرَّج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية»<sup>(٤)</sup>؟ والأحاديث المنقولة من الأئمة المتقين فيه لا تُحصى! أم كيف يتجاسر على تسمية من مدَّحهم الله في كتابه العزيز بقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وعلى لسان حبيبه: «مثل أمي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره»<sup>(٥)</sup> بالخيبي!

هذا، وإن الآية إن أُجريت على العموم لتكون مبنية على إرادة العموم في قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾، أو على الخصوص مبنية على خصوصه، ولا يدلُّ على شيء مما ذكره، فتقدير الكلام على الأول: يا أيها الذين تدعون أنكم أربابُ النهي وأصحابُ العقول، انظروا بعد ما بلغتكم من بيان التوحيد ونفي الشرك، والإرشاد إلى مكارم الأخلاق وقبح الرذائل: هل يستوي ما ادعوكم إليه وما أنتم عليه من اتباع دين آبائكم وقطع الأرحام والفساد في الأرض؟ فاستعملوا قواكم وابدلوا جهدكم في التمييز بين الحق والباطل، واتقوا الله وأنصفوا

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر وقال: هذا حديث غريب، وأخرجه أحمد (٢٧٢٦٧) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢١٢٩) عن أبي بصرة الغفاري.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٩٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وابن ماجه (٣٩٥٠) عن أنس، دون قوله: «من شذَّ شذَّ في النار».

(٣) أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد (١٧٢٠٩) والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٣٥١) عن الحارث الأشعري.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٤٨).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٨٦٩) وأحمد (١٢٣٤٩) عن أنس، وأخرجه أحمد (١٨٩٠١) وابن حبان (٧٢٢٦)

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهَا جِئَنَ يُنَزَّلُ الْفَرْقَةَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ عَمَّا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ \* قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴾ [١٠١-١٠٢]

الجملة الشرطية والمعطوفة عليها؛ أعني قوله: ﴿ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهَا جِئَنَ يُنَزَّلُ الْفَرْقَةَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ ﴾ صفة لـ ﴿ أَشْيَاءَ ﴾. والمعنى: لا تُكثروا مسألة رسول الله ﷺ حتى تسألوه عن تكاليف شاقّة عليكم، وإن أفتاكم بها وكلفكم إياها

من نفوسكم لعلكم تفوزون بالهدى عاجلاً وبالفلاح آجلاً، فعل هذا: الكلام في الدعوة إلى متابعة الحق وطاعة الله ورسوله، وقوله: ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾ كالتميم لعدم الاستواء، وقوله: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأْوَى إِلَى الْبَيْتِ ﴾ من باب إرخاء العنان والبعث على التفكير والحث على التدبّر. ونحن نقول أيضاً: يا أمة محمد، هلموا إلى النظر والتفكير فيمن يتبع سنة رسول الله ﷺ منا ومنكم، ومن يتكصّر على عقبيه ويتبع هواه الذي يضلّه ولا يعمل بالأحاديث الصحيحة المرّوية عنه حتى يتبين الخبيث منا والطيب!

وأما تقرير الكلام على الثاني، وهو أنّ الآية نازلة في حجاج اليمامة كما قال: «وقيل: نزلت في حجاج اليمامة حين أراد المسلمون أن يوقعوا بهم فنهوا»، وقال محيي السنة: نزلت في شريح بن ضبيعة البكري وحجاج بكر بن وائل، وقد مصّبت القصة في أول السورة، وفيها: فلما كان العام القابل خرّج، يعني شريحاً، في حجاج بكر بن وائل ومعه تجارة عظيمة، فهموا بهم، فأنزل الله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا لَا تُحِلُّوا شَعْتِرَ اللَّهِ ﴾ [المائدة: ٢] (١)، ففيه: النهي عن التعرّض للمشركين القاصدين لزيارة حرم الله لغرض الدنيا، فسأه خبيثاً، وإذا كان التعرّض لهم غير جائز في مثل ذلك المقام كيف جاز التعرّض لأعراض المسلمين في تفسير كلام الله المجيد؟ تاب الله علينا وعليه.

(١) «معالم التنزيل» (٣: ١٠٥) وانظر: «جامع البيان» (٨: ٣٣).

تُعَمِّمُكُمْ وَتَشُقُّ عَلَيْكُمْ، وَتَنْدَمُوا عَلَى السُّؤَالِ عَنْهَا، وَذَلِكَ نَحْوَ مَا رُوِيَ: أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ أَوْ عُكَّاشَةَ بْنَ مِحْصَنِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحُجُّ عَلَيْنَا كُلِّ عَامٍ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَعَادَ مَسْأَلَتَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَقَالَ ﷺ: «وَسَحَكَ وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ أَقُولَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ؛ لَوَجِبَتْ، وَلَوْ وَجِبَتْ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ لَكَفَرْتُمْ، فَاتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ».

﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنَّا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾: وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْ هَذِهِ التَّكَالِيفِ الصَّعْبَةِ فِي زَمَانِ الْوَحْيِ، وَهُوَ مَا دَامَ الرَّسُولُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ .....

قوله: (ما رُوِيَ عَنْ سُرَاقَةَ<sup>(١)</sup> بْنِ مَالِكٍ أَوْ عُكَّاشَةَ)، رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] الْآيَةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ الْآيَةَ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وَمِحْكَ)، الْجَوْهَرِيُّ: وَنَح: كَلِمَةٌ رَحْمَةٌ، وَوَيْلٌ عَكْسُهُ، وَقَالَ الِيزِيدِيُّ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، تَقُولُ: وَنَحٌ لَزِيدٍ وَوَيْلٌ لَزِيدٍ تَرْفَعُهَا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

قوله: (وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْ هَذِهِ التَّكَالِيفِ الصَّعْبَةِ فِي زَمَانِ الْوَحْيِ) إِلَى آخِرِهِ، تَقْرِيرُهُ يُؤْذِنُ أَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ بُدِّ لَكُمْ سؤُوكُمْ﴾، كَالتَّوْطِئَةِ وَالتَّبْنَاءِ، وَالتَّانِيَةُ كَالتَّفْسِيرِ لِلأُولَى، وَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿إِنْ بُدِّ لَكُمْ سؤُوكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنَّا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾: صِفَةٌ لـ «أَشْيَاءَ»، وَعَمَّ زَمَانَ الْوَحْيِ حَيْثُ قَالَ: «مَا دَامَ الرَّسُولُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ يُوحَى إِلَيْهِ»، قَالَ مُحْيِي السُّنَّةِ:

(١) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي «الْكَشَافِ»: «أَنَّ سُرَاقَةَ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٠٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٨١٤) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٨٤) عَنْ عَلِيٍّ وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً الدَّارِقُطَنِيُّ (٢٧٠٣) وَالحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣١٥٧).

﴿إِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾ معناه: إن صَبَرْتُمْ حتى ينزل القرآن بحكم من قرَض أو نَهَى، وليس في ظاهره شرح ما بكم إليه حاجةً ومَسَّتْ حاجتكم إليه، فإذا سألتُم عنها حينئذ تَبَدُّ لكم<sup>(١)</sup>، وقرَّرَ هذا المعنى الإمام حيث قال: السؤال على نوعين، أحدهما: ما لم يَجْرِ ذِكْرُهُ في الكتابِ والسُّنة بوجه ما فهو مِنْهَيٌّ عنه، وثانيهما: ما نَزَلَ به القرآن ولكن السامع لم يفهمه كما ينبغي فها هنا يجوزُ السؤال، والفائدة في الذكر أنه تعالى لما مَنَعَ السؤال أو هم أن جميع السؤال ممنوع، فذكر ذلك تمييزاً لهذا القسم. تمَّ كلامه<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: فإذا يَرِدُ سؤالٌ عكاشة<sup>(٣)</sup>، لأنه سأل بعد نزول آية الحج كما سيجيء في حديثه، يقال: ما أنكر عليه لسؤاله: أن الأمر يَحْتَمِلُ التَّكَرَّرَ أو المَرَّةَ في المراد منها، بل لأنه ما تَفَكَّرَ في أن إفادة التَّكَرَّرِ مما يَصْعُبُ على الأمة سبباً على سُكَّانِ القاصية، والدين مُبْنِيٌّ على اليُسْرِ: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وكان ذلك مشهوراً عندهم كما رَوَى الإمام، عن أبي ثعلبة الخُسَينِي: «إن الله تعالى قرَضَ فرائضَ فلا تُضَيِّعوها، ونَهَى عن أشياء فلا تَتَهَكَّوها، وحدِّدوا فلا تَعْتَدُواها، وعَفَا عن أشياء من غير نسيانٍ فلا تَبْحَثُوا عنها»<sup>(٤)</sup>.

قال الراغب: إن الأشياء في البحث عنها وسؤالها ثلاثة أضرب: ضربٌ يجبُ السؤال عنه، وهو ما كُلفَ الإنسانُ به وبه أمر، وإياه تَوَجَّهَ أن أفتى الجريحَ بالاغْتِسَالِ، فقال: «فَتَلْتُمُوهُ، هَلَا سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ، شَفَاءُ الْعِيِّ السُّؤال»<sup>(٥)</sup>، وَضَرَبَ يُكْرَهُ أو يُحْظَرُ السُّؤال عنه،

(١) «معالم التنزيل» (٣: ١٠٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٤٤).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٥: ٥٤٨) حيث قال: أخرجه ابن جرير (٩: ١٩) وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة.

(٤) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٤٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٣٦) والدارقطني (٧٢٩) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١: ٢٢٧) عن جابر =

وإياه تَوَجَّهَ قَوْلُهُ ﷺ: «اتركوني ما تركتكم، إنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم الأنبياء»<sup>(١)</sup>، وَضَرَبَ بِجُوزِ السُّؤَالِ وَالسُّكُوتِ عَنْهُ، وَهُوَ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ وَلَا يُؤَخَذَ بِهِ الْإِنْسَانُ إِنْ بَحَثَ عَنْهُ وَاسْتَكْشَفَ<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي: الجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهَا صِفَتَانِ لـ ﴿أَشْيَاءٌ﴾، الْمَعْنَى: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَظَهَّرَ لَكُمْ تَغَمُّمُكُمْ، وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا فِي زَمَانِ الْوَحْيِ تَظَهَّرَ لَكُمْ، وَهِيَ كَمَقْدَمَتَيْنِ تُتَبَّحَانِ مَا يَمْنَعُ السُّؤَالَ، وَهُوَ أَنَّهُ مِمَّا يَغْمُّهُمْ، وَالْعَاقِلُ لَا يَفْعَلُ مَا يَغْمُّهُ<sup>(٣)</sup>.

وقلتُ: وَهَذَا النُّوعُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ يُسَمَّى بِالْكِتَابَةِ الْإِيمَانِيَّةِ، فَيُقَيَّدُ الْقَطْعُ بِامْتِنَاعِ السُّؤَالِ، وَلَيْسَ بِوَجْهِ فِي الْآيَةِ، وَتَقْرِيرُ الْمَصْنُفِ أَقْرَبُ لِمَا يَفْهَمُ مِنْ دَلِيلِ الْخُطَابِ، وَالتَّقْيِيدُ بِالْوَصْفِ: أَنَّ هُنَاكَ سُّؤَالَ لَا يَغْمُّهُمْ وَهُوَ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّكَالِيفِ الشَّاقَّةِ وَالْأُمُورِ الَّتِي إِنْ ظَهَرَتْ أَوْقَعَتْهُمْ فِي الْحَرْجِ وَالضُّيْقِ، هَذَا حَسَنٌ لَوْلَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿ثَبَدَ لَكُمْ﴾ يَقْتَضِي أَنْ يُحْصَى السُّؤَالُ بِمَا فِي إِخْفَائِهِ مَصَالِحُ الْعِبَادِ وَفِي إِبْدَائِهِ فَسَادُهُمْ، فَإِنَّ مَا يُقَابِلُ الْإِبْدَاءَ هُوَ الْإِخْفَاءُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَيَعْضُدُهُ مَا رَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمَ لَصَحَّحْتُكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قَالَ: فَعَطَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ وَلَهُمْ نَحْنِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «فُلَانٌ»، فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ:

= وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٥٧٢) وَأَحْمَدُ (٣٠٥٧) وَالدَّارِمِيُّ (٧٧٩) وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١: ٢٢٧) وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٧٣٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي «المَوْطَأِ» (رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ) رَقْمَ (٩٩٥) وَالبِزَارَ (٨١٢٨).

(٢) «تَفْسِيرُ الرَّائِغِ الْأَصْفَهَانِيِّ» (٥: ٤٦٥-٤٦٦).

(٣) «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» (٢: ٣٧١).

يُوحى إليه تُبَدَّ لَكُمْ تِلْكَ التَّكْلِيفُ الصَّعْبَةُ الَّتِي تَسُوءُكُمْ، وَتُؤْمَرُوا بِتَحْمُلِهَا، فَعَرَّضُونَ أَنْفُسَكُمْ لِعُضْبِ اللَّهِ بِالتَّفْرِيطِ فِيهَا.

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾: عفا الله عما سلف من مسألتكم، فلا تعودوا إلى مثلها.

﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾: لا يُعَاجِلُكُمْ فِيمَا يَفْرُطُ مِنْكُمْ بِعُقُوبَتِهِ.

فَإِنْ قُلْتُمْ: كَيْفَ قَالَ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ ثم قال: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾.....

﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وفي رواية: فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ ذَاتَ يَوْمِ الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ»، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ أَرْمَوْا وَرَهْبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرِ قَدْ حَضَرَ، قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأُ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ»، ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ»<sup>(٢)</sup>، قَالَ قَتَادَةُ: يُذَكَّرُ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>. وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ فِيهِ: فَرَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ إِلَى أُمِّهِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ! مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَتْ: كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَأَهْلَ أَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ<sup>(٤)</sup>. أَرْمَوْا: مِنْ أَرَمَ الْإِنْسَانُ: إِذَا أَطْرَقَ سَاكِنًا مِنْ خَوْفٍ.

قَوْلُهُ: (وَتُؤْمَرُوا) عَطْفٌ تَفْسِيرِيٌّ عَلَى قَوْلِهِ: «تُبَدَّ لَكُمْ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٢١) وَمُسْلِمٌ (٢٣٥٩) عَنْ أَنَسٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٨٩) وَمُسْلِمٌ (٢٣٥٩) عَنْ أَنَسٍ.

(٣) قَوْلُ قَتَادَةَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٨٩)، وَانظُرْ: «جَامِعُ الْبَيَانِ» (٩: ١٤).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٥٣٨) وَابْنُ حِبَّانَ (٦٢٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. لَكِنْ فِيهَا: «قَالَتْ: وَيْحَكَ، مَا حَمَلَكَ

عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ، كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ...».

ولم يقل: قد سألت عنها؟ قلت: الضمير في ﴿سَأَلَهَا﴾ ليس براجع إلى ﴿أَشْيَاءَ﴾ حتى تجب تعديته بـ«عن»، وإنما هو راجع إلى المسألة التي دل عليها ﴿لَا تَسْأَلُوا﴾ يعني: قد سألت هذه المسألة قوم من الأولين، ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا﴾ أي: بمرجوعها أو.....

قوله: (راجع إلى المسألة) أي: إلى المصدر لا إلى المفعول لِيحتاج إلى تعديته بـ«عن». الراغب: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ اسْتِخْبَارٌ إِشَارَةٌ إِلَى نَحْوِ قَوْلِ أَصْحَابِ الْبَقْرَةِ حَيْثُ سَأَلُوا عَنْ أَوْصَافِهَا، فَعَلِ هَذَا لِأَفْرَقَ بَيْنَ قَوْلِهِ: «قَدْ سَأَلَهَا» وَبَيْنَ قَوْلِهِ: «قَدْ سَأَلَ عَنْهَا»، وَالثَّانِي: أَنَّهُ اسْتِعْطَاءٌ، إِشَارَةٌ إِلَى نَحْوِ الْمُسْتَزِلِّينَ لِلْمَائِدَةِ مِنْ عَيْسَى وَالسَّائِلِينَ مِنْ صَالِحِ النَّاقَةِ؛ فَعَلِي هَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَالَ: سَأَلَ عَنْهَا، وَقَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَفَرِيَّتٍ﴾ أَي: كَفَرُوا وَلَمْ يَعْتَرِفُوا<sup>(١)</sup>.

واعلم أن الطلب والسؤال والاستخبار والاستفهام والاستعلام<sup>(٢)</sup> ألفاظ متقاربة، ومرتب بعضها على بعض، فالطلب أعمها؛ لأنه قد يقال فيما تسأل من غيرك، وفيما تطلبه من نفسك، والسؤال لا يقال إلا فيما تطلبه من غيرك، فكل سؤال طلب، وليس كل طلب سؤالاً، والسؤال يقال في الاستعطف، فيقال: سألتك كذا، ويقال في الاستخبار فيقال: سألتك عن كذا، وأما الاستخبار فاستدعاء الخبر، وذلك أخص من السؤال، فكل استخبار سؤال وليس كل سؤال استخباراً، والاستفهام: طلب الإفهام، وهو أخص من الاستخبار، فإن قول الله تعالى: ﴿هَآأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي﴾ [المائدة: ١١٦] استخبار وليس باستفهام، وكل استفهام استخبار وليس كل استخبار استفهاماً، والاستعلام: طلب العلم، فهو أخص من الاستفهام، إذ ليس كل ما يفهم يُعلم، بل قد يُظنُّ ويحمن، وكل استعلام استفهام وليس كل استفهام استعلاماً.

قوله: (بمرجوعها) أي: بما تُؤوَّل المسألة به وترجع إليه عند تحقيقها.

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٤٦٧-٤٦٨).

(٢) قوله: «والاستعلام» سقط من (غ).

بسببها ﴿كُفِّرِينَ﴾، وذلك أن بني إسرائيل كانوا يستفتون أنبياءهم عن أشياء، فإذا أمروا بها تركوها فهلكوا.

[﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ١٠٣]

كان أهل الجاهلية إذا نُبِجَت الناقة خمسة أبطنٍ آخرها ذَكَرٌ، بَحَرُوا أذنبا - أي شَقُّوها - وحرَّموا رُكُوبها، ولا تُطْرَدُ عن ماءٍ ولا مرعى، وإذا لقيها المعبي لم يركبها، واسمها البَحِيرَةُ، وكان يقول الرَّجُلُ: إذا قَدِمْتُ من سَفَرِي، أو بَرِثْتُ من مرضي فناقتي سائبةً. وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها.

وقيل: كان الرَّجُلُ إذا أعتق عبداً قال: هو سائبةٌ فلا عقل بينهما ولا ميراث، وإذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم، وإن ولدت ذكراً فهو لأهنتهم، فإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها، فلم يذبحوا الذَّكَرَ لأهنتهم، وإذا نُبِجَت من صُلب الفحل عشرة أبطنٍ قالوا: قد حمى ظهره فلا يُركب، ولا يُحمل عليه، ولا يُمنع من ماءٍ ولا مرعى.

ومعنى ﴿مَا جَعَلَ﴾: ما شرع ذلك ولا أمر بالتبشير والتسيب وغير ذلك، ولكنهم بتحريمهم ما حرَّموا ﴿يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ فلا ينسبون التحريم إلى الله حتى يفتروا ولكنهم يقلدون في تحريمها كبارهم.

قوله: (نُبِجَت الناقة خمسة أبطن)، المغرب: وقد نُبِجَت الناقة نُبْجاً: إذا رُبِّي نتاجها حتى وُضعت، فهو ناتج، وهو للبهائم كالقابلة للنساء، والأصل: نَبَجَها ولداً، يُعدى إلى مفعولين، فإذا بُنِيَ للمفعول الأول قيل: نُبِجَت ولداً: إذا وُضِعَتْه<sup>(١)</sup>. النهاية: يقال: نُبِجَت الناقة: إذا ولدت فيها متوجةً، وأنبجت: إذا حملت فهي نتوج، ولا يقال: مُتَبِج بكسر التاء.

(١) «المغرب في ترتيب المغرب» (٢: ٢٨٥).



[وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَسَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ  
ءَابَاءَنَا آتَوْكَ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾]

الواو في قوله: ﴿آتَوْكَ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ﴾ واو الحال قد دخلت عليها همزة الإنكار،  
وتقديره: أحسبهم ذلك ولو كان ﴿ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾؟ والمعنى:  
أن الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدي، وإنما يعرف اهتداؤه بالحقجة.

قوله: ﴿آتَوْكَ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ﴾ واو الحال). قال أبو البقاء: وجواب «لو» محذوف، أي: آتوا  
كانوا لا يعلمون يتبعونهم<sup>(١)</sup>، وذهب الراغب إلى أن الواو للعطف والهمزة للتعجب من  
جهلهم، أي: أيكفيهم ذلك وإن كان آباؤهم لا يعلمون فيفعلون ما يقتضيه علمهم ولا  
يهتدون بمن له علم؟ وأشير بأنهم من جملة الفرقة الثالثة الذين وصفوا فيما روي: الناس عالم  
ومتعلم وحائر بائر لا يطيع مرشداً، وروي عن علي رضي الله عنه: الناس ثلاثة: عالم رباني،  
ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رعاع وأتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، ولم يستضيئوا  
بنور العلم، ولم يلجؤوا إلى ركن وثيق فيمتنعوا<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ إشارة إلى أنهم هم الرعاع والأتباع.

قوله: (الافتداء إنما يصح بالعالم المهتدي)، وفيه معنى قول الإمام والقاضي: التقليد  
المذموم هو أن المقلد لا يعرف بالدليل أن مقلده على الحق أو على الباطل، وأما من عرف اهتداء  
مقلده بالدليل فهو ليس بمقلد<sup>(٣)</sup>.

(١) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٥).

(٢) انظر: «مفاتيح الغيب» (٢: ٤١٠) حيث نقله عن علي بن الخطاب كميل بن زياد، وأخرجه الدارمي

(٣٢٣) عن خالد بن معدان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٢٨) عن أبي الدرداء، و«تفسير الراغب

الأصفهاني» (٥: ٤٧٠).

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٤٨) و«أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٣).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فِيمَنبِتِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [١٠٥]

كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العتو والعناد من الكفرة يتمنون دخولهم في الإسلام، فقبل لهم: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ وما كُلفتم من إصلاحها والمشى بها في طريق الهدى. ﴿ لَا يَضُرُّكُمْ ﴾ الضلال عن دينكم إذا كنتم مهتدين، كما قال عز وجل لبيته عليه الصلاة والسلام: ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ﴾ [فاطر: ٨]، وكذلك من يتأسف على ما فيه الفسقة من الفجور والمعاصي، ولا يزال يذكر معانيهم ومناكيرهم، فهو مخاطب به، وليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن من تركهما مع القدرة عليهما فليس بمهتد، وإنما هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم وبينه. وعن ابن مسعود: أنها قرئت عنده فقال: إن هذا ليس بزمانها، إنما اليوم مقبولة، ولكن يوشك أن يأتي زمان تأمرون فلا يقبل منكم، فحيثد عليكم أنفسكم. فهي على هذا تسلية لمن يأمر وينهى فلا يقبل منه، وبسط لعدره.....

قوله: (وإنما هو بعض الضلال) أي: من تركها مع القدرة فليس بمهتد. (بل هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم)، وذلك أن قيل في حق البعض: ﴿ مَن ضَلَّ ﴾، وخوطب البعض بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، وأثبت لهم الاهتداء بقوله: ﴿ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾، وإنما يكونون مؤمنين مهتدين إذا قاموا بمواجهتهما من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يقصروا فيهما، بل إنهما يحسن هذا الخطاب إذا بدلوا جهدهم في ذلك وتحسروا على قوات الإنجاء في القوم، ولذلك استشهد بقوله: ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ﴾ [فاطر: ٨]، فمن نظر إلى ظاهر الآية وأمسك عن الأمر بالمعروف ابتداءً دخل في زمرة من قيل في حقه: ﴿ مَن ضَلَّ ﴾.

قوله: (إن هذا ليس بزمانها) أي: هذا الزمان ليس بزمان العمل بمقتضى ظاهر الآية، وهو ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الإمرة والحسبة اليوم مقبولة.

وعنه: ليس هذا زمانُ تأويلها، قيل: فمتى؟ قال: إذا جعل دُونها السَّيفُ والسَّوْطُ والسَّجْنُ. وعن أبي ثعلبة الحُشَنِيِّ: أنه سُئِلَ عن ذلك فقال للسائل: سألت عنها خبيرًا، سألتُ رسولَ الله ﷺ عنها فقال: «اتَّيَمُّرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا مَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوَى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ نَفْسِكَ، وَدَعْ أَمْرَ الْعَوَامِّ، وَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ كَقَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ مِنْهُمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ».

وقيل: كان الرَّجُلُ إذا أسْلَمَ قالوا له: سَفَّهْتَ أَبَاكَ وَلَا مَوْهَ، فنزلت.

قوله: (وعن أبي ثعلبة الحُشَنِيِّ) بضم الحاء المعجمة والنون، الحديث بتأيمه رواه الترمذي وابن ماجه (١).

قوله: (عن ذلك) أي: عن العملِ بمقتضى الآية، وقوله: سألتُ عنها، أي: عن الآية، أي: عن العملِ بمقتضاها.

قوله: (اتَّيَمُّرُوا بِالْمَعْرُوفِ) أي: هُمُورًا به ولا تُشاوروا فيه. النهاية: قيل لكلِّ مَنْ فَعَلَ فَعَلًا مِنْ غَيْرِ مَشَاوَرَةٍ: اتَّيَمَّرَ، كَأَن نَفْسَهُ أَمَرَتْهُ بِشَيْءٍ فَاتَّيَمَّرَ، أي: أطاعها.

قوله: (شُحًّا مُطَاعًا). النهاية: الشُّحُّ: أشدُّ البُخْلِ مع الحرص، وفيه أن الشُّحَّ من جِبِلَّةِ الإنسان، والكاملُ مَنْ لَا يُطِيعُهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩].

قوله: (وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً) أي: مختارة على الآخرة.

قوله: (كان الرجلُ إذا أسْلَمَ قالوا له: سَفَّهْتَ أَبَاكَ) أي: نَسَبْتَهُ إِلَى السَّفَهِّ. الراغب: قال أبو بكرٍ رضي الله عنه: إني أراكم تتأولون هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ وقد عهدنا رسولُ الله ﷺ عامتنا هذا على هذه الأعوادِ وهو يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا تَرَكَوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٣) والترمذي (٣٠٥٨) وابن ماجه (٤٠١٤) وابن حبان (٣٨٥) عن أبي ثعلبة الحشني.

﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ عليكم: من أسماء الفعل، بمعنى: الزموا إصلاح أنفسكم، ولذلك جُزم جوابه. وعن نافع (عليكم أنفسكم) بالرفع، وقرئ: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ وفيه وجهان: أن يكون خبراً مرفوعاً، وتنضره قراءة أبي حيوة: (لا يَضِيرُكُمْ) وأن يكون جواباً للأمر مجزوماً، وإنما ضُمَّت الراء إبتاعاً لضمة الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة، والأصل: لا يَضُرُّوكم، ويجوز أن يكون تهيأ، و(لا يَضُرُّكُمْ) بكسر الضاد وضمتها، من: ضارَةٌ يَضِيرُهُ وَيَضُورُهُ.

واللهي عن المنكر عنهم الله بعقابه، وما بينكم وبين أن يعمكم الله بعقابه إلا أن تتأولوا هذه الآية على غير تأويلها، وإنا المعنى: لا تقتدوا بأبائكم، واحفظوا أنفسكم، وإذا اهتديتم فليس عليكم من ضلال من خالفكم شيء، كقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقوله: ﴿وَلَا تُنْتَلِ عَنْ أَصْحَابِ الْجَبْرِ﴾ [البقرة: ١١٩]. وقلت: حديث أبي بكرٍ أخرجه الترمذي وأبو داود، عن قيس بن أبي حازم<sup>(١)</sup>، ويعضده النظم، فإن قوله: ﴿قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُوًا كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ يرمي إلى ذلك.

قوله: (وعن نافع: «عليكم أنفسكم»، بالرفع) هي من طريق شاذة<sup>(٢)</sup>.

قوله: (أن يكون خبراً مرفوعاً)، قال الزجاج: إعراب ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلٍّ﴾ الأجود أن يكون رفعاً على جهة الخبر، أي: ليس يضرُّكم من ضلٍّ، ويجوز أن يكون جزماً، أي: لا يضرُّكم، إلا أن الراء الأولى أدغمت في الثانية فضمت الثانية لالتقاء الساكنين، ويجوز على جهة التهيأ: «لا يضرُّكم»، بفتح الراء وكسرها، وهذا تهيأ للغائب ويراد به المخاطبون، فإذا قلت: لا يضرُّكم كفر الكافر، معناه: لا تعدن أنت كفره ضرراً عليك<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٠) والترمذي (٢١٦٨) عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٤٠٠٥) وأحمد (١) وابن حبان (٣٠٤).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤: ٣٨٨).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٤).

[يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَتْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ آرَبْتُمْ لَا نَشْرَى بِهِنَّ نَمَّا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهْدَةَ اللَّهِ إِنَّآ إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ \* فَإِنْ عُرِضَ عَنْهُمَا اسْتَحْقَقَ إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَىٰ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدْنَا أَحَقَّ مِنْ شَهَدْتَهُمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنآ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ \* ذَلِكَ أَذَقَ أَن يَأْتُوا بِالشَّهْدَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ أَوْ يَخَافُونَ أَن تُرَدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ آيْمَانِهِمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٦-١٠٨﴾]

ارتفع ﴿أَتْنَانِ﴾ على أنه خبرٌ للمبتدأ الذي هو ﴿شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ على تقدير: .....

قلت: وأما زيادة التقرير فهو أن يقال: إن قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ﴾ لا يخلو من أن يكون مجزوماً على جواب الأمر، فالمعنى: احفظوا أنفسكم والزمو صلاحها لا يضرَّكم مَن ضَلَّ إذا اهتديتم، أي: إذا حفظتموها لا يضرَّكم مَن ضَلَّ، فإن لم تحفظوها بأن تُصِرُّوا على ذكرٍ مثاليهم يَكُنْ سبباً لأن تتصرَّروا بالملازمة عليها، أو أن يكون تهيئاً للضلالِ عن إيصالِ الصِّرِّ إلى المؤمنين على منوالِ قولهم: لا أرتيتك هاهنا، أو أن يكون خبراً مرفوعاً على تقدير سؤال، كأنه لما قيل لهم: الزموا أنفسكم واحفظوها عن أن تشتغلوا بمساوتهم قالوا: لمْ ذا؟ فأجيبوا: لنلَّا يضرَّكم ضلالٌ مَن ضَلَّ، هذا وإن الظاهر: الزموا أنفسكم ولا تهتمُّوا بشأنهم ولا تتأسفوا على ما فيه الفسقة من الفجور، فإننا لا نؤاخذكم بفعلهم كأنهم من قوطٍ حرسهم وتهالكهم على صلاحهم حسبوا أنهم يتضرَّرونَ بفسقهم، فردَّ عليهم، ولهذا ابتدأ بقوله: «كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العتو»، وعليه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨].

قوله: (الذي هو ﴿شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾) اتَّسع في «بَيْنَ» وأضيف إليه المصدر، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَقَطَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] بالرفع.

شهادةً بَيْنَكُمْ شهادةً اثْنين، أو على أنه فاعل ﴿شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ على معنى: فيما فُرِضَ عليكم أن يشهدا اثنان.

وقرأ الشعبي: (شهادةً بَيْنَكُمْ) بالتَّنوين. وقرأ الحسن: (شهادةً) بالنَّصب والتَّنوين، على: لِيَقُمَ شهادةً اثنان، و﴿إِذَا حَضَرَ﴾ ظرفٌ للشَّهادة، و﴿حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾ بدَلٌ منه، وفي إبداله منه دليلٌ على وُجوب الوصية، وأنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يتهاونَ بها مسلمٌ ويذهلَ عنها. وحُضورُ الموتِ: مُشارَفَتُهُ وظهورُ أماراتِ بُلوغِ الأجلِ. ﴿مِنْكُمْ﴾: من أقارِبِكُمْ، و﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من الأَجانِبِ.

قوله: (وفي إبداله منه دليلٌ على وجوبِ الوصية)، قال الإمام: قالوا: قوله تعالى: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾ دليلٌ على وجوبِ الوصية؛ لأنه تعالى جَعَلَ زمانَ حُضورِ الموتِ حينَ زمانِ الوصية، وهذا إما يكونُ إذا كانا متلازمين، وإما تحضُّلُ هذه الملازمة حينَ وجوبِ الوصية<sup>(١)</sup>.

وقلتُ: والأظهرُ أن قولَ المؤلف: «وأنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يتهاونَ بها» عطفٌ تفسيريٌّ على قوله: «وجوبِ الوصية»، ودلالةٌ على أن الإبدالَ فيه للتأكيد والتقرير والثبوتِ دونَ الوجوبِ المتعارفِ، ولهذا اقتصرَ القاضي وصاحبُ «التقريب» على التفسيرِ دونَ المفسرِ، حيث قالوا: وفي إبداله منه تنبيهٌ على أن الوصيةَ مما ينبغي ألا يتهاونَ فيها<sup>(٢)</sup>، ولم يذكرْ لفظَ الوجوبِ، ومثله في دلالةِ الإخباريِّ المنظورِ فيه المبالغةُ على الوجوبِ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣]، قال: فيه معنى النهي، ولكنْ أبلغُ وأكدُ من «لا يَنْكِحُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٥١).

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٤).

(٣) انظر: (١١: ١٨).

﴿إِن أَنْتُمْ ضَرِيئَةٌ فِي الْأَرْضِ﴾: يعني: إن وقع الموت في السفر ولم يكن معكم أحد من عشيرتكم فاستشهدوا أجنبيين على الوصية، وجعل الأقارب أولى لأنهم أعلم بأحوال الميت وبما هو [له] أصلح، وهم له أنصح. وقيل: ﴿مِنْكُمْ﴾: من المسلمين، و﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من أهل الذمة. وقيل: هو منسوخ لا تجوز شهادة الذمّي على المسلم، وإنما جازت في أول الإسلام لقلّة المسلمين وتعدّر وجودهم في حال السفر. وعن مكحول: نسّخها قوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

وروي: أنه خرج بُدَيْلُ بن أبي مريم مولى عمرو بن العاص وكان.....

قوله: (وروي أنه خرج بُدَيْلُ بن أبي مريم)، والصحيح: بُزَيْلُ بن أبي مريم بالياء المنقوطة من تحت والضمّ وفتح الزاي في «كتاب الترمذي»<sup>(١)</sup>، والذي جاء في «كتاب ابن أمير ماكولا»<sup>(٢)</sup>: بُزَيْلُ بن أبي مارية مولى عمرو بن العاص في «الجامع»<sup>(٣)</sup>، وفي «صحيح البخاري» والترمذي وأبي داود، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خرج رجل من بني سَهْمٍ مع تميم الداريّ وعديّ بن بداء، فمات السهمي في أرض ليس بها مسلم، فلما قدموا فقدوا جاماً من فضة مخصوصاً<sup>(٤)</sup> بذهب، فأخلفها رسول الله ﷺ، ثم وجد الجام بمكة، فقالوا: ابتغناه من تميم وعديّ بن بداء، فقام رجلان من أوليائه فحلفا: لشهادتهما أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم، قال: وفيهم نزلت هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) الذي في «سنن الترمذي» (٣٠٥٩) بالدال وليس بالزاي كما ذكر المصنف.

(٢) هو الأمير سعد الملك أبو نصر علي بن هبة الله، المعروف بابن ماكولا، من أهل عكبرا، قتله غلماؤه بجرجان سنة نيف وسبعين وأربع مئة. من كتبه: «الإكمال» تتبع فيه الأسماء المشبهة في الأسماء والأعلام. وانظر: «الإكمال» لابن ماكولا (١: ٢٦٤).

(٣) «جامع الأصول» (٢: ١٢٩) رقم (٦١٢).

(٤) كذا في (ط)، وهو الموافق لرواية البخاري، وفي غيرها من الأصول الخطية: «مموها».

(٥) أخرجه البخاري (٢٧٨٠) وأبو داود (٣٦٠٨) والترمذي (٣٠٦٠) عن ابن عباس.

من المهاجرين مع عدي بن زيد وتميم بن أوس - وكانا نصرانيين - تُجَارًا إلى الشام، فمرض بُدَيْلٌ وكتب كتابًا فيه ما معه، وطرحه في متاعه ولم يُخْبِرْ به صاحبه وأمرهما أن يدفعا متاعه إلى أهله، ومات ففتشنا متاعه فأخذا إناء من فضة فيه ثلاث مئة مثقالٍ منقوشًا بالذهب، فغيباه، فأصاب أهل بُدَيْلِ الصَّحِيفَةَ فطالبُوهما بالإناء فجحدا، فرفعوهما إلى رسول الله ﷺ؛ فنزلت.

﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾: تَقْفُونَهُمَا وَتَصْبِرُونَهُمَا لِلْحَلْفِ، ﴿مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾: من بعد صلاة العصر، لأنه وقت اجتماع الناس.

وعن الحسن: بعد صلاة العصر أو الظهر؛ لأن أهل الحجاز كانوا يتعدون للحكومة بعدهما. وفي حديث بُدَيْلٍ أنها لما نزلت صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر ودعا بعدي وتميم فاستخلفهما عند المنبر فحلفا، ثم وجد الإناء بمكة فقالوا: إنا اشتريناه من تميم وعدي.

وقيل: هي صلاة أهل الذمة وهم يُعْظَمُونَ صلاة العصر.

﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾: اعْتَرَضَ بَيْنَ الْقَسَمِ وَالْمُقَسَمِ عَلَيْهِ. والمعنى: إن ارتبتم في شأنها واتهمتموها فحلفوهما.

قوله: (فيه ثلاث مئة مثقال) تحريداً، نحو قولك: في البيضة عشرون رطلاً من حديد، أي: هي نفسها هذا المقدار.

قوله: (وتصبرونهما للحلف). النهاية: في الحديث: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا»<sup>(١)</sup>، أي: ألزم بها وحبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٩) ومسلم (١٣٨) عن ابن مسعود.



وقيل: إن أريدَ بها الشاهدانِ فقد نُسِخَ تحْلِفُ الشاهدينِ، وإن أريدَ بها الوصيانِ فليس بَمَنْسُوخٍ تحْلِفُها.

وعن علي رضي الله عنه: أنه كان يُحْلِفُ الشاهدَ والراويَ إذا اتَّهَمَها.

والصَّمِيرُ في ﴿يَهـ﴾ للقَسَمِ، وفي ﴿كَانَ﴾ للمُقَسَمِ له، يعني: لا نَسْتَبْدَلُ بِصَحَّةِ الْقَسَمِ بالله عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا؛ أي: لا نَحْلِفُ بالله كاذِبِينَ لأجلِ المَالِ، ولو كان مَن نُقَسِمُ له قَرِيبًا لنا. على معنى: أن هذه عَادَتُهُمْ في صِدْقِهِمْ وَأَمَانَتِهِمْ أَبَدًا، وَأَنَّهُمْ دَاخِلُونَ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿شَهَادَةَ اللَّهِ﴾ أي: الشهادَةَ التي أَمَرَ اللهُ بِحِفْظِهَا وَتَعْظِيمِهَا. وَعَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى «شَهَادَةِ» ثُمَّ ابْتَدَأَ «اللَّهُ» بِالْمَدِّ عَلَى طَرَحِ حَرْفِ الْقَسَمِ وَتَعْوِضِ حَرْفِ الِاسْتِفْهَامِ مِنْهُ. وَرُويَ عَنْهُ بِغَيْرِ مَدٍّ، عَلَى مَا ذَكَرَ سَبِيحُوه أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَحْذِفُ حَرْفَ الْقَسَمِ وَلَا يُعَوِّضُ مِنْهُ هَمْزَةَ الِاسْتِفْهَامِ، فَيَقُولُ: اللهُ لَقَدْ كَانَ كَذَا. وَقَرِي: (لَمِثْلَيْمِينَ) بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ وَطَرَحِ حَرْكَيْهَا عَلَى اللَّامِ وَإِدْغَامِ تُونِ «مِنْ» فِيهَا، كَقَوْلِهِ: (عَادَةُ لَوْلَى).

قوله: (فقد نُسِخَ تحْلِفُ الشاهدينِ)، قيل: الناسخُ قوله ﷺ: «البَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»<sup>(١)</sup>، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ قَالَهُ قُسُّ بْنُ سَاعِدَةَ الْإِيَادِيُّ.

قوله: (أَنَّ هَذِهِ عَادَتُهُمْ فِي صِدْقِهِمْ)، وَالذَّلَالَةُ عَلَى الْعَادَةِ وَالتَّوَكِيدُ بِقَوْلِهِ: «أَبَدًا»، انْضِمَامُ ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ [المائدة: ١٠٦] مَعَ قَوْلِهِ: ﴿لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا﴾ تَتَمِيمًا وَمِبَالِغَةً، يَعْنِي: إِذَا لَمْ يَحْلِفْ لِذِي الْقُرْبَى فَبِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ أَلَّا يَحْلِفَ لِلْغَيْرِ أَبَدًا، وَهَذَا إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ إِذَا أُرِيدَ تَحْلِفُ الشَاهِدَيْنِ دُونَ الْوَصِيِّينَ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّرْطِيَّةَ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ جِيءَ بِهَا لِتَأْكِيدِ الْمَقْسَمِ بِهِ، أَي: لَمْ يَكُنْ مِنْ عَادَتِنَا أَنْ نَشْتَرِيَ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ وُجِدَ ذُو قُرْبَى.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥١٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٤٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٢١)

وَابْنُ حِبَّانَ (٥٠٨٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

فإن قلت: ما موقع ﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾؟ قلت: هو استئناف كلام، كأنه قيل: بعد اشتراط العدالة فيهما، فكيف نعمل إن ارتبنا فيهما؟ فقيل: تحسبونها. فإن قلت: كيف فسرت ﴿الصَّلَاةَ﴾ بصلاة العصر وهي مُطلقة؟ قلت: لما كانت معروفة عندهم بالتحليف بعدها أغنى ذلك عن التقييد، كما لو قلت في بعض أئمة الفقه: إذا صلى أخذ في الدرس، علم أنها صلاة الفجر، ويجوز أن تكون اللام للجنس وأن يقصد بالتحليف على إثر الصلاة أن تكون الصلاة لطفاً في النطق بالصدق وناهية عن الكذب والزور؛ ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾: فإن اطلع ﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ أي: فعلا ما أوجب إثما واستوجبا أن يقال: إنها لمن الأئمين ﴿فَتَأَخَّرَانِ﴾: فشاهدان آخران ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنْ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: من الذين استحق عليهم الإثم. ومعناه: من الذين جُنِيَ عليهم وهم أهل الميت وعشيرته. وفي قصة بديل: أنه لما ظهرت خيانة الرجلين حلف رجلان من ورثته إنه إناء صاحبهما وإن شهادتهما أحق من شهادتهما: ﴿الْأُولَيْنِ﴾: الأحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما، وارتفاعهما على: هما الأوليان، كأنه قيل: ومن هما؟ فقيل: الأوليان.....

قوله: ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾: فإن اطلع. الأساس: دابة بها عثار: لا تزال تعثر، وخرج متعثراً في أذياله، ومن المجاز: عثر على كذا: اطلع عليه، وأعثره على كذا: أطلعه.

اعلم أن هذه الآية من أشكل ما في القرآن من الإعراب، قاله الزجاج<sup>(١)</sup>، وقال الواحدي رحمه الله: روي عن عمر رضي الله عنه: هذه الآية أعضل ما في هذه السورة من الأحكام، وقال الإمام: اتفق المفسرون على أن هذه الآية في غاية الصعوبة إعراباً ونظماً وحكماً<sup>(٢)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٥٦).

وقال القاضي: ومعنى الآيتين أن المحتضر إذا أراد الوصية ينبغي أن يشهد عدلين من ذوي نسيه أو دينه على وصيته، فإن لم يجدهما، بأن كان في سفر، فأخرا من غيرهم، ثم إن وقع نزاع وارتاب أقسا على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت، فإن أطلع على أنها كذبا بأمانة أو مظنة، حلف أخرا من أولياء الميت، والحكم منسوخ، إن كان الاثنان شاهدين فإنه لا يحلف الشاهدان، ولا تعارض يمينها يمين الوارث، وإن كانا وصيين ترد اليمين على الورثة إما لظهور خيانة الوصيين، فإن تصديق الوصي باليمين لأمانته، أو لتغيير الدعوى<sup>(١)</sup>.

وقلت: هذا تلخيص المعنى، وهو في غاية من الجودة، وأما حل مشكل الآية فقد أشار إليه المصنف بحيث لا مزيد عليه<sup>(٢)</sup>.

قال أبو البقاء: قوله: ﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا﴾، قائم مقام الفاعل، و«أخرا»: فاعل فعل محذوف، أي: فليشهد أخرا، و«يقومان»: صفة «أخرا»، و«من الذين»: صفة أخرى ل«أخرا»<sup>(٣)</sup>.

قلت: فعلى هذا ﴿الْأُولَئِكَ﴾: خبر مبتدأ محذوف والجملة مستأنفة على تقدير سؤال، كأنه لما قيل: فإن علم أن الشاهدين قد خانا فليقم شاهدا من أخرا من الذين جني عليهم فقيل: من هما؟ فأجيب: الأحقان بالشهادة من أقرباء المجني عليه.

وقال الزجاج: قيل: معنى ﴿اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: فيهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَأَصْلَبَنَّاكُمْ فِي جُدُوغِ التَّنَخُلِ﴾ [طه: ٧١]، وقيل: استحق منهم كقوله تعالى: ﴿إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢]، أي: منهم<sup>(٤)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٦).

(٢) من قوله: «اعلم أن هذه الآية من أشكل ما في القرآن» إلى هنا، ورد في (ط) في هذا الموضع، وورد في غيرها من الأصول قبل قوله: ﴿فَإِنَّ عَثَرَ﴾، فإن أطلع، وكتب قبله: «قوله: فإن أطلع على أنها استحقا إثما»، فجعل فقرة مستقلة، وله وجه، لكن الذي في (ط) أنسب.

(٣) «البيان في إعراب القرآن» (١: ٤٦٨).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٦).

وقال صاحب «الكشف»: أما ما يُسندُ إليه استحقُّ فلا يخلو من أن يكون الإيذاء أو الوصية أو الإثم أو الجار والمجرور، وإثما جاز استحقُّ الإثم لأن أخذَه إثمٌ فسُمي إثماً كما سُمي ما يؤخذ منك بغير حقٍّ مظلمة، قال سيويه: المظلمة: اسمٌ ما أخذَ منك<sup>(١)</sup>، وكذلك سُمي هذا المأخوذُ باسم المصدر، وأما معنى «عليه» فيتحتمل أن يكون بمنزلة على في قولك: استحقَّ على زيد مالٌ بالشهادة، أي: كزَمه ووجِبَ عليه الخروجُ منه؛ لأنَّ الشاهدين لَمَّا عثِرَ على خيانتيهما استحقَّ عليهما ما ولياه من أمرِ الشهادة والقيام بها ووجِبَ عليهما الخروجُ منها وتركُ الولاية لها، فصار إخراجُهما منها مستحقاً عليهما كما يستحقُّ على المحكوم عليه الخروجُ مما وجِبَ عليه، وأن يكون بمنزلة في، أي: استحقَّ فيهم، وأن يكون بمنزلة من، أي: استحقَّ منهم الإثم<sup>(٢)</sup>.

وقلت<sup>(٣)</sup>: الحقُّ أن يكون استحقُّ مُسنداً إلى الإثم، وأن يكون من بابِ المشاكلة والتضمين لقوله: «ومعناه: من الذين جُنِيَ عليهم»، والذي دَعاه إلى هذا التأويل ابتداءً قوله: ﴿فَإِنْ عَثَرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ على قوله: ﴿إِنَّمَا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾؛ لأنَّ المعنى: إن كَتَمْنَا الحقُّ كَتَمْنَا مِنَ الْخَائِنِينَ، ثُمَّ إِنْ أَطْلَعَ عَلَىٰ أَنَّهَا قَدْ خَانَ وَجُنِيَ عَلَى الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ وَاسْتَحَقَّا إِثْمًا بِذَلِكَ فَأَخْرَانِ يَقومانِ مَقَامَهُمَا بِالشَّهَادَةِ، فَكُنِيَ عَنْ قَوْلِهِ: «قَدْ خَانَ وَجُنِيَ» بقوله: ﴿اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ لِشَاكِلِ الْكَلَامِ السَّابِقِ وَهُوَ: ﴿إِنَّمَا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «وَاسْتَوْجَبَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمَا لَمِنَ الْآثِمِينَ»، ثُمَّ عَبَّرَ عَنِ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْإِثْمُ» لِشَاكِلِ مَا عَبَّرَ بِهِ عَنِ الْجَانِي، وَهُوَ: ﴿اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾؛ لِأَنَّ الْجَانِي إِذَا كُنِيَ عَنْهُ بِأَنَّهُ اسْتَحَقَّ الْإِثْمَ فَالْمُنَاسِبُ أَنْ يُكْنَى عَنِ الْمَجْنِيِّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: اسْتَحَقَّ الْإِثْمَ عَلَيْهِ، فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «مَنْ الَّذِي جُنِيَ عَلَيْهِمْ» تَخْلِيصُ الْمَعْنَى وَزُبْدَتُهُ.

(١) «كتاب سيويه» (٤: ٩١).

(٢) قوله: «وقلت» سقط من (م).

(٣) «كشف المشكلات» للباقولي (٢: ٣٧٦-٣٧٧).

وقيل: هُما بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «يَقُومَانِ» أَوْ مِنْ «آخِرَانِ». وَيَجُوزُ أَنْ يَرْتَفِعَا بِ«أَسْتَحَقَّ» أَي: مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ اتِّدَابُ الْأَوَّلِينَ مِنْهُمْ لِلشَّهَادَةِ لِأَطْلَاعِهِمْ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ. وَقُرئ: (الأولين) عَلَى أَنَّهُ وَصِفَ لـ «الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ» مَجْرُورٌ، أَوْ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَدْحِ.

ومعنى الأَوْلِيَّةِ: التَّقَدُّمُ عَلَى الْأَجَانِبِ فِي الشَّهَادَةِ لِكُونِهِمْ أَحَقُّ بِهَا،.....

قوله: (هما: بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «يَقُومَانِ»). قَالَ الرَّجَّازُ: «الْأَوَّلِينَ»: فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْبَصْرِيِّينَ مُرْتَفِعَانِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «يَقُومَانِ»، الْمَعْنَى: فَلْيُثَمِّمِ الْأَوْلِيَانِ بِالْمِثِّ مَقَامِ هَذَيْنِ الْخَاتِنَيْنِ فَيُثَمِّمَانِ بِاللَّهِ<sup>(١)</sup>.

قوله: (ويجوز أن يرتفعاً بـ«أستحقَّ») أَي: «الْأَوَّلِينَ»: يَكُونُ فَاعِلٌ «أَسْتَحَقَّ» لَا «الْإِنَّم»، فَعَلِ هَذَا «أَسْتَحَقَّ» بِمَعْنَى: اسْتَوْجَبَ، وَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ الْمُضَافِ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى أَهْلِ الْمِثِّ أَنْ يَخْتَارُوا مِنْ بَيْنِهِمْ شَخْصَيْنِ مِنْ أَقَارِبِ الْمِثِّ مَوْصُوفَيْنِ بِالْأَوْلَوِيَّةِ مِنْ غَيْرِهِمْ لِأَطْلَاعِهِمْ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: «مَنْ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ» اتِّدَابُ الْأَوَّلِينَ».

الجوهري: نَدَبَهُ لِأَمْرٍ فَانْتَدَبَ لَهُ، أَي: دَعَاهُ لَهُ، فَاجَابَ. الْأَسَاسُ: رَجُلٌ نَدَبَ: إِذَا نُدِبَ لِأَمْرٍ خَفَّ لَهُ، وَفُلَانٌ مَنْدُوبٌ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَنَدَبَ لِكَذَا، وَإِلَى كَذَا، فَانْتَدَبَ لَهُ.

قوله: (وقرئ: «الأولين») أَي: بِالْجَمْعِ: أَبُو بَكْرٍ وَحَمْرَةُ، وَالباقونَ: «الْأَوَّلِينَ» عَلَى الشُّبُهَةِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: (على أنه وصف لـ«الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ»)، الْمَعْنَى: آخِرَانِ يَقُومَانِ مِنَ الَّذِينَ جُنِّيَ عَلَيْهِمُ الْمَقْدَمَيْنِ عَلَى الْأَجَانِبِ، وَقَوْلُهُ: «مَجْرُورٌ» صِفَةٌ «لِوَصْفِ».

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢١٦).

(٢) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

وقرى: (الأوليين) على التثنية، وانتصابه على المدح. وقرأ الحسن: (الأولان) ويحتج به من يرى ردَّ اليمين على المدعي، وأبو حنيفة وأصحابه لا يرون ذلك، فوجهه عندهم أن الورثة قد ادَّعوا على النصرانيين أنها قد اختانا فحلَّفاً، فلما ظهر كذبها ادَّعيا الشراء فيما كتما، فأنكر الورثة، فكانت اليمين على الورثة لإنكارهم الشراء.

فإن قلت: فما وجه قراءة من قرأ: ﴿أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ﴾ على البناء للفاعل، وهو عليٌّ وأبى وابن عباس؟ .....

قوله: (وقرى: «الأوليين» بالتثنية<sup>(١)</sup>)، وانتصابه على المدح، فعلى هذا هو جارٍ على ﴿فَتَاخَرَانِ يَقُومَانِ﴾، لا على ﴿الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ لعدم المطابقة، وإنما يجعله وصفاً كما في قراءة «الأوليين»، لاختلافها نكرة ومعرفة.

قوله: (فوجهه عندهم) أي: أصحاب أبي حنيفة رحمه الله، فإن ردَّ اليمين على المدعي غير سائع عندهم، لكن قوله: «فلما ظهر كذبها ادَّعيا الشراء فيما كتما، فأنكر الورثة فكانت اليمين على الورثة»، ليس في رواية البخاري والترمذي وأبي داود<sup>(٢)</sup> ما ينبئ عنه، وظاهر التنزيل ياباه؛ لأن ترتب الجزاء، وهو قوله: ﴿فَتَاخَرَانِ﴾، على ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾، ثم ترتبه على قوله: ﴿إِنَّمَا إِذَا لَمِنَ الْأَثِيمِينَ﴾ مانع من تحلل هذا الأجنبي في البين، على أنه تعالى صرَّح بالرد والتعقيب في قوله: ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ آيَتِنَاهُمْ﴾ وجعله قانوناً لمثل هذا الحكم، والله أعلم.

قوله: (من قرأ ﴿أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ﴾ على البناء للفاعل) قرأها حفص<sup>(٣)</sup>، أي: حَقَّ ووجِبَ عليهم الإثم، حَقَّ واستَحَقَّ بمعنى في «المعالم»<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في الأصول الخطية، وفي «الكشاف»: «على التثنية».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

(٤) «معالم التنزيل» (٣: ١١٤).

قلت: معناه: من الورثة الذين ﴿أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَّيْنَ﴾ من بينهم بالشهادة أن يُجْرَدُوها للقيام بالشهادة ويُظهروا بها كذب الكاذبين، ﴿ذَلِكَ﴾ الذي تقدّم من بيان الحكم.....

قوله: (أن يُجْرَدُوها) قيل: هو مفعول ﴿أَسْتَحَقَّ﴾، والفاعل ﴿الْأَوْلِيَّيْنَ﴾، وقلت: معنى هذا يعودُ إلى قوله: «أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ انْتِدَابُ الْأَوْلِيَّيْنَ» و«مِنْ بَيْنِهِمْ»: حالٌ مِنَ الْفَاعِلِ، و«بِالشَّهَادَةِ»: متعلِّقٌ بـ﴿الْأَوْلِيَّيْنَ﴾، أي: الْأَحْقَانِ بِالشَّهَادَةِ، والواوُ في «ويُظهروا» كالواوِ في قوله: ﴿وَلَقَدْ مَآئِنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَ الْخَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥] في إفادة تعويلِ الترتيبِ إلى الذَّهْنِ على مذهبِ صاحبِ «المفتاح»<sup>(١)</sup>، أي: لِيَشْهَدُوا وَيُظْهِرُوا بِهَا.

قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ الذي تقدّم من بيانِ الحكم) وهو ما ذكّر من ردِّ اليمين أو تغييرِ الحكم على الاختلافِ أَجْدَرُ وأحرى أن يأتوا بالشَّهادة على وَجْهِ التَّحْقِيقِ، و﴿عَلَى وَجْهِهَا﴾: حالٌ مِنَ الشَّهَادَةِ، أي: مُحَقَّقَةً، المعنى: أَنَّ مِنْ حَقِّ الشَّهَادَةِ أَنْ تُشْهَدَ على ما هي عليه أو أن تُتْرَكَ إذا لم تكن مُحَقَّقَةً مخافةً أن يُفْتَضَّحَ الشَّاهِدُ إذا ظَهَرَ خِلَافُهَا، أو «إلى» مُقَدَّرَةٌ قَبْلَ ﴿أَنْ يَأْتُوا﴾، والتقديرُ: ذلك الحكمُ الذي ذكّرناه أَقْرَبُ إلى أن يأتوا بالشَّهادة على وَجْهِهَا مما كنتم تفعلونه، وأقربُ إلى خوفِ الفضيحةِ، فَتَمَتَّنِعُوا مِنْ ذَلِكَ، فعلى هذا ﴿أَوْ يَخَافُوا﴾: عطفٌ على ﴿أَنْ يَأْتُوا﴾، فيكونُ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ: عَلَفْتُهَا تَيْنًا وَمَاءً بَارِدًا<sup>(٢)</sup>، والمعنى ما قاله الواحدي: ذلك الذي حَكَمْنَا بِهِ مِنْ رَدِّ اليمينِ أدنى إلى الإتيانِ بالشَّهادةِ على ما كانت عليه، أو أقربُ إلى أن تُرَدَّ أيمانٌ على أولياءِ الميتِ بعدَ أيمانهم فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا ويغرّموا فلا يحلفون كاذبين إذا خافوا هذا الحكم<sup>(٣)</sup>.

(١) «مفتاح العلوم» ص ١٣٤.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «الوسيط» (٢: ٢٤٣).

﴿أَدَقَّ﴾ أَنْ يَأْتِيَ الشُّهَدَاءُ عَلَى نَحْوِ تِلْكَ الْحَادِثَةِ ﴿بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُونَ أَنْ تُرَدَّ أَيْدِيَهُمْ﴾: أَنْ تَكْرَّرَ أَيْبَانُ شُهَدَاءٍ آخَرِينَ بَعْدَ أَيْبَانِهِمْ فَيَقْتَضِحُوا بِظُهُورِ كَذِبِهِمْ كَمَا جَرَى فِي قِصَّةِ بُدَيْلٍ. ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ سَمِعَ إِجَابَةَ وَقَبُولَ.

[يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ \* إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْنَاكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَبْرِئُ الْأَكْمَامَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْحَابٌ مِيمٌ ﴿١٠٩-١١٠﴾]

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾ بَدَلٌ مِنَ الْمَنْصُوبِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [المائدة: ١٠٨] وَهُوَ مِنْ بَدَلِ الْاِسْتِهَالِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَاتَّقُوا اللَّهَ يَوْمَ جَمَعَهُ، أَوْ ظَرَفَ لِقَوْلِهِ: ﴿لَا يَهْدِي﴾ [المائدة: ١٠٨] أَي: لَا يَهْدِيهِمْ طَرِيقَ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ كَمَا يُفْعَلُ بِغَيْرِهِمْ، أَوْ يُنْصَبُ بِإِضْمَارٍ: اذْكُرْ، أَوْ ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ كَانَ كَيْتَ وَكَيْتَ.....

قوله: (أَنْ تَكْرَّرَ)، وَيُرْوَى «تَكَرَّرَ» بِغَيْرِ «أَنْ». الْجَوْهَرِيُّ: يَقَالُ كَرَّرَهُ وَكَرَّرَ بِنَفْسِهِ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى.

قوله: (وَهُوَ مِنْ بَدَلِ الْاِسْتِهَالِ). الْاِنتِصَافُ: يَكُونُ مَنْصُوبًا مَفْعُولًا بِهِ لَا ظَرْفًا (١). الْاِنتِصَافُ: لَا يُتَّصَرُّ هَاهُنَا بَدَلُ الْاِسْتِهَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا بَدَلٌ مِنَ اِسْتِهَالِ الْبَدَلِ أَوْ الْمُبَدَّلِ مِنْهُ عَلَى الْآخِرِ، وَهَاهُنَا يَسْتَحِيلُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَتَمُّ ذَلِكَ بِبَيَانِ الْمَضْمَرِ، فَإِنَّ تَقْدِيرَهُ: وَاتَّقُوا عَذَابَ اللَّهِ يَوْمَ، وَحَيْثُ يَصِحُّ الْبَدَلُ لِاِسْتِهَالِ ﴿يَوْمَ﴾ عَلَى الْعَذَابِ.

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف (١: ٦٨٩).



و﴿مَاذَا﴾ منتصبٌ بـ﴿أَجِبْتُمْ﴾ انتصابٌ مصدره على معنى: أيَّ إجابة أجبتُمْ، ولو أريدَ الجوابُ لقليل: بماذا أجبتُمْ؟ فإن قلتَ: ما معنى سؤالهم؟ قلتَ: توبيخ قومهم، كما كان سؤالُ المؤدَّةِ توبيخًا للوائد.

فإن قلتَ: كيف يقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ وقد علموا بما أجيبوا؟ قلتَ: يعلمون أن الغرضَ بالسؤالِ توبيخُ أعدائهم، فيكلمون الأمرَ إلى علمه وإحاطته بما مُنوا به منهم وكابدوا من سوء إجاباتهم إظهارًا للتشكِّي واللَّجأ إلى ربهم في الانتقام منهم، وذلك أعظمُ على الكفرة وأقْتُ في أعضادهم، وأجلبُ لحسرتهم وسقوطهم في أيديهم؛ إذا اجتمع توبيخُ الله وتشكِّي أنبيائه عليهم.

قوله: (على معنى: أيَّ إجابة أجبتُمْ؟ ولو أريدَ الجوابُ لقليل: بماذا أجبتُمْ؟)، قال صاحبُ «المفتاح»<sup>(١)</sup>: أي: سؤالٌ عما يُميِّزُ أحدَ المتشاكِّين عن أمرٍ يعمُّهما بقولِ القائل: عندي ثياب، فيقول: أيُّ ثيابٍ هي؟ فيطلبُ منه وصفًا يميِّزُها عندك عما يشارِكُها في الثوبية<sup>(٢)</sup>. فالمعنى: أيَّ إجابة أجبتُمْ: إجابة تصديق أو تكذيب، أو إجابة ردُّ أو قبول، طاعة أو عصيان؟ ولو أريدَ السؤالُ عن مقولهم بمعنى: ما قالوا لكم؟ لقليل: بماذا، بإدخالِ الباء، قال القاضي: ماذا: في موضع المصدر، أو بأيِّ شيء أجبتُمْ، فحذَفَ الجارَّ<sup>(٣)</sup>، والمصنَّفُ لم يلتفتْ إلى الثاني.

قوله: (بما مُنوا به). الجوهري: مَنَوْتُهُ وَمَنَيْتُهُ: إذا ابتَلَيْتَهُ.

قوله: (وأقْتُ في أعضادهم). الأساس: فَتٌ في عَضِيدِهِ: إذا كَسَرَ قُوَّتَهُ وَفَرَّقَ أَعْوَانَهُ.

قوله: (وسقوطهم في أيديهم)، الأساس: سَقَطَ في يَدِهِ وَأَسْقَطَ وَسَقَطَ على المبنى للفاعل: نَدِمَ، وهو مسقوطٌ في يَدِهِ وساقطٌ في يَدِهِ: نادِمٌ.

(١) «مفتاح العلوم» ص ١٥٠.

(٢) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في «مفتاح العلوم»، وتحرف في سائر الأصول إلى: «الرتبة».

(٣) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٨).

ومثاله أن يَنْكَبَ بعض الخوارج على السلطان خاصة من خواصه نكبة قد عرفها السلطان وأطلع على كُنْهها وعَزَمَ على الانتصار له منه، فيجمع بينهما ويقول له: ما فعل بك هذا الخارجيّ؟ وهو عالمٌ بما فعل به يريد توبيخه وتبكيته، فيقول له: أنت أعلمُ بما فعل بي، تفويضًا للأمر إلى علم سلطانه، واتكالا عليه وإظهارًا للشكاية، وتعظيمًا لما حلَّ به منه. وقيل: مِنْ هَوْلِ ذلك اليوم يَفَزَعُونَ وَيَذْهَلُونَ عن الجواب، ثم يُجيبون بعدما تُثَوِّبُ إليهم عقولهم بالشهادة على أمهم. وقيل: معناه: عَلِمْنَا ساقطٌ مع علمك ومغمورٌ به، لأنك علام الغيوب، وَمَنْ عَلِمَ الْحَقِيقَاتِ لم تَخْفَ عليه الظواهرُ التي منها إجابةُ الأممِ لرُسُلِهِم، فكأنه لا علم لنا إلى جَنْبِ علمِكَ.....

قوله: (أن يَنْكَبَ)، الأساس: نكَبَ عنه يَنْكَبُ ونكبتِ الرياحُ: مالت عن مَهَابِ الرياح، ومن المجاز: نكَبَ في عدوه.

قوله: (للشكاية)، الجوهري: شَكَوتُ فلاناً أَشْكوهُ شِكَايةً وشكوى وشكَاةٌ بفتح الشين المعجمة: إذا أخبرت عنه بسوء فعله بك.

قوله: (وقيل: مِنْ هَوْلِ ذلك اليوم)، ويروى: «هُوَ مِنْ هَوْلِ ذلك اليوم»، الضميرُ راجعٌ إلى القول، وهو ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، أي: وقيل: هذا القولُ صَدَرَ مِنْهُمْ مِنْ هَوْلِ ذلك اليوم، ثم استأنف بقوله: «يَفَزَعُونَ»، فكأنه قيل: ما بالهم تكلموا به وقد سُئِلُوا عن شيءٍ وأجابوا بما لم يُطابق السؤال، فأجيب: لأنهم «يَفَزَعُونَ وَيَذْهَلُونَ عن الجواب»، فقوله: «وقيل: هُوَ مِنْ هَوْلِ ذلك اليوم» معطوفٌ على قوله: «يَعْلَمُونَ أَنَّ العَرَضَ» أي: يَعْلَمُونَ أَنَّ العَرَضَ بالسؤال توبيخُ أعدائهم فيكَلُونَ الأمرَ إلى عِلْمِهِ قائلين: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، ويجوزُ أنهم يذْهَلُونَ عن الجواب ويقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، ثم بعد ما تَرَجَّعَ إليهم عقولهم يُجيبون بالشهادة على أمهم.

قوله: (معناه: عَلِمْنَا ساقطٌ مع علمك)، هذا جوابٌ آخِرٌ، على طريقةِ الأسلوبِ الحكيم؛ لأنه جوابٌ بإثباتِ العلمِ لله على طريقةٍ يُعَلِّمُ منها المقصود، وذلك قوله: «لم تَخْفَ عليه الظواهرُ التي منها إجابةُ الأممِ لرُسُلِهِم».

وقيل: لا عِلْمَ لنا بما كان منهم بعدنا، وإنما الحكمُ للخاتمة، وكيف يخفى عليهم أمرهم وقد رأوهم سُودَ الوجوه، رُزِقَ العيون، مُوبَّخِينَ؟  
 وقرئ: (عَلَامَ الْغُيُوبِ) بالنَّصْبِ على أَنَّ الكلامَ قد تَمَّ بقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ﴾ أي: إنَّكَ الموصوفُ بأوصافك المعروفة من العلم وغيره، ثم نُصِبَ (عَلَامَ الْغُيُوبِ) على الاختصاصِ، أو على النداء، أو هو صفةٌ لاسم «إِنَّ».

قوله: (وكيف يخفى عليهم أمرهم؟) رَدٌّ واعتراضٌ على القولِ الأخير، وفيه إضمار، وذلك أنه تعالى لما سأهم بقوله: أَيُّ إِجَابَةٍ أُجِبْتُمْ، إِجَابَةٌ قَبُولُ أم رَدٌّ، طَاعَةٌ أو عِصْيَانٌ؟ فقالوا: لا عِلْمَ لنا بما كان منهم بعدنا، يعني: ما دُمنا فيهم أجابَ بعضهم إِجَابَةَ طَاعَةٍ وَقَبُولٍ، وبعضهم إِجَابَةَ مَعْصِيَةٍ وَرَدٍّ، فَلَمَّا تَوَقَّيْتُنَا كُنْتَ أَنْتَ الرقيبَ عليهم، نحنُ لا نَعْلَمُ ما كان منهم بعدنا: هل بَدَّلُوا وَغَيَّرُوا أم ثَبَّتُوا وَدَامُوا؟ لَأَنَّ الْحُكْمَ لِلخاتمة، وهذا لا يَصِحُّ؛ لَأَنَّ أَمَارَاتِ سُوءِ الخاتمة لاثحةٌ من وجوههم وعيونهم، فكيف يقولون: نحن لا نَعْلَمُ الخاتمة؟  
 قوله: (أي: إنَّكَ الموصوفُ بأوصافك المعروفة من العلم وغيره)، فالتركيبُ حيثُذ من بابِ قوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري

قوله: (أو هو صفةٌ لاسم «إِنَّ»)، قيل: فيه نَظَرٌ؛ لَأَنَّ اسْمَ «إِنَّ» ضميرٌ، والضميرُ لا يوصفُ. وأجيبَ أَنَّ النَّظَرَ مدفوعٌ؛ لأنه يذُكَّرُ الأقوالَ المذكورة، وبعضهم جوَّزَ وَضَفَ الضَّميرَ، وهذا بناءٌ على ذلك المذهب.

الانتصاف: هو كقوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري<sup>(١)</sup>

الإنصاف: وقَعَ في كلامِ الرَّخْشَرِيِّ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ على النداءِ أو الاختصاصِ أو نعتٌ لاسم

(١) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٩٠).

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ ﴿بَدَلٌ مِنْ ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾. والمعنى: أنه يُؤَيِّخُ الكافرين يومئذٍ بسؤال الرُّسُلِ عن إجاباتهم وبتعديدهم ما أظهر على أيديهم من الآياتِ العظامِ، .....

«إِنَّ» وهو بعيد؛ لأنَّ المضمَّراتِ لا توصفُ، واسمُ «إِنَّ» ضميرٌ واحد. وفَرَّ صاحبُ «الانتصاف» من ذلك ولم يُنَبِّهْ عليه، وهو من المُشكلاتِ.

وقلتُ: ولا ارتيابَ أنَّ الكلامَ إذا قُطِعَ عندَ قوله: ﴿أَنْتَ﴾، كما صرَّحَ به وعقَّبَه بقوله: «ثمَّ نُصِبَ» لم يكنْ لقوله: «عَلَامَ الغُيُوبِ» تعلقٌ إعرابِيٌّ به، فلا وَجْهَ لجعلِه صفةً نَحْوِيَّةً، فيكونُ التقديرُ: يا عَلَامَ الغُيُوبِ، على النَّداء، أو: اذْكُرْ عَلَامَ الغُيُوبِ، على المدح، أو: أعني عَلَامَ الغُيُوبِ، على الوَصْفِ والتفسيرِ. فإذن: الجملةُ الثانيةُ بيانٌ للجملةِ الأولى من حيث الصِّفَةُ التي يَسْتَدْعِيهَا المقامُ، على طريقة: أنا أبو النَّجْمِ، وأنتَ تعلمُ أنَّ نحوَ هذا التركيبِ لا يُفيدُ معنَى بنفسِه ما لم يَسْتَدِ إلى ما يُنبئُ عن وَصْفِ خاصٍّ، وهاهنا لَمَّا قِيلَ: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ﴾، يعني إنك أنتَ الموصوفُ بأوصافِك، لم يُعلمْ أنَّ الصِّفَةَ التي يقتضيهها المقامُ ما هي؟ فقيل: «عَلَامَ الغُيُوبِ» للكشْفِ والبيان، والبيانُ يدلُّ عليه إيقاعُ قوله: «منَ العِلْمِ وغيره» بياناً لقوله: «بأوصافِك المعروفة»، ليكونَ شاملاً لجميعِ الأوصافِ، فيحتاجُ حينئذٍ إلى تعيينِ ما يقتضيه المقامُ، وكذلك دَلَّ قوله: «وشعري شعري» على الوَصْفِ الذي يَسْتَدْعِيهِ «أنا»، أي: أنا ذلك المشهورُ بالبلاغةِ والفصاحةِ، وشعري هو البالغُ في الكمالِ.

قوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ ﴿بَدَلٌ مِنْ ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾﴾، وقلتُ: ولَمَّا كانَ البَدَلُ كالتفسيرِ للمُبَدَلِ ولم يُعلمْ من قوله: ﴿مَاذَا أُجِيبْتُمْ﴾ هل السؤالُ عن تمييزِ أحدِ المشارِكَيْنِ عن أمرٍ يعُمُّهما أو عن مَقُولِ الكافرينِ على تقديرِ الباءِ، كما قال القاضي<sup>(١)</sup>، والذي عليه ظاهرُ كلامِ المصنِّفِ أنَّ قوله: ﴿مَاذَا أُجِيبْتُمْ﴾ مُبَهِّمٌ في إجابةِ قَبُولِ أو رَدِّ، أتى بقوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يُعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ إلى آخرِ السورةِ بياناً وتفصيلاً لذلك المُجَمَّلِ، وأوصَحَ أنَّ السؤالَ على طريقِ التمييزِ وبيانِ أنَّ

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٧٨).

فكذبوهم وسمّوهم سحرة، أو جاوزوا حدّ التصديق إلى أن اتخذوهم آلهة، كما قال بعض بني إسرائيل فيما أظهر على يد عيسى عليه السلام من البيّنات والمعجزات: ﴿هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحقاف: ٧] واتخذوه بعضهم وأمه إلهين.

﴿أَيْدُتُّكَ﴾: قَوَيْتُكَ. وقرئ (أَيْدُتُّكَ) على: أَفَعَلْتُكَ. ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: بالكلام الذي يَحْيَى به الدين وأضافه إلى القدس، لأنه سبب للطهر من أوضار الآثام، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ﴾ و﴿فِي الْمَهْدِ﴾ في موضع الحال، لأنّ المعنى: تُكَلِّمُهُمْ طِفْلاً وكهلاً، إلا أن ﴿فِي الْمَهْدِ﴾ فيه دليل على حدّ من الطّفولة. وقيل: رُوح القدس: جبريل صلوات الله عليه أيّد به لتثبيت الحجّة.

فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾؟ قلت: .....

الجواب جواب ردّ لا قبول، ولهذا قال: «والمعنى: أنه توبيخ للكافرين يومئذ»، وختّم الآية بقوله تعالى: ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾، وهو الوجه الأوّل من الوجوه المذكورة في جواب سؤاله: «كيف يقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ وقد علموا؟» ألا ترى كيف بيّن معنى التمييز بقوله: «فكذبوهم وسمّوهم سحرة، أو جاوزوا حدّ التصديق»، حيث ميّز احتمال السؤال من التصديق والتكذيب بأحدهما وهو التكذيب؟

قوله: (أو جاوزوا حدّ التصديق): عطف على «فكذبوهم»، وقوله: «كما قال بعض بني إسرائيل» إلى آخره، نشرّ هذين المعنيين.

قوله: (والدليل عليه) أي: على أن المراد بروح القدس: الكلام: إيقاع قوله: ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾ إماماً بياناً للجُملة الأولى أو استئنافاً.

قوله: (إلا أن ﴿فِي الْمَهْدِ﴾) يعني كان المراد من قوله: ﴿فِي الْمَهْدِ﴾: حال الطّفولية، لكن في تخصيص ذكر المهّد تميم ومبالغة، ولهذا نكرّ قوله: «على حدّ من الطّفولة»، ولو قيل: طِفْلاً، لم تكن تلك المبالغة؛ لأنّ الطّفولية تنتهي وقت البلوغ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩].

معناه: تُكَلِّمُهُمْ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَفَاوَتْ كَلَامُكَ فِي حَيْنِ الطُّفُولَةِ وَحَيْنِ الكَهُولَةِ الَّذِي هُوَ وَقْتُ كِهَالِ الْعَقْلِ وَبُلُوغِ الْأَشُدِّ، وَالْحَدُّ الَّذِي يُسْتَبَأُ فِيهِ الْأَنْبِيَاءُ.

﴿وَالْتَّوَرَيْنَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ خُصَّ بِالذِّكْرِ تَمَّا تَنَاوَلَهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَمَا جِنْسُ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ. وَقِيلَ: الْكِتَابُ: الْحَقُّ، وَالْحِكْمَةُ: الْكَلَامُ الْمُحْكَمُ الصَّوَابُ. ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ هَيْئَةٌ مِثْلُ هَيْئَةِ الطَّيْرِ. ﴿بِإِذْنِي﴾: بِتَسْهِيلِي. ﴿فَتَنْفُخُ فِيهَا﴾ الضَّمِيرُ لِلْكَافِ لِأَنَّهَا صِفَةُ الْهَيْئَةِ الَّتِي كَانَتْ يَخْلُقُهَا عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَنْفُخُ فِيهَا وَلَا يَرْجِعُ إِلَى الْهَيْئَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ خَلْقِهِ وَلَا مِنْ نَفْخِهِ فِي شَيْءٍ، وَكَذَلِكَ الضَّمِيرُ فِي ﴿فَتَكُونُ﴾. ﴿تُخْرِجُ الْمَوْتَى﴾: تُخْرِجُهُمْ مِنَ الْقُبُورِ وَتَبْعُهُمْ. قِيلَ: أَخْرَجَ سَامَ بْنَ نُوحٍ وَرَجُلَيْنِ وَامْرَأَةً وَجَارِيَةً.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ﴾ يَعْنِي: الْيَهُودَ حِينَ هَمُّوا بِقَتْلِهِ. وَقِيلَ: لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِعَيْسَى: ﴿أَذْكَرَ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾ كَانَ يَلْبَسُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ الشَّجَرَ،..

قَوْلُهُ: (مَعْنَاهُ: تُكَلِّمُهُمْ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ) يَعْنِي: فَائِدَةُ انْتِزَاعِ «كَهَلًا» مَعَ ﴿فِي الْهَيْئَةِ﴾ هُنَا، فَعَلِيَ هَذَا يَكُونُ الثَّانِي تَابِعًا لِلأَوَّلِ، وَالْأَحْسَنُ مَا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ <sup>(١)</sup> أَنَّ الثَّانِي أَيْضًا مُعْجِزَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ: يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الطُّفُولَةِ وَفِي الكَهُولَةِ حِينَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ لِأَنَّهُ حِينَ رُفِعَ لَمْ يَكُنْ كَهَلًا.

قَوْلُهُ: (لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَمَا جِنْسُ الْكِتَابِ): تَعْلِيلٌ لِلتَّخْصِيسِ، يَعْنِي هُوَ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ لِمَزِيدِ الْفَضْلِ وَالشَّرْفِ.

قَوْلُهُ: (وَلَا يَرْجِعُ إِلَى الْهَيْئَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا)، يَعْنِي: فِي قَوْلِهِ: «هَيْئَةٌ مِثْلُ هَيْئَةِ الطَّيْرِ»؛ لِأَنَّ الثَّانِيَةَ مُشَبَّهَةٌ بِهَا، وَهِيَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، بَلْ إِلَى الْأَوَّلَى الْمَشَبَّهَةِ؛ لِأَنَّهَا مِنْ تَقْدِيرِهِ وَمِنْ نَفْخِهِ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: لَمَّا قَالَ اللَّهُ لِعَيْسَى: ﴿أَذْكَرَ نِعْمَتِي﴾): عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ بِدَلٍّ مِنْ «يَوْمَ يَجْمَعُ»، فَيَكُونُ هَذَا الْخَطَابُ فِي الدُّنْيَا.

(١) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٥٩).

وفي كلام المصنّف لطيفة، وهي أنه تعالى منّ عليه بقوله: ﴿أَذْكُرَ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾، وما كانت تلك النعمة نعمةً دُنْيَوِيَّةً؛ لأنه كان يلبسُ حينئذِ الشَّعْرَ ويأْكُلُ الشَّجَرَ<sup>(١)</sup>.

وفيه أن هذه النعمة أيضاً من التأييداتِ القُدْسِيَّةِ والمِنَحِ الإلهية، رُوِيَ أَنَّ فَتْحاً الْمَوْصِلِيَّ رَحِمَهُ اللهُ رَجَعَ لَيْلَةً إِلَى بَيْتِهِ فَلَمْ يَجِدْ عَشَاءً وَلَا سِرَاجاً وَلَا حَطْباً، فَأَخَذَ يَحْمَدُ اللهُ تَعَالَى وَيَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: إلهي، لَأَيِّ سَبَبٍ وَوَسِيلَةٍ وَاسْتِحْقَاقٍ عَامَلْتَنِي بِمَا تُعَامِلُ بِهِ أَنْبِيَاءَكَ وَأَوْلِياءَكَ؟

وقضيةُ النَّظْمِ على هذا الوَجْهِ هُوَ أَنَّهُ تَعَالَى لَسَا خَوْفَ الشَّاهِدِينَ خُصُوصاً وَالنَّاسِ عَمُوماً بقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا﴾ [المائدة: ١٠٨] بمعنى: وَأَتَقَوْهُ يَوْمَ جَمْعِهِ الرُّسُلِ وَسْوَائِهِ يَا هُمْ: بِمَاذَا أُجِيتُمْ؟ فِي الدُّنْيَا حِينَ أُرْسِلْتُمْ إِلَى الْقَوْمِ؟ وَقَوْلِ الرُّسُلِ مِنَ الْهَيْبَةِ وَالذُّهُولِ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾، أَلَمْجَةً لِسَائِلٍ: مَا ذَاكَ السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ فِي الدُّنْيَا لَا عِلْمَ لِي بِذَلِكَ؟ فَقِيلَ لَهُ: اذْكُرْ وَقْتَ بَعَثَةِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْقَوْمِ وَتَأْيِيدِهِ بِالْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَةِ، وَجَوَابِ بَعْضِ الْقَوْمِ لَهُ: هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ، وَبَعْضُهُمْ: ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، لِيُعْلَمَ ذَلِكَ السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ، يَدُلُّ عَلَى الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾، وَ«مِنْ» فِي «مِنْهُمْ»: تَبْعِيضِيَّةٌ، وَعَلَى الثَّانِي قَوْلُهُ: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَعْمِي إِلَهَيْنِ﴾، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَجْهَ هُوَ الْأَوَّلُ قَوْلُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾، وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هَذَا يَوْمُ نَفَعِ الصَّالِحِينَ صِدْقُهُمْ لَمْ يَكُنْ جَنَّتْ﴾ [المائدة: ١١٦].

وتقريرُ الكلامِ على هذا الوَجْهِ: اذْكُرْ أَيُّهَا السَّائِلُ ذَلِكَ الْوَقْتَ الَّذِي أَرَادَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُرْسِلَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَحِينَ أَيَّدَهُ بِالْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ وَضَمَّ مَعَهُ الْمُعْجِزَاتِ، وَأَمَرَهُ بِدَعْوَةِ الْقَوْمِ إِلَى الْحِكْمَةِ وَالْعَمَلِ بِهَا فِي الْكِتَابِ، فَاِمْتَثَلِ الْأَمْرَ وَادْعَى الرِّسَالَةَ وَأَظْهَرَ الْمُعْجِزَاتِ الْقَاهِرَةَ وَأَفْحَمَهُمْ، فَأَظْهَرُوا الْعَجْزَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ، وَقَالَ

(١) انظر: «الدر المنثور» (٣: ٥٦٥)، و«الكشف والبيان عن تفسير القرآن» للثعلبي (٤: ١٢٤).

ولا يذخر شيئاً لغد، يقول: مع كل يوم رزقه، ولم يكن له بيت فيخرب، ولا ولد فيموت، أينما أمسى بات.

[﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَابْتَرُوا قُلُوبَكُمْ وَأَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ \* إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُولُوا اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ \* قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَقَتْمِينَ قُلُوبَنَا وَتَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَّقْنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ \* قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ \* قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُرْسِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [١١١-١١٥]

﴿أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾: أمرتهم على السنة الراسخ. ﴿مُسْلِمُونَ﴾: مخلصون.  
من: أسلم وجهه لله.

بعضهم: ثالث ثلاثة على منوال هذا، فأفسح في الوجه الأول وراعى فيه ما يستدعيه المقام من الكلام.

قوله: (لم يكن له بيت فيخرب، ولا ولد فيموت) عقده المعري:

سعد المسيح يسبح في الغبراء لا ولد يموت ولا بناء يخرب

قوله: (﴿أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾: أمرتهم)، قال الزجاج: وأنشدوا:

الحمد لله الذي استقلت يا ذنبه السماء واطمأنت

وحى لها القرار فاستقرت (١)

(١) الشعر للعجاج، انظر: «ديوانه» ص ٢٦٦ و«خزانة الأدب» (٨: ٢٩٨).



﴿عَيْسَى﴾: في محلِّ النَّصْبِ على إتياع حركته حركة الابن كقولك: يا زيد بن عمرو، وهي اللغة الفاشية، ويجوز أن يكون مضموماً كقولك: يا زيد بن عمرو، والدليل عليه قوله:

أَحَارُ بْنُ عَمْرٍو كَأَنِّي خَمْرٌ

لأنَّ التَّرْخِيمَ لا يكون إلا في المضموم.

فان قلت: كيف قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بعد إيمانهم وإخلاصهم؟ قلت: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنما حكى ادعاءهم لها، ثم أتبعه قوله: .....

أي: أمرها أن تَقْرَ (١) فامتثلت (٢).

قوله: (في محلِّ النَّصْبِ) أي: الفتح؛ لأن حركته حركة بناء.

قوله: (أن يكون مضموماً كقولك: يا زيد بن عمرو) قيل: هذه لغة قليلة.

قوله: (أَحَارُ بْنُ عَمْرٍو كَأَنِّي خَمْرٌ)، بعده:

وَيَعْدُو عَلَى الْمَرْءِ مَا يَأْتِمُرُ (٣)

الحَمِيرُ: الذي صَرَبَهُ الحُثَارُ، وقيل: الحَمِيرُ: تَبَّتْ طَيْبٌ تَرَعَى فِيهِ الْأَنْعَامُ وَيَلْجَأُ إِلَيْهِ النَّاسُ إِذَا لَمْ يَجِدُوا طَعَاماً، ما يَأْتِمُرُ: من الائتمار، أي: ما دام يمثل الأمر، القائل يُعَاتِبُ الحَارِثَ وَيَقُولُ: كَأَنِّي ذَلِكَ النَّبْتُ يَا كُنْئِي كُلُّ أَحَدٍ لَأَتِي أَوَاقِفَهُمْ فِيمَا يَأْمُرُونَنِي.

قوله: (لأنَّ التَّرْخِيمَ لا يكون إلا في المضموم)، وذلك أن المفتوح مع ما بعده بمنزلة الاسم الواحد كالمركب فلا يُرْخَمُ منه، لأنه لو رَخِمَ آخِرُ الْأَوَّلِ لَكَانَ الحَذْفُ مِنَ الوَسْطِ وَهُوَ غَيْرُ سَائِغٍ.

(١) قوله: «أن تَقْرَ» سقط من (غ).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٧٨).

(٣) البيت لامرئ القيس، انظر: «ديوانه» ص ٥٧.

«إذ قالوا»: فَادَّنَ أَنْ دَعَوَاهُمْ كَانَتْ بَاطِلَةً، وَأَنَّهُمْ كَانُوا شَاكِّينَ، وَقَوْلُهُ: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ كَلَامٌ لَا يَرِدُ مِثْلُهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ مُعْظَمِينَ لِرَبِّهِمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُمْ مَعْنَاهُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَشْكُوا فِي اقْتِدَارِهِ وَاسْتَطَاعَتِهِ، وَلَا تَقْتَرِحُوا عَلَيْهِ وَلَا تَحْكُمُوا مَا تَشْتَهُونَ مِنَ الْآيَاتِ، فَتَهْلِكُوا إِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعْدَهَا.

قَوْلُهُ: (أَنْ دَعَوَاهُمْ كَانَتْ بَاطِلَةً، وَأَنَّهُمْ كَانُوا شَاكِّينَ)، قَالَ الزَّجَّاجُ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَزِدَادُوا تَثْبِيثًا، كَقَوْلِهِ ﷺ<sup>(١)</sup>: ﴿أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وَأَنْ اسْتِزَالَ الْمَائِدَةَ كَانَ قَبْلَ عَلَيْهِمُ أَنَّهُ أَبْرَأُ الْأُكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ، وَأَمَّا قَوْلُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، فَالْمَرَادُ: لَا تَقْتَرِحُوا الْآيَاتِ وَلَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ: لَا يَدُلُّ قَوْلُهُمْ عَلَى الشُّكِّ، هَذَا كَمَا تَقُولُ لِصَاحِبِكَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقَوْمَ؟ أَيْ: هَلْ يَسْهُلُ عَلَيْهِ أَنْزَالُ هَذِهِ الْمَائِدَةِ<sup>(٣)</sup>؟

وَقَالَ مُحْيِي الشُّنَّةِ: لَمْ يَكُونُوا شَاكِّينَ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ، وَلَكِنَّ مَعْنَاهُ: هَلْ يُنْزَلُ أَمْ لَا؟ وَقِيلَ: ﴿يَسْتَطِيعُ﴾ بِمَعْنَى يُطِيعُ، يُقَالُ: أَطَاعَ وَاسْتَطَاعَ بِمَعْنَى، كَقَوْلِهِمْ: أَجَابَ وَاسْتَجَابَ، مَعْنَاهُ: هَلْ يُطِيعُكَ رَبُّكَ بِإِجَابَةِ سُؤْلِكَ؟ وَفِي الْآثَارِ: مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ أَطَاعَهُ اللَّهُ، وَأَجْرَى بَعْضُهُمْ عَلَى ظَاهِرِهِ<sup>(٤)</sup>.

الانْتِصَافُ: هَلْ تَسْتَطِيعُ؟ هَلْ تَفْعَلُ؟ تَقُولُ لِلْقَادِرِ: هَلْ تَسْتَطِيعُ كَذَا؟ مَبَالِغَةٌ فِي التَّقَاضِي، عَبَّرَ عَنِ الْمَسَبِّبِ بِالْمَسَبِّبِ؛ لِأَنَّ الْاسْتَطَاعَةَ مِنْ أَسْبَابِ الْإِيجَادِ، وَمِنْهُ تَأْوِيلُ أَبِي حَنِيفَةَ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِيعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ﴾ [النساء: ٢٥] أَيْ: وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ، وَحَمَلَ النِّكَاحَ عَلَى الرِّوْطِ،

(١) يعني إبراهيم عليه السلام.

(٢) «معاني القرآن وإعراب» (٢: ١٧٩).

(٣) «الوسيط» للواحد (٢: ٢٤٥).

(٤) «معالم التنزيل» (٣: ١١٧).

وَجَعَلَ الاستطاعةَ نَفْسَ الْمَلِكِ، حَتَّى إِنْ الْقَادِرَ غَيْرَ الْمَالِكِ عَادِمًا لِلطَّلُوعِ، وَكُنْتُ أَسْتَبَعِدُ احْتِمَالَ اللَّفْظِ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْحَوَارِيِّينَ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللهُ (١)، وَيَقْوِي قَوْلَ الرَّجَاجِ وَالوَاحِدِيِّ قَوْلُهُ: ﴿وَتَطْمِئِنُّ قُلُوبُنَا﴾، ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ﴾؛ وَلِأَنَّ وَصْفَهُمْ بِالْحَوَارِيِّينَ يُنْفِي أَنْ يَكُونُوا عَلَى الْبَاطِلِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالتَّشْبِهِ بِهِمْ وَالِاقْتِدَاءَ بِسُنَّتِهِمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ فَحَسْبُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَدَحَ الزُّبَيْرَ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنْ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ»، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، عَنْ جَابِرٍ (٢)، وَقَالَ فِي الصَّفِّ: «وَالْحَوَارِيُّونَ: أَصْفِيَاؤُهُ، وَهُمْ أَوْلَى مِنْ أَمَنَ بِهِ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، وَحَوَارِيَّ الرَّجُلِ: صَفِيئُهُ وَخُلَصَاؤُهُ» (٣)، وَقِرَاءَةُ الْكِسَائِيِّ فَإِنَّهُ قَرَأَ بِالتَّاءِ وَإِدْغَامِ اللَّامِ فِيهَا وَنَضْبِ الْبَاءِ، وَبِالْباقُونَ: بِالْيَاءِ وَرَفْعِ الْبَاءِ (٤)، أَيْ: هَلْ تَسْتَطِيعُ سَوْأَلَ رَبِّكَ كَمَا قَالَ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

وَقُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ تُنَزَّلَ (٥) تِلْكَ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذِهِ، وَ﴿هَلْ﴾ مِثْلُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١] تَقْدِيرُهُ: قَدْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً فَاسْأَلْهُ حَتَّى يُنَزِّلَ؟ فَإِنْ قُلْتُ: كَيْفَ يُطَابِقُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾؟ قُلْتُ: لَهَا أَسْوَةٌ بِقِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ، وَبِالرَّدِّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ مُنْكَرًا عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ فِي سَوْأَلِهِ: ﴿كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فَحَيْثُنَا يَكُونُ قَوْلُهُمْ: ﴿تُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِيَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) «الاتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٩٢) وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٥: ١٣٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٤٥) عن جابر، وأخرجه أيضاً البخاري (٧٢٦١) ومسلم (٢٤١٥).

(٣) انظر: (١٥: ٣٩٨).

(٤) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

(٥) كذا في (ط) و(ص)، وفي (م) و(غ) و(س): «تدل».

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: إن كانت دَعْوَاكُمْ للإيمان صحيحة. وقرئ: (هل تستطيع ربك) أي: هل تستطيع سؤال ربك، والمعنى: هل تسأله ذلك من غير صراف يصرفك عن سؤاله. والمائدة: الخوان إذا كان عليه الطعام، وهي من: مائة: إذا أعطاه ورفقه، كأنها تميد من تقدم إليه. ﴿وَتَكُونُ عَلَيْهِمَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾: نشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بني إسرائيل، أو نكون من الشاهدين لله بالوحدانية ولك بالنبوة، عاكفين عليها، على أن ﴿عَلَيْهَا﴾ في موضع الحال، .....

قوله: (إن كانت دَعْوَاكُمْ للإيمان صحيحة)، وقلت: على التأويل الصحيح: وأتقوا الله لأنكم مؤمنون، وسيجيء بيان أمثال هذا الشرط في قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ حَرَضْتُمْ عَلَيْهَا﴾ [المتحنة: ١].

قوله: (وهي من مائة: إذا أعطاه)، روى الزجاج عن أبي عبيدة: أنها مفعولة، ولفظها فاعلة نحو: ﴿عَيْشَوُ رَاضِيَةً﴾ [الحاقة: ٢١]، قال الزجاج: إنها فاعلة من ماد يميذ: إذا تحرك، فكانها تميد بها عليها<sup>(١)</sup>.

قوله: (على أن ﴿عَلَيْهَا﴾ في موضع الحال) لا تخلو إما أن يكون حالاً من اسم «كان» على رأي من يجوز إعمال «كان» في الحال، كما مر في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْدَارُ الْأَخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٩٤]، أو أن يكون حالاً من الضمير في الظرف الذي هو خبر «كان»، ولا يجوز الثاني لما يلزم من تقدم الحال على العامل المعنوي، فعين الأول، قال ابن الحاجب: وقد اختلف في مثل: زيد في الدار قائماً، فجوز بعضهم تقديمه؛ لأن التقدير: استقر، أو: مستقر، وبعضهم يجعلون المقدر نسبياً منسياً والظرف هو العامل في المعنى، وهو أرجح؛ لأنه لم يثبت مثل: زيد قائماً في الدار، في فصيح الكلام، ولأنه إذا صار من قبيل النسبي صار في حكم العدم وصارت المعاملة مع النائب عنه، كذلك مذهب

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٢٠).

وكانت دَعَوَاهُمْ لإرادة ما ذَكَرُوا كَدَعَوَاهُمْ للإيمان والإخلاص.

وإِنَّمَا سَأَلَ عِيسَى وَأُجَيْبٌ لِيُلْزِمُوا الْحُجَّةَ بِكَيْمَالِهَا، وَيُرْسِلَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ إِذَا خَالَفُوا. وقرئ: (وَيُعَلِّمُ) بالياء على البناء للمفعول، (وَتَعَلَّمَ) (وتكون) بالتاء، والضمير للقلوب.

﴿اللَّهُمَّ﴾ أصله: يا الله، فحُذِفَ حرفُ النَّداءِ وَعُوِّضَتْ منه الميمُ، و﴿رَبَّنَا﴾ نداءٌ ثانٍ. ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ أي: يكون يوم نُزولِها عيدًا. قيل: هو يوم الأحدِ ومن ثَمَّ اتَّخَذَهُ..

المحققين في قولك: سُقِيًا زيدًا، أن «زيدًا» معموّل «سُقِيًا» لا الفعل المحذوف؛ لأنه في حُكْمِ المُنْتَسَبِ، بخلاف قولك: ضَرَبًا زيدًا؛ لأنَّ حُكْمَ الفعلِ باقٍ<sup>(١)</sup>، فإن قلت: لم لا يجوزُ أن يكونَ حالًا من الضميرِ في ﴿الشَّهِيدِ﴾؟ قلت: لا يجوزُ؛ لأنَّ ما في حَيْزِ الصَّلَةِ ومعمولِها لا يَتَقَدَّمُ على الموصُولِ.

قوله: (كَدَعَوَاهُمْ الإيمانَ)، قيل: كما أن دَعَوَاهُمْ للإيمانِ والإخلاصِ كانت باطلةً، كذلك دَعَوَاهُمْ ما ذَكَرُوا مِن قَوْلِهِ: ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَتَعَلَّمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ باطلةً، ثم أجابَ عن سؤالِ مقدَّر، وهو أنه إذا كانت دَعَوَاهُمْ باطلةً كدَعْوَتِهِمْ، فلمَ سَأَلَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ المائدة؟ ولم أجابه اللهُ تعالى؟ فأجابَ بأنَّ ذلكَ لإلزامِ الحُجَّةِ.

قوله: (و﴿رَبَّنَا﴾ نداءٌ ثانٍ). قال الزَّجَّاجُ: زَعَمَ سِيبَوَيْهِ أَنَّ «اللَّهُمَّ» كالصَّوْتِ، وأنه لا يوصَفُ، وأنَّ ﴿رَبَّنَا﴾ منصوبٌ على نداءٍ آخَرَ<sup>(٢)</sup>، وقد سَبَقَ في سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ في قَوْلِهِ: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] الكلامُ فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) «الإيضاح في شرح المفصل» (١: ١٨٨).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ٢٢١).

(٣) المصدر السابق (١: ٣٩٤).

النَّصَارَى عِيدًا. وقيل: العيدُ: الشُّرُورُ العائِدُ، ولذلك يُقال: يومٌ عيدٌ، فكان معناه تكون لنا سُورًا وقرحًا. وقرأ عبدُ الله (تَكُنْ) على جواب الأمر، ونظيرُهُما ﴿يَرِثُنِي﴾ (ويرثني). ﴿لَا أَوْلِيْنَا وَآخِرَانَا﴾ بَدَلٌ مِنْ ﴿لَنَا﴾ بتكرير العَامِلِ، أي: لِمَنْ فِي زَمَانِنَا مِنْ أَهْلِ دِينِنَا وَلِمَنْ يَأْتِي بَعْدَنَا. وقيل: يَأْكُلُ مِنْهَا آخِرَ النَّاسِ كَمَا يَأْكُلُ أَوْلَهُمْ. ويجوز للمتقدِّمِينَ مِنَّا وَالآتِبَاعِ. وفي قراءة زيد: (لأولانا وأخيرانا) والتأنيث بمعنى الأُمَّة والجماعة. ﴿عَذَابًا﴾ بمعنى: تعذيبًا، والضَّمِيرُ فِي ﴿لَا أَعْدِبُهُ﴾ للمصدر، ولو أُريدَ بالعذاب ما يُعَذَّبُ بِهِ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ الْبَاءِ.

قوله: (وقيل: العيد: الشُّرُورُ)، فعلى هذا الضَّمِيرُ يعودُ إلى «المائدة»، ولم يحتج إلى تقدير المضاف، قال أبو البقاء: يجوزُ أن يكونَ ﴿لَنَا﴾ خَبَرَ «كان»، ويكونُ ﴿عِيدًا﴾: حالاً مِنَ الضَّمِيرِ فِي الطَّرْفِ، أو: حالاً مِنَ الضَّمِيرِ فِي «كان» على قولٍ مَنْ يَقُولُ: إنها عاملٌ في الحال<sup>(١)</sup>.

قوله: (وقيل: يَأْكُلُ مِنْهَا آخِرَ النَّاسِ) يريدُ أن التكريرَ فِي ﴿لَا أَوْلِيْنَا وَآخِرَانَا﴾ لرفعِ التَّفَاوُتِ بَيْنَ قَوْمٍ وَقَوْمٍ، يعني: لا تَفَاوُتَ بَيْنَ مَنْ يَأْكُلُ أَوْلًا وَمَنْ يَأْكُلُ آخِرًا لِإِنْزَالِ اللَّهِ الْبَرَكَةَ فِيهَا، وَلِذَا قَدَّمَ الْمَصْنُفُ آخِرَ النَّاسِ عَلَى أَوْلِهِمْ، ومثله في التكريرِ المعنويِّ قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مریم: ٦٢]، قال: «يريدُ الدَّيْمُومَةَ ولا يقصدُ الوَقْتَيْنِ المَعْلُومَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

قوله: ﴿عَذَابًا﴾ بمعنى: تعذيبًا، قال أبو البقاء: ﴿عَذَابًا﴾: اسمُ المَصْدَرِ الَّذِي هُوَ التَّعْذِيبُ، كَالسَّلَامِ بِمَعْنَى التَّسْلِيمِ فَيَقَعُ مَوْقِعَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ عَلَى السَّعَةِ<sup>(٣)</sup>.

قوله: (والضَّمِيرُ فِي ﴿لَا أَعْدِبُهُ﴾ للمصدر)، قال صاحبُ «الكواشي»: المعنى: لا أَعْدِبُ مِثْلَ تَعْذِيبِ الْكَافِرِ بِاللَّهِ وَبِعِيسَى - بَعْدَ نَزْوِلِ الْمَائِدَةِ - أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ<sup>(٤)</sup>. وقال أبو البقاء:

(١) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٤).

(٢) انظر: (١٠: ٥٦).

(٣) «التيبان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٤).

(٤) «تفسير الكواشي» (٢: ٦٥٦).

روي أن عيسى عليه السلام لما أراد الدعاء لیس صُوفاً ثم قال: اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا، فَنَزَلَتْ سُفْرَةٌ حَمْرَاءُ بَيْنَ غَمَامَتَيْنِ؛ غَمَامَةٌ فَوْقَهَا، وَأُخْرَى تَحْتَهَا وَهَمَّ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا حَتَّى سَقَطَتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَبَكَى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الشَّاكِرِينَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا مُثَلَّةً وَعُقُوبَةً، وَقَالَ لَهُمْ: لِيَقُمْ أَحْسَنُكُمْ عَمَلًا يَكْشِفُ عَنْهَا وَيَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا وَيَأْكُلُ مِنْهَا، فَقَالَ شَمْعُونُ رَأْسُ الْخَوَارِجِيِّينَ: أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ، فَقَامَ عَيْسَى وَتَوَضَّأَ وَصَلَّى وَبَكَى، ثُمَّ كَشَفَ الْمُنْدِيلَ وَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرَ الرَّازِقِينَ، فَإِذَا سَمَكَةٌ مَشْوِيَّةٌ بِلَا فُلُوسٍ وَلَا سَوَكٍ تَسِيلُ دَسَمًا، وَعِنْدَ رَأْسِهَا مِلْحٌ، وَعِنْدَ ذَنْبِهَا حَلٌّ، وَحَوْلَهَا مِنْ أَلْوَانِ الْبُقُولِ مَا خَلَا الْكُرَاثَ، وَإِذَا خَمْسَةُ أَرْغَفَةٍ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا زَيْتُونٌ، وَعَلَى الثَّانِي عَسَلٌ، وَعَلَى الثَّلَاثِ سَمْنٌ، .....

يجوزُ أن تكونَ الهاءُ للعذاب، وفيه وجهان: أن يكونَ على حذفِ حرفِ الجرِّ، أي: لا أعدبُ به أحداً، وأن يكونَ مفعولاً به على السَّعة، ويجوزُ أن يكونَ ضميرَ المصدرِ المؤكِّد، نحو: ظننتُهُ زيداً مُنْطَلَقاً ولا تعودُ الهاءُ على العذابِ الأوَّل، فإن قلت: ﴿لَا أَعْدِبُهُ﴾ صفةٌ لعذاب، وحينئذٍ لا راجعَ من الصِّفةِ إلى الموصوف، قلت: لما وَقَعَ الضَّميرُ موقعَ المصدرِ والمصدرُ جنسٌ عامٌ، و﴿عَدَابًا﴾: نكرةٌ، كان الأوَّلُ داخلاً في الثاني نحو: زيدٌ نَعِمَ الرَّجُلُ<sup>(١)</sup>.

قوله: (ولا تجعلها مثلةً وعقوبةً)، أراد بالمثلثة: العقوبة الغريبة مثل المسخ، قال في قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]: «لما في المثل من الغرابة قالوا: فلان مثلة في الخير والشرِّ، فاشتقوا منه صفةً للعجيب الشأن»<sup>(٢)</sup>، ومنه أنه ﷺ تبي عن المثلثة<sup>(٣)</sup>.

النهاية: يقال: مثلتُ بالحيوان أمثلُّ به مثلاً: إذا قَطَعْتَ أطرافه وشوَّهت به، ومثلتُ بالقتيل: إذا جَدَعْتَ أنفه وأذنه أو شيئاً من أطرافه، والاسمُ: المثلثة.

(١) «التيان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٤).

(٢) انظر: (٢: ٢٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٩٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

وعلى الرابع جُبْنٌ، وعلى الخامس قَدِيدٌ، فقال شمعون: يا رُوحَ الله، أمِنَ طعامِ الدُّنيا أم من طعام الآخرة؟ قال: ليس منهما، ولكنه شيءٌ اخترعه الله بالقُدرةِ العالِيَةِ، كُلُوا ما سألتُم، واشكروا الله ويزِدْكُمْ من فضله، فقال الحواريُّون: يا رُوحَ الله، لو أريتنا من هذه الآية آيةً أخرى، فقال: يا سمكةً احبِّي بإذن الله، فاضطربت ثم قال لها: عودي كما كنتِ، فعادت مشويةً، ثم طارت المائدةُ، ثم عصوا بعدها فمسخوا قردةً وخنازيرَ.

وروي أنهم لما سمعوا بالشريعة وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ﴾ قالوا: لا نريد، فلم تنزل. وعن الحسن: والله ما نزلت، ولو نزلت لكان عيداً إلى يوم القيامة؛ لقوله: ﴿وَأَخِرْنَا﴾. والصحيح أنها نزلت.

[﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَاتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ ١١٦]

قوله: (وعن الحسن: والله ما نزلت)، نقل القاضي عن مجاهد: أن هذا مثل ضربَه الله تعالى لمقرجي المعجزات<sup>(١)</sup>.

قوله: (والصحيح أنها نزلت) أي: المائدة، لقوله تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾، ولما رَوينا عن الترمذي، عن عمار بن ياسر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنزِلَتِ المائدةُ مِنَ السَّماءِ خُبزاً ولحمًا، وأمروا أن لا يَحْتُونُوا ولا يَدَّخِرُوا لَعْدٍ، فحائُوا وأدَّخِرُوا ورَفَعُوا لَعْدٍ، فمسخوا قردةً وخنازيرَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٢)، وانظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٤: ١٢٤٨) و«جامع البيان» (٩: ١٣٠) و«الكشف والبيان عن تفسير القرآن» للشعلبي (٤: ١٢٧) و«الدر المنثور» (٥: ٥٩٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٦١) عن عمار بن ياسر، وقال: هذا حديثٌ غريب، وأخرجه البزار (١٤١٩) وأبو يعلى (١٦٥١).



﴿سُبْحَانَكَ﴾ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ. ﴿مَا يَكُونُ لِي﴾: مَا يَنْبَغِي لِي. ﴿أَنْ أَقُولَ﴾  
قَوْلًا لَا يَحِقُّ لِي أَنْ أَقُولَهُ، ﴿فِي نَفْسِي﴾: فِي قَلْبِي، وَالْمَعْنَى: تَعَلَّمَ مَعْلُومِي وَلَا أَعْلَمُ  
مَعْلُومَكَ، وَلَكِنَّهُ سَلَكَ بِالْكَلَامِ طَرِيقَ الْمَشَاكَلَةِ، وَهُوَ مِنْ فَصِيحِ الْكَلَامِ وَيَبِينُهُ، فَقِيلَ:....

قَوْلُهُ: ﴿سُبْحَانَكَ﴾ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ، فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ: ﴿أَتَخَذُ فِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ  
مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ لَا يَقْتَضِي الشَّرِكَةَ، بَلْ يَقْتَضِي أَنَّهُمْ اتَّخَذُوهُمَا إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، عَلَى أَنَّهُ يُوْهُمُ  
إِنْكَارَ الْإِفْرَادِ، وَلَا نَهْمَ لَوْ اتَّخَذُوهُمَا إِلَهَيْنِ مَعَهُ لَكَانَ جَائِزًا؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: اتَّخَذْتُ فَلَانًا دُونِي  
حَبِيبًا: جَازَ إِِنْكَارُ إِفْرَادِهِ بِالِاتِّخَاذِ، وَأَجَابَ الرَّاعِبُ: أَنَّ قَوْلَهُ: «مِنْ دُونِي» يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ،  
أَحَدُهُمَا: إِِنْكَارُ اتِّخَاذِهِمَا مَعْبُودَيْنِ وَعَدَمُ اتِّخَاذِهِ مَعْبُودًا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا عَبَدُوا مَعَهُ كَانَ عِبَادَتُهُمْ  
لَهُ غَيْرَ مَعْتَدٍ بِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرْضَى أَنْ يُعْبَدَ مَعَهُ غَيْرُهُ، وَالثَّانِي: أَنَّ دُونَ هَاهُنَا لِلْقَاصِرِ عَنِ  
الشَّيْءِ، وَهُمْ عَبَدُوا الْمَسِيحَ وَأُمَّهُ، فَهِيَ تَوْصُلًا إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ كَمَا عَبَدَ الْكُفَّارُ الْأَصْنَامَ حَيْثُ  
قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]، فَكَانَهُ قِيلَ: ﴿مَا أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ  
أَتَخَذُ فِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ﴾ متوصلين بنا إلى الله؟ ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ﴾ متزهرين عن ذلك.

قَوْلُهُ: (سَلَكَ بِالْكَلَامِ طَرِيقَ الْمَشَاكَلَةِ)، يَعْنِي: لَوْ لَمْ تُقَلِّ: ﴿مَا فِي نَفْسِي﴾، لَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَالَ:  
﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَى اللَّهِ ابْتِدَاءً اسْمُ النَّفْسِ، قَالَ الرَّجَّاجُ:  
النَّفْسُ فِي كَلَامِهِمْ لِمَعْنَيْنِ، أَحَدُهُمَا: قَوْلُهُمْ: خَرَجَتْ نَفْسُ فُلَانٍ، وَفِي نَفْسِ فُلَانٍ أَنْ يَفْعَلَ  
كَذَا، وَثَانِيهَا: جُمْلَةُ الشَّيْءِ وَحَقِيقَتُهُ، تَقُولُ: فُلَانٌ قَتَلَ نَفْسَهُ، أَي: ذَاتَهُ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْقَتْلَ  
وَقَعَ بِيَعْضِهِ، فَمَعْنَى ﴿تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي﴾ أَي: مَا أَضْمَرَهُ وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي حَقِيقَتِكَ وَمَا عِنْدَكَ  
عِلْمُهُ، أَي: تَعَلَّمَ مَا أَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ مَا تَعَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

وَقُلْتَ: وَلَا بَدَّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْمَشَاكَلَةِ؛ لِأَنَّ «مَا فِي النَّفْسِ» - إِنْ أُرِيدَ الْمُضْمَرَاتُ - فَلَا مِطَابَقَةَ  
مِنْ جَانِبِ اللَّهِ، فَيَجِبُ الْقَوْلُ بِالْمَشَاكَلَةِ، وَإِنْ أُرِيدَ مَا فِي الْحَقِيقَةِ وَالذَّاتِ فَالْمَشَاكَلَةُ مِنْ حَيْثُ

(١) «معاني القرآن وإعرابه» (٢: ١٨٠).

﴿ فِي نَفْسِكَ ﴾ لقوله: ﴿ فِي نَفْسِي ﴾. ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتَ الْغُيُوبَ ﴾: تقريرٌ للجُمْلَتَيْنِ معاً، لأنَّ ما انطَوَتْ عليه النفوسُ من جُملة الغُيوبِ، ولأنَّ ما يَعْلَمُهُ عَلَامُ الْغُيُوبِ لا يَنْتَهِي إليه علمُ أحدٍ.

[ ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ \* إِنْ تَعْلَمُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ١١٧-١١٨ ]

﴿ إِنْ ﴾ في قوله: ﴿ إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ إِنْ جعلتها مفسرة لم يكن لها بدٌّ من مُفسرٍ، ...

الإدخالُ في الظرفية على أن لا بدَّ من القولِ به من جانبِ العبد؛ لأنَّ المرادَ ما في الضمير؛ لقوله: ﴿ فِي نَفْسِي ﴾: في قلبي، الرابعُ: ويجوزُ أيضاً أن يكونَ القصدُ إلى نفْيِ النفسِ عنه، فكانه قال: تعلمُ ما في نفسي ولا نفسُ لك فأعلمَ ما فيها، كقولِ الشاعر:

لا ترى الضبَّ بها ينجحز<sup>(١)</sup>

أي: لا ضبَّ ولا جحزَ بها، فيكونُ من الضبِّ الانجحار.

قوله: ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتَ الْغُيُوبَ ﴾: تقريرٌ للجُمْلَتَيْنِ معاً. قال القاضي: تقريرٌ للجُمْلَتَيْنِ باعتبارِ مفهوميه ومنطوقه<sup>(٢)</sup>. وقلتُ: دَلَّ تصدُّرُ الجُملةِ يانَ، وتوسيطُ الفُصلِ، وبناءُ المبالغةِ، والجمعُ المُحلَّ باللامِ، أن شيئاً من الغيبِ لا يعزُبُ عنِ علمِهِ البتَّةِ.

قوله: (في قوله: ﴿ إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ إِنْ جعلتها مفسرة) إلى آخره، قال صاحب<sup>(٣)</sup> «الفرائد» رحمه الله: قوله: «لم تخل من أن تكون بدلاً من «أمرتني به» أو من الهاء» مختل؛ لأنَّ الوجهَ أن

(١) سبق تحريجه.

(٢) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٣).

(٣) من بداية الفقرة إلى هنا أثبتته من (ط)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

والمفسرُ إما فعلُ القولِ، وإما فعلُ الأمرِ، وكلاهما لا وجهَ له، أمّا فعلُ القولِ فيُحكى بعده الكلامُ من غير أن يُتوسَّطَ بينهما حرفُ التفسيرِ، لا تقولُ: ما قلتُ لهم إلا: أنِ اعبدوا اللهَ، ولكن: ما قلتُ لهم إلا: اعبدوا اللهَ. وأمّا فعلُ الأمرِ فمُسندٌ إلى ضميرِ الله عزَّ وجلَّ، فلو فسَّرته بـ ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾، لم يَسْتَقِم، لأنَّ اللهَ تعالى لا يقولُ: اعبدوا اللهَ ربِّي وربكم، وإن جعلتها موصولةً بالفعل لم تَحُلْ مِنْ أَنْ تَكُونَ بَدَلًا مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ أو مِنَ الهاءِ في ﴿بِهِ﴾ وكلاهما غيرُ مستقيم، لأنَّ البَدَلُ هو الذي يقومُ مقامَ المُبدَلِ منه، ولا يُقال: ما قلتُ لهم إلا: أنِ اعبدوا اللهَ، بمعنى: ما قلتُ لهم إلا عبادته؛ لأنَّ العبادةَ لا تُقال، وكذلك إذا جعلته بَدَلًا مِنَ الهاءِ؛ لأنك لو أقمتَ ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ مقامَ الهاءِ، فقلت: إلا ما أمرتني بأنِ اعبدوا اللهَ، لم يَصِحَّ لبقاءِ الموصولِ بغيرِ راجعٍ إليه مِنْ صَلْتِهِ.

يُقال: إن جعلتها موصولةً بالفعل لم يَحُلْ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا أَوْ عَطَفَ بَيان، فإن كان بَدَلًا لم يَحُلْ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ أو مِنَ الهاءِ في ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾، وكذا إن كان عطفَ بَيانٍ للهاءِ، ثُمَّ أقولُ: تأويلُ القولِ لا يَصِحُّ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِي التَّقْسِيمِ قِسْمٌ يَصِحُّ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَطَفَ بَيانٍ؛ لأنَّ التَّأْوِيلَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَفَائِدَةُ التَّقْسِيمِ ثُبُوتُ الضَّرُورَةِ لِيُثْبِتَ جَوَازُ التَّأْوِيلِ.

قوله: (هُوَ الَّذِي يَقُومُ مَقَامَ المُبَدَلِ مِنْهُ) غيرُ سديد؛ لأنه قال في «المفصل»<sup>(١)</sup>: لا يجبُ ذلك؛ لأنك تقولُ في «زيدٌ رأيتُ غلامه رجلاً صالحاً»: إن «رجلاً صالحاً» بَدَلٌ مِنْ «غلامه»، مع أنه لا يقومُ مقامه؛ لأنك لو قلت: زيدٌ رأيتُ رجلاً صالحاً، كان فاسداً. سلَّمنا، ولكن لم لا يجوزُ أن يكونَ بَدَلًا مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾، ويصحُّ أن يقومَ مقامه؟

قوله: (ولا يُقال: ما قلتُ لهم إلا: أنِ اعبدوا اللهَ، بمعنى: ما قلتُ لهم إلا عبادته؛ لأنَّ العبادةَ لا تُقال). قلتُ: لا تُسَلَّمُ ذلك، ويُمكنُ أن يُقالَ معناه: ما قلتُ لهم إلا عبادته بالنَّصب، أي:

(١) «المفصل في صناعة الإعراب» ص ١٥٧.

الزَمُوا عِبَادَتَهُ، وَيَكُونُ هُوَ الْمَرَادُ مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾، وَتَكُونُ الْجُمْلَةُ وَهِيَ: الزَّمُوا عِبَادَتَهُ: بَدَلًا مِنْ ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا فِي حُكْمِ الْمَفْرَدِ؛ لِأَنَّهَا مَقُولَةٌ، وَ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ مَفْرَدٌ لَفْظًا وَجُمْلَةً. يَعْنِي سَلَّمْنَا وَلَكِنْ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْهَاءِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ أَنْ يُقَالَ: إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِأَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ؛ لِمَا مَرَّ أَنَّهُ<sup>(١)</sup> يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: زَيْدٌ رَأَيْتُ غُلَامَهُ رَجُلًا صَالِحًا بَدَلًا مِنْ غُلَامِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ أَنْ يُقَالَ: زَيْدٌ رَأَيْتُ رَجُلًا صَالِحًا، لِعَدَمِ الرَّاجِعِ إِلَى الْمَبْتَدَأِ، وَقَدْ ذَكَرَ مَخْتَصِرًا مِنْهُ صَاحِبُ «التَّقْرِيبِ».

وقال القاضي: يجوز أن يكون ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾: خَبَرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَوْ: مَفْعُولٌ مُضْمَرٌ، أَي: هُوَ، أَوْ: أَعْنِي<sup>(٢)</sup>.

وقلتُ: فِي قَوْلِهِ: «لَمْ يَسْتَقِيمَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقُولُ: أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ» نَظَرَ لِمَا لَا يَجُوزُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَقَلَّ مَعْنَى كَلَامِ اللَّهِ هَذِهِ الْعِبَارَةَ، كَأَنَّهُ قِيلَ: قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا سِوَى قَوْلِكَ لِي: قُلْ لَهُمْ: أَعْبُدُوا اللَّهَ كَمَا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَسْطَلْبُونَ وَتُحْشَرُونَ﴾ [آل عمران: ١١٢] عَلَى قِرَاءَةِ الْيَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ نَصَّ الزَّجَّاجُ أَنَّ ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْهَاءِ، وَ﴿أَنْ﴾: مَوْضُوعَةٌ بِـ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾، وَمَعْنَاهَا: إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ بِأَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهَا نَصْبًا عَلَى الْبَدَلِ مِنْ ﴿مَا﴾، الْمَعْنَى: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ، أَي: مَا ذَكَرْتُ لَهُمْ إِلَّا عِبَادَةَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>، وَهَذَا قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: «مَا أَمَرْتُهُمْ إِلَّا بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ بِأَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ»؛ لِأَنَّهُ أَيْضًا وَضَعَ ذَكَرْتُ مَوْضِعَ الْقَوْلِ، قَالَ الْمُصَنِّفُ: كَانَ الْأَصْلُ مَا أَمَرْتُهُمْ إِلَّا بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ، فَوَضَعَ الْقَوْلَ مَوْضِعَ الْأَمْرِ نَزُولًا عَلَى قَضِيَّةِ الْأَدَبِ الْحَسَنِ لِثَلَاثِ مَجْعَلٍ نَفْسَهُ وَرَبَّهُ أَمْرَيْنِ مَعًا، وَذَلَّ عَلَى الْأَصْلِ بِإِقْحَامِ ﴿أَنْ﴾ الْمَفْسُورَةَ.

(١) قَوْلُهُ: «مَرَّ أَنَّهُ» سَقَطَ مِنْ (غ).

(٢) «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ» (٢: ٣٨٣).

(٣) «التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ» ص ٦٧ وَ«النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ» (٢: ٢٧١).

(٤) «مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ» (٢: ١٨١).

فإن قلت: فكيف يُصنع؟ قلت: يُجمل فعل القول على معناه، لأنَّ معنى ﴿مَا قُلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾: ما أمرتهم إلا بما أمرتني به، حتى يستقيم تفسيره بـ ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾. ويجوز أن تكون ﴿أَنْ﴾ موصولة عطف بيان للهاء، لا بدلاً. ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: رقيباً كالشاهد على المشهود عليه، أمنعهم من أن يقولوا ذلك ويتدينوا به ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ تمنعهم من القول به بما نصبت لهم من الأدلة، وأنزلت عليهم من البيّنات، وأرسلت إليهم من الرُّسل.

قوله: (ويجوز أن تكون ﴿أَنْ﴾ موصولة عطف بيان للهاء)، قال في «الانتصاف»: أراد بعطف البيان السلامة من طرح الأول وخلو الصلة من عائد، ولم يفصل في «المفصل»<sup>(١)</sup> بين عطف البيان والبدل، إلا في مثل قوله:

أنا ابنُ التاركِ البكريِّ بِشِيرٍ<sup>(٢)</sup>

وأن المعتمد في عطف البيان الأول، والثاني موضح، وفي البدل المعتمد الثاني، والأول بساط له<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: رقيباً، فإن قلت: إذا كان «الشهيد» بمعنى «الرقيب» لم عدل منه إلى «الرقيب» في قوله: ﴿كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ مع أنه ذليل الكلام بقوله: ﴿وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾؟ قلت: خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيد والرقيبين، فكونه عليه الصلاة والسلام رقيباً ليس كالرقيب الذي يمنع ويُلزم، بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول، وأنه تعالى هو الذي يمنع منع الإلزام بنصب الأدلة وإنزال البيّنات وإرسال الرُّسل.

(١) «المفصل في صناعة الإعراب» ص ١٦٠.

(٢) البيت للمرار بن سعيد الأسدي، انظر: «كتاب سيبويه» (١: ١٨٢) و«تاج العروس» (٢٢: ٣٥٢).

(٣) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٩٦).

﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ﴾ الذين عرفتهم عاصينَ جاحدينَ لآياتك، مكذِّبينَ لأنبيائك. ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ﴾: القويُّ القادرُ على الثواب والعقاب ﴿الْحَكِيمُ﴾: الذي لا يُشيبُ ولا يُعاقبُ إلا عن حكمةٍ وصوابٍ.

فإن قلت: قوله: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ بعد قوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾، ليس من قبيل قولِ المصنّف قبل هذا في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَا عَلَمَ لَنَا إِلَّا نَأْيُكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]: «لا عَلَمَ لنا بما كان منهم بعدنا وأنَّ الحُكْمَ للخاتمة»، فكيف رَدّه هناك بقوله: «وكيفَ يَحْفَى عليهم أمرهم وقد رأوهم سُودَ الوجوه»، كما سَبَقَ بيانهُ؟ قلت: ليس منه؛ لأنَّ عيسى عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ في صَدَدِ التَّنْصُلِ والتَّبَرِّيِّ عَمَّا نُسِبَ إليه من الكَلِمَةِ السَّنْءَاءِ وإثباتها فيهم، يَدُلُّ عليه قوله: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ﴾ أي: «الذين عرفتهم عاصينَ وجاحدينَ لآياتك ومكذِّبينَ لأنبيائك»، كما قال، فأين هذا من ذلك؟

قوله: ﴿عِبَادُكَ﴾: الذين عرفتهم) جعل الإضافة في ﴿عِبَادُكَ﴾ بمنزلة التعريف باللام للعهد. الراغب: إن قيل: كيف قال: ﴿عِبَادُكَ﴾ و«العبد» أكثر ما يقال فيمن عبد لا فيمن ملك، وهم لم يعبدوا الله في الحقيقة، إذ قد عبدوا عيسى وأمه؟ قيل: بل «العباد» مستعمل مع الله، فيقال: الناس عبادُ الله ولا يقال: عبادُ الأميرِ إلا على التشبيه، و«العبيد» يقال في الله وفي غيره، ثم الناس كلُّهم يعبدون الله تسخيراً وقهراً وإن لم يعبدوه طوعاً، فإنهم إذا عبدوا غيره على أنه المنعم عليهم فهم يعبدون الله لأنه هو المنعم، وعلى هذا: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، فإن قيل: لو كانوا يعبدون الله بفعلهم كما ذموا؟ قيل: إنما يذمُّون بقصدٍ فيما يفعلون؛ لأنهم يقصدون عبادة غير الله، والإنسان مُتَابٌ ومعاقبٌ بنيتّه، ولهذا قال: «الأعمال بالنيات»<sup>(١)</sup>.

وإن قيل: كيف قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ﴾، وجواب الشرط إنما يصح فيما يقع في

(١) أخرجه البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب.

فإن قلت: المغفرة لا تكون للكفار، فكيف قال: ﴿وإن تغفر لهم﴾؟ قلت: ما قال: إنك تغفر لهم، ولكنه بنى الكلام على: إن غفرت، فقال: إن عذبتهم عدلت؛ لأنهم أحقأ بالعذاب، وإن غفرت لهم مع كفرهم لم تعدم في المغفرة وجه حكمية؛ لأن المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول، بل متى كان الجرم أعظم جرماً كان العفو عنه أحسن.

وقوع الشرط، وقد علم أن هؤلاء عباده عذبهم أو لم يُعذبهم؟ قيل: هذا الكلام فيه إيجاز، وتقديره: إن تُعذبهم فإنك تُعذب عبادك، أي: من أمرتهم بعبادتك: تنبيهاً أنهم لم يعبدوك فاستحقوا عقابك، إن قيل: وكيف جاز أن يقول: ﴿وإن تغفر لهم﴾ فيعرض بسؤاله العفو عنهم مع علمه أنه تعالى قد حكّم بأنه من يُشرك بالله فقد حرّم الله عليه الجنة؟ قيل: إن هذا ليس بسؤال، وإنما هو كلام على طريق إظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته، ولهذا قال: ﴿إنك أنت العزيز الحكيم﴾ تنبيهاً أنه لا امتناع لأحد من عزته، فلا اعتراض في حكمه وحكمته، ولم يقل: «العفور الرحيم» وإن اقتضاهما الظاهر، قال:

أذنبت ذنباً عظيماً      وأنت للعفو أهل  
فإن غفرت ففضل      وإن جزيت فعدل<sup>(١)</sup>

قوله: (لأن المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول)، قال الإمام: عُفْرَانُ الشَّرِكِ جَائِزٌ عِنْدَنَا وَعِنْدَ جُمْهُورِ البَصْرِيِّينَ مِنَ المَعْتَزِلَةِ، قالوا: لأن العقاب حق الله تعالى على المذنب، وليس في إسقاطه على الله تعالى مَضَرَّةٌ، فوجب أن يكون حسناً، بل دَلَّ الدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ في شَرْعِنَا على أنه لا يَقَعُ، فلعل هذا الدليل ما كان موجوداً في شرع عيسى عليه الصلاة والسلام<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي: إن تُعذبهم فإنك تُعذب عبادك، ولا اعتراض على المالك المطلق فيما يفعل بملكه، وإن تغفر لهم فلا عجز ولا استباح، فإنك القادر القوي على الثواب والعقاب،

(١) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٥٠٤-٥٠٦).

(٢) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٦٠).

[ ﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّالِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْغَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [١١٩]

قري ﴿ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ ﴾ بالرفع والإضافة، وبالنصب إما على أنه ظرف لـ ﴿ قَالَ ﴾، ...

وأن المغفرة مستحسنة لكل مجرم، فإن عذبت فعذل، وإن غفرت ففضل، وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته لئمنع التريث والتعليق<sup>(١)</sup>.

الراغب: قيل<sup>(٢)</sup>: هذا ليس بسؤال، وإنما هو كلام الله تعالى على طريق إظهار قدرته على كل ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته، وتنبه أنه تعالى جمع القدرة والحكمة، فهو قادر على أن يفعل أي المقتضين أراء، أي: ولهذا قال: ﴿ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ولم يقصد سؤال الغفران للكفرة منهم، وإلى نحو هذا قصد الشاعر بقوله:

أذنبت ذنباً عظيماً      وأنت للعفو أهل  
فإن غفرت ففضل      وإن جزيت فعذل<sup>(٣)</sup>

الانتصاف: إنه لم يوافق السنة؛ فإنهم يجوزون العفو عن الكافر عقلاً، لكن السمع يمنع منه، ولا المعتزلة؛ إذ معتقدهم امتناعها على الله عقلاً لأنها قضيتها الحكمة<sup>(٤)</sup>.

قوله: (وبالنصب<sup>(٥)</sup>) إما على أنه ظرف لـ ﴿ قَالَ ﴾. أبو البقاء: أي: قال الله تعالى هذا القول في يوم ينفع الصادقين صدقهم<sup>(٦)</sup>، والقول هو: ﴿ يَنْفَعُ الصَّالِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾. أنت قلت للناس

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٤).

(٢) من هنا إلى آخر الفقرة: هكذا هو في الأصول الخطية، وقد ورد بلفظه تقريباً آخر الفقرة السابقة أيضاً، لكن من غير نسبة إلى الراغب، والله أعلم.

(٣) «تفسير الراغب الأصفهاني» (٥: ٥٠٥).

(٤) «الانتصاف بحاشية الكشاف» (١: ٦٩٦).

(٥) «التيسير في القراءات السبع» ص ٧٥ و«النشر في القراءات العشر» (٢: ٢٨٩).

(٦) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٧).



وإما على أن ﴿هَذَا﴾ مبتدأ، والظرف خبرٌ، ومعناه: هذا الذي ذكّرنا من كلام عيسى واقع ﴿يَوْمَ يَنْفَعُ﴾. ولا يجوز أن يكون فتحاً كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ [الانفطار: ٩] لأنه مضاف إلى مُمَكِّنٍ. وقرأ الأعمش: (يومٌ يَنْفَعُ) بالتَّنوين، كقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرِي فِيهِ نَفْسٌ﴾ [البقرة: ٤٨].

فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿يَنْفَعُ الصَّالِحِينَ صِدْقُهُمْ﴾ إن أريدَ صِدْقَهُمْ في الآخرة، فليست الآخرة بدارِ عملٍ، وإن أريدَ صِدْقَهُمْ في الدنيا فليس بمطابقٍ لما ورد فيه، .....  
وجاء على لفظ الماضي على نحو ﴿وَنَادَى أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٤٤]، وليس ما بعد ﴿قَالَ﴾ على الحكاية في هذا الوجه كما في الوجه الآخر.

قوله: (ولا يجوز أن يكون فتحاً كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾). روى أبو البقاء عن الكوفيّين: ﴿يَوْمَ﴾ في موضع رفع: خبرٌ «هذا»، ولكنه بُني على الفتح لإضافته إلى الفعل، قال: وعندهم يجوز بناؤه وإن أُضيفَ إلى مُعرِّفٍ، وعندنا لا يجوز إلا إذا أُضيفَ إلى مَبْنِيٍّ<sup>(١)</sup>، وأنشد الإمام للناطقة:

على حينَ عاتبْتُ المَشِيبَ على الصُّبَا<sup>(٢)</sup>

وقال: بُني لإضافته إلى الماضي، وكذلك قوله: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ لإضافته إلى ﴿لَا﴾<sup>(٣)</sup>، وقياسُ الأسماء أن لا تُضافَ إلا إلى المفردات، فلما خولفت في هذه الأسماء القياسُ المذكور، وأضيفَ إلى الجُمْل، كانت مؤوَّلةً بمصدرها فهو مفردٌ في المعنى، والمخالفةُ في الثاني أكثر، فلا يُرتكَبُ إلا عند الضرورة.

قوله: (فليس بمطابقٍ لما ورد فيه)، يعني: ورودُ الآية لا يُطابقُ إرادةَ صِدْقِ المكلفين

(١) «التبيان في إعراب القرآن» (١: ٤٧٧).

(٢) البيت للناطقة الذبياني، انظر: «ديوانه» ص ٧٩.

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٢: ٤٦٨).

لأنه في معنى الشهادة لعيسى عليه السلام بالصدق فيما يجيب به يوم القيامة؟ قلت: معناه الصدق المستمر بالصادقين في دنياهم وآخرتهم. وعن قتادة: متكلمان تكلماً يوم القيامة، أما إبليس فقال: إن الله وعدكم وعد الحق، فصدق يومئذ وكان قبل ذلك كاذباً، فلم ينفعه صدقه، وأما عيسى عليه السلام فكان صادقاً في الحياة وبعد الممات، فنفعه صدقه.

[﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٢٠]

فإن قلت: في السماوات والأرض العقلاء وغيرهم، فهلا غلب العقلاء، فقيل: «ومن فيهن؟» قلت: «ما» يتناول الأجناس كلها تناوؤلاً عاماً، ألا تراك تقول إذا رأيت شبحاً من بعيد: ما هو؟ قبل أن تعرف أعاقيل هو أم غيره؟ فكان أولى بإرادة العموم.

الحاصل في الدنيا؛ لأن قوله: ﴿يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ في بيان شأن شهادة الله تعالى بصدق عيسى عليه الصلاة والسلام فيما يجيب به الله تعالى يوم القيامة، وهو قوله: ﴿سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيْ أَنْ أَقُولَ﴾ [المائدة: ١١٦] إلى قوله: ﴿فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّرُّبُّ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، كأنه تعالى يقول: صدقت فيما أحببت به، وهذا لا يكون في الدنيا فكيف قال: ﴿يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ ولم يقل: «صدقت» ليطابق مقتضى الظاهر؟ وأجاب: أن عيسى عليه الصلاة والسلام لما مهّد عذره بتلك العبارات الفارقة البالغة في التبرّي عما ينسب إليه ونزّه الله التنزيه، قابله الله تعالى بالشهادة له بالصدق بما هو أبلغ مما أتى به في التنصّل حيث عمّ المكلفين كلهم وعمّ أوقاتهم المختصّة بالصدق كلها ليَدْخُلَ عليه الصلاة والسلام في ذلك العامّ دخولاً أولاً.

قوله: (فكان أولى بإرادة العموم)، يعني: المقام يقتضي العموم و«ما» أعمّ من غيرها، فكان<sup>(١)</sup> أولى في الإيراد. وبيان المقام ما ذكره القاضي، قال: في الآية تنبيه على كذب النصارى

(١) في (ص): «وكان».

عن رسول الله ﷺ: «مَنْ قرأ سُورَةَ المائدةِ أُعطيَ مِنَ الأجرِ عشرَ حَسَناتٍ، ومُحِي عنه عشرُ سيئاتٍ، وُرفِعَ له عشرُ درَجاتٍ، بَعَدَ كُلَّ يهوديٍّ ونَصْرانيٍّ يَتَنفَسُ في الدُّنيا».

وفساد دَعواهم في المسيح وأمه، وإنما لم يُقل: وَمَنْ فِيهِنَّ تَغْلِيباً للعقلاء، وقال: ﴿وَمَا فِيهِنَّ﴾ اتِّباعاً لهم - غير أولي العلم - إعلماً بأنهم في غاية القُصُور عن معنى الربوبية والنزولِ عن رُتبة العبودية، وإهانة لهم وتنبهاً على المجانسةِ المُنافية للألوهية؛ ولأنَّ ما يُطلقُ متناولاً للأجناس كُلِّها فهو أَوْلَى بِإِرادَةِ العموم<sup>(١)</sup>، واللهُ تعالى أعلم.

\* \* \*

(١) «أنوار التنزيل» (٢: ٣٨٥).



## فهرس زُمر الآيات المُفسّرة

الآيات	الصفحة
	سورة النساء
[٤٣]	١٣-٥
[٤٤-٤٥]	١٣-١٤
[٤٦]	٢٢-١٤
[٤٧]	٢٤-٢٢
[٤٨]	٢٦-٢٤
[٤٩-٥٠]	٢٧-٢٩
[٥١-٥٢]	٢٩-٣٠
[٥٣-٥٥]	٣٠-٣٤
[٥٦]	٣٤-٣٥
[٥٧-٥٨]	٣٥-٣٧
[٥٩]	٣٧-٤٠
[٦٠-٦٣]	٤١-٤٥
[٦٤-٦٥]	٤٦-٥٢
[٦٦-٦٨]	٥٢-٥٤
[٦٩-٧٠]	٥٤-٥٩

الصفحة	الآيات
٦٠-٥٩	[٧١]
٦٣-٦٠	[٧٣-٧٢]
٦٨-٦٣	[٧٦-٧٤]
٧٠-٦٨	[٧٧]
٨٠-٧٠	[٧٩-٧٨]
٨١-٨٠	[٨٠]
٨٢-٨١	[٨١]
٨٥-٨٢	[٨٢]
٩٤-٨٦	[٨٤-٨٣]
٩٦-٩٤	[٨٥]
١٠٠-٩٦	[٨٦]
١٠٣-١٠٠	[٨٧]
١٠٥-١٠٣	[٨٨]
١١٠-١٠٥	[٩١-٨٩]
١١٩-١١٠	[٩٣-٩٢]
١٢٢-١٢٠	[٩٤]
١٢٩-١٢٢	[٩٦-٩٥]
١٣٤-١٣٠	[٩٩-٩٧]
١٣٨-١٣٤	[١٠٠]
١٤٠-١٣٨	[١٠١]
١٤٦-١٤٠	[١٠٣-١٠٢]
١٤٦	[١٠٤]
١٤٨-١٤٧	[١٠٦-١٠٥]

الصفحة	الآيات
١٥٢-١٤٨	[١١٠-١٠٧]
١٥٣-١٥٢	[١١٢-١١١]
١٥٤-١٥٣	[١١٣]
١٥٧-١٥٤	[١١٤]
١٦٣-١٥٧	[١٢١-١١٥]
١٦٤-١٦٣	[١٢٢]
١٦٨-١٦٤	[١٢٤-١٢٣]
١٧١-١٦٨	[١٢٥]
١٧١	[١٢٦]
١٧٦-١٧١	[١٢٧]
١٨٠-١٧٧	[١٢٨]
١٨٢-١٨٠	[١٢٩]
١٨٢	[١٣٠]
١٨٦-١٨٢	[١٣٣-١٣١]
١٨٨-١٨٦	[١٣٤]
١٩٠-١٨٨	[١٣٥]
١٩٢-١٩٠	[١٣٦]
١٩٤-١٩٢	[١٣٧]
١٩٥	[١٣٩-١٣٨]
١٩٩-١٩٥	[١٤١-١٤٠]
٢٠٣-٢٠٠	[١٤٣-١٤٢]
٢٠٣	[١٤٤]
٢٠٥-٢٠٣	[١٤٦-١٤٥]

الصفحة	الآيات
٢٠٨-٢٠٥	[١٤٧]
٢١٢-٢٠٩	[١٤٩-١٤٨]
٢١٣-٢١٢	[١٥١-١٥٠]
٢١٤-٢١٣	[١٥٢]
٢٢٥-٢١٤	[١٥٩-١٥٣]
٢٣٠-٢٢٦	[١٦٢-١٦٠]
٢٣٥-٢٣٠	[١٦٦-١٦٣]
٢٣٧-٢٣٥	[١٦٩-١٦٧]
٢٤٠-٢٣٧	[١٧١-١٧٠]
٢٤٦-٢٤٠	[١٧٢]
٢٤٦	[١٧٥-١٧٣]
٢٥١-٢٤٧	[١٧٦]

## سورة المائدة

٢٦١-٢٥٢	[١]
٢٦٧-٢٦١	[٢]
٢٧٧-٢٦٧	[٣]
٢٨٣-٢٧٧	[٤]
٢٨٥-٢٨٣	[٥]
٢٩٦-٢٨٥	[٦]
٢٩٦	[٧]
٣٠١-٢٩٧	[١٠-٨]
٣٠٣-٣٠١	[١١]



الصفحة	الآيات
٣١٠-٣٠٣	[١٣-١٢]
٣١٣-٣١١	[١٤]
٣١٥-٣١٣	[١٦-١٥]
٣١٧-٣١٥	[١٧]
٣١٨-٣١٧	[١٨]
٣٢٠-٣١٨	[١٩]
٣٢٦-٣٢١	[٢٤-٢٠]
٣٣١-٣٢٦	[٢٦-٢٥]
٣٤٥-٣٣١	[٣٢-٢٧]
٣٤٧-٣٤٥	[٣٤-٣٣]
٣٤٧	[٣٥]
٣٥٠-٣٤٨	[٣٧-٣٦]
٣٥٥-٣٥٠	[٤٠-٣٨]
٣٦١-٣٥٦	[٤١]
٣٦٦-٣٦١	[٤٣-٤٢]
٣٧٢-٣٦٦	[٤٤]
٣٧٤-٣٧٢	[٤٥]
٣٧٧-٣٧٤	[٤٧-٤٦]
٣٨١-٣٧٧	[٤٨]
٣٨٤-٣٨١	[٤٩]
٣٨٦-٣٨٤	[٥٠]
٣٩٢-٣٨٦	[٥٣-٥١]
٣٩٨-٣٩٢	[٥٤]

الصفحة	الآيات
٤٠١-٣٩٨	[٥٥]
٤٠٢-٤٠١	[٥٦]
٤٠٣-٤٠٢	[٥٨-٥٧]
٤٠٦-٤٠٤	[٥٩]
٤١١-٤٠٦	[٦١-٦٠]
٤١٤-٤١١	[٦٣-٦٢]
٤٢٠-٤١٤	[٦٤]
٤٢٤-٤٢٠	[٦٦-٦٥]
٤٣٠-٤٢٤	[٦٧]
٤٣٠	[٦٨]
٤٣٧-٤٣٠	[٦٩]
٤٣٩-٤٣٧	[٧٠]
٤٤٢-٤٣٩	[٧١]
٤٤٣-٤٤٢	[٧٢]
٤٤٨-٤٤٤	[٧٥-٧٣]
٤٥٠-٤٤٨	[٧٦]
٤٥٢-٤٥٠	[٧٧]
٤٥٥-٤٥٢	[٨١-٧٨]
٤٦١-٤٥٥	[٨٦-٨٢]
٤٦٦-٤٦١	[٨٨-٨٧]
٤٧٣-٤٦٦	[٨٩]
٤٧٦-٤٧٣	[٩١-٩٠]
٤٧٧-٤٧٦	[٩٢]

الصفحة	الآيات
٤٨٠-٤٧٧	[٩٣]
٤٨٠	[٩٤]
٤٩٢-٤٨١	[٩٥]
٤٩٥-٤٩٣	[٩٦]
٤٩٧-٤٩٥	[٩٨-٩٧]
٤٩٧	[٩٩]
٥٠١-٤٩٨	[١٠٠]
٥٠٨-٥٠٢	[١٠٢-١٠١]
٥٠٨	[١٠٣]
٥٠٩	[١٠٤]
٥١٢-٥١٠	[١٠٥]
٥٢٤-٥١٣	[١٠٨-١٠٦]
٥٣٢-٥٢٤	[١١٠-١٠٩]
٥٤٠-٥٣٢	[١١٥-١١١]
٥٤٢-٥٤٠	[١١٦]
٥٤٧-٥٤٢	[١١٨-١١٧]
٥٥٠-٥٤٨	[١١٩]
٥٥١-٥٥٠	[١٢٠]

\* \* \*